

أو

إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم

تأليف

القاضي أبي السعود محمد بن محمد بن مصطفى العمادي الحنفي
المتوفى سنة ٩٨٢هـ

تحقيق

خالد عبد الغني محفوظ

الجزء الثاني

المحتوى:
سورة آل عمران - سورة النساء

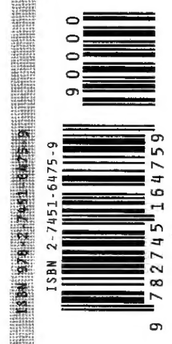


أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com sales@al-ilmiyah.com baydoun@al-ilmiyah.com

Title :	**THE EXEGESIS OF THE HOLY QUR'AN**	**تفسير أبي السعود** :	**الكتاب**
Classification:	Exegesis of The Qur'an	: تفسير قرآن	**التصنيف**
Author	: Al-qāḍi Abu al-Suʿūd al-ʿImādi	:أبو السعودمحمد بن محمد العمادي	**المؤلف**
Editor	: Ḫālid Abdul-Ǧani Maḥfūẓ	: خالد عبد الغني محفوظ	**المحقق**
Publisher	: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah	: دار الكتب العلميـــة – بيروت	**الناشر**
Pages	: 4160 (8 volumes)	: 4160 (8 أجزاء)	**عدد الصفحات**
Size	: 17*24	: 17*24	**قياس الصفحات**
Year	: 2010	: 2010	**سنة الطباعة**
Printed in	: Lebanon	: لبنـــان	**بلد الطباعة**
Edition	: 1st	: الأولى (لونان)	**الطبعة**





بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سورة آل عمرانَ

مدنية، مائتا آية

الٓمٓ ﴿١﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾ كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١١﴾ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٢﴾ قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿١٣﴾

﴿الـم﴾ ﴿الله لا إله إلا هوَ﴾ قد سلف أن ما لا تكون من هذه الفواتح مفردةً ـ كصاد وقاف ونون ولا موازِنةً لمفردٍ ـ كحاميم وطاسين وياسين الموازنةِ لقابيلَ وهابيلَ وكطاسين ميم الموازنةِ «دارابْجِرْد» حسبما ذكره سيبويهِ في الكتابِ فطريقُ التلفظ بها الحكايةُ فقط، ساكنةُ الأعجاز على الوقف سواءٌ جُعلت أسماءً أو مسرودةً على نمط التعديد وإن لزِمها التقاءُ الساكنين لما أنه مغتفرٌ في باب الوقف قطعاً فحقُّ هذه الفاتحة أن يوقفَ عليها ثم يُبدأ بما بعدها كما فعله أبو بكر رضي الله عنه،

رواية[١] عن عاصم وأما ما فيها من الفتح على القراءة المشهورةِ[٢] فإنما هي حركةُ همزة الجلالة ألقيت على الميم لتدل على ثبوتها إذ ليس إسقاطُها للدرج بل للتخفيف، فهي ببقاء حركتها في حكم الثابتِ المبتدَإِ به، والميمُ ـ بكون الحركةِ لغيرها ـ في حكم الوقف على السكون دون الحركة كما توهم، واعتُرض بأنه غيرُ معهود في الكلام، وقيل: هي حركةٌ لالتقاء السواكن التي هي الياء والميم ولام الجلالة بعد سقوطِ همزتها، وأنت خبير بأن سقوطَها مبنيٌّ على وقوعها في الدرْج، وقد عرفت أن سكونَ الميمِ وقفٌ موجبٌ لانقطاعها عما بعدها مستدعٍ لثبات الهمزةِ على حالها لا كما في الحروف والأسماءِ المبنيةِ على السكون فإن حقَّهاً الاتصالُ بما بعدها وضعاً واستعمالاً فتسقطُ بها همزةُ الوصلِ وتُحرَّك أعجازُها لالتقاء الساكنين، ثم إن جُعلت مسرودةً على نمط التعديد فلا محل لها من الإعراب كسائر الفواتح، وإن جُعلت اسماً للسورة فمحلها إما الرفعُ على أنها خبرُ مبتدإٍ محذوف، وإما النصبُ على إضمار فعلٍ يليقُ بالمقام كاذكر أو اقرأ أو نحوهما، وأما الرفعُ بالابتداء أو النصبُ بتقدير فعلِ القسم، أو الجرُّ بتقدير حرفِه فلا مساغَ لشيء منها لما أن ما بعدها غيرُ صالح للخبرية ولا للإقسامِ عليه فإن الاسم الجليلَ مبتدأٌ، وما بعده خبرُه، والجملةُ مستأنفة أي هو المستحقُّ للمعبودية لا غيرُ وقوله عز وجل: ﴿**الحيُّ القيوم**﴾ خبرٌ آخرُ له، أو لمبتدإٍ محذوف أي هو الحي القيومُ لا غيرُه، وقيل: هو صفةٌ للمبتدأ أو بدلٌ منه أو من الخبر الأول أو هو الخبر، وما قبله اعتراضٌ بين المبتدأ والخبر، مقرِّر لما يُفيده الاسمُ الجليلُ أو حال منه وأيًّا ما كان فهو كالدليل على اختصاص استحقاقِ المعبودية به سبحانه وتعالى لما مر من أن معنى الحيِّ: الباقي: الذي لا سبيل عليه للموت والفناء، ومعنى القيوم: الدائمُ القيام بتدبير الخلق وحفظِه، ومن ضرورة اختصاصِ ذينك الوصفين به تعالى اختصاصُ استحقاقِ المعبودية به تعالى لاستحالة تحققِه بدونهما.

---

(١) قرأ بها: عاصم (في رواية)، وأبو بكر، والحسن، وعمرو بن عبيد، والرؤاسي، والأعمش، والبرجمي، وابن القعقاع.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٠٧)، والبحر المحيط (٢/ ٣٧٤)، والتبيان للطوسي (٢/ ٣٨٨)، وتفسير القرطبي (٤/ ١)، والحجة لابن خالويه ص (١٠٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٣)، والكشف للقيسي (١/ ٣٣٤، ٣٣٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٠٥)، وتفسير الرازي (٢/ ٣٩٣).

(٢) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي، وحفص.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٠)، والبحر المحيط (٢/ ٣٧٤)، والحجة لابن خالويه ص (١٠٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٣)، وتفسير الرازي (٢/ ٣٩٣).

وقد روي أن رسولَ الله ﷺ قال: «اسمُ الله الأعظم في ثلاث سور: في سورة البقرة ﴿الله لا إلٰه إلا هو الحيُّ القيوم﴾ [البقرة: ٢٥٥] وفي آل عمران ﴿ألم الله لا إلٰه إلا هو الحي القيوم﴾ [آل عمران: ١-٢]. وفي طه ﴿وعنت الوجوه للحي القيوم﴾» [طه: ١١١][١].

وروي أن بني إسرائيلَ سألوا موسى عليه السلام عن اسم الله الأعظم قال: ﴿الحي القيوم﴾ ويروىٰ أن عيسى عليه السلام كان إذا أراد إحياء الموتى يدعو يا حي يا قيوم ويقال: إن آصفَ بنَ برخيا حين أراد أن يأتيَ بعرش بلْقيس دعا بذلك وقرئ ﴿الحيُّ القيّام﴾[٢] [آل عمران، الآية: ٢]، وهذا رد على من زعم أن عيسى عليه السلام كان رباً فإنه روي أن وفدَ نجرانَ قدِموا على رسول الله ﷺ وكانوا ستين راكباً فيهم أربعةَ عشرَ رجلاً من أشرافهم، ثلاثةٌ منهم أكابرُ إليهم يؤولُ أمرُهم، أحدُهم أميرُهم وصاحبُ مشورتهم العاقبُ، واسمُه عبدُ المسيحِ وثانيهم وزيرُهم ومشيرُهم السيد واسمُهُ الأيهم، وثالثهم حَبرُهم وأُسْقفُهم وصاحبُ مدارَسِهِمْ أبو حارثةَ بنُ عَلْقمةَ أحدُ بني بَكْرِ بنِ وائلٍ وقد كان ملوكُ الرومِ شرّفوه وموّلوه وأكرموه لما شاهدوا من علمه واجتهاده في دينهم وبنَوْا له كنائسَ فلما خرجوا من نجرانَ ركِب أبو حارثة بغلته وكان أخوه كُرْزُ بنُ علقمةَ إلى جنبه فبينا بَغْلةُ أبي حارثةَ تسير إذ عثَرت فقال كُرْزٌ: تعساً للأبعد، يريد به رسولَ الله ﷺ فقال له أبو حارثة: بل تَعِسَتْ أمُّك فقال كُرْزٌ: ولمَ يا أخي قال: إنه والله النبيُّ الذي كنا ننتظره فقال له كُرز: فما يمنعُك عنه وأنت تعلم هذا؟ قال: لأن هؤلاءِ الملوكَ أعطَوْنا أموالاً كثيرةً وأكرمونا، فلو آمنا به لأخذوها منا كلَّها، فوقع ذلك في قلب كرزٍ وأضمره إلى أن أسلم فكان يُحدِّث بذلك. فأتَوا المدينةَ ثم دخلوا مسجد رسول الله ﷺ بعد صلاة العصر عليهم ثيابُ الحِبَراتِ جُبَبٌ وأرديةٌ فاخرة يقول بعضُ من رآهم من أصحاب النبي ﷺ: ما رأينا وفداً مثلَهم، وقد حانت صلاتُهم فقاموا ليصلوا في المسجد فقال عليه السلام: «دعُوهم» فصلَّوا إلى المشرق. ثم تكلم أولئك الثلاثةُ مع رسول الله ﷺ فقالوا: تارةً عيسى هو الله لأنه كان يُحيي الموتى ويُبرِئ الأكمهَ ويُخبرُ بالغيوب ويخلُق من الطين كهيئة الطير فينفُخُ فيه فيطير، وتارة أخرى هو ابنُ الله إذ لم يكن له أبٌ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٥/ ٣٧٢- ٣٧٣) كتاب الدعاء باب اسم الله الأعظم حديث (٣٨٥٦، ٣٨٥٦م) والحاكم (١/ ٥٠٦) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٧٦، ١٧٧) والطبراني في «الكبير» (٧٧٥٨، ٧٩٢٥) والفريابي في «فضائل القرآن» رقم (٤٦، ٤٧) من طريقين عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعًا.

(٢) قرأ بها: عمر، وابن مسعود، والنخعي والأعمش، وزيد بن علي بن الحسين، وجعفر الصادق، وعلقمة بن قيس، والمطوعي.
ينظر: المجمع للطبرسي (٢/ ٤٠٥)، والمعاني للفراء (١/ ١٩٠)، والتبيان للطوسي (٢/ ٣٨٨).

يُعْلَم وتارة أخرى إنه ثالثُ ثلاثةٍ لقوله تعالى: ﴿فعلنا﴾ و﴿قلنا﴾ ولو كان واحداً لقال: فعلت وقلت فقال لهم رسول الله ﷺ: «أسلموا» قالوا: أسلمنا قبلك، قال عليه السلام: «كذبتم يمنعُكم من الإسلام دعاؤكم لله تعالى ولداً» قالوا: إن لم يكن ولداً لله فمن أبوهُ؟ فقال عليه السلام: «ألستم تعلمون أنه لا يكون ولدٌ إلا ويُشبِهُ أباه؟» فقالوا: بلى، قال: «ألستم تعلمون أن ربنا حيٌّ لا يموت وأن عيسى يأتي عليه الفناء؟» قالوا: بلى، قال عليه السلام: «ألستم تعلمون أن ربنا قيّومٌ على كل شيء يحفَظُه ويرزُقُه؟» قالوا: بلى، قال عليه السلام: «فهل يملِك عيسى من ذلك شيئاً؟» قالوا: لا، فقال عليه السلام: «ألستم تعلمون أن الله تعالى لا يخفىٰ عليه شيءٌ في الأرض ولا في السماء؟» قالوا: لا، قال عليه السلام: «فهل يعلمُ عيسى من ذلك إلا ما علِم؟» قالوا: بلى، قال عليه السلام: «ألستم تعلمون أن ربنا صوَّر عيسى في الرحِم كيف شاء وأن ربنا لا يأكلُ ولا يشرب ولا يُحْدِث؟» قالوا: بلى، قال عليه السلام: «ألستم تعلمون أن عيسى حملتْه أمُه كما تحمِل المرأة ووضعته كما تضع المرأةُ ولدها ثم غُذّي كما يُغذَّى الصبيُّ ثم كان يطعَم الطعامَ ويشرَبُ الشراب ويُحْدِثُ الحدث؟» قالوا: بلى، قال عليه السلام: «فكيف يكون هذا كما زعمتم؟» فسكتوا وأبَوا إلا جحوداً فأنزل الله عز وجل من أول السورة إلى نيِّفٍ وثمانين[1] آيةً تقريراً لما احتج به عليه السلام عليهم وأجاب به عن شُبَهِهم وتحقيقاً للحق الذي فيه يمترون.

﴿نزَّلَ عليك الكتابَ﴾ أي القرآنَ، عبّر عنه باسم الجنس إيذاناً بكمال تفوُّقه على بقية الأفراد في حيازة كمالاتِ الجنس كأنه هو الحقيقُ بأن يُطلَقَ عليه اسمُ الكتاب دون ما عداه كما يلوح به التصريحُ باسمي التوراةِ والإنجيل، وصيغة التفعيلِ للدَلالة على التفخيم، وتقديمُ الظرف على المفعول لما مر من الاعتناءِ بالمقدم والتشويقِ إلى المؤخَّر، والجملة إما مستأنفةٌ أو خبرٌ آخرُ عن الاسمِ الجليل أو هي الخبر، وقولُه تعالى: ﴿لا إلٰه إلا هو﴾ اعتراض أو حال، وقوله عز وجل: ﴿الحيُّ القيوم﴾ [آل عمران، الآية: ٢] صفةٌ أو بدلٌ كما مر، وقرئ (نَزَلَ عليك الكتابُ)[2] بالتخفيف ورفعِ الكتاب، فالظاهرُ حينئذ أن تكونَ مستأنفةً وقيل: يجوزُ كونُها خبراً بحذف العائد أي نزَل

---

(١) أخرجه الطبري في «التفسير» (٣/ ١٦٣-١٦٤) رقم (٦٥٤٠) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد ابن جعفر به.

(٢) قرأ بها: المطوعي، والنخعي، والأعمش، وابن أبي عبلة، وإبراهيم بن يزيد، والمغيرة. ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٠)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٢)، والبحر المحيط (٢/ ٣٧٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٤)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٦٠).

الكتابُ من عنده ﴿**بالحق**﴾ حال من الفاعل أو المفعول أي نزّله مُحِقًّا في تنزيله على ما هو عليه أو ملتبسًا بالعدل في أحكامه أو بالصدق في أخباره التي من جملتها خبرُ التوحيد وما يليه، وفي وعده ووعيدِه أو بما يحقّق أنه من عند الله تعالى من الحجج البينة ﴿**مصدِّقًا**﴾ حال من الكتاب بالاتفاق على تقدير كون قولِه تعالى: ﴿بالحق﴾ [آل عمران، الآية: ٣] حالًا من فاعل نزل، وأما على تقدير حاليته من الكتاب فهو عند من يجوِّز تعددَ الحال بلا عطف ولا بدلية حالٌ منه بعد حال، وأما عند من يمنعه فقد قيل: إنه حالٌ من محل الحال الأولى على البدلية وقيل: من المستكنّ في الجار والمجرور، لأنه حينئذ يتحمّل ضميرًا لقيامه مقامَ عاملِه المتحمّل له فيكون حالًا متداخلةً، وعلى كل حال فهي حالٌ مؤكدة، وفائدةُ تقييدِ التنزيل بها حثُّ أهلِ الكتابين على الإيمان بالمُنَزّل وتنبيهُهم على وجوبه فإن الإيمانَ بالمصدَّق موجبٌ للإيمان بما يصدِّقه حتمًا ﴿**لما بينَ يديه**﴾ مفعول لمصدقًا واللامُ دِعامةٌ لتقوية العمل نحوُ ﴿فعالٌ لما يريد﴾ [هود، الآية ١٠٧] أي مصدقًا لما قبله من الكتب السالفةِ وفيه إيماءٌ إلى حضورها وكمال ظهورِ أمرِها بين الناس، وتصديقُه إياها في الدعوة إلى الإيمان والتوحيد وتنزيهُ الله عز وجل عما لا يليق بشأنه الجليل والأمرُ بالعدل والإحسان وكذا في أنباء الأنبياءِ والأممِ الخالية وكذا في نزوله على النعت المذكور فيها وكذا في الشرائع التي لا تختلف باختلاف الأممِ والأعصار ظاهرٌ لا ريب فيه أي خبر تصديقه لا ريب فيه وأما في الشرائع المختلفة باختلافهما فمن حيث إن أحكامَ كل واحد منها واردةٌ حسبما تقتضيه الحِكمةُ التشريعية بالنسبة إلى خصوصيات الأمم المكلفةِ بها مشتملةٌ على المصالح اللائقةِ بشأنهم.

﴿**وأنزل التوراةَ والإنجيلَ**﴾ تعيينٌ لما بين يديه وتبيينٌ لرفعة محلِّه تأكيدًا لما قبله وتمهيدًا لما بعده إذ بذلك يترقى شأنُ ما يصدّقه رفعةً ونباهةً ويزداد في القلوب قبولًا ومهابةً ويتفاحش حالُ من كفرَ بهما في الشناعة واستتباعِ ما سيذكر من العذاب الشديد والانتقام، أي أنزلهما جملةً على موسى وعيسى عليهما السلام وإنما لم يُذكرا لأن الكلام في الكتابين لا فيمن أنزِلا عليه وهما اسمان أعجميانِ الأولُ عِبري والثاني سرياني ويعضُده القراءةُ بفتح همزةِ الإنجيل[1] فإن إفعيل ليس من أبنية العربِ، والتصدي لاشتقاقهما من الورى والنجْل تعسفٌ ﴿**من قبلُ**﴾ متعلق بأنزل أي أنزلهما

---

(١) قرأ بها: الحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٠)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٢)، والبحر المحيط (٢/ ٣٧٨)، وتفسير القرطبي (٤/ ٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٠٥)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٥٢)، وتفسير الرازي (٢/ ٤١٢).

من قبل تنزيلِ الكتاب، والتصريحُ به مع ظهور الأمر للمبالغة في البيان ﴿**هدىً للناس**﴾ في حيز النصب على أنه عِلة للإنزال أي أنزلها لهداية الناس أو على أنه حالٌ منهما أي أنزلهما حالَ كونهما هدى لهم، والإفرادُ لما أنه مصدر، جُعلا نفسَ الهدى مبالغةً أو حذف منه المضاف أي ذوَيْ هدى.

ثم إنْ أريد هدايتهما بجميع ما فيهما من حيث هو جميع، فالمراد بالناس الأمم الماضية من حين نزولهما إلى زمان نسخِهما، وإن أريد هدايتُهما على الإطلاق وهو الأنسبُ بالمقام فالناسُ على عمومه لما أن هدايتهما بما عدا الشرائعَ المنسوخةَ من الأمور التي يصدّقهما القرآن فيها ـ ومن جملتها البشارةُ بنزوله وبمبعث النبي ﷺ ـ تعمُّ الناس قاطبة.

﴿**وأنزل الفرقانَ**﴾ الفرقانُ في الأصل مصدرٌ كالغفران أُطلق على الفاعل مبالغة والمرادُ به هاهنا إما جنسُ الكتبِ الإلٰهيةِ عُبِّر عنها بوصف شامل لما ذُكر منها وما لم يُذكر على طريق التتميم بالتعميم إثرَ تخصيصِ بعضِ مشاهيرها بالذكر كما في قوله عز وجل: ﴿فأنبتْنا فيها حبًا * وعنبًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وفاكهةً﴾ [عبس، الآيات ٢٧-٣١] وإما نفسُ الكتبِ المذكورة أعيد ذكرها بوصف خاص لم يُذكر فيما سبق، على طريقة العطفِ بتكرير لفظِ الإنزال تنزيلًا للتغايُر الوصفي منزلةَ التغايُر الذاتي كما في قوله سبحانه: ﴿ولما جاء أمرُنا نجّينا هودا والذين آمنوا معه برحمةٍ منا ونجّيناهم من عذاب غليظ﴾ [هود، الآية ٥٨] وأما الزبورُ فإنه مشتمِلٌ على المواعظ الفارقة بين الحقِّ والباطِلِ الداعية إلى الخير والرشاد الزاجرةِ عن الشر والفساد، وتقديمُ الإنجيل عليه مع تأخره عنه نزولًا لقوة مناسبته للتوراة في الاشتمال على الأحكام والشرائع وشيوعِ اقترانِهما في الذكر وأما القُرآنُ نفسُه فذُكر بنعت مادحٍ له بعدما ذكر باسم الجنس تعظيمًا لشأنه ورفعًا لمكانه وقد بُين أولًا تنزيلُه التدريجيُّ إلى الأرض وثانيًا إنزالُه الدفقيّ إلى السماء الدنيا أو أريد بالإنزال القدْرُ المشترك العاري عن قيد التدريج وعدمِه، وإما المعجزاتُ المقرونةُ بإنزال الكتبِ المذكورة الفارقة بين المُحقِّ والمُبْطل.

﴿**إن الذين كفروا بآياتِ الله**﴾ وُضع [الموصول] موضِعَ الضميرِ العائد إلى ما فُصل من الكتب المنزلة أو منها ومن المعجزات وآيات مضافة إلى الاسم الجليل تعيينًا لحيثية كفرِهم وتهويلًا لأمرهم وتأكيدًا لاستحقاقهم العذابَ الشديد وإيذانًا بأن ذلك الاستحقاقَ لا يشترط فيه الكفرُ بالكل بل يكفي فيه الكفرُ ببعضٍ منها، والمرادُ بالموصول إما أهلُ الكتابين وهو الأنسبُ بمقام المُحاجةِ معهم أو جنسُ الكفَرة وهم داخلون فيه دخولًا أوليًا أي إن الذين كفروا بما ذُكر من آيات الله الناطقةِ بالحق لا

سيما بتوحيده تعالى وتنزيهِه عما لا يليق بشأنه الجليل كُلاً أو بعضًا مع ما بها من النعوت الموجبةِ للإيمان بها بأن كذبوا بالقرآن أصالةً، وبسائر الكتُب الإلٰهية تبعًا، لما أن تكذيبَ المصدق موجب لتكذيب ما يصدِّقُه حتمًا وأصالة أيضًا بأن كذبوا بآياتها الناطقةِ بالتوحيد والتنزيه وآياتها المبشرة بنزولِ القرآن ومبعث النبي ﷺ وغيّروها ﴿**لهم**﴾ بسبب كفرهم بها ﴿**عذابٌ**﴾ مرتفعٌ إما على الفاعلية من الجار والمجرور أو على الابتداء، والجملة خبرُ إن، والتنوينُ للتفخيم أي أيُّ عذاب ﴿**شديد**﴾ لا يقادَر قدرُه وهو وعيد جيء به إثرَ تقريرِ أمرِ التوحيد الذاتي والوصفي والإشارةِ إلى ما ينطِقُ بذلك من الكتب الإلٰهية حملًا على القبول والإذعان وزجرًا عن الكفر والعصيان.

﴿**والله عزيزٌ**﴾ لا يغالَب يفعل ما يشاء ويحكُم ما يريد ﴿**ذو انتقام**﴾ عظيم خارجٍ عن أفراد جنسه، وهو افتعال من النِقْمة وهي السطوةُ والتسلطُ يقالُ: انتقم منه إذا عاقبه بجناياته، والجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مقررٌ للوعيد ومؤكد له ﴿**إن الله لا يخفىٰ عليه شيءٌ في الأرض ولا في السماءِ**﴾ استئنافُ كلامٍ سيق لبيان سعةِ علمِه تعالى وإحاطتِه بجميع ما في العالم من الأشياء التي من جملتها ما صدر عنهم من الكفر والفسوقِ سرًا وجهرًا إثرَ بيانِ كمالِ قدرتِه وعزته، تربيةً لما قبله من الوعيد وتنبيهًا على أن الوقوفَ على بعض المغيبات كما كان في عيسى عليه السلام بمعزل من بلوغ رتبةِ الصفاتِ الإلٰهية وإنما عُبّر عن علمه عز وجل بما ذُكر بعدم خفائِه عليه كما في قوله سبحانه: ﴿وما يخفىٰ على الله من شيءٍ في الأرض ولا في السماء﴾ [إبراهيم، الآية ٣٨] إيذانًا بأن علمَه تعالى بمعلوماته وإن كانت في أقصى الغايات الخفيةِ ليس من شأنه أن يكون على وجهُ يمكن أن يقارِنه شائبةُ خفاءٍ بوجه من الوجوه كما في علوم المخلوقين، بل هو غاية في الوضوحِ والجلاءِ، والجملةُ المنفيةُ خبر لـ «إن» وتكريرُ الإسنادِ لتقوية الحُكم، وكلمة (في) متعلقة بمحذوف وقع صفةً لـ «شيء» مؤكدة لعمومه المستفاد من وقوعه في سياق النفي أي لا يخفى عليه شيء ما كائنٌ في الأرض ولا في السماء أعم من أن يكون ذلك بطريق الاستقرار فيهما أو الجزئية منهما وقيل: متعلقة بـ «يخفى» وإنما عبر بهما عن كل العالم لأنهما قُطراه، وتقديمُ الأرض على السماء لإظهار الاعتناء بشأن أحوالِ أهلِها، وتوسيطُ حرف النفي بينهما للدَلالة على الترقي من الأدنى إلى الأعلى باعتبار القربِ والبعد منا المستدعِيَين للتفاوت بالنسبة إلى علومنا وقوله عز وجل: ﴿**هو الذي يصوِّركم في الأرحام كيف يشاء**﴾ جملة مستأنفةٌ ناطقةٌ ببعض أحكام قيّوميّتِه تعالى وجَرَيانِ أحوالِ الخلق في أطوار الوجودِ حسب مشيئتِه المبنيةِ على الحِكْمة البالغةِ مقرِّرةٌ لكمال علمِه مع زيادة بيانٍ لتعلقه بالأشياء قبل

دخولِها تحت الوجود ضرورةَ وجوبِ علمِه تعالى بالصور المختلفة المترتبة على التصوير المترتِّب على المشيئة قبل تحقّقِها بمراتب.

وكلمةُ «في» متعلقةٌ بـ «يصوِّركم»، أو بمحذوف وقع حالًا من ضمير المفعول أي يصوركم وأنتم في الأرحام مُضَغٌ، و«كيف» معمول لـ «يشاءُ» والجملةُ في محل النصب على الحالية إما من فاعل يصوركم أي يصورُكم كائنًا على مشيئته تعالى أي مُريدًا أو من مفعوله أي يصوركم كائنين على مشيئته تعالى تابعين لها في قَبول الأحوالِ المتغايرة من كونكم نُطفًا ثم عَلَقًا ثم مُضَغًا غيرَ مخلّقة ثم مُخلّقة، وفي الاتصاف بالصفات المختلفةِ من الذكورة والأنوثة والحُسن والقُبح وغير ذلك من الصفات وفيه من الدلالة على بطلان زعْم من زَعَم ربوبيةَ عيسى عليه السلام وهو من جملة أبناءِ النواسيتِ المتقلّبين في هذه الأطوار على مشيئة الباري عز وجل وكمالِ ركاكةِ عقولِهم ما لا يخفى وقرئ[١] تَصَوَّركم على صيغة الماضي من التفعل أي صوّركم لنفسه وعبادتِه ﴿**لا إلٰه إلا هو**﴾ إذ لا يتصف بشيء مما ذُكر من الشؤون العظيمةِ الخاصةِ بالألوهية أحدٌ ليُتوهَّم ألوهيتُه ﴿**العزيزُ الحكيم**﴾ المتناهي في القدرة والحِكمة لذلك يخلقُكم على ما ذكر من النمط البديع.

﴿**هو الذي أنزل عليك الكتابَ**﴾ شروعٌ في إبطال شُبَهِهم الناشئةِ عما نَطَق به القرآن في نعت عيسى عليه السلام بطريق الاستئناف إثْرَ بيان اختصاصِ الربوبية ومناطِها به سبحانه وتعالى تارةً بعد أخرى وكونِ كل مَنْ عداه مقهورًا تحت مَلَكوته تابعًا لمشيئته. قيل: إن وفدَ نجرانَ قالوا لرسول الله ﷺ: ألست تزعُم يا محمد أن عيسى كلمةُ الله وروح منه؟ قال عليه السلام: «بلى» قالوا: فحسبُنا ذلك[٢]. فنعىٰ عليهم زيغَهم وفتنتَهم وبيّن أن الكتابَ مؤسسٌ على أصول رصينةٍ وفروعٍ مَبْنية عليها ناطقةٍ بالحق قاضيةٍ ببطلان ما هم عليه من الضلال، والمرادُ بالإنزال القدرُ المشتركُ المجرَّدُ عن الدِلالة على قيد التدريج وعدمِه، ولامُ الكتاب للعهد، وتقديمُ الظرف عليه لما أشير إليه فيما قبل من الاعتناءِ بشأن بشارتِه عليه السلام بتشريف الإنزال عليه ومن التشويق إلى ما أُنزل، فإن النفسَ عند تأخير ما حقُّه التقديمُ ـ لا سيما بعد الإشعار برفعة شأنِه أو بمنفعته ـ تبقىٰ مترقبةً له فيتمكن لديها عند ورودِه عليها فضلُ تمكُّنٍ وليتصل به تقسيمه

---

(١) قرأ بها: طاوس.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٣٨٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٤).
(٢) ينظر تخريج الأثر السابق.

إلى قسميه ﴿منه آياتٌ﴾ الظرفُ خبر، وآياتٌ مبتدأ أو بالعكس بتأويل مر تحقيقه في قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يقول﴾ [البقرة، الآية ٨] الآية.

والأولُ أوفقُ بقواعد الصناعة، والثاني أدخلُ في جزالة المعنى إذ المقصودُ الأصليّ انقسامُ الكتاب إلى القسمين المعهودين لا كونُهما من الكتاب فتذكّرْ.

والجملة مستأنفة في حيز النصب على الحالية من الكتاب أي هو الذي أنزل الكتابَ كائنًا على هذه الحال منقسمًا إلى مُحْكَمٍ ومتشابهٍ أو الظرفُ هو الحال وحدَه و«آياتٌ» مرتفعٌ به على الفاعلية ﴿مُحْكَماتٌ﴾ صفَةُ آياتٌ أي قطعيةُ الدِلالة على المعنى المراد، مُحْكمةُ العبارةِ محفوظةٌ من الاحتمال والاشتباه ﴿هن أمُّ الكتاب﴾ أي أصلٌ فيه وعُمدةٌ يُردُّ إليها غيرُها فالمرادُ بالكتابِ كلِّه، والإضافة بمعنى في كما في واحد العشرةِ لا بمعنى اللام فإن ذلك يؤدي إلى كون الكتاب عبارةً عما عدا المحكماتِ، والجملةُ إما صفةٌ لما قبلها أو مستأنفةٌ وإنما أفرد «الأم» مع تعدد الآيات لما أن المراد بيانُ أصليةِ كل واحدةٍ منها أو بيانُ أن الكل بمنزلة آية واحدة كما في قوله تعالى: ﴿وجعلناها وابنها آيةً للعالمين﴾ [الأنبياء، الآية ٩١].

وقيل: اكتُفيَ بالمفرد عن الجمع كما في قول الشاعر: [الطويل]

بها جِيَفُ الحسْرى فأما عظامُها ... فبِيضٌ وأما جِلْدُها فصَليبُ[1]

أي وأما جلودها ﴿وأُخَرُ﴾ نعتُ المحذوف معطوفٌ على آياتٌ أي وآياتٌ أُخَرُ وهي جمع أخرى، وإنما لم ينصَرِفْ لأنه وصف معدول عن الآخِر أو عن آخر من ﴿متشابهاتٌ﴾ صفة لـ «أخَرُ» وفي الحقيقة صفةٌ للمحذوف أي محتمِلاتٌ لمعانٍ متشابهة لا يمتاز بعضها من بعض في استحقاق الإرادة بها ولا يتضح الأمرُ إلا بالنظر الدقيق والتأملِ الأنيق، فالتشابه في الحقيقة وصفٌ لتلك المعاني وُصف به الآياتُ على طريقة وصف الدالِّ بوصف المدلول، وقيل: لما كان من شأن الأمور المتشابهة أن يعجزَ العقل عن التمييز بينها سُمِّي كل ما لا يهتدي إليه العقل متشابهًا وإن لم يكن ذلك بسبب التشابه كما أن المُشكِل في الأصل ما دخل في أشكاله وأمثاله ولم يُعلم بعينه، ثم أطلق على كل غامض وإن لم يكن غموضُه من تلك الجهة، وإنما جعل ذلك كذلك ليظهر فضلُ العلماء ويزدادَ حِرصهم على الاجتهاد في تدبرها وتحصيل

---

(١) البيت لعلقمة الفحل في ديوانه ص (٤٠)، وخزانة الأدب (٧/ ٥٥٩)، وشرح أبيات سيبويه (١/ ١٣٤)، وشرح اختيارات المفضل ص (١٥٨٨)، والكتاب (١/ ٢٠٩)، والمقتضب (٢/ ١٧٣)، وبلا نسبة في جمهرة اللغة ص(٣٥٠).

العلوم التي نيط بها استنباطُ ما أريد بها من الأحكام الحقة فينالوا بها وبإتعاب القرائح في استخراج مقاصدِها الرائقة ومعانيها اللائقة المدارجَ العالية ويعرِّجوا بالتوفيق بينها وبين المُحْكمات من اليقين والاطمئنان إلى المعارج القاصيةِ.

وأما قولُه عز وجل: ﴿آلر كتابٌ أُحكِمَتْ آياتُه﴾ [هود، الآية ١] فمعناه أنها حُفِظت من اعتراء الخلل أو من النسخ، أو أُيِّدت بالحُجج القاطعةِ الدالةِ على حقِّيتها أو جُعلت حكيمةً لانطوائها على جلائل الحِكَم البالغةِ ودقائقِها، وقوله تعالى: ﴿كتابًا مُتشابهًا مثانِيَ﴾ [الزمر، الآية ٢٣] معناه متشابهُ الأجزاء أي يشبه بعضُها بعضًا في صحة المعنىٰ وجزالةِ النظم وحقية المدلول.

﴿**فأما الذين في قلوبهم زيغٌ**﴾ أي ميلٌ عن الحق إلى الأهواء الباطلة. قال الراغبُ: الزيغُ الميلُ عن الاستقامة إلى أحد الجانبين، وفي جعل قلوبهم مقرًا للزيغ مبالغةٌ في عدولهم عن سَنن الرشاد وإصرارِهم على الشر والفساد ﴿**فيتَّبعون ما تشابَهَ منه**﴾ مُعْرضين عن المُحْكمات أي يتعلقون بظاهر المتشابه من الكتاب أو بتأويل باطلٍ لا تحرِّيًا للحق بعد الإيمان بكونه من عند الله تعالى بل ﴿**ابتغاءَ الفتنةِ**﴾ أي طلبَ أن يفتِنوا الناسَ عن دينهم بالتشكيك والتلبيس ومناقضةِ المُحكم بالمتشابه كما نُقل عن الوفد ﴿**وابتغاءَ تأويلِه**﴾ أي وطلبَ أن يؤوّلوه حسبما يشتهونه من التأويلات الزائغةِ والحال أنهم بمعزل من تلك الرتبة وذلك قوله عز وجل: ﴿**وما يعلم تأويلَه إلا الله والراسخون في العلم**﴾ فإنه حالٌ من ضمير ﴿فيتبعون﴾ باعتبار العلة الأخيرة أي يتّبعون المتشابهِ لابتغاء تأويلِه والحالُ أنه مخصوصٌ به تعالى وبمن وفّقه له من عباده الراسخين في العلم أي الذين ثبَتوا وتمكّنوا فيه ولم يتزلزلوا في مزالِّ الأقدام، وفي تعليل الاتّباعِ بابتغاء تأويلِه دون نفسِ تأويلِه وتجريدِ التأويل عن الوصف بالصحة أو الحقية إيذانٌ بأنهم ليسوا من التأويل في شيء وأن ما يبتغونه ليس بتأويل أصلًا لا أنه تأويلٌ غيرُ صحيح قد يُعذر صاحبه، ومن وقف على ﴿إلا الله﴾ فسّر المتشابهَ بما استأثر الله عز وعلا بعلمه كمدة بقاءِ الدنيا ووقتِ قيام الساعة وخواصِّ الأعداد كعدد الزبانية أو بما دل القاطعُ على عدم إرادة ظاهرِه ولم يدل على ما هو المراد به.

﴿**يقولون آمنا به**﴾ أي بالمتشابه، وعدمُ التعرُّض لإيمانهم بالمُحْكم لظهوره، أو بالكتاب والجملة على الأول استئنافٌ موضِّحٌ لحال الراسخين أو حال منه وعلى الثاني خبر لقوله تعالى: ﴿والراسخون﴾.

وقوله تعالى: ﴿**كلٌّ من عند ربنا**﴾ من تمام المَقول مقرِّر لما قبله ومؤكِّد له: أي: كلٌّ واحدٍ منه ومن المحكم، أو كلٌّ واحدٍ من متشابهه ومحكَمِه منزلٌ من عنده تعالى

لا مخالفةَ بينهما، أو آمنا به وبحقيته على مراده تعالى ﴿**وما يذّكّر**﴾ حقَّ التذكر ﴿**إلا أولو الألباب**﴾ أي العقول الخاصة عن الركون إلى الأهواء الزائغةِ وهو تذييلٌ سيق من جهته تعالى مدحًا للراسخين بجَوْدة الذهن وحسنِ النظر وإشارةً إلى ما به استعدوا للاهتداء إلى تأويله من تجرد العقلِ عن غواشي الحِسِّ، وتعلقُ الآيةِ الكريمة بما قبلها من حيث إنها جوابٌ عما تشبّث به النصارى من نحو قوله تعالى: ﴿وكلمتُه ألقاها إلى مريمَ ورُوحٌ منه﴾ [النساء، الآية ١٧١] على وجه الإجمال وسيجيء الجوابُ المفصل بقوله تعالى: ﴿إن مثلَ عيسى عند الله كمَثَلِ آدمَ خلقَه من تراب ثم قال له كن فيكون﴾ [آل عمران، الآية ٥٩] ﴿**ربنا لا تُزِغْ قلوبَنا**﴾ من تمام مقالةِ الراسِخين أي لا تُزِغْ قلوبَنا عن نهج الحقِّ إلى اتباع المتشابهِ بتأويلٍ لا ترتضيه، قال ﷺ: «قلبُ ابن آدمَ بين أصْبعين من أصابع الرحمٰن إن شاء أقامه على الحقّ وإن شاء أزاغه عنه»[1] وقيل: معناه لا تَبْلُنا ببلايا تزيغ فيها قلوبنا ﴿**بعد إذ هديتنا**﴾ أي إلى الحق والتأويل الصحيح أو إلى الإيمان بالقسمين و«بعد» نُصبَ بـ «لا تزغ» على الظرف وإذْ في محل الجر بإضافته إليه خارجٌ من الظرفية أي بعد وقت هدايتِك إيانا وقيل: إنه بمعنى أنْ ﴿**وهبْ لنا من لدنك**﴾ كِلا الجارّين متعلقٌ بـ «هَبْ» وتقديم الأول لما مر مرارًا ويجوز تعلّقُ الثاني بمحذوف هو حالٌ من المفعول أي كائنة من لدنك ومن لابتداء الغاية المجازية ولدُنْ في الأصل ظرف بمعنى أولُ غايةِ زمانٍ أو مكان أو غيرِهما من الذوات نحوُ من لدُنْ زيدٍ وليست مرادفةً لعند إذ قد تكون فضلة، وكذا لدى، وبعضُهم يخُصُّها بظرف المكان وتضاف إلى صريح الزمان كما في قوله: [الرجز]

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٥٤) كتاب القدر: باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، حديث (٢٦٥٤) وأحمد (٢/ ١٦٨) وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٢، ٢٣١) وابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ١٨٨، ١٨٩) والنسائي في «الكبرى» (٧٨٦١) والبزار (٢٤٦٠) والدارقطني في «الصفات» (ص٨٧) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٤٠) والآجري في «الشريعة» (٧٧٢، ٧٧٣) وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤/ ٤٠٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وأخرجه النسائي في «عمل اليوم الليلة» (٣٠٤) وأحمد (٦/ ٢٥٠) وابن أبي شيبة (٦/ ٢٥) وعبد بن حميد في «المسند» (١٥١٨- المنتخب» وأبو يعلى (٤٦٦٩، ٤٨٢٤) وإسحاق بن راهويه في «المسند» (١٤٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٣٠) وابن بطة في «الإبانة» (٢٠٤، ١٢٠٥، ١٣٠٥) من طرق عن عائشة.
وأخرجه أحمد (٦/ ٢٩٤، ٣٠١، ٣١٥) والترمذي (٥/ ٥٣٨) كتاب الدعوات حديث (٣٤٢٢) وابن أبي شيبة (٦/ ٢٥) وأبو يعلى (٦٩١٩، ٦٩٨٦) وعبد بن حميد في «مسنده» (١٥٣٤- المنتخب) والطيالسي (١٦٠٨) وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٢٢) وإسحاق ابن راهويه في «المسند» (٦٥) وابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ١٩١) وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٢) والآجري في «الشريعة» (٧٧٤) والمزي في تهذيب الكمال. (١٦/ ٤٨٢) من حديث أم سلمة.

تنتفضُ الرّعدةُ في ظُهَيْري ... من لدنِ الظُّهرِ إلى العُصَيرِ[1]

ولا تُقطع عن الإضافة بحال، وأكثرُ ما تضاف إلى المفردات وقد تضاف إلى أنْ وصلتِها كما في قوله: [الطويل]

ولم تقْطعَ اصلًا من لدنْ أنْ وليتَنا ... قرابةَ ذي رَحْمٍ ولا حقَّ مسلمِ[2]

أي من لدن ولايتِك إيانا وقد تضاف إلى الجملة الاسميةِ كما في قوله: [الطويل]

تَذَكَّرُ نُعماه لَدُنْ أنت يافعُ ....[3]

وإلى الجملة الفعلية أيضًا كما في قوله: [الطويل]

لزِمنا لدنْ سالمتمونا وِفاقَكم ... فلا يكُ منكم للخِلاف جُنوحُ[4]

وقلما تخلو عن من كما في البيتين الأخيرين.

﴿رحمةً﴾ واسعةً تُزلِفُنا إليك ونفوزُ بها عندك أو توفيقًا للثبات على الحق، وتأخيرُ المفعول الصريح عن الجارّين لما مر مرارًا من الاعتناء بالمقدم والتشويق إلى المؤخر فإن ما حقه التقديمُ إذا أُخِّر تبقى النفسُ مترقبةً لوروده لا سيما عند الإشعارِ بكونه من المنافعِ باللام فإذا وردها يتمكن عندها فضلُ تمكّنٍ.

﴿إنك أنت الوهاب﴾ تعليل للسؤال أو لإعطاء المسئولِ و«أنت» إما مبتدأٌ أو فصلٌ أو تأكيدٌ لاسم إنّ وإطلاقُ الوهاب ليتناول كلَّ موهوب، وفيه دِلالة على أن الهدى والضلال من قِبله تعالى وأنه متفضّلٌ بما يُنعم به على عباده من غير أن يجب عليه شيء.

﴿ربنا إنك جامعُ الناسِ ليومٍ﴾ أي لحساب يومٍ أو لجزاء يوم حُذف المضاف وأقيم مُقامه المضافُ إليه تهويلًا له وتفظيعًا لما يقع فيه ﴿لا ريب فيه﴾ أي في وقوعه ووقوعِ ما فيه من الحشر والحسابِ والجزاء، ومقصودُهم بهذا عرضُ كمالِ افتقارِهم إلى الرحمة وأنها المقصِدُ الأسنى عندهم، والتأكيدُ لإظهار ما هم عليه من كمال

---

(١) الرجز لرجل من طيئ في المقاصد النحوية (٣/ ٤٢٩)، وبلا نسبة في لسان العرب (نهض)، والخصائص (٢/ ٢٣٥)، والدرر (٣/ ١٣٦، ٦/ ٢٨٨)، وشرح الأشموني (٢/ ٣١٨)، وشرح ابن عقيل ص(٣٩٣)، وتاج العروس (نهض).

(٢) البيت بلا نسبة في خزانة الأدب (٧/ ١١١)، والدرر (٣/ ١٣٧)، وهمع الهوامع (١/ ٢١٥).

(٣) صدر بيت وعجزه:

.... إلي أنت ذو فودين أبيض كالنسر

والبيت بلا نسبة في خزانة الأدب (٧/ ١٠٣)، وهمع الهوامع (١/ ١٢٥)، والدرر (١/ ١٨٤)، والدرر المصون (٢/ ١٨).

(٤) البيت بلا نسبة في شرح شواهد المغني، ص (٨٣٦)، ومغني اللبيب، ص (٤٢١).

الطمأنينةِ وقوة اليقينِ بأحوال الآخرة ﴿**إن الله لا يُخلِفُ الميعاد**﴾ تعليلٌ لمضمون الجملة المؤكدةِ أو لانتفاء الريب، والتأكيد لما مر، وإظهارُ الاسم الجليل مع الالتفات لإبراز كمالِ التعظيم والإجلالِ الناشئ من ذكر اليوم المَهيب الهائل بخلاف ما في آخر السورة الكريمة فإنه مقامُ طلب الإنعام كما سيأتي وللإشعار بعلة الحُكم فإن الألوهيةَ منافيةٌ للإخلاف وقد جُوّز أن تكون الجملةُ مَسوقةً من جهته تعالى لتقرير قولِ الراسخين، والميعادُ مصدرٌ كالميقات واستُدل به الوعيدية وأجيب بأن وعيدَ الفساقِ مشروطٌ بعدم العفو بدلائلَ منفصلةٍ كما هو مشروط بعدم التوبة وِفاقاً.

﴿**إن الذين كفروا**﴾ إثرَ ما بين الدينَ الحقَّ والتوحيد وذكر أحوالَ الكتب الناطقةِ به وشرح شأن القرآنِ العظيم وكيفيةِ إيمانِ العلماء الراسخين به شَرَع في بيان حال مَنْ كفر به، والمرادُ بالموصول جنسُ الكفرة الشاملُ لجميع الأصناف، وقيل: وفدُ نجرانَ أو اليهودُ من قريظةَ والنضِير أو مشركو العرب ﴿**لن تغنيَ عنهم**﴾ أي لن تنفعَهم وقرئ[١] بالتذكير وبسكون الياء[٢] جِدًّا في استثقال الحركة على حروف اللين ﴿**أموالُهم**﴾ التي يبذُلونها في جلب المنافع ودفعِ المضارّ ﴿**ولا أولادُهم**﴾ الذين بهم يتناصرون في الأمور المُهمة وعليهم يعوّلون في الخطوب المُلمة، وتأخيرُ الأولاد عن الأموال مع توسيط حرف النفي بينهما إما لعراقة الأولادِ في كشف الكروب، أو لأن الأموال أولُ عُدّة يُفزع إليها عند نزول الخطوب.

﴿**مِن الله**﴾ من عذابه تعالى ﴿**شيئًا**﴾ أي شيئًا من الإغناء، وقيل: كلمة من بمعنى البدل والمعنى بدلَ رحمةِ الله أو بدلَ طاعته كما في قوله تعالى: ﴿إن الظن لا يغني من الحق شيئًا﴾ [يونس، الآية ٣٦] أي بدل الحق ومنه قوله: ولا ينفع ذا الجَدّ منك الجَدُّ أي لا ينفعه جَدُّه بدلك أي بدلَ رحمتك كما في قوله تعالى: ﴿وما أموالُكم ولا أولادُكم بالتي تقرِّبكم عندنا زلفىٰ﴾ [سبأ، الآية ٣٧] وأنت خبير بأن احتمال سدِّ أموالِهم وأولادهم مسدَّ رحمة الله تعالى أو طاعته مما لا يخطُر ببال أحد حتى يُتصدَّى لنفيه، والأولُ هو الأليقُ بتفظيع حال الكفرة وتهويل أمرهم والأنسبُ بما بعده من قوله تعالى: ﴿**وأولئك هم وَقودُ النار**﴾ ومن قوله تعالى: ﴿فأخذهم الله﴾ [آل عمران، الآية ١١] أي أولئك المتّصفون

---

(١) قرأ بها: أبو عبد الرحمن السلمي.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣١٣)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٢)، والبحر المحيط (٢/ ٣٨٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢١).

(٢) قرأ بها: علي.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٣٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٦).

بالكفر حطبُ النار وحصَبُها الذي تُسعّر به، فإن أريد بيانُ حالِهم عند التسعير فإيثارُ الجملةِ الاسمية للدِلالة على تحقق الأمر وتقرّره، وإلا فهو للإيذان بأن حقيقة حالِهم ذلك، وأن أحوالهم الظاهرةَ بمنزلة العدم فهم حال كونهم في الدنيا وَقودُ النار بأعيانهم. وفيه من الدلالة على كمال ملابستهم بالنار ما لا يخفىٰ و﴿هم﴾ يحتمل الابتداءَ وأن يكون ضميرَ فصلٍ والجملة إما مستأنفةٌ مقرِّرة لعدم الإغناء أو معطوفة على خبر إن، وأيا ما كان ففيها تعيينٌ للعذاب الذي بيّن أن أموالهم وأولادهم لا تغني عنهم منه شيئًا.

وقرئ[1] وُقود النار بضم الواو وهو مصدر أي أهلُ وقودها ﴿**كدأب آلِ فرعونَ**﴾ الدأبُ مصدر دأَبَ في العمل إذا كدح فيه وتعِب غلب استعمالُه في معنى الشأن والحال والعادة، ومحلُّ الكاف الرفعُ على أنه خبرٌ لمبتدإٍ محذوف وقد جُوِّز النصبُ بـ«لن تغني» أو بالوَقود أي لن تغني عنهم كما لم تغنِ عن أولئك أو توقد بهم النارُ كما توقد بهم، وأنت خبير بأن المذكور في تفسير الدأب إنما هو التكذيبُ والأخذ من غير تعرُّض لعدم الإغناء لا سيما على تقدير كونِ مِنْ بمعنى البدل كما هو رأيُ المجوِّز، ولا لإيقاد النار فيُحمل على التعليل وهو خلافُ الظاهر على أنه يلزَمُ الفصلُ بين العامل والمعمول بالأجنبي على تقدير النصب بـ «لن تغني» وهو قوله تعالى: ﴿وأولئك هم وَقود النار﴾ [إلا][2] أن يُجعل استئنافًا معطوفًا على خبر «إن» فالوجهُ هو الرفعُ على الخبرية أي دأبُ هؤلاءِ في الكفر وعدمِ النجاة من أخْذِ الله تعالى وعذابه كدأب آلِ فرعون ﴿**والذين من قبلهم**﴾ أي من قبل آلِ فرعونَ من الأمم الكافرة، فالموصولُ في محل الجر عطفًا على ما قبله وقوله تعالى: ﴿**كذبوا بآياتنا**﴾ بيانٌ وتفسير لدأبهم الذي فعلوا، على طريق الاستئناف المبني على السؤال كأنه قيل: كيف كان دأبهم؟ فقيل: كذبوا بآياتنا وقوله تعالى: ﴿**فأخذهم الله**﴾ تفسيرٌ لدأبهم الذي فُعل بهم أي فأخذهم الله وعاقبهم ولم يجدوا من بأس الله تعالى محيصًا، فدأبُ هؤلاء الكفرةِ أيضًا كدأبهم، وقيل: كذبوا إلخ حال من ﴿آل فرعون والذين من قبلهم﴾ على إضمار قد أي دأبُ هؤلاء كدأب أولئك وقد كذبوا إلخ، وأما كونه خبرًا عن الموصول كما قيل فمما يذهب برونق النظم الكريم، والالتفاتُ إلى التكلم أولًا للجري على سنن الكبرياء، وإلى الغَيبة ثانيًا بإظهار الجلالة لتربية المهابةِ وإدخالِ الروعة. ﴿**بذنوبهم**﴾ إن

---

(١) قرأ بها: الحسن، ومجاهد، وطلحة بن مصرف.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣١٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٦).

(٢) سقط من المخطوط.

أريد بها تكذيبُهم بالآيات فالباء للسببية جيء بها تأكيدًا لما تفيده الفاء من سببية ما قبلها لما بعدها وإن أريد بها سائرُ ذنوبهم فالباء للملابسة جيء بها للدلالة على أن لهم ذنوبًا أخرى أي فأخذهم ملتبسين بذنوبهم غيرَ تائبين عنها كما في قوله تعالى: ﴿وتزهَقَ أنفسُهم وهم كافرون﴾ [التوبة: ٥٥] والذنب في الأصل التِلْوُ والتابع، وسُمّيت الجريمةُ ذنبًا لأنها تتلو أي يتبعُ عقابُها فاعلَها.

﴿والله شديدُ العقاب﴾ تذييلٌ مقرِّر لمضمون ما قبله من الأخذ وتكملةٌ له **﴿قلْ للذين كفروا﴾** المرادُ بهم اليهودُ لما رويَ عن ابن عباس رضي الله عنهما أن يهودَ المدينة لما شاهدوا غلبةَ رسولِ الله ﷺ على المشركين يومَ بدرٍ قالوا: والله إنه النبيُّ الأميُّ الذي بشرنا به موسى وفي التوراة نعتُه وهموا باتباعه فقال بعضُهم: لا تعجَلوا حتى ننظُر إلى وقعة له أخرى فلما كان يومُ أُحُد شكّوا وقد كان بينهم وبين رسول الله عهدٌ إلى مدة فنقضوه وانطلق كعبُ بن الأشرف[(١)] في ستين راكبًا إلى أهل مكة فأجمعوا أمرهم على قتال رسول الله ﷺ فنزلت[(٢)].

وعن سعيد بن جبير وعِكرمةَ عن ابن عباس رضي الله عنهم: أن النبي ﷺ لما أصاب قريشًا ببدر ورجع إلى المدينة جمع اليهودَ في سوق بني قَينُقاع فحذّرهم أن ينزل بهم ما نزل بقريش فقالوا: لا يغرَّنك أنك لقِيت قومًا أغمارًا لا علم لهم بالحرب فأصبْتَ منهم فرصة لئن قاتلْتَنا لعلِمْتَ أنا نحنُ الناسُ فنزلت[(٣)]، أي قل لهم: **﴿ستُغلبون﴾** ألبتةَ عن قريب في الدنيا وقد صدق الله عز وجل وعدَه بقتل بني قريظة وإجلاءِ بني النضِير وفتح خيبر وضربِ الجزية على مَنْ عداهم وهو من أوضح شواهد النبوة؛ وأما ما روي عن مقاتل من أنها نزلت قبل بدر وأن الموصول عبارة عن مشركي مكةَ ولذلك قال لهم النبي ﷺ يوم بدر: «إنَّ الله غالبُكم وحاشرُكم إلى جهنم

---

(١) هو: كعب بن الأشرف الطائي، من بني نبهان شاعر جاهلي، كانت أمه من بني النضير، فدان باليهودية، وكان سيدًا في أخواله، أدرك الإسلام ولم يسلم، وأكثر من هجو النبي ﷺ وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم، والتشبيب بنسائهم، وخرج إلى مكة بعد وقعة (بدر) فندب قتلى قريش فيها، وحض على الأخذ بثأرهم، وعاد إلى المدينة وأمر النبي ﷺ بقتله، فانطلق إليه خمسة من الأنصار، فقتلوه في ظاهر حصنه سنة (٣).
ينظر: الروض الأنف (٢/ ١٢٣)، وابن الأثير (٢/ ٥٣).

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٢٨٢) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي هو محمد بن السائب وهو كذاب.

(٣) أخرجه أبو داود (٣/ ١٥٤): كتاب الخراج والإمارة والفيء: باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة، حديث (٣٠٠١)، والطبري (٦/ ٢٢٨)، حديث (٦٦٦٨).

وبئس المهاد»[١] فيؤدي إلى انقطاع الآية الكريمة عما بعدها لنزوله بعد وقعة بدر **﴿وتُحشَرون﴾** أي في الآخرة **﴿إلى جهنم﴾** وقرئ[٢] الفعلان بالياء على أنه عليه السلام أُمر بأن يحكيَ لهم ما أخبر الله تعالى به من وعيدهم بعبارته كأنه قيل: أدِّ إليهم هذا القول **﴿وبئس المهاد﴾** إما من تمام ما يقال لهم أو استئنافٌ لتهويل جهنم وتفظيع حالِ أهلها، والمخصوصُ بالذم محذوف أي وبئس المهاد جهنمٌّ أو ما مَهَدوه لأنفسهم.

﴿قد كان لكم﴾ جوابُ قسمٍ محذوفٍ وهو من تمام القول المأمور به جيء به لتقرير مضمونِ ما قبله وتحقيقِه، والخطابُ لليهود أيضًا والظرف خبر كان على أنها ناقصة ولتوسطه بينها وبين اسمها تُرك التأنيث كما في قوله: [البسيط]

إن امرءًا غرّه منكن واحدةٌ بعدي وبعدك في الدنيا لمغرورُ[٣]

على أن التأنيث هاهنا غير حقيقي أو هو متعلق بكان على أنها تامة وإنما قدم على فاعلها لما مر مرارًا من الاعتناء بما قُدّم والتشويق إلى ما أُخّر أي والله قد كان لكم أيها المغترون بعددهم وعُدَدهم **﴿آيةٌ﴾** عظيمة دالة على صدق ما أقول لكم إنكم ستُغلبون **﴿في فئتين﴾** أي فرقتين أو جماعتين فإن المغلوبة منهما كانت مدلة بكثرتها معجبة بعزتها وقد لقِيَها ما لقيها فسيصيبُكم ما يصيبكم، ومحل الظرف الرفعُ على أنه صفة لـ (آيةٌ) وقيل: النصب على خبرية كان والظرف الأول متعلق بمحذوف [وقع حالا][٤] من «آية» **﴿التقتا﴾** في حيز الجر على أنه صفة فئتين أي تلاقتا بالقتال يوم بدر **﴿فئة﴾** بالرفع خبرُ مبتدإٍ محذوف أي إحداهما فئة كما في قوله: [الطويل]

إذا متّ كان الناسُ حزبين: شامتٌ وآخَرُ مُثنٍ بالذي كنت أصنعُ[٥]

---

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٢٨٢)، والثعلبي في «التفسير» (٣/ ١٩)، وينظر: «لباب التأويل في معاني التنزيل» (١/ ٣٢٤).

(٢) قرأ بها: حمزة والكسائي ونافع وخلف والأعمش.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٧٤)، والبحر المحيط (٢/ ٣٩٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٤)، وتفسير الرازي (٢/ ٤١٤)، والسبعة لابن مجاهد، ص (٢٠١).

(٣) البيت بلا نسبة في الإنصاف (١/ ١٧٤)، وتلخيص الشواهد، ص (٤٨١)، والخصائص (٢/ ٤١٤)، والدرر (٦/ ٢٧١)، وشرح الأشموني (١/ ١٧٣)، وشرح شذور الذهب ص (٢٢٤)، وشرح المفصَّل (٥/ ٩٣)، ولسان العرب (٥/ ١١) (غرر)، واللمع في العربية، ص (١١٦)، والمقاصد النحوية (٢/ ٤٧٦)، وهمع الهوامع (٢/ ١٧١).

(٤) سقط من المخطوط.

(٥) البيت للعجير السلولي في الأزهية، ص (١٩٠)، وخزانة الأدب (٩/ ٧٢، ٧٣)، والدرر (١/ ٢٢٣، ٢/ ٤١)، والمقاصد النحوية (٢/ ٨٥)، وشرح أبيات سيبويه (١/ ١٤٤)، وبلا نسبة في شرح =

أي أحدهما شامت والآخر مثنٍ وقولِه: [البسيط]

حتى إذا ما استقلّ النجمُ في غلَسٍ وغودر البقلُ ملويٌّ ومحصودُ(١)

والجملة مع ما عطف عليها مستأنفةٌ لتقرير ما في الفئتين من الآية.

وقوله تعالى: ﴿تقاتلُ في سبيل الله﴾ في محل الرفع على أنه صفةُ ﴿فئة﴾ كأنه قيل: فئة مؤمنة ولكن ذُكر مكانه من أحكام الإيمان ما يليقُ بالمقام مدحًا لهم واعتدادًا بقتالهم وإيذانًا بأنه المدارُ في تحقق الآية وهي رؤية القليل كثيرًا وقرئ(٢) يقاتل على تأويل الفئة بالقوم أو الفريق ﴿وأخرى﴾ نعت لمبتدأ محذوف معطوف على ما حذف من الجملة الأولى أي وفئة أخرى وإنما نكرت والقياس تعريفها كقرينتها لوضوح أن التفريق لنفس المثنى المقدم ذكره وعدم الحاجة إلى التعريف.

وقوله تعالى: ﴿كافرةٌ﴾ خبرُ المبتدأ المحذوف وإنما لم توصف هذه الفئة بما يقابل صفة الفئة الأولى إسقاطًا لقتالهم عن درجة الاعتبار وإيذانًا بأنهم لم يتصدَّوْا للقتال لما اعتراهم من الرعب والهيبة وقيل: كلٌّ من المتعاطِفَين بدل من الضمير في ﴿التقتا﴾ وما بعدهما صفة فلا بد من ضمير محذوفٍ عائدٍ إلى المبدل منه مسوِّغٍ لوصف البدل بالجملة العارية عن ضميره أي فئةٌ منهما تقاتل إلخ وفئة أخرى كافرة، ويجوز أن يكون كلٌّ منهما مبتدأً وما بعدهما خبرًا، [؛ أي: فئة منهما تقاتل إلخ وفئة أخرى كافرة](٣) وقيل: كل منهما مبتدأ محذوف الخبر أي منهما فئة تقاتل... إلخ وقرئ(٤) «فئةٍ» بالجر على البدلية من فئتين بدلَ بعض من كل وقد مر أنه لا بد من ضمير عائد إلى المبدل منه ويسمى بدلًا تفصيليًّا كما في قول كثير عزة: [الطويل]

وكنت كذي رِجلين رِجلٍ صحيحةٍ ورجلٍ رمى فيها الزمانُ فَشُلَّت(٥)

= الأشموني (١/ ١١٧)، واللمع في العربية ص (١٢٢)، وأسرار العربية، ص (١٣٦)، وهمع الهوامع (١/ ٦٧).

(١) البيت لذي الرمة: في ديوانه ص (١٣٦٦) ومعاني القرآن للفراء (١/ ١٩٣)، والدر المصون (٢/ ٢٥).

(٢) قرأ بها: مجاهد، ومقاتل.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٣٩٤).

(٣) سقط من المخطوط.

(٤) قرأ بها: الحسن، ومجاهد، والزهري، وحميد.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣١٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٤)، والبحر المحيط (٢/ ٣٩٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٥)، والمعاني للأخفش (١/ ١٩٥)، وتفسير الرازي (٢/ ٤١٤).

(٥) البيت في ديوانه ص(٩٩)، وأمالي المرتضى (١/ ٤٦)، وخزانة الأدب (٥/ ٢١١، ٢١٨)، وشرح =

وقرئ[١] «فئة» إلخ بالنصب على المدح والذم على الحالية من ضمير التقتا كأنه قيل: التقتا مؤمنةً وكافرةً فيكون ﴿فئة﴾ و﴿أخرى﴾ توطئةً لما هو الحال حقيقة إذ المقصودُ بالذكر وصْفا هما كما في قولك: جاءني زيد رجلًا صالحًا.

﴿يرَوْنهم﴾ أي يرى الفئةُ الأخيرةُ الفئةُ الأولى، وإيثارُ صيغة الجمع للدلالة على شمول الرؤيةِ لكل واحدٍ من آحاد الفئة، والجملةُ في محل الرفع على أنها صفةٌ للفئة الأخيرة أو مستأنفة مبيّنةٌ لكيفية الآية ﴿مثلَيْهم﴾ أي مثليْ عددِ الرائين [قريبا من][٢] ألفين إذا كانوا قريبًا من ألف. كانوا تسعمائةٍ وخمسين مقاتلًا رأسَهم عُتْبَةُ بنُ ربيعةَ بنِ عَبْد شَمْس[٣] وفيهم أبو سفيانَ[٤] وأبو جهلٍ وكان فيهم من الخيل والإبل مائةُ فرسٍ وسبعُمائة بعير ومن أصناف الأسلحة عددٌ لا يحصى، عن محمد بن أبي الفرات عن سعد بن أوس[٥] أنه قال: أسرَ المشركون رجلًا من المسلمين فسألوه كم كنتم؟ قال:

= أبيات سيبويه (١/ ٥٤٢)، والكتاب (١/ ٤٣٣)، والمقاصد النحوية (٤/ ٢٠٤)، وبلا نسبة في شرح الأشموني (٢/ ٤٣٨)، وشرح المفصل (٣/ ٦٨)، ومغني اللبيب ص(٤٧٢)، والمقتضب (٤/ ٢٩٠).

(١) قرأ بها: ابن السميفع، وابن أبي عبلة.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣١٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٤)، والبحر المحيط (٢/ ٣٩٤)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٥)، والمعاني للفراء (١/ ١٩٢)، وتفسير الرازي (٢/ ٤١٤).

(٢) سقط من المخطوط.

(٣) هو: عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، أبو الوليد: كبير قريش وأحد ساداتها في الجاهلية، كان موصوفًا بالرأي والحلم والفضل، خطيبًا، نافذ القول، نشأ يتيمًا في حجر حرب بن أمية، وأول ما عرف عنه توسطه للصلح في حرب الفجار «بين هوازن وكنانة»، وقد رضي الفريقان بحكمه، وانقضت الحرب على يده، وكان يقال: لم يسد من قريش مملق إلا عتبة وأبو طالب، فإنهما سادا بغير مال، أدرك الإسلام ، وطغى فشهد بدرًا مع المشركين، وكان ضخم الجثة، عظيم الهامة، طلب خوذة يلبسها يوم «بدر» فلم يجد ما يسع هامته، فاعتجر على رأسه بثوب له، وقاتل قتالًا شديدًا، فأحاط به علي بن أبي طالب وحمزة وعبيدة بن الحارث، فقتلوه سنة اثنتين من الهجرة.
ينظر: الروض الأنف (١/ ١٢١)، ونسب قريش ص (١٥٢، ١٥٣).

(٤) أبو سفيان هو: صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي، أبو سفيان القرشي الأموي، ولد قبل الفيل بعشر سنين، وأسلم ليلة الفتح، وشهد حنينًا والطائف مع رسول الله ﷺ، وأعطاه رسول الله ﷺ من غنائم حنين مائة بعير وأربعين أوقية، كما أعطى سائر المؤلفة، وتوفي سنة إحدى وثلاثين وعمره ثمان وثمانون سنة، وقيل: توفي سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: سنة أربع وثلاثين، وقيل: كان عمره ثلاثًا وتسعين سنة.
ينظر: أسد الغابة (٣/ ٩)، وتهذيب التهذيب (٤/ ٤١١)، وتقريب التهذيب (١/ ٣٦٥).

(٥) هو: سعد بن أوس العدوي سمع زياد بن كسيب، روى عنه حميد بن مهران ومحمد بن دينار البصري ويقال العبدي، ضعفه ابن معين.
ينظر: الجرح والتعديل (٤/ ٨٠) والتاريخ الكبير (٤/ ٥٣).

ثلاثُمائةٍ وبضعةَ عشرَ قالوا: ما كنا نراكم إلا تُضعِفون علينا، أو مثلي عددِ المرئيّين أي ستَّمائةٍ ونيفًا وعشرين حيث كانوا ثلاثمائة وثلاثةَ عشرَ رجلًا سبعةٌ وسبعون رجلًا من المهاجرين ومائتان وستة وثلاثون من الأنصار رضوانُ الله تعالى عليهم أجمعين.

وكان صاحبَ رايةِ رسول الله ﷺ والمهاجرين عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه وصاحبَ راية الأنصار سعدُ بن عبادة الخزرجي وكان في العسكر تسعون بعيرًا وفَرَسان أحدُهما للمِقداد بن عَمْرو[١] والآخر لمَرْثَد بن أبي مَرْثَد وستُّ أدرع وثمانيةُ سيوف وجميع من استُشهد يومئذ من المسلمين أربعةَ عشرَ رجلًا ستةٌ من المهاجرين وثمانية من الأنصار رضوان الله تعالى عليهم أجمعين أراهم الله عز وجل كذلك مع قِلتهم ليَهابوهم ويَجبُنوا عن قتالهم مددًا لهم منه سبحانه كما أمدهم بالملائكة عليهم السلام وكان ذلك عند التقاء الفئتين بعد أن قلَّلَهم في أعينهم عند ترائيهما ليجترئوا عليهم ولا يهرُبوا من أول الأمر حين ينجيهم الهرب، وقيل: يري الفئة الأولى الفئةُ الأخيرةَ مثليْ أنفسِهم مع كونهم ثلاثةَ أمثالِهم ليثبُتوا ويطمئنوا بالنصر الموعود في قوله تعالى: ﴿فإن يكن منكم مائةٌ صابرةٌ يغلِبوا مائتين﴾ [الأنفال، الآية ٦٦] والأول هو الأولى لأن رؤية المِثلين غيرُ متعيّنةٍ من جانب المؤمنين بل قد وقعت رؤيةُ المثل بل أقلَّ منه أيضًا فإنه روي أن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يُضعِفون علينا ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلًا واحدًا»[٢] ثم قلّلهم الله تعالى أيضًا في أعينهم حتى رأوهم عددًا يسيرًا أقلَّ من أنفسهم.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لقد قُلِّلوا في أعيننا يوم بدر حتى قلت لرجل إلى جنبي: تراهم سبعين؟ قال: أراهم مائة، فأسرنا منهم رجلًا فقلنا: كم كنتم؟ قال: ألفًا»[٣]، فلو أريد رؤية المؤمنين المشركين أقلَّ من عددهم في نفس الأمر كما في سورة الأنفال لكانت رؤيتُهم إياهم أقلَّ من أنفسهم أحقَّ بالذكر في كونهم آيةً من رؤيتهم مِثلَيهم على أن إبانةَ آثارِ قُدرةِ الله تعالى وحكمتِه للكفرة بإراءتهم القليلَ كثيرًا

---

(١) هو: المقداد بن عمرو بن ثعلبة البهراني الكندي حلفًا، أبو عمر بن الأسود، صحابي تبناه عبد يغوث. له اثنان وأربعون حديثًا، كان فارس المسلمين يوم بدر باتفاق، قال النبي ﷺ: «أمرني الله بحب أربعة... فذكر منهم المقداد»، مات سنة ثلاث وثلاثين.
ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (٣/ ٨٤)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ٢٨٥)، والثقات (٣/ ٣٧١).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٦) رقم (٣٢٤٤).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ١٩٧) رقم (٦٦٨٧) وابن أبي حاتم (٢/ ٦٠٦) رقم (٣٢٤٤).

والضعيفَ قويًا وإلقاءِ الرعب في قلوبهم بسبب ذلك أدخلُ في كونها آيةً لهم وحجةً عليهم وأقربَ إلى اعتراف المخاطبين بذلك لكثرة مخالطتِهم الكفرةَ المشاهدين للحال وكذا تعلقُ الفعل بالفاعلِ أشد من تعلقه بالمفعول، فجعلُ أقربِ المذكورَين السابقَين فاعلًا وأبعدهما مفعولًا سواءٌ جعلُ الجملة صفةً أو مستأنفة أولى من العكس هذا ما تقضيه جزالةُ التنزيلِ على قراءة الجُمهور، ولا ينبغي جعلُ الخطاب لمشركي مكة كما قيل أما إن جُعل الوعيد عبارةً عن هزيمة بدر كما صرحوا به فظاهرٌ [لا خفاء فيه][١] وأما إن جُعل عبارةً عن هزيمة أخرى فلأن الفئةَ التي شاهدت تلك الآيةَ الهائلة هم المخاطبون حينئذ بالتعبير عنهم بفئة مُبهمةٍ تارة وموصوفةٍ أخرى ثم إسنادُ المشاهدة إليها مع كون إسنادها إلى المخاطبين أوقعُ في إلزام الحجة وأدخلُ في التبكيت مما لا داعي إليه، وبهذا يتبين سرُّ جعلِ الخطابِ الثاني للمؤمنين، وأما قراءة (ترونهم)[٢] بتاء الخطاب فظاهرُها وإن اقتضى توجيهَ الخطابِ الثاني إلى المشركين لكنه ليس بنص في ذلك لأنه وإن اندفع به المحذورُ الأخيرُ فالأولُ باقٍ بحاله فلعل رؤية المشركين نزلت منزلةَ رؤيةِ اليهود لما بينهم من الاتحاد في الكفر والاتفاق في الكلمة لا سيما بعد ما وقع بينهم بواسطة كعب بن الأشرف من العهد والميثاق، فأُسندت الرؤيةُ إليهم مبالغةً في البيان وتحقيقًا لعُروض مثلِ تلك الحالة لهم فتدبر. وقيل: المرادُ جميعُ الكفرة ولا ريب في صحته وسَداده، وقرئ (يُرَونهم)[٣] و(تُرَونهم)[٤] على البناء للمفعول من الإراءة أي يُريهم أو يريكم الله تعالى كذلك.

---

(١) في المخطوط: لا ستر به.

(٢) قرأ بها: نافع، وعاصم، وأبو عمرو، ويعقوب، وسهل، وأبان، وابن شاهين، وحفص.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧١)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٤)، والبحر المحيط (٢/ ٣٩٤)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٠٧)، وتفسير الطبري (٦/ ٢٣٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٥)، والحجة لأبي زرعة ص (١٥٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤١٤)، والمعاني للفراء (١/ ١٩٤)، وتفسير الرازي (٢/ ٤١٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٨).

(٣) قرأ بها: السلمي، وطلحة بن مصرف.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٣٩٤)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤١٤)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٥٤).

(٤) قرأ بها: ابن عباس، وطلحة بن مصرف.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣١٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٤)، والبحر المحيط (٢/ ٣٩٤)، وتفسير الطبري (٦/ ٢٣٩)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤١٤)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٥٤).

﴿رأيَ العين﴾ مصدر مؤكدٌ لـ «يَرَوْنهم» إن كانت[(١)] الرؤية بصريةً، أو مصدر تشبيهيّ إن كانت قلبية أي رؤيةً ظاهرة مكشوفةً جارية مَجرىٰ رؤية العين ﴿والله يؤيد﴾ أي يقوي ﴿بنصره من يشاء﴾ أي يؤيده من غير توسيط الأسباب العادية كما أيد الفئة المقاتلة في سبيله بما ذكر من النصر وهو تمام القول المأمور به.

﴿إن في ذلك﴾ إشارةٌ إلى ما ذكر من رؤية القليل كثيرًا المستتبعةِ لغَلَبة القليل العديم العُدة على الكثير الشاكي السلاحِ، وما فيه من معنى البعد للإيذان ببُعد منزلةِ المشارِ إليه في الفضل ﴿لعبرةً﴾ العبرة فِعلة من العبور كالرِّكبة من الركوب والجِلْسة من الجلوس والمرادُ بها الاتعاظ فإنه نوعٌ من العبور أي لعبرةً عظيمة كائنة ﴿لأولي الأبصار﴾ لذوي العقولِ والبصائر وقيل: لمن أبصرهم، وهو إما من تمام الكلام الداخلِ تحت القول مقرِّر لما قبله بطريق التذييل وإما واردٌ من جهته تعالى تصديقًا لمقالته عليه الصلاة والسلام.

زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ۞ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿١٥﴾ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾

﴿زُيِّن للناس﴾ كلامٌ مستأنفٌ سيق لبيان حقارةِ شأن الحظوظ الدنيوية بأصنافها وتزهيدٌ للناس فيها وتوجيهٌ لرغباتهم[(٢)] إلى ما عنده تعالى إثرَ بيانِ عدم نفعِها للكفرة الذين كانوا يتعزّزون بها والمرادُ بالناس الجنس ﴿حبُّ الشهواتِ﴾ الشهوة نزوعُ النفس إلى ما تريده والمراد هاهنا المشتهَيات، عبّر عنها بالشهوات مبالغةَ [في][(٣)] كونِها مشتهاةً مرغوبًا فيها كأنها نفسُ الشهوات أو إيذانًا بانْهماكِهم في حبها بحيث أحبوا شهواتِها كما في قوله تعالى: ﴿إني أحببتُ حبَّ الخيرِ﴾ [ص، الآية ٣٢] أو استرذالًا لها فإن الشهوة مسترذَلةٌ مذمومة من صفات البهائم، والمزيِّنُ هو الباري سبحانه وتعالى إذ هو الخالقُ لجميع الأفعال والدواعي والحكمةُ في ذلك ابتلاؤهم، قال تعالى: ﴿إنا جعلنا ما على الأرض زينةً لها لنبلُوَهم﴾ [الكهف، الآية ٧] الآية، فإنها ذريعة لنيل سعادة الدارين عند كونِ تعاطيها على نهج الشريعةِ الشريفة ووسيلةً إلى بقاء النوع،

---

(١) في المخطوط: كان. (٢) في المخطوط: رغباتهم. (٣) سقط من المخطوط.

وإيثارُ صيغة المبني للمفعول للجري على سَنن الكبرياء، وقرئ[١] على البناء للفاعل وقيل: المزيِّنُ هو الشيطان لما أن مساقَ الآية الكريمة على ذمها. وفرّق الجبائيّ بين المباحات فأسند تزيينها إليه تعالى، وبين المحرمات فنسب تزيينها إلى الشيطان.

﴿**من النساء والبنينَ**﴾ في محل النصب على أنه حال من الشهوات وهي مفسِّرة لها في المعنى، وقيل: ﴿من﴾ لبيان الجنس وتقديمُ النساء على البنين لعراقتهن في معنى الشهوة فإنهن حبائلُ الشيطان وعدم التعرض للبنات لعدم الاطّراد في حبهن ﴿**والقناطيرِ المقَنْطرةِ**﴾ جمعُ قِنطار وهو المالُ الكثير، وقيل: مائةُ ألفِ دينار وقيل: ملءُ مَسْكِ ثور، وقيل: سبعون ألفًا وقيل: أربعون ألفَ مثقالٍ، وقيل: ثمانون ألفًا وقيل: مائةُ رِطل وقيل: ألفٌ ومِائتَا مثقالٍ، وقيل: ألفُ دينار وقيل: مائة قنطار ومائة رطل ومائة مثقال ومائة درهم وقيل: ديةُ النفس.

واختلف في أن وزنه فعلال أو فنعال، ولفظُ (المقنطرة) مأخوذ منه للتأكيد كقولهم: بَدْرةٌ مُبدَرة، وقيل: المقنطرة المحْكمة المحصنة، وقيل: الكثيرة المُنضّدة بعضُها على بعض أو المدفونة [وقيل][٢] المضروبة المنقوشة.

﴿**من الذهب والفضة**﴾ بيان للقناطير أو حال ﴿**والخيلِ**﴾ عطف على القناطير وقيل: هي جمع لا واحد له من لفظه كالقوم والرهط، والواحد فرس وقيل: واحدُه خائل وهو مشتق من الخُيلاء ﴿**المسوَّمة**﴾ أي المُعْلمة من السِمة وهي العلامة أو المرْعيّة من أسام الدابة وسوَّمها إذا أرسلها وسيَّبها للرعي أو المُطَهّمة التامةُ الخَلقْ ﴿**والأنعامِ**﴾ أي الإبل والبقر والغنم ﴿**والحرْث**﴾ أي الزرع مصدر بمعنى المفعول.

﴿**ذلك**﴾ أي ما ذكر من الأشياء المعهودة ﴿**متاعُ الحيوةِ الدنيا**﴾ أي ما يُتمتّع به في الحياة الدنيا أيامًا قلائلَ فتفنىٰ سريعًا ﴿**والله عنده حسنُ المآب**﴾ حسنُ المرجِع، وفيه دلالةٌ على أن ليس فيما عُدّد عاقبةٌ حميدة، وفي تكرير الإسناد بجعل الجلالة مبتدأ وإسنادِ الجملة الظرفية إليه زيادةُ تأكيدٍ وتفخيم ومزيدُ اعتناء بالترغيب فيما عند الله عز وجل من النعيم المقيم، والتزهيدُ في ملاذّ الدنيا وطيباتها الفانية.

﴿**قل أؤُنبِّئُكم بخير من ذلكم**﴾ إثرَ ما بيّن شأنَ مُزخْرَفات الدنيا وذكر ما عنده

---

(١) قرأ بها: الضحاك، ومجاهد، وابن محيصن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧١)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٤)، والبحر المحيط (٢/ ٣٩٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٨)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٥٥)، وتفسير الرازي (٢/ ٤١٦).
(٢) سقط من المخطوط.

تعالى من حسن المآب إجمالًا أمر النبي ﷺ بتفصيل ذلك المُجمل للناس مبالغةً في الترغيب، والخطابُ للجميع والهمزةُ للتقرير أي أأخبرُكم بما هو خير مما فُصّل من تلك المستلذات المزيّنة لكم؟ وإبهامُ الخبر لتفخيم شأنِه والتشويق إليه.

وقوله تعالى: ﴿**للذين اتقَوْا عند ربهم جناتٌ**﴾ استئنافٌ مبين لذلك المبْهم على أن ﴿جناتٌ﴾ مبتدأ والجارّ والمجرور خبر، أو على أن جناتٌ مرتفعٌ به على الفاعلية عند من لا يشترط في ذلك اعتمادَ الجار على ما فصل في محله، والمراد بالتقوى هو التبتُّل إلى الله تعالى والإعراضُ عما سواه على ما تنبئ عنه النعوتُ الآتيةُ، وتعليقُ حصولِ الجنات وما بعدها من فنون الخيراتِ به للترغيب في تحصيله والثباتِ عليه، و﴿عند﴾ نُصب على الحالية من جنات، أو متعلق بما تعلق به الجار [والمجرور][1] من معنى الاستقرار مفيد لكمال علو رتبة الجنات وسمو طبقتها، والتعرضُ لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضمير المتقين لإظهار مزيد اللطفِ بهم وقيل: اللامُ متعلقة بـ «خير» وكذا الظرفُ، وجنات خبر لمبتدأ محذوف والجملة مبينة لـ «خير» ويؤيده قراءة جناتٍ بالجر على البدلية من خير ولا يخفى أن تعليق الإخبار والبيان بما هو خير لطائفة ربما يوهم أن هناك خيرًا آخرَ لآخَرين ﴿**تَجري**﴾ في محل الرفع والجر صفةٌ لـ «جنات» على حسب القراءتين ﴿**من تحتها الأنهارُ**﴾ متعلق بـ «تجري» فإن أريد بالجنات نفسُ الأشجار كما هو الظاهر فجريانُها من تحتها ظاهر وإن أريد بها مجموع الأرض والأشجار فهو باعتبار جزئها الظاهر كما مر تفصيلُه مرارًا ﴿**خالدين فيها**﴾ حال مقدرةٌ من المستكن في ﴿للذين﴾ والعامل ما فيه من معنى الاستقرار.

﴿**وأزواجٌ مطهرة**﴾ عطف على جنات أي مبرأة مما يستقذر من النساء من الأحوال البدنية والطبيعية ﴿**ورِضوانٌ**﴾ التنوينُ للتفخيم وقوله تعالى: ﴿**من الله**﴾ متعلق بمحذوف وقع صفةً له مؤكدةٌ لما أفاده التنوين من الفخامة، أيْ رضوانٌ وأيُّ «رضوان»، لا يقادَر قدرُه كائنٌ من الله عز وجل وقرئ[2] بضم الراء ﴿**والله بصيرٌ بالعباد**﴾ وبأعمالهم فيثيبُ ويعاقب حسبما يليق بها أو بصير بأحوال الذين اتقَوْا

---

(١) سقط من ط.

(٢) قرأ بها: عاصم، وشعبة، والحسن.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٧٢)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٥)، والبحر المحيط (٢/ ٣٩٩)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤١٣)، والتيسير للداني ص (٨٦)، وتفسير الطبري (٦/ ٢٦٢)، والحجة لابن خالويه ص (١٠٦)، والحجة لأبي زرعة ص (١٥٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٣)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٣٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤١٨)، وتفسير الرازي (٢/ ٤١٩)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٨).

ولذلك أعد لهم ما ذكر، وفيه إشعار بأنهم المستحقون بالتسمية باسم العبد.

﴿الذين يقولون ربنا إننا آمنا﴾ في محل الرفعِ على أنه خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ كأنه قيل: مَنْ أولئك المتقون الفائزون بهذه الكرامات السنية فقيل: هم الذين إلخ أو النصبِ على المدح أو الجر على أنه صفة[١] للمتقين [نعتًا][٢] أو بدلًا [من أحدهما][٣] أو للعباد كذلك والأول أظهر، وقوله تعالى: ﴿والله بصيرٌ بالعباد﴾ [آل عمران، الآيات: ١٥ - ٢٠] حينئذ معترضةٌ، وتأكيد الجملة لإظهار أن إيمانهم ناشئ من وفور الرغبة وكمال النشاط، وفي ترتيب الدعاء بقولهم ﴿فاغفِرْ لنا ذنوبَنا وقِنا عذابَ النار﴾ على مجرد الإيمان دَلالةٌ على كفايته في استحقاق المغفرة والوقاية من النار.

﴿الصابرين﴾ هو ـ على تقدير كون الموصول في محل الرفع ـ منصوبٌ على المدح بإضمار أعني وأما على تقدير كونه في محل النصب أو الجر فهو نعت له، والمراد بالصبر هو الصبر على مشاقّ الطاعات وعلى البأساء والضراء وحين البأس ﴿والصادقين﴾ في أقوالهم ونياتهم وعزائِمِهم ﴿والقانتين﴾ المداومين على الطاعات المواظبين على العبادات ﴿والمنفِقين﴾ أموالَهم في سبيل الله تعالى ﴿والمستغفرين بالأسحار﴾ قال مجاهدٌ وقَتادةُ والكلبي: [هم المصلون][٤] بالأسحار[٥]، وعن زيد بن أسلَمَ[٦]: هم الذين يصلون الصبحَ في جماعة[٧]. وقال الحسن: مدُّوا الصلاة إلى السحر ثم استغفروا[٨]. وقال نافع[٩]: كان ابن عمرَ رضي الله عنه يحيي الليلة ثم

---

(١) في المخطوط: تابع.
(٢) سقط من المخطوط.
(٣) سقط من المخطوط.
(٤) في ط: أي المصلين.
(٥) أخرجه الطبري (٣/ ٢٠٨) رقم (٦٧٥٠، ٦٧٥١) عن قتادة وأخرجه ابن أبي حاتم (٢/ ٦١٥) رقم (٣٣٠٠) عن سعيد بن جبير، وروي عن الربيع بن أنس: ذكره ابن أبي حاتم.
(٦) هو: زيد بن أسلم العدوي، مولاهم، المدني، أحد الأعلام، قال مالك: كان زيد يحدّث من تلقاء نفسه، فإذا قام فلا يجترئ عليه أحد. وثقه أحمد ويعقوب بن شيبة. مات سنة (١٣٦) هـ في ذي الحجة.
ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٣٩٥)، وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال (١/ ٣٤٩)، الثقات (٦/ ٢٤٦).
(٧) أخرجه الطبري (٣/ ٢٠٩) رقم (٦٧٥٦) عن زيد بن أسلم وأخرجه أيضا ابن أبي حاتم (٢/ ٦١٥، ٦١٦) رقم (٣٣٠١).
(٨) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٢٨٥).
(٩) هو: نافع العدوي مولاهم، أبو عبد الله المدني، أحد الأعلام، روى عن مولاه ابن عمر، وأبي لبابة وأبي هريرة وعائشة وخلق، قال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر، قال حماد بن زيد: مات سنة عشرين ومائة.
ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (٣/ ٨٩)، وتقريب التهذيب (٢/ ٢٩٦).

يقول: يا نافع أسْحَرْنا؟ فأقول: لا فيعاود الصلاة فإذا قلت نعم قعد يستغفر الله ويدعو حتى يصبح[(١)]، وعن الحسن: كانوا يصلون في أول الليل حتى إذا كان السحر أخذوا في الدعاء والاستغفار[(٢)]. وتخصيصُ الأسحار بالاستغفار لأن الدعاء فيها أقربُ إلى الإجابة إذِ العبادة حينئذ أشقُّ والنفسُ أصفى والروح أجمعُ لا سيما للمتهجّدين[(٣)]، وتوسيط الواو بين الصفات المعدودة للدلالة على استقلال كلٍّ منها وكمالهم فيها، أو لتغايُر الموصوفين بها.

شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِىَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّۦنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّۦنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾ قُلْ إِن تُخْفُوا۟ مَا فِى صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًۢا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٣٠﴾ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٢٠٨) رقم (٦٧٥٣) وابن أبي حاتم (٢/ ٦١٦) رقم (٣٣٠٢).

(٢) ينظر «معالم التنزيل» (١/ ٢٨٥).

(٣) في المخطوط: للمجتهدين.

﴿شهد الله أنه﴾ بفتح الهمزة أي بأنه أو على أنه ﴿لا إلٰه إلا هو﴾ أي بيّنَ وحدانيتَه بنصب الدلائل التكوينية في الآفاق والأنفس وإنزالِ الآيات التشريعية الناطقة بذلك. عبر عنه بالشهادة على طريقة الاستعارة إيذانًا بقوته في إثبات المطلوبِ وإشعارًا بإنكار المنكر، وقرئ[1] «إنه» بكسر الهمزة إما بإجراء ﴿شهد﴾ مُجرى قال، وإما بجعل الجملة اعتراضًا وإيقاعِ الفعل على قوله تعالى: ﴿إنَّ الدين﴾ [آل عمران، الآية: ١٩] إلخ على قراءة[2] «أنَّ» بفتح الهمزة كما سيأتي وقرئ[3] «شهداء لله» بالنصب على أنه حال من المذكورين أو على المدح وبالرفع على أنه خبر مبتدإٍ محذوف ومآله الرفع على المدح أي هم شهداء لله وهو إما جمع شهيد كظرفاء في جمع ظريف أو جمع شاهد كشعراء في جمع شاعر.

﴿والملائكةُ﴾ عطف على الاسم الجليل بحمل الشهادة على معنىً مجازيّ شامل للإقرار والإيمان بطريق عموم المجاز أي أقروا بذلك ﴿وأولو العلم﴾ أي آمنوا به واحتجوا عليه بما ذكر من الأدلة التكوينية والتشريعية، قيل: المرادُ بهم الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وقيل: المهاجرون والأنصار وقيل: علماء مؤمني أهلِ الكتاب كعبد اللَّه بن سلام وأضرابِه وقيل: جميعُ علماء المؤمنين الذين عرفوا وحدانيته تعالى بالدلائل القاطعة، وارتفاعُهما على القراءتين الأخيرتين قيل: بالعطف على الضمير في شهداء لوقوع الفصل بينهما وأنت خبير بأن ذلك على قراءة النصبِ على الحالية يؤدي إلى تقييد حالِ المذكورين بشهادة الملائكة وأولي العلم، وليس فيه كثيرُ فائدةٍ فالوجه

---

(١) قرأ بها: الكسائي، والحسن، وابن عباس.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٢)، والبحر المحيط (٢/ ٤٠٣)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤١٧)، وتفسير الطبري (٦/ ٢٦٨)، وتفسير القرطبي (٤/ ٤٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤١٩)، والمعاني للفراء (١/ ١٩٩)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٢٢).

(٢) قرأ بها: الكسائي، وابن عباس، ومحمد بن عيسى الأصبهاني، والشنبوذي، وعبد الله بن مسعود.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٢)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٥)، والبحر المحيط (٢/ ٤٠٧)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤١٨)، والتيسير للداني ص (٨٧)، وتفسير الطبري (٦/ ٢٨١)، والحجة لابن خالويه ص (١٠٧)، والحجة لأبي زرعة ص (١٥٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٣)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٩)، والكشف للقيسي (١/ ٣٣٨)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤١٩)، والمعاني للفراء (١/ ١٩٩)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٢٢)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٨).

(٣) قرأ بها: أبو المهلب.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣١٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٥)، والبحر المحيط (٢/ ٤٠٣)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤١٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٠)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٥٥).

حينئذٍ كونُ ارتفاعِهما بالابتداء والخبرُ محذوفٌ لدلالة الكلام عليه أي والملائكة وأولو العلم شهداء [بذلك][١] ولك أن تحمل القراءتين على المدح نصبًا ورفعًا فحينئذ يحسُن العطفُ على المستتر على كل حال.

وقوله تعالى: ﴿**قائمًا بالقسط**﴾ أي مقيمًا للعدل في جميع أمورِه بيان لكماله تعالى في أفعاله إثرَ بيانِ كماله في ذاته وانتصابُه على الحالية من ﴿الله﴾ كما في قوله تعالى: ﴿وهو الحقُّ مصدقًا﴾ [البقرة، الآية: ٩١] وإنما جاز إفرادُه مع عدم جواز جاء زيد وعمرو راكبًا لعدم اللَّبس كقوله تعالى: ﴿ووهبنا له إسحاقَ ويعقوبَ نافلةً﴾ [الأنبياء، الآية ٧٢] ولعل تأخيرَه عن المعطوفين للدلالة على علو رتبتهما وقُرب منزلتهما والمسارعةِ إلى إقامة شهودِ التوحيد اعتناءً بشأنه ورفعًا لمحله، والسرُّ في تقديمه على المعطوفين مع ما فيه من الإيذان بأصالته تعالى في الشهادة به كما مر في قوله تعالى: ﴿آمن الرسولُ بما أنزل إليه من ربه﴾ [البقرة، الآية ٢٨٥] أو مِنْ ﴿هو﴾ وهو الأوجه، والعامل فيها معنى الجملة أي تفرّد، أو أُحِقّه لأنها حال مؤكدة أو على المدح وقيل على أنه صفة للمنفي أي لا إلٰه قائمًا إلخ والفصل بينهما من قبيل توسعاتهم وهو مندرج في المشهود به إذا جعل صفة أو حالًا من الضمير أو نصبًا على المدح منه وقرئ[٢] القائمُ بالقسط على البدلية من ﴿هو﴾ فيلزم الفصلُ بينهما كما في الصفة أو على أنه خبر لمبتدإ محذوف وقرئ[٣] قيّمًا بالقسط.

﴿**لا إلٰه إلا هو**﴾ تكريرٌ للتأكيد ومزيدِ الاعتناء بمعرفة أدلةِ التوحيد والحُكم به بعد إقامة الحجةِ وليجرِيَ عليه قوله تعالى: ﴿**العزيزُ الحكيمُ**﴾ فيُعلمَ أنه المنعوتُ بهما، ووجهُ الترتيب إذن تقدمُ العلمِ بقدرته على العلم بحكمته تعالى ورفعُهما على البدلية من الضمير أو الوصفية لفاعلِ شهد، أو الخبرية لمبتدأ مُضمَر وقد روي في فضلها أنه عليه السلام قال: «يُجاء بصاحبها يومَ القيامة فيقول الله عز وجل: إن لعبدي هذا عندي عهدًا، وأنا أحقُّ من وفىٰ بالعهد، أدخلوا عبدي الجنة»[٤] وهو دليل على فضل

---

(١) سقط من المخطوط.

(٢) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣١٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٥)، والبحر المحيط (٢/ ٤٠٣)، وتفسير الطبري (١/ ٢٧٠)، وتفسير القرطبي (٤/ ٤٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٩)، والمعاني للفراء (١/ ٢٠٠).

(٣) قرأ بها: أبو حنيفة.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٠٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٧٩).

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢٤٥) رقم (١٠٤٥٣) وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٦٩٣) =

علم أصولِ الدين وشرفِ أهله، وروي عن سعيد بن جبير أنه كان حول البيت ثلاثُمائة وستون صنمًا فلما نزلت هذه الآية الكريمة خرَرْنَ سُجّدًا. وقيل: نزلت في نصارى نَجرانَ. وقال الكلبي: قدم على النبي ﷺ حَبرانِ من أحبار الشام فلما أبصرا المدينة قال أحدُهما: ما أشبه هذه المدينةَ بصفة مدينة النبي الذي يخرُج في آخر الزمان فلما دخلا عليه عليه السلام عرفاه بالصفة[١] فقالا له عليه السلام: أنت محمدٌ؟ قال ﷺ: «نعم» قالا: وأنت أحمدُ؟ قال عليه السلام: «أنا محمدٌ وأحمد» قالا: فإنا نسألك عن شيء فإن أخبرتنا به آمنا بك وصدقناك قال عليه السلام: «سلا» فقالا: أخبِرْنا عن أعظم شهادةٍ في كتاب الله عز وجل فأنزل الله تعالى هذه الآية الكريمة فأسلم الرجلان[٢].

﴿إن الدينَ عند الله الإسلامُ﴾ جملةٌ مستأنفة مؤكدةٌ للأولى أي لا دينَ مرضيًا لله تعالى سوى الإسلام الذي هو التوحيدُ والتدرُّع بالشريعة الشريفة، وعن قتادة أنه شهادةُ أن لا إله إلا الله والإقرارُ بما جاء من عند الله تعالى[٣] وقرئ إن الدين عند الله الإسلام وقرئ[٤] أن الدين إلخ على أنه بدلُ الكل إن فُسر الإسلامُ بالإيمان أو بما يتضمنه وبدلُ الاشتمال إن فسر بالشريعة أو على أن شهد واقعٌ عليه تقديرُ قراءةِ إنه بالكسر كما أشير إليه.

﴿وما اختلف الذين أوتوا الكتابَ﴾ نزلت في اليهود والنصارى حين تركوا الإسلامَ الذي جاء به النبيُّ ﷺ وأنكروا نبوّته، والتعبيرُ عنهم بالموصول وجعْلُ إيتاءِ الكتاب صلةً لزيادة تقبيحِ حالهم فإن الاختلاف ممن أوتي ما يزيلُه ويقطع شأفته في غاية القُبح والسماجة وقوله تعالى: ﴿إلا من بعد ما جاءهم العِلمُ﴾ استثناءٌ مفرَّغ من أعم الأحوال أو أعم الأوقات أي وما اختلفوا في حال من الأحوال أو في وقت من الأوقات إلا بعد أن علموا بأنه الحقُّ الذي لا محيدَ عنه أو بعد أن علموا حقيقةَ الأمرِ وتمكّنوا من العلم بها بالحُجج النيّرة والآيات الباهرةِ وفيه من الدِلالة على ترامي حالِهم في الضلالة ما لا مزيد[٥] عليه فإن الاختلافَ بعد حصول تلك المرتبةِ مما لا

= والبيهقي في «شعب الإيمان» «١/ ٣٦٢، ٣٦٣» من حديث ابن مسعود.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٢٩) وقال: وفيه عمر بن المختار، وهو ضعيف.
وحكم الذهبي بوضعه في «الميزان» (٣/ ٣٣٠)، وتبعه الحافظ في «اللسان» (٤/ ٢٧٣).

(١) في المخطوط: بصفته.
(٢) ينظر معالم التنزيل (١/ ٢٨٥، ٢٨٦).
(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢١٢) رقم (٦٧٦٠).
(٤) تقدم.
(٥) في المخطوط: يزيد.

يصدر عن العاقل وقوله تعالى: ﴿بغيًا بينهم﴾ أي حسدًا كائنًا بينهم وطلبًا للرياسة لا لشبهة وخفاءٍ في الأمر، تشنيعٌ إثرَ تشنيع.

﴿ومن يكفرْ بآياتِ الله﴾ أي بآياته الناطقةِ بما ذكر من أن الدينَ عند الله تعالى هو الإسلامُ ولم يعمَلْ بمقتضاها أو بأية آيةٍ كانت من آياته تعالى[١] على أن يدخل فيها ما نحن فيه دخولًا أوليًّا ﴿فإن الله سريعُ الحساب﴾ قائمٌ مقامَ جوابِ الشرطِ علة له أي ومن يكفرْ بآياته فإنه يجازيه ويعاقبه عن قريب فإنه سريعُ الحساب أي يأتي حسابُه عن قريب أو يتم ذلك بسرعة، وإظهارُ الجلالة لتربية المهابة وإدخالِ الروعة، وفي ترتيب العقاب على مطلق الكفرِ بآياته تعالى من غير تعرضٍ لخصوصية حالِهم ـ من كون كفرِهم بعد إيتاء الكتاب وحصولِ الاطلاع على ما فيه وكونِ ذلك للبغي ـ دلالةٌ على كمال شدة عقابهم.

﴿فإن حاجّوك﴾ أي في كون الدين عند الله الإسلامَ أو جادلوك فيه بعدما أقمت عليهم الحجج ﴿فقل أسلمتُ وجهيَ﴾ أي أخلصتُ نفسي وقلبي وجملتي، وإنما عبر عنها بالوجه لأنه أشرفُ الأعضاء الظاهرة ومظهرُ القُوى والمشاعر ومجمعُ معظم ما تقع به العبادةُ من السجودِ والقراءة وبه يحصل التوجُّه إلى كل شيء ﴿لله﴾ لا أشرك به فيها غيرَه وهو الدينُ القويم الذي قامت عليه الحججُ ودعت إليه الآياتُ والرسلُ عليهم السلام ﴿ومَن اتبعنِ﴾ عطفٌ على المتصل في أسلمتُ وحسُن ذلك لمكان الفصل الجاري مَجرىٰ التأكيد بالمنفصل أي وأسلم من اتبعني أو مفعول معه.

﴿وقلْ للذين أوتوا الكتابَ﴾ أي من اليهود والنصارى، وُضِع الموصولُ موضعَ الضمير لرعاية التقابل بين وصفي المتعاطِفَيْن ﴿والأميين﴾ أي الذين لا كتابَ لهم من مشركي العرب ﴿أأسلمتم﴾ متّبعين لي كما فعل المؤمنون فإنه قد أتاكم من البينات ما يوجبه ويقتضيه لا محالة فهل أسلمتم وعمِلتم بمقتضاها[٢]، أو أنتم على كفركم بعدُ؟ كما يقول من لخّص لصاحبه المسألة ولم يدَعْ من طرق التوضيح والبيان مسلكًا إلا سلكه فهل فهِمتها؟ على منهاج قوله تعالى: ﴿فهل أنتم منتهون﴾ [المائدة، الآية ٩١] إثرَ تفصيلِ الصوارفِ عن تعاطي الخمر والميسِر وفيه من استقصارهم وتعبيرِهم بالمعاندة وقلةِ الإنصافِ وتوبيخِهم بالبلادة وكلّة القريحةِ ما لا يخفى.

﴿فإن أسلموا﴾ أي كما أسلمتم وإنما لم يصرّح به كما في قوله تعالى: ﴿فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به﴾ [البقرة: ١٣٧] حسمًا[٣] لباب إطلاق اسم الإسلام على شيء آخر بالكلية

---

(١) زاد في المخطوط: فإنه. (٢) في المخطوط: بقضيتها. (٣) في المخطوط: حُتما.

﴿**فقد اهتدَوْا**﴾ أي فازوا بالحظ الأوفر ونجَوْا عن مهاوي الضلال ﴿**وإن تولَّوا**﴾ أي أعرضوا عن الاتباع وقَبول الإسلام ﴿**فإنما عليك البلاغُ**﴾ قائم مقامَ الجواب أي لم يضرّوك شيئًا إذْ ما عليك إلا البلاغُ وقد فعلت على أبلغ وجه، رُوي أن رسولَ الله ﷺ لما قرأ هذه الآيةَ على أهل الكتاب قالوا: أسلمنا، فقال عليه السلام لليهود: «أتشهدون أن عيسى كلمةُ الله وعبدُه ورسولُه؟» فقالوا: معاذ الله، قال عليه الصلاة والسلام للنصارى: «أتشهدون أن عيسى عبدُ الله ورسولُه؟» فقالوا: معاذ الله أن يكون عيسى عبدًا[1] وذلك قولُه عز وجل: ﴿وإن تولَّوا﴾.

﴿**والله بصيرٌ بالعباد**﴾ عالم بجميع أحوالهم وهو تذييل فيه وعد ووعيد.

﴿**إن الذين يكفُرون بآياتِ الله**﴾ أيَّ آيةٍ كانت فيدخُل فيهم الكافرون بالآيات الناطقةِ بحقية الإسلام على الوجه الذي مر تفصيلُه دخولًا أوليًا ﴿**ويقتُلون النبيين بغير حقٍّ**﴾ هم أهلُ الكتاب قتل أوّلوهم الأنبياءَ عليهم السلام وقتلوا أتباعَهم وهم راضون بما فعلوا وكانوا ـ قاتلهم الله تعالى ـ حائمين حول قتلِ النبي ﷺ لولا أن عصَم الله تعالى ساحتَه المنيعة، وقد أُشير إليه بصيغة الاستقبال، وقرئ[2] بالتشديد للتكثير، والتقييدُ بـ «غير حق» للإيذان بأنه كان عندهم أيضًا بغير حق ﴿**ويقتُلون الذين يأمُرون بالقسط من الناس**﴾ أي بالعدل، ولعل تكريرَ الفعل للإشعار بما بين القتلين من التفاوت أو باختلافهما في الوقت.

عن أبي عبيدة بن الجراح[3] قلتُ: يا رسول الله: أيُّ الناسِ أشدُّ عذابًا يوم القيامة؟ قال: «رجل قتل نبيًا، أو رجلًا أمر بمعروف ونهي عن منكر» ثم قرأها ثم قال: «يا أبا عبيدة قتلت بنو إسرائيلَ ثلاثةً وأربعين نبيًا من أول النهار في ساعة واحدة فقام مائةٌ واثنا عشرَ رجلًا من عبّاد بني إسرائيل فأمروا قَتلَتهم بالمعروف ونهَوْهم عن المنكر فقُتلوا جميعًا من آخر النهار»[4] وقرئ[5] و«يقاتلون الذين».

---

(١) تقدم تخريجه في سورة البقرة.

(٢) قرأ بها: الحسن.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤١٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨١).

(٣) هو: أبو عبيدة بن الجراح هو: عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب - ويقال: وهيب- ابن ضبة بن الحارث بن فهر القرشي، روى عن النبي ﷺ، وذكر ابن سعد وغيره أنه مات في طاعون عمواس سنة ثماني عشرة، وهو ابن ثمان وخمسين سنة.
ينظر: تهذيب الكمال (١٤/ ٥٢)، وتقريب التهذيب (١/ ٣٨٨)، وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال (٢/ ٢٣).

(٤) أخرجه البزار (٣٣١٤- كشف)، والطبري (٦/ ٢٨٥)، حديث (٦٧٨٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره ص (١٦١) حديث (٢٧٦).

=

﴿فبشرْهم بعذاب أليم﴾ خبر إن والفاء لتضمن اسمها معنى الشرط فإنها بالنسخ لا تغير معنى الابتداء بل تزيده تأكيدًا وكذا الحال في النسخ بأن المفتوحة كما في قوله تعالى: ﴿واعلموا أنما غنِمتم من شيء فأن لله خُمسَه﴾ [الأنفال، الآية ٤١] وكذا النسخ بـ (لكن) كما في قوله: [الطويل]

فوالله ما فارقتُكم عن ملالةٍ ولكنّ ما يُقضىٰ فسوف يكون[1]

وإنما يتغير معنى الابتداء في النسخ بـ (ليت ولعل) وقد ذهب سيبويه والأخفش إلى منع[2] دخول الفاء عند النسخ مطلقًا فالخبر عندهما قوله تعالى: ﴿**أولئك الذين حبِطَت أعمالُهم في الدنيا والآخرة**﴾ كما في قولك: الشيطانُ ـ فاحذر ـ عدوٌ مبين وعلى الأول هو استئناف واسم الإشارة مبتدأ وما فيه من معنى البعد للدِلالة على ترامي أمرهم في الضلال وبُعد منزلتهم في فظاعة الحال، والموصولُ بما في حيز صلته خبرُه أي أولئك المتصفون بتلك الصفات القبيحة أو المبتلون بأسوأ الحال الذين بطلت أعمالُهم التي عمِلوها من البر والحسنات ولم يبق لها أثر في الدارين بل بقي لهم اللعنة والخزيُ في الدنيا وعذاب أليم في الآخرة ﴿**وما لهم من ناصرين**﴾ ينصرونهم من بأس الله وعذابِه في إحدى الدارين، وصيغةُ الجميع لرعاية ما وقع في مقابلته لا لنفي تعددِ الأنصار من كل واحد منهم كما في قوله تعالى: ﴿وما للظالمين من أنصار﴾ [البقرة، الآية ٢٧٠].

﴿**ألم ترَ**﴾ تعجيبٌ لرسول الله ﷺ أو لكل من يتأتّىٰ منه الرؤيةُ من حال أهل الكتاب وسوءِ صنيعِهم، وتقرير لما سبق من أن اختلافهم في الإسلام إنما كان بعدما

= وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٣) وعزاه للطبرى وابن أبي حاتم عن أبي عبيدة ابن الجراح. قال: قلت يا رسول الله: أي الناس...

(٥) قرأ بها: حمزة، والكسائي.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣١٧)، والبحر المحيط (٢/ ٤١٣)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٢٢)، والتيسير للداني ص (٨٧)، وتفسير الطبري (٦/ ٢٨٤)، والحجة لأبي زرعة ص (١٥٨)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨١)، والكشف للقيسي (١/ ٣٣٨،٣٣٩)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٢٣)، والمعاني للفراء (١/ ٢٠٢)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٢٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٨، ٢٣٩).

(١) البيت لذي القرنين أبي المطاع بن حمدان في تاج العروس(برد)، ومعجم البلدان (بردى)، وللأفوه الأودي في الدرر (٢/ ٤٠)، وليس في ديوانه، وبلا نسبة في أمالي القالي (١/ ٩٩)، وأوضح المسالك (١/ ٣٤٨)، وشرح الأشموني (١/ ١٠٨)، وشرح التصريح (١/ ٢٢٥)، وشرح قطر الندى ص (١٤٩)، ومعجم البلدان (الحجاز)، والمقاصد النحوية (٢/ ٣١٥)، وهمع الهوامع (١/ ١١٠).

(٢) في المخطوط: مبلغ.

جاءهم العلم بحقّيته أي ألم تنظُر ﴿إلى الذين أُوتوا نصيبًا من الكتاب﴾ أي التوراةِ على أن اللامَ للعَهْدِ وحملُه على جنس الكتبِ الإلٰهية تطويلٌ للمسافة إذ تمامُ التقريب حينئذ بكون التوراة من جملتها لأن مدار التشنيع والتعجيب إنما هو إعراضُهم عن المحاكمة إلى ما دُعوا إليه وهم لم يُدْعَوا إلا إلى التوراة، والمرادُ بما أوتوه منها ما بُيِّن لهم فيها من العلوم والأحكام التي من جملتها ما علِموه من نعوت النبي ﷺ وحقّية الإسلام، والتعبيرُ عنه بالنصيب للإشعار بكمال اختصاصِه بهم وكونِه حقًا من حقوقهم التي يجبُ مراعاتُها والعملُ بموجبها وما فيه من التنكير للتفخيم، وحملُه على التحقير لا يساعده مقامُ المبالغة في تقبيح حالِهم.

﴿يُدْعَون إلى كتاب الله﴾ الذي أوتوا نصيبًا منه وهو التوراة، والإظهارُ في مقام الإضمار لإيجاب الإجابة، وإضافتُه إلى الاسم الجليلِ لتشريفه وتأكيدِ وجوب المراجعةِ إليه، والجملةُ استئنافٌ مبيِّنٌ لمحل التعجيب مبنيّ على سؤال نشأ من صدر الكلام كأنه قيل: ماذا يصنعون حتى ينظُرَ إليهم؟ فقيل: يُدعون إلى كتاب الله تعالى، وقيل: حال من الموصول ﴿ليحكُم بينهم﴾ وذلك أن رسول الله ﷺ دخل مِدراسَهم فدعاهم إلى الإيمان فقال له نعيمُ بن عمرو، والحارث بن زيد: على أيّ دين أنت؟ قال عليه الصلاة والسلام: «على ملة إبراهيم» قالا: إن إبراهيمَ كان يهوديا فقال ﷺ لهما: «إن بيننا وبينكم التوراةَ فهلُمّوا إليها» فأبيا[1]. وقيل: نزلت في الرجم[2] وقد اختلفوا فيه وقيل: ﴿كتابِ الله﴾ القرآنُ فإنهم قد علموا أنه كتابُ الله ولم يشكوا فيه، وقرئ[3] (ليُحكَم) على بناء المجهول فيكون الاختلافُ بينهم بأن أسلم بعضُهم كعبد اللّه بن سلام وأضرابه وعاداهم الآخرون.

﴿ثم يتولى فريق منهم﴾ استبعاد لتولّيهم بعد علمِهم بوجوب الرجوع إليه ﴿وهم معرِضون﴾ إما حال من ﴿فريقٌ﴾ لتخصصه بالصفة أي يتولون من المجلس وهم معرضون بقلوبهم، أو اعتراضٌ أي وهم قوم ديدنُهم الإعراضُ عن الحق والإصرارُ على الباطل.

---

(١) أخرجه الطبري (٦/ ٢٨٨)، حديث (٦٧٨١) عن عكرمة عن ابن عباس، وابن أبي حاتم (٢/ ١٦٦)، حديث (٢٧٧) عن عكرمة ... به، وابن إسحاق (٦٣٢- سيرة ابن هشام).
وذكره السيوطي (٢/ ٢٤) وزاد نسبته إلى ابن المنذر عن ابن عباس ... به.
وذكره الزيلعي (١/ ١٧٩) ، حديث (١٨٦) وزاد نسبته إلى الواحدي في أسباب النزول.

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٢١٨) عن ابن جريج.

(٣) قرأ بها: أبو جعفر، والحسن، وعاصم الجحدري.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٢)، والبحر المحيط (٢/ ٤١٦)، وتفسير القرطبي (٤/ ٥٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٢)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٢٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٩).

﴿ذلك﴾ إشارة إلى ما مر من التولي والإعراض، وهو مبتدأ خبرُه قوله تعالى: ﴿بأنهم﴾ أي حاصل بسبب أنهم ﴿قالوا لن تمسَّنا النارُ﴾ باقتراف الذنوب وركوب المعاصي ﴿إلا أيامًا معدوداتٍ﴾ وهي مقدارُ عبادتهم العجلَ، ورسَخ اعتقادُهم على ذلك وهوّنوا [على أنفسهم][1] الخطوب ﴿وغرّهم في دينهم ما كانوا يفترون﴾ من قولهم ذلك وما أشبهه من قولهم: إن آباءنا الأنبياءَ يشفعون لنا أو إن الله تعالى وعد يعقوبَ عليه السلام ألا يعذبَ أولادَه إلا تحِلّةَ القَسَم ولذلك ارتكبوا ما ارتكبوا من القبائح ﴿فكيف﴾ ردٌّ لقولهم المذكور وإبطالٌ لما عراهم باستعظام ما سيدهَمُهم وتهويلِ ما سيحيق بهم من الأهوال أي فكيف يكون حالُهم؟ ﴿إذا جمعناهم ليوم﴾ أي لجزاءِ يوم ﴿لا ريب فيه﴾ أي في وقوعه ووقوعِ ما فيه، روي أن أولَ رايةٍ ترفَع يوم القيامة من رايات الكفر رايةُ اليهود فيفضَحُهم الله عز وجل على رءوس الأشهاد ثم يأمر بهم إلى النار.

﴿ووفِّيتْ كلُّ نفس ما كسبت﴾ أي جزاءَ ما كسبت من غير نقص أصلًا كما يزعُمون، وإنما وُضِع المكسوبُ موضعَ جزائه للإيذان بكمال الاتصالِ والتلازم بينهما كأنهما شيء واحد، وفيه دَلالة على أن العبادة لا تَحْبَط وأن المؤمن لا يخلّد في النار لأن توْفيةَ جزاءِ إيمانِه وعملِه لا تكون في النار ولا قبل دخولها فإذن هي بعد الخلاصِ منها ﴿وهم﴾ أي كلُّ الناس المدلولِ عليهم بكل نفس ﴿لا يُظلمون﴾ بزيادة عذابٍ أو بنقص ثواب بل يصيب كلًا منهم مقدارُ ما كسبه.

﴿قل اللهمّ﴾ الميم عوضٌ عن حرف النداء ولذلك لا يجتمعان وهذا من خصائص الاسمِ الجليل كدخوله عليه مع حرف التعريفِ وقطعِ همزتِه ودخولِ تاء القسمِ عليه وقيل: أصلُه يا الله أُمَّنا بخير أي اقصدنا به فخُفف بحذف حرف النداء ومتعلقاتِ الفعل وهمزته ﴿مالكَ المُلكَ﴾ أي مالك جنسِ المُلك على الإطلاق مُلكًا حقيقيا بحيث تتصرف فيه كيفما تشاء إيجادًا وإعدامًا وإحياءً وإماتة وتعذيبًا وإثابةً من غير مشارِك ولا ممانعٍ وهو نداءٌ ثانٍ عند سيبويه فإن الميم عنده تمنع الوصفية ﴿تؤتي الملكَ﴾ بيان لبعضِ وجوه التصرفِ الذي تستدعيه مالكيةُ الملك وتحقيقٌ لاختصاصها به تعالى حقيقةً وكونِ مُلك غيرِه بطريق المجاز كما يُنبئ عنه إيثارُ الإيتاءِ الذي هو مجردُ الإعطاء على التمليك المؤذِن بثبوت المالكيةِ حقيقةً.

﴿من تشاءُ﴾ أي إيتاءه إياه ﴿وتنزِعُ الملكَ ممن تشاء﴾ أي نزْعَه منه، فالملكُ

---

(١) في المخطوط: عليهم.

الأولُ حقيقي عام ومملوكيتُه حقيقية والآخرانِ مجازيان خاصان ونِسبتُهما إلى صاحبهما مجازية.

وقيل: الملكُ الأول عام والآخرانِ بعضانِ منه فتأمل.

وقيل: المراد بالملك النبوة ونزعُها نقلُها من قوم إلى آخرين **﴿وتُعِزُّ من تشاء﴾** أن تُعِزَّه في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما بالنصر والتوفيق **﴿وتُذِلّ من تشاء﴾** أن تُذِله في إحداهما أو فيهما من غير ممانعةٍ من الغير ولا مدافعة **﴿بيدك الخيرُ﴾** تعريفُ الخير للتعميم، وتقديمُ الخبر للتخصيص أي بقدرتك الخيرُ كلُّه لا بقدرة أحدٍ غيرِك تتصرف فيه قبضًا وبسطًا حسبما تقتضيه مشيئتُك، وتخصيصُ الخير بالذكر لما أنه مقضيٌّ بالذات وأما الشرُّ فمقضيٌّ بالعَرَض إذ ما من شر جزئي إلا وهو متضمِّنٌ لخير كلي أو لأن في حصول الشر دخْلًا لصاحبه في الجملة لأنه من أجزية أعماله، وأما الخير ففضلٌ محضٌ أو لرعاية الأدب أو لأن الكلام فيه فإنه رُوي أن الرسول ﷺ لما خط الخندق عام الأحزاب وقطع لكل عشرةٍ من أهل المدينة أربعين ذِراعًا وأخذوا يحفِرونه خرج من بطن الخندق صخرةٌ كالتل لم تعمَلْ فيها المعاوِلُ فوجهوا سلمانَ إلى رسول الله ﷺ يُخبره فجاء عليه السلام وأخذ منه المِعْول فضربها ضربة صدعَتْها وبرَقَ منها برقٌ أضاء ما بين لابتيها لكأن مِصباحًا في جوف بيت مظلم فكبر وكبر معه المسلمون وقال: «أضاءت لي منها قصورُ الحِيرة كأنها أنياب الكلاب» ثم ضرب الثانية فقال: «أضاءت لي منها القصورُ الحُمْرُ من أرض الروم» ثم ضرب الثالثة فقال: «أضاءت لي قصورُ صنعاء وأخبرني جبريلُ أن أمتي ظاهرةٌ على كلها فأبشروا»[(١)] فقال المنافقون: ألا تعجبون؟ يُمنّيكم ويعِدُكم الباطلَ ويخبركم أنه يُبصر من يثربَ قصورَ الحِيرة ومدائن كسرى وأنها تُفتح لكم وأنتم إنما تحفِرون الخندقَ من الفرَق لا تستطيعون أن تبرُزوا فنزلت[(٢)] **﴿إنك على كل شيءٍ قدير﴾** تعليل لما سبق وتحقيقٌ له.

---

(١) ينظر: تخريج الحديث الآتي.

(٢) أخرجه النسائي (٥/ ٢٦٩ كبرى): كتاب السير: باب حفر الخندق، حديث (٨٨٥٨) وأبو يعلى في مسنده (٣/ ٢٤٤) حديث (١٦٨٥) وأحمد (٤/ ٣٠٣)، وأبو نعيم (١/ ٣٧٦، ٣٧٧) من الأخبار في غزوة الخندق، والبيهقي في الدلائل (٣/ ٤٢١)، وابن أبي شيبة (٧/ ٣٧٨)، حديث (٣٦٨٢٠)، وذكره الزيلعي (١/ ١٨١) وزاد في نسبته إلى إسحاق بن راهويه من حديث البراء بن عازب.
- وأخرجه أبو نعيم في الدلائل (١/ ٣٧٧)، والبيهقي في الدلائل (٣/ ٤١٩) باب ما ظهر في حفر الخندق من دلائل... وابن سعد في الطبقات (٤/ ٦٢) من حديث عمرو بن عوف.
وذكره الزيلعي (١/ ١٨٢، ١٨٣)، وزاد نسبته إلى الواحدي في أسباب النزول، والثعلبي والبغوي من حديث عمرو بن عوف.

﴿تولجُ الليلَ في النهار﴾ أي تُدخِله فيه بتعقيبه إياه أو بنقص الأول وزيادةِ الثاني ﴿وتولجُ النهارَ في الليل﴾ على أحد الوجهين ﴿وتخرِجُ الحيَّ من الميِّت﴾ أي تنشئ الحيواناتِ من موادها أو من النطفة، وقيل: تخرِجُ المؤمنَ من الكافر ﴿وتخرِجُ الميِّتَ من الحي﴾ أي تخرج النطفة من الحيوان وقيل: تخرج الكافر من المؤمن ﴿وترزق من تشاء بغير حساب﴾ قال أبو العباس المقرِي: ورد لفظُ الحساب في القرآن على ثلاثة أوجهٍ بمعنى التعب قال تعالى: ﴿وترزق من تشاء بغير حساب﴾ [آل عمران، الآية ٢٧] وبمعنى العدد قال تعالى: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرَهم بغير حساب﴾ [الزمر، الآية ١٠] وبمعنى المطالبة قال تعالى: ﴿فامنن أو أمسك بغير حساب﴾ [ص، الآية ٣٩] والباء متعلقة بمحذوف وقع حالًا من فاعل «ترزق» أو من مفعوله وفيه دَلالةٌ على أن من قدَر على أمثال هاتيك الأفاعيلِ العظامِ المحيِّرة للعقول والأفهام فقُدرته على أن ينزعَ الملكَ من العجم ويُذِلهم ويُؤتيَه العربَ ويُعِزَّهم أهونُ من كل هيّن.

عن علي رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن فاتحة الكتاب وآيةَ الكرسيِّ وآيتين من آل عمران شهد الله أنه ﴿لا إلٰه إلا هو﴾ [آل عمران، الآية ١٧] إلى قوله تعالى: ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ [آل عمران، الآية ١٨] و﴿قل اللهم مالك الملك﴾ إلى قوله: ﴿بغير حساب﴾ [آل عمران، الآية ٢٦، ٢٧] معلقاتٌ ما بينهن وبين الله تعالى حجابٌ»، قلن: يا رب تُهبِطُنا إلى أرضك وإلى من يعصيك؟ قال الله تعالى: **(إني حلفت أنه لا يقرؤكُنّ أحدٌ دُبُرَ كُلِّ صلاةٍ إلا جعلتُ الجنّةَ مثواه على ما كان منه وأسكنتُه في حظيرة القدس، ونظرت إليه بعيني كل يوم سبعين مرةً وقضيتُ له سبعين حاجة أدناها المغفرة، وأعذتُه من كل عدو وحاسدٍ، ونصرتُه عليهم)**[1].

وفي بعض الكتب: **(أنا الله ملكُ الملوك، قلوبُ الملوكِ ونواصِيهم بيدي فإنِ العبادُ أطاعوني جعلتهم لهم رحمة وإنِ العبادُ عصَوْني جعلتهم عليهم عقوبة فلا تشتغلوا بسبِّ الملوك ولكن توبوا إليَّ أُعطِّفْهم عليكم)**[2]. وهو معنى قوله عليه السلام: «كَما تَكُونُوا يُولَّ عَلَيْكُم»[3].

---

(١) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٢)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢١٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٤٥)، من حديث علي.
وقال ابن حبان: موضوع لا أصل له.
وأقره الذهبي والحافظ ابن حجر.

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١/ ٣٧٢) من قول كعب الأحبار.

(٣) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١/ ٣٣٦)، برقم (٥٧٧) من حديث أبي بكرة بإسناد ضعيف.

﴿لا يتخذِ المؤمنونَ الكافرين أولياءَ﴾ نُهوا عن موالاتهم لقرابة أو صداقة جاهلية ونحوِهما من أسباب المصادقة والمعاشرة كما في قوله سبحانه: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوَّكم أولياءَ﴾ [الممتحنة، الآية ١] وقولِه تعالى: ﴿لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياءَ﴾ [المائدة، الآية ٥١] حتى لا يكونَ حبهم ولا بغضهم إلا لله، أو عن الاستعانة بهم في الغزو وسائر الأمور الدينية ﴿من دون المؤمنين﴾ في موضع الحال أي متجاوزين المؤمنين إليهم استقلالًا أو اشتراكًا وفيه إشارة إلى أنهم الأحقاءُ بالموالاة وأن في موالاتهم مندوحةً عن موالاة الكفرة ﴿ومن يفعلْ ذلك﴾ أي اتخاذَهم أولياءَ، والتعبيرُ عنه بالفعل للاختصار أو لإيهام الاستهجان بذكره ﴿فليس من الله﴾ أي من ولايته تعالى ﴿في شيء﴾ يصِح أن يُطلق عليه اسمُ الولاية فإن موالاة المتعاديَيْن مما لا يكاد يدخُل تحت الوقوع قال: [الطويل]

تودُّ عدوِّي ثم تزعُم أنني صديقُك ليس النَّوْكُ عنك بعازبِ[1]

والجملة اعتراضية. قوله تعالى: ﴿إلا أن تتقوا﴾ على صيغة الخطابِ بطريق الالتفاتِ استثناءٌ مفرَّغٌ من أعم الأحوال، والعامل فعل النهي معتبَرًا فيه الخطابُ كأنه قيل: لا تتخذوهم أولياءَ ظاهرًا أو باطنًا في حال من الأحوال إلا حال اتقائكم ﴿منهم﴾ أي من جهتهم ﴿تقاةً﴾ أي اتقاءً أو شيئًا يجب اتقاؤه على أن المصدر واقعٌ موقعَ المفعول فإنه يجوز إظهارُ الموالاة حينئذ مع اطمئنان النفس بالعداوة والبغضاء وانتظار زوالِ المانع من قَشْر العصا وإظهار ما في الضمير كما قال عيسى عليه السلام: كن وسَطًا وامشِ جانبًا. وأصلُ (تقاة) وُقْيَةً ثم أبدلت الواو تاءً كتُخمة وتُهمة وقلبت الياء ألفًا وقرئ[2] تُقْيةً.

﴿ويحذركم الله نفسَه﴾ أي ذاتَه المقدسة فإن جواز إطلاقِ لفظِ النفسِ ـ مرادًا به الذاتُ ـ عليه سبحانه بلا مشاكلة مما لا كلام فيه عند المتقدمين[3]، وقد صرح بعضُ

---

(١) البيت للعتابي في الكشاف (١/ ٤٢٢)، وغرائب القرآن (٣/ ١٦٦)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤١)، والعقد الفريد (٢/ ٢٠٧)، والشعر والشعراء ص (٥٠٢).

(٢) قرأ بها: عاصم، ومجاهد، وسهل، والحسن، ويعقوب، وجابر بن زيد، والضحاك، وقتادة، وابن عباس، وأبو رجاء، وأبو حيوة، وحميد بن قيس، والمفضل.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٧٦)، والبحر المحيط (٢/ ٤٢٤)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٣٣)، وتفسير الطبري (٦/ ٣١٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٥٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٢٩)، والمعاني للأخفش (١/ ١٩٩)، والمعاني للفراء (١/ ٢٠٥)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٣٥)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٩).

(٣) هذه مذاهب للمتكلمين ذكرها الشيخ أبو السعود، وعدها من المشاكلة هو مذهب البعض والمشاكلة =

محققي المتأخرين بعدم الجواز وإن أريد به الذات بلا مشاكلة، وفيه من التهديد ما لا يخفى عُظْمُه، وذكرُ النفس للإيذان بأن له عقابًا هائلًا لا يؤبه دونه بما يحذر من الكفرة ﴿وإلى الله المصير﴾ تذييلٌ مقرِّر لمضمون ما قبله ومحقق لوقوعه حتمًا.

﴿قل إنْ تخفوا ما في صدوركم﴾ من الضمائر التي من جملتها ولايةُ الكفرةِ ﴿أو تُبدوه﴾ فيما بينكم ﴿يعلمْه الله﴾ فيؤاخذْكم بذلك عند مصيرِكم إليه، وتقديمُ الإخفاء على الإبداء قد مر سره في تفسير قوله تعالى: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾ [البقرة، الآية ٢٨٤] وقوله تعالى: ﴿يعلم ما يسرون وما يعلنون﴾ [البقرة، الآية ٧٧] ﴿ويعلمُ ما في السمٰوات وما في الأرض﴾ كلامٌ مستأنف غيرُ معطوف على جواب الشرط وهو من باب إيرادِ العام بعد الخاص تأكيدًا له وتقريرًا ﴿والله على كل شيء قدير﴾ فيقدِرُ على عقوبتكم بما لا مزيدَ عليه إن لم تنتهوا عما نُهيتم عنه، وإظهارُ الاسم الجليل في موضع الإضمارِ لتربية المهابة وتهويلِ الخطب وهو تذييلٌ لما قبله مبين لقوله تعالى: ﴿ويحذركم الله نفسه﴾ [آل عمران، الآية: ٣٠] بأن ذاته المقدسةَ - المتميزةَ عن سائر الذوات المتصفةَ بما لا يتصف به شيء منها من العلم الذاتي المتعلقِ بجميع المعلومات ـ متصفةٌ بالقدرة الذاتية الشاملةِ لجميع المقدورات بحيث لا يخرُج من ملكوته شيءٌ قطُّ.

﴿يوم تجدُ كلُّ نفس﴾ أي من النفوس المكلفة ﴿ما عمِلت من خير مُحضَرًا﴾ عندها بأمر الله تعالى وفيه من التهويل ما ليس في حاضرًا ﴿وما عملت من سوء﴾ عطف على ﴿ما عملت﴾ والإحضار معتبرٌ فيه أيضًا إلا أنه خُص بالذكر في الخير للإشعار بكون الخير مرادًا بالذات وكونِ إحضارِ الشر من مقتضيات الحكمة التشريعية ﴿تود﴾ عامل في الظرف والمعنى تود وتتمنى يوم تجد صحائفَ أعمالها من الخير والشر أن أجزِيتَها محْضَرة ﴿لو أن بينها وبينه﴾ أي بين ذلك اليوم ﴿أمدًا بعيدًا﴾ لغاية[1] هوله وفي إسناد الودادة إلى كل نفس سواءٌ كان لها عملٌ سيِّئ أو لا بل كانت متمحِّضةً في الخير من الدلالة على كمال فظاعةِ ذلك اليوم وهول مطلعِه ما لا يخفى، اللهم إنا نعوذ بك من ذلك.

ويجوز أن يكون انتصابُ (يومَ) على المفعولية بإضمار اذكروا و(تودّ) إما حال من

= لون بديعي مضى تعرف الحديث عنه.
ينظر: شروح التلخيص (٤/ ٣٠٩) وما بعدها، والمطول (٤٢٣)، ومفتاح العلوم (٤٢٤)، والإيضاح مع البغية (٤/ ٢٢) وما بعدها

(١) في المخطوط: لشدة.

كل نفس أو استئنافٌ مبني على السؤال أي اذكروا يوم تجد كل نفس ما عملت من خير وشر محضرًا وادّةً أن بينها وبينه أمدًا بعيدًا أو كأن سائلًا قال حين أمروا بذكر ذلك اليوم: فماذا يكون إذ ذاك؟ فقيل: تود لو أن بينها... إلخ أو ﴿تجد﴾ مقصورٌ على ما عملت من خير، وتود خبرُ ما عملت من سوء ولا تكون ما شرطية لارتفاع تود وقرئ ودّت فحينئذ يجوز كونُها شرطيةً لكن الحمل على الخبر أوقعُ معنىً لأنها حكايةُ حالٍ ماضية وأوفقُ للقراءة المشهورة.

﴿ويحذركم الله نفسَه﴾ تكرير لما سبق وإعادة له لكن لا للتأكيد فقط بل لإفادة ما يفيده قوله عز وجل: ﴿والله رءوفٌ بالعباد﴾ من أن تحذيرَه تعالى من رأفته بهم ورحمتِه الواسعةِ أو أن رأفته بهم لا تمنعُ تحقيقَ ما حذّرهُموه من عقابه وأن تحذيرَه ليس مبنيًا على تناسي صفةِ الرأفة بل هو متحققٌ مع تحققها أيضًا كما في قوله تعالى: ﴿يا أيها الإنسان ما غرك بربك الكريم﴾ [الانفطار، الآية ٦] فالجملة على الأول اعتراضٌ، وعلى الثاني حال وتكرير الاسم الجليل لتربية المهابة.

﴿قل إن كنتم تحبّون الله فاتبعوني﴾ المحبة ميلُ النفس إلى الشيء لكمالٍ أدركتْه فيه بحيث يحمِلها على ما يقرّبها إليه، والعبدُ إذا علم أن الكمالَ الحقيقيَّ ليس إلا الله عز وجل وأن كلَّ ما يراه كمالًا من نفسه أو من غيره فهو من الله وبالله وإلى الله ـ لم يكن حبُّه إلا لله وفي الله، وذلك مقتضى[1] إرادةِ طاعته والرغبةِ فيما يقرّبه إليه، فلذلك فُسِّرت المحبةُ بإرادة الطاعة وجُعلت مستلزِمةً لاتباع الرسول ﷺ في عبادته والحرصِ على مطاوعته.

﴿يحبِبْكم الله﴾ أي يرضَ عنكم ﴿ويغفرْ لكم ذنوبَكم﴾ أي يكشفِ الحجبَ عن قلوبكم بالتجاوز عما فرَط منكم فيقرّبكم من جناب عزِّه ويبوِّئُكم في جوار قدْسِه، عبّر عنه بالمحبة بطريق الاستعارة أو المشاكلة[2].

﴿والله غفورٌ رحيم﴾ أي لمن يتحبّب إليه بطاعته ويتقرّب إليه باتباع نبيِّه عليه

---

(١) في المخطوط: يقتضي.

(٢) إن كانت من المشاكلة فهي من النوع الأول منها، وإن كانت استعارة فهي استعارة تبعية تصريحية، استعار يحببكم ليثبكم، وهو مبني على أن أصل المحبة ميل النفس إلى الشيء، وهذا مستحيل على الله تعالى، وقد تكون الآية من المقابلة.
ينظر: في المشاكلة المطول (٤٢٣)، والإيضاح مع البغية (٤/ ٢٢) وما بعدها، وفي الاستعارة التبعية شروح التلخيص (٤/ ١٤١) وما بعدها، والإيضاح مع البغية (٣/ ١٤٦) وما بعدها، وأسرار البلاغة (١/ ٢١٢) وما بعدها، ودلائل الإعجاز (١٠٧)، والمطول (٣٠٦)، ومجمع الأمثال للميداني (١/ ٥)، والفتوحات الإلهية (١/ ٢٦٠).

الصلاة والسلام فهو تذييلٌ مقررٌ لما قبله مع زيادة وعد الرحمةِ، ووضعُ الاسمِ الجليل موضع الضمير للإشعار باستتباع وصفِ الألوهية للمغفرة والرحمة، روي أنها نزلت لما قالت اليهودُ: نحن أبناءُ الله وأحباؤه(١)، وقيل: نزلت في وفد نجرانَ لما قالوا: إنا نعبدُ المسيحَ حبًا لله تعالى، وقيل: في أقوام زعَموا على عهده عليه الصلاة والسلام أنهم يُحبون الله تعالى فأُمروا أن يجعلوا لقولهم مِصداقًا من العمل(٢).

وروى الضحاكُ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما أن النبيَّ ﷺ وقف على قريش وهم في المسجد الحرام يسجُدون للأصنام وقد علّقوا عليهم بَيْض النعام وجعلوا في آذانها الشُّنوف، فقال رسول الله ﷺ: «يا معشرَ قريشٍ لقد خالفتم ملةَ إبراهيمَ وإسماعيلَ عليهما الصلاة والسلام» فقالت قريشٌ: إنما نعبدها حبًا لله تعالى ليقرِّبونا إلى الله زُلفى فقال الله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿قلْ إن كنتم تحبُّون الله﴾ تعالى وتعبدون الأصنامَ لتقرِّبَكم إليه ﴿فاتبعوني﴾؛ أي اتبعوا شريعتي وسنتي ﴿يحببْكم الله﴾ فأنا رسولُه إليكم وحُجتُه عليكم»(٣).

﴿قل أطيعوا الله والرسولَ﴾ أي في جميع الأوامرِ والنواهي فيدخلُ في ذلك الطاعةُ في اتباعه عليه الصلاة والسلام دخولًا أوليًا، وإيثارُ الإظهار على الإضمار بطريق الالتفات لتعيين حيثية الإطاعة والإشعارِ بعلّتها فإن الإطاعة المأمورَ بها إطاعتُه عليه الصلاة والسلام من حيث إنه رسولُ الله لا من حيث ذاتُه ولا ريب في أن عنوانَ الرسالة من موجبات الإطاعةِ ودواعيها ﴿فإن تولَّوا﴾ إما من تمام مقولِ القول فهي صيغة المضارعِ المخاطَب بحذف إحدى التاءين أي تتولوا وإما كلام متفرِّعٌ عليه مَسوقٌ من جهته تعالى فهي صيغةُ الماضي الغائب، وفي ترك ذكرِ احتمالِ الطاعةِ كما في قوله تعالى: ﴿فإن أسلموا﴾ [آل عمران: ٢٠] تلويحٌ إلى أنه غيرُ محتمَلٍ منهم ﴿فإن الله لا يحبّ الكافرين﴾ نفي المحبة كنايةٌ عن بغضه تعالى لهم وسُخطِه عليهم أي لا يرضىٰ عنهم ولا يثني عليهم(٤)، وإيثارُ الإظهارِ على الإضمار لتعميم الحكمِ

---

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٢٩٣).

(٢) أخرجه الطبري (٣/ ٢٣٢) عن الحسن وابن جريج.
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٠) وزاد نسبته لابن المنذر.

(٣) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٢٩٣)
وينظر «العجاب في بيان الأسباب» رقم (٤).

(٤) أي كناية عن صفة وقد مضى الحديث عن الكناية، وقوله: ﴿قل إن كنتم تحبون الله﴾ - إلى قوله-: ﴿الكافرين﴾ وختم بذكر عدم محبة الكافرين ردًا للعجز على الصدر المتقدم في قوله: ﴿إن الذين كفروا لن تغني عنهم أموالهم﴾ الآية ليكون نفي المحبة عن جميع الكافرين نفيًا عن هؤلاء الكافرين =

لكل الكفَرة والإشعار بعلّته فإن سخطه تعالى عليهم بسبب كفرهم والإيذان بأن التولّيَ عن الطاعة كفرٌ وبأن محبتَه عز وجل خاصة بالمؤمنين.

۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةَۢ بَعۡضُهَا مِنۢ بَعۡضٖۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذۡ قَالَتِ ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرۡتُ لَكَ مَا فِي بَطۡنِي مُحَرَّرٗا فَتَقَبَّلۡ مِنِّيٓۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتۡهَا قَالَتۡ رَبِّ إِنِّي وَضَعۡتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا وَضَعَتۡ وَلَيۡسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلۡأُنثَىٰۖ وَإِنِّي سَمَّيۡتُهَا مَرۡيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٖ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنٗا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥۖ قَالَ رَبِّ هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةٗ طَيِّبَةًۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتۡهُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٞ يُصَلِّي فِي ٱلۡمِحۡرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحۡيَىٰ مُصَدِّقَۢا بِكَلِمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدٗا وَحَصُورٗا وَنَبِيّٗا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٞ وَقَدۡ بَلَغَنِيَ ٱلۡكِبَرُ وَٱمۡرَأَتِي عَاقِرٞۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفۡعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱجۡعَل لِّيٓ ءَايَةٗۖ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمۡزٗاۗ وَٱذۡكُر رَّبَّكَ كَثِيرٗا وَسَبِّحۡ بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِبۡكَٰرِ ﴿٤١﴾ وَإِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصۡطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرۡيَمُ ٱقۡنُتِي لِرَبِّكِ وَٱسۡجُدِي وَٱرۡكَعِي مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ ذَٰلِكَ مِنۡ أَنۢبَآءِ ٱلۡغَيۡبِ نُوحِيهِ إِلَيۡكَۚ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يُلۡقُونَ أَقۡلَٰمَهُمۡ أَيُّهُمۡ يَكۡفُلُ مَرۡيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيۡهِمۡ إِذۡ يَخۡتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾ إِذۡ قَالَتِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرۡيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٖ مِّنۡهُ ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ وَجِيهٗا فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلٗا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتۡ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٞ وَلَمۡ يَمۡسَسۡنِي بَشَرٞۖ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ وَيُعَلِّمُهُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنِّي قَدۡ جِئۡتُكُم بِـَٔايَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ أَنِّيٓ أَخۡلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيۡرَۢا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۖ وَأُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ وَأُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأۡكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمۡۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لَّكُمۡ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٤٩﴾ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعۡضَ ٱلَّذِي حُرِّمَ عَلَيۡكُمۡۚ وَجِئۡتُكُم بِـَٔايَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُوهُۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ ﴿٥١﴾ ۞ فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنۡهُمُ ٱلۡكُفۡرَ قَالَ مَنۡ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ نَحۡنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكۡتُبۡنَا

= المعينين، ومعلوم أن رد الصدر على العجز من ألوان البديع.

ينظر: التحرير والتنوير (٣/ ٢٩٩)، والفتوحات الإلهية (١/ ٢٦٠)، والإيضاح مع البغية (٤/ ٨٧) وما بعدها، والإشارات والتنبيهات (٢٩٥).

مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِۖ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾ فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٦١﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءِۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ ٱشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾

﴿إن الله اصطفى آدمَ ونوحًا وآلَ إبراهيمَ وآلَ عمرانَ على العالمين﴾ لما بيّن الله تعالى أن الدين المرضيّ عنده هو الإسلامُ والتوحيدُ وأن اختلاف أهل الكتابين فيه إنما هو للبغي والحسد وأن الفوز برضوانه ومغفرته ورحمته منوطٌ باتباع الرسولِ ﷺ وطاعته ـ شرَعَ في تحقيق رسالته وكونِه من أهل بيت النبوة القديمةِ فبدأ ببيان جلالةِ أقدارِ الرسل عليهم الصلاة والسلام كافةً وأتبعه ذكرَ مبدأ أمرِ عيسى عليه الصلاة والسلام وأمِّه وكيفيةِ دعوتِه للناس إلى التوحيد والإسلام تحقيقًا للحق وإبطالًا لما عليه أهلُ الكتابين في شأنهما من الإفراط والتفريط ثم بين بطلانَ مُحاجّتهم في إبراهيم عليه الصلاة والسلام وادعائِهم الانتماءَ إلى ملته ونزّه ساحتَه العلية عما هم عليه من اليهودية والنصرانية ثم نص على أن جميعَ الرسل عليهم الصلاة والسلام دعاةٌ إلى عبادة الله عز وجل وحده وطاعتِه منزَّهون عن احتمال الدعوة إلى عبادة أنفسِهم أو غيرِهم من الملائكة والنبيين وأن أممهم قاطبةً مأمورون بالإيمان بمن جاءهم[1] من رسولٍ مصدقٍ لما معهم تحقيقًا لوجوب الإيمان برسول الله ﷺ وكتابه المصدِّق لما بين يديه من التوراة والإنجيل ووجوب[2] الطاعة له حسبما سيأتي تفصيلُه، وتخصيصُ آدمَ عليه الصلاة والسلام بالذكر لأنه أبو البشر ومنشأ النبوة وكذا حالُ نوحٍ عليه السلام فإنه آدمُ الثاني، وأما ذكرُ آل إبراهيمَ فلترغيب المعترفين باصطفائهم في

---

(١) في المخطوط: جاء بهم. (٢) في المخطوط: ولحتم.

الإيمان بنبوة النبي ﷺ واستمالتِهم نحوَ الاعترافِ باصطفائه بواسطة كونِه من زُمرتهم مع ما مر من التنبيه على كونه عليه الصلاة والسلام عريقًا في النبوة من زمرة المصطفَيْنَ الأخيار، وأما ذكرُ آلِ عمرانَ مع اندراجهم في آل إبراهيمَ فلإظهار مزيدِ الاعتناء بتحقيق أمرِ عيسى عليه الصلاة والسلام لكمال رسوخ الخلاف في شأنه فإن نسبةَ الاصطفاءِ إلى الأب الأقرب أدلُّ على تحققه في الآل وهو الداعي إلى إضافة الآلِ إلى إبراهيمَ دون نوحٍ وآدمَ عليهم الصلاة والسلام، والاصطفاء أخذُ ما صفا من الشيء كالاستصفاء، مثّلَ به اختيارَه تعالى إياهم النفوسَ القدسية وما يليق بها من الملكات الروحانيةِ والكمالاتِ الجُسمانية المستتبعةِ للرسالة في نفس المصطفى كما في كافة الرسل عليهم الصلاة والسلام، أو فيمن يلابسه وينشأ منه كما في مريمَ.

وقيل: اصطفى آدمَ عليه الصلاة والسلام بأن خلقه بيده في أحسنِ تقويم وبتعليم الأسماء وإسجادِ الملائكة له وإسكانِ الجنة، واصطفى نوحًا عليه الصلاة والسلام بكونه أولَ من نسخ الشرائعَ إذ لم يكن قبل ذلك تزويجُ المحارم حرامًا وبإطالة عُمره وجعْلِ ذريتِه هم الباقين واستجابةِ دعوتِه في حق الكفرة والمؤمنين، وحملِه على متن الماء.

والمرادُ بآل إبراهيمَ إسماعيلُ وإسحاقُ والأنبياءُ من أولادهما الذين من جملتهم النبيُّ ﷺ، وأما اصطفاءُ نفسِه عليه الصلاة والسلام فمفهومٌ من اصطفائهم بطريق الأولوية، وعدمُ التصريح به للإيذان بالغِنىٰ عنه لكمال شهرةِ أمرِه في الخلّة وكونِه إمامَ الأنبياء وقدوةً للرسل عليهم الصلاة والسلام وكونِ اصطفاء آله بدعوته بقوله: ﴿ربنا وابعثْ فيهم رسولًا منهم﴾ [البقرة، الآية ١٢٩] الآية، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «أنا دعوةُ أبي إبراهيمَ»[١]. وبآل عمرانَ عيسى وأمُّه مريمُ ابنةُ عِمرانَ بنِ ماثانَ [بن العازار][٢] بنِ أبي بور[٣] بن رب بابل بن ساليان [بن يوحنا][٤] بن يوشيان بن أمون بن منشا بن حزقيا بن أحز بن يوثم بن عزياهو بن يوزان[٥] بن أسا بن راجعيم بن سليمانَ بنِ داودَ عليهما الصلاة والسلام ابن بيشا بن عوبل بن سلمون بن نحشون بن عمينوذب بن رم بن حضروم بن فارض بن يهوذا بنِ يعقوبَ عليه الصلاة والسلام، وقيل: موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام ابنا عمران بن يصهر بن قابث بن لاوى بن يعقوب عليه الصلاة والسلام وبين العمرانين ألفٌ وثمانمائة سنة فيكون اصطفاءُ عيسى عليه الصلاة والسلام حينئذ بالاندراج في آل إبراهيمَ عليه السلام والأولُ هو الأظهرُ بدليل تعقيبِه

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٧، ١٢٨) عن العرباض بن سارية.
(٢) سقط من المخطوط.
(٣) في المخطوط: جوز.
(٤) سقط من المخطوط.
(٥) في المخطوط: يهوشافاط.

بقصة مريمَ واصطفاءِ موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام بالانتظام في سلك آلِ إبراهيمَ عليه السلام انتظامًا ظاهرًا، والمرادُ بالعالمين أهلُ زمان كل واحدٍ منهم أي اصطفى كل واحد منهم على عالمي زمانه.

﴿**ذريةً**﴾ نُصب على البدلية من الآلَيْن أو على الحالية منهما وقد مر بيانُ اشتقاقها في قوله تعالى: ﴿ومن ذريتي﴾ [البقرة، الآية ١٢٤] وقوله تعالى: ﴿**بعضُها منْ بعض**﴾ في محل النصب على أنه صفةٌ لذرية أي اصطفى الآلَيْن حالَ كونهم ذريةً متسلسلةً متشعّبةَ البعضِ من البعض في النسَب كما يُنْبئ عنه التعرُّضُ لكونه ذرية وقيل: بعضُها من بعض في الدين فالاستمالةُ على الوجه الأول تقريبيةٌ وعلى الثاني برهانية ﴿**والله سميعٌ**﴾ لأقوال العباد ﴿**عليم**﴾ بأعمالهم البادية والخافية فيصطفي مِن بينِهم لخِدمته مَنْ تظهر استقامتُه قولًا وفعلًا على نهج قوله تعالى: ﴿الله أعلم حيث يجعل رسالتَه﴾ [الأنعام، الآية ١٢٤] والجملة تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها.

﴿**إذ قالت امرأةُ عِمرانَ**﴾ في حيِّز النصب على المفعولية بفعل مقدَّرٍ على طريقة الاستئنافِ لتقرير اصطفاءِ آلِ عمرانَ وبيانِ كيفيته أي اذكر لهم وقت قولِها إلخ وقد مر مرارًا وجهُ توجيهِ التذكيرِ إلى الأوقات مع أن المقصودَ تذكيرُ ما وقع فيها من الحوادث، وقيل: هو منصوبٌ على الظرفية لما قبله أي سميع لقولها المحكيِّ عليمٌ بضميرها المَنْويّ، وقيل: هو ظرفٌ لمعنى الاصطفاء المدلول عليه باصطفى المذكور كأنه قيل: واصطفى آلَ عمران إذ قالت إلخ فكان من عطف الجُمل على الجمل دون عطفِ المفردات على المفردات ليلزَمَ كونُ اصطفاءِ الكلِّ في ذلك الوقت، وامرأةُ عمرانَ هي حنّةُ بنتُ فاقوذا جدةُ عيسى عليه الصلاة والسلام وكانت لعِمرانَ بنِ يَصْهَرَ بنتٌ اسمُها مريمُ أكبرُ من موسى وهارون عليهما الصلاة والسلام فظن أن المراد زوجتُه وليس بذاك، فإن قضيةَ كفالةِ زكريا عليه الصلاة والسلام قاضيةٌ بأنها زوجةُ عمرانَ بنِ ماثانَ لأنه عليه الصلاة والسلام كان معاصرًا له وقد تزوج إيشاع أختَ حنة أم يحيى عليه الصلاة والسلام وأما قولُه عليه الصلاة والسلام في شأن يحيى وعيسى عليهما الصلاة والسلام: «هما ابنا خالة»(١) فقيل: تأويلُه أن الأختَ كثيرًا ما تُطلق على بنت الأخت وبهذا الاعتبار جعلهما عليهما الصلاة والسلام ابنيْ خالة وقيل: كانت إيشاعُ أختَ حنةَ من الأم وأختَ مريمَ من الأب، على أن عمرانَ نكحَ أولًا أمَّ

---

(١) أخرجه البخاري واللفظ له (٧/ ١٣٦) كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالى: ﴿ذكر رحمة ربك عبده زكريا﴾، برقم (٣٤٣٠)، ومسلم (١/ ١٤٩) كتاب الإيمان، باب: الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات، وفرض الصلوات، برقم (٢٦٤/ ١٦٤) من حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه.

حنة فولدت له إيشاع ثم نكح حنة بناءً على حلِّ نكاح الربائبِ في شريعتهم فولَدَتْ مريمَ فكانت إيشاعُ أختَ مريمَ من الأب وخالتَها من الأم، لأنها أخت حنة من الأم.

روي أنها كانت عجوزًا عاقرًا فبينما هي ذاتَ يوم في ظل شجرة إذ رأت طائرًا يُطعم فرخَه فحنّت إلى الولد، وتمنتْه، وقالت: اللهم إن لك عليَّ نذرًا إن رَزقتني ولدًا أن أتصدق به على بيت المقدس فيكونَ من سَدَنته. وكان هذا النذرُ مشروعًا عندهم في الغلمان ثم هلك عِمرانُ وهي حامل. وحينئذ فقولها: ﴿**رب إني نذرتُ لك ما في بطني**﴾ لا بد من حمله على التكرير لتأكيد نذرِها وإخراجِه عن صورة التعليق إلى هيئة التنجيز، والتعرضُ لوصف الربوبية المنبئة عن إفاضة ما فيه صلاحُ المربوب مع الإضافة إلى ضميرها لتحريك سلسلة الإجابة، ولذلك قيل: إذا أراد العبد أن يستجاب له دعاؤه فليدعُ الله بما يناسبه من أسمائه وصفاته، وتأكيدُ الجملة لإبراز وفورِ الرغبة في مضمونها، وتقديمُ الجارّ والمجرور لكمال الاعتناءِ به، وإنما عُبّر عن الولد (بما) لإبهام أمرِه وقصورِه عن درجه العقلاء.

﴿**محرَّرًا**﴾ أي مُعْتقًا لخدمة بيتِ المقدس لا يشغَلُه شأن آخر[١]، أو مُخلَصًا للعبادة، ونصبُه على الحالية من الموصول والعامل فيه ﴿**نذرْتُ**﴾ وقيل: من ضميره في الصلة والعامل معنى الاستقرار فإنها في قوة ما استقر في بطني، ولا يخفىٰ أن المراد تقييدُ فعلِها بالتحرير ليحصُل به التقربُ إليه تعالى لا تقييدُ ما لا دخلَ لها فيه من الاستقرار في بطنها ﴿**فتقبّلْ مني**﴾ أي ما نذرتُه والتقبُّل أخذُ الشيء على وجه الرضا وهذا في الحقيقة استدعاءٌ للولد إذ لا يُتصور القَبولُ بدون تحقيق المقبول بل للولد الذكَرِ لعدم قَبول الأنثى ﴿**إنك أنت السميعُ**﴾ لجميع المسموعات التي من جملتها تضرعي ودعائي ﴿**العليم**﴾ بكل المعلومات التي من زمرتها ما في ضميري لا غير، وهو تعليلٌ لاستدعاء القبول لا من حيث إن كونه تعالى سميعًا لدعائها عليمًا بما في ضميرها مصحّحٌ للتقبل في الجملة بل من حيث إن علمَه تعالى بصحة نيتها وإخلاصِها مستدع لذلك تفضلًا وإحسانًا، وتأكيدُ الجملة لعرض قوةِ يقينها بمضمونها، وقصرُ صفتي[٢] السمعِ والعلم عليه تعالى لغرض اختصاص دعائِها به تعالى وانقطاعِ حبل رجائها عما عداه بالكلية مبالغةً في الضراعة والابتهال.

﴿**فلما وَضَعتها**﴾ أي ما في بطنها، وتأنيثُ الضمير العائد إليه لما أن المقامَ يستدعي ظهورَ أنوثتِه واعتبارَه في حيز الشرط إذ عليه يترتب جوابُ «لما»، أعني قوله

---

(١) في المخطوط: عنه. (٢) في المخطوط: صفة.

تعالى: ﴿قالت رب إني وضعتُها أنثى﴾ لا على وضع ولد «ما» كأنه قيل: فلما وضعت بنتًا قالت إلخ، قيل: تأنيثُه لأن ما في بطنها كان أنثى في علم الله تعالى أو لأنه مؤوّلٌ [بالجبلة][١] أو النفْس أو النَّسَمة وأنت خبير بأن اعتبارَ شيءٍ مما ذُكر في حيز الشرط لا يكون مدارًا لترتب الجواب عليه.

وقولُه تعالى: ﴿أنثى﴾ حال مؤكّدة من الضمير أو بدلٌ منه، وتأنيثُه للمسارعة إلى عَرْض ما دَهَمها من خيبة الرجاء أو لما مر من التأويل بالحبْلةِ أو النسمة فالحال حينئذ مبيِّنة وإنما قالته تحزُّنًا وتحسّرًا على خيبة رجائِها وعكسِ تقديرِها لما كانت ترجو أن تلدَ ذكَرًا ولذلك نذرَتْه محرّرًا للسِّدانة، والتأكيدُ للرد على اعتقادها الباطل.

﴿والله أعلم بما وضعت﴾ تعظيمٌ من جهته تعالى لموضوعها وتفخيمٌ لشأنه وتجهيلٌ لها بقدره أي والله أعلم بالشيء الذي وضعتْه وما علِقَ به من عظائم الأمور وجعلِه وابنَه ﴿آيةً للعالمين﴾ [الأنبياء، الآية ٩١] وهي غافلةٌ عن ذلك والجملة اعتراضية وقرئ[٢] ﴿وضَعتِ﴾ على خطاب الله تعالى لها أي إنك لا تعلمين قدرَ هذا الموهوبِ وما أودع الله فيه من علو الشأنِ وسموِّ المقدار. وقرئ[٣] وَضَعت على صيغة التكلم مع الالتفات من الخطاب إلى الغَيبة إظهارًا لغاية الإجلال فيكون ذلك منها اعتذارًا إلى الله تعالى حيث أتت بمولود لا يصلُح لما نذرته من السدانة، أو تسليةً لنفسها على معنى لعل لله تعالى فيه سرًا وحكمة ولعل هذه الأنثى خيرٌ من الذكر فوجهُ الالتفاتِ حينئذ ظاهر.

وقوله تعالى: ﴿وليس الذكر كالأنثى﴾ اعتراض آخرُ مبيِّن لما في الأول من تعظيم الموضوعِ ورفع منزلتِه، واللامُ في الذكَر والأنثى للعهد أي ليس الذكرُ الذي كانت

---

(١) في المخطوط: بالمرة من الحبل.

(٢) قرأ بها: ابن عباس.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٢٥)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٧)، والبحر المحيط (٢/ ٤٣٩)، وتفسير القرطبي (٤/ ٦٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٦).

(٣) قرأ بها: ابن عامر، وعاصم، ويعقوب، وشعبة، وعلي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٣)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٢٥)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٧)، والبحر المحيط (٢/ ٤٣٩)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٤٣)، والتيسير للداني ص (٨٧)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٣٤)، وتفسير القرطبي (٤/ ٦٧)، والحجة لابن خالويه ص (١٠٨)، والحجة لأبي زرعة ص (١٦٠)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٤٠،٣٤١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٣٤)، والمعاني للفراء (١/ ٢٠٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٩).

تطلُّبه وتتخيل كمالا قصاراه - أن يكون كواحد من السَّدَنة كالأنثى التي وُهِبتْ لها فإن دائرةَ علمِها وأمنيتها لا تكاد تُحيط بما فيها من جلائل الأمور.

هذا على القراءتين الأُولَيَيْن وأما على التفسير الأخير للقراءة الأخيرة فمعناه وليس الذكر كهذه الأنثى في الفضيلة بل أدنى منها، وأما على تفسير الأول لها فمعناها تأكيدُ الاعتذارُ ببيان أن الذكر ليس كالأنثى في الفضيلة والمزية وصلاحيةِ خدمة المتعبّدات فإنهن بمعزل من ذلك فاللامُ للجنس، وقوله تعالى: ﴿**وإني سميتُها مريَمَ**﴾ عطف على إني وضعتُها أنثى وغرضُها من عَرْضها على علام الغيوب التقربُ إليه تعالى واستدعاءُ العصمة لها فإن مريمَ في لغتهم بمعنى العابدة.

قال القرطبي: معناه خادمُ الرب، وإظهارُ أنها غيرُ راجعة عن نيّتها وإن كان ما وضعته أنثى وأنها وإن لم تكن خليقةً بسِدانة بيت المقدس فلتكنْ من العابدات فيه.

﴿**وإني أعيذُها بك**﴾ عطف على إني سميتها وصيغةُ المضارع للدَلالة على الاستمرار أي أُجيرُها بحفظك، وقرئ[1] بفتح ياء المتكلم في المواضع التي بعدها همزةٌ مضمومة إلا في موضعين ﴿بعهدي أُوفِ﴾ [البقرة، الآية ٤٠] ﴿آتوني أفرغ﴾ [الكهف، الآية ٩٦].

﴿**وذرِّيتَها**﴾ عطف على الضمير، وتقديمُ الجار والمجرور عليه لإبراز كمالِ العناية به ﴿**من الشيطان الرجيم**﴾ أي المطرود، وأصلُ الرجم الرميُ بالحجارة.

عن النبي ﷺ: «ما من مولودٍ يولد إلا والشيطانُ يَمَسه حين يولد فيستهِلُّ صارخًا من مسّه إلا مريمَ وابنَها»[2] ومعناه أن الشيطان يطمع في إغواء كلِّ مولود بحيث يتأثر منه إلا مريم وابنها فإن الله تعالى عصَمهما ببركة هذه الاستعاذة.

﴿**فتقبَّلَها**﴾ أي أخذ مريمَ ورضيَ بها في النذر مكانَ الذكَر.

﴿**ربُّها**﴾ مالكها ومُبلِّغها إلى كمالها اللائق بها وفيه من تشريفَها ما لا يخفى

---

(١) قرأ بها: نافع، وأبو جعفر.
ينظر: التيسير للداني ص (٩٣)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٢)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٥٤١): كتاب الأنبياء: باب قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب﴾، حديث (٣٤٣١)، وطرفه في (٤٥٤٨)، ومسلم (٨/ ١٣١ نووي): كتاب الفضائل: باب فضل عيسى عليه السلام، حديث (١٤٦/ ٢٣٦٦)، وأحمد (٢/ ٢٣٣، ٢٧٤- ٧٥)، والطبري (٦/ ٣٣٧، ٣٣٩)، حديث (٦٨٩١، ٦٨٨٧)، والبغوي في تفسيره (١/ ٢٩٥) آية (٣٦) من آل عمران، وابن حبّان في صحيحه (١٤/ ١٢٩)، حديث (٦٢٣٥).

﴿بقبولٍ حسنٍ﴾ قيل: الباء زائدة والقَبول مصدرٌ مؤكِّد للفعل السابق بحذف الزوائد أي تقبّلها قبولًا حسنًا وإنما عدَلَ عن الظاهر للإيذان بمقارنة التقبُّل لكمال الرضا وموافقته للعناية الذاتية فإن صيغة التفعُّل مُشعِرةٌ بحسب أصل الوضعِ بالتكليف، وكونِ الفعل على خلاف طبع الفاعل وإن كان المرادُ بها في حقه تعالى ما يترتب عليه من كمال قوةِ الفعل وكثرتِه وقيل: القبولُ ما يقبل به الشيء كالسَّعوط[1] واللَّدود لما يُسعَط به ويلُدّ، وهو اختصاصُه تعالى إياها بإقامتها مُقام الذكَر في النَّذر، ولم تُقبلْ قبلها أنثى أو بأنْ تسلمها من أمِّها عَقيبَ الولادة قبل أن تنشأ وتصلُحَ للسِّدانة.

روي أن حنة حين ولدتها، لفّتها في خرقة، وحملتْها إلى بيت المقدس، ووضعتها عند الأحبار أبناءِ هارونَ وهم في بيت المقدس كالحَجَبة في الكعبة فقالت لهم: دونكم هذه النذيرة، فتنافسوا فيها لأنها كانت بنتَ إمامِهم وصاحبِ قُربانهم، فإن بني ماثانَ كانت رؤوسَ بني إسرائيلَ وملوكَهم، وقيل: لأنهم وجدوا أمرَها وأمرَ عيسى عليه الصلاة والسلام في الكتب الإلٰهية فقال زكريا عليه الصلاة والسلام: «أنا أحقُّ بها لأن عندي خالتَها» فأبوا إلا القُرْعةَ، وكانوا سبعةً وعشرين، فانطلقوا إلى نهر فألقَوْا فيه أقلامَهم فطفا قلمُ زكريا عليه السلام ورسبَتْ أقلامُهم فتكفلها[2].

وقيل: هو مصدر وفيه مضافٌ مقدرٌ أي فتقبلها بذي قبولٍ أي بأمرٍ ذي قَبول حسن، وقيل: تقبّل بمعنى استقبل كتقصَّى بمعنى استقصىٰ وتعجَّل بمعنى استعجل أي استقبلها في أول أمرِها حين وُلدت بقبول حسن.

﴿وأنبتها﴾ مجازٌ عن تربيتها بما يُصلِحها في جميع أحوالها.

﴿نباتًا حسنًا﴾ مصدر مؤكّدٌ للفعل المذكور بحذف الزوائد وقيل: بل لفعل مُضمر موافقٍ له تقديرُه فنبتت نباتًا حسنًا ﴿وكفّلها زكريا﴾ أي جعله عليه الصلاة والسلام كافلًا لها وضامنًا لمصالحها قائمًا بتدبير أمورِها لا على طريقة الوحي بل على ما ذُكر من التفصيل فإن رغبتَه عليه الصلاة والسلام في كفالتها وطُفوَّ قلمِه ورسوبَ أقلامِهم وغيرَ ذلك من الأمور الجارية بينهم كلُّها من آثار قدرته تعالى.

وقرئ[3] «أكفلَها» وقرئ[4] زكرياءَ بالنصب والمد وقرئ[5] بتخفيف الفاء وكسرِها

---

(١) السَّعوط بالفتح والصَّعوط: اسم الدواء الذي يُصَبُّ بالأنف.

(٢) أخرجه الطبري (٦/ ٣٥١)، حديث (٦٩٠٩) عن عكرمة.

(٣) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف، وابن محيصن، واليزيدي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٣)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٧)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٢)، =

ورفع «زكرياءُ» ممدودًا وقرئ فتقبَّلْها[1] ربَّها وأنبِتْها[2] وكفِّلْها[3] على صيغة الأمر في الكل ونصبِ «ربها» على الدعاء أي فاقبلها يا ربها وربِّها تربيةً حسنةً واجعلْ زكريا كافلًا لها فهو تعيينٌ لجهة التربية.

قيل: بنىٰ عليه الصلاة والسلام لها مِحْرابًا في المسجد أي غرفةً يُصعد إليها بسُلّم وقيل: المحرابُ أشرفُ المجالس ومُقدَّمُها كأنها وضعت في أشرف موضعٍ من بيت المقدس.

وقيل: كانت مساجدُهم تسمى المحاريب. روي أنه كان لا يدخل عليها إلا هو وحده وإذا خرج غلّق عليها سبعة أبواب[4].

﴿كلما دخل عليها زكريا المحرابَ﴾ تقديمُ الظرف على الفاعل لإظهار كمالِ

= والتبيان للطوسي (٢/ ٤٤٦)، والتيسير للداني ص (٨٧)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٤٥)، وتفسير القرطبي (٤/ ٧٠)، والحجة لابن خالويه ص (١٠٨)، والحجة لأبي زرعة ص (١٦١)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٤١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٣٥)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٠٠)، والمعاني للفراء (١/ ٢٠٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٩).

(٤) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٢٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٧)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٢)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٤٦)، والتيسير للداني ص (٨٧)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٤٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٧٠)، والحجة لأبي زرعة ص (١٦١)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٧)، والكشف للقيسي (١/ ٣٤١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٣٥)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٠٠)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٤٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٩).

(٥) قرأ بها: عبد الله بن كثير، وعبد الله المزني.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٢٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٧)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٧).

(١) قرأ بها: مجاهد.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٢٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٧)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٧٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٧).

(٢) قرأ بها: مجاهد.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٢٦)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٧٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٧).

(٣) قرأ بها: مجاهد.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٢٦)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٧).

(٤) ذكره الزمخشري في الكشاف (١/ ٣٨٦).

العناية بأمرِها ونصبُ المحراب على التوسّع وكلمة ﴿كلما﴾ ظرف على أن ما مصدرية والزمان محذوف، أو نكرةٌ موصوفة معناها الوقتُ والعائد محذوفٌ والعامل فيها جوابُها أي كلَّ زمانٍ دخولِه عليها أو كلَّ وقتٍ دخل عليها فيه ﴿**وجد عندها رزقًا**﴾ أي نوعًا منه غيرَ معتاد إذ كان ينزل ذلك من الجنة. وكان يجد عندها في الصيف فاكهةَ الشتاء وفي الشتاء فاكهةَ الصيف ولم ترضَعْ ثديًا قط.

﴿**قال**﴾ استئنافٌ مبني على السؤال كأنه قيل: فماذا قال زكريا عليه الصلاة والسلام عند مشاهدةِ هذه الآية؟ فقيل قال: ﴿**يا مريمُ أنىٰ لك هذا**﴾ أي من أين جاء لك هذا الذي لا يُشبه أرزاقَ الدنيا والأبوابُ مغلقةٌ دونك؟ وهو دليل على جواز الكرامةِ للأولياء ومن أنكرها جعلَ هذا إرهاصًا وتأسيسًا لرسالة عيسى عليه الصلاة والسلام، وأما جعلُه معجزةً لزكريا عليه الصلاة والسلام فيأباه اشتباهُ الأمر عليه، عليه الصلاة والسلام، وإنما خاطبها عليه الصلاة والسلام بذلك مع كونها بمعزلٍ من رتبة الخطاب لما علم بما شاهده أنها مؤيَّدةٌ من عند الله تعالى بالعلم والقدرة.

﴿**قالت**﴾ استئناف كما قبله كأنه قيل: فماذا صنعت مريمُ وهي صغيرة لا قدرة لها على فهم السؤال ورد الجواب؟ فقيل قالت: ﴿**هو من عند الله**﴾ فلا تعجبْ ولا تستبعد ﴿**إن الله يرزقُ من يشاء**﴾ أن يرزُقَه ﴿**بغير حساب**﴾ أي بغير تقدير لكثرته أو بغير استحقاقٍ تفضلًا منه تعالى وهو تعليل لكونه من عند الله إما من تمام كلامِها فيكونُ في محل النصب وإما من كلامه عز وجل فهو مستأنفٌ، روي أن فاطمة الزهراءَ رضي الله عنها أهدت إلى رسول الله ﷺ رغيفين وبضعةَ لحم فرجع بها إليها فقال: «هلُمّي يا بنية» فكشفت عن الطبق فإذا هو مملوءٌ خبزًا ولحمًا فقال لها: «أنى لك هذا؟» قالت: «هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب»، فقال عليه الصلاة والسلام: «الحمدُ لله الذي جعلك شبيهةً بسيدة بني إسرائيلَ»، ثم جمع عليًّا والحسنَ والحسينَ وجميعَ أهلِ بيته رضوانُ الله عليهم أجمعين فأكلوا وشبِعوا وبقي الطعام كما هو فأوسعت على جيرانها[1].

﴿**هنالك**﴾ كلامٌ مستأنفٌ وقصةٌ مستقلة سيقت في تضاعيف حكايةِ مريمَ لما بينهما من قوة الارتباطِ وشدةِ الاشتباك مع ما في إيرادها من تقرير ما سيقت له حكايتُها من

---

(١) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦) وعزاه لأبي يعلى.
وقال المناوي في «الفتح السماوي» (١/ ٣٥٧): وهو من رواية ابن لهيعة عن ابن المنكدر عن جابر، والمتن ظاهر النكارة.

بيان اصطفاءِ آل عمران، فإن فضائلَ بعض الأقرباء أدلةٌ على فضائل الآخَرين، وهنا ظرفُ مكانٍ واللامُ للدِلالة على البُعد والكافُ للخطاب أي في ذلك المكان حيث هو قاعدٌ عند مريمَ في المحراب أو في ذلك الوقت إذ يستعار هنا وثَمّةَ وحيث للزمان ﴿دعا زكريا ربَّه﴾ لما رأى كرامةَ مريمَ على الله ومنزلتَها منه تعالى رغِب في أن يكون له من إيشاعَ ولدٌ مثلُ ولدِ حنّةَ في النجابة والكرامة على الله تعالى وإن كانت عاقِرًا عجوزًا فقد كانت حنة كذلك وقيل: لما رأى الفواكهَ في غير إبّانِها تنبه لجواز ولادةِ العجوز العاقرِ من الشيخ الفاني فأقبل بالدعاء من غير تأخير كما يُنبئ عنه تقديمُ الظرف على الفعل لا على معنى أن ذلك كان هو الموجبَ للإقبال على الدعاء فقط بل كان جزءًا أخيرًا من العلة التامة التي من جملتها كِبَرُ سِنّه عليه الصلاة والسلام وضَعفُ قواه وخوفُ مَواليه حسبما فُصِّل في سورة مريم ﴿قال﴾ تفسيرٌ للدعاء وبيانٌ لكيفيته لا محل له من الإعراب ﴿ربِّ هبْ لي من لدنك﴾ كلا الجارَّين متعلقٌ بهَبْ لاختلاف معنييهما فاللامُ صلةٌ له و﴿من﴾ لابتداء الغايةِ مجازًا أي أعطني من مَحْض قدرتِك من غير وسطٍ معتاد ﴿ذريةً طيبة﴾ كما وهبتَها لحنّةَ، ويجوز أن يتعلق مِنْ بمحذوفٍ وقع حالًا من ﴿ذرية﴾ أي كائنة من لدنك، والذريةُ النسلُ تقع على الواحد والجمع والذكر والأنثى والمراد هاهنا ولدٌ واحد فالتأنيث في الصفة لتأنيث وصف[1] الموصوف كما في قول من قال: [الوافر]

أبوك خليفةٌ ولدتْه أُخرى وأنت خليفةٌ، ذاك الكمالُ[2]

وهذا إذا لم يُقصَدْ به واحدٌ معين أما إذا قُصد به المعيَّنُ امتنع اعتبارُ اللفظِ نحو طلحة وحمزة فلا يجوز أن يقال: جاءت طلحة وذهبت حمزة ﴿إنك سميعُ الدعاء﴾ أي مجيبُه وهو تعليلٌ لما قبله وتحريكٌ لسلسلة الإجابة ﴿فنادته الملائكةُ﴾ كان المنادي جبريل عليه الصلاة والسلام كما تُفصح عنه قراءةُ من قرأ (فناداه جبريلُ)[3]، والجمع كما في قولهم: فلان يركب الخيلَ ويلبَس الثياب وما له غيرُ فرس وثوب، قال الزجاج: أي أتاه النداءُ من هذا الجنس الذين هم الملائكة وقيل: لما كان جبريل[4] عليه الصلاة والسلام رئيسَهم عَبّر عنه باسم الجماعة تعظيمًا له وقيل:

---

(١) في المخطوط: لفظ.

(٢) البيت بلا نسبة في لسان العرب (فلح)، (خلف)، وتهذيب اللغة (٧/ ٤٠٨)، وتاج العروس (خلف).

(٣) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٤٦)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٦٤)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٤٧).

(٤) في المخطوط: جبرائيل.

الرئيسُ لا بد له من أتباع فأسند النداء إلى الكل مع كونه صادرًا عنه خاصة وقرئ[(١)] ﴿فناداه﴾ بالإمالة ﴿وهو قائمٌ﴾ جملة حالية من مفعول النداء مقرِّرةٌ لما أفاده الفاءُ من حصول البِشارة عَقيب الدعاء، وقوله تعالى: ﴿يصلّي﴾ إما صفةٌ لـ «قائمٌ» أو خبرٌ ثانٍ عند من يرى تعدُّدَه عند كونِ الثاني جملةً كما في قوله تعالى: ﴿فإذا هي حية تسعى﴾ [طه، الآية ٢٠] أو حال أخرى منه على القول بتعددها بلا عطف ولا بدلية أو حالٌ من المستكنِّ في قائم وقوله تعالى: ﴿في المحراب﴾ أي في المسجد أو في غرفةِ مريمَ متعلق بـ «يصلي» أو بـ «قائم» على تقدير كونِ يصلّي حالًا من ضمير قائمٌ لأن العامل فيه وفي الحال حينئذ شيء واحد فلا يلزم الفصلُ بالأجنبي كما يلزم على التقادير الباقية.

﴿أن الله يبشّرك بيحيىٰ﴾ أي بأن الله وقرئ[(٢)] بكسر الهمزة على تقدير القول أو إجراء النداء مُجراه لكونه نوعًا منه وقرئ[(٣)] ﴿يُبْشِرُكَ﴾ من الإبشار و(يَبْشُرُك)[(٤)] من الثلاثي وأيًا ما كان ينبغي أن يكون هذا الكلام إلى آخره محكيًا بعبارته عن الله عز وجل على منهاج قوله تعالى: ﴿قل يا عباديَ الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنَطوا من رحمة

---

(١) قرأ بها: حمزة، والكسائي، وخلف، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٣)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٨)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٦)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٥٠)، والتيسير للداني ص (٨٧)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٦٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٧٤)، والحجة لابن خالويه ص (١٠٨)، والحجة لأبي زرعة ص (١٦٢)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥، ١٧٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٤٢، ٣٤٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٣٧)، والمعاني للفراء (١/ ٢١٠)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٤٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٤٣٩).

(٢) قرأ بها: ابن عامر، وحمزة، والكسائي، وعاصم الجحدري.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر (١٧٤)، والتيسير للداني،ص (٨٧)، والسبعة لابن مجاهد، ص (٢٠٥)، والغيث للصفاقسي،ص (١٧٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٤٣).

(٣) قرأ بها: عبد الله بن مسعود، وحميد بن قيس،ومجاهد.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٢٨)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٨)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٧)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٥١)، وتفسير الطبري (٦/ ٣٦٩)، وتفسير القرطبي (٤/ ٧٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٨)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٦١)، والمعاني للفراء (١/ ٢١٢)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٤٧).

(٤) قرأ بها: حمزة، والكسائي، والأعمش.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٧٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٨)، والبحر المحيط (٢/ ٤٤٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٤٣، ٣٤٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٣٩).

الله﴾ [الزمر، الآية ٥٣] الآية، كما يلوح به[١] مراجعته عليه الصلاة والسلام في الجواب إليه تعالى بالذات لا بواسطة[٢] الملك، والعدولُ عن إسناد التبشير إلى نوع العظمة حسبما وقع في سورة مريم للجري على سنن الكبرياء كما في قول الخلفاء: أميرُ المؤمنين يرسُم لك بكذا وللإيذان بأن ما حُكي هناك من النداء والتبشير وما يترتّب عليه من المحاورة كان كلُّ ذلك بتوسط الملك بطريق الحِكاية عنه سبحانه لا بالذات كما هو المتبادر، وبهذا يتضح اتحادُ المعنى في السورتين الكريمتين فتأمل. ويحيى اسمٌ أعجمي وإن جعل عربيًا فمنعُ صرفه للتعريف ووزن الفعل.

روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما إنما سُمّي يحيى لأن الله تعالى أحيا به عُقرَ[٣] أمِّه. وقال قتادة: لأنه تعالى أحيا قلبه بالإيمان، قال القرطبيُّ: كان اسمُه في الكتاب الأول حيا، ولا بد من تقدير مضافٍ يعود إليه الحالُ أي بولادة يحيى فإن التبشيرَ لا يتعلق بالأعيان ﴿**مصدقًا**﴾ حال مقدرة من يحيى ﴿**بكلمة من الله**﴾ أي بعيسى عليه الصلاة والسلام وإنما سمي كلمة لأنه وجد بكلمة (كُنْ)، من غير أبٍ، فَشَابَهَ التَدِيعَياتِ التي من عالم الأمرِ، «ومن» لابتداءِ الغايةِ، ومجازًا متعلقةً بمحذوف وَقَعَ صفةً لكمة، أى بكلمةٍ كائنة منه تعالى قيل: هو أولُ من آمن به وصدق بأنه كلمةُ الله ورُوحٌ منه وقال السدي: لقِيَتْ أم يحيى أم عيسى فقالت: «يا مريم أشَعرتِ بحبَلي؟»، فقالت مريم: «وأنا أيضًا حُبلى»، قالت: «فإني وجدتُ ما في [بطني يسجد لما في][٤] بطنك»، فذلك قوله تعالى: ﴿مصدقًا بكلمة﴾[٥] [آل عمران، الآية: ٣٩] إلخ وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «إن يحيى كان أكبرَ من عيسى عليهما الصلاة والسلام بستة أشهرٍ»[٦]، وقيل: بثلاث سنين، وقتل قبل رفعِ عيسى عليهما الصلاة والسلام بمدة يسيرةٍ وعلى كل تقديرٍ يكون بين ولادة يحيى وبين البشارة بها زمانٌ مديد لما أن مريمَ ولَدت وهي بنتُ ثلاثَ عشرةَ سنة أو بنتُ عشرِ سنين وقيل: ﴿بكلمة من الله﴾ أي بكتابِ الله سمّي كلمةً كما قيل: كلمة الحويدرة لقصيدته ﴿**وسيِّدًا**﴾ عطفٌ على مصدقًا أي رئيسًا يسود قومَه ويفوقهم في الشرف وكان فائقًا للناس قاطبةً فإنه لم يُلِمَّ بخطيئة ولم يَهُمَّ بمعصية فيا لها من سيادة ما أسناها ﴿**وحَصورًا**﴾ عطف على ما قبله أي مبالِغًا في حصر النفس وحبسِها عن الشهوات مع القدرة، روي أنه مرَّ في صباه

---

(١) في المخطوط: من.
(٢) في المخطوط: بالواسطة.
(٣) في المخطوط: وعقر.
(٤) سقط من المخطوط.
(٥) ذكره الرازي في تفسيره (٨/ ٣٢).
(٦) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير (١/ ٣٨٣).

بصبيان فدعَوْه إلى اللعب فقال: «ما لِلَّعب خُلِقْتُ» ﴿ونبيًّا﴾ عطف على ما قبله مترتب على ما عُدِّد من الخصال الحميدة ﴿من الصالحين﴾ أي ناشئًا منهم لأنه كان من أصلاب الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أو كائنًا من جملة المشهورين بالصلاح كما في قوله تعالى: ﴿وإنه في الآخرة لمن الصالحين﴾ [البقرة، الآية ١٣٠] والمراد بالصلاح ما فوق الصلاحِ الذي لا بد منه في منصِب النبوة [ألبتة][(١)] من أقاصي مراتبه، وعليه مبنيٌّ دعاءُ سليمانَ عليه السلام: ﴿وأدخِلْني برحمتك في عبادك الصالحين﴾ [النمل، الآية ١٩].

﴿قال﴾ استئناف مبني عن السؤال كأنه قيل: فماذا قال زكريا عليه السلام حينئذ؟ فقيل قال: ﴿ربِّ﴾ لم يخاطِب الملَكَ المناديَ له بملابسة أنه المباشرُ للخطاب وإن كان ذلك بطريق الحكاية عنه تعالى بل جرى نهجُ دعائه السابق مبالغةً في التضرع والمناجاة وجِدًّا في التبتل إليه تعالى واحترازًا عما عسى يوهم خطابُ الملَكِ من توهّم أن علمه سبحانه بما يصدُر عنه يتوقف على توسّطه كما يتوقف وقوفُ البشر على ما يصدر عنه سبحانه على توسّطه في عامة الأحوال وإن لم يتوقف عليه في بعضها.

﴿أنىٰ يكونُ لي غلامٌ﴾ فيه دَلالةٌ على أنه قد أخبر بكونه غلامًا عند التبشير كما في قوله تعالى: ﴿إنا نبشرك بغلام اسمُه يحيى﴾ [مريم، الآية ٧] وأنىٰ بمعنى كيف أو من أين وكان تامة وأنى واللام متعلقان بها وتقديمُ الجارِّ على الفاعل لما مر مرارًا من الاعتناء بما قُدم والتشويقِ إلى ما أُخر، أي كيف أو من أين يحدُث لي غلام ويجوزُ أن تتعلق اللامُ بمحذوف وقع حالًا من غلام إذ لو تأخر لكان صفة له، أو ناقصة واسمُها ظاهرٌ وخبرها إما أنى واللام متعلقة بمحذوف كما مر أو هو الخبر وأنى منصوب على الظرفية ﴿وقد بلغنيَ الكِبَرُ﴾ حال من ياء المتكلم أي أدركني كِبَرُ السِّنِّ وأثّر فيَّ، كقولهم: أدركته السنُّ وأخذته السن، وفيه دلالةٌ على أن كبرَ السن من حيث كونُه من طلائع الموت طالبٌ للإنسان لا يكاد يتركه، قيل: كان له تسعٌ وتسعون سنة، وقيل: اثنتان وتسعون، وقيل: مائة وعشرون، وقيل: ستون، وقيل: خمس وستون، وقيل: سبعون، وقيل: خمس وسبعون، وقيل: خمس وثمانون ولامرأته ثمانٍ وتسعون.

﴿وامرأتي عاقِرٌ﴾ أي ذاتُ عُقر وهو أيضًا حال من الياء في «لي» عند من يجوز تعدد الحال أو من ياء ﴿بلغني﴾ أي كيف يكون لي ذلك والحال أني وامرأتي على حالة منافية له كلَّ المنافاة وإنما قاله عليه الصلاة والسلام مع سبق دعائه بذلك وقوة

---

(١) سقط من المخطوط.

يقينه بقدرة الله تعالى عليه لا سيما بعد مشاهدته عليه الصلاة والسلام للشواهد السالفة استعظامًا لقدرة الله سبحانه وتعجيبًا منها واعتدادًا بنعمته عز وجل عليه في ذلك لا استبعادًا له.

وقيل: بل كان ذلك للاستبعاد حيث كان بين الدعاء والبشارة ستون سنةً وكان قد نسِيَ دعاءَه وهو بعيد، وقيل: كان ذلك استفهامًا عن كيفية حدوثه ﴿**قال**﴾ استئناف كما سلف ﴿**كذلكَ**﴾ إشارةٌ إلى مصدر ﴿يفعل﴾ في قوله عز وجل: ﴿**الله يفعل ما يشاء**﴾ أي ما يشاء أن يفعلَه من عجيب الأفاعيل الخارقةِ للعادات فـ «الله» مبتدأ و«يفعل» خبره والكاف في محل النصب على أنها في الأصل نعتٌ لمصدر محذوف أي الله يفعل ما يشاء أن يفعله فعلًا مثلَ ذلك الفعل العجيبِ والصنعِ البديعِ الذي هو خلقُ الولد من شيخ فانٍ وعجوزٍ عاقر، فقُدِّم على العامل لإفادة القصر بالنسبة إلى ما هو أدنى من المشار إليه، واعتبرت الكافُ مقحمةً لتأكيد ما أفاده اسمُ الإشارة من الفخامة وقد مر تحقيقه في تفسير قوله تعالى: ﴿وكذلك جعلناكم أمة وسطًا﴾ [البقرة، الآية ١٤٣] أو على أنها حال من ضمير المصدرِ المقدر معرِفةٌ أي يفعل [الفعل كائنا مثل ذلك، أو في محل الرفع على أنها خبر، والجلالة مبتدأ، أي: على نحو هذا الشأن البديع شأن الله تعالى][1] ما يشاء بيانٌ لذلك الشأن المبهم أو كذلك خبرٌ لمبتدأ محذوف أي الأمر كذلك وقوله تعالى: ﴿الله يفعل ما يشاء﴾ [آل عمران، الآية ٤٠] بيانٌ له ﴿**قال رب اجعلْ لي آيةً**﴾ أي علامة تدلني على تحقق المسئول ووقوعِ الحبَل وإنما سألها لأن العلوقَ أمرٌ خفيٌّ لا يوقف عليه فأراد أن يُطلعه الله تعالى عليه ليتلقى تلك النعمةَ الجليلة من حين حصولِها بالشكر ولا يؤخِّرَه إلى أن يظهر ظهورًا معتادًا، ولعل هذا السؤالَ وقع بعد البشارة بزمانٍ مديد إذ به يظهر ما ذُكر من كون التفاوت بين سِني يحيى وعيسى عليهما الصلاة والسلام بستة أشهر أو بثلاثِ سنينَ لأن ظهورَ العلامة كان عَقيبَ تعيينها لقوله تعالى في سورة مريم: ﴿فخرج على قومه من المحراب فأوحىٰ إليهم﴾ [مريم، الآية ١١] الآية، اللهم إلا أن تكونَ المجاوَبةُ بين زكريا ومريمَ في حالة كِبَرها وقد عُدت من جملة من تكلم في الصِغَر بموجب قولها المحكي والجعلُ إبداعيٌ واللام متعلقة به والتقديم لما مر مرارًا من الاعتناء بما قدم والتشويق إلى ما أُخر أو بمحذوف وقع حالًا من آية وقيل: هو بمعنى التصيير المستدعي لمفعولين أولُهما ﴿آيةً﴾ وثانيهما ﴿لي﴾ والتقديم لأنه لا مسوّغ لكون آيةٌ مبتدأً عند انحلال

---

(١) سقط في ط.

الجملة إلى مبتدأ وخبر سوى تقديم الجار فلا يتغير حالهما بعد دخول الناسخ.

﴿قال آيتُك ألا تُكلم الناسَ ﴾ أي أن تقدر على تكليمهم ﴿ثلاثةَ أيام﴾ أي متوالية لقوله تعالى في سورة مريم: ﴿ثلاثَ ليال سويًا﴾ [مريم، الآية ١٠] معَ القدرة على الذكر والتسبيح وإنما جُعلت آيتُه ذلك لتخليص المدة لذكر الله تعالى وشكره قضاءً لحق النعمة كأنه قيل: آيةُ حصولِ المطلوب ووصول النعمة أن تحبِسَ لسانك إلا عن شكرها، وأحسنُ الجواب ما اشتق من السؤال ﴿إلا رمزًا﴾ أي إشارةً بيد أو رأس أو نحوِهما وأصلُه التحركُ يقال: ارتمزَ أي تحرك ومنه قيل للبحر: الراموز، وهو استثناء منقطعٌ لأن الإشارة ليست من قبيل الكلام، أو متصلٌ على أن المراد بالكلام ما فهم منه المرام ولا ريب في كون الرمز من ذلك القبيل وقرئ[1] رَمَزًا بفتحتين على أنه جمع رامز كخَدَم وبضمتين على أنه جمع رَموز كرُسُل على أنه حال منه ومن الناس معًا بمعنى مترامزين كقوله: [الوافر]

متى ما تلْقني فردَيْنِ ترجُفْ   روانف ألْيَتَيْكَ وتُستطارا[2]

﴿واذكرْ ربك﴾ أي في أيام الحبس شكرًا لحصول التفضُّل والإنعام كما يُؤْذِن به العَرْضُ لعنوان الربوبية ﴿كثيرًا﴾ أي ذكرًا كثيرًا أو زمانًا كثيرًا ﴿وسبِّحْ﴾ أي سبحه تعالى أو افعل التسبيحَ ﴿بالعشيّ﴾ أي من الزوال إلى الغروب وقيل: من العصر إلى ذهاب صدر الليل ﴿والإبكار﴾ من طلوع الفجرِ إلى الضحى، قيل: المرادُ بالتسبيح الصلاةُ بدليل تقييده بالوقت كما في قوله تعالى: ﴿فسبحان الله حين تُمسون وحين تصبحون﴾ [الروم، الآية ١٧] وقيل: الذكر اللساني كما أن المراد بالذكر الذكرُ القلبي وقرئ[3] (الأبكار) بفتح الهمزة على أنه جمعُ بكَر كسحرَ وأسحار.

﴿وإذ قالت الملائكةُ﴾ شروعٌ في شرح بقيةِ أحكامِ اصطفاء آلِ عمران إثرَ الإشارةِ

---

(١) قرأ بها: المطوعي، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٤)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٣٠)، والبحر المحيط (٢/ ٤٥٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٨١)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٥١).

(٢) البيت لعنترة في ديوانه ص (٢٣٤)، وخزانة الأدب (٤/ ٢٧٩، ٧/ ٥٠٧، ٥٥٣، ٨/ ٢٢)، والدرر (٥/ ٩٤)، وشرح التصريح (٢/ ٩٤)، وشرح شواهد الشافية ص(٥٠٥)، وشرح عمدة الحافظ ص (٤٦٠)، وشرح المفصل (٢/ ٥٥)، ولسان العرب (طير)، (ألا)، (خصا)، والمقاصد النحوية (٣/ ١٧٤)، وبلا نسبة في أسرار العربية ص (١٩١)، وأمالي ابن الحاجب (١/ ٤٥١)، وشرح الأشموني (٣/ ٥٧٩)، وشرح شافية ابن الحاجب (٣/ ٣٠١)، وشرح المفصل (٤/ ١١٦)،(٦، ٨٧) ولسان العرب (رنف)، وهمع الهوامع (٢/ ٦٣).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٥٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٨٩).

إلى نُبَذٍ من فضائل بعضِ أقاربهم أعني زكريا ويحيى عليهما الصلاة والسلام لاستدعاء المقامِ إياهما حسبما أشير إليه، وقرئ[1] بتذكير الفعل، والمرادُ بالملائكة جبريلُ عليه الصلاة والسلام وقد مر ما فيه من الكلام، وإذ منصوبٌ بمُضمر معطوفٍ على المُضمر السابق عطفَ القِصة على القصة، وقيل: معطوفٌ على الظرف السابق أعني قولَه: ﴿إذ قالت امرأةُ عِمرانَ﴾ [آل عمران، الآية ٣٥] منصوبٌ بناصبه فتدبرْ.

أي واذكر أيضًا من شواهد اصطفائِهم وقتَ قولِ الملائكةِ عليهم الصلاة والسلام ﴿يا مريمُ﴾ وتكريرُ التذكير للإشعار بمزيد الاعتناء بما يُحكىٰ من أحكام الاصطفاءِ والتنبيهِ على استقلالها وانفرادِها عن الأحكام السابقة فإنها من أحكام التربية الجُسمانية اللائقة بحال صِغَر مريمَ وهذه من باب التربية الروحانية بالتكاليف الشرعيةِ المتعلقة بحال كِبَرها، قيل: كلّموها شِفاهًا كرامةً لها أو إرهاصًا لنبوة عيسى عليه الصلاة والسلام لمكان الإجماعِ على أنه تعالى لم يَستنبِئ امرأةً وقيل: ألهموها ﴿إن الله اصطفاكِ﴾ أولًا حيث تقبّلكِ من أمك بقبولٍ حسن ولم يتقبل غيرَكِ أنثى وربّاكِ في حِجْرِ زكريا عليه السلام ورزقك من رزق الجنةِ وخصّك بالكرامات السنية ﴿وطهّركِ﴾ أي مما يُستقذر من الأحوال والأفعال ومما قذفك به اليهودُ بإنطاق الطفلِ ﴿واصطفاكِ﴾ آخِرًا ﴿على نساء العالمين﴾ بأن وهبَ لك عيسى عليه الصلاة والسلام من غير أب ولم يكن ذلك لأحد من النساء وجعلكما آيةً للعالمين.

فعلى هذا ينبغي أن يكون تقديمُ حكاية هذه المقاولة على حكاية بشارتِها بعيسى عليه الصلاة والسلام لما مر مرارًا من التنبيه على أن كلًا منهما مستحِقٌّ للاستقلال بالتذكير، ولو رُوعي الترتيبُ الخارجيُّ لتبادر كونُ الكل شيئًا واحدًا. وقيل: المرادُ بالاصطفاءين واحدٌ والتكريرُ للتأكيد وتبيينِ مَن اصطفاها عليهن فحينئذ لا إشكالَ في ترتيب النظم الكريم إذ يُحمل حينئذ الاصطفاءُ على ما ذُكر أولًا، وتُجعل هذه المقاولةُ قبل بشارتها بعيسى عليه الصلاة والسلام إيذانًا بكونها قبل ذلك متوفرةً على الطاعات والعبادات حسبما أُمِرت بها مجتهدةً فيها مُقْبِلةً على الله تعالى مُتبتِّلةً إليه تعالى منسلخةً عن أحكام البشرية مستعدةً لفيضان الروح عليها ﴿يا مريمُ﴾ تكريرُ النداءِ للإيذان بأن المقصودَ بالخطاب ما يرِدُ بعده وأن ما قبله من تذكير النِعم كان تمهيدًا لذِكره وترغيبًا في العمل بموجبه.

---

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٥٥).

﴿**اقنُتي لربك**﴾ أي قومي في الصلاة أو أطيلي القيام فيها له تعالى، والتعرضُ لعنوان ربوبيته تعالى لها للإشعار بعلة وجوبِ الامتثالِ بالأمر ﴿**واسجُدي واركعي مع الراكعين**﴾ أُمِرت بالصلاة بالجماعة بذكر أركانها مبالغةً في إيجاب رعايتها وإيذانًا بفضيلة كلٍّ منها وأصالتِه، وتقديمُ السجود على الركوع إما لكون الترتيب في شريعتهم كذلك وإما لكون السجودِ أفضلَ أركانِ الصلاة وأقصى مراتبِ الخضوع، ولا يقتضي ذلك كونَ الترتيب الخارجيِّ كذلك بل اللائقُ به الترقي من الأدنىٰ إلى الأعلى وإما لِيَقْترِن اركعي بالراكعين للإشعار بأن من لا ركوعَ في صلاتهم ليسوا مصلّين.

وأما ما قيل من أن الواوَ لا توجب الترتيبَ فغايتُه التصحيحُ لا الترجيح، وتجريدُ الأمر بالرُكنين الأخيرين عما قُيِّد به الأولُ لما أن المراد تقييدُ الأمر بالصلاة بذلك وقد فعل حيث قيد به الركن الأول منها، وقيل: المرادُ بالقنوت إدامةُ الطاعات كما في قوله تعالى: ﴿أمَّنْ هو قانتٌ آناءَ الليل ساجدًا وقائمًا﴾ [الزمر، الآية ٩] وبالسجود الصلاةُ لما مر من أنه أفضلُ أركانها وبالركوع الخشوعُ والإخباتُ، قيل: لمّا أُمِرَت بذلك قامت في الصلاة حتى ورِمَتْ قدَماها وسالت دمًا وقيحًا ﴿**ذلك**﴾ إشارةٌ إلى ما سلف من الأمور البديعة، وما فيه من معنى البعد للتنبيه على علوِّ شأنِ المشارِ إليه وبُعد منزلتِه في الفضل، وهو مبتدأ خبرُه قوله تعالى: ﴿**من أنباء الغيب**﴾ أي من الأنباء المتعلقةِ بالغيب، والجملةُ مستأنفةٌ لا محل لها من الإعراب.

وقوله تعالى: ﴿**نوحيهِ إليك**﴾ جملةٌ مستقلة مبينةٌ للأولى وقيل: الخبرُ هو الجملة الثانية و﴿من أنباءِ الغيب﴾ [إما][1] متعلق بـ «نوحيه» أو حال من ضميره أي نوحي من أنباء الغيب أو نوحيه حال كونه من جملة أنباء الغيب وصيغةُ الاستقبال للإيذان بأن الوحيَ لم ينقطعْ بعد ﴿**وما كنت لديهم**﴾ أي عند الذين اختلفوا وتنازعوا في تربية مريمَ وهو تقريرٌ وتحقيق لكونه وحيًا على طريقة التهكم بمُنكِريه كما في قوله تعالى: ﴿وما كنت بجانب الغَرْبيِّ﴾ [القصص، الآية: ٤٤] الآية ﴿وما كنت ثاويًا في أهل مَدْينَ﴾ [القصص، الآية: ٤٥] الآية، فإن طريقَ معرفةِ أمثالِ هاتيك الحوادثِ والواقعات إما المشاهدةُ وإما السماعُ، وعدمُه محققٌ عندهم فبقيَ احتمالُ المعاينة المستحيلةِ ضرورةً فنُفِيَت تهكمًا بهم ﴿**إذ يُلْقون أقلامَهم**﴾ ظرفٌ للاستقرار العامل في لديهم و﴿أقلامَهم﴾ أقداحُهم التي اقترعوا بها وقيل: اقترعوا بأقلامهم التي كانوا يكتُبون بها التوراة تبركًا.

---

(١) سقط في ط.

﴿**أيُّهم يكفُل مريمَ**﴾ متعلقٌ بمحذوف دلَّ عليه ﴿يُلْقون أقلامَهم﴾ أي يُلْقونها يَنْظرون أو ليعلموا أيُّهم يكفلها ﴿**وما كنتَ لديهم إذ يختصِمون**﴾ أي في شأنها تنافُسًا في كفالتها حسبما ذكر فيما سبق. وتكريرُ ما كنت لديهم مع تحقق المقصودِ بعطف ﴿إذ يختصمون﴾ على ﴿إذ يُلقون﴾ كما في قوله عز وجل: ﴿نحن أعلم بما يستمعون به إذْ يستمعون إليك وإذْ هم نجوىٰ﴾ [الإسراء، الآية ٤٧] للدِلالة على أن كلَّ واحدٍ من عدم حضورِه عليه السلام عند إلقاءِ الأقلام وعدمِ حضوره عند الاختصام مستقلٌ بالشهادة على نبوَّته عليه السلام لا سيما إذا أريد باختصامهم تنازعُهم قبل الاقتراعِ فإن تغييرَ الترتيبِ في الذكر مؤكدٌ له.

﴿**إذ قالت الملائكةُ**﴾ شروعٌ في قصة عيسى عليه الصلاة والسلام وهو بدلٌ من ﴿وإذ قالت الملائكة﴾ [آل عمران، الآية ٤٢] منصوبٌ بناصبه وما بينهما اعتراضٌ جيءَ به تقريرًا لما سبق وتنبيهًا على استقلاله وكونِه حقيقًا بأن يُعدَّ [على خياله[١]] من شواهدِ النبوةِ، وتركُ العطف بينهما بناءً على اتحاد المخاطِب والمخاطَب وإيذانًا بتقارُن الخطابين أو تقاربُهما في الزمان، وقيل: منصوبٌ بمُضمرٍ معطوفٍ على ناصبه وقيل: بدل من ﴿إذ يختصمون﴾ كأنه قيل: وما كنت حاضرًا في ذلك الزمان المديد الذي وقع في طرفٍ منه الاختصامُ وفي طرفٍ آخرَ هذا الخطابُ إشعارًا بإحاطته عليه الصلاة والسلام بتفاصيلِ أحوالِ مريمَ من أولها إلى آخرها والقائلُ جبريلُ عليه الصلاة والسلام، وإيرادُ صيغة الجمعِ لما مر.

﴿**يا مريمُ إن الله يبشّرك بكلمةٍ منه**﴾ مِنْ لابتداءِ الغاية مَجازًا متعلقةٌ بمحذوف وقعَ صفةً لـ «كلمة» أي بكلمة كائنةٍ منه عز وجل ﴿**اسمُه**﴾ ذُكر الضميرُ الراجعُ إلى الكلمة لكونها عبارةً عن مذكّر وهو مبتدأ خبرُه ﴿**المسيحُ**﴾ وقوله تعالى: ﴿**عيسىٰ**﴾ بدل منه أي عطفُ بيانٍ، وقيل: خبرٌ آخرُ وقيل: خبرُ مبتدإ محذوفٍ وقيل: منصوبٌ بإضمار أعني مدحًا، وقوله تعالى: ﴿**ابنُ مريمَ**﴾ صفة لعيسى وقيل: المرادُ بالاسم ما به يتميز المسمَّى عمن سواه فالخبرُ حينئذ مجموعُ الثلاثةِ إذ هو المميّز له عليه الصلاة والسلام تمييزًا عن جميع مَنْ عداه والمسيحُ لَقَبُه عليه الصلاة والسلام وهو من الألقاب المشرّفة كالصّدّيق، وأصلُه بالعبرية مشيحًا ومعناه المبارَك وعيسى معرّبٌ من إيشوع والتصدّي لاشتقاقهما من المسْح والعَيْس وتعليلُه بأنه عليه الصلاة والسلام مُسِحَ بالبركة أو بما يطهِّره من الذنوب أو مسَحَه جبريلُ عليهما الصلاة والسلام أو مسَح

---

(١) في المخطوط: كنظائره.

الأرضَ ولم يُقِمْ في موضع، أو كان عليه الصلاة والسلام يمسَح ذا العاهةِ فيبرَأُ وبأنه كان في لونه عيس أي بياض يعلوه حُمرةٌ من قبيل الرَّقْم على الماء وإنما قيل: ابنُ مريم مع كون الخطابِ لها تنبيهًا على أنه يُولدُ من غير أبٍ فلا يُنسب إلا إلى أمه وبذلك فُضّلت على نساء العالمين، ﴿**وجيهًا في الدنيا والآخرة**﴾ الوجيهُ ذو الجاه وهو القوةُ والمنَعةُ والشرَفُ وهو حال مقدرة من ﴿كلمة﴾ فإنها وإن كانت نكرةً لكنها صالحة لأن ينتصِبَ بها الحال وتذكيرُها باعتبار المعنى والوجاهةُ في الدنيا النبوةُ والتقدمُ على الناس وفي الآخرة الشفاعةُ وعلوُّ الدرجة في الجنة ﴿**ومن المقرَّبين**﴾ أي من الله عز وجل وقيل: هو إشارةٌ إلى رفعه إلى السماء وصُحبةِ الملائكة، وهو عطفٌ على الحال الأولى وقد عُطف عليه قوله تعالى: ﴿**ويكلِّم الناسَ في المهد وكهلًا**﴾ أي يكلمهم حال كونِه طفلًا وكهلًا كلام الأنبياء من غير تفاوت، والمهدُ مصدرٌ سُمِّي به ما يُمْهَد للصبيِّ أي يُسوَّى من مضجعه وقيل: إنه رفع شابًا والمراد وكهلًا بعد نزوله وفي ذكر أحوالِه المختلفة المتنافيةِ إشارةٌ إلى أنه بمعزلٍ من الألوهية ﴿**ومن الصالحين**﴾ حالٌ أخرىٰ من كلمة معطوفة على الأحوال السالفة أو من الضمير في يكلم.

﴿**قالت**﴾ استئنافٌ مبنيٌّ على السؤال كأنه قيل: فماذا قالت مريمُ حين قالت لها الملائكةُ ما قالت؟ فقيل: قالت متضرعةً إلى ربها: ﴿**ربِّ أنىٰ يكونُ**﴾ أي كيف يكونُ أو من أين يكون ﴿**لي ولدٌ**﴾ على وجه الاستبعاد العادي والتعجب واستعظامِ قدرةِ الله عز وجل وقيل: على وجه الاستفهامِ والاستفسارِ بأنه بالتزوج أو بغيره يكونَ الولدُ، ويكون إما تامةٌ وأنى واللام متعلقتانِ بها، وتأخيرُ الفاعلِ عن الجار والمجرور لما مر من الاعتناء بالمقدم والتشويقِ إلى المؤخر، ويجوز أن تتعلق اللامُ بمحذوفٍ وقع حالًا من ولد إذ لو تأخرَ لكان صفة له، وإما ناقصةٌ واسمُها ولد وخبرها إما أنى واللامُ متعلقةٌ بمضمر وقع حالًا كما مر، أو خبر وأنىٰ نصبَ على الظرفية.

وقوله تعالى: ﴿**ولم يَمسَسْني بشرٌ**﴾ جملةٌ حالية محقّقةٌ للاستبعاد أي والحال أني على حالة منافيةٍ للولادة ﴿**قال**﴾ استئنافٌ كما سلف والقائلُ هو الله تعالى أو جبريلُ عليه الصلاة والسلام ﴿**كذلك الله يخلُقُ ما يشاء**﴾ الكلامُ في إعرابه كما مر في قصة زكريا بعينه خلا أن إيراد ﴿يخلق﴾ هاهنا مكانَ يفعلُ هناك لما أن ولادةَ العذراءِ من غير أن يمسَّها بشرٌ أبدعُ وأغربُ من ولادة عجوزٍ عاقرٍ من شيخ فانٍ، فكان الخلقُ المُنبئ عن الاختراع أنسبَ بهذا المقام من مطلق الفعل، ولذلك عقّب ببيان كيفيته فقيل: ﴿**إذا قضىٰ أمرًا**﴾ من الأمور أي أراد شيئًا كما في قوله تعالى: ﴿إنما أمرُه إذا أراد شيئًا﴾ [يس، الآية ٨٢] وأصلُ القضاءِ الأحكامُ أُطلق على الإرادة الإلٰهيةِ القطعيةِ المتعلقةِ

بوجود الشيءِ لإيجابها إياه ألبتةَ، وقيل: الأمرُ ومنه قوله تعالى: ﴿وقضى ربك﴾ [الإسراء، الآية ٢٣] ﴿**فإنما يقول له كنْ**﴾ لا غيرُ ﴿**فيكون**﴾ من غير تريثٍ وهو كما ترى تمثيلٌ لكمال قدرته تعالى وسهولةِ حصولِ المقدوراتِ حسبما تقتضيه مشيئتُه وتصويرٌ لسرعة حدوثِها بما هو علم فيها من طاعة المأمورِ المطيعِ للآمرِ القويّ المطاعِ، وبيانٌ لأنه تعالى كما يقدِر على خلق الأشياءِ مُدرَجًا بأسباب وموادَّ معتادةٍ يقدِر على خلقها دفعةً من غير حاجة إلى شيء من الأسباب والمواد ﴿**ويُعلِّمه الكِتابَ**﴾ أي الكتابةَ أو جنسَ الكتُبِ الإلٰهيةِ ﴿**والحِكمةَ**﴾ أي العلومَ وتهذيبَ الأخلاق ﴿**والتوراةَ والإنجيل**﴾ إفرادُهما بالذكر على تقدير كونِ المرادِ بالكتاب جنسَ الكتب المنزلِ لزيادة فضلِهما وإنافتِهما على غيرهما، والجملةُ عطف على ﴿يبشرك﴾ [آل عمران، الآية: ٣٩] أو على ﴿وجيهًا﴾ [آل عمران، الآية: ٤٥] أو على ﴿يخلق﴾ [آل عمران، الآية: ٤٧] أو كلام مبتدأ سيق تطييبًا لقلبها وإزاحةً لما أهمّها من خوف اللائمةِ لمّا علِمَت أنها تلِدُ من غير زوجٍ، وقرئ[(١)] ونعلِّمه بالنون ﴿**ورسولًا إلى بني إسرائيلَ**﴾ منصوبٌ بمُضْمر يعود إليه المعنى معطوفٌ على «يُعلّمه» أي ويجعله رسولًا إلى بني إسرائيلَ أي كلِّهم، وقال بعضُ اليهود إنه كان مبعوثًا إلى قوم مخصوصين ثم قيل: كان رسولًا حال الصِّبا وقيل: بعد البلوغ، وكان أولَ أنبياءِ بني إسرائيلَ يوسفُ عليه الصلاة والسلام وآخِرُهم عيسى عليه الصلاة والسلام وقيل: أولُهم موسى وآخِرُهم عيسى عليهم الصلاة والسلام.

وقوله تعالى: ﴿**أني قد جِئتُكم**﴾ معمولٌ لـ «رسولًا» لما فيه من معنى النُطقِ أي رسولًا ناطقًا بأني... إلخ وقيل: منصوبٌ بمضمر معمولٍ لقول مضمرٍ معطوفٍ على «يعلِّمه»؛ أي: يعلمه أي ويقول: أُرسِلتُ رسولًا بأني قد جئتُكم إلخ وقيل: معطوفٌ على الأحوال السابقةِ، ولا يقدَحُ فيه كونُها في حكم الغَيبة مع كونِ هذا في حكم التكلّم لِما عرَفتَ من أن فيه معنى النُطقِ، كأنه قيل: حالَ كونه وجيهًا ورسولًا ناطقًا بأني ... إلخ وقرئ[(٢)] ورسولٍ بالجر عطفًا على ﴿كلمة﴾ [آل عمران، الآيات: ٣٩، ٤٥، ٦٤] والباء في قوله تعالى: ﴿**بآيةٍ**﴾ متعلقةٌ بمحذوفٍ وقع حالًا من فاعل الفعلِ

---

(١) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وحمزة، والكسائي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٤)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٣٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٩)، والبحر المحيط (٢/ ٤٦٣)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٦٦)، والتيسير للداني ص (٨٨)، وتفسير الطبري (٦/ ٤٢٢)

(٢) قرأ بها: اليزيدي.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٦٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٠).

على أنها للملابسة، والتنوينُ للتفخيم دون الوحدة لظهور تعددها وكثرتها وقرئ[١] بآيات. أو بـ «جئتُكم» على أنها للتعدية و«مِنْ» في قوله تعالى: ﴿**من ربكم**﴾ لابتداء الغاية مجازًا متعلقةٌ بمحذوف وقعَ صفةً لـ «آيةٍ» أي قد جئتُكم ملتبسًا بآية عظيمةٍ كائنةٍ من ربكم أو[٢] أتيتكم بآية عظيمة كائنة منه تعالى والتعرضُ لوصف الربوبية مع الإضافة إلى ضميرِ المخاطَبين لتأكيد إيجاب الامتثالِ بما سيأتي من الأوامر وقوله تعالى: ﴿**أَنّي أخلُق لكم من الطين كهيئة الطيرِ**﴾ بدلٌ من قوله تعالى: ﴿أني قد جئتُكم﴾ [آل عمران، الآية: ٤٩] ومحلُه النصبُ على نزع الجارِّ عند سيبويهِ والفراء، والجرُّ على رأي الخليلِ والكسائيّ، أو بدلٌ من آية وقيل: منصوبٌ بفعل مقدرٍ أي أعني أني إلخ وقيل: مرفوعٌ على أنه خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ أي هي ﴿أني أخلُق لكم﴾ [آل عمران، الآية: ٤٩] وقرئ[٣] بكسر الهمزةِ على الاستئناف أي أقدّرُ لكم أي لأجل تحصيلِ إيمانِكم ودفعِ تكذيبِكم إيايَ من الطين شيئًا مثلَ صورةِ الطير ﴿**فأنفُخ فيه**﴾ الضميرَ للكاف أي في ذلك الشيءِ المماثلِ لهيئة الطيرِ، وقرئ فأنفخُ فيها على أن الضميرَ للهيئة المقدّرةِ أي أخلُق لكم من الطين هيئةً كهيئة الطيرِ فأنفخُ فيها ﴿**فيكونُ طيرًا**﴾ حيًا طيارًا كسائر الطيور ﴿**بإذن الله**﴾ بأمرِه تعالى أشارَ عليه الصلاة والسلام بذلك إلى أن إحياءَه من الله تعالى لا منه.

قيل: لم يَخْلُقْ غيرَ الخفاش، رُوي أنه عليه الصلاة والسلام لما ادعى النبوةَ وأظهر المعجزاتِ طالبوه بخلق الخفاشِ فأخذ طينًا وصوَّره ونفخَ فيه فإذا هو يطيرُ بين السماء والأرض، قال وهْبٌ: «كان يطير ما دام الناسُ ينظرون إليه فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتًا ليتميز من خلق الله تعالى»، قيل: إنما طالبوه خلق الخفاشِ لأنه أكملُ الطير خلقًا وأبلغ دلالة على القدرة لأن له ثُدِيًّا وأسنانًا وهي تحيض وتُطْهر وتلِد كسائر الحيوان وتضحك كما يضحك الإنسانُ وتطير بغير ريش ولا تُبصِرُ في ضوء النهار ولا في ظلمة الليل وإنما ترى في ساعتين: ساعةٍ بعد الغروب وساعةٍ بعد طلوع الفجر.

---

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٦٥).

(٢) في المخطوط: أن.

(٣) قرأ بها: نافع، وأبو جعفر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٥)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٩)، والبحر المحيط (٢/ ٤٦٥)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٦٧)، والتيسير للداني ص (٨٨)، والحجة لابن خالويه ص (١٠٩)، والحجة لأبي زرعة ص (١٦٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٦)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٠)، والكشف للقيسي (١/ ٣٤٤، ٣٤٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٤٤)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٥٨).

وقيل: خَلَق أنواعًا من الطير ﴿**وأُبرِئ الأكمَهَ**﴾ أي الذي وُلد أعمى أو الممسوحُ العين ﴿**والأبرَصَ**﴾ المبتلىٰ بالبَرَص، لم تكن العربُ تنفِرُ من شيءٍ نَفْرتَها منه ويقال له: الوَضَح أيضًا، وتخصيصُ هذين الداءين لأنهما مما أعيا الأطباءَ وكانوا في غاية الحَذاقةِ في زمنه عليه الصلاة والسلام فأراهم الله تعالى المعجزةَ من ذلك الجنس.

روي أنه عليه الصلاة والسلام ربما كان يجتمعُ عليه ألوفٌ من المرضى مَنْ أطاق منهم أتاه ومن لم يُطِقْ أتاه عيسى عليه الصلاة والسلام وما يداويه إلا بالدعاء.

﴿**وأحي الموتىٰ بإذنِ الله**﴾ كرَّره مبالغةً في دفع وَهْمِ مَنْ توهّم فيه اللاهوتية. قال الكلبيُّ: كان عليه الصلاة والسلام يُحيي الموتىٰ بـ «يا حيُّ يا قيُّومُ»، أحيا عازَرَ وكان صديقًا له فعاش وولد له ومر على ابن عجوز ميت فدعا الله تعالى فنزل عن سريره حيًا ورجع إلى أهله وبقي وولد له وبنت العاشر أحياها وولدت بعد ذلك فقالوا: إنك تحيي من كان قريبَ العهدِ من الموت فلعلهم لم يموتوا بل أصابتهم سكتةٌ فأحْيِي لنا سامَ بنَ نوحٍ فقال: «دُلوني على قبره» ففعلوا فقام على قبره فدعا الله عز وجل فقام من قبره وقد شاب رأسُه فقال عليه السلام: «كيف شِبْتَ ولم يكن في زمانكم شيبٌ؟» قال: يا روحَ الله لما دعَوْتَني سمعتُ صوتًا يقول: أجبْ روحَ الله فظننتُ أن الساعةَ قد قامت فمِنْ هَولِ ذلك شِبْتُ فسأله عن النزْع قال: يا روحَ الله إن مرارتَه لم تذهَبْ من حَنْجَرتي وكان بينه وبين موته أكثرُ من أربعةَ آلافِ سنةٍ وقال للقوم: صدِّقوه فإنه نبيُّ الله فآمن به بعضُهم وكذبه آخرون، فقالوا: هذا سحرٌ فأرِنا آيةً فقال: «يا فلان أكلتَ كذا ويا فلان خُبئ لك كذا» وذلك قولُه تعالى: ﴿**وأُنبئُكم بما تأكلون وما تدَّخِرون في بيوتَكم**﴾ أي بالمغيَّبات من أحوالكم التي لا تشكّون فيها، وقرئ[1] (تَذْخَرون) بالذال والتخفيف ﴿**إن في ذلك**﴾ إشارةٌ إلى ما ذكر من الأمور العِظام ﴿**لآيةً**﴾ عظيمةً وقرئ[2] (لآياتٍ) ﴿**لكم**﴾ دالةً على صِحة رسالتي دَلالةً واضحة ﴿**إن كنتم مؤمنين**﴾ جوابُ الشرطِ محذوفٌ لانصباب المعنى إليه أو دِلالةِ المذكورِ عليه أي انتفعتم بها، أو إن كنتم ممن يتأتَّى منهم الإيمانُ دلَّتْكم الآية على صحة رسالتي والإيمانِ بها.

﴿**ومصدِّقًا لما بين يديَّ من التوراة**﴾ عطفٌ على المضمر الذي تعلَّق به قولُه

---

(١) قرأ بها: مجاهد، والزهري، وأبو السمال، وأيوب السختياني.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٣٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٧٩، ٨٠)، والبحر المحيط (٢/ ٤٦٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٩٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩١)، والمعاني للفراء (١/ ٢١٥).

(٢) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٦٥).

تعالى: ﴿بآية﴾ أي قد جئتُكم ملتبسًا بآية إلخ ومصدِّقًا لما بين يديَّ إلخ أو على ﴿رسولًا﴾ على الأوجه الثلاثةِ فإن مصدِّقًا فيه معنى النُطقِ كما في رسولًا، أي ويجعله مصدِّقًا ناطقًا بأني أُصَدِّق إلخ أو يقول: «أُرسلتُ رسولًا بأني قد جئتُكم» إلخ و«مصدقًا» إلخ أو حالَ كونه «مصدقًا بأني أُصدّق» إلخ أو منصوبٌ بإضمار فعلٍ دلَّ عليه «قد جئتُكم مصدقًا» إلخ وقولُه: ﴿من التوراة﴾ إما حالٌ من الموصول والعاملُ ﴿مصدقًا﴾ وإما من ضميره المستترِ في الظرف الواقع صلةً والعاملُ الاستقرارُ المُضْمرُ في الظرف أو نفسُ الظرف لقيامه مَقامَ الفعلِ ﴿ولأُحِلَّ لكم﴾ معمولٌ لِمُضمرٍ دل عليه ما قبله أي «وجئتكم لأُحِل» إلخ وقيل: عطفٌ على معنى مصدقًا كقولهم: جئتُه معتذرًا ولأجتلِبَ رضاه كأنه قيل: «قد جئتُكم لأصدِّق ولأحِل» إلخ وقيل: عطفٌ على ﴿بآية﴾ أي «قد جئتُكم بآية من ربكم ولأُحِلَّ لكم» ﴿بعضَ الذي حُرِّم عليكم﴾ أي في شريعة موسى عليه الصلاة والسلام من الشحومِ والثُروبِ والسمكِ ولحومِ الإبلِ والعملِ في السبت، قيل: أَحَلَّ لهم من السمك والطير ما لا صِئصئة له، واختلف في إحلال السبت، وقرئ[1] (حَرَّم) على تسمية الفاعل وهو ما بين يديّ أو الله عز وجل، وقرئ[2] (حَرُم) بوزن كَرُم وهذا يدل على أن شرعَه كان ناسخًا لبعض أحكام التوراةِ ولا يُخِل ذلك بكونه مصدِّقًا لها لما أن النسخَ في الحقيقة بيانٌ وتخصيصٌ في الأزمان، وتأخيرُ المفعول عن الجارِّ والمجرور لما مر مرارًا من المبادرة إلى ذكر ما يسُرُّ المخاطَبين والتشويق إلى ما أُخِّر.

﴿وجئتُكم بآيةٍ من ربكم﴾ شاهدةٍ على صحة رسالتي وقرئ[3] بآيات ﴿فاتقوا الله﴾ في عدم قَبولها ومخالفةِ مدلولها ﴿وأطيعونِ﴾ فيما آمرُكم به وأنهاكم عنه بأمر الله تعالى وتلك الآية هي قولي: ﴿إن الله ربي وربُّكم فاعبُدوه هذا صراطٌ مستقيم﴾ فإنه الحقُّ الصريحُ الذي أجمع عليه الرسلُ قاطبةً فيكون آيةً بيِّنة على أنه عليه الصلاة والسلام من جملتهم وقرئ[4] (أن الله) بالفتح بدلًا من آية أي[5] «قد جئتكم بآية على

---

(١) قرأ بها: عكرمة.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٦٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩١).

(٢) قرأ بها: إبراهيم النخعي.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٦٨)، وتفسير القرطبي (٤/ ٩٦).

(٣) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: الكشاف للزمخشري (١/ ١٩١).

(٤) ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٣٦)، وتفسير الطبري (٦/ ٤٤١)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩١).

(٥) في المخطوط: أو.

أن الله ربي وربُّكم».

وقولُه: ﴿فاتقوا الله وأطيعون﴾ اعتراض، والظاهرُ أنه تكريرٌ لما سبق، أي «قد جئتكم بآية بعد آية مما ذكرتُ لكم من خلق الطير وإبراءِ الأكمهِ والأبرصِ والإحياءِ والإنباءِ بالخفيات وغيرِه من ولادتي بغير أبٍ ومن كلامي في المهد وغير ذلك»، والأولُ لتمهيد الحجة والثاني لتقريبها إلى الحكم ولذلك رُتّب عليه بالفاء قولُه: ﴿فاتقوا الله﴾ أي «لِمَا جئتُكم بالمعجزات الباهرةُ والآياتِ الظاهرة فاتقوا الله في المخالفة وأطيعونِ فيما أدعوكم إليه» ومعنى قراءةِ[1] من فتح: «ولأن الله ربي وربكم فاعبدوه» كقوله تعالى: ﴿لإيلاف قريش﴾ [قريش، الآية: ١] إلخ ثم شرع في الدعوة وأشار إليها بالقول المجمل فقال: ﴿إن الله ربي وربكم﴾ إشارةً إلى أن استكمالَ القوةِ النظريةِ بالاعتقاد الحقِّ الذي غايتُه التوحيدُ وقال: ﴿فاعبُدوه﴾ إشارةً إلى استكمال القوةِ العمليةِ فإنه يلازِمُ الطاعة التي هي الإتيانُ بالأوامر والانتهاءُ عن المناهي ثم قرر ذلك بأن بيّن أن الجمعَ بين الأمرين هو الطريقُ المشهودُ له بالاستقامة، ونظيرُه قوله عليه الصلاة والسلام: «قُلْ آمَنْتُ بالله ثم اسْتَقِمْ».

﴿فلما أحسَّ عيسى منهمُ الكفرَ﴾ شروعٌ في بيان مآلِ أحوالِه عليه السلام إثرَ ما أشير إلى طرَفٍ منها بطريق النقلِ عن الملائكة، والفاءُ فصيحة تُفصِحُ عن تحقُّق جميعِ ما قالته الملائكةُ، وخروجُه من القوة إلى الفعل حسبما شرحتُه كما في قوله تعالى: ﴿فلما رآه مستقِرًا عنده﴾ [سورة النمل، الآية ٤٠] بعد قوله تعالى: ﴿أنا آتيك به قبل أن يرتدَّ إليك طرفُك﴾ [سورة النمل، الآية ٤٠] كأنه قيل: فحمَلته فولدتْه فكان كيتَ وكيت وقال: ذيتَ وذيت وإنما لم يذكُرْ اكتفاءً بحكاية الملائكةِ وإيذانًا بعدم الخُلْفِ وثقةً بما فُصّل في المواضع الأُخَرِ. وأما عدمُ نظمِ بقية أحوالِه عليه الصلاة والسلام في سلك النقلِ فإما للاعتناء بأمرِها أو لعدم مناسبتها للمقام فيها من ذكر مُقاساتِه عليه الصلاة والسلام للشدائد ومعاناتِه للمكايد، والمرادُ بالإحساس الإدراكُ القويُّ الجاري مَجرَى المشاهدةِ، وبالكفر إصرارُهم عليه وعتوُّهم ومكابرتُهم فيه مع العزيمة على قتله عليه الصلاة والسلام كما ينبئ عنه الإحساسُ فإنه إنما يُستعمل في أمثال هذه المواقعِ عند كونِ مُتعلّقِه أمرًا محذورًا مكروهًا كما في قوله عز وجل: ﴿فلما أحسُّوا بأسَنا إذا هم منها يركُضون﴾ [الأنبياء، الآية ١٢] وكلمةُ مِنْ متعلقةٌ بأحسّ والضميرُ المجرورُ لبني إسرائيلَ أي ابتدأ الإحساسَ من جهتهم، وتقديمُ الجارِّ والمجرور على المفعول الصريحِ

---

(١) تقدمت هذه القراءة.

لما مر غيرَ مرةٍ من الاعتناء بالمقدَّم والتشويقِ إلى المؤخَّر، وقيل: متعلقةٌ بمحذوف وقعَ حالًا من الكفر ﴿**قال**﴾ أي لِخُلّصِ أصحابِه لا لجميعِ بني إسرائيلَ لقوله تعالى: ﴿كما قال عيسى ابنُ مريمَ للحواريين﴾ [سورة الصف، الآية ١٤] الآية.

وقوله تعالى: ﴿فآمنتْ طائفةٌ من بني إسرائيلَ وكفرَتْ طائفة﴾ [سورة الصف، الآية ١٤] ليس بنص في توجيه الخطابِ إلى الكل بل يكفي فيه بلوغُ الدعوة إليهم ﴿**مَنْ أنصاري**﴾ الأنصارُ جمع نصير كأشراف جمع شريف.

﴿**إلى الله**﴾ متعلقٌ بمحذوف وقعَ حالًا من الياء أي مَنْ أنصاري متوجهًا إلى الله ملتجئًا إليه أو بأنصاري متضمنًا معنى الإضافةِ كأنه قيل: «مَنِ الذين يُضيفون أنفسَهم إلى الله عز وجل ينصُرونني كما ينصُرني» وقيل: ﴿إلى﴾ بمعنى في، أي في سبيل الله وقيل: بمعنى اللام وقيل: بمعنى مع ﴿**قال**﴾ استئنافٌ مبنيٌّ على سؤال ينساقُ إليه الذهنُ كأنه قيل: فماذا قالوا في جوابه عليه الصلاة والسلام؟ فقيل قال: ﴿**الحواريُّون**﴾ جمعُ حَواريّ يقال: فلان حَواري فلان أي صفوتُه وخاصتُه من الحَوَر وهو البياضُ الخالص ومنه الحوارياتُ للحَضَريات لخُلوص ألوانِهن ونقائِهن، سُمّي به أصحابُ عيسى عليه الصلاة والسلام لخُلوص نياتِهم ونقاءِ سرائرِهم، وقيل: لِمَا عليهم من آثار العبادةِ وأنوارِها، وقيل: كانوا ملوكًا يلبَسون البياضَ وذلك أن واحدًا من الملوك صنعَ طعامًا وجمع الناسَ عليه وكان عيسى عليه الصلاة والسلام على قصعةٍ لا يزال يأكلُ منها ولا تنقُص، فذكروا ذلك للملك فاستدعاه عليه الصلاة والسلام فقال له: من أنت؟ قال: «عيسى ابن مريم»، فترك مُلكَه وتبِعه مع أقاربه فأولئك هم الحَواريون، وقيل: كانوا صيادين يصطادون السمكَ يلبَسون الثيابَ البيض فيهم شمعونُ ويعقوبُ ويوحنا فمرّ بهم عيسى عليه الصلاة والسلام فقال لهم: «أنتم تصيدون السمكَ فإن اتبعتموني صَرْتم بحيث تصيدون الناسَ بالحياة الأبدية» قالوا: من أنت؟ قال: «عيسى ابنُ مريم عبدُ اللَّه ورسولُه» فطلبوا منه المعجزة، وكان شمعونُ قد رمىٰ شبكتَه تلك الليلةَ فما اصطاد شيئًا فأمره عيسى عليه الصلاة والسلام بإلقائها في الماء مرةً أخرى ففعل فاجتمع في الشبكة من السمك ما كادَتْ تتمزقُ واستعانوا بأهل سفينةٍ أخرى وملئوا السفينتين، فعند ذلك آمنوا بعيسى عليه السلام وقيل: كانوا اثنيْ عشرَ رجلًا آمنوا به عليه الصلاة والسلام واتبعوه وكانوا إذا جاعوا قالوا: جُعْنا يا روحَ الله فيضرِب بيده الأرضَ فيخرُجُ منها لكل واحد رغيفان، وإذا عطِشوا قالوا: عطِشنا فيضرب بيده الأرضَ فيخرُجَ منها الماءُ فيشربون فقالوا: من أفضلُ منا؟ قال عليه الصلاة والسلام: «أفضلُ منكم من يعمل بيدِه ويأكلُ من كَسْبه» فصاروا يغسِلون الثيابَ بالأُجرة فسُمّوا حَواريين.

وقيل: إن أمَّه سلّمتْه إلى صبّاغ فأراد الصباغُ يومًا أن يشتغل ببعض مَهمَّاتِه فقال له عليه الصلاة والسلام: هاهنا ثيابٌ مختلفة قد جَعَلْتُ لكل واحدٍ منها علامةً معينةً فاصبِغْها بتلك الألوانِ، فغاب فجعلها عليه الصلاة والسلام كلَّها في جُبٍّ واحدٍ وقال: «كوني بإذن الله كما أُريد» فرجع الصبَّاغُ فسأله فأخبره بما صنع فقال: أفسدتَ عليّ الثيابَ قال: «قمْ فانظرْ» فجعل يُخرِجُ ثوبًا أحمرَ وثوبًا أخضرَ وثوبًا أصفرَ إلى أن أخرج الجميعَ على أحسنِ ما يكون حسبما كان يريد فتعجَّبَ منه الحاضرون وآمنوا به عليه الصلاة والسلام وهم الحواريون، قال القفالُ: ويجوزُ أن يكون بعضُ هؤلاء الحواريين الاثنيْ عشرَ من الملوك وبعضُهم من صيادي السمك وبعضُهم من القصّارين وبعضُهم من الصبَّاغين والكلُّ سُمّوا بالحَواريين لأنهم كانوا أنصارَ عيسى عليه الصلاة والسلام وأعوانَه والمخلِصين في طاعته ومحبتِه.

﴿نحن أنصارُ الله﴾ أي أنصار دينه ورسولِه ﴿آمنا بالله﴾ استئنافٌ جارٍ مَجرى العلةِ لما قبله فإن الإيمانَ به تعالى موجبٌ لنُصرة دينِه والذبِّ عن أوليائه والمحاربةِ مع أعدائه ﴿واشهدْ بأنا مسلمون﴾ مخلِصون في الإيمانِ منقادون لما تريد منا من نُصرتك، طلبوا منه عليه الصلاة والسلام الشهادةَ بذلك يومَ القيامة يوم أُشهِدَ الرسلُ عليهم الصلاة والسلام لأُممهم وعليهم إيذانًا بأن مرمىٰ غرضِهم السعادةُ الأخروية ﴿ربنا آمنا بما أنزلْتَ﴾ تضرّعٌ إلى الله عز وجل وعرْضٌ لحالهم عليه تعالى بعد عرضِها على الرسول مبالغةً في إظهار أمرِهم ﴿واتبعْنا الرسولَ﴾ أي في كل ما يأتي ويذرُ من أمور الدينِ فيدخُل فيه الاتّباعُ في النُّصرة دخولًا أوليًا ﴿فاكتُبنا مع الشاهدين﴾ أي مع الذين يشهدون بوحدانيتك أو مع الأنبياء الذين يشهدون لأتباعهم أو مع أمة محمدٍ عليه الصلاة والسلام فإنهم شهداءُ على الناس قاطبةً، وهو حالٌ من مفعول اكتبنا.

﴿ومكروا﴾ أي الذين علِمَ عيسى عليه الصلاة والسلام كفرَهم من اليهود بأن وكلّوا به من يقتُله غِيلةً ﴿ومكرَ الله﴾ بأن رفعَ عيسى عليه الصلاة والسلام وألقىٰ شَبَهَه على من قصد اغتيالَه حتى قُتل، والمكرُ من حيث إنه في الأصل حيلةٌ يُجلَب بها غيرُه إلى مَضرّة لا يمكن إسنادُه إليه سبحانه إلا بطريق المشاكلة، روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن ملِكَ بني إسرائيلَ لما قصد قتلَه عليه الصلاة والسلام أمره جبريلُ عليه الصلاة والسلام أن يدخُلَ بيتًا فيه روزنة فرفعه جبريل من تلك الروزنة إلى السماء فقال الملكُ لرجل خبيثٍ منهم: ادخُل عليه فاقتُله فدخل البيت، فألقى الله عز وجل شَبَهَه عليه فخرج يُخبرهم أنه ليس في البيت فقتلوه وصلبوه وقيل إنه عليه الصلاة والسلام جمع الحواريين ليلةً وأوصاهم ثم قال: «لَيَكفرَنّ بي أحدُكم قبل أن يَصيح

الديكُ ويَبيعَني بدراهِمَ يسيرة» فخرجوا وتفرقوا وكانت اليهودُ تطلُبه فنافق أحدُهم فقال لهم: ما تجعلون لي إن دَلَلْتُكم على المسيح؟ فجعلوا له ثلاثين درهمًا فأخذها ودلهم عليه فألقى الله عز وجل عليه شبهَ عيسى عليه الصلاة والسلام ورفعه إلى السماء فأخذوا المنافِقَ وهو يقول: أنا دليلُكم فلم يلتفتوا إلى قوله وصَلَبوه ثم قالوا: وجهُه يُشبه وجهَ عيسى وبَدَنُه يشبه بدنَ صاحبِنا فإن كان هذا عيسى فأين صاحبُنا وإن كان صاحِبَنا فأين عيسى؟ فوقع بينهم قتالٌ عظيم.

وقيل: لما صُلب المصلوب جاءت مريمُ ومعها امرأةٌ أبرأها الله تعالى من الجنون بدعاء عيسى عليه الصلاة والسلام وجعلتا تبكِيان على المصلوب فأنزل الله تعالى عيسى عليه الصلاة والسلام فجاءهما فقال: علام تبكيان؟ فقالتا: عليك فقال: إن الله تعالى رفعني ولم يُصِبني إلا خيرٌ وإن هذا شيءٌ شُبِّه لهم. قال محمد بنُ إسحاقَ[1]: إن اليهودَ عذبوا الحواريين بعد رفعِ عيسى عليه الصلاة والسلام ولقُوا منهم الجَهْدَ فبلغ ذلك ملكَ الروم وكان ملكُ اليهود من رعيته فقيل له: إن رجلًا من بني إسرائيلَ ممن تحت أمرِك كان يخبرهم أنه رسولُ الله وأراهم إحياءَ الموتى وإبراءَ الأكمهِ والأبرص وفعل وفعل فقال: لو علِمْتُ ذلك ما خلَّيْتُ بينهم وبينه ثم بعث إلى الحواريين فانتزعهم من أيديهم، وسألهم عن عيسى عليه الصلاة والسلام فأخبروه فبايعهم على دينهم وأنزل المصلوبَ فغيّبه وأخذ الخشبةَ فأكرمها ثم غزا بني إسرائيلَ وقتل منهم خلقًا عظيمًا ومنه ظهر أصلُ النصرانيةِ في الروم ثم جاء بعده ملِكٌ آخرُ يقال له: تيتوس وغزا بيتَ المقدس بعد رفع عيسى عليه الصلاة والسلام بنحوٍ من أربعين سنةً فقتلَ وسبَى ولم يترُكْ في مدينة بيتِ المقدسِ حجرًا على حجر، فخرج عند ذلك قريظةُ والنضيرُ إلى الحجاز.

قال أهلُ التواريخ: حملت مريم بعيسى عليه الصلاة والسلام وهي بنتُ ثلاثَ عشرةَ سنةً وولدته ببيتَ لَحَمَ من أرض «أورى شلم» لمُضيِّ خمسٍ وستين سنةً من غلبة

---

(١) هو: محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، وقيل: ابن كوثان، العلامة الحافظ، الأخباريُّ أبو بكر، وقيل: أبو عبد الله القرشي المطلبي مولاهم المدني، صاحب السيرة النبوية، روى عن: أبيه وعمه موسى بن يسار، وأبان بن عثمان، وسعيد المقبري، وروى عنه: يزيد بن أبي حبيب شيخه، وعبدة بن سليمان ويحيى بن سعيد الأنصاري، والحمادان، وأبو هوانة، وزهير بن معاوية، وخلق، قال الزهري: لا يزال بالمدينة علم ما بقي هذا - أعني ابن إسحاق - وقال الشافعي: من أراد أن يتبحَّر في المغازي، فهو عيال على محمد بن إسحاق، توفي سنة خمسين ومائة.
ينظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٣٣)، وتذكرة الحفاظ (١/ ١٧٢)، والوافي بالوفيات (٢/ ١٨٨، ١٨٩).

الإسكندرِ على أرض بابلَ، وأوحى الله تعالى إليه على رأس ثلاثينَ سنةً ورفعه إليه من بيت المقدس ليلة القدر من شهر رمضانَ وهو ابنُ ثلاثٍ وثلاثين سنةً وعاشت أمُه بعد رفعِه ستَّ سنين ﴿والله خيرُ الماكرين﴾ أقواهم مكرًا وأنفذُهم كيدًا وأقدرُهم على إيصال الضرر من حيث لا يحتسب، وإظهارُ الجلالة في موقع الإضمار لتربية المهابة، والجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله.

﴿إذ قال الله﴾ ظرفٌ لمكرَ الله أو لمضمر نحوُ وقع ذلك ﴿يا عيسىٰ إني مُتوفِّيك﴾ أي مستوفي أجلِك ومؤخرُك إلى أجلك المسمَّى عاصِمًا لك من قتلهم أو قابضُك من الأرض، من توفيتُ مالي، أو متوفيك نائمًا إذ رُوي أنه رُفع وهو نائم، وقيل: مميتُك في وقتك بعد النزول من السماء ورافعُك الآن أو مميتُك من الشهوات العائقة عن التزوج إلى عالم الملكوت، وقيل: أماته الله تعالى سبعَ ساعاتٍ ثم رفعه إلى السماء وإليه ذهبت النصارى، قال القرطبيُّ: والصحيحُ أن الله تعالى رفعه من غير وفاةٍ ولا نومٍ كما قال الحسنُ وابنُ زيد وهو اختيارُ الطبري وهو الصحيحُ عن ابن عباس رضي اللهُ عنهما، وأصل القصة أن اليهودَ لما عزموا على قتله عليه الصلاة والسلام اجتمع الحواريون وهم اثنا عشرَ رجلًا في غرفة فدخل عليهم المسيحُ من مِشكاة الغرفةِ فأخبر بهم إبليسُ جميعَ اليهود فركِبَ منهم أربعةُ آلافِ رجلٍ فأخذوا باب الغرفة فقال المسيحُ للحواريين: أيُّكم يخرجُ ويُقتل ويكونُ معي في الجنة؟ فقال واحد منهم: أنا يا نبيَّ الله، فألقىٰ عليه مدرعة من صوفٍ وعِمامة من صوف وناوله عكّازَه وأُلقيَ عليه شبَهُ عيسى عليه الصلاة والسلام فخرج على اليهود فقتلوه وصلبوه، وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فكساه الله الريشَ والنورَ وألبسه النورَ وقطع عنه النورُ شهوةَ المطعمِ والمشرب وذلك قوله تعالى: ﴿إني متوفيك﴾ فطار مع الملائكة ثم إن أصحابه حين رأَوْا ذلك تفرَّقوا ثلاثَ فِرَقٍ فقالت فِرقةٌ: كان الله فينا ثم صعِدَ إلى السماء وهم اليعقوبيةُ، وقالت فرقة أخرى: كان فينا ابنُ الله ما شاء الله ثم رفعه الله إليه وهم النسطوريةُ، وقالت فرقةٌ أخرى منهم: كان فينا عبدُ الله ورسولُه ما شاء الله ثم رفعه الله إليه وهؤلاء هم المسلمون فتظاهرت عليهم الفرقتانِ الكافرتان فقتلوهم فلم يزل الإسلامُ منطمسًا إلى أن بعث الله تعالى محمدا ﷺ.

﴿ورافعُك إليَّ﴾ أي إلى محل كرامتي ومقرِّ ملائكتي ﴿ومُطهِّرك من الذين كفروا﴾ أي من سوء جوارِهم وخبثِ صُحبتِهم ودنَسِ معاشرتِهم ﴿وجاعلُ الذين اتبعوك﴾ قال قتادةُ والربيعُ والشعبيُّ ومقاتِلٌ والكلبيُّ: هم أهل الإسلام الذين صدّقوه واتبعوا دينَه من أمة محمدٍ ﷺ دون الذين كذّبوه وكذَبوا عليه من النصارىٰ ﴿فوق الذين كفروا﴾ وهم الذين مكَروا به عليه الصلاة والسلام ومن يسير بسيرتهم من اليهود فإن أهلَ

الإسلام فوقهم ظاهرين بالعزة والمَنَعة والحُجة، وقيل: هم الحواريون فينبغي أن تُحمل فوقيتُهم على فوقية المسلمين بحكم الاتحادِ في الإسلام والتوحيد، وقيل: هم الرومُ وقيل: هم النصارى، فالمرادُ بالاتباع مجرَّدُ الادعاء والمحبة وإلا فأولئك الكفرةُ بمعزل من اتّباعه عليه الصلاة والسلام.

﴿إلى يوم القيامةِ﴾ غايةٌ للجعل أو للاستقرار المقدّرِ في الظرف لا على معنى أن الجعلَ أو الفوقيةَ تنتهي حينئذ ويتخلّص الكفرةُ من الذِلة بل على معنى أن المسلمين يعلُونهم إلى تلك الغاية فأما بعدها فيفعل الله تعالى بهم ما يريد ﴿ثم إلي مرجِعُكم﴾ بالبعث، وثم للتراخي، وتقديمُ الجار والمجرور للقصر المفيدِ لتأكيد الوعدِ والوعيد، والضمير لعيسى عليه الصلاة والسلام وغيرِه من المتبعين له والكافرين به على تغليب المخاطَب على الغائب في ضمن الالتفاتِ فإنه أبلغُ في التبشير والإنذار ﴿فأحكُم بينكم﴾ يومئذ إثرَ رجوعِكم إليّ ﴿فيما كنتم فيه تختلِفون﴾ من أمور الدين و﴿فيه﴾ متعلقٌ بـ «تختلفون» وتقديمُه عليه لرعاية الفواصل.

﴿فأما الذين كفروا فأعذِّبُهم عذابًا شديدًا﴾ تفسيرٌ للحكم الواقعِ بين الفريقين وتفصيلٌ لكيفيته، والبدايةُ ببيانِ حالِ الكفرة لما أن مساقَ الكلامِ لتهديدهم وزجرِهم عما هم عليه من الكفر والعِناد، وقولُه تعالى: ﴿في الدنيا والآخرةِ﴾ متعلقٌ بأعذبهم لا بمعنى إيقاعِ كلٍّ واحدٍ من التعذيب في الدنيا والتعذيبِ في الآخرة وإحداثِهما يومَ القيامة بل بمعنى إتمامِ مجموعِهما يومئذ، وقيل: إن المرجِعَ أعمُّ من الدنيوي والأخروي، وقولُه تعالى: ﴿إلى يوم القيامة﴾ غايةٌ للفوقية لا للجعلِ، والرجوعُ متراخٍ عن الجعل وهو غيرُ محدودٍ لا عن الفوقية المحدودةِ على نهج قولِك: سأُعيرك سكنى هذا البيتَ شهرًا ثم أخلَع عليك خلْعةً فيلزَمُ تأخرُ الخُلع عن الإعارة لا عن الشهر ﴿وما لهم من ناصرين﴾ يُخلِّصونهم من عذاب الله تعالى في الدارين وصيغةُ الجمعِ لمقابلة ضميرِ الجمعِ أي ليس لواحد منهم ناصرٌ واحدٌ.

﴿وأما الذين آمنوا﴾ بما أُرسِلْتُ به ﴿وعمِلوا الصالحاتِ﴾ كما هو ديدَنُ المؤمنين ﴿فيوفيهم أجورَهم﴾ أي يعطيهم إياها كاملةً، ولعل الالتفاتَ إلى الغَيبة للإيذان بما بين مصدري التعذيبِ والإثابةِ من الاختلاف من حيث الجلال والجمال، وقرئ[1]

---

(١) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف. ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٥)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٣٨)، والبحر المحيط (٢/ ٤٧٥)، والتبيان للطوسي (٢/ ٤٦٧)، والتيسير للداني ص (٨٨)، والحجة لابن خالويه ص (١١٠)، والحجة =

فنُوفيهم جريًا على سَنن العظمةِ والكبرياء ﴿والله لا يحبُّ الظالمين﴾ أي يبغضهم[(١)] فإن هذه الكنايةَ فاشيةٌ في جميع اللغاتِ جاريةٌ مَجرى الحقيقةِ، وإيرادُ الظلم للإشعار بأنهم بكفرهم متعدّون [متجاوزون عن الحدودِ][(٢)] واضعون الكفر مكانَ الشكرِ والإيمانِ، والجملةُ تذييلٌ لما قبله مقرِّرٌ لمضمونه.

﴿ذلك﴾ إشارةٌ إلى ما سلف من نبأ عيسى عليه الصلاة والسلام، وما فيه من معنى البُعد للدلالة على عِظَم شأنِ المُشار إليه وبُعدِ منزلتِه في الشرف وعلى كونه في ظهور الأمرِ ونباهةِ الشأن بمنزلة المشاهَد المعايَن، وهو مبتدأٌ وقولُه عز وجل: ﴿نتلوه﴾ خبرُه وقولُه تعالى: ﴿عليك﴾ متعلقٌ بـ «نتلوه» وقولُه تعالى: ﴿من الآيات﴾ حالٌ من الضمير المنصوب أو خبرٌ بعد خبرٍ، أو هو الخبرُ وما بينهما حالٌ من اسم الإشارة أو ﴿ذلك﴾ خبرٌ لمبتدإٍ مضمرٍ أي الأمرُ ذلك ونتلوه حالٌ كما مر، وصيغةُ الاستقبال إما لاستحضار الصورةِ أو على معناها إذ التلاوةُ لم تتِمَّ بعدُ ﴿والذكرِ الحكيم﴾ أي المشتملِ على الحِكَم أو المُحكمِ الممنوعِ من تطرُّق الخللِ إليه، والمرادُ به القرآنُ فـ«من تبعيضيةٌ» أو بعضٌ مخصوصٌ منه فـ «من» بيانيةٌ، وقيل: هو اللوحُ المحفوظُ فمن ابتدائية ﴿إن مثلَ عيسىٰ﴾ أي شأنَه البديعَ المنتظِمَ لغرابته في سلك الأمثال ﴿عند الله﴾ أي في تقديره وحُكمِه ﴿كمثل آدَمَ﴾ أي كحاله العجيبةِ التي لا يرتاب فيها مرتابٌ ولا ينازعُ فيها منازع ﴿خلقَه من تراب﴾ تفسيرٌ لما أُبهم في المَثَل وتفصيلٌ لما أُجمِلَ فيه وتوضيحٌ للتمثيل ببيان وجهِ الشبهِ بينهما[(٣)] وحسمٌ لمادة شُبهة الخصوم فإن إنكارَ خلقِ عيسى عليه الصلاة والسلام بلا أبٍ ـ ممن اعترف بخلقِ آدمَ عليه الصلاة والسلام بغير أبٍ وأم ـ مما لا يكاد يصح، والمعنى خلق قالَبَه من تراب ﴿ثم قال له كنْ﴾ أي أنشأه بَشَرًا كما في قوله تعالى: ﴿ثم أنشأناه خلقًا آخَرَ﴾ [المؤمنون، الآية ١٤] أو قدّر

= لأبي زرعة ص (١٦٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٠٦)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٤٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٢٥٠)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٦٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٠).

(١) في المخطوط: بعضهم.

(٢) في ط: متجاوز الحدود.

(٣) ومحل التمثيل كون كليهما خلق من دون أب، ويزيد آدم بكونه من دون أم أيضًا، فلذلك احتيج إلى ذكر وجه الشبه بقوله «خلقه من تراب» أي خلقه دون أب ولا أم بل بكلمة (كن)، مع بيان كونه أقوى في المشبه به على ما هو الغالب، والضمير في خلقه لآدم لا لعيسى؛ إذ قد علم الكل أن عيسى لم يخلق من تراب فحل التشبيه قوله: (ثم قال له كن فيكون)، وجملة خلقه وما عطف عليها مبينة لجملة (كمثل آدم).
ينظر: التحرير والتنوير (٣/ ٢٦٣)، والفتوحات الإلهية (١/ ٢٨١).

تكوينَه من التراب ثم كوّنه ويجوز كونُ ﴿ثم﴾ لتراخي المُخبَرِ به ﴿فيكونُ﴾ حكايةُ حالٍ ماضية.

روي أن وفد نجرانَ قالوا لرسول الله ﷺ: ما لك تشتمُ صاحبَنا؟ قال: «وما أقول؟» قالوا: تقول إنه عبدٌ قال: «أجل هو عبدُ الله ورسولُه وكلمتُه ألقاها إلى العذراء البتولِ» فغضِبوا وقالوا: هل رأيتَ إنسانًا من غير أبٍ؟ فحيثُ سلَّمتَ أنه لا أبَ له من البشر وجب أن يكون أبوه هو الله فقال عليه الصلاة والسلام: «إن آدمَ عليه الصلاة والسلام ما كان له أبٌ ولا أم ولم يلزم من ذلك كونُه ابنًا لله سبحانه وتعالى فكذا حالُ عيسى عليه الصلاة والسلام»[١].

﴿**الحقُّ من ربك**﴾ خبرُ مبتدإ محذوفٍ أي هو الحقُّ أي ما قصصنا عليك من نبإ عيسى عليه الصلاة والسلام وأمِّه، والظرفُ إما حالٌ أي كائنًا من ربك أو خبرٌ ثانٍ أي كائنٌ منه تعالى وقيل: هما مبتدأٌ وخبرٌ أي الحقُّ المذكورُ من الله تعالى، والتعرضُ لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضمير المخاطَبِ لتشريفه عليه الصلاة والسلام والإيذانِ بأن تنزيلَ هذه الآياتِ الحقةِ الناطقةِ بكنه الأمر تربيةٌ[٢] له عليه الصلاة والسلام ولُطفٌ به ﴿**فلا تكنْ من الممتَرين**﴾ في ذلك، والخطابُ إما للنبي ﷺ على طريقة الإلهابِ والتهييجِ لزيادة التثبيتِ والإشعارِ بأن الامتراءَ في المحذورية بحيث ينبغي أن يُنهىٰ عنه من لا يكاد يمكن صدورُه عنه فكيف بمن هو بصدد الامتراء؟ وإما لكل من له صلاحيةُ الخطاب ﴿**فمن حاجّك**﴾ أي من النصارى إذ هم المقتضون[٣] للمُحاجّة ﴿**فيه**﴾ أي في شأن عيسى عليه الصلاة والسلام وأمِّه زعمًا منهم أنه ليس على الشأن المحكي ﴿**من بعد ما جاءك من العلم**﴾ أي ما يُوجِبُه إيجابًا قطعيًا من الآيات البيناتِ وسمعوا ذلك منك فلم يرعَوُوا عما هم عليه من الغي والضلال ﴿**فقل**﴾ لهم ﴿**تعالَوْا**﴾ أي هلُمّوا[٤] بالرأي والعزيمة.

﴿**ندْعُ أبناءَنا وأبناءَكم**﴾ اكتُفيَ بهم عن ذكر البناتِ لظهور كونِهم أعزَّ منهن وأما النساءُ فتعلُّقُهن من جهة أخرى ﴿**ونساءَنا ونساءَكم وأنفسَنا وأنفسَكم**﴾ أي ليدعُ كلٌّ منا ومنكم نفسَه وأعِزَّةَ أهلِه وألصقَهم بقلبه إلى المباهَلة ويحمِلْهم عليها، وتقديمُهم على النفس في أثناء المباهلةِ التي هي من باب المهالكِ ومظانِّ التلفِ مع أن الرجلَ يخاطرُ لهم بنفسه ويحارب دونهم للإيذان بكمال أمنِه عليه الصلاة والسلام وتمامِ ثقتِه بأمره

---

(١) ذكره الرازي في تفسيره (٨/ ٦٦).
(٢) في ط: ترتبة.
(٣) في المخطوط: المتصدرون.
(٤) في المخطوط: سلموا.

وقوةِ يقينِه بأنه لن يُصيبَهم في ذلك شائبةُ مكروهٍ أصلًا وهو السرُّ في تقديم جانبِه عليه السلام على جانب المخاطَبين في كل من المقدم والمؤخرِ مع رعاية الأصلِ في الصيغة فإن غيرَ المتكلم تبعٌ له في الإسناد.

﴿ثم نبتهِلْ﴾ أي نتباهلْ بأن نلعنَ الكاذبَ منا والبُهلةُ ـ بالضم والفتح ـ اللعنةُ وأصلُها التركُ من قولهم: بَهَلْتُ الناقةَ أي تركتُها بلا صِرار **﴿فنجعلْ لعنةَ الله على الكاذبين﴾** عطفٌ على نبتهل مبينٌ لمعناه، روي أنهم لما دُعوا إلى المباهلة قالوا: حتى نرجِعَ وننظُرَ فلما تخالَوْا[1] قالوا للعاقب ـ وكان ذا رأيهم ـ: يا عبدَ المسيح ما ترى؟ فقال: والله لقد عرفتم يا معشرَ النصارى أن محمدًا نبيٌّ مرسل ولقد جاءكم بالفصل من أمر صاحبِكم، والله ما باهل قومٌ نبيًا قط فعاش كبيرُهم ولا نبت صغيرُهم، ولئن فعلتم لتهلِكُنّ، فإن أبيتم إلا إلفَ دينِكم والإقامةِ على ما أنتم عليه فوادِعوا الرجلَ وانصرِفوا إلى بلادكم، فأتَوا رسولَ الله ﷺ وقد غدا محتضِنًا الحسينَ آخذًا بيد الحسنِ وفاطمةُ تمشي خلفَه وعليٌّ خلفها ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ وهو يقول: «إذا أنا دعوتُ فأمِّنوا» فقال أسقفُ نجرانَ: يا معشرَ النصارى إني لأرى وجوهًا لو سألوا[2] الله تعالى أن يُزيل جبلًا من مكانه لأزاله، فلا تُباهلوا فتهلِكوا ولا يبقىٰ على وجه الأرضِ نصرانيٌّ إلى يوم القيامة، فقالوا: يا أبا القاسم رأينا أن لا نباهِلَك وأن نُقِرَّك على دينك ونثبُتَ على ديننا، قال ﷺ: «فإذا أبيتم المباهلةَ فأسلِموا يكنْ لكم ما للمسلمين وعليكم ما على المسلمين» فأبَوْا، قال عليه الصلاة والسلام: «فإني أناجِزُكم» فقالوا: ما لنا بحربِ العربِ طاقةٌ ولكن نصالِحُك على ألا تغزونا ولا تُخيفَنا ولا تردَّنا عن ديننا على أن نؤدي إليك كلَّ عامٍ ألفي حُلةٍ، ألفًا في صَفَر وألفًا في رجبٍ وثلاثين درعًا عادية من حديد، فصالحهم على ذلك وقال: «والذي نفسي بيده إن الهلاكَ قد تدلَّى على أهل نجرانَ، ولو لاعنوا لَمُسِخوا قِردةً وخنازيرَ ولاضْطَرَمَ عليهم الوادي نارًا ولاستأصَلَ الله نجرانَ وأهلَه حتى الطيرَ على رءوس الشجر، ولما حال الحولُ على النصارى كلِّهم حتى يهلكوا»[3].

﴿إن هذا﴾ أي ما قُصّ من نبأ عيسى وأمِّه عليهما السلام **﴿لهو القَصصُ الحقُّ﴾** دون ما عداه من أكاذيبِ النصارى، فـ «هو» ضميرُ الفصلِ دخلتْه اللامُ لكونه أقربَ إلى المبتدإ من الخبر، وأصلها أن تدخُلَ المبتدأ، وقرئ[4] (لَهْوَ) بسكون الهاء، والقصصُ

---

(١) في المخطوط: خلوا.

(٢) في المخطوط: شاء.

(٣) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ٨٥).

(٤) قرأ بها: أبو عمرو، والكسائي، وقالون.

=

خبرُ إن والحقُّ صفتُه، أو مبتدأٌ والقصصُ خبرُه والجملةُ خبرٌ لـ «إن» ﴿وما مِنْ إلٰهٍ إلا الله﴾ صرّح فيه بـ «من» الاستغراقية تأكيدًا للرد على النصارى في تثليثهم ﴿وإن الله لهو العزيزُ﴾ القادرُ على جميع المقدوراتِ ﴿الحكيم﴾ المحيطُ بالمعلومات لا أحدَ يشاركُه في القدرة والحِكمة ليشاركَه في الألوهية ﴿فإن تَوَلَّوا﴾ عن التوحيد وقَبولِ الحقِّ الذي قُصَّ[1] عليك بعدما عاينوا تلك الحُججَ النَّيرة والبراهينَ الساطعة.

﴿فإن الله عليمٌ بالمفسدين﴾ أي بهم، وإنما وُضِعَ موضعَه ما وُضِع للإيذان بأن الإعراضَ عن التوحيد والحقِّ الذي لا محيدَ عنه بعدما قامت به الحججُ إفسادٌ للعالم وفيه من شدة الوعيدِ ما لا يخفىٰ ﴿قل يا أهلَ الكِتابِ﴾ أمرٌ بخطاب أهلِ الكتابين وقيل: بخطاب وفدِ نجْرانَ وقيل: بخطاب يهودِ المدينةِ ﴿تعالَوْا إلى كلمةٍ سواءٍ بيْننا وبينكم﴾ لا يختلف فيها الرسلُ والكتبُ وهي ﴿ألا نعبُدَ إلا الله﴾ أي نوحِّدُه بالعبادة ونُخلِصُ فيها ﴿ولا نُشْرِكَ به شيئًا﴾ ولا نجعلَ غيرَه شريكًا له في استحقاق العبادةِ ولا نراه أهلًا لأن يُعبد ﴿ولا يتخِذَ بعضُنا بعضًا أربابًا من دون الله﴾ بأن نقولَ عزيرٌ ابنُ الله والمسيحُ ابنُ الله ولا نُطيعَ الأحبارَ فيما أحدثوا من التحريم والتحليل لأن كلا منهم[2] بشرٌ مثلُنا، روي أنه لما نزلت ﴿اتخذوا أحبارَهم ورهبانَهم أربابًا من دون الله﴾ [التوبة، الآية ٣١] قال عديُّ بنُ حاتم: ما كنا نعبُدهم يا رسولَ الله، فقال عليه السلام: «أليس كانوا يُحِلّون لكم ويحرِّمون فتأخذون بقولهم» قال: نعم، قال عليه السلام: «هو ذاك»[3] ﴿فإن تولَّوا﴾ عما دعوتَهم إليه من التوحيد وتركِ الإشراك ﴿فقولوا﴾ أي قل لهم أنت والمؤمنون: ﴿اشهَدوا بأنا مسلمون﴾ أي لزِمتكم الحُجةُ فاعترِفوا بأنا مسلمون دونكم أو اعترِفوا بأنكم كافرون بما نطَقَتْ به الكتُب وتطابقت عليه الرسلُ عليهم السلام.

ـ تنبيه ـ انظُر إلى ما روعيَ في هذه القصة من المبالغة في الإرشاد وحسنِ التدرُّجِ في المُحاجَّة حيث بيّن أولًا أحوالَ عيسى عليه السلام وما توارد عليه من الأطوار المنافيةِ للإلٰهية ثم ذكر كيفية دعوتِه للناس إلى التوحيد والإسلامِ فلما ظهر عندهم

= ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٣).

(١) في المخطوط: قصصنا.
(٢) زاد في ط: بعضنا.
(٣) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٧٨) كتاب تفسير القرآن، باب: سورة التوبة، برقم (٣٠٩٥)، والطبراني في التاريخ الكبير (٧/ ١٠٦) برقم (٤٧١)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ١١٦) كتاب آداب القاضي، باب: ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي، من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

دُعُوْا إلى المباهلة بنوع من الإعجاز ثم لما أعرَضوا عنها وانقادوا بعضَ الانقياد دُعوا
إلى ما اتفق عليه عيسى عليه السلام والإنجيلُ وسائرُ الأنبياء عليهم السلام والكتُب،
ثم لما ظهر عدمُ إجدائِه أيضًا أُمِرَ بأن يقال لهم: اشهدوا بأنا مسلمون.

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا
تَعۡقِلُونَ ﴿٦٥﴾ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ
وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٦٦﴾ مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا مُّسۡلِمٗا وَمَا
كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٦٧﴾ إِنَّ أَوۡلَى ٱلنَّاسِ بِإِبۡرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ
ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٦٨﴾ وَدَّت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ لَوۡ يُضِلُّونَكُمۡ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ وَمَا
يَشۡعُرُونَ ﴿٦٩﴾ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمۡ تَشۡهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ
تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامِنُواْ
بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن
تَبِعَ دِينَكُمۡ قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤۡتَىٰٓ أَحَدٞ مِّثۡلَ مَآ أُوتِيتُمۡ أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ عِندَ رَبِّكُمۡۗ قُلۡ إِنَّ
ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ ﴿٧٣﴾ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ
ٱلۡعَظِيمِ ﴿٧٤﴾ ۞ وَمِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مَنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ بِقِنطَارٖ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ وَمِنۡهُم مَّنۡ إِن تَأۡمَنۡهُ
بِدِينَارٖ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيۡكَ إِلَّا مَا دُمۡتَ عَلَيۡهِ قَآئِمٗاۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لَيۡسَ عَلَيۡنَا فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٞ
وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿٧٥﴾ بَلَىٰ مَنۡ أَوۡفَىٰ بِعَهۡدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ
﴿٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ وَلَا
يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيۡهِمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٧٧﴾ وَإِنَّ مِنۡهُمۡ
لَفَرِيقٗا يَلۡوُۥنَ أَلۡسِنَتَهُم بِٱلۡكِتَٰبِ لِتَحۡسَبُوهُ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ
مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿٧٨﴾ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن
يُؤۡتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحُكۡمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادٗا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ
رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ
وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًاۗ أَيَأۡمُرُكُم بِٱلۡكُفۡرِ بَعۡدَ إِذۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿٨٠﴾ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ
ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مُّصَدِّقٞ لِّمَا مَعَكُمۡ لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ
ءَأَقۡرَرۡتُمۡ وَأَخَذۡتُمۡ عَلَىٰ ذَٰلِكُمۡ إِصۡرِيۖ قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَاۚ قَالَ فَٱشۡهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾ فَمَن
تَوَلَّىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٨٢﴾ أَفَغَيۡرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبۡغُونَ وَلَهُۥٓ أَسۡلَمَ مَن فِي
ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ طَوۡعٗا وَكَرۡهٗا وَإِلَيۡهِ يُرۡجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلۡ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا وَمَآ
أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن

رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا۟ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٩١﴾ لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾

﴿**يا أهلَ الكتاب**﴾ من اليهود والنصارى ﴿**لم تُحاجّون في إبراهيمَ**﴾ أي في مِلّته وشريعتِه. تنازعت اليهودُ والنصارى في إبراهيمَ عليه السلام وزعم كلٌّ منهم أنه عليه السلام منهم وترافَعوا إلى رسول الله ﷺ فنزلت.

والمعنى لم تدعون أنه عليه السلام كان منكم ﴿**وما أنزلتِ التوراةُ**﴾ على موسى عليه الصلاة والسلام ﴿**والإنجيلُ**﴾ على عيسى عليه الصلاة والسلام ﴿**إلا من بعدِه**﴾ حيث كان بينه وبين موسى عليهما السلام ألفُ سنةٍ وبين موسى وعيسى عليهما السلام ألفا سنةٍ فكيف يمكن أن يتفوَّهَ به عاقلٌ ﴿**أفلا تعقلون**﴾ أي ألا تتفكرون فلا تعقِلون بطلانَ مذهبِكم أو أتقولون ذلك فلا تعقلون بُطلانه.

﴿**ها أنتم هؤلاءِ**﴾ جملةٌ من مبتدإ وخبر صُدِّرت بحرف التنبيه ثم بُيِّنت بجملة مستأنفة إشعارًا بكمال غفلتِهم أي أنتم هؤلاءِ الأشخاصُ الحمقى حيث ﴿**حاجَجْتم فيما لكم به عِلمٌ**﴾ في الجملة حيث وجدتموه في التوراة والإنجيل، ﴿**فلم تُحاجّون فيما ليس لكم به علمٌ**﴾ أصلًا إذ لا ذِكْرَ لدين إبراهيمَ في أحد الكتابين قطعًا.

وقيل: هؤلاء بمعنى الذين وحاججتم صلتُه.

وقيل: ها أنتم أصلُه أأنتم على الاستفهام للتعجب قلبت الهمزةُ هاءً ﴿**والله يعلم**﴾ ما حاججتم فيه أو كلَّ شيءٍ فيدخُل فيه ذلك دخولًا أوليًا ﴿**وأنتم لا تعلمون**﴾ أي محلَّ النزاعِ أو شيئًا من الأشياء التي من جملتها ذلك.

﴿**ما كان إبراهيمُ يهوديًّا ولا نصرانيًّا**﴾ تصريحٌ بما نطَق به البرهانُ المقرِّر ﴿**ولكنْ كان حنيفًا**﴾ أي مائلًا عن العقائد الزائغةِ كلِّها ﴿**مُسلمًا**﴾ أي منقادًا لله تعالى، وليس المرادُ أنه كان على مِلَّة الإسلامِ وإلا لاشترك الإلزامُ ﴿**وما كان من المشركين**﴾

تعريضٌ بأنهم مشركون بقولهم: عزيرٌ ابنُ الله والمسيحُ ابنُ الله وردٌّ لادعاء المشركين أنهم على ملة إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام.

﴿إن أَوْلىٰ الناسِ بإبراهيمَ﴾ أي أقربَهم إليه وأخصَّهم به ﴿للذين اتّبعوه﴾ أي في زمانه ﴿وهذا النبيُّ والذين آمنوا﴾ لموافقتهم له في أكثرِ ما شرعه لهم على الأصالة، وقرئ[١] النبيَّ بالنصب عطفًا على الضمير في اتبعوه وبالجر عطفًا على إبراهيمَ ﴿والله وليُّ المؤمنين﴾ ينصُرهم ويجازيهم الحسنى بإيمانهم، وتخصيصُ المؤمنين بالذكر ليثبُتَ الحكمُ في النبيِّ ﷺ بدَلالة النصِّ.

﴿ودَّتْ طائفةٌ من أهلِ الكتاب لو يُضِلونكم﴾ نزلت في اليهود حين دعَوا حُذيفةَ وعمارًا ومُعاذًا إلى اليهودية و﴿لو﴾ بمعنى أن ﴿وما يُضِلّون إلا أنفسَهم﴾ جملةٌ حاليةٌ جيء بها للدَلالة على كمال رسوخِ المخاطبين وثباتِهم على ما هم عليه من الدين القويم أي وما يتخطاهم الإضلالُ ولا يعود وبالُه إلا إليهم لما أنه يُضاعفُ به عذابُهم.

وقيل: وما يُضِلّون إلا أمثالَهم ويأباه قوله تعالى: ﴿وما يشعُرون﴾ أي باختصاص وبالِه وضررِه بهم.

﴿يا أهلَ الكتابِ لم تكفُرون بآياتِ الله﴾ أي بما نَطَقتْ به التوراةُ والإنجيلُ ودلت على نبوة محمد ﷺ ﴿وأنتم تشهدون﴾ أي والحالُ أنكم تشهدون أنها آياتُ الله أو بالقرآن وأنتم تشهدون نعتَه في الكتابين أو تعلمون بالمعجزات أنه حقٌّ.

﴿يا أهلَ الكتابِ لمَ تلبِسون الحقَّ بالباطل﴾ بتحريفكم وإبرازِ الباطِلِ في صورته أو بالتقصير في التمييز بينهما، وقرئ «تلَبّسون»[٢] بالتشديد و«تلْبَسون»[٣] بفتح الباء أي تلبَسون الحقَّ مع الباطل كما في قوله عليه السلام: «كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[٤] ﴿وتكتُمون الحقَّ﴾ أي نبوةَ محمدٍ ﷺ ونعتَه ﴿وأنتم تعلمون﴾ أي حقِّيتَه.

---

(١) ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٤١)، والإملاء للعكبري (١/ ٨١)، والبحر المحيط (٢/ ٤٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٩٤).

(٢) قرأ بها: أبو مجلز.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٩١)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٥)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٧٨).

(٣) قرأ بها: يحيى بن وثاب.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٤٩١)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٥)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٧٨).

(٤) أخرجه البخاري (١٠/ ٣٩٧) كتاب النكاح، باب: المتشبع بما لم ينل، برقم (٥٢١٩)، ومسلم (٣/ ١٦٨١) كتاب اللباس والزينة، باب: النهي عن التزوير في اللباس وغيره، برقم (١٢٧/ ٢١٣٠)، من حديث أسماء رضي الله عنها.

﴿وقالتْ طائفةٌ من أهل الكتابِ﴾ وهم رؤساؤُهم ومفسدوهم لأعقابهم ﴿آمِنوا بالذي أُنزِل على الذين آمنوا﴾ أي أظهِروا الإيمانَ بالقرآن المنْزلِ عليهم ﴿وجهَ النهارِ﴾ أي أولَه ﴿واكفُروا﴾ أي أظهِروا ما أنتم عليه من الكفر به ﴿آخِرَه﴾ مُرائين لهم أنكم آمنتم به بادِيَ الرأي من غير تأملٍ ثم تأملتم فيه فوقَفتم على خلل رأيِكم الأولِ فرجعتم عنه ﴿لعلهم﴾ أي المؤمنين ﴿يرجِعون﴾ عما هم عليه من الإيمان به كما رجعتم والمرادُ بالطائفة كعبُ بنُ الأشرفِ ومالكُ بنُ الصيفِ قالا لأصحابهما لما حُوِّلت القِبلة: آمِنوا بما أنزلت[1] عليهم من الصلاة إلى الكعبة وصلّوا إليها أولَ النهار ثم صلوا إلى الصخرة آخِرَه لعلهم يقولون: هم أعلمُ منا وقد رجَعوا فيرجِعون، وقيل: هم اثنا عشرَ رجلًا من أحبار خيبَر [تقاولوا بأن][2] يدخُلوا في الإسلام أولَ النهار ويقولوا آخرَه: نظرنا في كتابنا وشاوَرْنا علماءَنا فلم نجِدْ محمدًا بالنعت الذي ورد في التوراة، لعل أصحابه يشكّون فيه.

﴿ولا تؤمِنوا﴾ أي لا تُقِرّوا بتصديقٍ قلبيٍّ ﴿إلا لمن تبعَ دينَكم﴾ أي لأهل دينِكم أو لا تُظهِروا إيمانَكم وجهَ النهار إلا لمن كان على دينكم من قبلُ، فإن رجوعَهم أرجى وأهمُّ ﴿قل إنَّ الهُدى هدى الله﴾ يهدي به من يشاءُ إلى الإيمان ويُثبِّته عليه ﴿أن يُؤتىٰ أحدٌ مثلَ ما أوتيتم﴾ متعلّقٌ بمحذوفٍ أي دبّرتم ذلك وقلتم لأن يؤتىٰ أحدٌ مثلَ ما أوتيتم، أو بلا تؤمنوا أي ولا تظهِروا إيمانَكم بأن يُؤتىٰ أحدٌ مثلَ ما أوتيتم إلا لأشياعكم ولا تُفْشوه إلى المسلمين لئلا يزيدَ ثباتُهم ولا إلى المشركين لئلا يدعوهم إلى الإسلام، وقولُه تعالى: ﴿قل إن الهدىٰ هدىٰ الله﴾ اعتراضٌ مفيدٌ لكون كيدِهم غيرَ مُجدٍ لطائل أو خبر إن على أن (هدى الله) بدل من (الهدى)، وقرئ (أن يؤتى) على الاستفهام التقريعي وهو مؤيدٌ للوجه الأولِ أي لأن يُؤتى أحدٌ إلخ دبرتم؟ وقرئ أن على أنها نافيةٌ فيكونُ من كلام الطائفةِ، أي ولا تؤمنوا إلا لمن تبعَ دينَكم وقولوا لهم: ما يُؤتىٰ أحدٌ مثلَ ما أوتيتم ﴿أو يُحاجّوكم عند ربِّكم﴾ عطفٌ على ﴿أن يؤتىٰ﴾ على الوجهين الأولين وعلى الثالث معناه حتى يحاجوكم عند ربِّكم فيدحضوا حُجتَكم، والواوُ ضميرُ ﴿أحدٌ﴾ لأنه في معنى الجمع إذ المرادُ به غيرُ أتباعِهم ﴿قل إن الفضْلَ بيد الله يؤتيهِ من يشاءُ والله واسعٌ عليم﴾ ردٌّ لهم وإبطالٌ لما زعموه بالحجة الباهرةِ ﴿يختص برحمته﴾ أي يجعل رحمتَه مقصورةً على ﴿من يشاءُ والله ذو الفضْلِ العظيم﴾ كلاهما تذييلٌ لما قبله مقرِّرٌ لمضمونه.

---

(١) في ط: أنزل. (٢) في ط: اتفقوا على أن.

﴿ومن أهل الكتاب﴾ شروعٌ في بيان خيانتِهم في المال بعد بيانِ خيانتِهم في الدين، والجارُّ والمجرورُ في محل الرفع على الابتداء حسبما مر تحقيقُه في تفسير قوله تعالى: ﴿ومن الناس مَنْ يقول﴾ [البقرة، الآية ٨] إلخ خبرُه قوله تعالى: ﴿مَنْ إنْ تأمنْه بقِنطار يؤدِّه إليك﴾ على أن المقصودَ بيانُ اتّصافِهم بمضمون الجملةِ الشرطية لا كونهم ذواتِ المذكورين كأنه قيل: بعضُ أهلِ الكتاب بحيث إن تأمنْه بقنطار أي بمالٍ كثيرٍ يؤدِّه إليك كعبد اللّه بن سلام استودَعه قرشيٌّ ألفا ومِائتيْ أوقيةٍ ذهبًا فأداها إليه ﴿ومنهم من إن تأمنْه بدينارٍ لا يؤدِّه إليك﴾ كفِنحاصَ بنِ عازوراءَ استودعه قرشيٌّ آخرُ دينارًا فجحَده وقيل: المأمونون على الكثير النصارى إذ الغالبُ فيهم الأمانةُ والخائنون في القليل اليهودُ إذ الغالبُ فيهم الخيانة ﴿إلا ما دمتَ عليه قائمًا﴾ استثناءٌ مفرَّغٌ من أعم الأحوال أو الأوقات أي لا يؤده إليك في حال من الأحوال أو في وقت من الأوقات إلا في حال دوام قيامِك أو في وقت دوام قيامِك على رأسه مبالِغًا في مطالبته بالتقاضي وإقامةِ البينة ﴿ذلك﴾ إشارةٌ إلى ترك الأداءِ المدلولِ عليه بقوله تعالى: ﴿لا يؤدِّه﴾ وما فيه من معنى البُعد للإيذان بكمال غُلوِّهم في الشر والفساد ﴿بأنهم﴾ أي بسبب أنهم ﴿قالوا ليس علينا في الأميين﴾ أي في شأنِ مَنْ ليس من أهل الكتاب ﴿سبيلٌ﴾ أي عقابٌ[1] ومؤاخذة ﴿ويقولون على الله الكذبَ﴾ بادعائهم ذلك ﴿وهم يعلمون﴾ أنهم كاذبون مفترون على الله تعالى وذلك لأنهم استحلوا ظُلْمَ من خالفهم وقالوا لم يُجعل في التوراة في حقهم حُرمةٌ وقيل: عامل اليهودُ رجالًا من قريشٍ فلما أسلموا تقاضَوْهم فقالوا: سقط حقُّكم حيث تركتم دينَكم وزعَموا أنه كذلك في كتابهم، وعن النبي ﷺ أنه قال عند نزولِها: «كذَب أعداءُ الله ما من شيء في الجاهلية إلا وهو تحت قدمي إلا الأمانةَ فإنها مؤداةٌ إلى البَرِّ والفاجر»[2].

﴿بلىٰ﴾ إثباتٌ لما نفَوْه أي بلى عليهم فيهم سبيلٌ، وقولُه تعالى: ﴿مَنْ أوفىٰ بعهده واتقىٰ فإن الله يُحِبُّ المتقين﴾ استئنافٌ مقرِّر للجملة التي سد ﴿بلى﴾ مسدَّها والضميرُ المجرور لمن أو لله تعالى وعمومِ المتقين نائبٌ منابَ الراجعِ من الجزاء إلى مَنْ ومُشعِرٌ بأن التقوى مِلاكُ الأمرِ، عامٌّ للوفاء وغيرِه من أداء الواجباتِ والاجتنابِ عن المناهي ﴿إن الذين يشترون﴾ أي يستبدلون ويأخُذون ﴿بعهد الله﴾ أي بدلَ ما عاهدوا عليه من الإيمان بالرسول ﷺ والوفاءِ بالأمانات ﴿وأَيْمانهم﴾ وبما حلفوا به من قولهم: والله

---

(١) في ط:عتاب.

(٢) أخرجه الطبري (٦/ ٥٢٢)، حديث (٧٢٦٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٣٤٩)، حديث (٨١٢) وذكره السيوطي في الدر (٢/ ٧٨) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر عن سعيد بن جبير.

لنُؤمِنن به ولننصُرَنّه ﴿ثمنًا قليلًا﴾ هو حُطامُ الدنيا ﴿أولئك﴾ الموصوفون بتلك الصفاتِ القبيحةِ ﴿لا خَلاقَ﴾ لا نصيبَ ﴿لهم في الآخرة﴾ من نعيمها ﴿ولا يُكلِّمُهم الله﴾ أي بما يسُرّهم أو بشيء أصلًا وإنما يقع ما يقع من السؤال والتوبيخِ والتقريعِ في أثناء الحساب من الملائكة عليهم السلام أو لا ينتفعون بكلماتِ الله تعالى وآياتِه، والظاهرُ أنه كنايةٌ عن شدة غضبِه[1] وسَخَطِه نعوذ بالله من ذلك لقوله تعالى: ﴿ولا ينظُر إليهم يومَ القيامة﴾ فإنه مَجازٌ عن الاستهانة بهم والسخطِ عليهم متفرِّعٌ على الكناية في حق من يجوزُ عليه النظرُ لأن مَن اعتد بالإنسان التفت إليه وأعاره نظره[2] ثم كثُر حتى صار عبارةً عن الاعتداد والإحسانِ وإن لم يكن ثَمَّةَ نظَرٌ ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظرُ مجرد المعنى [من][3] الإحسان مَجازًا عما وقع كنايةً عنه فيمن يجوزُ عليه النظر، و«يومَ القيامة» متعلقٌ بالفعلين وفيه تهويل للوعيد ﴿ولا يزكّيهم﴾ أي لا يُثني عليهم أو لا يُطَهِّرهم من أوضار الأوزار ﴿ولهم عذابٌ أليم﴾ على ما فعلوه من المعاصي قيل إنها نزلت في أبي رافعٍ ولُبابةَ بنِ أبي الحقيق وحُيَيٍّ بنِ أخطَبَ حرّفوا التوراة وبدلوا نعتَ رسولِ الله ﷺ وأخذوا الرِّشوةَ على ذلك. وقيل: نزلت في الأشعث بنِ قيسٍ حيث كان بينه وبين رجل نزاعٌ في بئر فاختصما إلى رسول الله ﷺ فقال له: «شاهداك أو يمينُه» فقال الأشعث: إذن يحلِفُ ولا يبالي، فقال ﷺ: «مَنْ حلف على يمين يستحِقُّ بها مالًا هو فيها فاجرٌ لقِيَ الله وهو عليه غضبان»[4]، وقيل: في رجل أقام سلعة في السوق فحلف لقد اشتراها بما لم يكن اشتراها به.

﴿وإن منهم﴾ أي من اليهود المحرِّفين ﴿لفريقًا﴾ ككعب بنِ الأشرفِ ومالكِ بنِ الصيف وأضرابِهما ﴿يلْوُون ألسنتَهم بالكتاب﴾ أي يفتلونها بقراءته فيُميلونها عن

---

(١) خص الكناية وسبق مثل هذه الكناية في سورة البقرة، والكناية عن صفة، وقد شاع نفي الكلام في الكناية عن الغضب، وشاع استعمال النظر في الإقبال والعناية، ونفي النظر في الغضب؛ فالنظر المنفي هنا نظر خاص، وهاتان الكنايتان يجوز معهما إرادة المعنى المطبعي.
ينظر: التحرير والتنوير (٣/ ٢٩٠)، ونقد الشعر (١٧٨)، والصناعتين (٣٥٠) وما بعدها، ودلائل الإعجاز (٤٤، ٩٩، ١٧١، ٢٠١)، وسر الفصاحة (١٧١)، والعمدة (١/ ٣١٢) وما بعدها، والمثل السائر (٣/ ١٩) وما بعدها، والطراز (١/ ٣٧٢) وما بعدها.

(٢) في ط: بصره.

(٣) سقط من ط.

(٤) أخرجه البخاري (٥/ ٣٠٥) كتاب المساقاة، باب: من حفر بئرًا في ملكه لم يضمن، برقم (٢٣٥٦، ٢٣٥٧)، ومسلم (١/ ١٢٢) كتاب الإيمان، باب: وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، برقم(٢٢٠/ ١٣٨)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

المُنزّل إلى المحرّف أو يعطِفو بها بشَبَه الكتاب، وقرئ[1] يُلوّون بالتشديد و«يلُون»[2] بقلب الواو المضمومة همزةً ثم تخفيفِها بحذفها وإلقاء حركتها على ما قبلها من الساكن ﴿لتحسَبوه﴾ أي المحرَّفَ المدلولَ عليه بقوله تعالى: ﴿يلوون﴾ إلخ وقرئ[3] بالياء والضميرُ للمسلمين ﴿من الكتاب﴾ أي من جملته وقولُه تعالى: ﴿وما هو من الكتاب﴾ حالٌ من الضمير المنصوبِ أي والحالُ أنه ليس منه في نفس الأمرِ وفي اعتقادهم أيضًا ﴿ويقولون﴾ مع ما ذكر من اللَّيِّ والتحريف على طريقة التصريحِ لا بالتورية والتعريض ﴿هو﴾ أي المحرفُ ﴿من عند الله﴾ أي منزلٌ من عند الله ﴿وما هو من عند الله﴾ حالٌ من ضمير المبتدأ في الخبر أي والحالُ أنه ليس من عنده تعالى في اعتقادهم أيضًا وفيه من المبالغة في تشنيعهم وتقبيحِ أمرِهم وكمالِ جرأتهم ما لا يخفى، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ والكتاب في محل الإضمارِ لتهويل ما أقدموا عليه من القول.

﴿ويقولون على الله الكذبَ وهم يعلمون﴾ أنهم كاذبون ومفترون على الله تعالى وهو تأكيدٌ وتسجيلٌ عليهم بالكذبِ على الله والتعمُّد فيه، وعن ابن عباس رضي الله عنهما هم اليهودُ الذين قدِموا على كعب بنِ الأشرف وغيَّروا التوراةَ وكتبوا كتابًا بدَّلوا فيه صِفةَ رسولِ الله ﷺ ثم أخذت قريظةُ ما كتبوا فخلَطوه بالكتاب الذي عندهم.

﴿ما كان لبشر﴾ بيانٌ لافترائهم على الأنبياء عليهم السلام حيث قال نصارى نجرانَ: إن عيسى عليه السلام أمرنا أن نتخِذَه ربًا حاشاه عليه السلام، وإبطالٌ له إثرَ بيانِ افترائِهم على الله سبحانه وإبطالِه، أي ما صح وما استقام لأحد وإنما قيل: ﴿لبشر﴾ إشعارًا بعلة الحُكم فإن البشريةَ منافية للأمر الذي أسنده الكفرَةُ إليهم ﴿أن يؤتِيَه الله الكتابَ﴾ الناطقَ بالحق الآمرَ بالتوحيد الناهيَ عن الإشراك ﴿والحُكمَ﴾ [هو][4] الفهمُ والعلم أو الحكمةُ وهي السنة، ﴿والنبوة ثم يقول﴾ ذلك البشرُ [بعدما][5] شرّفه الله عز وجل بما ذُكر من التشريفات وعرّفه الحقَّ وأطلعه على شئونه

---

(١) قرأ بها: نافع، وأبو جعفر، وابن القعقاع، وشيبة بن نصاح، وأبو حاتم.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٤٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٢)، والبحر المحيط (٢/ ٥٠٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٢١).

(٢) قرأ بها: ابن كثير، ومجاهد، وحميد، وابن قيس.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٤٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٢)، والبحر المحيط (٢/ ٥٠٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٧).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٢/ ٥٠٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٧).

(٤) سقط في ط.

(٥) في ط: ما.

العالية ﴿للناس كونوا عِبادًا لي﴾ الجارُّ متعلقٌ بمحذوف هو صفةٌ لـ «عبادا» أي عبادًا كائنين ﴿من دون الله﴾ متعلقٌ بلفظ عبادًا لما فيه من معنى الفعل أو صفةٌ ثانيةٌ له ويحتمِلُ الحاليةَ لتخصُّص النكرةِ بالوصف أي متجاوزين الله تعالى سواءٌ كان ذلك استقلالًا أو اشتراكًا فإن التجاوزَ متحققٌ فيهما حتمًا. قيل: إن أبا رافعٍ القُرَظيّ والسيدَ النجرانيَّ قالا لرسول الله ﷺ: أتريد أن نعبُدَك ونتخِذَك ربًّا؟ فقال عليه السلام: «معاذَ الله أن يُعبَدَ غيرُ الله تعالى وأن نأمرَ بعبادة غيرِه تعالى فما بذلك بعثني ولا بذلك أمرَني»[1] فنزلت.

وقيل: قال رجل من المسلمين: يا رسول الله نسلِّم عليك كما يُسلّم بعضُنا على بعض أفلا نسجُد لك؟ قال عليه السلام: «لا ينبغي أن يُسجَدَ لأحد من دون الله تعالى ولكن أكرِموا نبيَّكم واعرِفوا الحقَّ لأهله»[2] ﴿ولكن كونوا﴾ أي ولكن يقولُ كونوا ﴿ربانيين﴾ الربانيُّ منسوبٌ إلى الرب بزيادة الألف والنون كاللحياني والرقباني وهو الكاملُ في العلم والعمل، الشديدُ التمسكِ بطاعته[3] ودينِه ﴿بما كنتم تعلّمون الكتابَ وبما كنتم تدرُسون﴾ أي بسبب مُثابرتِكم على تعليم الكتابِ ودراستِه أي قراءتِه فإن جعْلَ خبرِ كان مضارعًا لإفادة الاستمرارِ التجددي[4] وتكريرُ «بما كنتم» للإيذان باستقلال كلٍّ من استمرار التعليمِ واستمرارِ القراءةِ بالفضل وتحصيلِ الربانية، وتقديمُ التعليم على الدراسة لزيادة شرفِه عليها أو لأن الخطابَ الأولَ لرؤسائهم والثاني لمن دونهم. وقرئ[5] تَعْلمون بمعنى عالمين وتُدَرِّسون من التدريس وتُدْرِسون من الإدراس

---

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل (٥/ ٣٨٤).
والطبري (٦/ ٥٣٩)، عن ابن عباس وابن إسحاق (٦٣٥- سيرة بن هشام).
وذكره السيوطي في الدر (٢/ ٨٢) وعزاه لابن إسحاق والطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس.

(٢) ذكره السيوطي في الدر (٢/ ٨٢) وعزاه لعبد بن حميد عن الحسن وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ١٩٢)، حديث (١٩٩) وقال: غريب، وعزاه للواحدي في أسباب النزول عن الحسن بلفظ السيوطي: بلغني أن رجلًا...

(٣) في ط: بطاعة الله عزوجل.

(٤) في ط: المتجدد.

(٥) قرأ بها: أبو عمرو، ونافع، وابن كثير، وعاصم، ومجاهد، وأبو حاتم.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٧)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٤٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٢)، والبحر المحيط (٢/ ٥٠٦)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥١٠)، والتيسير للداني ص (٨٩)، وتفسير الطبري (٦/ ٥٤٤،٥٤٥)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٢٣)، والحجة لابن خالويه ص (١١٢)، والحجة لأبي زرعة ص (١٦٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٣)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٩)، =

بمعنى التدريس كأكرم بمعنى كرُم ويجوز أن تكون القراءةُ المشهورةُ أيضًا بهذا المعنى على تقدير بما تدْرُسونه على الناس.

﴿ولا يأمُرَكم أن تتخِذوا الملائكةَ والنبيين أربابًا﴾ بالنصب عطفًا على ثم يقولَ و﴿لا﴾ مزيدةٌ لتأكيد معنى النفي في قوله تعالى: ﴿ما كان لبشرٍ﴾ أي ما كان لبشر أن يستنبِئَه الله تعالى ثم يأمرَ الناس بعبادة نفسِه ويأمرَ باتخاذ الملائكةِ والنبيين أربابًا، وتوسيطُ الاستدراك بين المعطوفَين للمسارعة إلى تحقيق الحقِّ ببيان ما يليق بشأنه ويحِقُّ صدورُه عنه إثرَ تنزيهِه عما لا يليقُ بشأنه ويمتنِعُ صدورُه عنه، وأما ما قيل من أنها غيرُ مزيدةٍ على معنى أنه ليس له أن يأمُرَ بعبادته ولا يأمرَ باتخاذِ أكفائِه أربابًا بل ينهىٰ عنه وهو أدنى من العبادة وقرئ بالرفع على الاستئناف ويحتمل الحال «أيأمركم بالكفر» إنكار لما نفى عن البشر والضمير له وقيل الله سبحانه. فيقضي بفساده ما ذُكِر من توسيط الاستدراكِ بين الجملتين المتعاطفتين ضرورةَ أنهما حينئذ في حكم جملةٍ واحدة وكذا قوله تعالى: ﴿أيأمُركم بالكفر﴾ فإنه صريحٌ في أن المرادَ بيانُ انتفاءِ كِلا الأمرَين قصدًا لا بيانُ انتفاءِ الأولِ لانتفاءِ الثاني، ويعضُده قراءةُ الرفع على الاستئناف، وتجويزُ الحالية بتقدير المبتدإ أي وهو لا يأمرَكم إلى آخره بيِّنُ الفَساد لما عرَفته آنفًا، وقولُه تعالى: ﴿بعد إذ أنتم مسلمون﴾ يدل على أن الخطابَ للمسلمين وهم المستأذنون للسجود [له][1] عليه السلام ﴿وإذ أخذ الله ميثاقَ النبيين﴾ منصوبٌ بمضمر خوطب به النبيُّ ﷺ أي اذكرْ وقتَ أخذِه تعالى ميثاقَهم ﴿لما آتيتُكم من كتاب وحِكمةٍ ثم جاءكم رسولٌ مصدقٌ لما معكم لتؤْمِنُنَّ به ولتنصُرُنّه﴾ قيل: هو على ظاهره وإذا كان هذا حكمَ الأنبياءِ عليهم السلام كان الأممُ بذلك أولى وأحرى، وقيل: معناه أخذُ الميثاقِ من النبيين وأممِهم، واستُغنيَ بذكرهم عن ذكرهم، وقيل: إضافةُ الميثاقِ إلى النبيين إضافةٌ إلى الفاعل والمعنى وإذْ أخذ الله الميثاقَ الذي وثّقه الأنبياءُ على أممهم، وقيل: المرادُ أولادُ النبيين على حذف المضافِ وهم بنو إسرائيلَ أو سماهم نبيين تهكّمًا بهم لأنهم كانوا يقولون: نحن أولى بالنبوة من محمد ﷺ لأنا أهلُ الكتاب والنبيون كانوا منا، واللام في ﴿لَمَا﴾ موطئةٌ للقسم لأن أخذَ الميثاق بمعنى الاستخلافِ، وما تحتملُ الشرطيةَ، ولتُؤمِنُنّ سادٌّ مسدَّ جوابِ القسم والشرط، وتحتمل الخبرية، وقرئ[2] ﴿لِما﴾ بالكسر على أن ما مصدرية أي لأجل إيتائي إياكم

= والكشف للقيسي (١/ ٣٥١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٦٥)، والمعاني للفراء (١/ ٢٤٤)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٨٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٠).

(١) سقط من ط.

(٢) قرأ بها: حمزة، وعاصم، ويحيى بن وثاب. =

بعضَ الكتاب ثم لمجيء رسولٍ مصدقٍ أخذَ الله الميثاقَ لتؤمِنُنَّ به ولتنصُرُنه، أو موصولةٌ والمعنى أخذُه الذي آتيتُكموه وجاءكم رسولٌ مصدقٌ له وقرئ[١] لَمّا بمعنى حين آتيتُكم أو لِمنْ أجل ما آتيتُكم على أن أصله لِمنْ ما بالإدغام فحُذف إحدى الميمات الثلاثِ استثقالًا.

﴿قال﴾ أي الله تعالى بعدما أخذَ الميثاقَ ﴿أأقرَرْتم﴾ بما ذُكر ﴿وأخذتم على ذلكم إصْري﴾ أي عهدي سُمّيَ به لأنه يؤصَرُ أي يُشَدّ وقرئ[٢] بضم الهمزة إما لغةٌ كعبر وعبر أو جمع إصار وهو ما يشد به ﴿قالوا﴾ استئنافٌ مبنيٌّ على السؤال كأنه قيل: فماذا قالوا عند ذلك؟ فقيل قالوا: ﴿أقرَرْنا﴾ وإنما لم يُذكر أخذُهم الإصرارَ اكتفاءً بذلك ﴿قال﴾ تعالى ﴿فاشهَدوا﴾ أي فليشهدْ بعضُكم على بعض بالإقرار وقيل: الخطابُ فيه للملائكة ﴿وأنا معكم من الشاهدين﴾ أي وأنا أيضًا على إقراركم ذلك وتشاهُدِكم به شاهدٌ، وإدخالُ مع على المخاطبين لما أنهم المباشِرون للشهادة حقيقةً وفيه من التأكيد والتحذيرِ ما لا يخفى ﴿فمَنْ تَوَلَّىٰ﴾ أي أعرض عما ذكر ﴿بعد ذلك﴾ الميثاقِ والتوكيدِ بالإقرار والشهادة، فمعنى البُعد في اسم الإشارةِ لتفخيم الميثاق ﴿فأولئك﴾ إشارةٌ إلى مَنْ، والجمعُ باعتبار المعنى كما أن الإفرادَ في تولىٰ باعتبار اللفظ، وما فيه من معنى البُعد للدلالة على ترامي أمرِهم في السوء وبُعد منزلتِهم في الشر والفساد أي فأولئك المُتولُّون المتّصفون بالصفات القبيحةِ ﴿هم الفاسقون﴾ المتمرِّدون الخارجون عن الطاعة من الكَفَرة فإن الفاسقَ من كل طائفةٍ مَنْ كان متجاوزًا عن الحد.

﴿أفغيرَ دينِ الله يبغون﴾ عطفٌ على مقدّر أي أيتوَلَّوْن فيبغون غيرَ دينِ الله؟ وتقديمُ

= ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٧)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٤٨)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٣)، والبحر المحيط (٢/ ٥٠٩)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥١٣)، والتيسير للداني ص (٨٩)، وتفسير الطبري (٦/ ٥٥٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٢٦)، والحجة لابن خالويه ص (١١١، ١١٢)، والحجة لأبي زرعة ص (١٦٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٣)، والغيث للصفاقسي ص (١٧٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥١، ٣٥٢)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٦٧)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٦٤)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٩١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤١).

(١) قرأ بها: سعيد بن جبير، والحسن.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٨٣)، والبحر المحيط (٢/ ٥٠٩)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٢٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٩)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٩١).

(٢) قرأ بها: عاصم، وشعبة.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٥١٣)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٩)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٩٣).

المفعولِ لأنه المقصودُ إنكارُه، أو على الجملة المتقدمةِ والهمزةُ متوسطةٌ بينهما للإنكار وقرئ[1] بتاء الخطاب على تقدير وقل لهم ﴿وله أسلمَ مَنْ في السمٰوات والأرض﴾ جملةٌ حاليةٌ مفيدةٌ لوكادة الإنكار ﴿طَوعًا وكَرهًا﴾ أي طائعين بالنظر واتباعِ الحجةِ وكارهين بالسيف ومعاينةِ ما يُلجئ إلى الإسلام كنَتْق الجبلِ وإدراكِ الغرقِ والإشرافِ على الموت، أو مختارين كالملائكة والمؤمنين ومسخَّرين كالكَفَرة فإنهم لا يقدِرون على الامتناع عما قُضيَ عليهم.

﴿وإليه يرجعون﴾ أي مَنْ فيهما والجمعُ باعتبار المعنى، وقرئ[2] بتاء الخطاب، والجملةُ إما معطوفةٌ على ما قبلها منصوبة على الحالية وإما مستأنفةٌ سيقت للتهديد والوعيد.

﴿قل آمنا بالله﴾ أمرٌ للرسول ﷺ بأن يُخبرَ عن نفسه ومَنْ معه من المؤمنين بالإيمان بما ذُكر، وجمعُ الضمير في قوله تعالى: ﴿وما أُنزل علينا﴾ وهو القرآنُ لما أنه منزلٌ عليهم أيضًا بتوسط تبليغِه إليهم أو لأن المنسوبَ إلى واحد من الجماعة قد يُنسَب إلى الكل، أو عن نفسه فقط وهو الأنسبُ بما بعده والجمعُ لإظهار جلالةِ قدرِه عليه السلام ورفعةِ محلِّه بأمره بأن يتكلَّم عن نفسه على دَيْدَن الملوكِ، ويجوز أن يكون الأمرُ عامًا، والإفرادُ لتشريفه عليه السلام والإيذانِ بأنه عليه السلام أصلٌ في ذلك كما في قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء﴾ [الطلاق، الآية ١].

﴿وما أنزل على إبراهيمَ وإسمعيلَ وإسحقَ ويعقوبَ والأسباطِ﴾ من الصحُف، والنزولُ ـ كما يُعدّىٰ بإلى لانتهائه إلى الرسل ـ يعدّىٰ بعلى لأنه من فوق، ومن رام

---

(١) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وابن عامر، وحمزة، والكسائي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٧)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٣)، والبحر المحيط (٢/ ٥١٥)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥١٧)، والتيسير للداني ص (٨٩)، وتفسير الطبري (٦/ ٥٦٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٢٧)، والحجة لابن خالويه ص (١١٢)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٠)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٠)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٦٩)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٩٣)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤١).

(٢) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٧)، والبحر المحيط (٢/ ٥١٦)، والتيسير للداني ص (٨٩)، وتفسير الطبري (٦/ ٥٦٣، ٥٦٤)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٢٧)، والحجة لابن خالويه ص (١١٢)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ١٩٩)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٦٩)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٩٣)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤١).

الفرق بأن على لكون الخطاب للنبي ﷺ وإلى لكون الخطاب للمؤمنين فقد تعسف ألا يُرى إلى قوله تعالى: ﴿بما أنزل إليك﴾ [البقرة، الآية ٤] إلخ وقوله: ﴿آمِنوا بالذي أُنزل على الذين آمنوا﴾ [آل عمران، الآية ٧٢] إلخ وإنما قدم المُنْزلُ على الرسول ﷺ على ما أنزِل على سائر الرسل عليهم السلام مع تقدّمه عليه نزولًا لأنه المعَّرف[1] له والعيار عليه. والأسباطُ جمع سِبْط وهو الحافد والمرادُ بهم حفَدَةُ يعقوبَ عليه السلام وأبناؤه الاثنا عشرَ وذراريهم فإنهم حفدةُ إبراهيمَ عليه السلام.

﴿وما أوتي موسى وعيسى﴾ من التوراة والإنجيلِ وسائرِ المعجزاتِ الظاهرةِ بأيديهما كما يُنبئ عنه إيثارُ الإيتاءِ على الإنزال الخاصِّ بالكتاب، وتخصيصُهما بالذكر لما أن الكلامَ مع اليهود والنصارى.

﴿والنبيون﴾ عطفٌ على موسى وعيسى عليهما السلام أي وما أوتي النبيون من المذكورين وغيرِهم ﴿من ربهم﴾ من الكتب والمعجزات ﴿لا نفرِّق بين أحدٍ منهم﴾ كدأبِ اليهودِ والنصارى آمنوا ببعضٍ وكفروا ببعض، بل نؤمن بصِحةِ نبوةِ كلٍّ منهم وبحقّية ما أُنزل إليهم في زمانهم، وعدمُ التعرّضِ لنفي التفريق بين الكتبِ لاستلزام المذكورِ إياه وقد مرّ تفصيلُه في تفسير قولِه تعالى: ﴿لا نفرِّق بين أحدٍ من رسُله﴾ [البقرة، الآية ٢٨٥] وهمزة أحدٍ إما أصلية فهو اسمٌ موضوعٌ لمن يصلُح أن يخاطَبَ يستوي فيه المفردُ والمثنى والمجموعُ والمذكرُ والمؤنث ولذلك صح دخولُ بين عليه كما في مثل المالُ بين الناس، وإما مُبدلةٌ من الواو فهو بمعنى واحد، وعمومُه لوقوعه في حيز النفي، وصِحةُ دخولِ ﴿بين﴾ عليه باعتبار معطوفٍ قد حُذف لظهوره أي بين أحدٍ منهم وغيرِه كما في قول النابغة: [الطويل]

فما كان بين الخيرِ إذ جاء سالمًا ... أبو حَجَرٍ إلا ليالٍ قلائلُ[2]

أي بين الخير وبيني ﴿ونحن له مسلمون﴾ أي منقادون أو مخلصون أنفسَنا له تعالى لا نجعلُ له شريكًا فيها، وفيه تعريضٌ بإيمان أهلِ الكتاب فإنه بمعزل من[3] ذلك.

﴿ومن يبتغ غيرَ الإسلام﴾ أي غيرَ التوحيد والانقيادِ لحكم الله تعالى كدأب المشركين صريحًا والمدّعين للتوحيد مع إشراكهم كأهل الكتابين ﴿دينًا﴾ ينتحِلُ إليه

---

(١) في ط: المعروف.
(٢) البيت للنابغة الذبياني في ديوانه ص(١٢٠)، وشرح التصريح (٢/ ١٥٣)، وشرح عمدة الحافظ ص(٦٤٨)، والمقاصد النحوية (٤/ ١٦٧)، وبلا نسبة في أوضح المسالك (٣/ ٣٩٦)، وشرح الأشموني (٢/ ٤٣٠).
(٣) في ط: عن.

وهو نصبٌ على مفعول لـ «يبتغ»، وغيرَ الإسلام حال منه لما أنه كان صفةً له فلما قُدِّمت عليه انتصبت حالًا، أو هو المفعولُ ودينًا تمييز لما فيه من الإبهام أو بدلٌ من غيرَ الإسلام ﴿فلن يُقبلَ﴾ ذلك ﴿منه﴾ أبدًا بل يُردّ أشدَّ ردٍّ وأقبحَه، وقوله تعالى: ﴿وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ إما حالٌ من الضمير المجرور أو استئنافٌ لا محل له من الإعراب أي من الواقعين في الخُسران والمعنى أن المعرض عن الإسلام والطالبُ لغيره فاقدٌ للنفع واقعٌ في الخسران بإبطال الفطرةِ السليمةِ التي فُطر الناسُ عليها وفي ترتيب الرد والخُسران على مجرد الطلبِ دَلالة على أن حالَ من تديّن بغير الإسلام واطمأنّ بذلك أفظعُ وأقبحُ. واستُدل به على أن الإيمانَ هو الإسلامُ إذْ لو كان غيرَه لم يقبل، والجوابُ أنه ينفي قَبولَ كلِّ دينٍ يُغايرُه لا قبولَ كل ما يغايرُه.

﴿كيف يهدي الله﴾ إلى الحق ﴿قوما كفروا بعد إيمانِهم﴾ قيل: هم عشَرَةُ رهطٍ ارتدوا بعد ما آمنوا ولحِقوا بمكةَ، وقيل: هم يهودُ قُريظةَ والنَّضِير ومَنْ دان بدينهم كفروا بالنبي ﷺ بعد أن كانوا مؤمنين به قبل مَبْعثِه.

﴿وشهِدوا أن الرسولَ حقٌّ وجاءهم البيناتُ﴾ استبعادٌ لأن يهديَهم الله تعالى، فإن الحائدَ عن الحق بعد ما وضَحَ له منهمِكٌ في الضلال بعيدٌ عن الرشاد، وقيل: نفيٌ وإنكار له وذلك يقتضي ألا تقبلَ توبةُ المرتد، وقوله تعالى: ﴿وشهدوا﴾ عطفٌ على إيمانهم باعتبار انحلالِه إلى جملة فعليةٍ كما في قوله تعالى: ﴿إن المصّدّقين والمصّدّقاتِ وأقرضوا الله﴾ [الحديد، الآية ١٨] إلخ فإنه في قوة أن يقال: بعد أن آمنوا، أو حالٌ من ضمير كفروا بإضمار قد، وهو دليلٌ على أن الإقرارَ باللسان خارجٌ عن حقيقة الإيمان ﴿والله لا يهدي القومَ الظالمين﴾ أي الذين ظلموا أنفسَهم بالإخلال بالنظر ووضع الكفر موضِعَ الإيمان فكيف مَن جاءه الحقُّ وعرَفه ثم أعرض عنه، والجملةُ اعتراضيةٌ أو حالية.

﴿أولئك﴾ إشارة إلى المذكورين باعتبار اتصافِهم بما مر من الصفات الشنيعة وما فيه من معنى البعدِ لما مر مرارًا أو هو مبتدأ وقوله تعالى: ﴿جزاؤُهم﴾ مبتدأ ثانٍ وقوله تعالى: ﴿أن عليهم لعنةَ الله والملائكةِ والناسِ أجمعين﴾ خبرُه والجملةُ خبرٌ لأولئك وهذا يدلُّ بمنطوقه على جواز لعنِهم وبمفهومِه ينفي جوازَ لعنِ غيرِهم، ولعل الفرقَ بينهم وبين غيرِهم أنهم مطبوعٌ على قلوب ممنوعون عن الهدىٰ آيِسون من الرحمة رأسًا بخلاف غيرِهم، والمرادُ بالناس المؤمنون أو الكلُّ فإن الكافرَ أيضًا يلعن مُنكِرَ الحقِّ والمرتد عنه، ولكن لا يعرِف الحقَّ بعينه ﴿خالدين فيها﴾ في اللعنة و[1] العقوبةِ أو النار

---

(١) في ط: أو.

وإن لم تُذكر لدَلالة الكلامِ عليها.

﴿**لا يخفف عنهم العذابُ ولا هم يُنظرون**﴾ أي يُمهَلون ﴿**إلا الذين تابوا من بعد ذلك**﴾ أي من بعد الارتدادِ ﴿**وأصلحوا**﴾ أي ما أفسدوا أو دخلوا في الصلاح ﴿**فإن الله غفورٌ رحيم**﴾ فيَقبلُ توبتَهم ويتفضّلُ عليهم وهو تعليلٌ لما دل عليه الاستثناءُ، وقيل: نزلت في الحارثِ بنِ سويد حين ندِم على رِدَّته فأرسل إلى قومه أن يسألوا: هل لي من توبة؟ فأرسل إليه أخوه (الجُلاّس) الآيةَ فرجَع إلى المدينة فتاب ﴿**إن الذين كفروا بعد إيمانِهم ثم ازدادوا كفرًا**﴾ كاليهود كفروا بعيسى عليه السلام والإنجيلِ بعد الإيمانِ بموسى عليه الصلاة والسلام والتوراة، ثم ازدادوا كفرًا حيث كفروا بمحمد عليه الصلاة والسلام والقرآنِ أو كفروا به عليه السلام بعدما آمنوا به قبل مبعثِه ثم ازدادوا كفرًا بالإصرار عليه والطعنِ فيه والصدِّ عن الإيمان ونقضِ الميثاق أو كقوم ارتدوا ولحِقوا بمكةَ ثم ازدادوا كفرًا بقولهم: نتربّصُ به رَيْبَ المنون أو نرجِعُ إليه فننافِقُه بإظهار الإيمان.

﴿**لن تُقبلَ توبتُهم**﴾ لأنهم لا يتوبون إلا عند إشرافِهم على الهلاك فكنّى عن عدم توبتِهم بعدم قبولِها تغليظًا في شأنهم وإبرازًا لحالهم في صورة حالِ الآيسين من الرحمة، أو لأن توبتَهم لا تكونُ إلا نفاقًا لارتدادهم وازديادِهم كفرًا، ولذلك لم تدخُلْ فيه الفاء ﴿**وأولئك هم الضالون**﴾ الثابتون على الضلال.

﴿**إن الذين كفروا وماتوا وهم كفارٌ فلن يُقبلَ من أحدهم مِلءُ الأرضِ ذهبًا ولو افتدىٰ به**﴾ لمّا كان الموتُ على الكفر سببًا لامتناع قبولِ الفِديةِ زيدت الفاءُ هاهنا للإشعار به، وملءُ الشيءِ ما يُملأ به، وذهبًا تمييزٌ، وقرئ[1] بالرفع على أنه بدلٌ من ملء، أو خبرٌ لمحذوفٍ ﴿ولو افتدىٰ﴾ محمولٌ على المعنى، كأنه قيل: **فلن يُقبل من** أحدهم فديةٌ ولو افتدى بملء الأرضِ ذهبًا أو معطوف على مضمر تقديرُه **فلن يقبل من** أحدهم ملءُ الأرض ذهبًا لو تصدق به في الدنيا ولو افتدى به من العذاب في الآخرة، أو المرادُ ولو افتدى بمثلِه كقوله تعالى: ﴿ولو أن للذين ظلموا ما في الأرض جميعًا ومثلَه معه﴾ [الزمر، الآية ٤٧] والمِثلُ يحذف ويراد كثيرًا لأن المِثلَين في حكم شيءٍ واحد.

﴿**أولئك**﴾ إشارة إلى المذكورين باعتبار اتصافِهم بالصفات الشنيعةِ المذكورة

---

(١) قرأ بها: الأعمش.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٥١)، والبحر المحيط (٢/ ٥٢٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٠١)، وتفسير الرازي (٢/ ٤٩٩).

﴿**لهم عذابٌ أليم**﴾ مؤلمٌ. اسمُ الإشارةِ مبتدأ والظرفُ خبرُه ولاعتماده على المبتدأ ارتفع به عذابٌ أليم على الفاعلية ﴿**وما لهم من ناصرين**﴾ في دفع العذابِ عنهم أو في تخفيفه، و﴿من﴾ مزيدةٌ للاستغراق، وصيغةُ الجمعِ لمراعاة الضميرِ أي ليس لواحد منهم ناصرٌ واحد.

﴿**لن تنالوا البِرَّ**﴾ مِنْ ناله نيلًا إذا أصابه، والخطابُ للمؤمنين وهو كلامٌ مستأنفٌ سيق لبيان ما ينفعُ المؤمنين ويُقبلُ منهم إثرَ بيانِ ما لا ينفعُ الكفرةَ ولا يُقبل منهم. أي لن تبلُغوا حقيقةَ البِرِّ الذي يتنافس فيه المتنافسون ولن تُدركوا شأوَه ولن تلحَقوا بزُمْرة الأبرارِ أو لن تنالوا برَّ الله تعالى وهو ثوابُه ورحمتُه ورضاه وجنتُه ﴿**حتى تنفِقوا**﴾ أي في سبيل الله عز وجل رغبةً فيما عنده، و﴿من﴾ في قوله تعالى: ﴿**مما تُحبون**﴾ تبعيضيّة ويؤيده قراءةُ من قرأ[1] بعضَ ما تحبون، وقيل: بيانيةٌ و﴿ما﴾ موصولةٌ أو موصوفة، أي مما تهوَوْن ويُعجبُكم من كرائمِ أموالِكم وأحبِّها إليكم كما في قوله تعالى: ﴿**أنفِقوا من طيبات ما كسبتم**﴾ [البقرة، الآية ٢٦٧] أو مما يعُمّها وغيرَها من الأعمال والمُهَجة[2]، على أن المرادَ بالإنفاق مطلقُ البذلِ وفيه من الإيذان بعزة منالِ البرِّ ما لا يخفى، وكان السلفُ رضي الله عنهم إذا أحبوا شيئًا جعلوه لله عز وجل.

ورُوي أنها لما نزلت جاء أبو طلحةَ فقال: يا رسولَ الله إن أحبَّ أموالي إليَّ بَيْرحاءُ فضعْها يا رسولَ الله حيث أراك الله، فقال عليه السلام: «بخٍ بخٍ ذاك مالٌ رائحٌ أو رابحٌ وإني أرى أن تجعلَها في الأقربين»[3]، فقسَمها في أقاربه.

---

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٢/ ٥٢٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٠٢)، وتفسير الرازي (٢/ ٥٠١).

(٢) في ط: والمهج.

(٣) أخرجه مالك (٢/ ٩٩٥) كتاب الصدقة، باب: الترغيب في الصدقة حديث (٢)، والبخاري (٤/ ٨٤) كتاب الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب حديث (١٤٦١)، (٥/ ٢٦٣)، كتاب الوكالة، باب: «إذ قال الرجل لوكيله: ضعه...» حديث (٢٣١٨)، (٦/ ٣٣) كتاب الوصايا، باب: إذا أوصى الرجل لأقاربه، حديث (٢٧٥٢)، (٦/ ٥٣)، باب: إذا وقف أرضًا ولم يبين الحدود فهو جائز...، حديث (٢٧٦٩)، (٨/ ٧١) كتاب التفسير، باب: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ إلى - ﴿عَلِيمٌ﴾ حديث (٤٥٥٤)، (١١/ ٢٠٣) باب: استعذاب الماء، حديث (٥٦١١)، ومسلم (٢/ ٦٩٣) كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد، حديث (٩٩٨)، والترمذي (٥/ ٢٢٤) كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران، حديث (٢٩٩٧)، وأحمد (٣/ ٢٥٦، ١١٥، ١٧٤، ٢٦٢)، والدارمي (١/ ٣٩٠) كتاب الزكاة، باب: أي الصدقة أفضل، والبيهقي في سننه (٦/ ١٦٤) كتاب الوقف، باب: الصدقة في الأقربين، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٨٩) وعزاه لمالك وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم عن أنس.

وجاء زيدُ بنُ حارثةَ بفرسٍ له كان يحبُّها فقال: هذه في سبيل الله فحمل عليها رسولُ الله ﷺ أسامةَ بنَ زيدٍ فكأن زيدًا وجَدَ في نفسه وقال: إنما أردتُ أن أتصدق بها، فقال رسول الله ﷺ: «أما إن الله تعالى قد قبِلها منك»[١]. قيل: وفيه دَلالةٌ على أن إنفاقَ أحبِّ الأموالِ على أقربِ الأقاربِ أفضلُ.

وكتب عمرُ رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعريِّ أن يشتريَ له جاريةً من سبْي جَلولاء يوم فُتِحت مدائنُ كِسْرىٰ فلما جاءت إليه أعجبتْه فقال: إن الله تعالى يقول: ﴿لن تنالوا البرَّ حتى تنفِقوا مما تُحبُّون﴾ [آل عمران، الآية: ٩٢] فأعتقها[٢]، وروي أن عمرَ بنَ عبد العزيز رضي الله عنه كانت لزوجته جاريةٌ بارعةُ الجمال وكان عمرُ راغبًا فيها وكان قد طلبها منها مرارًا فلم تُعطِها إياه، ثم لما وليَ الخِلافةَ زيَّنَتْها وأرسلتها إليه فقالت: قد وهبتُكَها يا أميرَ المؤمنين فلتخدُمْك، قال: من أين ملكتِها، قالت: جئتُ بها من بيت أبي عبدِ الملك، ففتش عن كيفية تملُّكِها إياها، فقيل: إنه كان على فلانٍ العاملِ ديونٌ فلما تُوفيَ أُخِذت من تركَته، ففتش عن حال العاملِ وأحضر ورثتَه وأرضاهم جميعًا بإعطاء المالِ ثم توجّه إلى الجارية وكان يهواها هوى شديدًا، فقال: أنت حرةٌ لوجه الله تعالى، فقالت: لمَ يا أميرَ المؤمنين وقد أزحْتَ عن أمرها كلَّ شُبهة؟ قال: لستُ إذن ممن نهىٰ النفسَ عن الهوى.

﴿وما تنفِقوا من شيء﴾ «ما» شرطيةٌ جازمةٌ ﴿لتنفقوا﴾ منتصبةٌ به على المفعولية ومن تبعيضيةٌ متعلقةٌ بمحذوف هو صفةٌ لاسم الشرطِ، أيْ أيَّ شيءٍ تنفقوا كائنًا من الأشياء، فإن المفردَ في مثل هذا الموضعِ واقعٌ موقعَ الجمعِ، وقيل: محلُّ الجارِّ والمجرور النصبُ على التمييز أيْ أيَّ شيءٍ تنفقوا طيبًا تحبُّونه أو خبيثًا تكرَهونه، ﴿فإن الله به عليم﴾ تعليلٌ لجوابِ الشرطِ واقعٌ موقِعَه، أي فمجازيكم بحسَبه جيدًا كان أو رديئًا فإنه تعالى عليمٌ بكل شيءٍ تُنفِقونه علمًا كاملًا بحيث لا يخفىٰ عليه شيءٌ من ذاته وصفاته، وتقديمُ الجارِّ والمجرور لرعاية الفواصلِ، وفيه من الترغيب في

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٦/ ٥٩٢)، حديث (٧٣٩٧)، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي حسين عن عمرو بن دينار قال: فذكره.
قال الشيخ أحمد شاكر: هذا حديث مرسل، لأن عمرو بن دينار تابعي. دواد بن عبد الرحمن العطار المكي: ثقة من شيوخ الشافعي ووثقه ابن معين، وأبو داود، وغيرهما، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث، المكي النوفلي : ثقة. أخرج له الجماعة. ا هـ.
وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ومن طريقه الطبري في تفسيره (٦/ ٥٩٢)، بنحو حديث عمرو بن دينار، وهذا الحديث معضل

(٢) ذكره مجاهد في تفسيره (١/ ١٣١).

إنفاق الجيدِ والتحذيرِ عن إنفاق الرديء ما لا يخفى.

﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسۡرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦ مِن قَبۡلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوۡرَىٰةُۚ قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾ قُلۡ صَدَقَ ٱللَّهُۗ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٩٥﴾ إِنَّ أَوَّلَ بَيۡتٖ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكٗا وَهُدٗى لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعۡمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ تَبۡغُونَهَا عِوَجٗا وَأَنتُمۡ شُهَدَآءُۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ﴿٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ كَٰفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيۡفَ تَكۡفُرُونَ وَأَنتُمۡ تُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمۡ رَسُولُهُۥۗ وَمَن يَعۡتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدۡ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿١٠١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ كُنتُمۡ أَعۡدَآءٗ فَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم بِنِعۡمَتِهِۦٓ إِخۡوَٰنٗا وَكُنتُمۡ عَلَىٰ شَفَا حُفۡرَةٖ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنۡهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿١٠٥﴾ يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ أَكَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ فَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ بِمَا كُنتُمۡ تَكۡفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبۡيَضَّتۡ وُجُوهُهُمۡ فَفِي رَحۡمَةِ ٱللَّهِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلۡمٗا لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ﴿١٠٩﴾

﴿كلُّ الطعام﴾ أي كلُّ أفرادِ المطعوم أو كلُّ أنواعِه **﴿كان حِلاًّ لبني إسرائيلَ﴾** أي حلالًا[1] لهم، فإن الحلَّ مصدرٌ نُعت به، ولذلك استوى فيه الواحدُ والجمعُ والمذكرُ والمؤنث كما في قوله تعالى: ﴿لا هنَّ حِلٌّ لهم﴾ [الممتحنة، الآية ١٠] **﴿إلا ما حرم إسرائيلُ على نفسه﴾** استثناءٌ متصلٌ من اسم كان، أي كان كلُّ المطعوماتِ حلالًا لبني إسرائيلَ إلا ما حرم إسرائيلُ أي يعقوبُ عليه السلام على نفسه وهو لحومُ الإبلِ وألبانُها، قيل: كان به وجعُ النَّسا فنذَر لئن شُفِيَ لا يأكلُ أحبَّ الطعام إليه وكان ذلك أحبَّه إليه، وقيل: فعل ذلك للتداوي بإشارة الأطباءِ، واحتج به من جوّز للنبي

(١) في ط: حالا.

الاجتهادَ. وللمانع أن يقولَ: كان ذلك بإذنٍ من الله تعالى فيه فهو كتحريمه ابتداءً.

﴿من قبل أن تُنزَّل التوراةُ﴾ متعلقٌ بقوله تعالى: ﴿كان حِلاًّ﴾ ولا ضيرَ في توسيط الاستثناءِ بينهما، وقيل: متعلق بحرَّمَ وفيه أن تقييدَ تحريمِه عليه السلام بقَبْلية تنزيلِ التوراة ليس فيه مزيدُ فائدة أي كان ما عدا المستثنى حلالًا لهم قبلَ أن تنزّلَ التوراةُ مشتمِلةً على تحريم ما حُرِّم عليهم لظلمهم وبغيهم عقوبةً لهم وتشديدًا وهو ردٌّ على اليهود في دعواهم البراءةَ عما نعىٰ عليهم قولُه تعالى: ﴿فبظُلمٍ من الذين هادوا حرَّمنا عليهم طيباتٍ أحِلَّتْ لهم﴾ [النساء، الآية ١٦٠] وقوله تعالى: ﴿وعلى الذين هادوا حرَّمنا كلَّ ذي ظُفُر﴾ [الأنعام، الآية ١٤٦] الآيتين، بأن قالوا: لسنا أولَ من حُرِّمتْ عليه وإنما كانت محرمةً على نوحٍ وإبراهيمَ ومَنْ بعدَهما حتى انتهى الأمرُ إلينا فحرمت علينا [كما حرمت على من قبلنا][1]، وتبكيتٌ لهم في منع النسخِ والطعنِ في دعوى الرسولِ ﷺ موافقتَه لإبراهيمَ عليه السلام بتحليله لحومِ الإبلِ وألبانِها.

﴿قل فأْتوا بالتوراة فاتلوُها﴾ أُمر عليه الصلاة والسلام بأن يُحاجَّهم بكتابهم الناطقِ بأن تحريمَ ما حُرِّم عليهم تحريمٌ حادثٌ مترتِّبٌ على ظلمهم وبغيهم كلما ارتكبوا معصيةً من المعاصي التي اقترفوها حُرِّم عليهم من الطيبات عقوبةً لهم، ويكلّفهم إخراجَه وتلاوتَه ليُبكِّتَهم ويُلقِمَهم الحجَرَ ويُظهرِ كذِبَهم، وإظهارُ اسم التوراةِ لكون الجملةِ كلامًا مع اليهود منقطعًا عما قبله، وقوله تعالى: ﴿إن كنتم صادقين﴾ أي في دعواكم أنه تحريمٌ قديمٌ، وجوابُ الشرط محذوفٌ لدلالة المذكورِ عليه أي إن كنتم صادقين فأتوا بالتوراة فاتلوها فإن صدْقَكم مما يدعوكم إلى ذلك ألبتةَ. روي أنهم لم يجسروا على إخراج التوراةِ فبُهتوا وانقلبوا صاغرين وفي ذلك من الحجة النيرة على صدق النبيِّ ﷺ وجوازِ النسخ الذي يجحَدونه ما لا يخفى، والجملةُ مستأنفةٌ مقرِّرة لما قبلها.

﴿فمن افترى على الله الكذبَ﴾ أي اختلقه عليه سبحانه بزعمه أنه حرَّم ما ذُكر قبل نزولِ التوراةِ على بني إسرائيلَ و[على] مَنْ تقدَّمهم من الأمم ﴿مِنْ بعد ذلك﴾ من بعد ما ذُكر من أمرهم بإحضار التوراةِ وتلاوتِها وما ترتب عليه من التبكيت والإلزامِ، والتقييدُ به للدَلالة على كمال القبحِ.

﴿فأولئك﴾ إشارةٌ إلى الموصول باعتبار اتصافِه بما في حيز الصلةِ، والجمعُ باعتبار معناه كما أن الإفراد في الصلة باعتبار لفظِه، وما فيه من معنى البُعد للإيذان[2]

---

(١) سقط في ط.

(٢) في ط: للإشعار.

ببُعدِ منزلتِهم في الضلال والطغيان، أي فأولئك المُصِرُّون على الافتراء بعد ما ظهرت حقيقةُ الحال وضاقت عليهم حَلْبةُ المُحاجَّة والجدالِ ﴿هم الظالمون﴾ المفْرِطون في الظلم والعُدوان المُبْعِدون فيهما، والجملةُ مستأنفةٌ لا محلَّ لها من الإعراب مَسوقةٌ من جهته تعالى لبيان كمالِ عُتوِّهم، وقيل: هي في محل النصبِ داخلةٌ تحت القولِ عطفًا على قوله تعالى: ﴿فأتوا بالتوراة﴾ [آل عمران: ٩٣] ﴿قل صَدَق الله﴾ أي ظهر وثبت صِدقُه تعالى فيما أنزل في شأن التحريم، وقيل: في قوله تعالى: ﴿ما كان إبراهيمُ يهوديًّا﴾ [آل عمران: ٦٧] إلخ أو صَدَقَ في كل شأنٍ من الشئون وهو داخلٌ في ذلك دخولًا أوليًّا، وفيه تعريضٌ بكذبهم الصريح ﴿فاتَّبعوا مِلةَ إبراهيمَ﴾ أي ملةَ الإسلامِ التي هي في الأصل ملةُ إبراهيمَ عليه السلام فإنكم ما كنتم متّبعين لمِلّته كما تزعُمونَ، أو فاتّبعوا مِلَّته حتى تتخلصوا من اليهودية التي اضطَرَّتْكم إلى التحريف والمكابدةِ وتلفيقِ الأكاذيبِ لتسوية الأغراضِ الدنيئةِ الدنيويةِ وألزمتكم تحريمَ طيباتٍ محلَّلةٍ لإبراهيمَ عليه السلام ومن تبِعَه [والفاء][1] للدَلالة على أن ظهورَ صدقِه تعالى موجبٌ للاتباع وتركِ ما كانوا عليه ﴿حنيفًا﴾ أي مائلًا عن الأديان الزائغةِ كلِّها ﴿وما كان من المشركين﴾ أي في أمر من أمور دينِه[2] أصلًا وفرعًا، وفيه تعريضٌ بإشراك اليهودِ وتصريحٌ بأنه عليه السلام ليس بينه وبينهم علاقةٌ دينيةٌ قطعًا، والغرضُ بيانُ أن النبي ﷺ على دين إبراهيمَ عليه السلام في الأصول لأنه لا يدعو إلا إلى التوحيد والبراءةِ عن كل معبودٍ سواه سبحانه وتعالى، والجملةُ تذييلٌ لما قبلها.

﴿إن أولَّ بيتٍ وُضِعَ للناس﴾ شروعٌ في بيان كفرِهم ببعضٍ آخرَ من شعائر ملتِه عليه السلام إثرَ بيانِ كفرِهم بكون كلِّ المطعومات حِلاًّ له عليه السلام.

رُوي أنهم قالوا: بيتُ المقدس أعظمُ من الكعبة لأنه مُهاجَرُ الأنبياءِ و[لكونه][3] في الأرض المقدسة، وقال المسلمون: بل الكعبةُ أعظمُ فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ فنزلتْ[4]، أي إن أولَ بيتٍ وُضع للعبادة وجُعِل مُتعبَّدًا لهم، والواضعُ هو الله تعالى ويؤيِّده القراءةُ[5] على البناء للفاعل.

وقوله تعالى: ﴿للذي ببكةَ﴾ خبرٌ لـ «إن» وإنما أُخبر بالمعرفة مع كونِ اسمِها نكرةً

---

(١) سقط في ط. (٢) في المخطوط: دينهم.

(٣) زيادة من المخطوط.

(٤) أخرجه الأزرقي في أخبار مكة (١/ ٧٥) من قول ابن جريج.

(٥) قرأ بها: عكرمة، وابن السميفع.

ينظر: البحر المحيط (٣/ ٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٠٣).

لتخصُّصها بسببين: الإضافةِ والوصفِ بالجملة بعدها أي لَلْبيتُ الذي ببكةَ أي فيها، وفي ترك الموصوفِ من التفخيم ما لا يخفى، و(بكةُ) لغةٌ في مكةَ، فإن العربَ تعاقِبُ بين الباء والميم كما في قولهم: ضربةُ لازبٍ ولازم، والنميطُ والنبيط في اسم موضعٍ بالدَّهناء، وقولِهم أمرٌ راتبٌ وراتمٌ وسبّد رأسَه وسمّدها وأغبطت الحمىٰ وأغمطت.

وهي عَلَم للبلد الحرام من بكّة إذا زحَمه لازدحام الناس فيه. وعن قتادة يبك الناسُ بعضُهم بعضًا[1] أو لأنها تبك أعناقَ الجبابرة أي تدُقُّها، لم يقصِدْها جبارٌ إلا قصمَه الله عز وجل، وقيل: بكةُ اسمٌ لبطن مكةَ، وقيل: لموضع البيتِ، وقيل: للمسجد نفسِه، ومكةُ اسمٌ للبلد كلِّه وأيد هذا بأن التَّباك وهو الازدحامُ إنما يقع عند الطوافِ، وقيل: مكةُ اسمٌ للمسجد والمطاف، وبكةٌ اسمٌ للبلد لقوله تعالى: ﴿للذي ببكة مباركًا﴾.

روي أنه عليه السلام سُئل عن أول بيتٍ وضع للناس فقال: «المسجدُ الحرام ثم بيتُ المقدس» وسئل: كم بينهما؟ فقال: «أربعون سنةً»[2] وقيل: أولُ من بناه إبراهيمُ عليه الصلاة والسلام وقيل: آدمُ عليه السلام، وقد استوفينا ما فيه من الأقاويل في سورة البقرة، وقيل: أولُ بيتٍ وضعَ بالشرف لا بالزمان.

﴿**مباركًا**﴾ كثيرَ الخير والنفعِ لِمَا يحصُل لمن حجَّه واعتمره واعتكف فيه[3] وطاف حوله من الثواب وتكفيرِ الذنوب، وهو حال من المستكنّ في الظرف، لأن التقديرَ للذي ببكةَ هو، والعاملُ فيه ما قُدّر في الظرف من فعل الاستقرار ﴿**وهدًى للعالمين**﴾ لأنه قبلتُهم ومُتعبَّدُهم ولأن فيه آياتٍ عجيبةً دالةً على عظيم قدرتِه تعالى وبالغِ حكمتِه كما قال: ﴿**فيه آياتٌ بيناتٌ**﴾ واضحاتٌ كانحراف الطيورِ عن موازاة البيتِ على مدى الأعصارِ ومخالطةِ ضواري السباعِ الصيودَ في الحرم من غير تعرُّضٍ لها، وقهر الله تعالى لكل جبارٍ قصَده بسوء كأصحاب الفيل، والجملةُ مفسرةٌ للهدى أو حالٌ أخرى.

---

(١) ذكره الصنعاني في تفسيره (١/ ١٢٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٤٦٩) كتاب أحاديث الأنبياء باب (١٠) حديث، ومسلم (٣/ ٥-نووي) كتاب المساجد: حديث (١/ ، ٢/ ٥٢٠)، والنسائي (٢/ ٣٢) كتاب المساجد: باب ذكر أي مسجد وضع أولا، وابن ماجه (١/ ٢٤٨) كتاب المساجد باب أي مسجد وضع أولا حديث (٧٥٣)، وأبو عوانة (١/ ٣٩١، ٣٩٢)، وأحمد (٥/ ١٦٠، ١٦٦)، وعبد الرزاق (١٥٧٨)، والحميدي (١٣٤)، وابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٢)، وابن خزيمة (١٢٩٠)، وابن حبان (١٥٩٨، ٦٢٢٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٣٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٣٣) وفي «دلائل النبوة» (٢/ ٤٣) كلهم من طريق الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر به.

(٣) في المخطوط: دونه.

﴿مقامُ إبراهيمَ﴾ أي أثرُ قدميه عليه السلام في الصخرة التي كان عليه السلام يقوم عليها وقتَ رفعِ الحجارةِ لبناء الكعبةِ عند ارتفاعِه أو عند غسلِ رأسِه على ما رُوي أنه عليه السلام جاء زائرًا من الشام إلى مكةَ فقالت له امرأةُ إسماعيلَ عليه السلام: انزلْ حتى أغسِلَ رأسَك فلم ينزِل فجاءته بهذا الحجرِ فوضعتْه على شقه الأيمنِ فوضع قدمَه عليه حتى غسَلت شِقَّ رأسِه ثم حولتْه إلى شقه الأيسرِ حتى غسلت الشِقَّ الآخَرَ فبقيَ أثرُ قدميه عليه. وهو إما مبتدأٌ حُذف خبرُه أي منها مقامُ إبراهيمَ أو بدلٌ من (آياتٌ) بدلَ البعضِ من الكل، أو عطفُ بيانٍ إما وحدَه باعتبار كونِه بمنزلة آياتٍ كثيرةٍ لظهور شأنِه وقوةِ دَلالتِه على قدرة الله تعالى وعلى نبوة إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام كقوله تعالى: ﴿إن إبراهيمَ كان أُمَّةً قانتًا﴾ [النحل، الآية ١٢٠] أو باعتبار اشتمالِه على آياتٍ كثيرةٍ فإن كلَّ واحدٍ من أثر قدميه في صخرةٍ صمَّاءَ وغوْصِه فيها إلى الكعبين وإلانةِ بعضِ الصخور دون بعضٍ وإبقائِه دون سائرِ آياتِ الأنبياءِ عليهم السلام وحفظِه مع كثرة الأعداءِ ألفَ[١] سنةٍ آيةٌ مستقلةٌ، ويؤيده القراءةُ[٢] على التوحيد. وإما بما يفهم من قوله عز وجل: ﴿ومن دخله كان آمنًا﴾ فإنه وإن كان جملةً مستأنفةً ابتدائيةً أو شرطيةً لكنها في قوةِ أن يقال: وأَمن مَنْ دَخَله فتكون بحسب المعنى والمآلِ معطوفةً على ﴿مقامُ إبراهيمَ﴾، ولا يخفى أن الأثنينِ نوعٌ من الجمع فيُكتفىٰ بذلك أو يحملُ على أنه ذُكر من تلك الآياتِ اثنتان وطُويَ ذكرُ ما عداهما دَلالةً على كثرتها ومعنى أمْنِ داخلِه أمنُه من التعرُّض له كما في قوله تعالى: ﴿أولم يَرَوا أنا جعلنا حرَمًا آمِنًا ويُتَخَطَّفُ الناسُ من حولهم﴾ [العنكبوت، الآية ٦٧] وذلك بدعوة إبراهيمَ عليه السلام: ﴿رب اجعلْ هذا البلدَ آمِنًا﴾ [إبراهيم، الآية ٣٥] وكان الرجلُ لوْ جَرَّ كلَّ جريرةٍ ثم لجأ إلى الحرم لم يُطلب. وعن عمرَ رضي الله عنه لو ظفِرتُ فيه بقاتل الخطابِ ما مَسَسْتُه حتى يخرُجَ منه[٣]. ولذلك قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: من لزِمه القتلُ في الحِلّ بقصاص أو رِدَّة أو زنىً فالتجأ إلى الحرم لم يُتعرَّضْ له إلا أنه لا يُؤوىٰ ولا يُطْعم ولا يُسقىٰ ولا يُبايَع

(١) في المخطوط: ألوف.

(٢) قرأ بها: أبو عمرو، وأبو جعفر، ومجاهد، وابن عباس، وسعيد بن جبير، وأبي، وقتيبة.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٨)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥٣٧)، وتفسير الطبري (٧/ ٢٦)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٣٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٠٤)، والمعاني للفراء (١/ ٢٢٧)، وتفسير الرازي (٣/ ١٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥/ ١٣٥)، كتاب الحج، باب: ما يبلغ الإلحاد ﴿ومن دخله كان آمنا﴾ رقم (٩٢٢٨)، من طريق ابن أبي حسين يحدث عن عكرمة بن خالد قال: قال عمر... وذكره.
وعزاه الزيلعي لأبي الوليد الأزرقي في تاريخ مكة، عن ابن جريج به.

حتى يُضْطَرَّ إلى الخروج(١). وقيل: أمنُه من النار. وعن النبي ﷺ: «من مات في أحد

---

(١) المقرر في الفقه الإسلامي أنه: إذا قتل رجلا، أو قطع طرفه فى الحل، فالتجأ إلى الحرم: اقتص منه فى الحرم، وكذلك إذا زنا فى الحل وهو محصن، فالتجأ إلى الحرم: رجم فى الحرم، وكذلك إذا ارتد في الحل، فالتجأ إلى الحرم: قتل فيه؛ وكذلك الكافر الأصلي الذي يحل قتله: إذا التجأ إلى الحرم حل قتله فيه، ولم يمنع الحرم من قتله؛ وبه قال مالك، والشافعي.
وقال أبو حنيفة، وأحمد: لا يحل قتله في هذه المسائل، ولكنه لا يبايع، ولا يشارى، ولا يطعم، ولا يسقى حتى يضطر إلى الخروج من الحرم؛ فإذا خرج من الحرم قتل.
وقال أبو حنيفة: إذا فعل السبب المبيح لقتله في الحرم، قتل في الحرم، وقال في القصاص فيما دون النفس، وسائر الحدود التي هي الجلد والقطع: تفعل في الحرم، ولا يمنع الحرم من استيفائها.
وقال أحمد: إذا وجب عليه حد أو قصاص فيما دون النفس لا يستوفى منه أيضا في أصح الروايتين عنه؛ حتى يخرج من الحرم مثل القتل سواء.
واستدل المالكية والشافعية ومن لف لفهم بقوله تعالى: ﴿كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر﴾ [البقرة: ١٧٨]، وقوله تعالى: ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس﴾ [المائدة: ٤٥]، وقوله تعالى: ﴿ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل﴾ [الإسراء: ٣٣].
فإن قيل: «القتل في الحرم إسراف في القتل»:
قلنا: الذي ذكر في تفسير الإسراف: أن يقتل غير قاتله؛ على ما كانت العرب تفعله في الجاهلية.
وأيضا: قوله تعالى: ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ [التوبة: ٥]، ولم يفرق، وأيضا: قول النبى ﷺ: «فأهله بين خيرتين».
ولأن كل موضع لا يمنع من القصاص فيه إذا قتل فيه لا يمنع إذا قتل فى غيره، ثم التجأ إليه؛ كالمدينة.
فإن قيل: «إذا قتل فيه؛ فقد رد الأمان، وهتك الحرمة»:
قلنا: الأمان يثبت من جهة الشرع؛ فلا يسقط برده؛ كحرمة الحمل: لما ثبتت بالشرع، لم تسقط بفعلها، ولأن ما لا يوجب الحرم ضمانه، لم يمنع قتله: كالحية، والعقرب، ولأنه قتل واجب؛ فوجب ألا يمنع الحرم منه؛ قياسا على من وجد منه سبب القتل في الحرم.
فإن قيل: «المعنى في الأصل: أن سبب إباحة دمه وجد في الحرم؛ فجاز قتله فيه، وفي الفرع بخلافه».
قلنا: لا يصح هذا؛ فإن الابتداء والاستدامة فى ذلك سواء، وإذا كان في الحرم وهو مباح الدم فيه بالسبب الذي فعله فلا فرق بين أن يكون ابتدأ به في الحرم أو ابتدأ به في الحل؛ ألا ترى أن رجلا لو أراد دم رجل أو ماله أو حريمه، وابتدأ فيه في الحل إلى أن دخل إلى الحرم كان له قتله؛ دفعا عن نفسه وماله وحريمه؛ كما لو ابتدأ به في الحرم؛ فلا فرق بينهما، وكذلك الصيد: إذا صال عليه في الحل، فاستدام ذلك إلى أن دخل الحرم، كان له قتله؛ دفعا عن نفسه؛ كما لو ابتدأ بالصول في الحرم، ولا فرق.
ويدل عليه: أنه لو كان ممنوعا منه إذا وجد سبب الإباحة منه فيه؛ ألا ترى أن الكعبة وسائر المساجد لما لم يجز القتل فيهما إذا التجأ إليهما، لم يجز القتل فيهما إذا فعل سبب الإباحة فيهما.
ولأنه أحد نوعي القصاص؛ فالالتجاء إلى الحرم لا يمنع من استيفائه، أصله القصاص في الطرف. =

....

= فإن قيل: «المعنى في الطرف: أنه بمنزلة المال؛ بدليل أنه لا تجب بجنايته كفارة، والحرم لا يمنع من استيفاء الديون والأموال، وليس كذلك النفس؛ فإنه يتعلق بها الكفارة؛ فليس هي بمنزلة المال»:
قلنا: لو كان الطرف بمنزلة المال، لوجب ألا يثبت فيه القصاص، وأن الأموال لا يثبت فيها القصاص؛ وإنما يثبت الغرم، ولأنه لو كان بمنزلة المال، لوجب ألا يفترق الأمر في غرامة المال بين العمد والخطأ، ولوجب أن يثبت القصاص فيه بشهادة الرجل والمرأتين، كما يثبت الغرم في المال.
فإن قيل: «المعنى في الطرف: أنه لا يتعلق به الكفارة، والنفس تتعلق بها الكفارة؛ فافترقا؛ كما نقول في الشاة إذا التجأت إلى الحرم: لما لم يتعلق بها الكفارة، لم يمنع من قتلها فيه، والصيد لما تعلق بقتله الكفارة، إذا التجأ إلى الحرم منع، من قتله»:
قلنا: في باب القصاص لا يفترق الأمر بين ما تجب به الكفارة وما لا تجب به الكفارة؛ فإنه لو قطع طرفه في الحرم أو قتله فيه فإنه لا يمنع من استيفاء القصاص فيها في الحرم، وإن افترقا في الكفارة؛ وبهذا يفارق الصيد الذي تتعلق به الكفارة؛ فإنه لا فرق بين الناشئ في الحرم وبين الملتجئ إليه؛ فإنه يحرم قتله فيه.
ولأن الكفارة تتعلق بالقتل الذي هو جناية، فأما القتل الواجب، فلا تتعلق به الكفارة، والأطراف في ذلك والنفوس سواء.
فإن قيل: «الطرف ينفرد بالأمان؛ فإنه لو قال لكافر: طرفك في أمان لم يصح؛ فلهذا لم يمنع الحرم من استيفاء القصاص فيه؛ فالنفس لما انفردت بالأمان، منع الحرم من القصاص فيها»:
قلنا: وإن لم يجز انفراد طرفه بالأمان، فلا يجوز انفراد طرفه بالاستباحة؛ فتكون نفسه محقوقة. أما المسلم: فيجوز استباحة طرفه إذا قطع طرف مسلم مثله؛ فكان يجب أن يقولوا: يجوز أن ينفرد طرفه بالأمان، ويمنع الحرم من استيفاء القصاص فيه.
فإن احتجوا بقوله تعالى: ﴿ولا تقتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم﴾ [البقرة: ١٩١].
قلنا: هو منسوخ بقوله تعالى: ﴿فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ [التوبة: ٥]. ويحتمل أن تكون تلك الآية في حال عهدهم؛ فإنه لا يجوز أن يبدأوا بالقتال، فإن بدأ المشركون بالقتال، فقد نقضوا عهدهم، ويجوز قتالهم، ويكون تخصيص الحرم بالذكر؛ لتأكيد القتل المحرم، ويؤكد تحريمه والإثم، وتكون الدية في الخطأ مغلظة في الحرم، وهذا معنى الآية وتأويلها، ولم يرد به القتل الواجب؛ بدليل أنه إذا فعل سبب القتل في الحرم، جاز قتله فيه، ولا يكون آمنا فيه من القتل.
وإن احتجوا بقوله تعالى: ﴿ومن دخله كان آمنا﴾ [آل عمران: ٩٧]:
قلنا: المراد به الكعبة؛ يدل عليه قوله تعالى: ﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين (٩٦، ٩٧) فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمنا﴾ [آل عمران: ٩٦-٩٧]؛ فلم يكن فيه حجة، وعلى أنا نحمله على التأويل الذي تقدم.
وإن احتجوا بقوله ﷺ: «إن مكة لم تحل لأحد قبلي، ولا تحل لأحد بعدي؛ وإنما أحلت لي ساعة من نهار، ثم هي حرام إلى يوم القيامة»:
قلنا: المراد به دخوله إلى مكة بغير إحرام؛ فإنه دخلها وعلى رأسه المغفر، وهذا كان قد أحل له، ثم =

الحرَمين بُعث يومَ القيامة آمِنًا»[1] وعنه عليه الصلاة والسلام: «الحَجونُ والبقيعُ يؤخذ

= حرم عليه أن يدخلها بغير إحرام إلى يوم القيامة.
فأما القتل الواجب: فإنه يجب استيفاؤه في كل موضع، والحرم بذلك أولى.
فإن احتجوا بقوله عليه السلام: «لا يختلى خلاها، ولا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا يسفك فيها دم»:
قلنا: سفك الدم في اللغة: هو القتل المحرم؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء﴾ [البقرة: ٣٠]. قالوا: «حيوان يجب بقتله الكفارة، فإذا حل قتله في الحل، ثم التجأ إلى الحرم وجب أن يحرم قتله فيه؛ كالصيد».
قلنا: لا تأثير لقولهم: إذا حل قتله في الحل؛ فإن الصيد لا فرق بين أن يكون في الحل، وبين أن يكون قد نشأ في الحرم فلم يخرج منه إلى الحل في تحريم قتله في الحرم؛ فوجب حذف هذا الوصف، فإذا حذف ذلك، انتقض بمن ابتدأ الفعل في الحرم؛ إذا حدث فيه سبب الإباحة: مثل الزنا، وهو محصن، والردة؛ فإنه يقتل في الحرم.
ولأنا نقلبه عليهم، فنقول: وجب أن يكون الكائن في الحرم والملتجئ إليه سواء، ولأن الصيد لا يحل نتف شعره، وقطع جزء من أجزائه، ولا حلب لبنه، وليس كذلك الآدمي؛ فإنه إذا وجب عليه القصاص فيما دون النفس من أطرافه، جاز استيفاؤه، ولا يمنع منه في الحرم؛ وتقام عليه الحدود فيه، ولا تمنع حرمة الحرم من ذلك، ولأن الصيد لا ينفر، وهذا ينفر؛ فافترقا، ولأن الحرم لما منع من قتل الصيد، أوجب الكفارة بقتله؛ فلو كان من وجب قتله إذا دخل الحرم منع الحرم من قتله لوجب أن يوجب الكفارة؛ فلما لم يوجب الكفارة دل على أنه غير مانع منه.
قالوا: «بقعة من الحرم؛ فهي كالكعبة».
قلنا: الكعبة مسجد؛ ولهذا لو قتل فيه، لم يحل قتله فيه، ويحرم فيه ذبح سائر الحيوانات؛ بخلاف الحرم.

(١) جاء من حديث جابر وأنس وسلمان وعمر وحاطب، أما حديث جابر: ذكره المتقي الهندي في الكنز (١٢/ ٢٧١)، حديث (٣٥٠٠٥) وعزاه للطيالسي وابن عدي (٤/ ١٤٥٥) وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ١٩٨) لابن عدي في الكامل وأعله بعبد الله بن المؤمل.
- وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه موسى بن عبد الرحمن المسروقي وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وعبد الله بن المؤمل وثقه ابن حبان وغيره وضعفه أحمد وغيره وإسناده حسن.
- وأما حديث أنس فرواه البيهقي في شعب الإيمان (٣/ ٤٩٠) حديث (٤١٥٨)، ولفظه (من مات في أحد الحرمين بُعث من الآمنين) في الشعب والطبراني في الكبير، كما في الكنز (١٢/ ٢٧١) رقم (٣٥٠٠٦).
- وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٢٢) باب: فيمن مات في أحد الحرمين: رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الغفور بن سعيد، وهو متروك.
وأما حديث عمر، فرواه البيهقي في الشعب (٣/ ٤٨٨)، حديث (٤١٥٣).
- وأما حديث حاطب: فرواه الدارقطني في سننه (٢/ ٢٧٨) كتاب الحج، باب: المواقيت، من طريق هارون بن أبي قزعة، عن رجل من آل حاطب، عن حاطب قال: بنحوه. =

بأطرافهما ويُنثَرَانِ في الجنة»[١] وهما مقبرتا مكةَ والمدينة وعن ابن مسعود رضي الله عنه: وقف رسولُ الله ﷺ على ثنيّة الحَجونِ وليس بها يومئذ مقبرَةٌ فقال: «يبعث الله تعالى من هذه البقعةِ ومن هذا الحرَم كلّه سبعين ألفًا وجوهُهم كالقمر ليلةَ البدر يدخُلون الجنة بغير حساب يشفعُ كلٌّ واحدٍ منهم في سبعين ألفًا وجوهُهم كالقمر ليلة البدر»[٢] وعن النبي ﷺ: «من صَبَر على حرَّ مكةَ ساعةً من نهار تباعدت عنه[٣] جهنمُ مسيرةَ مائتي عام»[٤].

﴿ولله على الناس حِجُّ البيتِ﴾ جملةٌ من مبتدإٍ هو (حِجُّ البيت) وخبرٍ هو (لله)، وقولُه تعالى: ﴿على الناس﴾ متعلقٌ بما تعلق به الخبرُ من الاستقرار أو بمحذوفٍ هو حالٌ من الضمير المستكنِّ في الجار، والعاملُ فيه ذلك الاستقرارُ ويجوز أن يكونَ ﴿على الناس﴾ هو الخبرُ و(لله) متعلقٌ بما تعلق به الخبرُ، ولا سبيل إلى أن يتعلقَ بمحذوفٍ هو حالٌ من الضمير المستكن في (على الناس) لاستلزامه تقديمَ الحالِ على العامل المعنوي وذلك مما لا مساغَ له عند الجمهور وقد جوّزه ابنُ مالكٍ إذا كانت هي ظرفًا أو حرفَ جر وعاملُها كذلك، بخلاف الظرف وحرف الجر فإنهما يتقدمان على عاملهما المعنوي.

واللامُ في (البيت) للعهد، وحجُّه قصْدُه للزيارة على الوجه المخصوص المعهود، وكسر الحاء لغةُ نجدٍ، وقيل: هو اسمٌ للمصدر، وقرئ[٥] بفتحها ﴿من استطاع إليه

= وعبد الرزاق في مصنفه (٩/ ٢٦٧)، حديث (١٧١٦٦) من طريق غالب بن عبيد الله، رفع الحديث بنحوه.

(١) ذكره العجلوني في كشف الخفاء (١/ ٣٥١)، حديث (١١١٢) وقال: ذكره في «الكشاف» وبيض له الزيلعي في تخريجه وتبعه الحافظ ابن حجر وسكت عليه السخاوي، وقال القاري: لا يعرف له أصل. ا هـ.
وقال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ١٩٩): غريب جدًا.

(٢) ذكره المتقي الهندي في الكنز (١٢/ ٢٦٢)، حديث (٣٤٩٦٠) وعزاه للديلمي عن ابن مسعود.

(٣) في المخطوط: منه.

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤/ ١١٩)، حديث (٥٨٧١) من طريق أنس بن مالك.
وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (١/ ٢٢٦)، من طريق عطاء عن ابن عباس، وقال العقيلي: هذا حديث باطل، لا أصل له.

(٥) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٨)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٤)، والبحر المحيط (٣/ ١٠)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥٣٦)، والتيسير للداني ص (٩٠)، والحجة لابن خالويه ص (١١٢)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٠)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٠)، والكشف =

سبيلًا﴾ في محل الجرِّ على أنه بدلٌ من (الناس) بدلَ البعضِ من الكل مخصِّصٌ لعمومه، فالضميرُ العائد إلى المُبدَل منه محذوفٌ أي من استطاع منهم، وقيل: بدل الكلِّ على أن المرادَ بـ (الناس) هو البعضُ المستطيعُ فلا حاجةَ إلى الضمير، وقيل: في محل الرفعِ على أنه خبرُ مبتدإٍ مضمرٍ، أي هم من استطاع إلخ، وقيل: في حيز النصبِ بتقدير أعني، وقيل: كلمةُ ﴿مَنْ﴾ شرطيةٌ والجزاءُ محذوفٌ لدَلالة المذكور عليه وكذا العائدُ إلى الناس أي من استطاع منهم إليه سبيلًا فلله عليه حِجُّ البيت، وقد رُجِّحَ هذا بكون ما بعده شرطية، والضميرُ المجرورُ في (إليه) راجعٌ إلى (البيت) أو إلى (حِجّ)، والجارُّ متعلقٌ بالسبيل، قُدِّم عليه اهتمامًا بشأنه كما في قوله عز وجل: ﴿فهل إلى خروجٍ من سبيل﴾ [غافر، الآية ١١] و﴿هل إلى مردٍّ من سبيل﴾ [الشورى، الآية ٤٤] لما فيه من معنى الإفضاءِ والإيصالِ، كيف لا وهو عبارةٌ عن الوسيلة من مال أو غيرِه فإنه قد رَوىٰ أنسُ بنُ مالكٍ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «السبيلُ الزادُ والراحلة»[1]

= للقيسي (١/ ٣٥٣، ٣٥٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٧٦)، وتفسير الرازي (٣/ ١١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤١).

(١) ورد هذا الحديث عن جماعة من الصحابة وهم أنس بن مالك وابن عمر وابن عباس وعائشة وجابر وابن مسعود وابن عمرو بن العاص والحسن مرسلًا.
حديث أنس:
أخرجه الدارقطني (٢/ ٢١٦) كتاب الحج حديث (٦، ٧) والحاكم (١/ ٤٤٢) من طريق علي بن سعيد بن مسروق الكندي ثنا ابن أبي زائدة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ قال: قيل: يا رسول الله ما السبيل قال: الزاد والراحلة.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد تابع حماد بن سلمة سعيدًا على روايته عن قتادة ووافقه الذهبي.
ثم أخرجه من طريق حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس به.
وقال الصحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وذكره البيهقي معلقًا من طريق سعيد بن أبي عروبة (٤/ ٢٣٠).
وقال: ولا أراه إلا وهما.
ثم أخرجه من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن به مرسلًا.
وقال: هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي (مرسلًا رواه يونس بن عبيد عن الحسن، أما الطريق الثاني الذي خرجه الحاكم وصححه على شرط مسلم ذكره الحافظ ابن حجر في «التلخيص» (٢/ ٢٢١) وقال: إلا أن الراوي عن حماد هو أبو قتادة عبد الله بن واقد الحراني وقد قال أبو حاتم: هو منكر الحديث.
حديث ابن عمر: =

ورویٰ ابنُ عمرَ رضي الله عنهما أن رجلًا قال:

= أخرجه الترمذي (٣/ ١٧٧) كتاب الحج: باب ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة (٨١٣) وابن ماجه (٢/ ٩٦٧) كتاب المناسك: باب ما يوجب الحج (٢٨٩٦) والشافعي في «المسند» (١/ ٢٨٤) كتاب الحج: باب فيما جاء في فرض الحج وشروطه (٧٤٤) والطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٦٤) والدارقطني (٢/ ٢١٧) كتاب الحج حديث (٩، ١٠) وابن عدي في «الكامل» (١/ ٢٢٦) والبيهقي (٤/ ٣٣٠) وفي «شعب الإيمان» (٣/ ٤٢٨) رقم (٣٩٧٤) من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر به.
وقال الترمذي: هذا حديث حسن إبراهيم بن يزيد هو الخوزي المكي قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه.
وقال البيهقي: ضعفه أهل العلم بالحديث.
قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ٨): وإبراهيم بن يزيد قال في «الإمام» قال فيه أحمد والنسائي وعلي بن الجنيد: متروك.
وقال ابن معين: ليس بثقة وقال مرة: ليس بشيء وقال الدارقطني: منكر فيه أحمد والنسائي: متروك الحديث.
وقال في «التقريب» (١/ ٤٦) رقم (٣٠٣) إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث.
وقد توبع إبراهيم على هذا الحديث تابعه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي.
أخرجه الدارقطني (٢/ ٢١٧) كتاب الحج رقم (٩) من طريقه عن محمد بن عباد عن ابن عمر به.
قال البيهقي (٤/ ٣٣٠): وقد تابعه- أي إبراهيم الخوزي- محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي إلا أنه أضعف من إبراهيم بن يزيد.
وللحديث طريق آخر عن ابن عمر:
قال ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٢٩٧) رقم (٨٩١): سألت علي بن الحسين بن الجنيد عن حديث رواه سعيد بن سلام العطار عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ في قوله: ﴿من استطاع إليه سبيلا﴾.
قال الزاد والراحلة قال: هذا حديث باطل. ا هـ.
وعلّته سعيد بن سلام العطار.
قال أحمد كذاب وكذبه ابن نمير، وقال البخاري: يذكر بوضع الحديث وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدًا. ينظر المغني (١/ ٢٦٠) واللسان (٣/ ٣١-٣٢) فيظهر مما سبق أن طرق الحديث عن ابن عمر كلها ضعيفة والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٩٩) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.
حديث ابن عباس:
أخرجه ابن ماجه (٢/ ٩٦٧) كتاب المناسك: باب ما يوجب الحج حديث (٢٨٩٧) ثنا سويد بن سعيد ثنا هشام بن سليمان القرشي عن ابن جريج قال: وأخبرنيه أيضًا عن ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «الزاد والراحلة» يعني قوله : من استطاع إليه سبيلا.
قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ٩): قال في «الإمام»: وهشام بن سليمان بن عكرمة قال أبو حاتم: مضطرب الحديث ومحله الصدق ما أرى به بأسًا. ا هـ.
=

....

= قلت: وابن عطاء هو عمر بن عطاء بن وراز روى له أبو داود وابن ماجه.
وقال الحافظ في «التقريب» (٢/ ٦١): ضعيف.
وله طريق آخر عن ابن عباس:
أخرجه الدارقطني (٢/ ٢١٨) كتاب الحج رقم (١٤) من طريق حصين بن مخارق عن محمد بن خالد عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس به.
قال أبو الطيب آبادي في «التعليق المغني»: (٢/ ٢١٨): حصين بن مخارق قال الدارقطني: يضع الحديث ونقل ابن الجوزي أن ابن حبان قال: لا يجوز الاحتجاج به.
وله أيضًا طريق ثالث.
أخرجه الدارقطني (٢/ ٢١٨) من طريق داود بن الزبرقان عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس به.
قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ٩): وأخرجه الدارقطني في «سننه» عن داود بن الزبرقان عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس وأخرجه أيضا عن حصين بن المخارق عن محمد بن خالد عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس...وداود وحصين كلاهما ضعيف.
حديث عائشة:
أخرجه العقيلي (٣/ ٣٣٢) والدراقطني (٢/ ٢١٧) والبيهقي (٤/ ٣٣٠) من طريق عتاب بن أعين عن سفيان الثوري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أمه عن عائشة في قول الله عز وجل: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ قال: سأل رجل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: السبيل الزاد والراحلة.
قال العقيلي: عتاب في حديثه وهم.
ثم أخرجه من طريق سفيان عن إبراهيم الخوزي عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر به.
وقال : هذا أولى على ضعفه أيضًا.
قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣/ ٤٧٨):
وروى عن الثوري عن يونس عن الحسن عن أمه عن عائشة موصولًا وليس بمحفوظ.
حديث جابر:
أخرجه الدارقطني (٢/ ٢١٥) كتاب الحج حديث (١) من طريق عبد الملك بن زياد النصيبي ثنا نزلت هذه الآية ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ قال رجل: يا رسول الله ما السبيل؟ قال الزاد والراحلة.
وذكره الغساني في «تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني» (ص- ٢٥٦) وقال: محمد بن عبد الله بن عبيد ضعيف.
وبه ضعفه الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ١٠) فقال: ومحمد بن عبد الله بن عبيد أجمعوا على ضعفه وتركه.
حديث ابن مسعود:
أخرجه الدراقطني (٢/ ٢١٦) من طريق بهلول بن عبيد عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ قال: قيل يا رسول الله ما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة.
=

يا رسول الله ما السبيلُ؟ قال عليه السلام: «الزادُ والراحلة»[1] وهو المراد بما رُوي أنه عليه السلام فسَّر الاستطاعةَ بالزاد والراحلة وهكذا رُوي عن ابن عباسٍ وابنِ

= قال الغساني: بهلول متروك.

وقال أبو الطيب آبادي في «التعليق المغني» (٢/ ٢١٦): بهلول بن عبيد قال أبو حاتم: ضعيف الحديث ذاهب وقال أبو زرعة ليس بشيء وقال ابن حبان: يسرق الحديث ا هـ.

وذكره برهان الدين الحلبي في كتابه «الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث» (ص-١١٥).

وقال: ذكر شيخنا الحافظ العراقي في شرح الألفية له في المقلوب فيما قرأته عليه أنه من الوضاعين.

وذكره أيضا ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١/ ٤٣) في ذكر أسماء الوضاعين والكذابين فقال: بهلول ابن عبيد الكندي الكوفي قال الحاكم وأبو سعيد البقال: روى موضوعات.

حديث عبد الله بن عمرو:

أخرجه الدارقطني (٢/ ٢١٥) من طريق عبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: السبيل إلى البيت الزاد والراحلة:

قال الحافظ الغساني في «تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني» (ص-٢٥٦): ابن لهيعة ضعيف ا هـ.

وقد تابعه محمد بن عبيد الله العرزمي.

أخرجه الدارقطني (٢/ ٢١٥) من طريقه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

قال أبو الطيب آبادي في «التعليق المغني» (٢/ ٢١٦): محمد بن عبيد الله هو محمد بن عبيد الله بن ميسرة العرزمي الكوفي قال أحمد بن حنبل: ترك الناس حديثه وقال ابن معين: لا يكتب حديثه وقال الفلاس: متروك.

قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ١٠): قال الشيخ في «الإمام»: وقد خرج الدارقطني هذا الحديث عن جابر وأنس وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود وعائشة وليس فيها إسناد يحتج به.

وقال الحافظ في «التلخيص» (٢/ ٢٢١): قال عبد الحق: إن طرقه كلها ضعيفة وقال أبو بكر بن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسندًا والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة.

مرسل الحسن:

أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٩٠) والطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٦٤) رقم (٧٤٨٤) والدراقطني (٢/ ٢١٨) والبيهقي (٤/ ٣٢٧) وأبو داود في «المراسيل» (ص-١٤٣-١٤٤) من طريق يونس عن الحسن قال: لما نزلت: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾ قال: قيل يا رسول الله ما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٩٩) وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد ابن المنذر.

وقد روى الطبري في «تفسيره» (٣/ ٣٦١، ٣٦٢) هذا موقوفًا على عمر بن الخطاب وابن عباس وسعيد بن جبير والحسن البصري وأخرجه ابن أبي شيبة عن مجاهد وسعيد بن جبير والحسن وعطاء كما في «الدر المنثور» (٢/ ١٠٠).

(١) انظر التخريج السابق.

عمرَ رضي الله عنهم وعليه أكثرُ العلماء خلا أن الشافعيَّ أخذ بظاهره فأوجب الاستنابةَ على الزَّمِنِ القادر على أُجرة مَنْ ينوب عنه[١]، والظاهرُ أن عدمَ تعرُّضِه عليه

---

(١) لا خلاف بين الفقهاء في كون الحي المستطيع لا تجوز النيابة عنه في حج الفرض، فعليه تأديته بنفسه، لا بغيره

وحكى ابن المنذر إجماعًا على ذلك فقال: (وأجمعوا على أن من عليه حجة الإسلام وهو قادر لا يجزئه إلا أن يحج بنفسه، لا يجزئ أن يحج عنه غيره).

وإنما وقع الخلاف في العاجز ببدنه عن حج الفرض، وهو المعضوب، هل يستنيب غيره ليحج عنه أولا؟

وأرجع ابن رشد: سبب الخلاف بين الفقهاء في هذه المسألة إلى معارضة القياس للأثر، وذلك أن القياس يقتضي أن العبادات لا ينوب فيها أحد عن أحد، فإنه لا يصلي أحد عن أحد باتفاق ولا يزكي أحد عن أحد.

وأما الأثر المعارض لهذا فحديث ابن عباس المشهور، وفيه «أن امرأة من خثعم قالت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم -: يا رسول الله فريضة الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم».

فمن تمسك بالقياس قال: لا نيابة.

ومن قال بالحديث قال: يناب عنه.

ويمكن أن يقال - أيضا -: إن من أسباب الاختلاف، الخلاف في الاستطاعة وتحديد مفهومها فمن قال بأن الاستطاعة كما تكون بالبدن دون المال قال بمشروعية النيابة، ومن قال: لا يكون الشخص مستطيعا بغيره قال: لا تشرع النيابة.

ومن هنا اختلف الفقهاء في حج المعضوب على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: يقضي بوجوب الحج عليه إذا وجد من ينوب عنه، ووجد مالا يستنيب به.

وإلى هذا ذهب علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - والحسن البصري، والثوري، والشافعي، وأحمد في رواية عنه.

قال صاحب الإنصاف: هذا المذهب بلا ريب، وهو رواية عن أبي حنيفة، اختارها أبو يوسف ومحمد عند كون العاجز ببدنه ذا مال، وهو مذهب الظاهرية.

المذهب الثاني: لا يجب الحج عليه، فلا يلزم أن ينيب غيره وهذا هو المذهب عند الحنفية.

قال في المبسوط: (فالمذهب عندنا: أن المعضوب، والمقعد، والزمن: لا يجب عليه الحج، باعتبار ملك المال...).

وبناء على هذا، فالنيابة عندهم جائزة، بل قد نصوا بأن شروط جوازها: العجز الدائم إلى وقت الموت، على خلاف بينهم في ذلك

وقد اختار ابن العربي- رحمه الله - من المالكية جواز النيابة في الحج خاصة عن القريب، كالابن والأب.

القول الثالث: المنع، فلا يحج عن الحي مطلقا

وهذا هو المعتمد عند المالكية. وجاء في حاشية الدسوقي: (والمعتمد منع النيابة عن الحي مطلقا أي سواء أكان صحيحا أو مريضا، كانت النيابة في الفرض أو في النفل... إلخ).

=

السلام لصِحة البدنِ لظهور الأمر، كيف لا والمفسَّرُ في الحقيقة هو السبيلُ الموصِلُ لنفس المستطيع إلى البيت وذا لا يُتصوَّرُ بدون الصِحة. وعن ابن الزبير أنه على قُدرة القوةِ[١].

ومذهبُ مالكٍ أن الرجلَ إذا وثِقَ بقوته لزِمه وعنه ذلك على قَدْر الطاقة، وقد يجدُ الزادَ والراحلةَ من لا يقدِر على السفر، وقد يقدِرُ عليه من لا راحِلةَ له ولا زاد. وعن الضحاك أنه إذا قدَر أن يُؤْجرَ نفسَه فهو مستطيع.

﴿ومَنْ كفر﴾ وُضِعَ مَنْ كفر موضِعَ من لم يحُجّ تأكيدًا لوجوبه وتشديدِ [النكير][٢] على تاركه ولذلك قال عليه السلام: «من مات ولم يحُجَّ فليمُتْ إن شاء يهوديًا أو نصرانيًا»[٣] وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه عليه السلام قال في خطبته: «أيها الناسُ إن الله فرض الحجَّ على من استطاع إليه سبيلًا ومن لم يفعلْ فليمُت على أي حالٍ شاءَ يهوديًا أو نصرانيًا أو مجوسيًا»[٤].

= ينظر: الإجماع لابن المنذر، ص (٦٧)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد (١/ ٣٢٠.)، والمجموع شرح المهذب(٧/ ٩)، والأم (٢/ ١٣٢)، ومغني المحتاج (١/ ٤٦٩)، والمغني (٣/ ١٦٦)، وكشاف القناع (١/ ٣٩٠)، والإنصاف (٣/ ٤٠٥)، والمبسوط (٤/ ١٥٣)، وتبيين الحقائق (٢/ ٨٥)، وحاشية ابن عابدين (٢/ ٤٣٨)، والذخيرة للقرافي (٣/ ١٩٣)، وحاشية الدسوقي (٢/ ٢٢٤)، والمحلى (٧/ ٣٢، ٣٣).

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٤٣)، رقم (٧٤٩٢) من طريق رجل عن ابن الزبير.

(٢) زيادة من المخطوط.

(٣) روي من حديث علي، ومن حديث أبي أمامة، ومن حديث أبي هريرة.
أما حديث علي:
أخرجه الترمذي (٣/ ١٦٧)، كتاب الحج، باب: ما جاء في التغليظ في ترك الحج، حديث (٨١٢)، من طريق الحارث عن علي، ولفظه: (من ملك زادًا وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج، فلا عليه أن يموت يهوديًا أو نصرانيًا. وذلك أن الله يقول في كتابه: ﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا﴾.
- وأخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٤٢)، حديث (٧٤٨٩)، من طريق الحارث عن عليّ.
وكذا العقيلي في الضعفاء، (٤/ ٣٤٨) حديث (١٩٥٥)، من طريق الحارث عن علي.
وأما حديث أبي أمامة:
فرواه الدارمي في سننه (٢/ ٢٨)، كتاب المناسك، باب: من مات ولم يحج، عن أبي أمامة مرفوعًا (من لم يمنعه عن الحج حاجة ظاهرة أو سلطان جائر أو مرض حابس فمات ولم يحج فليمت إن شاء يهوديًا وإن شاء نصرانيًا).
وأما حديث أبي هريرة فرواه ابن عدي في الكامل (٧/ ٢٥٨٠)، من طريق أبي المهزم عن أبي هريرة، وفي إسناده عبد الرحمن القطامي وأبو المهزم وهما متروكان.

(٤) تقدم.

﴿فإن الله غنيٌّ عن العالمين﴾ وعن عبادتهم وحيث كان من كفر من جملتهم داخلًا فيها دخولًا أوليًا اكتُفي بذلك عن الضمير الرابطِ بين الشرطِ والجزاءِ.

ولقد حازت الآيةُ الكريمةُ من فنون الاعتباراتِ المُعْربةِ عن كمال الاعتناءِ بأمرِ الحجِّ والتشديدِ على تاركه ما لا مزيدَ عليه حيث أوثرت صيغةُ الخبرِ الدالةُ على التحقق وأُبرِزَتْ في صورة الجملةِ الاسميةِ الدالةِ على الثبات والاستمرار على وجهٍ يفيد أنه حقٌّ واجبٌ لله سبحانه في ذِمم الناسِ لا انفكاكَ لهم عن أدائه والخروجِ عن عُهدته.

وسُلِكَ بهم مسلكَ التعميمِ ثم التخصيصِ، والإبهامِ ثم التبيينِ، والإجمالِ ثم التفصيلِ لما في ذلك من مزيد تحقيقٍ وتقريرٍ، وعُبِّر عن تركه بالكفر الذي لا قبيحَ وراءَه وجُعل جزاؤُه استغناءَه تعالى المُؤْذِنَ بشدة المَقْتِ وعِظَم السُّخْط لا عن تاركه فقط، فإنه قد ضُرب عنه صفْحًا إسقاطًا له عن درجة الاعتبارِ واستهجانًا بذكره، بل عن جميع العالمين ممن فعلَ وترَكَ ليدُلَّ على نهاية شدةِ الغضب.

هذا وقال ابنُ عباس والحسنُ وعطاءٌ رضي الله تعالى عنهم: (ومن كفر) أي جحَد فرضَ الحجِّ وزعم أنه ليس بواجب. وعن سعيد بنِ المسيِّب نزلت في اليهود فإنهم قالوا: الحجُّ إلى مكةَ غيرُ واجبٍ ورُوي أنه لما نزل قولُه تعالى: ﴿ولله على الناس حجُّ البيت﴾ [آل عمران، الآية: ٩٧] جمع رسولُ الله ﷺ أهلَ الأديان كلَّهم فخطبهم فقال: «إن الله كتب عليكم الحجَّ فحُجُّوا» فآمنتْ به مِلةٌ واحدة وهم المسلمون وكفرتْ به خمسُ مِللٍ قالوا: لا نؤمن به ولا نصلي إليه ولا نحُجُّه فنزل ﴿ومن كفر﴾[١] وعن النبي ﷺ: «حُجُّوا قبل أن لا تحُجُّوا فإنه قد هُدم البيتُ مرتين ويُرفع إلى السماء في الثالثة»[٢]. ورُوي: «حُجوا قبل أن يمنَعَ البَرُّ جانبَه»[٣] وعن ابن مسعود رضي الله عنه:

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٤٩)، حديث (٧٥١٥) من طريق جويبر عن الضحاك مرسلًا.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٥/ ١٥٣)، كتاب التاريخ، باب إخباره (عما يكون ....، حديث (٦٧٥٣) من طريق بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر بنحوه.
وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٠٦) والبزار (١٠٧٢) وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٠٢).
وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٠٩): رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

(٣) قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢٠٦) وهو هكذا في الفائق لابن غانم التنيسي. قال الحافظ ابن حجر: لم أره هكذا. والذي في الدراقطني في آخر كتاب الحج من السنن من رواية عبد الله بن عيسى الجندي عن محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة- رفعه «حجوا قبل ألا تحجوا. قال: وما شأن الحج يا رسول الله، قال: يفعله أعرابها على أذناب أوديتها، فلا يصل إلى الحج أحد» وعبد الله ومحمد مجهولان. قاله العقيلي. ا هـ.

«حجُّوا هذا البيتَ قبل أن ينبُتَ في البادية شجرةٌ لا تأكلُ منها دابة إلا نَفَقَتْ»[١] وعن عمرَ رضي الله عنه: «لو ترك النّاسُ الحجَّ عامًا واحدًا ما نُوظروا»[٢].

﴿قل يا أهلَ الكتابِ﴾ هم اليهودُ والنصارى وإنما خُوطبوا بعنوان أهليةِ الكتابِ الموجبةِ للإيمان به وبما يصدّقه [من القرآن العظيمِ][٣] مبالغةً في تقبيح حالِهم في كفرهم بها.

وقوله عز وجل: ﴿لِمَ تكفُرون بآيات الله﴾ توبيخٌ وإنكارٌ لأن يكون لكفرهم بها سببٌ من الأسباب وتحقيقٌ لما يوجِبُ الاجتنابَ عنه بالكلية.

والمرادُ بآياته تعالى ما يعُمُّ الآياتِ القرآنيةَ التي من جملتها ما تُليَ في شأن الحجِّ وغيرِه وما في التوراة والإنجيلِ من شواهد نبوَّتِه عليه السلام.

وقولُه تعالى: ﴿والله شهيدٌ على ما تعملون﴾ حال من فاعل تكفُرون مفيدةٌ لتشديد التوبيخِ وتأكيدِ الإنكار، وإظهارُ الجلالةِ في موقع الإضمارِ لتربية المهابةِ وتهويلِ الخطبِ، وصيغةُ المبالغةِ في ﴿شهيدٌ﴾ للتشديد في الوعيد، وكلمةُ ﴿ما﴾ إما عبارةٌ عن كفرهم أو هي على عمومها وهو[٤] داخلٌ فيها دُخولًا أوليًا، والمعنى لأي سبب تكفُرون بآياته عز وعلا[٥]؟ والحالُ أنه تعالى مبالِغٌ في الاطلاع على جميع أعمالِكم وفي مجازاتكم عليها ولا ريبَ في أن ذلك يسُدُّ جميعَ أنحاءِ ما تأتونه ويقطع أسبابَه بالكلية.

﴿قل يا أهلَ الكتابِ﴾ أمرٌ بتوبيخهم بالإضلال إثرَ توبيخِهم بالضلال، والتكريرُ للمبالغة في حمله عليه السلام على تقريعهم وتوبيخِهم، وتركُ عطفِه على الأمر السابقِ للإيذان باستقلالهم كما أن قطْعَ قولِه تعالى: ﴿لم تصُدُّون﴾ عن قوله تعالى: ﴿لِمَ تكفُرون﴾ للإشعار بأن كلَّ واحدٍ من كُفرهم وصدِّهم شناعةٌ على حيالها مستقِلةٌ في استتباع اللائمةِ والتقريع، وتكريرُ الخطابِ بعنوان أهليةِ الكتابِ لتأكيد الاستقلالِ وتشديدِ التشنيع فإن ذلك العنوانَ كما يستدعي الإيمانَ بما هو مصدِّقٌ لما معهم يستدعي ترغيبَ الناسِ فيه، فصدُّهم عنه في أقصى مراتبِ القَباحةِ ولكون صدِّهم في بعض الصورِ

---

(١) قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢٠٧) غريب. وقال الحافظ ابن حجر: لم أجده. انتهى.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: لم أجده.
وفي مصنف عبد الرزاق (٥/ ١٣) من طريق سالم بن أبي حفصة أن ابن عباس قال: «لو ترك الناس زيارة هذا البيت عامًا واحدًا ما مطروا» وهو منقطع. ا هـ.

(٣) زيادة من المخطوط.

(٤) في المخطوط: هذا.

(٥) في المخطوط: وجل.

بتحريف الكتابِ والكفرِ بالآياتِ الدالةِ على نبُوَّته عليه السلام، وقرئ[١] (تُصِدّون) من أَصَدَّه ﴿عن سبيل الله﴾ أي دينِه الحقِّ الموصلِ إلى السعادة الأبدية، وهو التوحيدُ وملةُ الإسلام ﴿مَنْ آمن﴾ مفعول لـ (تصُدُّون) قُدِّم عليه الجارُّ والمجرورُ للاهتمام به. كانوا يفتِنون المؤمنين ويحتالون لصدهم عنه ويمنعون من أراد الدخولَ فيه بجُهدهم، ويقولون: إن صفتَه عليه السلام ليست في كتابهم ولا تقدّمت البِشارةُ به عندهم، وقيل: أتت اليهودُ الأوسَ والخزرجَ فذكّروهم ما كان بينهم في الجاهلية من العداوات والحروبِ ليعودا إلى ما كانوا فيه ﴿تبغُونها﴾ على إسقاط الجارِّ وإيصالِ الفعل إلى الضمير كما في قوله: [الخفيف]

فتولىٰ غلامُهم ثم نادى أظليمًا أصيدُكم أم حمارا[٢]

بمعنى أصيدُ لكم أي تطلُبون لسبيل الله التي هي أقومُ السبل.

﴿عِوَجًا﴾ اعوجاجًا بأن تلْبِسوا على الناس وتُوهِموا أن فيه ميلًا عن الحق بنفي النسخِ وتغييرِ صفةِ الرسولِ ﷺ عن وجهها ونحو ذلك.

والجملةُ حالٌ من فاعل (تصُدّون) وقيل: من (سبيل الله).

﴿وأنتم شهداءُ﴾ حالٌ من فاعل (تصُدون) باعتبار تقييدِه بالحال الأولى أو من فاعل (تبغونها) أي والحالُ أنكم شهداءُ تشهدون بأنها سبيلُ الله لا يحوم حولَها شائبةُ اعوجاجٍ وأن الصدَّ عنها إضلالٌ!

قال ابن عباس رضي الله عنهما: أي شهداءُ [على][٣] أن في التوراة إن دينَ الله الذي لا يُقبل غيرُه هو الإسلامُ أو وأنتم عدولٌ فيما بينكم يثقون بأقوالكم ويستشهدونكم في القضايا وعظائمِ الأمور ﴿وما الله بغافل عما تعملون﴾ اعتراضٌ تذييليٌ فيه تهديدٌ ووعيدٌ شديدٌ، قيلَ: لما كان صدُّهم للمؤمنين بطريق الخُفْية خُتمت الآيةُ الكريمة بما يحسِمُ مادةَ حيلتهم من إحاطة علمِه تعالى بأعمالهم كما أن كفرَهم بآياتِ الله تعالى لمّا كان بطريق العلانيةِ خُتمت الآية السابقةُ بشهادته تعالى على ما يعملون[٤].

---

(١) قرأ بها: الحسن.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٤)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٥٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٠٥)، وتفسير الرازي (٣/ ١٤).
(٢) البيت بلا نسبة في شرح شواهد المغني (٢/ ٥٩٦)، ومغني اللبيب (١/ ٢٠٠).
(٣) زيادة من المخطوط.
(٤) في المخطوط: تعملون.

﴿**يأيها الذين آمنوا إن تُطيعوا فريقًا من الذين أُوتوا الكتابَ يردُّوكم بعد إيمانِكم كافرين**﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إلى المؤمنين تحذيرًا لهم عن طاعة أهلِ الكتابِ والافتتانِ بفتنتهم إثرَ توبيخِهم بالإغواء والإضلالِ ردعًا لهم عن ذلك، وتعليقُ الردِّ بطاعة فريقٍ منهم للمبالغة في التحذير عن طاعتهم وإيجابِ الاجتنابِ عن مصاحبتهم بالكلية فإنه في قوة أن يُقال: لا تُطيعوا فريقًا إلخ، كما أن تعميمَ التوبيخ فيما قبله للمبالغة في الزجر أو للمحافظة على سبب النزولِ فإنه رُوي أن نفرًا من الأوس والخزرج كانوا جُلوسًا يتحدثون فمرّ بهم شاسُ بنُ قيسٍ اليهوديُّ ـ وكان عظيمَ الكفرِ شديدَ الحسَدِ للمسلمين ـ فغاظه ما رأى منهم من تآلُفِ القلوبِ واتحادِ الكلمةِ واجتماعِ الرأي بعد ما كان بينهم ما كان من العداوة والشنَآنِ، فأمر شابًّا يهوديًّا كان معه بأنْ يجلِسَ إليهم ويذكِّرَهم يوم بُعاثَ وكان ذلك يومًا عظيمًا اقتتل فيه الحيانِ وكان الظفرُ فيه للأوس ويُنشِدُهم ما قيل فيه من الأشعار ففعل فتفاخرَ القومُ وتغاضبوا حتى تواثبوا وقالوا: السلاحَ السلاحَ فاجتمع من القبيلتين خلقٌ عظيم فعند ذلك جاءهم النبي ﷺ وأصحابُه فقال: «أتدْعون الجاهليةَ وأنا بين أظهُرِكم بعد أن أكرمكم الله تعالى بالإسلام وقطع به عنكم[(١)] أمرَ الجاهلية وألَّف بينكم؟» فعلِموا أنها نزعةٌ من الشيطان وكيدٌ من عدوهم فألقَوُا السلاح واستغفروا وعانق بعضُهم بعضًا، وانصرفوا مع رسول الله ﷺ[(٢)].

قال الإمامُ الواحديُّ: اصطفوا للقتال فنزلت الآيةُ إلى قوله تعالى: ﴿لعلكم تهتدون﴾ [آل عمران، الآية ١٠٣] فجاء النبي ﷺ حتى قام بين الصفَّيْن فقرأهنّ ورفعَ صوتَه فلما سمعوا صوتَ رسولِ الله ﷺ أنصَتوا له وجعلوا يستمعون له فلما فرَغ ألقَوا السلاح وعانق بعضُهم بعضًا وجعلوا يبكون[(٣)]. وقوله تعالى: ﴿كافرين﴾ إما مفعولٌ ثانٍ

---

(١) في المخطوط: عليكم.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٥٥)، حديث (٧٥٢٤) من طريق زيد بن أسلم.
- وذكره ابن هشام في السيرة (٢/ ١٩٧-١٩٩) حديث (٦٣٧، ٦٣٨) من قول ابن إسحاق لم يجاوزه، وزاد في آخره: وكان يومئذ على الأوس حضير بن سماك الأشهلي، وهو أبو أسيد بن الحضير وكان على الخزرج عمرو بن النعمان البياضي فقتلا جميعًا، قال: وأنزل الله في شاس بن قسيس ﴿يأيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب﴾ إلى قوله: ﴿وأولئك لهم عذاب عظيم﴾.
- وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٢٠٨) للثعلبي في تفسيره عن زيد بن أسلم عن غير سند، وكذلك للواحدي في أسباب النزول.
وكلهم قالوا فيه: «أبدعوى الجاهلية» ليس عند أحد منهم «أتدعون».

(٣) ينظر: تفسير الواحدي (١/ ٤٧٢).

ليردُّوكم، على تضمين الردِّ معنى التصيير كما في قوله: [الوافر]

رمى الحدثان نسوةَ آلِ سعدٍ بمقدار سمَدْن له سُمودا
فردَّ شعورَهن السودَ بِيضًا ورد وجوهَهن البيضَ سودا[١]

أو حالٌ من مفعوله، والأول أدخَلُ في تنزيه المؤمنين عن نسبتهم إلى الكفر لما فيه من التصريح بكون الكفرِ المفروضِ بطريق القسر، وإيرادُ الظرفِ مع عدم الحاجةِ إليه ضرورةَ سبقِ الخطابِ بعنوان المؤمنين واستحالةِ تحققِ الردِّ إلى الكفر بدون سبْقِ الإيمانِ مع توسيطه بين المفعولين ـ لإظهار كمالِ شناعةِ الكفرِ وغايةِ بُعدِه من الوقوع إما لزيادة قُبحِه الصارفِ العاقلِ عن مباشرته أو لممانعة الإيمانِ له كأنه قيل: بعد إيمانِكم الراسخِ وفيه من تثبيت المؤمنين ما لا يخفى.

﴿**وكيف تكفُرون**﴾ استفهامٌ إنكاريٌّ بمعنى إنكارِ الوقوعِ كما في قوله تعالى: ﴿كيف يكونُ للمشركين عهدٌ﴾ [التوبة، الآية ٧] إلخ لا بمعنى إنكار الواقعِ كما في قوله تعالى: ﴿كيف تكفُرون بالله وكنتم أمواتًا﴾ [البقرة، الآية ٢٨] إلخ وفي توجيه الإنكارِ والاستبعادِ إلى كيفية الكفرِ من المبالغة ما ليس في توجيهه إلى نفسه بأن يقال: أتكفرون؟ لأن كلَّ موجودٍ لا بد أن يكون وجودُه على حال من الأحوال فإذا أُنكِرَ ونُفِيَ جميعُ أحوالِ وجودِه فقد انتفى وجودُه بالكلية على الطريق البرهاني وقوله تعالى: ﴿**وأنتم تُتلىٰ عليكم آياتُ الله**﴾ جملةٌ وقعتْ حالًا من ضمير المخاطَبين في تكفُرون مؤكِّدةٌ للإنكار والاستبعادِ بما فيها من الشئون الداعيةِ إلى الثبات على الإيمان، الرادعةِ[٢] عن الكفر، وقوله تعالى: ﴿**وفيكم رسولُه**﴾ معطوفٌ عليها داخلٌ في حكمها فإن تلاوةَ آياتِ الله تعالى عليهم وكونَ رسولِه عليه الصلاة والسلام بين أظهُرِهم يعلِّمهم الكتابَ والحِكمةَ ويزكِّيهم بتحقيق الحقِّ وإزاحةِ الشُّبَهِ من أقوى الزواجر عن الكفر، وعدمُ إسنادِ التلاوة إلى رسول الله ﷺ للإيذان باستقلالِ كلٍّ منهما في الباب.

﴿**ومن يعتصِمْ بالله**﴾ أي ومن يتمسَّكْ بدينه الحقِّ الذي بيَّنه على لسان رسولِه عليه الصلاة والسلام وهو الإسلامُ والتوحيدُ المعبَّرُ عنه فيما سبق بـ «سبيل الله» ﴿**فقد**

---

(١) البيتان لعبد الله بن الزبير في ملحق ديوانه ص(١٤٣-١٤٤)، وتخليص الشواهد ص(٤٤٣)، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص(٩٤١)، والمقاصد النحوية (٢/ ٤١٧)، ولأيمن بن خريم في ديوانه ص(١٢٦)، ولفضالة بن شريك في عيون الأخبار (٣/ ٧٦)، ومعجم الشعراء ص (٣٠٩)، وللكميت ابن معروف في ديوانه ص(١٩١)، وذيل الأمالي ص (١١٥)، وبلا نسبة في شرح الأشموني (١/ ١٥٩)، البيت الثاني فقط، وشرح ابن عقيل ص (٢١٧)، ولسان العرب (سمد).

(٢) في المخطوط: الوازعة.

﴿هُديَ﴾ جوابٌ للشرط و«قد» لإفادة معنى التحقيقِ كأن الهدى قد حصل فهو يُخْبَر عنه حاصلًا، ومعنى التوقُّع فيه ظاهرٌ فإن المعتصم به تعالى متوقع للهدى كما أن قاصدَ الكريم متوقّعٌ للندى. ﴿إلى صراط مستقيم﴾ موصلٍ إلى المطلوب، والتنوينُ للتفخيم، والوصفُ بالاستقامة للتصريح بالرد على الذين يبغون له عوجًا، وهذا وإن كان هو دينَه الحقَّ في الحقيقة والاهتداءُ إليه هو الاعتصامُ به بعينه لكن لمّا اختلف الاعتباراتِ وكان العنوانُ الأخيرُ مما يتنافس فيه المتنافسون أُبرز في معرِض الجوابِ للحثّ والترغيب، على طريقة قولِه تعالى: ﴿فمن زُحزِحَ عن النار وأُدخِل الجنةَ فقد فاز﴾ [آل عمران، الآية ١٨٥].

﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ تكريرُ الخطابِ بعنوان الإيمانِ تشريفٌ إثرَ تشريفٍ.

[خصائص الإسلام][(١)]

﴿اتقوا الله﴾ الاتقاءُ افتعالٌ من الوقاية وهي فرْطُ الصيانة ﴿حقَّ تقاتِه﴾ أي حقَّ تقواه وما يجب منها وهو استفراغُ الوُسعِ في القيام بالموَاجب والاجتنابِ عن المحارم كما في قوله تعالى: ﴿فاتقوا الله ما استطعتم﴾ [التغابن، الآية ١٦] وعن ابن مسعود رضي الله عنه: «هو أن يُطاعَ ولا يُعصىٰ ويُذكرَ ولا يُنْسَى ويُشكَرَ ولا يُكْفَرَ»[(٢)] وقد روي مرفوعًا إليه عليه السلام. وقيل: هو أن لا تأخُذَه في الله لومةُ لائمٍ ويقومَ بالقسط ولو على نفسه أو ابنِه أو أبيه[(٣)]. وقيل: وهو أن يُنزِّهَ الطاعةَ عن الالتفات إليها وعن توقع

---

(١) زيادة من المطبوع.

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/ ٢٩٤)، كتاب التفسير وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وليس فيه ويشكر فلا يكفر.
- وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٤٤٦)، رقم (١٠٧٩) وهذا من طريق مرة عن عبد الله موقوفًا.
- والطبري في تفسيره (٧/ ٥٧)، رقم (٧٥٣٦).
- والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٣٩)، رقم (٨٥٠١-٨٥٠٢).
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦/ ٣٢٩): رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح والآخر ضعيف.
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢١٠) لابن مردويه في تفسيره من طريق مرة عن ابن مسعود مرفوعًا.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٦٧)، رقم (٧٥٥٢)، من طريق علي عن ابن عباس بلفظ «أن يجاهدوا في الله حق جهاده، ولا يأخذهم في الله لومة لائم، ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم».
وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٤٤٩)، رقم (١٠٩٠) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن =

المجازاةِ، وقد مر تحقيقُ الحقِّ في ذلك عند قوله عز وجل: ﴿هدىً للمتقين﴾ [البقرة، الآية: ٢] والتقاةُ مِن «اتقىٰ» كالتُّؤَدة من اتّأَدَ، وأصلها وُقْيَة قلبت واوُها المضمومةُ تاءً كما في تُهمة وتُخمة وياؤها المفتوحة ألفًا.

﴿ولا تموتُنَّ إلا وأنتم مسلمون﴾ أي مُخلصون نفوسَكم لله تعالى لا تجعلون فيها شِرْكةً لما سواه أصلًا كما في قوله تعالى: ﴿ومن أحسنُ دينًا ممن أسلمَ وجهَه لله﴾ [النساء، الآية ١٢٥] وهو استثناءٌ مفرَّغٌ من أعم الأحوال أي لا تموتُنَّ على حال من الأحوال إلا حالَ تحققِ إسلامِكم وثباتِكم عليه كما تنبئ عنه الجملةُ الاسميةُ، ولو قيل: إلا مسلمين لم يُفِدْ بفائدتها. والعاملُ في الحال ما قبل ﴿إلا﴾ بعد النقض، وظاهرُ النظمِ الكريم ـ وإن كان نهيًا عن الموت المقيَّد بقيدٍ هو الكونُ على أي حالٍ غيرِ حالِ الإسلام ـ لكنَّ المقصودَ هو النهيُ عن ذلك القيدِ عند الموتِ المستلزمِ للأمر بضده الذي هو الكونُ على حال الإسلامِ حينئذ، وحيث كان الخطابُ للمؤمنين كان المرادُ إيجابَ الثباتِ على الإسلام إلى الموت، وتوجيهُ النهي إلى الموت للمبالغة في النهي عن قيده المذكورِ، فإن النهيَ عن المقيَّد في أمثاله نهيٌ عن القيد ورفعٌ له من أصله بالكلية، مفيدٌ لما لا يفيده النهيُ عن نفس القيدِ، فإن قولَك: لا تُصلِّ إلا وأنت خاشعٌ يفيد في المبالغة في إيجاب الخشوعِ في الصلاة ما لا يفيده قولُك: لا تترُكِ الخشوعِ في الصلاة، لما أن هذا نهيٌ عن ترك الخشوعِ فقط وذاك نهيٌ عنه وعما يقارِنُه ومفيدٌ لكون الخشوعِ هو العمدةَ في الصلاة وأن الصلاةَ بدونه حقُّها ألا تُفعل، وفيه نوعُ تحذيرٍ عما وراءَ الموتِ.

وقوله عز وجل: ﴿واعتصموا بحبل الله﴾ أي بدين الإسلام أو بكتابه لقوله عليه الصلاة والسلام: «القرآنُ حبلُ الله المتينُ لا تنقضي عجائبُه ولاَ يخلَقُ من كثرة الردِّ، مَنْ قال به صدَقَ، ومن عمِل به رَشَد، ومن اعتصم به هُديَ إلى صراط مستقيم»[1] إما

= عباس، وزاد فيه عن رواية الطبري «فإنها لم تنسخ».
وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ١٠٦) لابن المنذر.

(١) أخرجه الترمذي (٥/ ١٧٢) كتاب فضائل القرآن: باب فضل من قرأ القرآن من طريق الحارث الأعور عن علي مرفوعًا به.
وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمزة الزيات وإسناده مجهول وفي الحارث مقال:
وذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢١٢) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه والبزار من طريق الحارث عن علي.
وقال البزار: ولا نعلم رواه عن علي إلا الحارث، وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود. =

تمثيلٌ للحالة الحاصلةِ من استظهارهم به ووثوقِهم بحمايته بالحالة الحاصلةِ من تمسك المتدلي من مكان رفيعٍ بحبل وثيقٍ مأمونِ الانقطاعِ من غير اعتبار مجازٍ في المفردات، وإما استعارةٌ للحبل لما ذُكر من الدين أو الكتابِ أو الاعتصامِ ترشيحٌ لها أو مستعارٌ للوثوق به والاعتمادِ عليه.

﴿جميعًا﴾ حال من فاعل اعتصموا أي مجتمعين في الاعتصام ﴿**ولا تفرَّقوا**﴾ أي لا تتفرقوا عن الحق بوقوع الاختلافِ بينكم كأهل الكتابِ أو كما كنتم متفرقين في الجاهلية يحارب بعضُكم بعضًا أو لا تُحدِثوا ما يوجب التفرقَ ويُزيل الأُلفةَ التي أنتم عليها ﴿**واذكُروا نعمةَ الله**﴾ مصدر مضافٌ إلى الفاعل، وقولُه تعالى: ﴿**عليكم**﴾ متعلق به أو بمحذوف وقع حالًا منه وقوله تعالى: ﴿**إذ كنتم**﴾ ظرفٌ له أو للاستقرار في عليكم أي اذكروا إنعامَه عليكم أوِ اذْكُروا إنعامَه مستقِرًا عليكم وقت كونِكم ﴿**أعداءً**﴾ في الجاهلية بينكم الإحَنُ والعداواتُ والحروبُ المتواصلة، وقيل: هم الأوسُ والخزرجُ كانا أخوَين لأب وأمٍ فوقعت بين أولادِهما العداوةُ والبغضاءُ وتطاولت الحروبُ فيما بينهم مائةً وعشرين سنةً ﴿**فألّف بين قلوبِكم**﴾ بتوفيقكم للإسلام ﴿**فأصبحتم**﴾ أي فصِرْتم ﴿**بنعمته**﴾ التي هي ذلك التأليفُ ﴿**إخوانًا**﴾ خبرُ أصبحتم أي إخوانًا متحابّين مجتمعين على الأُخوّة في الله متراحمين متناصحين متفقين على كلمة الحقِّ وقيل: معنى فأصبحتم فدخلتم في الصباح فالباء حينئذ متعلقةٌ بمحذوف وقع حالًا من الفاعل وكذا إخوانًا أي فأصبحتم ملتبسين حالَ كونِكم إخوانًا.

﴿وكنتم على شفا حُفرةٍ من النار﴾ شفا الحفرةِ وشفَتُها حَرْفها أي كنتم مشرفين على الوقوع في نار جهنَّم لكفركم إذ لو أدرككم الموتُ على تلك الحالةِ لوقعتم فيها ﴿**فأنقذكم**﴾ بأن هداكم للإسلام ﴿**منها**﴾ الضميرُ للحفرة أو للنار أو للشَفا والتأنيثُ للمضاف إليه كما في قوله: [الطويل]

.... كما شرِقَتْ صدرُ القناةِ من الدمِ[1]

= أخرجه الحاكم (١/ ٥٥٥) من طريق صالح بن عمر عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعًا بنحو حديث علي.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(١) عجز بيت وصدره:
وتَشْرَقُ بالقولِ الذي قد أذعْتُهُ ....
البيت للأعشى في ديوانه ص(١٧٣)، والأزهية ص (٢٣٨)، والأشباه والنظائر (٥/ ٢٥٥)، وخزانة الأدب (٥/ ١٠٦)، والدرر (٥/ ١٩)، وشرح أبيات سيبويه (١/ ٥٤)، والكتاب (١/ ٥٢)، ولسان العرب (صدر)، (شرق)، والمقاصد النحوية (٢/ ٥١٣)، وبلا نسبة في الأشباه والنظائر (٢/ ١٠٥)، =

أو لأنه بمعنى الشَّفة فإن شَفا البئرِ وشفَتَها جانبُها كالجانب والجانبة، وأصلُه شَفَوٌ قلبت الواوُ ألفًا في المذكر وحذفت في المؤنث ﴿**كذلك**﴾ إشارةٌ إلى مصدر الفعل الذي بعده، وما فيه من معنى البُعد للإيذان بعلوّ درجةِ المشارِ إليه وبُعدِ منزلتِه في الفضلِ وكمالِ تميُّزِه به عما عداه وانتظامِه بسببه في سلك الأمور المشاهَدة، والكافُ مقحمةٌ لتأكيد ما أفاده اسمُ الإشارةِ من الفخامة ومحلُّها النصبُ على أنها صفةٌ لمصدر محذوف أي مثلَ ذلك التبيينِ الواضحِ ﴿**يبينُ الله لكم آياتِه**﴾ أي دلائلَه ﴿**لعلكم تهتدون**﴾ طلبًا لثباتكم على الهدى وازديادِكم فيه.

﴿**ولْتكن منكم أمةٌ يدْعُون إلى الخير**﴾ أمرهم الله سبحانه بتكميل الغير وإرشادِه إثرَ أمرِهم بتكميل النفس وتهذيبِها بما قبله من الأوامر والنواهي تثبيتًا للكل على مراعاة ما فيها من الأحكام بأن يقومَ بعضُهم بمواجبها ويحافظَ على حقوقها وحدودِها ويذكرَها الناسَ كافةً ويردَعَهم عن الإخلال بها، والجمهورُ على إسكان لام الأمرِ، وقد قرئ[1] بكسرها على الأصل وهو من كان التامة و(مِنْ) تبعيضيةٌ متعلقةٌ بَالأمر أو بمحذوف وقع حالًا من الفاعل وهو ﴿أمةٌ﴾ و(يدْعون) صفتُها أي لِتوجَدْ منكم أمةٌ داعيةٌ إلى الخير، والأمةُ هي الجماعةُ التي يؤُمُّها فِرَقُ الناسِ أي يقصِدونها ويقتدون بها، أو من الناقصة و(أمةٌ) اسمُها و(يدْعون) خبرُها، أي لتكن منكم أمةٌ داعين إلى الخير وأيًا ما كان فتوجيهُ الخطابِ إلى الكل مع إسناد الدعوةِ إلى البعض لتحقيق معنى فرضيّتِها على الكفاية وأنها واجبةٌ على الكل لكن بحيث إنْ أقامها البعضُ سقطت عن الباقين، ولو أخل بها الكلُّ أثِموا جميعًا لا بحيث يتحتّم على الكل إقامتُها على ما يُنبئ عنه قولُه عز وجل: ﴿وما كان المؤمنون لينفِروا كافة﴾ [التوبة، الآية ١٢٢] الآية، ولأنها من عظائم الأمورِ وعزائمِها التي لا يتولاها إلا العلماءُ بأحكامه تعالى ومراتبِ الاحتساب وكيفية إقامتِها، فإن من لا يعلمُها يوشِكُ أن يأمرَ بمنكر وينهىٰ عن معروف ويُغلِظَ في مقام اللينِ ويُلينَ في مقام الغِلْظة وينكِرَ على من لا يزيده الإنكارُ إلا التماديَ والإصرارَ، وقيل: (مِنْ) بيانية كما في قوله تعالى: ﴿وعد الله الذين آمنوا وعمِلوا الصالحاتِ منهم﴾ [الفتح، الآية ٢٩] الآية، والأمرُ من كان الناقصة والمعنى كونوا أمةً تدعون ... الآية كقوله تعالى: ﴿كنتم خيرَ أمةٍ أخرجت للناس﴾ [آل عمران، الآية ١١٠] الآية، ولا

= والخصائص (٢/ ٤١٧)، ومغني اللبيب (٢/ ٥١٣)، والمقتضب (٤/ ١٩٧، ١٩٩)، وهمع الهوامع (٢/ ٤٩).

(١) قرأ بها: أبو عبد الرحمن، والحسن، والزهري، وعيسى بن عمر، وأبو حيوة. ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٠).

يقتضي ذلك كونَ الدعوةِ فرضَ عينٍ، فإن الجهادَ من فروض الكفايةِ مع ثبوته [بالخطاب العام][(١)]، والدعاءُ إلى الخير عبارةٌ عن الدعاء إلى ما فيه صلاحٌ دينيٌّ أو دنيويٌّ، فعطفُ الأمرِ بالمعروف والنهْيِ عن المنكر عليه بقوله تعالى: ﴿**ويأمُرون بالمعروف وينهَوْن عن المنكر**﴾ مع اندراجهما فيه من باب عطفِ الخاصِّ على العامّ لإظهار فضلِهما وعلوِّهما[(٢)] على سائر الخيراتِ كعطف جبريلَ وميكالَ على الملائكة عليهم السلام.

وحذْفُ المفعولِ الصريح من الأفعال الثلاثة إما للإيذان بظهوره أي يدْعون الناسَ ويأمُرونهم وينهَوْنهم وإما القصدِ إلى إيجاد نفسِ الفعل كما في قولك: فلان يعطي ويمنع أي يفعلون الدعاءَ إلى الخير والأمرَ بالمعروف والنهْيَ عن المنكر.

﴿**وأولئك**﴾ إشارةٌ إلى الأمة المذكورة باعتبار اتصافِهم بما ذُكر من النعوت الفاضلةِ وكمالِ تميُّزِهم بذلك عمنْ عداهم وانتظامِهم بسببه في سلك الأمور المشاهَدة، وما فيه من معنى البُعد للإشعار بعلو طبقتِهم وبُعدِ منزلتِهم في الفضل، والإفرادُ في كاف الخطابِ إما لأن المخاطَب كلُّ من يصلُح للخطاب وإما لأن التعيينَ غيرُ مقصودٍ، أي أولئك الموصوفون بتلك الصفاتِ الكاملة ﴿**هم المفلحون**﴾ أي هم الأحِقاءُ بكمال الفلاحِ، و(هم) ضميرُ فصلٍ يفصِلُ بين الخبر والصفةِ ويؤكد النسبةَ ويفيد اختصاصَ المسندِ بالمسند إليه أو مبتدأٌ خبرُه (المفلحون) والجملةُ خبرٌ لـ(أولئك)، وتعريفُ ﴿المفلحون﴾ إما للعهد أو للإشارة إلى ما يعرِفُه كلُّ أحدٍ من حقيقة المفلحين.

روي عن رسول الله ﷺ أنه سُئل عن خير الناسِ فقال: «آمَرُهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأتقاهم لله وأوصلُهم للرحم»[(٣)] وعنه عليه السلام: «مَنْ أمر بالمعروف ونهىٰ عن المنكر فهو خليفةُ الله في أرضه وخليفةُ رسولِه وخليفةُ كتابِه»[(٤)] وعنه عليه

(١) في المخطوط: الخطابات العامة. (٢) في المخطوط: وإنافتهما.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٤٣٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٢٢٠) رقم (٧٩٥٠) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/ ٢٥٧-٢٥٨) رقم (٦٥٧) من طريق شريك القاضي عن سماك بن حرب عن عبد الله بن عميرة عن زوج درة بنت أبي لهب عن درة بنت أبي لهب مرفوعًا.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٢٦١) وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.
وذكره أيضًا الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢١٢) وزاد نسبته إلى أبي يعلى الموصلي ولم أجده في المطبوع من مسند أبي يعلى فلعله في مسنده الكبير.

(٤) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢١٠٤) من طريق كادح بن رحمة القرني عن ابن لهيعة عن ابن أبي حبيب عن مسلم بن جابر الصدفي عن عبادة بن الصامت مرفوعًا.
قال ابن حجر: وكادح ساقط.
=

السلام: «والذي نفسي بِيَدِهِ لتأمُرُنّ بالمعروفِ ولتنهَوُنَّ عن المُنْكَرِ أو لَيُوشِكَنَّ الله أن يَبْعَثَ عَلَيْكُم عذابًا من عنده ثم لتَدْعُنَّه فلا يُستجاب لكم»[١] وعن علي رضي الله عنه: «أفضلُ الجهادِ الأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر، ومن شنَأَ الفاسقين وغضِب لله غضِبَ الله له»[٢] والأمرُ بالمعروف في الوجوب والندبِ تابعٌ للمأمور به، وأما النهيُ عن المنكر فواجبٌ كلُّه فإن جميعَ ما أنكره الشرعُ حرامٌ والعاصي يجب عليه النهيُ عما ارتكبه إذ يجب عليه تركُه وإنكارُه فلا يسقط بترك أحدِهما وجوبُ شيءٍ منهما، والتوبيخُ في قوله تعالى: ﴿أتأمُرون الناسَ بالبر وتنسَوْن أنفسَكم﴾ [البقرة، الآية: ٤٤] إنما هو على نسيان أنفسِهم لا على أمرهم بالبر، وعن السلف مُروا بالخير وإن لم تفعلوا ﴿**ولا تكونوا كالذين تفرّقوا**﴾ هم أهلُ الكتابين حيث تفرقت اليهودُ فِرَقًا والنصارىٰ فِرَقًا ﴿**واختلفوا**﴾ باستخراج التأويلاتِ الزائغةِ وكتمِ الآياتِ الناطقةِ وتحريفِها بما أخلدوا إليه من حُطام الدنيا الدنيئة ﴿**من بعد ما جاءهم البيناتُ**﴾ أي الآياتُ الواضحةُ المبينةُ للحق[٣] للاتفاق عليه واتحادِ الكلمة، فالنهيُ متوجهٌ إلى المتصدِّين للدعوة أصالةً وإلى أعقابهم تبَعًا، ويجوز تعميمُ الموصولِ للمختلِفين من الأمم السالفةِ المشارِ إليهم بقوله عز وجل: ﴿وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البيناتُ﴾ [البقرة:٢١٣] وقيل: هم المبتدِعة من هذه الأمة، وقيل: هم الحرَورية وعلى كل تقدير فالمنهيُّ عنه إنما هو الاختلافُ في الأصول دون الفروعِ إلا أن يكون مخالفًا للنصوص البيِّنة أو الإجماعِ لقوله عليه الصلاة والسلام: «اختلافُ أمتي رحمةٌ»[٤] وقوله

= قلت: وعبد الله بن لهيعة ضعيف.
قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢١٣): وفيه حديث مرسل رواه علي بن معبد في كتاب «الطاعة والمعصية» ثنا بقية عن حسان بن سليمان عن أبي نضرة عن الحسن مرسلًا.

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٣٨)، والترمذي (٤/ ٤٦٨) كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، برقم (٢١٦٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٩٣)، من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ٧٤) في ترجمة علي بن أبي طالب من طريق خلاس بن عمرو عن علي مرفوعًا.

(٣) زاد في المخطوط: الموجبة.

(٤) ذكره الزركشي في التذكرة، ص (٦٤) وعزاه إلى نصر المقدسي في كتاب الحجة مرفوعًا.
وقال القاري في الأسرار المرفوعة، ص (٨٤) «زعم كثير من الأئمة أنه لا أصل له، لكن ذكره الخطابي في غريب الحديث مستطردًا وأشعر بأن له أصلاً عنده، وقال السيوطي: أخرجه نصر المقدسي في الحجة، والبيهقي في الرسالة الأشعرية بغير سند، وأورده الحليمي والقاضي حسين، وإمام الحرمين وغيرهم، ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا، والله أعلم». ا هـ.

عليه السلام: «من اجتهد فأصاب فله أجرانِ ومن أخطأ فله أجرٌ واحدٌ»[١].

﴿وأولئك﴾ إشارة إلى المذكورين باعتبار اتصافِهم بما في حيز الصلة وهو مبتدأٌ وقولُه تعالى: ﴿لهم﴾ خبرُه وقوله تعالى: ﴿عذابٌ عظيم﴾ مرتفع بالظرف على الفاعلية لاعتماده على المبتدأ، أو مبتدأٌ والظرفُ خبرُه والجملة خبر للمبتدأ الأول. وفيه من التأكيد والمبالغةِ في وعيد المتفرِّقين والتشديدِ في تهديدِ المشبَّهين بهم ما لا يخفى ﴿يوم تبْيضُّ وجوهٌ﴾ أي وجوه كثيرةٌ وقرئ[٢] (تبياضُّ) ﴿وتسودُّ وجوه﴾ كثيرة وقرئ[٣] (تسْوادُّ)، وعن عطاءٍ تبيضُّ وجوهُ المهاجرين والأنصارِ وتسْوَدّ وجوهُ بني قَرَيظةَ والنَّضير. و(يومَ) منصوبٌ على أنه ظرفٌ للاستقرار في (لهم) أي لثبوت العذابِ العظيمِ لهم، أو على أنه مفعولٌ لمضمر خوطب به المؤمنون تحذيرًا لهم عن عاقبة التفرقِ بعد مجيءِ البيناتِ، وترغيبًا في الاتفاق على التمسك بالدين أي اذكُروا يوم تبيض... إلخ وبياضُ الوجهِ وسوادُه كنايتان عن ظهور بهجةِ السرورِ وكآبةِ الخوفِ فيه، وقيل: يوسَمُ أهلُ الحقِّ ببياض الوجهِ والصحيفةِ وإشراقِ البَشرَة وسعْي النورِ بين يديه وبيمينه، وأهلُ الباطلِ بأضداد ذلك ﴿فأما الذين اسودّتْ وجوهُهم﴾ تفصيلٌ لأحوال الفريقين بعد الإشارةِ إليها إجمالًا، وتقديمُ بيانِ هؤلاءِ لما أن المَقام مقامُ التحذيرِ عن التشبه بهم مع ما فيه من الجمع بين الإجمال والتفصيلِ والإفضاءِ إلى ختم الكلامِ بحسن حالِ المؤمنين كما بُدئ بذلك عند الإجمالِ ﴿أكفرتم بعد إيمانِكم﴾ على إرادة القولِ أي فيقال لهم ذلك، والهمزةُ للتوبيخ والتعجيبِ من حالهم، والظاهرُ أنهم أهلُ الكتابين وكفرُهم بعد إيمانِهم كفرُهم برسول الله ﷺ بعد إيمانِ أسلافِهم أو إيمانِ أنفسِهم به قبل مبعثِه عليه الصلاة والسلام، أو جميعُ الكفرة حيث كفروا بعد ما أقروا بالتوحيد يومَ الميثاقِ أو بعد ما تمكنوا من الإيمان بالنظر الصحيحِ والدلائلِ الواضحةِ والآياتِ البينةِ، وقيل: المرتدون، وقيل: أهلُ البدعِ

---

(١) أخرجه البخاري (١٥/ ٢٥٧) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، برقم (٧٣٥٢)، ومسلم (٣/ ١٣٤٢) كتاب الأقضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد، فأصاب أو أخطأ، برقم (١٥/ ١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(٢) قرأ بها: الزهري، والحسن، وأبو الجوزاء، وابن محيصن.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٥٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٥)، والبحر المحيط (٣/ ٢٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٦٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٠٩).

(٣) قرأ بها: الزهري، والحسن، وأبو الجوزاء، وابن محيصن.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٥٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٥)، والبحر المحيط (٣/ ٢٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٦٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٠٩).

والأهواءِ والفاء في قوله عز وعلا[(١)]: ﴿فذوقوا العذاب﴾ أي العذابَ المعهودَ الموصوفَ بالعِظَم للدِلالة على أن الأمرَ بذَوْق العذابِ على طريق الإهانةِ مترتبٌ على كفرهم المذكورِ كما أن قوله تعالى: ﴿بما كنتم تكفرون﴾ صريحٌ في أن نفسَ الذوْقِ معلَّلٌ بذلك، والجمعُ بين صيغتي الماضي والمستقبلِ للدَلالةِ على استمرار كفرِهم أو على مُضيِّه في الدنيا ﴿وأما الذين ابيضّتْ وجوهُهم ففي رحمة الله﴾ أعني الجنةَ والنعيمَ المخلَّدَ، عُبِّر عنها بالرحمة تنبيهًا على أن المؤمنَ وإن استغرق عمرَه في طاعة الله تعالى فإنه لا يدخُل الجنةَ إلا برحمته تعالى، وقرئ[(٢)] (ابياضَّتْ) كما قرئ[(٣)] (اسوادَّتْ).

﴿هم فيها خالدون﴾ استئنافٌ وقع جوابًا عن سؤال نشأ من السياق كأنه قيل: كيف يكونون فيها؟ فقيل: هم فيها خالدون لا يظعَنون عنها ولا يموتون.

وتقديمُ الظرفِ للمحافظة على رؤوس الآي.

﴿تلك﴾ إشارةٌ إلى الآيات المشتملةِ على تنعيم الأبرارِ وتعذيبِ الكفارِ، ومعنى البُعدِ للإيذان بعلو شأنِها وسُمّو مكانِها في الشرف وهو مبتدأ وقوله تعالى: ﴿آياتُ الله﴾ خبرُه وقوله تعالى: ﴿نتلوها﴾ جملةٌ حالية من الآيات، والعاملُ فيها معنى الإشارةِ أو هي الخبرُ وآياتُ الله بدلٌ من اسم الإشارةِ، والالتفاتُ إلى التكلم بنون العظمةِ مع كون التلاوةِ على لسان جبريلَ عليه السلام لإبراز كمالِ العنايةِ بالتلاوة، وقرئ[(٤)] (يتلوها) على إسناد الفعلِ إلى ضميره تعالى وقوله تعالى: ﴿عليك﴾ متعلقٌ بـ«نتلوها»، وقوله تعالى: ﴿بالحقِّ﴾ حالٌ مؤكدةٌ من فاعل (نتلوها) أو من مفعوله أي ملتبسين، أو [التلاوةَ][(٥)] ملتبسةً بالحق والعدل ليس في حكمها شائبةُ جَوْر بنقص ثوابِ المحسنِ أو بزيادة عقابِ المسيءِ، أو بالعقاب من غير جُرْم، بل كلُّ ذلك مُوفًّى لهم حسبَ استحقاقِهم بأعمالهم بموجب الوعدِ والوعيدِ، وقوله تعالى: ﴿وما الله يريد ظلمًا للعالمين﴾ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله على أبلغِ وجهٍ وآكَدِه، فإن تنكيرَ الظلم

---

(١) في المخطوط: تعالى.

(٢) قرأ بها: أبو الجوزاء، وابن يعمر.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٦).

(٣) قرأ بها: أبو الجوزاء، وابن يعمر.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٦).

(٤) قرأ بها: أبو نهيك.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٦).

(٥) زيادة من المخطوط.

وتوجيهَ النفي إلى إرادته بصيغة المضارعِ دون نفسِه وتعليقَ الحكم بآحاد الجمعِ المعروفِ[١]، والالتفات إلى الاسم الجليلِ إشعارٌ بعلة الحكم وبيانٌ لكمال نزاهتِه عز وجل عن الظلم بما لا مزيدَ عليه أي ما يريد فردًا من أفراد الظلم لفرد من أفراد العالمين في وقت من الأوقات فضلًا عن أن يظلِمَهم، فإن المضارعَ كما يفيد الاستمرارَ في الإثبات يفيده في النفي بحسب المقام كما أن الجملةَ الاسمية تدلُّ بمعرفة المقامِ على دوام الثبوتِ، وعند دخولِ حرفِ النفي تدل على دوام الانتفاءِ لا على انتفاء الدوامِ وفي سبك الجملةِ نوعُ إيماءٍ إلى التعريض بأن الكفرةَ هم الظالمون ظلموا أنفسَهم بتعريضها للعذاب الخالد كما في قوله تعالى: ﴿إن الله لا يظلِمُ الناسَ شيئًا ولكنَّ الناسَ أنفسَهم يظلمون﴾ [يونس، الآية ٤٤].

﴿**ولله ما في السموات وما في الأرض**﴾ أي له تعالى وحده من غير شِرْكةٍ أصلًا، ما فيهما من المخلوقات الفائتةِ للحصر مُلكًا وخلقًا إحياءً وإماتةً وإثابةً وتعذيبًا، وإيرادُ كلمةِ ﴿ما﴾ إما لتغليب غيرِ العقلاءِ[٢] وإما لتنزيلهم منزلةَ غيرِهم إظهارًا لحقارتهم في مقام بيانِ عظمتِه تعالى ﴿**وإلى الله**﴾ أي إلى حُكمه وقضائِه لا إلى غيره شِرْكةً أو استقلالًا ﴿**ترجعُ الأمور**﴾ أي أمورُهم فيجازي كلًا منهم بما وَعد له وأوعده من غير دخلٍ في ذلك لأحد قطُّ. فالجملةُ مقررةٌ لمضمون ما ورد في جزاء الفريقين، وقيل: هي معطوفةٌ على ما قبلها مقرّرةٌ لمضمونه فإن كونَ العالمين عبيدَه تعالى ومخلوقَه ومرزوقَه يستدعي إرادةَ الخير بهم.

كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾ ۞ لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١٦﴾ مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ

---

(١) في المخطوط: المعرف.

(٢) زاد في المخطوط: على العقلاء.

ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُواْ بِهَا وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾

﴿**كنتم خيرَ أمةٍ**﴾ كلامٌ مستأنفٌ سيق لتثبيت المؤمنين على ما هم عليه من الاتفاق على الحق والدعوةِ إلى الخير، و(كنتم) من كان الناقصةِ التي تدل على تحقق شيءٍ بصفة في الزمان الماضي من غير دَلالةٍ على عدم سابقٍ أو لاحق كما في قوله تعالى: ﴿وكان الله غفورًا رحيمًا﴾ [النساء، الآية ٩٦. وفي غيرها] وقيل: كنتم كذلك في علم الله تعالى أو في اللوح أو فيما بين الأمم السالفةِ، وقيل: معناه أنتم خيرُ أمة ﴿**أخرِجَتْ للناس**﴾ صفةٌ لـ (أمة) واللام متعلقةٌ بـ (أخرجت) أي أظهِرَت لهم، وقيل: بخير أمةٍ أي كنتم خيرَ الناسِ للناس، فهو صريحٌ في أن الخيريةَ بمعنى النفعِ للناس وإن فُهم ذلك من الإخراج لهم أيضًا أي أخرجَتْ لأجلهم ومصلحتِهم، قال أبو هريرة رضي الله عنه: معناه كنتم خيرَ الناسِ للناس تأتون بهم في السلاسل فتُدخِلونهم في الإسلام[١]. وقال قتادة: هم أمةُ محمدٍ ﷺ لم يُؤمر نبيٌّ قبله بالقتال فهم يقاتلون الكفارَ فيدخلونهم في الإسلام فهم خيرُ أمةٍ للناس[٢].

﴿**تأمُرون بالمعروف وتنهَوْن عن المنكر**﴾ استئنافٌ مبينٌ لكونهم خيرَ أمة كما يقال: زيدٌ كريمٌ يطعم الناسَ ويكسوهم ويقوم بمصالحهم، أو خبرٌ ثانٍ ل، (كنتم)، وصيغةُ المستقبلِ للدِلالة على الاستمرار، وخطابُ المشافهةِ وإن كان خاصًا بمن شاهد الوحيَ من المؤمنين لكن حُكمَه عامٌ للكل. قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد أمةَ محمدٍ ﷺ. وقال الزجاج: أصلُ هذا الخطابِ لأصحاب رسولِ الله ﷺ وهو يعمُّ سائرَ أمتِه. وروىٰ الترمذيُّ عن بَهْزِ بنِ حكيم عن أبيه عن جده أنه سمع النبي ﷺ يقول في قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ [آل عمران، الآية: ١١٠]: «أنتم تُتِمّون سبعين أمةً أنتم خيرُها وأكرمُها على الله تعالى»[٣]. وظاهرٌ أن المرادَ بكل أمةٍ

---

(١) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ١٢٧).

(٢) انظر المصدر السابق.

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٦١)، والترمذي (٥/ ٢٢٦) كتاب تفسير القرآن، باب: سورة آل عمران، برقم =

أوائلُهم وأواخرُهم لا أوائلُهم فقط فلا بد أن تكون أعقابُ هذه الأمةِ أيضًا داخلةً في الحكم، وكذا الحالُ فيما رُوي أن مالك بنَ الصيف ووهْبَ بنَ يهوذا اليهوديَّين مرّا بنفرٍ من أصحاب النبي ﷺ فيهم ابنُ مسعود وأبيُّ بنُ كعبٍ ومعاذُ بنُ جبل وسالمٌ[1] مولى حذيفةَ رضوانُ الله عليهم فقالا لهم: نحن أفضلُ منكم ودينُنا خيرٌ مما تدعوننا إليه[2]. وروىٰ سعيدُ بنُ جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿كنتم خيرَ أمةٍ﴾ الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ إلى المدينة، ورُوي عن الضحاك أنهم أصحابُ رسول الله ﷺ خاصةً الرواةُ والدعاةُ الذين أمر الله المسلمين بطاعتهم.

﴿**وتؤمنون بالله**﴾ أي إيمانًا متعلقًا بكل ما يجب أن يؤمَنَ به من رسول وكتابٍ وحساب وجزاءٍ وإنما لم يصرِّح به تفصيلًا لظهور أنه الذي يؤمِن به المؤمنون وللإيذان بأنه هو الإيمانُ بالله تعالى حقيقةً وأن ما خلا عن شيء من ذلك كإيمان أهلِ الكتابِ ليس من الإيمان بالله[3] تعالى في شيء، قال تعالى: ﴿ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلًا أولئك هم الكافرون حقًا﴾ [النساء، الآية ١٥٠، ١٥١] وإنما أُخِّر ذلك عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع تقدمه عليهما وجودًا ورُتبةً لأن دَلالتَهما على خيريتهم للناس أظهرُ من دلالته عليها وليقترن به قوله تعالى: ﴿**ولو آمن أهلُ الكتابِ لكان خيرًا لهم**﴾ أي لو آمنوا كإيمانكم لكان ذلك خيرًا لهم مما هم عليه من الرياسة واستتباعِ العوامِّ ولازدادت رياستُهم وتمتُّعهم بالحظوظ الدنيويةِ مع الفوز بما وُعِدوه على الإيمان من إيتاء الأجرِ مرتين، وقيل: مما هم فيه من الكفر، فالخيريةُ إنما هي باعتبار زعمِهم، وفيه ضربُ تهكّم بهم وإنما لم يتعرَّضْ للمؤمَنِ به أصلًا للإشعار بظهور أنه الذي يُطلق عليه اسمُ الإيمانِ لا يذهب الوهمُ إلى غيره ولو فُصِّل المؤمَنُ به هاهنا أو فيما قبلُ لربما فُهم أن لأهل الكتاب أيضًا إيمانًا في الجملة لكن إيمانَ المؤمنين خيرٌ منه وهيهاتَ ذلك.

﴿**منهم المؤمنون**﴾ جملةٌ مستأنفة سيقت جوابًا عما نشأ من الشرطية الدالةِ على

= (٣٠٠١)، والحاكم (٤/ ٩٤) كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم باب: ذكر فضائل هذه الأمة على سائر الأمم، قال الترمذي: هذا حديث حسن.

(١) هو: سالم مولى أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، أحد السابقين الأولين، روي عنه حديثان، أحدهما عند البغوي، وثانيهما عند سمويه في السادس من فوائده، وقصته في الرضاع مشهورة.
ينظر: الإصابة (٣/ ١١)، وأسد الغابة (٢/ ٣٨٢).

(٢) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ١٢٦).

(٣) في المخطوط: به.

انتفاء الخيريةِ لانتفاء الإيمانِ عنهم كأنه قيل: هل منهم من آمن أو كلُّهم على الكفر؟ فقيل: منهم المؤمنون المعهودون الفائزون بخير الدارين كعبد اللّه بن سلام وأصحابه.

﴿وأكثرُهم الفاسقون﴾ المتمرِّدون في الكفر الخارجون عن الحدود ﴿لن يضرُّوكم إلا أذىً﴾ استثناءٌ مفرَّغٌ من المصدر العام أي لن يضروكم أبدًا ضررًا ما إلا ضررَ أذىً لا يُبالىٰ به من طعنٍ وتهديدٍ لا أثر له ﴿وإن يُقاتلوكم يولوكم الأدبارَ﴾ أي ينهزمون من غير أن ينالوا منكم شيئًا من قتل أو أسرٍ ﴿ثم لا يُنصرون﴾ عطفٌ على الشرطية وثم للتراخي في الرتبة أي لا يُنصرون من جهة أحدٍ ولا يُمنعون منكم قتلًا وأخذًا. وفيه تثبيتٌ لمن آمن منهم فإنهم كانوا يؤذونهم بالتلهي بهم وتوبيخِهم وتضليلِهم وتهديدِهم، وبشارةٌ لهم بأنهم لا يقدِرون على أن يتجاوزوا الأذى بالقول إلى ضرر يُعبأ به مع أنه وعدهم الغلَبةَ عليهم والانتقامَ منهم وأن عاقبةَ أمرِهم الخِذلانُ والذلُّ، وإنما لم يُعطَفْ نفيُ منْصوريّتِهم على الجزاء لأن المقصودَ هو الوعدُ بنفي النصرِ مطلقًا ولو عطف عليه لكان مقيدًا بمقاتلتهم كتولية الأدبارِ، وكم بين الوعدين كأنه قيل: ثم شأنُهم الذي أخبركم عنه وأبشرَكم به أنهم مخذولون مُنتفٍ عنهم النصرُ والقوةُ لا ينهضون بعد ذلك بجَناحٍ ولا يقومون على ساق ولا يستقيم لهم أمرٌ وكان كذلك حيث لقيَ بنو قريظةَ والنضيرِ وبنو قينُقاع ويهودُ خيبرَ ما لقُوا.

﴿ضُربت عليهم الذِلةُ﴾ أي هدرُ النفسِ والمالِ والأهلِ وذلُّ التمسكِ بالباطل ﴿أينما ثقِفوا﴾ أي وُجدوا ﴿إلا بحبل من الله وحبلٍ من الناس﴾ استثناءٌ من أعم الأحوال أي ضربت عليهم الذلةُ ضربَ القُبةِ على مَنْ هي عليه في جميع الأحوال إلا حالَ كونِهم معتصمين بذمة الله أو كتابِه الذي أتاهم وذمةِ المسلمين أو بذمة الإسلام واتباعِ سبيلِ المؤمنين ﴿وباءوا بغضب من الله﴾ أي رجعوا مستوجبين له، والتنكيرُ للتفخيم والتهويل ومن متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً لغضب مؤكدةً لما أفاده التنكيرُ من الفخامة والهول أي كائنٍ من الله عز وجل ﴿وضُربت عليهم المسكنةُ﴾ فهي محيطةٌ بهم من جميع جوانبِهم واليهودُ كذلك في غالب الحالِ مساكينُ تحت أيدي المسلمين والنصارى.

﴿ذلك﴾ إشارةٌ إلى ما ذكر من ضَرْب الذِلةِ والمسكنةِ عليهم والبَوْءِ بالغضب العظيم ﴿بأنهم كانوا يكفُرون بآياتِ الله﴾ أي ذلك الذي ذكر كائنٌ بسبب كفرِهم المستمرِّ بآياتِ الله الناطقةِ بنبوة محمدٍ عليه الصلاة والسلام وتحريفِهم لها وبسائر الآياتِ القرآنية ﴿ويقتُلون الأنبياءَ بغير حق﴾ أي في اعتقادهم أيضًا، وإسناد القتلِ إليهم مع أنه فعلُ أسلافِهم لرضاهم به كما أن التحريفَ مع كونه من أفعال أحبارِهم يُنسَبُ إلى كل من يسير بسيرتهم ﴿ذلك﴾ إشارةٌ إلى ما ذُكر من الكفر والقتل ﴿بما

عصَوْا وكانوا يعتدون﴾ أي كائنٌ بسبب عصيانِهم واعتدائِهم حدودَ الله تعالى على الاستمرار فإن الإصرارَ على الصغائر يُفضي إلى مباشرة الكبائِر والاستمرارَ عليها يؤدي إلى الكفر، وقيل: معناه أن ضربَ الذلةِ والمسكنةِ في الدنيا واستيجابَ الغضبِ في الآخرة كما هو معلَّلٌ بكفرهم وقتلِهم فهو مسبَّبٌ عن عصيانهم واعتدائِهم من حيث إنهم مخاطَبون بالفروع من حيث المؤاخذة.

﴿ليسوا سواءً﴾ جملةٌ مستأنفة سيقت تمهيدًا لتعداد محاسِن مؤمني أهلِ الكتابِ وتذكيرًا لقوله تعالى: ﴿منهم المؤمنون﴾ [آل عمران، الآية: ١١٠] والضميرُ في (ليسوا) لأهل الكتاب جميعًا لا للفاسقين منهم خاصة وهو اسمُ (ليس) وخبرُه (سواءً)، وإنما أُفرد لأنه في الأصل مصدرٌ والمرادُ بنفي المساواةِ نفيُ المشاركةِ في أصل الاتصافِ بالقبائح المذكورةِ لا نفيُ المساواةِ في مراتب الاتصافِ بها مع تحقق المشاركة في أصل الاتصافِ بها أي ليس جميعُ أهل الكتابِ متشاركين في الاتصاف بما ذُكر من القبائح والابتلاءِ بما يترتب عليها من العقوبات وقوله تعالى: **﴿من أهل الكتاب أمةٌ قائمةٌ﴾** استئنافٌ مبينٌ لكيفية عدمِ تساويهم، ومزيل لما فيه من الإبهام كما أن ما سبق من قوله تعالى: ﴿تأمرون بالمعروف﴾ [سورة آل عمران، الآية ١١٠] الآية، مبينٌ لقوله تعالى: ﴿كنتم خيرَ أمةٍ﴾ [سورة آل عمران، الآية ١١٠] إلخ، ووضعُ أهلِ الكتابِ موضعَ الضميرِ العائد إليهم لتحقيق ما به الاشتراكُ بين الفرقين والإيذانِ بأن تلك الأمةَ ممن أوتي نصيبًا وافرًا من الكتاب لا من أراذلهم.

والقائمةُ: المستقيمةُ العادلةُ مِن أقمتُ العودَ فقام بمعنى استقام وهم الذين أسلموا منهم كعبدِ اللَّه بنِ سلام، وثعلبةَ بنِ سعيد وأُسَيْدِ بنِ عبيد، وأضرابِهم وقيل: هم أربعون رجلًا من أهل نجرانَ واثنان وثلاثون من الحبشة وثلاثةٌ من الروم كانوا على دين عيسى وصدّقوا محمدًا عليهما الصلاة والسلام، وكان من الأنصار فيهم عدةٌ قبل قدومِ النبي عليه السلام منهم أسعدُ بنُ زُرارة[(١)]، والبراءُ بن معرورٍ[(٢)]، ومحمدُ بنُ

---

(١) هو: أسعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، ويقال له: أسعد الخير، وكنيته أبو أمامة، وهو من أول الأنصار إسلامًا، قال ابن إسحاق: إن أسعد بن زرارة إنما أسلم مع النفر الذين سبقوا قومهم إلى الإسلام بالعقبة الأولى، ومات أسعد بن زرارة في السنة الأولى من الهجرة في شوال قبل بدر.
ينظر: الثقات (٣/ ٣٠)، تقريب التهذيب (١/ ٦٤)، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (١/ ١١٦)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٣).

(٢) هو: البراء بن معرور بن صخر بن خنساء بن سنان بن عبيد بن عدي بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد بن علي بن أسد بن ساردة بن تزيد بن جشم بن الخزرج الأنصاري الخزرجي السلمي أبو بشر =

مسلمةَ[(١)]، وأبو قيس[(٢)] صرمةُ بنُ أنسٍ[(٣)]، كانوا موحّدين يغتسلون من الجنابة ويقومون بما يعرِفون من شرائع الحنيفيةِ حتى بعث الله النبي ﷺ فصدّقوه ونصَروه. وقوله تعالى: ﴿يتلون آياتِ الله﴾ في محل الرفع على أنه صفةٌ أخرى لـ (أمة)، وقيل: في محل النصب على أنه حالٌ منها لتخصُّصها بالنعت، والعاملُ فيه الاستقرارُ الذي يتضمنه الجارُّ أو من ضميرها في ﴿قائمة﴾ أو من المستكنّ في الجار لوقوعه خبرًا لـ (أمة) والمرادُ بآياتِ الله القرآنُ، وقوله تعالى: ﴿آناءَ الليلِ﴾ ظرفٌ لـ (يتلون) أي في ساعاته جمع (أَنىً) بزنة عصا أو (إِنىً) بزنة مِعىً، أو (أَنْي) بزنة ظَبْي، أو (إِنْي) بزنة نِحْي، أو (إِنْو) بزنة جِرْو.

﴿وهم يسجُدون﴾ أي يصلّون إذ لا تلاوة في السجود، قال عليه الصلاة والسلام: «ألا إني نُهيت أن أقرأ راكعًا وساجدًا»[(٤)] وتخصيصُ السجودِ بالذكر من بين سائر أركانِ الصلاةِ لكونه أدلَّ على كمال الخضوعِ، والتصريحُ بتلاوتهم آياتِ الله في الصلاة مع أنها مشتملةٌ عليها قطعًا لزيادة تحقيقِ المخالفةِ وتوضيحِ عدمِ المساواةِ بينهم وبين الذين وُصفوا آنفًا بالكفر بها وهو السرُّ في تقديم هذا النعتِ على نعت الإيمانِ، والمرادُ بصلاتهم التهجدُ إذ هو أدخلُ في مدحهم وفيه تتسنى لهم التلاوةُ

= قال موسى بن عقبة عن الزهري كان من النفر الذين بايعوا البيعة الأولى بالعقبة وهو أول من بايع في قول ابن إسحاق وأول من استقبل القبلة وأول من أوصى بثلث ماله وهو أحد النقباء.
وتوفي أول الإسلام على عهد النبي ﷺ.
ينظر: الإصابة (١/ ٢٨٢)، وأسد الغابة (١/ ٢٦٠).

(١) هو: محمد بن مسلمة الأنصاري الأوسي الحارثي، أبو عبد الله، من أكابر الصحابة، شهد بدرًا والمشاهد كلها، له ستة عشر حديثًا، انفرد له البخاري بحديث، كذا ذكره الحميدي، استوطن المدينة واعتزل الفتنة، قال المدائني: مات سنة سبع وأربعين هـ.
ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (٢/ ٤٥٧، ٤٥٨)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٥٤)، والثقات لابن حبان (٣/ ٣٦٢)، وطبقات ابن سعد (٩/ ١٧٧).

(٢) في المخطوط: قبيس.

(٣) هو: صرْمة بن أَنَس وقيل ابن قيس الأنصاري الأَوْسي الخَطْمي يكنى أبا قيس.
روى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أن صرمة بن أنس أتى النبي عَشِيَّة من العَشِيَّات وقد جَهَده الصوم فقال رسول الله ﷺ: (ما لك يا أبا قيس أمسيت طليحاً) قال ظللت أمس نهاري في النخل أجُرُّ بالجَرير فأتيت أهلي فنمت قبل أن أطْعَم فأمسيت وقد جهدني الصوم فنزلت فيه ﴿وَكُلُوا واشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَض مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ الآية.
وكان ابن عباس يأخذ عنه الشِّعر
ينظر: أسد الغابة (٣/ ١٨).

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٢١٩)، ومسلم (١/ ٣٤٨) كتاب الصلاة، باب: النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، برقم (٢٠٧/ ٤٧٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فإنها في المكتوبة وظيفةُ الإمام، واعتبارُ حالِهم عند الصلاةِ على الانفراد يأباه مقامُ المدحِ، وهو الأنسبُ بالعدولَ عن إيرادها باسم الجنسِ المتبادرِ منه الصلاةُ[1] المكتوبة وبالتعبير عن وقتها بالآناء المُبهمة، وقيل: صلاةُ العِشاءِ لأن أهلَ الكتاب لا يصلّونها، لما رُوي أن رسولَ الله ﷺ أخّرها ليلةً ثم خرجَ فإذا الناسُ ينتظرون الصلاةَ فقال: «أما إنه ليس من أهلِ الأديان أحدٌ يذكرُ الله هذه الساعةَ غيرُكم»[2] وقرأ هذه الآية. وإيرادُ الجملةِ اسميةً للدَلالة على الاستمرار، وتكريرُ الإسنادِ لتقوية الحكمِ وتأكيدِه، وصيغةُ المضارعِ للدِلالة على التجدد، والجملةُ حالٌ من فاعل يتلون، وقيل: هي مستأنفةٌ والمعنى أنهم يقومون تارةً ويسجدون أخرى يبتغون الفضلَ والرحمةَ بأنواع ما يكون في الصلاة من الخضوع لله عز وجل كما في قوله تعالى: ﴿والذين يبيتون لربهم سُجّدًا وقِيامًا﴾ [الفرقان، الآية ٦٤] وقيل: المرادُ بالسجود هو الخضوعُ كما في قوله تعالى: ﴿ولله يسجُد من في السموات والأرضِ﴾ [الرعد، الآية ١٥].

﴿يؤمنون بالله واليومِ الآخر﴾ صفةٌ أخرى لأُمةٌ مبينةٌ لمُباينتهم اليهودَ من جهة أخرى أي يؤمنون بهما على الوجه الذي نطقَ به الشرعُ، والإطلاقُ للإيذان بالغِنىٰ عن التقييد، لظهور أنه الذي يُطلق عليه الإيمانُ بهما فلا[3] يذهبُ الوهمُ إلى غيره، وللتعريض بأن إيمانَ اليهودِ بهما مع قولهم: عزيرٌ ابنُ الله وكفرِهم ببعض الكتبِ والرسلِ ووصفِهم اليومَ الآخِرَ بخلاف صفتِه ليس من الإيمان بهما في شيء أصلًا ولو قُيد بما ذُكر فربما[4] تُوُهِّم أن المنتفيَ عنهم هو القيدُ المذكورُ مع جواز إطلاقِ الإيمانِ على إيمانهم بالأصل وهيهات.

﴿ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾ صفتان أُخْرَيان لأُمةٌ أُجرِيتا عليهم تحقيقًا لمخالفتهم اليهودَ في الفضائل المتعلقةِ بتكميل الغيرِ إثرَ بيانِ مُباينتِهم لهم في الخصائص المتعلقةِ بتكميل النفسِ، وتعريضًا بمداهنتهم في الاحتساب بل بتعكيسهم في الأمر بإضلال الناسِ وصدِّهم عن سبيل الله فإنه أمرٌ بالمنكر ونهيٌ عن المعروف ﴿ويسارعون في الخيرات﴾ صفةٌ أخرى لأمةٌ جامعةٌ لفنون المحاسنِ المتعلقةِ بالنفس

---

(١) في المخطوط: الصلوات.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٩٦)، والنسائي في السنن الكبرى (٦/ ٣١٣) كتاب التفسير، باب سورة آل عمران، برقم (١١٠٧٣)، وابن حبان (٤/ ٣٩٧) برقم (١٥٣٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وأصله في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) في المخطوط: لا.

(٤) في المخطوط: لربما.

وبالغير، والمسارعةُ في الخير فرطُ الرغبةِ فيه لأن من رغِب في الأمر سارع في تولّيه والقيامِ به وآثر الفَورَ على التراخي أي يبادرون مع كمال الرغبةِ في فعل أصنافِ الخيراتِ اللازمةِ والمتعدية، وفيه تعريضٌ بتباطؤ اليهودِ فيها بل بمبادرتهم إلى الشرور، وإيثارُ كلمةِ ﴿في﴾ على ما وقع في قوله تعالى: ﴿وسارعوا إلى مغفرة﴾ [آل عمران، الآية ١٣٣] إلخ للإيذان بأنهم مستقِرّون في أصل الخيرِ متقلّبون في فنونه المترتبةِ في طبقات الفضلِ لا أنهم خارجون عنها منتهون إليها ﴿**وأولئك**﴾ إشارةٌ إلى الأمة باعتبار اتصافِهم بما فُصّل من النعوت الجليلةِ، وما فيه من معنى البُعد للإيذان بعلوّ درجتِهم وسموّ طبقتِهم في الفضل، وإيثارُه على الضمير للإشعار بعلة الحُكم والمدح أي أولئك المنعوتون بتلك الصفاتِ الفاضلة بسبب اتصافِهم بها ﴿**من الصالحين**﴾ أي من جملة من صلَحَت أحوالُهم عند الله عز وجل واستحقوا رضاه وثناءَه ﴿**وما يفعلوا من خير**﴾ كائنًا ما كان مما ذُكر أو لم يُذكر ﴿**فلن يُكْفَروه**﴾ أي لن يعدَموا ثوابَه ألبتةَ، عبّر عنه بذلك كما عبر عن تَوْفية الثوابِ بالشكر إظهارًا لكمال تنزّهِه سبحانه وتعالى عن ترك إثابتِهم بتصويره بصورة ما يستحيل صدورُه عنه تعالى من القبائح، وتعديتُه إلى مفعولين بتضمين معنى الحرمانِ، وإيثارُ صيغةِ البناءِ للمفعول للجري على سنن الكبرياء وقرئ[1] الفعلانِ على صيغة الخطاب.

﴿**والله عليمٌ بالمتقين**﴾ تذييلٌ مقرِّرٌ ما قبله، فإن علمَه تعالى بأحوالهم يستدعي تَوْفيةَ أجورِهم لا محالة.

والمرادُ بالمتقين إما الأمةُ المعهودةُ، وضع موضِعَ الضميرِ العائدِ إليهم مدحًا لهم وتعيينًا لعُنوان تعلّقِ العلمِ بهم وإشعارًا بمناط إثابتِهم هو التقوى المنطويةُ[2] على

---

(١) «تفعلوا» قرأ بها: نافع، وابن عامر، وابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وأبو بكر، وقتادة، وأبو حاتم.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٨٦)، والبحر المحيط (٣/ ٣٦)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥٦٦)، والتيسير للداني ص (٩٠) ، وتفسير الطبري (٧/ ١٣١، ١٣٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٧٧)، والحجة لابن خالويه ص (١١٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٠)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١١)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٩٠)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٣).
و«تكفروه» قرأ بها: نافع، وابن كثير، وابن عامر، وأبو عمرو، وعاصم، وأبو بكر، وقتادة، وأبو حاتم.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٨)، والبحر المحيط (٣/ ٣٦)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥٦٦)، والتيسير للداني ص (٩٠)، وتفسير الطبري (٧/ ١٣١، ١٣٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٧٧)، والحجة لابن خالويه ص (١١٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٠)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١١).

(٢) في المخطوط: المنطوي.

الخصائص السالفةِ وإما جنسُ المتقين عمومًا وهم مندرجون تحت حُكمِه اندراجًا أوليًّا.

﴿إن الذين كفروا﴾ أي بما يجب أن يؤمَن به. قال ابن عباس رضي الله عنهما: هم بنو قُريظةَ والنضير فإن معاندتَهم كانت لأجل المالِ، وقيل: هم مشركو قريشٍ فإن أبا جهلٍ كان كثيرَ الافتخار بماله، وقيل: أبو سفيان وأصحابُه فإنه أنفق مالًا كثيرًا على الكفار يومَ بدرٍ وأحُد، وقيل: هم الكفارُ كافةً فإنهم فاخروا بالأموال والأولادِ حيث قالوا: (نحن أكثرُ أموالًا وأولادًا وما نحن بمعذّبين)، فردَّ الله عز وجل عليهم وقال: ﴿لن تغنيَ عنهم﴾ أي لن تدفَع[1] عنهم ﴿أموالُهم ولا أولادُهم من الله﴾ أي من عذابه تعالى ﴿شيئًا﴾ أي شيئًا يسيرًا منه أو شيئًا من الإغناء ﴿وأولئك أصحابُ النارِ﴾ أي مصاحبوها على الدوام وملازموها ﴿هم فيها خالدون﴾ أبدًا.

﴿مثلُ ما يُنفِقون في هذه الحياة الدنيا﴾ بيانٌ لكيفية عدم إغناءِ أموالِهم التي كانوا يعوِّلون عليها في جلب المنافعِ ودفعِ المضارِّ ويعلِّقون بها أَطماعَهم الفارغةَ، و﴿ما﴾ موصولةٌ اسميةٌ حُذف عائدُها أي حَالُ ما ينفقه الكفرةُ قربةً أو مفاخرةً وسُمعةً أو المنافقون رياءً وخوفًا وقصتُه العجيبةُ التي تجري مَجرىٰ المثل في الغرابة ﴿كمثل ريح فيها صِرٌّ﴾ أي بردٌ شديدٌ فإنه في الأصل مصدرٌ وإن شاع إطلاقُه على الريح الباردةِ كالصَّرْصَر، وقيل: كلمة في تجريدية كما في قوله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أُسوةٌ حسنةٌ﴾ [الأحزاب، الآية ٢١].

﴿أصابت حَرْثَ قوم ظلموا أنفسَهم﴾ بالكفر والمعاصي فباءوا بغضب من الله، وإنما وُصفوا بذلك لأنَّ الإهلاكَ عن سَخَط أشدُّ وأفظع ﴿فأهلكتْه﴾ عقوبةً لهم ولم تدَعْ منه أثرًا ولا عِثْيَرًا والمرادُ تشبيهُ ما أنفقوا في ضياعه وذهابِه بالكلية[2] من غير أن

---

(١) في المخطوط: يدفع.

(٢) الآية من تشبيه التمثيل عند البلاغيين، وهو ما كان تشبيه هيئة بهيئة فقد شبهت هيئة إنفاقهم المعجب ظاهرها المخيب آخرها حين يحبطها الكفر بهيئة زرع أصابته ريح باردة فأهلكته، في أن ذلك غير نافعه مع كفره، وأنه مضمحل عند حاجته إليه ذاهب بعد الذي كان يرجو من عائدة نفعه عليه، فالوجه الجامع هو البطلان والذهاب وعدم النفع، وقد نظمه القرآن الكريم بهذه الطريقة؛ اعتمادًا على أن الأفهام الصحيحة تستخرج المطابقة برد الكلام إلى أصله على أيسر وجه، ولما كان التشبيه تمثيليًا لم يتوخ فيه موالاة ما شبه به إنفاقهم لأداة التمثيل.
ينظر: جامع البيان للطبري (٤/ ٣٨)، وأحكام القرآن للقرطبي (٢/ ١٥٢٤)، والتحرير والتنوير (٤/ ٦٤)، والكشاف (١/ ٤٥٧)، وأنوار التنزيل للبيضاوي (١/ ١٧٨)، والفتوحات الإلهية (٤/ ٣٠٦)، وغرائب القرآن ورغائب الفرقان (٢/ ٥١، ٥٢)، وحاشية السيد الشريف على الكشاف (١/ ٤٥٨)، وأسرار البلاغة لعبد القاهر (٨٤) وما بعدها، ومفتاح العلوم للسكاكي (٣٤٦) وما بعدها.

يعودَ إليهم نفعٌ ما بحرْثِ [قوم][1] كفارٍ ضربتْه صِرٌّ فاستأصلتْه ولم يبقَ لهم فيه منفعةٌ ما بوجه من الوجوه، وهو من التشبيه المركبَ الذي مرَّ تفصيلُه في تفسير قولِه تعالى: ﴿كمثل الذي استوقد نارًا﴾ [البقرة: ١٧] ولذلك لم يبالِ بإيلاء كلمةِ التشبيهِ الريحَ دون الحرثِ، ويجوز أن يرادَ مَثَلُ إهلاكِ ما ينفقون كمثَل إهلاكِ ريحٍ أو مثلُ ما ينفقون كمثَل مهلِكِ ريحٍ وهو الحرثُ وقرئ[2] (تنفقون).

﴿وما ظلمهم الله﴾ بما بيَّنه من ضياع ما أنفقوا من الأموال ﴿ولكنْ أنفسَهم يظلِمون﴾ لما أضاعوها بإنفاقها لا على ما ينبغي، وتقديمُ المفعولِ لرعاية الفواصلِ لا للتخصيص، إذ الكلامُ في الفعل باعتبار تعلّقِه بالفاعل لا بالمفعول أي ما ظلمهم الله ولكن ظلموا أنفسَهم، وصيغةُ المضارعِ للدَّلالة على التجدد والاستمرارِ، وقد جُوِّز أن يكون المعنى وما ظلم الله تعالى أصحابَ الحرْثِ بإهلاكه ولكنهم ظلموا أنفسَهم بارتكاب ما استحقوا به العقوبةَ، ويأباه أنه قد مر التعرُّضُ له تصريحًا[3]، وقرئ[4] و(لكنّ) بالتشديد على أن (أنفسَهم) اسمُها و(يظلِمون) خبرُها والعائدُ محذوفٌ للفاصلة أي ولكنَّ أنفسَهم يظلِمونها، وأما تقديرُ ضميرِ الشأن فلا سبيلَ إليه لاختصاصه بالشعر ضرورةً كما في قوله: [الطويل]

.... ولكنَّ منْ يُبصِر جفونَكِ يعشقِ[5]

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخِذوا بِطانةً﴾ بطانةُ الرجل ووَليجتُه مَنْ يُعرِّفه أسرارَه ثقةً به، شُبِّه ببطانة الثوب كما شُبِّه بالشِّعار، قال عليه الصلاة والسلام: «الأنصارُ شِعار والناسُ دِثار»[6] قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان رجال من المؤمنين يواصلون

---

(١) زيادة من المخطوط.

(٢) قرأ بها: ابن هرمز.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٢).

(٣) زاد في المخطوط: وإشعارًا.

(٤) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٢)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٦).

(٥) عجز بيت وصدره:
وما كنتُ ممن يدخُلُ العِشقُ قلبَهُ ....
وهو للمتنبي في ديوانه (٢/ ٤٨)، والأشباه والنظائر (٨/ ٤٦)، ومغني اللبيب (١/ ٢٩١).

(٦) رواه البخاري مختصرًا (٨/ ٣٦٩)، كتاب المغازي، باب: غزوة الطائف، حديث (٤٣٣٠)، ومسلم (٤/ ١٦٦)، كتاب الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، حديث (١٣٩)- (١٠٦١).
كلاهما من طريق عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد.

اليهودَ لما بينهم من القرابة والصداقةِ والمحالفة[١][٢] فأنزل الله تعالى هذه الآيةَ، وقال مجاهد: نزلتْ في قوم من المؤمنين كانوا يواصِلون المنافقين فنُهوا عن ذلك[٣] ويؤيده قوله تعالى: ﴿وإذا لقُوكم قالوا آمنا وإذا خلَوْا عضُّوا عليكم الأناملَ من الغيظ﴾ [آل عمران، الآية ١١٩] وهي صفةُ المنافق وأيًّا ما كان فالحكمُ عامٌ للكفرة كافةً ﴿من دونكم﴾ أي من دون المسلمين وهو متعلقٌ بـ (لا تتخذوا) أو بمحذوف وقعَ صفةً لـ (بِطانة) أي كائنةً من دونكم مجاوزةً لكم.

﴿لا يألونكم خَبالًا﴾ جملةٌ مستأنفةٌ مبينةٌ لحالهم داعيةٌ إلى الاجتناب عنهم أو صفةُ بطانةً، يقال: أَلا في الأمر إذا أقصَرَ فيه ثم استُعمل مُعدًّى إلى مفعولين في قولهم: لا آلوكَ نُصحًا ولا آلوك جُهدًا على تضمين معنى المنْعِ والنقصِ، والخَبالُ الفسادُ أي لا يُقْصِرون لكم في [تمني][٤] الفسادِ ﴿ودّوا ما عنِتّم﴾ أي تمنَّوْا عَنَتَكم أي مشقتَكم وشدةَ ضررِكم وهو أيضًا استئنافٌ مؤكدٌ للنهي موجبٌ لزيادة الاجتنابِ عن المنهيِّ عنه ﴿قد بدت البغضاءُ من أفواههم﴾ استئنافٌ آخرُ مفيدٌ لمزيد الاجتنابِ عن المنهيِّ عنه أي قد ظهرت البغضاءُ في كلامهم[٥] لِما أنهم لا يتمالكون ـ مع مبالغتهم في ضبط أنفسِهم وتحاملِهم عليها ـ أن ينفلِتَ من ألسنتهم ما يُعلم به بغضُهم للمسلمين. وقرئ[٦] (قد بدا البغضاءُ)، والأفواهُ جمعُ فم وأصلُه فوهٌ فلامُه هاءٌ يدل على ذلك جمعُه على أفواه وتصغيرُه على فُوَيه والنسبةُ إليه فوهيٌّ.

﴿وما تخفي صُدورُهم أكبرُ﴾ مما بدا لأن بُدُوَّه ليس عن رَويَّة واختيار ﴿قد بينا لكم الآياتِ﴾ الدالةَ على وجوب الإخلاصِ في الدين وموالاةِ المؤمنين ومعاداةِ الكافرين ﴿إن كنتم تعقلون﴾ أي إن كنتم من أهل العقلِ أو إن كنتم تعقِلون ما بُيِّن

---

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١/ ٣٤٤). (٢) في المخطوط: والحلف.
(٣) انظر المصدر السابق. (٤) زيادة من المخطوط.
(٥) أي: أن الآية من قبيل المجاز المرسل، وهو لون بياني والعلاقة السببية؛ حيث استعمل السبب في المكان المناسب؛ لأن البغضاء سبب في الكلام الخبيث وقد مضى الحديث عن المجاز المرسل.
ينظر: شروح التلخيص (٤/ ٣١) وما بعدها، والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (١/ ٥٧، ٦٣)، والإتقان للسيوطي (٢/ ٣٦) وما بعدها، والبرهان للزركشي (٢/ ٢٩٩)، والإشارات والتنبيهات (٢٠٣) وما بعدها، والمطول (٣٥٣) وما بعدها، ومفتاح العلوم (٥٣) وما بعدها، والخصائص لابن جني (٢/ ٤٤٢ - ٤٤٦)، والطراز للعلوي (١/ ٦٩- ٧٣).
(٦) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٩)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٨١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٣)، والمعاني للفراء (١/ ٢٣١).

لكم من الآيات، والجوابُ محذوفٌ لدِلالة المذكورِ عليه.

﴿**ها أنتم أولاءِ**﴾ جملةٌ من مبتدإٍ وخبرٍ صُدِّرت بحرف التنبيهِ إظهارًا لكمال العنايةِ بمضمونها أي أنتم أولاءِ المخطِئون في موالاتهم. وقوله تعالى: ﴿**تحبُّونهم ولا يُحبُّونكم**﴾ بيانٌ لخطئهم في ذلك وهو خبرٌ ثانٍ لأنتم أو خبرٌ لأولاءِ والجملةُ خبرٌ لأنتم كقولك: أنت زيدٌ تحبُّه، أو صلةٌ له أو حالٌ والعاملُ معنى الإشارةِ، ويجوز أن ينتصِبَ أولاءِ بفعل يفسِّره ما بعده وتكونُ الجملةُ خبرًا ﴿**وتؤمنون بالكتاب كلِّه**﴾ أي بجنس الكتبِ جميعًا وهو حالٌ من ضمير المفعول في ﴿لا يحبونكم﴾ والمعنى لا يحبونكم والحالُ أنكم تؤمنون بكتابهم فما بالُكم تحبونهم وهم لا يؤمنون بكتابكم؟ وفيه توبيخٌ بأنهم في باطلهم أصلبُ منكم في حقكم ﴿**وإذا لقُوكم قالوا آمنا**﴾ نفاقًا ﴿**وإذا خلَوْا عضُّوا عليكم الأناملَ من الغيظ**﴾ أي من أجله تأسفًا وتحسرًا حيث لم يجدوا إلى التشفي سبيلًا ﴿**قل موتوا بغيظكم**﴾ دعاءٌ عليهم بدوام الغيظِ وزيادتِه بتضاعف قوةِ الإسلامِ وأهلِه إلى أن يهلِكوا به أو باشتداده إلى أن يهلكهم ﴿**إن الله عليمٌ بذات الصدور**﴾ فيعلم ما في صدوركم من العداوة والبغضاء والحنَقِ وهو يحتملُ أن يكون من المَقول أي وقل لهم: إن الله تعالى عليمٌ بما هو أخفى مما تُخفونه من عضّ الأناملِ غيظًا، وأن يكون خارجًا عنه بمعنى لا تتعجْب من إطْلاعي إياك على أسرارهم فإني عليمٌ بذات الصدور. وقيل: هو أمرٌ لرسول الله ﷺ بطيب النفسِ وقوة الرجاءِ والاستبشار بوعد الله تعالى أن يَهلِكوا غيظًا بإعزاز الإسلامِ وإذلالِهم بقوته[١] من غير أن يكون ثمةَ قولٌ كأنه قِيل: حدِّث نفسَك بذلك.

﴿**إن تمسَسْكم حسنةٌ تسُؤْهم وإن تُصِبْكم سيئةٌ يفرَحوا بها**﴾ بيانٌ لتناهي عداوتِهم إلى حدِّ أنْ حسَدوا ما نالهم من خير ومنفعة وشمِتُوا بما أصابهم من ضر وشدة. وذكرُ المسِّ مع الحسنة والإصابة مع السيئة إما للإيذان بأن مدارَ مساءتِهم أدنى مراتبِ إصابةِ الحسنةِ ومناطَ فرحِهم تمامُ إصابةِ السيئةِ، وإما لأن المسَّ مستعارٌ لمعنى الإصابة ﴿**وإن تصبِروا**﴾ أي على عداوتهم أو على مشاقّ التكاليفِ ﴿**وتتقوا**﴾ ما حرّم الله تعالى عليكم ونهاكم عنه ﴿**لا يضرُّكم كيدُهم**﴾ مكرُهم وحيلتُهم التي دبّروها لأجلكم، وقرئ[٢] (لا يضِرْكم) بكسر الضاد وجزم الراء على جواب الشرط من ضارَه يضيرُه بمعنى

---

(١) في المخطوط: به.

(٢) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وحمزة، وعاصم، ويعقوب، وخلف.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٨)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٦١)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٦)، والبحر المحيط (٣/ ٤٣)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥٧٥)، والتيسير للداني ص (٩٠)، وتفسير الطبري =

ضرّه يضُرّه، وضمةُ الراءِ في القراءة المشهورة للإتباع كضمة مَدّ ﴿شيئًا﴾ نُصب على المصدرية أي لا يضركم شيئًا من الضرر بفضل الله وحفظِه الموعودِ للصابرين والمتقين ولأن المُجِدَّ في الأمر المتدرِّبَ بالاتقاء والصبرِ يكون جريئًا على الخصم ﴿إن الله بما يعملون﴾ في عداوتكم من الكيد ﴿محيط﴾ علمًا فيعاقبهم على ذلك. وقرئ[١] بالتاء الفوقية[٢] أي بما تعملون من الصبر والتقوى فيجازيكم بما أنتم أهلُه.

وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ ٱلْمُؤْمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلْقِتَالِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٢١﴾ إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ ۚ إِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾ ۞ وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾

= (٧/ ١٥٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٨٤)، والحجة لابن خالويه ص (١١٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧١)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٣)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٩٤)، والمعاني للأخفش (١/ ٢١٤)، والمعاني للفراء (١/ ٢٣٢)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٩)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

(١) قرأ بها: الحسن، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والبحر المحيط (٣/ ٤٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٩٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٩).

(٢) في المخطوط: الفوقانية.

غزوة بدر

﴿وإذ غدوتَ﴾ كلامٌ مستأنفٌ سيق للاستشهاد بما فيه من استتباع عدمِ الصبرِ والتقوى للضرر، على أن وجودَهما مستتبعٌ لما وُعِد من النجاة من مضرَّة كيدِ الأعداءِ و(إذْ) نُصبَ على المفعولية بمضمر خوطب به النبيُّ ﷺ خاصة مع عموم الخطابِ فيما قبله وما بعده له وللمؤمنين لاختصاص مضمونِ الكلامِ به عليه السلام أي واذكر لهم وقت غُدُوِّك ليتذكروا ما وقع فيه من الأحوال الناشئةِ عن عدم الصبرِ فيعلموا أنهم إن لزِموا الصبرَ والتقوى لا يضرُهم كيدُ الكفرةِ، وتوجيهُ الأمرِ بالذكر إلى الوقت دون ما وقع فيه من الحوادث مع أنها المقصودةُ بالذات للمبالغةِ في إيجابها كُرْهًا واستحضارِ الحادثةِ بتفاصيلها كما سلف بيانُه في تفسير قولِه تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة﴾ [البقرة، الآية ٣٠] إلخ والمرادُ به خروجُه عليه السلام إلى أُحد وكان ذلك من منزل عائشةَ رضي الله عنها وهو المرادُ بقوله تعالى: ﴿من أهلك﴾ أي من عند أهلِك ﴿تبوِّئ المؤمنين﴾ أي تنْزِلُهم أو تهيِّئ وتسوّي لهم ﴿مقاعدَ﴾ ويؤيده [قراءة][1] من قرأ (تبوئ للمؤمنين)[2]، والجملة حالٌ من فاعل (غدوتَ) لكن لا على أنها حالٌ مقدرةٌ أي ناويًا وقاصدًا للتبوِئة كما قيل بل على أن المقصودَ تذكيرُ الزمانِ الممتدِّ المتسعِ لابتداء الخروجِ والتبْوِئة وما يترتب عليها إذْ هو المُذكِّرُ للقصة، وإنما عُبّر عنه بالغدو الذي هو الخروجُ غُدوةً مع كون خروجِه عليه السلام بعد صلاةِ الجمعةِ كما ستعرفه، إذْ حينئذٍ وقعت التبوئةُ التي هي العُمدةُ في الباب إذِ المقصودُ بتذكير الوقت تذكيرُ مخالفتِهم لأمر النبيِّ ﷺ وتزايُلِهم[3] عن أحيازهم المعيَّنةِ لهم عند التبوئة وعدمِ صبرِهم، وبهذا يتبين خللُ رأيِ من احتج به على جواز أداءِ صلاةِ الجمعة قبلَ الزوال[4]، واللام في قوله تعالى: ﴿للقتال﴾ إما متعلقةٌ (بتبوِّئ) أي لأجل القتالِ وإما بمحذوف وقع صفةً لـ (مقاعدَ) أي كائنةً. ومقاعدُ القتالِ أماكنُه ومواقِفُه فإن استعمالَ

---

(١) زيادة من المخطوط.

(٢) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٦٢)، والبحر المحيط (٣/ ٤٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٤)، والمعاني للفراء (١/ ٢٣٣).

(٣) في المخطوط: تذييلهم.

(٤) وقت الجمعة عند الحنفية والمالكية والشافعية بعد الزوال ولا يجوز أداؤها قبل ذلك.
ووقت الجمعة عند الحنابلة: جوازا قبل الزوال.
ينظر: البناية (٢/ ٧١٧) وما بعدها، وشرح النقاية (١/ ٢٩٠ - ٢٩١)، والكافي (١/ ١٤٩)، والمجموع (٤/ ٣٨٠)، والمغني (٢/ ٢١٨)، وكشاف القناع (٢/ ٢١).

المقعدِ والمقامِ بمعنى المكانِ اتساعًا شائعٌ ذائعٌ كما في قوله تعالى: ﴿في مقعد صدقٍ﴾ [القمر، الآية ٥٥] وقوله تعالى: ﴿قبل أن تقومَ من مقامك﴾ [النمل، الآية ٣٩].

روي أن المشركين نزلوا بأُحد يومَ الأربَعاءِ فاستشار رسولُ الله ﷺ أصحابَه ودعا عبد اللَّه بنِ أُبيٍّ ابنِ سَلول ولم يكن دعاه قبل ذلك، فاستشاره فقال عبدُ اللَّه وأكثرُ الأنصار: يا رسولَ الله أقِم بالمدينة ولا تخرُجْ إليهم فوالله ما خرجنا منها إلى عدو قط إلا أصاب منا ولا دخلها علينا إلا أصبْنا منه، فكيف وأنت فينا؟ فدَعْهم فإن أقاموا أقاموا بشرٍّ مَحبِس، وإن دخلوا قاتلهم الرجالُ في وجوههم ورماهم النساءُ والصبيانُ بالحجارة، وإن رجعوا رجعوا خائبين.

وقال بعضُهم: يا رسول الله اخرُجْ بنا إلى هؤلاء الأكلُبِ لا يرَوْن أنا قد جبُنّا عنهم، فقال عليه الصلاة والسلام: «إني قد رأيت في منامي بقرًا مُذَبَّحةً حولي فأوّلتُها خيرًا ورأيت في ذُباب سيفي ثُلَمًا فأولتُه هزيمةً، ورأيتُ كأني أدخلتُ يدي في درعٍ حصينةٍ فأولتُها المدينة، فإن رأيتم أن تُقيموا بالمدينة فتدعوهم» فقال رجال من المسلمين قد فاتتهم بدرٌ وأكرمهم الله تعالى بالشهادة يومئذ: اخرُجْ بنا إلى أعدائنا.

وقال النعمانُ بنُ مالكٍ الأنصاريُّ رضي الله عنه: يا رسول الله لا تحرِمْني الجنةَ فوالذي بعثك بالحق لأدخُلَنَّ الجنة ثم قال بقوليْ: أشهد أن لا إله إلا الله وأني لا أفِرُّ من الزحف، فلم يزالوا به عليه السلام حتى دخل فلبِس لأمته فلما رأَوْه كذلك ندِموا وقالوا: بئسما صنعنا نشير على رسول الله والوحيُ يأتيه وقالوا: اصنعْ يا رسولَ الله ما رأيت، فقال: «ما ينبغي لنبيٍّ أن يلبَسَ لأمته فيضعَها حتى يقاتل».

فخرج يومَ الجمعة بعد صلاةِ الجمعةِ وأصبح بالشِّعب من أُحُد يوم السبْتِ للنصف من شوالٍ لسنةِ ثلاثٍ من الهجرة فمشىٰ على رجليه فجعل يصُفُّ أصحابَه للقتال فكأنما يقوّم بهم القِدْحَ إن رأى صدرًا خارجًا قال: «تأخَّرْ»، وكان نزولُه في عُدوة الوادي وجعل ظهرَه وعسكرَه إلى أُحُد وأمَّر عبدَ اللَّه بنَ جُبيرٍ على الرماة وقال لهم: انضَحُوا عنا بالنبل لا يأتونا من ورائنا ولا تبرَحوا من مكانكم فلن نزالَ غالبين ما ثبتم مكانَكم[1].

---

(١) رواه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٢٢٤)، وباب: كيف كان الخروج إلى أحد والقتال بين المسلمين والمشركين يومئذ، من طريق محمد بن إسحاق،وقال: قال محمد بن شهاب الزهري وعاصم بن عمر ابن قتادة، ومحمد بن يحيى بن حبان، والحصين بن عبد الرحمن ابن عمرو بن سعد بن معاذ....فذكره.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٥/ ٣٦٣)، حديث (٩٧٣٥)، وفي المغازي في غزوة أحد: حدثنا =

﴿والله سميعٌ﴾ لأقوالكم ﴿عليمٌ﴾ بضمائركم والجملةُ اعتراضٌ للإيذان بأنه قد صدر عنهم هناك من الأقوال والأفعال ما لا ينبغي صدورُه عنهم.

﴿إذ همَّتْ﴾ بدلٌ من إذ غدوت مبينٌ لما هو المقصودُ بالتذكير أو ظرفٌ لسميعٌ عليمٌ، على معنى أنه تعالى جامعٌ بين سماعِ الأقوالِ والعلم بالضمائر في ذلك الوقتِ إذ لا وجهَ لتقييد كونِه تعالى سميعًا عليمًا بذلك الوقت. قال الفراءُ: معنى قولِك: ضربتُ وأكرمتُ زيدًا أن زيدًا منصوبٌ بهما وأنهما تسلّطا عليه معًا. ﴿طائفتانِ منكم أن تفشَلا﴾ متعلقٌ بهمَّتْ والباءُ محذوفةٌ أي بأن تفشَلا أي تجبُنا وتضعُفا وهما حيانِ من الأنصار بنو سلمةَ من الخزرج وبنو حارثةَ من الأوس، وهما الجناحانِ من عسكر رسولِ الله ﷺ، وكانوا ألفَ رجل وقيل: تسعَمائةٍ وخمسين وَعَدهم رسولُ الله ﷺ الفتحَ إن صبَروا فلما قاربوا عسكرَ الكفرةِ وكانوا ثلاثةَ آلافٍ انخذل عبدُ اللَّه بنُ أبيٍّ بثلث الناسِ فقال: يا قومُ علامَ نَقتُل أنفسَنا وأولادَنا فتبِعَهم عمروُ بنُ حزم الأنصاري[1] فقال: أنشُدكم الله تعالى في نبيكم وأنفسِكم، فقال عبدُ اللَّه: لو نعلم قتالًا لاتّبعناكم فهمّ الحيانِ باتِّباع عبدِ اللَّه فعصمَهم الله تعالى فمضَوْا مع رسول الله ﷺ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أضمَروا أن يرجِعوا فعزم الله لهم على الرشد فثبَتوا[2] والظاهرُ أنها ما كانت إلا همَّةً وحديثَ نفس قلما تخلو النفسُ عنه عند الشدائدِ ﴿والله وليُّهما﴾ أي عاصِمُهما عن اتباع تلكِ الخَطرةِ، والجملةُ اعتراضٌ

= معمر عن الزهري، عن عروة ... فذكره بتغير يسير.

وأخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ١٦٣)، حديث (٧٧١٨)، من نفس الطريق السابق. وابن هشام في سيرته (٣/ ٦)، وفي غزوة أحد، من قول ابن إسحاق، حديث (١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤).

بداية من قوله: «إني رأيت في منامي بقرًا ... وحتى قوله: وتدعوهم».

والحديث له عدة شواهد منها.

ما أخرجه البخاري (٦/ ٧٢٥)، وكتاب المناقب، حديث (٣٦٢٢).

ومسلم (٨/ ٣٦) وكتاب الرؤيا، باب: رؤيا النبي ﷺ.

وابن حبان في صحيحه (١٤/ ١٧٥)، كتاب التاريخ، وفصل في هجرته ﷺ إلى المدينة...

حديث (٦٢٧٥)، وابن ماجه (٢/ ١٢٩٢) كتاب تعبير الرؤيا، حديث (٣٩٢١)، كلهم من حديث أبي موسى.

وأحمد (٣/ ٣٥١)، عن جابر بن عبد الله.

(١) ذكره ابن هشام في سيرته (٣/ ٨)، حديث (١٠٨٥)، في غزوة أحد من قول ابن إسحاق في كلام طويل، وتقدم بعضه في الحديث السابق.

- وذكره البغوي في تفسيره (١/ ٣٤٧)، رقم (١٢٢) نحوه.

وكذا ذكره السيوطي في (الدر المنثور) (٢/ ١٢١).

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف (١/ ٦٢٠).

ويجوز أن تكون حالًا من فاعل همَّتْ أو من ضميره في تفشلا مفيدةٌ لاستبعاد فشلِهما أو همِّهما به مع كونهما في ولاية الله تعالى، وقرئ[١] والله وليُّهم كما في قوله تعالى: ﴿وإن طائفتانِ من المؤمنين اقتتلوا﴾ [الحجرات، الآية ٩] ﴿وعلى الله﴾ وحده دون ما عداه مطلقًا استقلالًا أو اشتراكًا ﴿فليتوكلِ المؤمنون﴾ في جميع أمورِهم فإنه حسبُهم. وإظهارُ الاسمِ الجليلِ للتبرك والتأميل[٢] فإن الألوهيةَ من موجبات التوكلِ عليه تعالى، واللامُ في المؤمنين للجنس فيدخلُ فيه الطائفتان دخولًا أوليًا، وفيه إشعارٌ بأن وصفَ الإيمانِ من دواعي التوكلِ وموجباتِه.

﴿ولقد نصركم الله ببدر﴾ جملةٌ مستأنفةٌ سيقت لإيجاب الصبرِ والتقوى بتذكير ما ترتب عليهما من النصر إثرَ تذكيرِ ما ترتب على عدمهما من الضرر، وقيل: لإيجاب التوكلِ على الله تعالى بتذكير ما يوجبه، وبدرٌ اسمُ ماءٍ بين مكةَ والمدينة، كان رجل اسمُه بدرُ بنُ كِلْدةَ[٣] فسُمِّيَ باسمِه، وقيل: سمِّي به لصفائه كالبدر واستدارتِه، وقيل: هو اسمُ الموضِعِ أو الوادي.

وكانت وقعةُ بدرٍ في السابعَ عشرَ من شهر رمضانَ سنةَ اثنتين[٤] من الهجرة.

﴿وأنتم أذلةٌ﴾ حالٌ من مفعول (نصركم)، و(أذلةٌ) جمعُ ذليلٍ وإنما جُمع [جَمْع][٥] قِلةً للإيذان باتصافهم حينئذ بوصفي القِلة والذِلة إذ كانوا ثلثَمائةٍ وبضعةَ عشرَ وكان

---

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٤٧)، وتفسير الطبري (٧/ ١٦٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٥)، والمعاني للفراء (١/ ٢٣٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٤٥).

(٢) في المخطوط: والتعليل.

(٣) قال الشعبي: بدر: بئر لرجل يسمى بدر بن الحارث بن مخلد بن النضر بن كنانة.
وقيل: سميت بدراً؛ لاستدارتها كالبدر، وقيل: لصفائها ورؤية البدر فيها.
وقال السهيلي: احتفرها رجل من بني غفار ثم من بني النجار، واسمه بدر بن كلدة.
وقال الواقدي: ذكرت هذا لعبد الله بن جعفر ومحمد بن صالح فأنكراه وقالا: لأي شيء سميت الصفراء ولأي شيء سمي الجار إنما هو اسم الموضع قال وذكرت ذلك ليحيى بن النعمان الغفاري فقال سمعت شيوخنا من غفار يقولون هو ماؤنا ومنزلنا وما ملكه أحد قط قد اسمه بدر وما هو من بلاد جهينة إنما هو من بلاد غفار قال الواقدي هو المعروف عندنا وفي (الإكليل) بدر موضع بأرض العرب يقال لها الأثيل بقرب ينبع والصفراء والجار والجحفة وهو موسم من مواسم العرب ومجمع من مجامعهم في الجاهلية وبها قليب وآبار ومياه تستعذب وعن الزهري كان بدر متجراً يؤتى في كل عام وقال البكري هي على مائة وعشرين فرسخاً من المدينة ومنها إلى الجار ستة عشر ميلاً وبه عينان جاريتان عليهما الموز والنخل والعنب.
ينظر: عمدة القاري (١٧/ ٧٦).

(٤) في المخطوط: اثنين.

(٥) زيادة من المخطوط.

ضعفُ حالِهم في الغاية خرجوا على النواضِح يعتقِبُ النفرُ منهم على البعير الواحدِ ولم يكن في العسكر إلا فرسٌ واحدٌ، وقيل: فرَسانِ: للمقداد ومرْثَد وتسعون بعيرًا وستُّ أدرعٍ وثمانيةُ سيوفٍ وكان العدو زهاءَ ألفٍ ومعهم مائةُ فرسٍ وشكة وشوْكة ﴿فاتقوا الله﴾ اقتصر على الأمر بالتقوى مع كونه مشفوعًا بالصبر فيما سبق وما لحِق للإشعار بأصالته، وكونِ الصبرِ من مباديه اللازمةِ له ولذلك قُدم عليه في الذكر وفي ترتيب الأمرِ بالتقوى على الإخبار بالنصر إيذانٌ بأن نصرَهم المذكورَ كان بسبب تقواهم أي إذا كان الأمرُ كذلك فاتقوا الله كما اتقيتم يومئذ ﴿لعلكم تشكرون﴾ أي راجين أن تشكُروا ما يُنعِم به عليكم بتقواكم من النصرة كما شكرتم فيما قبلُ، أو لعلكم يُنعم الله عليكم بالنصر كما فعل ذلك من قبل، فوُضِع الشكرُ موضِعَ سببِه الذي هو الإنعامُ.

﴿إذ تقول﴾ تلوينٌ للخطاب بتخصيصه برسول الله ﷺ لتشريفه والإيذانِ بأن وقوعَ النصرِ كان ببشارته عليه السلام [لهم] وإذ ظرفٌ لنصَرَكم قدِّم عليه الأمرُ بالتقوى لإظهار كمالِ العنايةِ به، والمرادُ به الوقتُ الممتدُ الذي وقع فيه ما ذكر بعده وما طُويَ ذكرُه تعويلًا على شهادة الحالِ مما يتعلق به وجودُ النصرِ، وصيغةُ المضارعِ لحكاية الحالِ الماضيةِ لاستحضار صورتِها أي نصركم وقت قولك[1]: ﴿للمؤمنين﴾ حين أظهروا العجزَ عن المقاتلة. قال الشعبي: بلغ المؤمنين أن كُرْزَ بنَ جابرٍ الحنفي يريد أن يُمِدَّ المشركين فشق ذلك على المؤمنين فنزل حينئذ ثم حكي هاهنا ﴿ألن يكفيَكم أن يُمِدَّكم ربُّكم بثلاثة آلافٍ﴾ الكفايةُ سدُّ الخَلّةِ والقيامُ بالأمر، والإمدادُ في الأصل إعطاءُ الشيءِ حالًا بعد حال. قال المفضّل: ما كان منه بطريق التقويةِ والإعانةِ يقال فيه: أَمَدَّه يُمِدُّه إمدادًا وما كان بطريق الزيادة يقال فيه: مَدَّه يمُدّه مدًا ومنه ﴿والبحرُ يمُدَّه من بعده سبعةُ أبحُرٍ﴾ [لقمان، الآية ٢٧] وقيل: المَدّ في الشر كما في قوله تعالى: ﴿ويمُدُّهم في طغيانهم يعمَهون﴾ [البقرة، الآية ١٥] وقولِه: ﴿ونمُدّ له من العذاب مدًا﴾ [مريم، الآية ٧٩] والإمدادُ في الخير كما في قوله تعالى: ﴿وأمدَدْناكم بأموال وبنين﴾ [الإسراء، الآية ٦] والتعرُّضُ لعنوان الربوبية هاهنا وفيما سيأتي مع الإضافة إلى ضمير المخاطبين لإظهار العنايةِ بهم والإشعارِ بعلةِ الإمداد، والمعنى إنكارُ عدمِ كفايةِ الإمدادِ بذلك المقدار ونفيُه.

وكلمة ﴿لن﴾ للإشعار بأنهم كانوا حينئذ كالآيسين من النصر لضعفهم وقلّتِهم وقوةِ

---

(١) في المخطوط: قولكم.

العدوّ وكثرتهم ﴿من الملائكة﴾ بيانٌ أو صفة لـ (آلافٍ) أو لما أُضيف إليه أي كائنين من الملائكة ﴿مُنْزَلين﴾ صفةٌ لـ (ثلاثةِ آلافٍ) وقيل: حال من الملائكة، وقرئ[(١)] (منزلين) بالتشديد للتكثير أو للتدريج. قيل أمدهم الله تعالى أولا بألف ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم خمسة آلافٍ. وقرئ[(٢)] مبنيًا للفاعل من الصيغتين أي مُنزِلين النصرَ.

﴿بلى﴾ إيجابٌ لما بعد ﴿لن﴾ وتحقيقٌ له أي بلى يكفيكم ذلك ثم وعدَهم[(٣)] الزيادةَ بشرط الصبرِ والتقوى حثًا لهم عليهما وتقويةً لقلوبهم فقال: ﴿إن تصبروا﴾ على لقاء العدو ومناهضتِهم ﴿وتتقوا﴾ معصيةَ الله ومخالفةَ نبيِّه عليه الصلاة والسلام ﴿ويأتوكم﴾ أي المشركون ﴿من فَوْرهم هذا﴾ أي من ساعتهم هذه، وهو في الأصل مصدرُ فارَت القِدرُ أي اشتد غَلَيانُها ثم استُعير للسرعة ثم أُطلق على كل حالةٍ لا ريث[(٤)] فيها أصلًا، ووصفُه بهذا لتأكيد السرعةِ بزيادة تعيينِه وتقريبِه. ونظمُ إتيانِهم بسرعة في سلك شرطَي الإمداد المستتبِعَيْن له وجودًا وعدمًا ـ أعني الصبرَ والتقوى مع تحقق الإمدادِ لا محالةَ سواءٌ أسرعوا أو أبطأوا ـ لتحقيق [سرعة الامداد أولا لتحقيق][(٥)] أصلِه أو لبيانِ تحققِه على أي حال فُرِضَ، على أبلغ وجهٍ وآكَدِه بتعليقه بأبعدِ التقاديرِ ليُعلم تحقُّقُه على سائرها بالطريق الأوْلى، فإن هجومَ الأعداءِ وإتيانَهم بسرعة من مظانّ عدم لُحوق المددِ عادةً، فعُلِّق به تحققُ الإمدادِ إيذانًا بأنه حيث تحقق مع ما ينافيه عادةً فَلأَنْ يتحقَّقَ بدونه أولى وأحرى كما إذا أردتَ وصفَ درعٍ بغاية الحَصانة تقول: إن لبستَها وبارزتَ بها الأعداءَ فضربوك بأيدٍ شدادٍ وسيوفٍ حِدادٍ لم تتأثرْ منها قطعًا ﴿يُمددْكم ربُكم بخمسة آلافٍ من الملائكة مسوِّمين﴾ من التسويم الذي هو إظهارُ سيما الشيءِ أي مُعْلِمين أنفسَهم أو خيلَهم، فقد رُوي أنهم كانوا بعمائمَ

---

(١) قرأ بها: ابن عامر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والبحر المحيط (٣/ ٥١)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥٧٩)، والتيسير للداني ص (٩٠)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٩٥)، والحجة لابن خالويه ص (١١٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٢)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٩٧)، وتفسير الرازي (٣/ ٤٥)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

(٢) قرأ بها: الحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والبحر المحيط (٣/ ٥١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٥).

(٣) في المخطوط: وعدلهم.

(٤) في المخطوط: ريب.

(٥) زيادة من المخطوط.

بيضٍ إلا جبريلَ عليه السلام فإنه كان بعمامة صفراءَ على مثال الزبير بنِ العوام[١]، ورُوي أنهم كانوا على خيل بُلْقٍ[٢]. قال عروةُ بنُ الزبير[٣]: كانت الملائكةُ على خيل بُلْق عليهم عمائمُ بيضٌ قد أرسلوها بين أكتافِهم. وقال هشامُ بنُ عروة[٤]: عمائمُ صُفْرٌ. وقال قتادة والضحاك: كانوا قد أَعْلموا بالعِهْن [في][٥] نواصي الخيلِ وأذنابِها[٦]، روي أن النبيَّ ﷺ قال لأصحابه: «تسوَّموا فإن الملائكةَ قد تسوَّمت»[٧]

(١) هو: الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب الأسدي: حواري رسول الله ﷺ، وابن عمته صفية بنت عبد المطلب، وأحد العشرة السابقين، وأحد البدريين، وأول من سَلَّ سيفًا في سبيل الله، هاجر الهجرتين، وشهد المشاهد كلها، له ثمانية وثلاثون حديثًا، توفي سنة ست وثلاثين هـ بعد منصرفه من وقعة الجمل، وقبره بوادي السباع من ناحية البصرة.
ينظر: خلاصة تهذيب تهذيب الكمال (١/ ٣٣٤)، وتاريخ البخاري الكبير (٣/ ٤٠٩)، والكاشف (١/ ٣٢٠).
والأثر أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٣١) من طريق معمر عن قتادة قال: أخبرني عروة عن أبيه ... فذكره.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ١٨٧)، من طريق بشر قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد عن قتادة: فذكره، رقم (٧٧٨٠).

(٣) هو: عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وأحد علماء التابعين، روى عن أبيه وأمه وخالته عائشة، وروى عنه أولاده عثمان وعبد الله وهشام ويحيى ومحمد. قال ابن سعد: «ثقة كثير الحديث، فقيه عالم ثبت مأمون»، وقال العجلي: «لم يدخل نفسه في شيء من الفتن»، وقال ابن حجر: «ثقة فقيه مشهور». توفي سنة اثنتين وتسعين، وقيل غير ذلك.
ينظر: تاريخ البخاري الكبير (٧/ ٣١)، والجرح والتعديل (٦/ ٣٩٥)، والثقات (٥/ ١٩٤)، وتهذيب الكمال (٢٠/ ١١)، وسير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤١)، والكاشف (٢/ ٢٦٢)، وتهذيب التهذيب (٧/ ١٨٠)، وتقريب التهذيب، ص (٣٨٩)، وخلاصة تهذيب تهذيب الكمال (٢/ ٢٢٦).

(٤) هو: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو المنذر أحد الأعلام، روى عن: أبيه، وعمه عبد اللَّه بن الزبير، وأخويه: عبد اللَّه وعُثْمَان، وغيرهم. وروى عنه: أَيُّوب السختياني، وعبيد اللَّه بن عمر، ومعمر، وابن جريج، وخلق كثير. قال ابن المديني: له نحو أربعمائة حديث، وقال ابن سعد: ثقة حجة، وقال أبو حاتم: إمام، وقال ابن حجر: ثقة فقيه ربما دلس. توفي سنة خمس وأربعين ومائة.
ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٣٢)، وتهذيب التهذيب (١١/ ٤٨)، وتقريب التهذيب، ص (٥٧٣).

(٥) سقط في ط.

(٦) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣/ ١٠٨٩)، رقم (٥٢٤)، من طريق أبي معاوية عن جويبر عن الضحاك.

(٧) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٣٥٤)، في كتاب المغازي، باب: غزوة بدر، من طريق ابن عون عن عمير بن إسحاق. قال: «تسوموا فإن الملائكة قد تسومت» قال: فهو أول يوم وضع الصفوف. انتهى.
- وعزاه ابن أبي شيبة لإبراهيم الحربي، في كتابه غريب الحديث. =

وقرئ[1] (مسوَّمين) على البناء للمفعول ومعناه مُعْلِمين من جهته سبحانه، وقيل: مرسلين[2] من التسويم بمعنى الإسامة.

﴿وما جعله الله﴾ كلامٌ مبتدأٌ[3] غيرُ داخلٍ في حيز القول مَسوقٌ من جنابه تعالى لبيان أن الأسبابَ الظاهرةَ بمعزل من التأثير وأن حقيقةَ النصرِ مختصٌّ به عز وجل ليثق به المؤمنون ولا يقنَطوا منه عند فُقدان أسبابِه وأماراتِه، معطوفٌ على فعل مقدرٍ ينسحبُ عليه الكلامُ ويستدعيه النظامُ فإن الإخبارَ بوقوع النصرِ على الإطلاق وتذكيرَ وقتِه وحكايةَ الوعدِ بوقوعه على وجه مخصوصٍ هو الإمدادُ بالملائكة مرةً بعد أخرى، وتعيينُ وقتِه فيما مضى يقضي بوقوعه حينئذ قضاءً قطعيًا لكن لم يصرَّحْ به تعويلًا على تعاضُد الدلائلِ وتآخُذ الأماراتِ والمخايل وإيذانًا بكمال الغِنى عنه بل احتراز عن شائبة التكريرِ أو عن إيهام احتمالِ الخُلفِ في الوعد المحتوم كأنه قيل: عَقيبَ قولِه تعالى: ﴿يمدِدْكم ربُّكم بخمسة آلافٍ من الملائكة مسوِّمين﴾ [آل عمران، الآية: ١٢٥] فأمدَّكم بهم وما جعله الله الخ.

والجَعلُ متعدٍ إلى واحد هو الضميرُ العائد إلى مصدر ذلك الفعلِ المقدر وأما عَوْدُه إلى المصدر المذكورِ أعني قولَه تعالى: ﴿أن يُمِدكم﴾ أو إلى المصدر المدلولِ عليه بقوله تعالى: ﴿يمددْكم﴾ كما قيل فغيرُ حقيقٍ بجزالة التنزيلِ لأن الهيئةَ البسيطةَ متقدمةٌ على المركبة، فبيانُ العلةِ الغائبةِ لوجود الإمداد كما هو المرادُ بالنظم الكريم حقُّه أن يكون بعد بيانِ وجودِه في نفسه، ولا ريب في أن المصدرَيْنِ المذكورين غيرُ معتبَرَيْنِ من حيث الوجودُ والوقوعُ كمصدر الفعلِ المقدرِ حتى يُتَصَدَّىٰ لبيان أحكامِ وجودِهما بل الأولُ معتبرٌ من حيث الكفايةُ والثاني من حيث الوعدُ على أن الأولَ هو الإمدادُ بثلاثة آلافٍ [والواقع هو الإمداد بخمسة آلاف][4].

= - وأخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ١٨٦)، حديث (٧٧٧٦) من نفس الطريق السابق قال: إن أول ما كان الصوف ليومئذ- يعني يوم بدر ...فذكره.

(١) قرأ بها: نافع، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وأبو جعفر، وخلف.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٧)، والبحر المحيط (٣/ ٥١)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥٨٠)، والتيسير للداني ص (٩٠)، وتفسير الطبري (٧/ ١٨٤)، وتفسير القرطبي (٤/ ١٩٦)، والحجة لابن خالويه ص (١١٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٣)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٦)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٥، ٣٥٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٩٧)، وتفسير الرازي (٣/ ٤٥)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

(٢) في المخطوط: مسومين.

(٣) في ط: مبدأ.

(٤) سقط في ط.

وقوله تعالى: ﴿إلا بشرى لكم﴾ استثناءٌ مفرَّغٌ من أعم العللِ، وتلوينُ الخطابِ لتشريف المؤمنين وللإيذان بأنهم المحتاجون إلى البِشارة وتسكينِ القلوب بتوفيق الأسبابِ الظاهرةِ وأن رسولَ الله ﷺ غنيٌ عنه بما له من التأييد الروحاني أي وما جعل إمدادَكم بإنزال الملائكةِ عِيانًا لشيء من الأشياء إلا للبشرى لكم بأنكم تُنْصَرون ﴿ولتطمئِنَّ قلوبُكم به﴾ أي بالإمداد وتسكُنَ إليه كما كانت السكينةُ لبني إسرائيلَ كذلك، فكلاهما عِلةٌ غائيةٌ للجعل، وقد نُصب الأولُ لاجتماع شرائطِه من اتحاد الفاعلِ والزمانِ وكونِه مصدرًا مَسوقًا للتعليل، وبقيَ الثاني على حاله لفُقدانها، وقيل: للإشارة أيضًا إلى أصالته في العلِّية وأهميتِه في نفسه كما في قوله تعالى: ﴿والخيلَ والبغالَ والحميرَ لتركبوها وزينةً﴾ [النحل، الآية ٨] وفي قصر الإمدادِ عليهما إشعارٌ بأن الملائكةَ عليهم السلام لم يباشروا يومئذ القتالَ وإنما كان إمدادُهم بتقويةِ قلوبِ المباشرين بتكثير السَّواد ونحوِه كما هو رأيُ بعضِ السلفِ رضي الله عنه. وقيل: الجعلُ متعد إلى اثنين وقولُه عز وجل: ﴿إلا بشرى لكم﴾ استثناءٌ من أعمّ المفاعيلِ أي وما جعله الله تعالى شيئًا من الأشياء إلا بشارةً لكم فاللام في قوله تعالى: ﴿ولِتطمئنّ﴾ متعلقةٌ بمحذوف تقديرُه ولتطمئن قلوبُكم به فُعِل ذلك.

﴿وما النصرُ﴾ أي حقيقةُ النصرِ على الإطلاق فيندرجُ في حكمة النصر المعهود اندراجًا أوليًا ﴿إلا من عند الله﴾ أي إلا كائنٌ من عنده تعالى من غير أن يكون فيه شِرْكةٌ من جهة الأسبابِ والعَدد، وإنما هي مظاهرُ له بطريق جَرَيانِ سنتِه تعالى أو وما النصرُ المعهودُ إلا من عنده تعالى لا من عند الملائكةِ فإنهم بمعزلٍ من التأثير وإنما قُصاراىٰ أمرِهم ما ذُكر من البِشارة وتقويةِ القلوب ﴿العزيزِ﴾ أي الذي لا يغالَب في حكمه وأقضيتِه، وإجراءُ هذا الوصفِ عليه تعالى للإشعار بعلة اختصاصِ النصرِ به تعالى كما أن وصفَه تعالى بقوله: ﴿الحكيم﴾ أي الذي يفعل كلَّ ما يفعل حسبما تقتضيه الحِكمةُ والمصلحة للإيذان بعلة جعْلِ النصرِ بإنزال الملائكةِ عليهم السلام، فإن ذلك من مقتَضيات الحِكمةِ[1] البالغة ﴿ليقطعَ﴾ متعلقٌ بقوله تعالى: ﴿ولقد نصَركم﴾ [آل عمران، الآية: ١٢٣]، وما بينهما تحقيقٌ لحقيقته وبيانٌ لكيفية وقوعِه والمقصورُ على التعليل بما ذُكر من البُشرى والاطمئنانِ إنما هو الإمدادُ بالملائكة على الوجه المذكورِ فلا يقدَح ذلك في تعليل أصلِ النصرِ بالقطع وما عُطف عليه أو بما تعلق به الخبرُ في قوله عز وعلا: ﴿وما النصرُ إلا من عند الله﴾ [آل عمران، الآية: ١٢٦] على

---

(١) في المخطوط: الحكم.

تقدير كونِه عبارةً عن النصر المعهودِ، وقد أُشير إلى أن المعلَّلَ بالبشارة والاطمئنانِ إنما هو الإمدادُ الصوريُّ لا ما في ضِمنه من النصر المعنويِّ الذي هو مَلاكُ الأمر، وأما تعلقُه بنفس النصرِ كما قيل فمع ما فيه من الفصل بين المصدرِ ومعمولِه بأجنبي هو الخبرُ مُخلٌّ بسَداد المعنى، كيف لا ومعناه قصرُ النصرِ المخصوصِ المعلَّلِ بعلل معيّنةٍ على الحصول من جهته تعالى، وليس المرادُ إلا قصرَ حقيقةِ النصرِ أو النصرِ المعهودِ على ذلك، والمعنى لقد نصركم الله يومئذ أو وما النصرُ الظاهرُ عند إمدادِ الملائكةِ إلا ثابتٌ من عند الله ليقطعَ أي يُهلِكَ ويَنْقُصَ ﴿**طرَفًا من الذين كفروا**﴾ أي طائفةٌ منهم بقتل وأسر وقد وقع ذلك حيث قُتل من رؤسائهم وصناديدِهم سبعون وأُسر سبعون ﴿**أو يكبِتَهم**﴾ أي يخزيَهم ويُغيظَهم بالهزيمة، فإن الكبتَ شدةُ غيظٍ أو وهنٌ يقع في القلب من كَبتَه بمعنى كَبده إذا ضرب كبدَه بالغيظ والحُرقة، وقيل: الكبتُ الإصابةُ بمكروه، وقيل: هو الصرعُ[1] للوجه واليدين، فالتاء حينئذ غيرُ مُبْدَلةٍ و(أو) للتنويع ﴿**فينقلبوا خائبين**﴾ أي فينهزموا منقطعي الآمالِ غيرَ فائزين من مبتغاهم بشيء كما في قوله تعالى: ﴿ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرًا﴾ [الأحزاب، الآية: ٢٥].

﴿**ليس لك من الأمر شيءٌ**﴾ اعتراضٌ وُسِّط بين المعطوف عليه المتعلّقِ بالعاجل والمعطوفِ المتعلّقِ بالآجل لتحقيق أن لا تأثيرَ للمنصورين إثرَ بيانِ أن لا تأثيرَ للناصرين، وتخصيصُ النفيِ برسول الله ﷺ على طريق تلوينِ االخطابِ للدلالة على الانتفاءِ من غيره بالطريق الأولى، وإنما خُصّ الاعتراضُ بموقعه لأن ما قبله من القطع والكبْتِ من مظانٍّ أن يكونَ فيه لرسول الله ﷺ ولسائر مباشري القتالِ مدخَلٌ في الجملة ﴿**أو يتوبَ عليهم أو يعذِّبَهم**﴾ عطفٌ على (يكبِتَهم) والمعنى أن مالِكَ أمرِهم على الإطلاق هو الله [عز وجل][2] نصرَكم عليهم ليُهلِكَهم أو يكبتَهم أو يتوبَ عليهم إن أسلموا أو يعذبَهم إن أصرّوا [على الكفر][3] وليس لك من أمرهم شيءٌ إنما أنت عبدٌ مأمورٌ بإنذارهم وجهادِهم والمرادُ بتعذيبهم التعذيبُ الشديدُ الأخرويُّ المخصوصُ بأشد الكفَرةِ كُفرًا، وإلا فمطلقُ التعذيبِ الأخرويِّ متحققٌ في الفريقين الأولين أيضًا، ونظمُ التوبةِ والتعذيبِ المذكورِ في سلك العلةِ الغائيةِ للنصر المترتبةِ عليه في الوجود من حيث إن قبولَ توبتِهم فرْعُ تحققِها الناشئ من علمهم بحقية الإسلامِ بسبب غلبةِ أهلِه المترتبةِ على النصر، وأن تعذيبَهم بالعذاب المذكورِ مترتبٌ على إصرارهم على الكفر بعد تبيُّنِ الحقِّ على الوجه المذكورِ.

---

(١) في المخطوط: القرع. (٢) في المخطوط: تعالى. (٣) سقط في ط.

هذا وقيل: إن عتبة بنَ أبي وقاصٍ شج رسولَ الله ﷺ يومَ أُحُد وكسرَ رَباعِيتَه فجعل عليه الصلاة والسلام يمسح الدمَ عن وجهه وسالمٌ مولى أبي حُذيفةَ يغسِلُ عن وجهه الدمَ وهو يقول: كيف يُفلحُ قومٌ خضَبوا وجهَ نبيِّهم بالدم وهو يدعوهم إلى ربهم[١] فنزلت ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية. كأنه نوعُ معاتبةٍ على إنكاره عليه السلام لفلاحهم، وقيل: أراد أن يدعوَ عليهم فنهاه الله تعالى لعلمه بأن منهم من يؤمن فقولُه تعالى: ﴿أو يتوب عليهم﴾ حينئذ معطوفٌ على الأمر أو على شيء بإضمار أنْ أي ليس لك من أمرهم أو من التوبة عليهم أو من تعذيبهم شيءٌ، أو ليس لك من أمرهم شيءٌ أو التوبةِ عليهم أو تعذيبِهم.

ونُقل عن الفراء وابنِ الأنباري[٢] أن ﴿أو﴾ بمعنى إلا أن والمعنى ليس لك من أمرهم شيءٌ إلا أن يتوبَ الله عليهم فتفرَحَ به أو يعذبَهم فتتشفَّى منهم، وأيًا ما كان فهو كلامٌ مستأنفٌ سيق لبيان بعضِ الأمورِ المتعلقة بغزوة أُحُدٍ إثرَ بيانِ بعضِ ما يتعلق بغزوة بدرٍ لِما بينهما من التناسُب الظاهرِ لأن كلاً منهما مبنيٌّ على اختصاص الأمرِ كلِّه

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٣١)، من طريق معمر عن قتادة به.
ومن طريق عبد الرزاق، رواه الطبري في تفسيره (٧/ ١٩٨) حديث (٧٨١٥)، وابن سعد في الطبقات (٢/ ٣٥)، في غزوة أحد، أخبرنا محمد بن حميد العبدي، عن معمر، عن قتادة ... فذكره.
- والحديث له شواهد في الصحيحين وغيرهما.
منها ما رواه البخاري (٨/ ١٢٢)، حديث (٤٠٧٥) من طريق أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي، والحديث ليس فيه ذكر عتبة بن أبي وقاص، ولا سالم مولى حذيفة.
ومنها ما أخرجه مسلم (٦/ ٣٨٨)، حديث (١٠٤) من طريق ثابت عن أنس. وحديث أنس انفرد به مسلم، وقد علقه البخاري، ووصله النسائي في تفسيره (١/ ٣٢٧) حديث (٩٧) من طريق حميد عن أنس، والبيهقي في دلائل النبوة باب: غزوة أحد، من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري قال: رمى يومئذ رسول الله ﷺ رجلٌ من بني الحارث بن عبد مناة يقال له: عبد الله بن قمئة، ويقال: بل رماه عتبة بن أبي وقاص، ثم أسند إلى مقسم.
قال: دعا النبي ﷺ فذكره، وابن هشام في سيرته (٣/ ٣١)، حديث (١١٢١)، من حديث أبي سعيد الخدري بنحو حديث البيهقي في الدلائل، وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٢٣) للثعلبي في تفسيره من طريق عكرمة وقتادة ومقسم.

(٢) هو: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري، من علماء اللغة والأدب وتاريخ الرجال، ولد سنة ثلاث عشرة وخمسمائة، كان زاهدًا عفيفًا، خشن العيش والملبس، لا يقبل من أحد شيئًا، سكن بغداد.
من تصانيفه: نزهة الألبا في طبقات الأدبا، والإغراب في جدل الإعراب، وأسرار العربية، ولُمع الأدلة، والإنصاف في مسائل الخلاف، والبيان في غريب إعراب القرآن، وغير ذلك. توفي ببغداد سنة سبع وسبعين وخمسمائة.
ينظر: وفيات الأعيان (١/ ٢٧٩)، وفوات الوفيات (١/ ٢٦٢)، ومرآة الزمان (٨/ ٣٦٨).

بالله تعالى ومنبىءٌ عن سلبه عما سواه.

وأما تعلقُ كلِّ القصةِ بغزوة أُحد، على أن قولَه تعالى: ﴿إذ تقول﴾ [آل عمران، الآية: ١٢٤] بدلٌ ثانٍ من إذ غدوتَ وأن ما حُكي عن رسول الله ﷺ قد وقع يومَ أحدٍ وأن الإمدادَ الموعودَ كان مشروطًا بالصبر والتقوى فلما لم يفعلوا لم يتحققِ الموعودُ كما قيل فلا يساعدُه النظمُ الكريمُ أما أوّلًا فلأن المشروطَ بالصبر والتقوى إنما هو الإمدادُ بخمسة آلافٍ لا بثلاثة آلافٍ مع أنه لم يقع الإمدادُ يومئذ ولا بمَلكٍ واحدٍ.

وأما ثانيًا فلأنه كان ينبغي حينئذ أن ينْعىٰ عليهم جنايتَهم وحِرْمانَهم بسببها تلكَ النعمةَ الجليلة، ودعوى ظهورِه مع عدم دِلالةِ السباقِ والسياقِ عليه بل مع دَلالتهما على خلافه مما لا يكاد يُسمع، وأما ثالثًا فلأنه لا سبيل إلى جعل الضمير في قوله تعالى: ﴿وما جعله الله﴾ [آل عمران، الآية: ١٢٦] إلخ، عائدًا إلى الإمداد الموعودِ لأنه لم يتحققْ فكيف يبيِّنُ علّته الغائيةَ، ولا إلى الوعدِ به على معنى أنه تعالى إنما جعل ذلك الوعدَ لبِشارتكم واطمئنانِ قلوبكم فلم تفعلوا ما شرَطَ عليكم من الصبر والتقوى فلم يقع إنجازُ الموعودِ لما أن قوله تعالى: ﴿وما النصرُ إلا من عند الله العزيز الحكيم﴾ [سورة آل عمران، الآية ١٢٦] صريحٌ في أنه قد وقع الإمدادُ الموعودُ لكن أثرَه إنما هو مجردُ البِشارة والاطمئنانِ وقد حصلا، وأما النصرُ الحقيقي فليس ذلك إلا من عنده تعالى. وجعلُه استئنافًا مقرّرًا لعدم وقوعِ الإمداد ـ على معنى أن النصرَ الموعود مخصوصٌ به تعالى فلا ينصُر من خالف أمرَه بترك الصبر والتقوى ـ اعتسافٌ بيّنٌ يجب تنزيهُ التنزيلِ عن أمثاله على أن قولَه تعالى: ﴿ليقطعَ طرفًا﴾ [آل عمران، الآية ١٢٧] الآية، متعلقٌ حينئذ بما تعلق به قولُه تعالى: ﴿من عند الله﴾ [آل عمران، الآية ١٢٦] من الثبوت والاستقرارِ ضرورةَ أن تعلقَه بقوله تعالى: ﴿ولقد نصركم الله ببدر﴾ [آل عمران، الآية ١٢٣] الآية، مع كون ما بينهما من التفصيل متعلقًا بوقعة أُحُدٍ من قبيل الفصلِ بين الشجرِ ولِحائِه فلا بد من اعتبار وجودِ النصرِ قطعًا لأن تفصيلَ الأحكامِ المترتبةِ على وجود شيءٍ بصدد بيانِ انتفائِه مما لا يُعهدْ في كلام الناسِ فضلًا عن الكلام المَجيد. فالحقُّ الذي لا محيدَ عنه أن قولَه تعالى: ﴿إذ تقول﴾ [آل عمران، الآية ١٢٤] ظرفٌ لنصرَكم وأن ما حُكي في أثنائه إلى قوله تعالى: ﴿خائبين﴾ [آل عمران، الآية ١٢٧] متعلقٌ بيومِ بدرٍ قطعًا وما بعده محتملٌ للوجهين المذكورين، وقوله تعالى: ﴿**فإنهم ظالمون**﴾ تعليلٌ على كل حال لقوله تعالى: ﴿أو يعذِّبَهم﴾ [آل عمران، الآية: ١٢٨] مبينٌ لكون ذلك من جهتهم وجزاءٌ لظلمهم ﴿**ولله ما في السموات وما في الأرض**﴾ كلامٌ مستأنفٌ سيق لبيان اختصاصِ ملكوتِ كلِّ الكائناتِ به عز وجل إثرَ بيانِ

اختصاصِ طرَفٍ من ذلك به سبحانه تقريرًا لما سبق وتكملةً له. وتقديمُ الجارِّ للقصر، وكلمةُ ﴿ما﴾ شاملةٌ للعقلاء أيضًا تغليبًا أي له ما فيهما من الموجودات خلقًا ومُلكًا لا مدخَلَ فيه لأحد أصلًا فله الأمرُ كلُّه ﴿يغفِرُ لمن يشاء﴾ أن يغفرَ له مشيئةً مبنيةً على الحِكمة والمصلحة[١] ﴿ويعذبَ من يشاء﴾ أن يعذِّبَه بعمله مشيئةً كذلك. وإيثارُ كلمة ﴿من﴾ في الموضعين لاختصاص المغفرةِ والتعذيبِ بالعقلاء، وتقديمُ المغفرة على التعذيب للإيذان بسبق رحمتِه تعالى غضبَه وبأنها من مقتَضيات الذاتِ دونه فإنه من مقتضيات سيئاتِ العُصاة، وهذا صريحٌ في نفي وجوبِ التعذيبِ، والتقييدُ بالتوبة وعدمِها كالمنافي له ﴿والله غفور رحيم﴾ تذييلٌ مقرر لمضمون قوله تعالى: ﴿يغفر لمن يشاء﴾ [آل عمران، الآية: ١٢٩] مع زيادة، وفي تخصيص التذييلِ به دون قرينةٍ من الاعتناء بشأن المغفرةِ والرحمةِ ما لا يخفى.

جهاد النفس وجهاد العدو

﴿ياأيها الذين آمنوا لا تأكُلوا الرِّبوا﴾ كلامٌ مبتدأٌ مشتمِلٌ على ما هو مَلاكُ الأمرِ في كل باب لا سيما في باب الجهادِ من التقوى والطاعةِ وما بعدهما من الأمور المذكورةِ على نهج الترغيبِ والترهيبِ جيء به في تضاعيفِ القصةِ مسارعةً إلى إرشاد المخاطَبين إلى ما فيه، وإيذانًا بكمالِ وجوبِ المحافظةِ عليه فيما هم فيه من الجهاد، فإن الأمورَ المذكورةَ فيه مع كونها مناطًا للفوز في الدارين على الإطلاق عُمدةٌ في أمر الجهادِ، عليها يدورُ فلكُ النُّصرةِ والغلَبة، كيف لا ولو حافظوا على الصبر والتقوى وطاعةِ الرسولِ ﷺ لما لقُوا ما لقُوا، ولعل إيرادَ النهي عن الربا في أثنائها لِما أن الترغيبَ في الإنفاق في السراء والضراءِ الذي عُمدتُه الإنفاقُ في سبيل الجهادِ متضمنٌ للترغيب في تحصيل المالِ فكان مظِنةَ مبادرةِ الناسِ إلى طرق الاكتساب ومن جملتها الربا، فنُهوا عن ذلك، والمرادُ بأكله أخذُه، وإنما عُبر عنه بالأكل لما أنه مُعظم ما يقصَد بالأخذ، ولشيوعه في المأكولات مع ما فيه من زيادة تشنيعٍ.

وقولُه عز وجل: ﴿أضعافًا مضاعفةً﴾ ليس لتقييد النهي به بل لمراعاةِ ما كانوا عليه ممن العادة توبيخًا لهم بذلك إذ كان الرجلُ يُرْبي إلى أجلٍ فإذا حل قال للمَدين: زدْني في المال حتى أزيدك في الأجل فيفعلُ، وهكذا عند محلِّ كلِّ أجلٍ فيستغرق بالشيء الطفيفِ مالَه بالكلية. ومحلُّه بالنصبُ على الحالية من الربا وقرئ[٢]

---

(١) في المخطوط: والمصالح.

(٢) قرأ بها: ابن كثير، وابن عامر، ويعقوب، وأبو جعفر. =

(مُضَعَّفَةً) ﴿**واتقوا الله**﴾ فيما نُهيتم عنه من الأعمال[١] التي من جملتها الربا ﴿**لعلكم تفلحون**﴾ راجين للفلاح ﴿**واتقوا النارَ التي أعدَّتْ للكافرين**﴾ بالتحرُّز عن متابعتهم وتعاطي ما يتعاطَوْنه. كان أبو حنيفة رحمه الله تعالى يقول: هي أخوفُ آيةٍ في القرآن حيث أوعدَ الله المؤمنين بالنار المُعَدَّة للكافرين إن لم يتّقوه في اجتناب محارمِه ﴿**وأطيعوا الله**﴾ في كل ما أمركم به ونهاكم عنه ﴿**والرسولَ**﴾ الذي يبلّغكم أوامرَه ونواهيَه ﴿**لعلكم ترحمون**﴾ راجين لرحمته. عقّب الوعيدَ بالوعد ترهيبًا عن المخالفة وترغيبًا في الطاعة، وإيرادُ ﴿لعلّ﴾ في الموضعين للإشعار بعزة منالِ الفلاحِ والرحمة. قال محمدُ بنُ إسحاقَ: هذه الآيةُ معاتبةٌ للذين عصَوْا رسولَ الله ﷺ حين أمرهم بما أمرهم يومَ أُحُد.

﴿**وسارِعوا**﴾ عطفٌ على أطيعوا، وقرئ[٢] بغير واو على وجه الاستئنافِ أي بادروا وأقبلوا، وقرئ[٣] وسابقوا ﴿**إلى مغفرةٍ من ربكم وجنةٍ**﴾ أي إلى ما يؤدي إليهما، وقيل: إلى الإسلام، وقيل: إلى التوبة، وقيل: إلى الإخلاص، وقيل: إلى الجهاد، وقيل: إلى أداء جميعِ الواجباتِ وتركِ جميعِ المنهيَّاتِ فيدخُل فيها ما مر من الأمور المأمورِ بها والمنهيِّ عنها دخولًا أوليًّا. وتقديمُ المغفرةِ على الجنة لما أن التخليةَ متقدِّمةٌ على التحلية ومِنْ متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً لمغفرة أي كائنةٍ من ربكم. والتعرض لعنوان الربوبيةِ مع الإضافة إلى ضمير المخاطَبين لإظهار مزيدِ اللطفِ بهم، وقولُه تعالى: ﴿**عَرْضُها السمٰواتُ والأرضُ**﴾ أي كعرضهما صفةٌ لجنةٍ، وتخصيصُ العَرْض بالذكر للمبالغة في وصفها بالسِّعة والبسطةِ على طريقة التمثيلِ[٤]

=

ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٠٢)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٢).

(١) في المخطوط: الأمور.

(٢) قرأ بها: نافع، وابن عامر، وأبو جعفر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٦٤)، والبحر المحيط (٣/ ٥٧)، والتبيان للطوسي (٢/ ٥٩١)، والتيسير للداني ص (٩٠)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٠٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٦)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٧)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٠٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٥٠)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

(٣) قرأ بها: أبي، وعبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٥٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٧).

(٤) الآية من قبيل التشبيه البليغ لا من قبيل التمثيل، والوجه هو عظم الحجم في كل وهو تشبيه مفرد عقلي يحس، والغرض بيان مقدار سعة الجنة. وقد مضى الحديث عن الفرق بين التشبيه البليغ وبين الاستعارة.
ينظر: سر الفصاحة لابن سنان (١١٩)، وشروح التلخيص (٣/ ٢٩٨)، والصناعتين (٢٦١).

فإن العَرْضَ في العادة أدنى من الطول. وعن ابن عباس رضي الله عنهما كسبع سمواتٍ وسبعِ أرضينَ لو وُصل بعضُها ببعض ﴿أعدت للمتقين﴾ في حيز الجرِّ على أنه صفةٌ أخرى لجنة أو في محل النصبِ على الحالية منها لتخصُّصها بالصفة، أي هُيِّئَتْ لهم. وفيه دليلٌ على أن الجنةَ مخلوقةٌ الآن وأنها خارجةٌ عن هذا العالم ﴿الذين ينفقون﴾ في محل الجر على أنه نعتٌ للمتقين مادحٌ لهم أو بدلٌ منه أو بيانٌ أو في حيز النصبِ أو الرفع على المدح، ومفعولُ ينفقون محذوفٌ ليتناولَ كلَّ ما يصلُح للإنفاق أو متروكٌ بالكلية كما في قولك: يُعطي ويمنَع ﴿في السراء والضراءِ﴾ في حالتي الرخاءِ والشدة واليُسر والعُسر، أو في الأحوال كلِّها إذ الإنسانُ لا يخلو عن مَسَرة أو مضَرَّة أي لا يخلُون في حالٍ ما، بإنفاق ما قدَروا عليه من قليل أو كثير.

﴿والكاظمين الغيظَ﴾ عطفٌ على الموصول، والعدولُ إلى صيغة الفاعلِ للدِلالة على الاستمرار، وأما الإنفاقُ فحيث كان أمرًا متجددًا عبّر عنه بما يفيد الحدثَ وهو التجدد.

والكظمُ الحبسُ يقال: كظَم غيظه أي حبَسه، قال المُبرِّدُ: تأويلُه أنه كتمه على امتلائه منه، يقال: كظمتُ السقاءَ إذا ملأتُه وشددتُ عليه أي المُمْسِكين عليه الكافّين عن إمضائه مع القُدرة عليه، وعن النبي ﷺ: «من كظم غيظًا وهو قادرٌ على إنفاذِه ملأ الله قلبه أمنًا وإيمانًا»[١] ﴿والعافين عن الناس﴾ أي التاركين عقوبةَ من استحق مؤاخذتَه. رُوي أنه ينادي منادٍ يومَ القيامة: أين الذين كانت أجورُهم على الله تعالى؟ فلا يقوم إلا من عفا[٢]. وعن النبي ﷺ: «إن هؤلاءِ في أمتي قليلٌ إلا من عصَم الله وقد كانوا كثيرًا في الأمم التي مضت»[٣] وفي هذين الوصفين إشعارٌ بكمال حُسنِ موقعِ عفوِه عليه الصلاة والسلام عن الرماة وتركِ مؤاخذتِهم بما فعلوا من مخالفة أمرِه عليه السلام وندبٌ له عليه الصلاة والسلام إلى ترك ما عزَم عليه من مجازاة المشركين

---

(١) ذكره الزمخشري في الكشاف (١/ ٦٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٣/ ٢٤٨)، حديث (٤٧٧٨)، كتاب الأدب، باب: من كظم غيظًا، من طريق سويد بن وهب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن أبيه، وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٣٢) من طريق داود بن قيس عن زيد بن أسلم.

(٣) ذكره الديلمي في كتاب الفردوس (٥/ ٣٦٤)، حديث (٨١٧٠)، من طريق أنس بلفظ: «يبعث الله عز وجل- مناديا ينادي: من كان له على الله أجر فليقم إلى أجره ذلك فليأخذه. فيقال: وما ذلك الأجر؟ قال: من ظلم في أوان الدنيا فعفا وأصلح فأجره على الله، فيقومون إلى أجرهم ذلك، وهم قليلون في أمتي كثير في الأمم».
-وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٢٦) للثعلبي من طريق مقاتل بن حيان.

بما فعلوا بحمزةَ[١] رضي الله عنه حيث قال حين رآه قد مُثِّل به: «لأمثّلنّ بسبعين مكانك»[٢].

﴿والله يحبُّ المحسنين﴾ اللامُ إما للجنس وهم داخلون فيه دخولًا أوليًا وإما للعهد، عبّر عنهم بالمحسنين إيذانًا بأن النعوتَ المعدودةَ من باب الإحسانِ الذي هو الإتيانُ بالأعمال على الوجه اللائقِ الذي هو حُسنُها الوصفيُّ المستلزِمُ لحُسنها الذاتي، وقد فسره عليه السلام بقوله: «أن تعبدَ الله كأنكَ تَرَاهُ فإنْ لم تكُنْ تراهُ فإنَّهُ يَرَاكَ»[٣] والجملةُ تذييلٌ يقرِّر مضمونَ[٤] ما قبلها ﴿والذين﴾ مرفوعٌ على الابتداء، وقيل: مجرورٌ معطوفٌ على ما قبله من صفات المتقين، وقوله تعالى: ﴿والله يحب المحسنين﴾ اعتراضٌ بينهما مشيرٌ إلى ما بينهما من التفاوت، فإن درجةَ الأولين من التقوى أعلى من درجة هؤلاءِ وحظِّهم، أو على نفس المتقين فيكونُ التفاوتُ أكثرَ وأظهرَ ﴿إذا فعلوا فاحشةً﴾ أي فَعلةً بالغةً في القُبح كالزنا ﴿أو ظلَموا أنفسَهم﴾ بأن أتَوْا ذنبًا أيَّ ذنبٍ كان، وقيل: الفاحشةُ الكبيرةُ، وظلمُ النفسِ الصغيرة، أو الفاحشةُ ما يتعدّى إلى الغير، وظلمُ النفس ما ليس كذلك. قيل: قال المؤمنون: يا رسولَ الله كانت بنو إسرائيلَ أكرمَ على الله تعالى منا، كان أحدُهم إذا أذنب أصبحت كفارةُ ذنبِه مكتوبةً على عَتَبة دارِه افعلْ كذا فأنزل الله تعالى هذه الآيةَ. وقيل: إن نبهانَ التمار أتتْه امرأةٌ حسناءُ تطلُب منه تمرًا فقال لها: هذا التمرُ ليس بجيد وفي البيتِ أجودُ منه فذهب بها إلى بيته فضمّها إلى نفسه وقبّلها فقالت له: اتق الله فتركها وندِم على ذلك وأتى النبيَّ ﷺ وذكر له ذلك فنزلت، وقيل: جرى مثلُ هذا بين أنصاري وامرأةِ رجلٍ ثقفي كان بينهما مؤاخاةٌ فندم الأنصاريُّ وحثا على رأسه الترابَ وهام على وجهه وجعل يسيح في الجبال تائبًا مستغفِرًا ثم أتى النبي ﷺ فنزلت. وأيًّا ما كان فإطلاقُ

---

(١) هو: حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي، وهو عم رسول الله ﷺ وأخوه من الرضاعة، وكان حمزة - رضي الله عنه وأرضاه - أسنَّ من رسول الله ﷺ بسنتين، وهو سيد الشهداء، وشهد أحدًا، فقتل بها يوم السبت النصف من شوال.
ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١٦٨، ١٦٩)، والإصابة (٢/ ١٠٥).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣/ ١٥٦)، برقم (٢٩٣٦)، والحاكم (٣/ ٢١٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٢٠) برقم (٩٧٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا، وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ١١٩): «وفيه صالح بن بشير المري وهو ضعيف».

(٣) أخرجه البخاري (١/ ١٥٣) كتاب الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ الإيمان، برقم (٥٠)، ومسلم (١/ ٣٩) كتاب الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان، برقم (٥/ ٩)، ومن حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) في المخطوط: لمضمون.

اللفظِ ينتظم ما فعله الزُناةُ انتظامًا أوليًا ﴿ذَكَروا الله﴾ تذكّروا حقَّه العظيمَ وجلالَه الموجبَ للخشية والحياء أو وعيدَه أو حُكمَه وعقابَه.

﴿فاستغفروا لذنوبهم﴾ بالتوبة والندم، والفاء للدَلالة على أن ذكرَه تعالى مستتبعٌ للاستغفار لا محالة ﴿ومن يغفرُ الذنوبَ﴾ استفهامٌ إنكاريٌّ، والمرادُ بالذنوب جنسُها كما في قولك: فلان يلبَس الثيابَ ويركب الخيلَ لا كلَّها حتى يُخِلّ بما هو المقصودُ من استحالة صدورِ مغفرةِ فردٍ منها عن غيره تعالى، وقوله تعالى: ﴿إلا الله﴾ بدلٌ من الضمير المستكن في يغفر أي لا يغفرُ جنسَ الذنوبِ أحدٌ إلا الله خلا أن دَلالة الاستفهامِ عن الانتفاء أقوى وأبلغُ لإيذانه بأن كلَّ أحدٍ ممن له حظٌّ من الخطاب يعرِف ذلكَ الانتفاءَ فيسارع إلى الجواب به، والمرادُ به وصفُه سبحانه بغاية سَعةِ الرحمةِ وعموم المغفرةِ، والجملةُ معترضةٌ بين المعطوفين أو بين الحالِ وصاحبِها لتقرير الاستغفَارِ والحث عليه والإشعارِ بالوعد بالقَبول ﴿ولم يُصِرّوا﴾ عطفٌ على فاستغفروا، وتأخيرُه عنه مع تقدم عدمِ الإصرار على الاستغفار رتبةً لإظهار الاعتناءِ بشأن الاستغفارِ واستحقاقِه للمسارعةَ إليه عَقيبَ ذكرِه تعالى أو حال من فاعله أي: ولم يُقيموا أو غيرَ مقيمين ﴿على ما فعلوا﴾ أي ما فعلوه من الذنوب فاحشةً كانت أو ظلمًا أو على فعلهم. روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أصرَّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعين مرةً»[1] وأنه لا كبيرةَ مع الاستغفار ولا صغيرةَ مع الإصرار[2] ﴿وهم

---

(١) الحديث روي من طريق أبي بكر ومن طريق ابن عباس.
فأما حديث أبي بكر:
رواه أبو داود (٢/ ٨٤) حديث (١٥١٤) كتاب الصلاة، باب: في الاستغفار.
والترمذي (٥/ ٥٥٨) كتاب الدعوات، حديث (٣٥٥٩) قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة وليس إسناده بالقوى.
وأبو يعلى في مسنده (١/ ١٢٤)، حديث (١٣٧، ١٣٨).
- وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٥٥٥)، حديث (١٤٥٩) وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٢٧) للبزار في مسنده، ولابن السني في كتابه «عمل اليوم والليلة».
وأما حديث ابن عباس:
فعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٢٧) للطبراني في كتاب الدعاء من حديث ابن أبي مليكة عن ابن عباس مرفوعًا بلفظه سواء.

(٢) جاء هذا الحديث من حديث أبي هريرة، ومن حديث ابن عباس.
أما حديث أبي هريرة:
فأخرجه أبو حفص عمر بن شاهين في كتاب الترغيب (١/ ٢٠٩) حديث (١٨٦) (١٢)، قال: قال رسول الله ﷺ-: «ليست كبيرة بكبيرة مع الاستغفار، ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار».
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٢٨) للطبراني في مسند الشاميين من رواية =

يعلمون﴾ حال من فاعل يُصِروا أي لم يُصروا على ما فعلوا وهم عالمون بقُبحه والنهيِ عنه والوعيدِ عليه. والتقييدُ بذلك لما أنه قد يُعذر من لا يعلم ذلك إذا لم يكن التقصيرُ[1] في تحصيل العلم به.

﴿أولئك﴾ إشارةٌ إلى المذكورين آخِرًا باعتبار اتصافِهم بما مرَّ من الصفات الحميدةِ، وما فيه من معنى البُعد للإشعار ببعيد منزلتِهم وعلوِّ طبقتِهم في الفضل، وهو مبتدأٌ وقوله تعالى: ﴿جزاؤُهم﴾ بدلُ اشتمالٍ منه وقوله تعالى: ﴿مغفرةٌ﴾ خبرٌ له أو جزاؤهم مبتدأٌ ثانٍ ومغفرةٌ خبر له، والجملةُ خبرٌ لأولئك، وهذه الجملةُ خبر لقوله تعالى ﴿والذين إذا فعلوا﴾ [آل عمران، الآية ١٣٥] إلخ على الوجه الأولِ وهو الأظهرُ الأنسبُ بنظم المغفرةِ المنبئةِ عن سابقة الذنبِ في سلك الجزاءِ، إذ على الوجهين يكون قولُه تعالى: ﴿أولئك﴾ إلخ جملةً مستأنفةً مبينةً لما قبلها كاشفةً عن حال كلا الفريقين المحسنين والتائبين، ولم يُذكَرْ من أوصاف الأولين ما فيه شائبةُ الذنبِ حتى يُذكَرَ في مطلَع الجزاءِ الشاملِ لهما المغفرةُ، وتخصيصُ الإشارةِ بالآخِرين مع اشتراكهما في حكم إعدادِ الجنةِ لهما تعسُّفٌ ظاهر ﴿من ربهم﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع صفةً لمغفرةٌ مؤكدةً لما أفاده التنوينُ من الفخامة الذاتيةِ بالفخامة الإضافيةِ أي كائنةٌ من جهته تعالى. والتعرضُ لعنوان الربوبيةِ مع الإضافة إلى ضميرهم للإشعار بعلة الحُكم والتشريفِ ﴿وجناتٌ تجري من تحتها الأنهارُ﴾ عطفٌ على مغفرةٌ، والتنكيرُ المُشعِرُ بكونها أدنى من الجنة السابقةِ مما يؤيد رُجحانَ الوجهِ الأول ﴿خالدين فيها﴾ حالٌ مقدّرةٌ من الضمير في جزاؤهم لأنه مفعولٌ به في المعنى لأنه في قوة يجزيهم الله جناتٌ خالدين فيها، ولا مَساغَ لأن يكون حالًا من جناتٌ في اللفظ وهي لأصحابها في المعنى إذ لو كان كذلك لبرز الضمير.

= مكحول عن أبي سلمة.

أما حديث ابن عباس:

فأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٥٣).

فائدة:

قال الشوكاني في «إرشاد الفحول» (ص٤٧): وقد قيل إن الإصرار على الصغيرة حكمه حكم مرتكب الكبيرة وليس على هذا دليل يصلح التمسك به وإنما هي مقاله لبعض الصوفية فإنه قال: لا صغيرة مع إصرار وقد روى بعض ما لا يعرف علم الرواية هذا اللفظ وجعله حديثًا ولا يصح ذلك بل الحق أن الإصرار حكمه حكم ما أصر عليه فالإصرار على الصغيرة صغيرة والإصرار على الكبيرة كبيرة.

(١) في المخطوط: عن تقصير.

﴿ونعِم أجرُ العاملين﴾ المخصوصُ بالمدح محذوفٌ أي ونعم أجرُ العاملين ذلك، أي ما ذُكر من المغفرة والجناتِ، والتعبيرُ عنهما بالأجر المشعرِ بأنهما يُستحقان بمقابلة العمل وإن كان بطريق التفضُّل لمزيد الترغيبِ في الطاعات والزجرِ عن المعاصي، والجملةُ تذييلٌ مختصٌّ بالتائبين حسبَ اختصاصِ التذييلِ السابقِ بالأولين وناهيك مضمونُهما دليلًا على ما بين الفريقين من التفاوت النيِّرِ والتبايُنِ البيِّن، شتانَ بين المحسنين الفائزين بمحبة الله عز وجل وبين العاملين الحائزين لأُجرتهم وعمالتِهم.

عود إلى جهاد الأعداء

﴿قد خلت من قبلكم سُننٌ﴾ رجوعٌ إلى تفصيل بقيةِ القصةِ بعد تمهيدِ مبادئِ الرشدِ والصلاح وترتيبِ مقدماتِ الفوزِ والفلاحِ.

والخلوُّ المُضِيُّ، والسننُ الوقائعُ، وقيل: الأممُ. والظرفُ إما متعلقٌ بـ (خلَتْ) أو بمحذوف وقع حالًا من (سننٌ) أي قد مضت من قبل زمانِكم أو كائنةً من قبلكم وقائعُ سنّها الله تعالى في الأمم المكذِّبة كما في قوله تعالى(١): ﴿وقُتِّلوا تقتيلًا سنةَ الله في الذين خلَوْا﴾ [الأحزاب، الآية ٦١، ٦٢] إلخ، والفاءُ في قوله تعالى: ﴿فسيروا في الأرض فانظُروا كيف كان عاقبةُ المكذبين﴾ للدِلالة على سببية خلوِّها للسير والنظر أو للأمر بهما، وقيل: المعنى على الشرط: أي إنْ شككتم فسيروا إلخ، و(كيف) خبرٌ مقدمٌ لـ (كان) معلقٌ بفعل النظر، والجملةُ في محل النصبِ بعد نزعِ الخافضِ؛ لأن الأصلَ استعمالُه بالجار.

هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ۚ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ ۚ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ۗ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ

(١) في المخطوط: عز وجل.

ثَوَابَ ٱلْآخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْآخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾ سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ۞ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾ ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا۟ ۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾

﴿هذا﴾ إشارةٌ إلى ما سلف من قوله تعالى: ﴿قد خلت﴾ [آل عمران، الآية: ١٣٧] إلى آخره ﴿بيانٌ للناس﴾ أي تبيينٌ لهم، على أن اللامَ متعلقةٌ [بالمصدر أو كائنٌ لهم على أنها متعلقةٌ][١] بمحذوف وقع صفةً له، وتعريفُ الناس للعهد وهم المكذبون أي هذا إيضاحٌ لسوء عاقبةِ ما هم عليه من التكذيب فإن الأمرَ بالسير والنظرِ وإن كان خاصًا بالمؤمنين لكن العملَ بموجبه غيرُ مختصٍّ بواحد دون واحدٍ ففيه حملٌ للمكذبين أيضًا على أن ينظُروا في عواقب مَنْ قبلَهم من أهل التكذيبِ ويعتبروا بما يعانون من آثار دمارِهم وإن لم يكن الكلامُ مَسوقًا لهم ﴿وهدىً وموعظةٌ﴾ أي وزيادةُ بصيرةٍ وموعظةٍ لكم وإنما قيل: ﴿للمتقين﴾ للإيذان بعلة الحُكمِ فإن مدارَ كونِه هدىً وموعظةً [لهم إنما هو تقواهم.

ويجوز أن يُرادَ بالمتقين الصائرون إلى التقوى والهدى والموعظة][٢] على ظاهرهما، أي هذا بيانٌ لمآل أمرِ الناسِ وسوءِ مَغبّتِه، وهدايةٌ لمن اتقى منهم وزجرٌ لهم عما هم عليه من التكذيب، وأن يُراد به ما يعُمّهم ويعُم غيرَهم من المتقين بالفعل، ويُرادَ بالهدى والموعظةِ أيضًا ما يعُم ابتداءَهما والزيادةَ فيهما، وإنما قُدّم كونُه بيانًا للمكذبين ـ مع أنه غيرُ مَسوق له على كونه هدىً وموعظةً للمتقين، مع أنه المقصودُ بالسياق ـ لأن أولَ ما يترتب على مشاهدة آثارِ هلاكِ أسلافِهم ظهورُ حالِ أخلافِهم، وأما زيادةُ الهدى أو أصلِه فأمرٌ مترتبٌ عليه، وتخصيصُ البيانِ للناس مع شموله للمتقين أيضًا لما أن المرادَ به مجردُ البيانِ العاري عن الهدى والعظةِ، والاقتصار عليهما في جانب المتقين مع ترتّبهما على البيان لما أنهما المقصِدُ الأصليُّ، ويجوز أن يكون تعريفُ الناسِ للجنس أي هذا بيانٌ للناس كافةً، وهدى وموعظةٌ للمتقين منهم خاصة. وقيل: كلمةُ هذا إشارةٌ إلى ما لُخِّص من أمر المتقين والتائبين والمُصِرِّين.

وقوله تعالى: ﴿قد خلت﴾ الآية، اعتراضٌ للحث[٣] على الإيمان وما يُستحَقّ به ما ذُكر من أجر العاملين[٤]. وأنت خبيرٌ بأن الاعتراضَ لا بد أن يكون مقرِّرًا لمضمون ما وقع في خلاله، ومعاينةُ آثارِ هلاكِ المكذبين مما لا تعلقَ له بحال أحدِ الأصنافِ الثلاثةِ للمؤمنين وإن كان باعثًا على الإيمان زاجرًا عن التكذيب، وقيل: إشارةٌ إلى القرآن ولا يخفى بُعدُه.

---

(١) سقط في المخطوط.
(٢) سقط في المخطوط.
(٣) في المخطوط: للبعث.
(٤) في ط: العالمين.

﴿ولا تهِنوا ولا تحزَنوا﴾ تشجيعٌ للمؤمنين وتقويةٌ لقلوبهم وتسليةٌ عما أصابهم يوم أحُدٍ من القتل والقرحِ، وكان قد قُتل يومئذ خمسةٌ من المهاجرين: حمزةُ بنُ عبدِ المطّلب ومصعبُ بنُ عميرٍ[(١)] صاحبُ رايةِ رسولِ الله ﷺ وعبدُ اللَّه بنُ جحشٍ ابنُ عمةِ النبي ﷺ وعثمانُ بنُ مظعونٍ[(٢)] وسعدٌ[(٣)] مولى عتبةَ رضوانُ الله تعالى عليهم أجمعين، ومن الأنصار سبعون رجلًا رضي الله عنهم أي لا تضعُفوا عن الجهاد بما نالكم من الجراح ولا تحزَنوا على مَنْ قتل منكم ﴿وأنتم الأعلَوْن﴾ جملةٌ حاليةٌ من فاعل الفعلين، أي والحالُ أنكم الأعلَوْن الغالبون دون عدوِّكم فإن مصيرَ أمرِهم إلى الدمار حسبما شاهدتم من أحوال أسلافِهم فهو تصريحٌ بالوعد بالنصر والغلبةِ بعد الإشعارِ به فيما سبق، أو وأنتم المعهودون بغاية علوِّ الشانِ لما أنكم على الحق وقتالُكم لله عز وجل وقَتْلاكم في الجنة، وهم على الباطل وقتالُهم للشيطان وقَتْلاهم في النار، وقيل: وأنتم الأعلَوْن حالًا منهم، حيث أصبتم منهم يومَ بدرٍ أكثرَ مما أصابوا منكم اليوم ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ متعلقٌ بالنهي أو بالأعلون وجوابُه محذوفٌ لدَلالة ما تعلق به عليه، أي إن كنتم مؤمنين فلا تهِنوا ولا تحزَنوا فإن الإيمانَ يوجب قوةَ القلب والثقةَ بصنع الله تعالى وعدمَ المبالاة بأعدائه، أو إن كنتم مؤمنين فأنتم الأعلَوْن فإن الإيمانَ يقتضي العلوَّ لا محالةَ أو إن كنتم مصدقين بوعد الله تعالى فأنتم الأعلَوْن. وأيًا ما كان فالمقصودُ تحقيقُ المعلَّقِ به كما في قوله الأجير: إن كنتُ عمِلتُ لك فأعطني أجري ولذلك قيل: معناه إذ كنتم مؤمنين، وقيل: معناه إنْ بقِيتم على الإيمان.

﴿إن يمسَسْكم قَرحٌ فقد مس القومَ قرحٌ مثلُه﴾ القرحُ بالفتح والضم لغتان كالضَّعف

---

(١) هو: مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف، القرشي، من بني عبد الدار: صحابي، شجاع، يلقب بمصعب الخير، من السابقين إلى الإسلام، عرف فيها بالمقرئ، شهد بدرا، وحمل اللواء يوم أحد، فاستشهد (٣هـ/ ٧٢٦م).
ينظر: سير أعلام النبلاء، (١/ ١٤٥)، والإصابة، (٦/ ١٢٣).

(٢) هو: عثمان بن مظعون بن حبيب بن وهب الجمحي، أبو السائب، صحابي كان من حكماء العرب في الجاهلية، وهو أول من مات في المدينة من المهاجرين في السنة الثانية من الهجرة.
ينظر: الأعلام (٤/ ٢١٤).

(٣) أخرجه الحاكم (٢/ ٧٦)، والنسائي في الكبرى (٣/ ٣)، والبيهقي (٩/ ١١) عن ابن عباس.
وهو: سعد مولى عتبة بن غزوان ذكر عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره عن ابن عباس أنه نزل فيه قوله تعالى: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾ وفي سعد مولى حاطب وفي حاطب وعتبة وزعم أبو عمر أنه شهد بدرا مع مولاه ولم يذكر ابن إسحاق في البدريين إلا حبابًا مولى عتبة بن غزوان.
ينظر: الإصابة (٣/ ٩٢).

والضُّعف وقد قرئ[١] بهما، وقيل: هو بالفتح الجراحُ وبالضم ألَمُها، وقرئ[٢] بفتحتين، وقيل: القرح والقرح كالطرد والطرد، والمعنى إن نالوا منكم يومَ أُحُدٍ فقد نِلتم منهم قبله يومَ بدرٍ ثم لم يُثَبِّطْهم عن معاودتكم بالقتال فأنتم أحقُّ بأن لا تضعُفوا فإنكم ترجون من الله ما لا يرجون. وقيل: كلا المَسَّيْنِ كان يوم أُحُد فإن المسلمين نالوا منهم قبل أن يخالفوا أمرَ رسولِ الله ﷺ، قَتلوا منهم نيفًا وعشرين رجلًا منهم صاحبُ لوائِهم وجرحوا عددًا كثيرًا وعقَروا عامة خيلِهم بالنبل ﴿وتلك الأيامُ﴾ إشارةٌ إلى الأيام الجاريةِ فيما بين الأمم الماضيةِ والآتيةِ كافةً لا إلى الأيام المعهودةِ خاصةً من يوم بدرٍ ويوم أحدٍ بل هي داخلةٌ فيها دخولًا أوليًا، والمرادُ بها أوقاتُ الظَفَرِ والغَلَبَةِ ﴿نُداولُها بين الناسِ﴾ نُصَرِّفها بينهم نُديلُ لهؤلاء تارةً ولهؤلاء أخرى كقول من قال: [المتقارب]

فيومًا علينا ويومًا لنا ويومًا نُساءُ ويومًا نُسَرّ[٣]

والمداولةُ كالمعاورة، يقال: داولتُه بينهم فتداولوه أي عاورْتُه فتعاوروه. واسمُ الإشارةِ مبتدأ و(الأيامُ) إما صفةٌ له أو بدلٌ منه أو عطفُ بيانٍ له ف (نداولها) خبرُه أو خبر ف (نداولها) حالٌ من (الأيام) والعاملُ معنى اسمِ الإشارةِ أو خبرٌ بعد خبرٍ وصيغةُ المضارعِ الدالةُ على التجدد والاستمرارِ للإيذان بأنَ تلك المداولةَ سنةٌ مسلوكةٌ فيما بين الأمم قاطبةً سابقتِها ولاحقتِها وفيه ضربٌ من التسلية.

وقوله عز وجل: ﴿وليَعلمَ الله الذين آمنوا﴾ إما من باب التمثيلِ[٤] أي ليعامِلَكم

---

(١) قرأ بالضم: حمزة، والكسائي، وعاصم، وخلف، والأعمش، وشعبة.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٦٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٧)، والبحر المحيط (٣/ ٦٢)، والتبيان للطوسي (٢/ ٦٠٠)، والتيسير للداني ص (٩٠)، وتفسير الطبري (٧/ ٢٣٦)، والحجة لابن خالويه ص (١١٤)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٦)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٠٨)، والمعاني للفراء (١/ ٢٣٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٥٥)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

(٢) قرأ بها: محمد بن السميفع، وأبو السمال.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٦٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٨)، والبحر المحيط (٣/ ٦٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢١٧)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٦٦).

(٣) البيت للنمر بن تولب في ديوانه ص (٣٤٧)، وتخليص الشواهد ص(١٩٣)، وحماسة البحتري ص(١٢٣)، والدرر (٢/ ٢٢)، (٤/ ١٥٣)، والكتاب (١/ ٨٦)، والمقاصد النحوية (١/ ٥٦٥)، وبلا نسبة في أمالي ابن الحاجب (٢/ ٧٤٩)، وهمع الهوامع (١/ ١٠١)، (٢/ ٢٨).

(٤) قوله: من التمثيل أي: من باب الاستعارة التمثيلية، وقوله: من إطلاق السبب أي: مجاز مرسل بعلاقة =

معاملةَ من يريد أن يَعلمَ المخلِصين الثابتين على الإيمان من غيرهم، أو العلمُ فيه مجازٌ عن التمييز بطريق إطلاقِ اسم السببِ على المسبَّب أي ليُميِّزَ الثابتين على الإيمان من غيرهم كما في قوله تعالى: ﴿ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يَميزَ الخبيثَ من الطيب﴾ [آل عمران، الآية ١٧٩] أو هو على حقيقته معتبَرٌ من حيث تعلُّقُه بالمعلوم من حيث إنه موجودٌ بالفعل إذ هو الذي يدور عليه فلكُ الجزاءِ لا من حيث أنه موجودٌ بالقوة.

وإطلاقُ الإيمانِ مع أن المرادَ هو الرسوخُ والإخلاصُ فيه للإيذان بأن اسمَ الإيمانِ لا ينطلق على غيره، والالتفاتُ إلى الغَيبة بإسناده إلى اسم الذاتِ المستجمِعِ للصفات لتربية المهابةِ والإشعارِ بأن صدورَ كلٍّ واحدٍ مما يُذكر بصدد التعليلِ من أفعاله تعالى باعتبار منشإٍ معيّنٍ من صفاته تعالى مغاير لمنشإ الآخَر، والجملةُ علةٌ لما هو فردٌ من أفراد مُطلقِ المداولةِ التي نطقَ بها قولُه تعالى: ﴿نداولها بين الناس﴾ من المداولة المعهودةِ الجاريةِ بين فريقي المؤمنين والكافرين، واللامُ متعلقةٌ بما دل عليه المطلقُ من الفعل المقيَّدِ بالوقوع بين الفريقين المذكورين أو بنفس الفعلِ المطلقِ باعتبار وقوعِه بينهما، والجملةُ معطوفةٌ على علة أخرى لها معتبرةٍ إما على الخصوص والتعيينِ محذوفة لدَلالة المذكورةِ عليها لكونها من مبادئها، كأنه قيل: نداولها بينكم وبين عدوِّكم ليظهرَ أمرُكم وليَعلَمَ إلخ، فإن ظهورَ أعمالِهم وخروجَها من القوة إلى الفعل من مبادئ تمييزِهم عن غيرهم ومواجبِ تعلّقِ العلمِ الأزليِّ بها من تلك الحيثيةِ، وكذا الحالُ في باب التمثيل فتأملْ.

وإما على العموم والإبهامِ للتنبيه على أن العللَ غيرُ منحصِرَةٍ فيها عُدِّد من الأمور وأن العبدَ يسوؤه ما يجري عليه من النوائب، ولا يشعُر بأن الله تعالى جعل له في ذلك من الألطاف الخفيةِ ما لا يخطرُ ببال. كأنه قيل: نداولُها بينكم ليكونَ من المصالح كيت وكيت وليَعلَمَ إلخ، وفيه من تأكيد التسليةِ ومزيدِ التبصِرَة ما لا يخفى. وتخصيصُ البيان بعلة هذا الفردِ من مطلقِ المداولةِ دون سائر أفرادِها الجاريةِ فيما

= السببية؛ حيث ذكر السبب وأراد المسبب. وقد مضى الحديث عن الاستعارة التمثيلية وعن المجاز المرسل وخلاف العلماء في الاستعارة التمثيلية.
ينظر: الاستعارة التمثيلية شروح التلخيص (٤/ ١٤١) وما بعدها، والإيضاح مع البغية (٣/ ١٤٦، ١٦٠)، وثلاث رسائل في إعجاز القرآن (٩٤)، والمجاز المرسل شروح التلخيص (٣٧٤)، والمثل السائر (١/ ٥٧، ٦٣)، والمفتاح (٥٣)، وبدائع الفوائد (٤/ ٢٠٥)، وبديع القرآن (١٧٨ - ١٧٩)، والحاشية الجديدة على شرح عصام الفريدة (١/ ٣٥١).

بين بقيةِ الأممِ ـ تعيينًا أو إبهامًا ـ لعدم تعلقِ الغرضِ العلميِّ[1] ببيانها ولك أن تجعلَ المحذوفَ المُبْهَمَ عبارةً عن علل سائرِ أفرادِها للإشارة إجمالًا إلى أن كلَّ فردٍ من أفرادها له علةٌ داعيةٌ إليه كأنه قيل: نداولها بين الناس كافةً ليكونَ كيت وكيت من الحِكَم الداعيةِ إلى تلك الأفرادِ وليَعلمَ إلخ، فاللامُ الأولى متعلقةٌ بالفعل المطلقِ باعتبار تقيُّدِه بتلك الأفرادِ، والثانيةُ باعتبار تقيّدِه بالفرد المعهودِ، وقيل: هي متعلقةٌ بمحذوفٍ مؤخَّرٍ تقديرُه وليعلمَ الله الذين آمنوا فَعَل ذلك.

﴿ويتخذَ منكم شهداءَ﴾ جمعُ شهيدٍ أي ويُكرِمَ ناسًا منكم بالشهادة، وهم شهداءُ أُحُدٍ. فـ(مِنْ) ابتدائيةٌ أو تبعيضيةٌ متعلقةٌ بـ(يتخذ)، أو بمحذوف وقعَ حالًا من (شهداءَ) أو جمعُ شاهدٍ أي ويتخذ منكم شهودًا معدلين بما ظهر منهم من الثبات على الحق والصبرِ على الشدائد وغيرِ ذلك من شواهد الصدقِ ليشهدوا على الأمم يومَ القيامةِ، فـ(مِنْ) بيانيةٌ لأن تلك الشهادةَ وظيفةُ الكلِّ دون المستشهَدين فقط، وأيًّا ما كان ففي لفظ الاتخاذ ـ المُنْبئ عن الاصطفاء والتقريبِ من تشريفهم وتفخيمِ شأنِهم ـ ما لا يخفى.

وقوله تعالى: ﴿والله لا يحبُّ الظالمين﴾ اعتراضٌ مقررٌ لمضمون ما قبله، ونفيُ المحبةِ كنايةٌ عن البغض، وفي إيقاعه على الظالمين تعريضٌ بمحبته تعالى لمقابليهم، والمرادُ بهم إما غيرُ الثابتين على الإيمان فالتقريرُ من حيث إن بغضَه تعالى لهم من دواعي إخراجِ المخلِصينَ المصطَفَيْنَ للشهادة من بينهم، وإما الكفرةُ الذين أُديل لهم، فالتقريرُ من حيث إن ذلك ليس بطريق النُصرةِ لهم، فإنها مختصةٌ بأوليائه تعالى، بل لِما ذُكر من الفوائد العائدةِ إلى المؤمنين.

وقوله تعالى: ﴿وليُمحِّصَ الله الذين آمنوا﴾ أي ليُصَفِّيَهم ويُطهرَهم من الذنوب، عطفٌ على (يتخذ)، وتكريرُ اللام لتذكير التعليلِ لوقوع الفصلِ بينهما بالاعتراض، وإظهارُ الاسم الجليلِ في موقع الإضمارِ لإبراز مزيدِ الاعتناءِ بشأن التمحيصِ، وهذه الأمورُ الثلاثةَ عللٌ للمداولة المعهودةِ باعتبار كونِها على المؤمنين قُدِّمت في الذكر لأنها المحتاجةُ إلى البيان. ولعل تأخيرَ العلةِ الأخيرةِ عن الاعتراض لئلا يُتوَهَّمَ اندراجُ المذنبين في الظالمين، أو ليقترنَ بقوله عز وجل: ﴿ويمحَقَ الكافرين﴾ فإن التمحيصَ فيه محوُ الآثارِ وإزالةُ الأوضارِ كما أن المَحْقَ عبارةٌ عن النقض والإذهابِ. قال المفضَّلُ: هو أن يذهبَ الشيءُ بالكلية حتى لا يُرىٰ منه شيءٌ ومنه قولُه تعالى: ﴿يمحَقُ الله الرِّبا﴾ [البقرة، الآية ٢٧٦] أي يستأصله وهذه علة للمداولة باعتبار كونها

---

(١) زاد في المخطوط: إجمالا.

على الكافرين والمرادُ بهم الذين حاربوا رسولَ الله ﷺ يومَ أحُدٍ وأصرّوا على الكفر وقد محقَهم الله عز وجل جميعًا.

﴿أَمْ حسبتم﴾ كلامٌ مستأنفٌ سيق لبيان ما هي الغايةُ القصوى من المُداولة والنتيجةِ لما ذُكر من تمييز المخلِصين وتمحيصِهم واتخاذِ الشهداءِ وإظهارِ عزةِ منالِها، والخطابُ للذين انهزموا يوم أحُدٍ و(أمْ) منقطعةٌ وما فيها من كلمةِ بل للإضراب عن التسلية ببيان السببِ[١] فيما لقُوا من الشدّة إلى تحقيق أنها مبادئ الفوزِ بالمطلب الأسنى، والهمزةُ للإنكار والاستبعادِ أي بل أحسِبتم ﴿أن تدخُلوا الجنة﴾ وتفوزوا بنعيمها. وقوله تعالى: ﴿ولمّا يعلم الله الذين جاهدوا منكم﴾ حالٌ من ضمير (تدخُلوا) مؤكدةٌ للإنكار، فإن رجاءَ الأجرِ بغير عملٍ ممن يعلم أنه منوطٌ به مستبعَدٌ عند العقولِ، وعدمُ العلم كنايةٌ عن عدم المعلومِ لما بينهما من اللزومِ المبنيِّ على لزوم تحققِ الأولِ لتحقق الثاني ضرورةَ استحالةِ تحققِ شيءٍ بدون علمِه تعالى به، وإيثارُها على التصريح للمبالغة في تحقيق المعنى المرادِ فإنها إثباتٌ لعدم جهادِهم بالبرهان، وللإيذان بأن مدارَ ترتبِ الجزاءِ على الأعمال إنما هو علمُ الله تعالى بها كأنه قيل: والحالُ أنه لم يوجَد الذين جاهدوا منكم، وإنماوجِّه النفيُ إلى الموصوفين مع أن المنفيَّ هو الوصفُ فقط وكان يكفي أن يقال: ولما يعلمِ الله جهادَكم كنايةً عن معنى ولما تجاهدوا للمبالغة في بيان انتفاءِ الوصفِ وعدم تحققِه أصلًا، وفي كلمة (لما) إيذانٌ بأن الجهادَ متوقَّعٌ منهم فيما يُستقبل إلا أنه غيرُ معتبَرٍ في تأكيد الإنكارِ، وقرئ[٢] يعلمَ بفتح الميم على أن أصله يعلَمَن فحُذفت النونُ، أو على طريقة إتباعِ الميمِ لما قبلها في الحركة لإبقاء تفخيم اسم الله تعالى، و﴿منكم﴾ حالٌ من الذين ﴿ويعلَمَ الصابرين﴾ منصوبٌ بإضمار أن على أَن الواوَ للجمع كما في قولك: لا تأكُلِ السمكَ وتشرَبَ اللبن أي لا يكن منك أكلُ السمك وشربُ اللبن والمعنى أم حسبتم أن تدخُلوا الجنة والحالُ أنه لم يتحقق منكم الجهادُ والصبرُ أي الجمعُ بينهما، وإيثارُ اسمِ الفاعلِ على الموصول للدِلالة على أن المعتبرَ هو الاستمرارُ على الصبر، وللمحافظة على الفواصلِ، وقيل: مجزومٌ معطوفٌ على المجزوم قبله قد حُرِّك لالتقاء الساكنين بالفتح للخِفة والإتباعِ كما مر، ويؤيِّده القراءةُ[٣] بالكسر على ما هو الأصلُ

---

(١) في المخطوط: العلل.

(٢) قرأ بها: ابن وثاب، والنخعي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٦٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٠).

(٣) قرأ بها: الحسن، ويحيى بن يعمر، وأبو حيوة، وعمرو بن عبيد.

=

في تحريك الساكن، وقرئ (يعلمُ)[1] بالرفع على أن الواوُ للحال وصاحبُها الموصولُ، والمبتدأُ محذوفٌ أي وهو يعلمُ الصابرين كأنه قيل: ولما تجاهدوا وأنتم صابرون؟.

﴿ولقد كنتم تمنَّوْن الموتَ﴾ أي تتمنُّون الحربَ فإنها من مبادىء الموتِ، أو الموتَ بالشهادة، والخطابُ للذين لم يشهدوا بدرًا وكانوا يتمنَّوْن أن يشهدوا مع رسول الله ﷺ مشهدًا لينالوا ما ناله شهداءُ بدرٍ من الكرامة فألحُّوا على رسول الله ﷺ في الخروج ثم ظهر منهم خلافُ ذلك ﴿من قبل أن تلقَوْه﴾ متعلقٌ بـ (تَمنَّون) مبينٌ لسبب إقدامِهم على التمني أي من قبل أن تشاهدوه وتعرِفوا هولَه وشدَّته، وقرئ[2] (تلاقوه) ﴿فقد رأيتموه﴾ أي ما تتمنَّونه من أسباب الموتِ، أو الموتَ بمشاهدة أسبابِه، وقولُه تعالى: ﴿وأنتم تنظرون﴾ حال من ضمير المخاطبين، وفي إيثار الرؤيةِ على الملاقاة وتقييدِها بالنظر مزيدُ مبالغةٍ في مشاهدتهم له، والفاءُ فصيحةٌ كأنه قيل: إن كنتم صادقين في تمنيكم ذلك فقد رأيتُموه معاينين له حين قُتل بين أيديكم مَنْ قُتل من إخوانكم وأقاربكم وشارفتم أن تُقتلوا فلِمَ فعلتم ما فعلتم؟ وهو توبيخٌ لهم على تمنِّيهم الحربَ وتسبُّبهم لها ثم جُبنِهم وانهزامِهم، لا على تمني الشهادةِ بناءً على تضمُّنها لغلَبة الكفارِ، لما أن مطلبَ من يتمنّاها نيلُ كرامةِ الشهداءِ من غير أن يخطر بباله شيءٌ غيرُ ذلك فلا يستحِقُّ العتابَ من تلك الجهة.

﴿وما محمدٌ إلا رسولٌ﴾ مبتدأٌ وخبرٌ ولا عمل (لما) بالاتفاق، لانتقاض نفيِه بـ(إلا) وقوله تعالى: ﴿قد خلت من قبله الرسلُ﴾ صفةٌ لـ (رسول) منبئةٌ عن كونه في شرف الخُلوِّ، فإن خلوَّ مشاركيه في منصِب الرسالةِ من شواهد خلوِّه عليه الصلاة والسلام لا محالة كأنه قيل: قد خلت من قبله أمثالُه فسيخْلو كما خلَوْا، والقصرُ قلبيٌّ، فإنهم لمّا انقلبوا على أعقابهم فكأنهم اعتقدوا أنه عليه الصلاة والسلام رسولٌ

= ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٦٧)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٨)، والبحر المحيط (٣/ ٦٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ٤)، وتفسير الطبري (٧/ ٢٤٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٢٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥١١)، والمعاني للفراء (١/ ٢٣٥)، وتفسير الرازي (٣/ ٥٨).

(١) قرأ بها: أبو عمرو، وعبد الوارث.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٨٨)، والبحر المحيط (٣/ ٦٦)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٢٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٠)، وتفسير الرازي (٣/ ٥٨).

(٢) قرأ بها: النخعي، والأعمش، والزهري.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٧٨)، والبحر المحيط (٣/ ٦٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٢٠)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٦٧).

لا كسائر الرسلِ في أنه يخلو كما خلَوْا، أو يجب التمسكُ بدينه بعده كما يجب التمسك بدينهم بعدَهم فرُدَّ عليهم بأنه ليس إلا رسولًا كسائر الرسلِ، فسيخلو كما خلَوْا ويجب التمسكُ بدينه كما يجب التمسكُ بدينهم، وقيل: هو قصرُ إفرادٍ فإنهم لما استعظموا عدمَ بقائِه عليه الصلاة والسلام لهم نُزِّلوا منزلةَ المستبعِدين لهلاكه كأنهم يعتقدون فيه عليه الصلاة والسلام وصفَيْن: الرسالة والبعدَ عن الهلاك فرُدَّ عليهم بأنه مقصورٌ على الرسالة لا يتجاوزها إلى البعد عن الهلاك فلا بد حينئذ من جعل قوله تعالى: ﴿قد خلت﴾ إلخ، كلامًا مبتدأً مَسوقًا لتقرير عدمِ براءتِه عليه الصلاة والسلام من الهلاك وبيانِ كونِه أُسوةً لمن قبله من الرسل عليهم السلام وأيًّا ما كان فالكلامُ يخرج على خلاف مقتضىٰ الظاهرِ ﴿**أفإنْ مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم**﴾ إنكارٌ لارتدادهم وانقلابِهم عن الدين بخُلوِّه بموتٍ أو قتلٍ بعد علمِهم بخلوِّ الرسلِ قبله وبقاءِ دينِهم متمسَّكًا به، وقيل: الفاءُ للسببية والهمزةُ لإنكار أن يجعلوا خُلوَّ الرسلِ قبله سببًا لانقلابهم بعد وفاتِه مع كونه سببًا في الحقيقة لثباتهم على الدين، وإيرادُ الموتِ بكلمة إن مع علمهم به ألبتةَ لتنزيل المخاطَبيين منزلةَ المتردِّدين فيه لما ذُكر من استعظامهم إياه، وهكذا الحالُ في سائر المواردِ فإن كلمةَ إنْ في كلام الله تعالى لا تجري على ظاهرها قطُّ ضرورة علمِه تعالى بالوقوع أو اللاوقوع، بل تُحملُ على اعتبار حالِ السامعِ أو أمرٍ آخرَ يناسب المقامَ، وتقديمُ تقديرِ الموتِ مع أن تقديرَ القتلِ هو الذي ثار منه الفتنةُ وعظُم فيه المحنةُ لِما أن الموتَ في شرف الوقوعِ فزجرُ الناسِ عن النُكوص[١] عنده وحملُهم على التثبُّت هناك أهمُّ، ولأن الوصفَ الجامعَ بينه وبين الرسلِ عليهم السلام وهو الخلوُّ بالموت دون القتل. روي أنه لما التقى الفئتانِ حمل أبو دجانةَ في نفر من المسلمين على المشركين فقاتل قِتالًا شديدًا، وقاتل عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه قتالًا عظيمًا حتى التوى سيفُه، وكذا سعدُ بنُ أبي قاصٍ فقتلوا جماعةً من المشركين وهزموهم، فلما نظر الرماةُ إليهم ورأَوْا أنهم قد انهزموا أقبلوا على النَّهْب ولم يلتفتوا إلى نهي أميرهم عبدِ اللّهِ بنِ جبيرٍ[٢]، فلم يبقَ منهم عنده إلا ثمانيةُ نفرٍ فلما رآهم خالدُ بنُ الوليدِ[٣] قد اشتغلوا بالغنيمة حمل عليهم في مائتين

(١) في المخطوط: الانقلاب.

(٢) هو: عبد الله بن جبير بن النعمان بن أمية بن امرئ القيس، وهو البُرَك بن ثعلبة بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي، ثم من بني ثعلبة بن عمرو، شهد العقبة وبدرًا، وقتل يوم أحد. ينظر: أسد الغابة (٣/ ١٩٤)، والثقات (٣/ ٢٣٧)، وتهذيب التهذيب (٥/ ١٤٣).

(٣) هو: خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، المخزومي أبو سليمان، سيف الله =

وخمسين فارسًا من المشركين من قِبَل الشِّعبِ وقتلوا من بقيَ من الرُّماة ودخلوا خلفَ أقفيةِ المسلمين ففرّقوهم وهزموهم، وحملوا على أصحاب رسولِ الله ﷺ وقاتلوهم حتى أصيب هناك نحوُ ثلاثين رجلًا كلٌّ منهم يجثو بين يديه ويقول: وجهي لوجهك وقاءٌ، نفسي لنفسك فداءٌ وعليك سلامُ الله غيرَ مُودَّعٍ. ورمى عبدُ اللَّه بنُ قميئةَ الحارثيُّ رسولَ الله ﷺ بحجر فكسر رَباعيتَه وشج وجهَه الكريمَ فذبّ عنه مصعبُ بنُ عميرٍ رضي الله عنه وكان صاحبَ الرايةِ حتى قتله ابنُ قميئة وهو يزعُم أنه قتل النبيَّ ﷺ فقال: قتلتُ محمدًا. وصرخ صارخ - قيل إنه إبليسُ-: ألا أن محمدًا قد قُتل فانكفأ الناسُ وجعل الرسولُ ﷺ يدعو: إليَّ عبادَ الله، قال كعبُ بنُ مالك[(١)]: كنت أولُ من عرف رسولَ الله ﷺ من المسلمين فناديت بأعلى صوتي: يا معشرَ المسلمين هذا رسولُ الله ﷺ فانحاز إليه ثلاثون من أصحابه وحملوه حتى كشفوا عنه المشركين وتفرّق الباقون وقال بعضُهم: ليت ابنَ أُبيٍّ يأخذ لنا أمانًا من أبي سفيانَ، وقال ناس من المنافقين: لو كان نبيًا لما قُتل ارجِعوا إلى إخوانكم وإلى دينكم، فقال أنسُ بنُ النضر[(٢)] وهو عمُّ أنس بنِ مالك: يا قوم إن كان قُتل محمدٌ فإن ربَّ محمدٍ حيٌّ لا يموت، وما تصنعون بالحياة بعد رسولِ الله ﷺ فقاتِلوا على ما قاتل عليه

تعالى، أسلم في صفر سنة ثمانٍ، وشهد غزوة مؤتة، وكان الفتح على يديه، عمل على اليمن في أيامه ﷺ، وولى قتال أهل الردة، وافتتح طائفة من العراق. قال ابن سعد: مات سنة إحدى وعشرين بحمص، وقيل: بالمدينة.
ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (١/ ٢٨٥)، والتقريب (١/ ٢١٩)، وتاريخ البخاري الكبير (٣/ ١٣٦)، وسير أعلام النبلاء (١/ ٣٦٦).

(١) هو: كعب بن مالك بن أبي كعب، روى عن النبي ﷺ، وعن أسيد بن حضير، قال ابن الكلبي: شهد بدرًا كذا قال، وقد صح عن كعب أنه قال: تخلفت عن بدر، وقال الهيثم بن عدي: توفي سنة إحدى وخمسين، وقال ابن البرقي: مات قبل الأربعين، وقال الواقدي: سنة (خمسين).
ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/ ١٩٣)، وتقريب التهذيب (٢/ ١٣٥)، والكاشف (٣/ ٩).

(٢) هو: أنس بن النضر بن ضمضم الأنصاري الخزرجي عم أنس بن مالك خادم النبي ﷺ.
وثبت ذكر هذا في أثر أخرجه ابن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن أبي معشر عن عمر مولى عفرة وغيره قال فذكر قصة فيها أن عمر دون الديوان وفرض للمسلمين وفضل المهاجرين السابقين قال فمر به النضر فقال افرضوا له في ألفين فقال له طلحة جئتك بمثله ففرضت له في ثمانمائة يعني ولده عثمان وفرضت له ألفين قال إن أبا هذا الفتى لقيني يوم أحد فقال ما فعل رسول الله ﷺ فقلت ما أراه إلا قد قتل قال فسل سيفه وكسر غمده وقال إن كان رسول الله ﷺ قُتل فإن الله حي لا يموت فقاتل حتى قتل
ينظر: الإصابة (٦/ ٤٨٦).

وموتوا كِرامًا على ما مات عليه. ثم قال: اللهم إني أعتذر إليك مما يقول هؤلاءِ وأبرَأُ إليك مما جاء به هؤلاء، ثم شدّ بسيفه وقاتل حتى قُتل[(١)].

وتجويزُهم لقتله عليه الصلاة والسلام مع قوله تعالى: ﴿والله يعصِمُك من الناس﴾ [المائدة، الآية ٦٧] لما أن كلَّ آيةٍ ليس يسمعها كلُّ أحدٍ ولا كلُّ من يسمعها يستحضِرُها في كل مقام لا سيما في مثل ذلك المقامِ الهائل، وقد غفَل عمرُ رضي الله عنه عن هذه الآية الكريمةِ عند وفاتِه عليه الصلاة والسلام وقام في الناس فقال: إن رجالًا من المنافقين يزعُمون أن رسولَ الله ﷺ توفي وإن رسولَ الله ما مات ولكنه ذهب إلى ربه كما ذهب موسى بنُ عمرانَ غاب عن قومه أربعين ليلةً ثم رجع، والله ليرجِعَنَّ رسولُ الله ﷺ ولأُقطِّعن أيديَ رجالٍ وأرجلَهم يزعُمون أن رسول الله ﷺ مات ولم يزل يكرِّرُ ذلك إلى أن قام أبو بكر رضي الله عنه فحمِد الله عز وجل وأثنى عليه ثم قال: أيها الناسُ من كان يعبُد محمدًا فإن محمدًا قد مات ومن كان يعبُد الله فإن الله حيٌّ لا يموت ثم تلا ﴿وما محمدٌ إلا رسولٌ قد خلت من قبله الرسلُ﴾ [آل عمران، الآية: ١٤٤]، قال الراوي: والله لكأن الناسَ لم يعلموا أن هذه الآيةَ نزلت على رسول الله ﷺ حتى تلاها أبو بكر، وقال عمرُ رضي الله عنه: والله ما هو إلا أن سمعتُ أبا بكر رضي الله عنه يتلوها فعقِرتُ حتى ما تحمِلُني رجلاي وعرفتُ أن رسولَ الله ﷺ قد مات[(٢)] **﴿ومن ينقلِبْ على عقِبَيه﴾** بإدباره عما كان يُقبل عليه رسولُ الله ﷺ من أمر الجهادِ وغيرِه وقيل: بارتداده عن الإسلامِ، وما ارتد يومئذ أحدٌ من المسلمين إلا ما كان من المنافقين **﴿فلن يضُرَّ الله﴾** بما فعل من الانقلاب **﴿شيئًا﴾** أي شيئًا من الضرر وإنما يضُرُّ نفسَه بتعريضها للسُخط والعذاب **﴿وسيجزي الله الشاكرين﴾** أي الثابتين على دين الإسلامِ الذي هو أجلُّ نعمةٍ وأعزُّ معروفٍ. سُمّوا بذلك لأن الثباتَ عليه شكرٌ له وعِرفانٌ لحقه وفيه إيماءٌ إلى كُفران المنقلبين. ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن المراد بهم الطائعون لله تعالى من المهاجرين والأنصارِ، وعن علي رضي الله عنه أبو بكرٍ وأصحابُه رضي الله عنهم. وعنه رضي الله عنه أنه قال: أبو بكر من

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٢٥٤)، حديث (٧٩٤٣) من طريق محمد بن الحسين عن أحمد بن المفضل عن أسباط عن السدي بنحوه.
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٣٢) للواقدي، في كتاب المغازي من طريق خالد بن رباح عن الأعرج.

(٢) أخرجه البخاري (٨/ ٤٩٣) كتاب المغازي، باب: مرض النبي (، برقم (٤٤٥٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الشاكرين، ومن أحبّاء الله تعالى، وإظهارُ الاسمِ الجليل في موقع الإضمار لإبراز مزيدِ الاعتناءِ بشأن جزائِهم.

﴿**وما كان لنفس أن تموتَ**﴾ كلامٌ مستأنفٌ سيق للتنبيه على خطئهم فيما فعلوا حذرًا من قتلهم، وبناءً على الإرجاف بقتله عليه الصلاة والسلام ببيان أن موتَ كلِّ نفسٍ منوطٌ بمشيئة الله عز وجل لا يكاد يقع بدون تعلقها به وإن خاضت مواردَ الحتوفِ واقتحمت مضايقَ كلِّ هولٍ ومَخُوفٍ، وقد أشير بذلك إلى أنها لم تكن متعلقةً بموتهم في الوقت الذي حذِروه فيه ولذلك لم يُقتلوا حينئذ لا لإحجامهم عن مباشرة القتالِ، وكلمة كان ناقصةٌ اسمُها أن تموت وخبرُها الظرفُ على أنه متعلقٌ بمحذوف.

وقوله تعالى: ﴿**إلا بإذن الله**﴾ استثناءٌ مفرَّغٌ من أعم الأسباب أي وما كان الموتُ حاصلًا لنفس من النفوس بسببٍ من الأسباب إلا بمشيئته تعالى على أن الإذنَ مَجازٌ منها لكونها من لوازمه أو إلا بإذنه لملك الموتِ في قبض روحِها، وسَوْقُ الكلامِ مَساقَ التمثيل ـ بتصوير الموتِ بالنسبة إلى النفوس بصورةِ[1] الأفعالِ الاختياريةِ التي لا يتسنى للفاعل إيقاعُها والإقدامُ عليها بدون إذنِه تعالى أو بتنزيل إقدامِها على مباديه أعني القتالَ منزلةَ الإقدام على نفسه ـ للمبالغة في تحقيق المرامِ فإن موتَها حيث استحال وقوعُه عند إقدامِها عليه أو على مباديه وسعْيِها في إيقاعه فَلأَنْ يستحيلَ عند عدم ذلك أولى وأظهر، وفيه من التحريض على القتال ما لا يخفى ﴿**كتابًا**﴾ مصدرٌ مؤكِّدٌ لمضمون ما قبله، أي كتبه الله كتابًا ﴿**مُؤَجَّلًا**﴾ مؤقتًا بوقت معلوم لا يتقدم ولا يتأخَّرُ ولو ساعةً.

وقرئ[2] (مُوَجلًا) بالواو بدلَ الهمزةِ على قياس التخفيفِ، وبعد تحقيقِ أن مناطَ[3] الموتِ والحياةِ محضُ مشيئةِ الله عز وجل من غير أن يكونَ فيه مدخلٌ لأحد أصلًا أشير إلى أن توفيةَ ثمراتِ الأعمالِ دائرةٌ على إرادتهم ليصْرِفوها عن الأغراض الدنيئةِ إلى المطالب السنيةِ فقيل: ﴿**ومن يرِدْ**﴾ أي بعمله ﴿**ثوابَ الدنيا نؤتِه**﴾ بنون العظمةِ على طريق الالتفات ﴿**منها**﴾ أي من ثوابها ما نشاء أن نؤتيَه إياه كما في قوله عز وجل: ﴿من كان يريد العاجلةَ عجلْنا له فيها ما نشاء لمن نُريد﴾ [الإسراء، الآية

---

(١) أي أن الآية من باب الاستعارة التمثيلية وقد مضى الحديث عنها.
ينظر: شرح التلخيص (٤/ ١٤١) وما بعدها، والإيضاح مع البغية (٣/ ١٤٦، ١٦٠).

(٢) قرأ بها: ورش، وأبو جعفر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٣).

(٣) في المخطوط: مدار

١٨] وهو تعريضٌ بمن شغلتهم الغنائمُ يومئذ وقد مر تفصيلُه ﴿ومن يُرِدْ﴾ أي بعمله ﴿ثوابَ الآخِرة نؤتِه منها﴾ أي من ثوابها ما نشاء من الأضعاف حسبما جرىَ به الوعدُ الكريمُ ﴿وسنجزي الشاكرين﴾ نعمةَ الإسلام الثابتين عليه الصارفين لما آتاهم الله تعالى من القُوى والقدر إلى ما خُلِقت هي لأَجله من طاعة الله تعالى لا يَلْويهم عن ذلك صارفٌ أصلًا، والمرادُ بهم إما المجاهدون المعهودون من الشهداءِ وغيرهم وإما جنسُ الشاكرين وهم داخلون فيه دخولًا أوليا. والجملة اعتراضٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله ووعدٌ بالمزيد عليه ـ وفي تصديرها بالسين وإبهامِ الجزاءِ من التأكيد والدَّلالة على فخامة شأنِ الجزاءِ وكونِه بحيث يقصُر عنه البيانُ ـ ما لا يخفى.

وقرئ[(١)] الأفعالُ الثلاثةُ بالياء.

﴿وكأين﴾ كلامٌ مبتدأٌ ناعٍ عليهم تقصيرَهم وسوءَ صنيعِهم في صدودهم عن سَنن الربانيين المجاهدين في سبيل الله مع الرسل الخالين[(٢)] عليهم السلام، و﴿كأين﴾ لفظةٌ مركبةٌ من كاف التشبيهِ وأي، حدث فيها بعد التركيب معنى التكثيرِ كما حدث في كذا وكذا، والنون تنوينٌ أُثبتت في الخط على غير قياس، وفيها خمسُ لغاتٍ هي إحداهن، والثانيةُ: (كائِنْ)[(٣)] مثلُ كاعن والثالثة (كأَيْن)[(٤)] مثل كعين والرابعةُ (كَيْئِن)[(٥)] بياء ساكنة بعدها همزة مكسورة وهي قلبُ ما قبلها والخامسةُ (كأْن)[(٦)] مثلُ كعن.

---

(١) «يؤته» قرأ بها: المطوعي، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والبحر المحيط (٣/ ٧٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢١)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٠).
و «سيجزي» قرأ بها: المطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢١).

(٢) في المخطوط: الخالية.

(٣) قرأ بها: ابن كثير، وأبو جعفر، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٦٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٨)، والبحر المحيط (٣/ ٧٢)، والتيسير للداني ص (٩٠)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٢٨)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٦)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٣)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٧، ٣٥٨)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥١٦)، وتفسير الرازي (٣/ ٦١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

(٤) قرأ بها: ابن محيصن، والأشهب العقيلي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٧٢).

(٥) ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٧٢).

(٦) قرأ بها: ابن محيصن، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٧٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٧٢).

وقد قرئ بكل منها ومحلُّها الرفعُ بالابتداء وقولُه تعالى: ﴿من نبي﴾ تمييزٌ لها لأنها مثلُ كم الخبرية، وقد جاء تمييزُها منصوبًا كما في قوله: [الخفيف]

أطـرُد الـيـأسَ بـالـرجـا فـكـأيِّـنْ آمـلًا حُـمَّ يـسـرُه بـعـد عُـسـرِ[1]

وقوله تعالى: ﴿قاتلَ معه ربِّيون كثير﴾ خبرٌ لها على أن الفعلَ مسندٌ إلى الظاهر، والرابطُ هو الضمير المجرورُ في معه.

وقرئ (قُتِل)[2] و(قُتّل)[3] على صيغة المبني للمفعول مخففةً ومشددةً، و(الرِّبِّيُّ) منسوبٌ إلى الرب كالرَّباني وكسرُ الراء من تغييرات النَّسْبِ.

وقرئ بضمها[4] وبفتحها[5] أيضًا على الأصل وقيل: هو منسوبٌ إلى الرَّبة وهي الجماعة، أي كثيرٌ من الأنبياء قاتلَ معه لإعلاء كلمةِ الله وإعزاز دينِه علماءُ أتقياءُ أو عابدون أو جماعاتٌ كثيرة، فالظرفُ متعلقٌ بـ (قاتل) أو بمحذوف وقع حالًا من فاعله كما في القراءتين الأخيرتين إذ لا احتمالَ فيهما لتعلقه بالفعل أي قُتلوا أو قتّلوا كائنين معه في القتال لا في القتل. قال سعيد بن جبير رضي اله عنه: ما سمعنا بنبي قُتل في القتال، وقال الحسنُ البصري وجماعةٌ من العظماء: لم يقتَلْ نبي في حرب قطُّ،

---

(١) البيت بلا نسبة في الدرر (٤/ ٥١)، وشرح الأشموني (٣/ ٦٣٧)، وشرح التصريح (٢/ ٢٨١)، وشرح شواهد المغني (٢/ ٥١٣)، والمقاصد النحوية (٤/ ٤٩٥)، وهمع الهوامع (١/ ٢٥٥)، وأوضح المسالك (٤/ ٢٧٦)، ومغني اللبيب (١/ ١٨٦).

(٢) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وابن محيصن، واليزيدي، وابن عباس.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والبحر المحيط (٣/ ٧٢)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٧)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٣)، والكشف للقيسي (١/ ٣٥٩، ٣٦٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥١٦)، والمعاني للأخفش (١/ ٢١٧)، والمعاني للفراء (١/ ٢٣٧)، وتفسير الرازي (٣/ ٦١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

(٣) قرأ بها: قتادة.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٧٢)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٣).

(٤) قرأ بها: الحسن، وعلي، وابن مسعود، وابن عباس، وعكرمة، وأبو رجاء، وعمرو بن عبيد، وابن السائب.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٨٠)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٦٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٧٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢١)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٦١، ٦٢).

(٥) قرأ بها: ابن عباس، وقتادة.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٧٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢١)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٦١، ٦٢).

وقيل: الفعلُ مسنَدٌ إلى ضمير النبي والظرفُ متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا منه، والرابطُ هو الضميرُ المجرورُ الراجعُ إليه، وهذا واضحٌ على القراءة المشهورةِ بلا خوف أي كم نبيٍّ قاتلَ كائنًا معه في القتال ربيون كثير، وأما على القراءتين الأخيرتين فغيرُ ظاهرٍ لا سيما على قراءة التشديد وقد جوّزه بعضُهم وأيّده بأن مدارَ التوبيخِ انخذالُهم للإرجاف بقتلِه عليه السلام أي كم من نبي قُتل كائنًا معه في القتل أو في القتال ربيون إلخ، وقوله تعالى: ﴿فما وهَنوا﴾ عطفٌ على قاتل على أن المرادَ به عدمُ الوهنِ المتوقَّعِ من القتال كما في قولك: وعظتُه فلم يتَّعِظْ وصِحْتُ به فلم ينزجِرْ فإن الإتيانَ بالشيء بعد ورودِ ما يوجب الإقلاعَ عنه وإن كان استمرارًا عليه بحسب الظاهرِ ولكنه بحسب الحقيقةِ صنعٌ جديدٌ مصحِّحٌ لدخول الفاءِ المرتبةِ له على ما قبله أي فما فتَروا وما انكسرت هِمتُهم ﴿لما أصابهم﴾ في أثناء القتالِ وهو علةٌ للمنفيّ دون النفي، نعم يُشعِرُ بعلّته قوله تعالى: ﴿في سبيل الله﴾ فإن كونَ ذلك في سبيله عز وجل مما يقوّي قلوبَهم ويُزيلُ وهنَهم.

و(ما) موصولةٌ أو موصوفةٌ، فإن جُعِل الضميران لجميع الرِّبيِّين فهي عبارةٌ عما عدا القتلِ من الجراح وسائرِ المكارِه المعتريةِ للكل، وإن جعلا للبعض الباقين بعد ما قُتل الآخَرون كما هو الأليقُ[1] بمقام توبيخِ المنخذِلين بعد ما استُشهد الشهداءُ فهي عبارةٌ عما ذُكر مع ما اعتراهم من قتل إخوانِهم من الخوف والحُزْن وغيرِ ذلك.

هذا على القراءة المشهورةِ وأما على القراءتين الأخيرتين: فإن أُسندَ الفعلُ إلى الرّبيّين فالضميران للباقين منهم حتمًا، وإن أُسند إلى ضمير النبي عليه السلام كما هو الأنسبُ بالتوبيخ على الانخذال بسبب الإرجافِ بقتله عليه الصلاة والسلام فهما للباقين أيضًا إن اعتُبر كونُ الرّبيّين مع النبي في القتل وللجميع إن اعتُبر كونُهم معه في القتال.

﴿وما ضعُفوا﴾ عن العدو، وقيل: عن الجهاد، وقيل: في الدين ﴿وما استكانوا﴾ أي وما خضَعوا للعدو وأصلُه استكنَ من السكون لأن الخاضعَ يسكُن لصاحبه ليفعلَ به ما يريدُه، والألفُ من إشباع الفتحةِ أو (استكْوَن) من الكون لأنه يُطلب أن يكون لمن يُخضَع له. وهذا تعريضٌ بما أصابهم من الوهن والانكسارِ عند استيلاءِ الكفرةِ عليهم والإرجافِ بقتل النبيِّ ﷺ وبضَعفهم عند ذلك عن مجاهدة المشركين واستكانتِهم لهم حين أرادوا أن يعتضِدوا بابن أُبيّ المنافق في طلب الأمانِ من أبي سفيان.

﴿والله يحب الصابرين﴾ أي على مقاساة الشدائدِ ومعاناةِ المكاره في سبيل الله

---

(١) في المخطوط: الأنسب.

فينصُرهم ويُعظّم قدرَهم، والمرادُ بالصابرين إما المعهودون، والإظهارُ في موضع الإضمارِ للثناء عليهم بحسن الصبرِ والإشعارِ بعلة الحُكم، وإما الجنسُ وهم داخلون فيه دخولًا أوليًّا والجملة تذييل لما قبلها.

﴿وما كان قولَهم﴾ كلامٌ مبينٌ لمحاسنهم القوليةِ معطوفٌ على ما قبله من الجُمل المبيِّنةِ لمحاسنهم [الفعلية][1]، و﴿قولَهم﴾ بالنصب[2] خبرٌ لـ (كان)، واسمُها أن وما بعدها في قوله تعالى: ﴿إلا أنْ قالوا﴾ والاستثناءُ مفرَّغٌ من أعم الأشياء أي ما كان قولًا لهم عند لقاءِ العدوِ واقتحامِ مضايق الحربِ[3] وإصابةِ ما أصابهم من فنون الشدائدِ والأهوال لشيءٍ من الأشياء إلا أن قالوا ﴿ربنا اغفِرْ لنا ذنوبَنا﴾ أي صغائرَنا ﴿وإسرافَنا في أمرنا﴾ أي تجاوزْنا الحدَّ في ركوب الكبائرِ، أضافوا الذنوبَ والإسرافَ إلى أنفسهم مع كونهم ربانيين بُرَآءَ من التفريط في جنب الله تعالى هضمًا لهم واستصغارًا[4] لهممهم وإسنادًا لما أصابهم إلى أعمالهم وقدّموا الدعاءَ بمغفرتها على ما هو الأهمُّ بحسب الحال من الدعاء بقولهم ﴿وثبت أقدامَنا﴾ أي في مواطن الحربِ بالتقوية والتأييدِ من عندك أو ثبّتْنا على دينك الحقِّ ﴿وانصُرنا على القوم الكافرين﴾ تقريبًا له إلى حيز القَبول، فإن الدعاءَ المقرونَ بالخضوع الصادرَ عن زكاء وطهارةٍ أقربُ إلى الاستجابة.

والمعنى: لم يزالوا مواظبين على هذا الدعاءِ من غير أن يصدُرَ عنهم قولٌ يوهم شائبةَ الجزَعِ والخَوَرِ والتزلزُلِ في مواقف الحربِ ومراصدِ الدين. وفيه من التعريض بالمنهزمين ما لا يخفى.

وقرأ ابنُ كثير[5] وعاصمٌ في رواية عنهما برفع ﴿قولهم﴾[6] على أنه الاسمُ والخبرُ أن وما في حيزها أي ما كان قولُهم حينئذ شيئًا من الأشياء إلا هذا القولَ المنبئ عن

---

(١) سقط في المخطوط.
(٢) زاد في ط: الفعلية.
(٣) في المخطوط: الحراب.
(٤) في المخطوط: استقصارًا.
(٥) هو: عبد الله بن كثير أبو معبد المكي، أحد القراء السبعة وإمام المكيين في القراءة، أخذ عن: عبد الله بن السائب، ومجاهد، وغيرهما، وتصدر للإقراء، وممن قرأ عليه: أبو عمرو ابن العلاء، وشبل ابن عباد، ومعروف بن مُشكان، توفي بمكة سنة عشرين ومائة.
ينظر: معرفة القراء الكبار (١/ ٨٦)، وغاية النهاية (١/ ٤٤٣)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد (١/ ١٥٧).
(٦) قرأ بها: أبو بكر، وحماد بن سلمة، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٦٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٧٥)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٣١).

أحسن[١] المحاسنِ، وهذا كما ترى أقعدُ بحسب المعنى وأوفق بمقتضى المقام لما أن الإخبارَ بكون قولِهم المطلقِ خصوصيةَ قولِهم المحكيِّ عنهم مفصلًا ـ كما تفيده قراءتهما ـ أكثرُ إفادة للسامع من الإخبار بكون خصوصيةِ قولِهم المذكورِ قولَهم، لما أن مصبَّ الفائدةِ وموقِعَ البيانِ في الجمل[٢] الخبرية هو الخبرُ، فالأحقُّ بالخبرية ما هو أكثرُ إفادةً وأظهرُ دِلالةً على الحدث وأوفرُ اشتمالًا على نِسَب خاصةٍ بعيدةٍ من الوقوع في الخارج وفي ذهن السامع. ولا يخفى أن ذلك هاهنا في (أنْ) مع ما في حيِّزها أتمَّ وأكملَ، وأما ما تفيده الإضافةُ من النسبة المطلقةِ الإجماليةِ فحيث كانت سهلةَ الحصولِ خارجًا وذِهنًا كان حقُّها أن تلاحَظَ ملاحظةً إجماليةً وتُجعلَ عنوانًا للموضوع، لا مقصودًا بالذات في باب البيانِ وإنما اختار الجمهورُ ما اختاره لقاعدة صناعيةٍ هي أنه إذا اجتمع معرفتان فالأعرفُ منهما أحقُّ بالاسمية، ولا ريب في أعرفية ﴿أن قالوا﴾ [آل عمران، الآية: ١٤٧] لدلالته على جهة النسبةِ وزمانِ الحدثِ ولأنه يشبه المضمرَ من حيث أنه لا يوصف ولا يوصف به، وقولَهم مضافٌ إلى مضمر فهو بمنزلة العَلَم [فتأمل][٣].

﴿**فآتاهم الله**﴾ بسبب دعائِهم ذلك ﴿**ثوابَ الدنيا**﴾ أي النصرَ والغنيمةَ والعزَّ والذكرَ الجميلَ ﴿**وحُسنَ ثوابِ الآخرة**﴾[٤] الحسنُ وهو الجنةُ والنعيمُ المخلّدُ، وتخصيصُ وصفِ الحسن به للإيذان بفضله ومزيتِه وأنه المعتدُّ به عنده تعالى ﴿**والله يحب المحسنين**﴾ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله، فإن محبةَ الله تعالى للعبد عبارةٌ عن رضاه عنه وإرادةِ الخيرِ به، فهي مبدأٌ لكل سعادة، واللامُ إما للعهد، وإنما وُضع المُظهرُ موضِعَ ضميرِ المعهودين للإشعار بأن ما حُكيَ عنهم من الأفعال والأقوالِ من باب الإحسانِ، وإما للجنس وهم داخلون فيه دخولًا أوليًا وهذا أنسبُ بمقام ترغيبِ المؤمنين في تحصيل ما حُكي عنهم من المناقب الجليلة.

[من دستور الحرب]

﴿**ياأيها الذين آمنوا**﴾ شروعٌ في زجرهم عن متابعة الكفارِ ببيان استتباعِها لخسران الدنيا والآخرة إثرَ ترغيبِهم في الاقتداء بأنصار الأنبياءِ عليهم السلام ببيان إفضائه إلى فوزهم بسعادة الدارين، وتصديرُ الخطابِ بالنداء والتنبيهِ لإظهار الاعتناءِ بما في حيِّزه، ووصفُهم بالإيمان لتذكير حالِهم وتثبيتِهم عليها بإظهار مباينتِها لحال أعدائِهم

---

(١) في المخطوط: أحاسن.
(٢) في المخطوط: الجملة.
(٣) زيادة من المخطوط.
(٤) زاد في المخطوط: أي وثواب الآخرة.

كما أن وصفَ المنافقين بالكفر في قوله تعالى: ﴿إن تُطيعوا الذين كفروا﴾ لذلك قصدًا إلى مزيد التنفيرِ عنهم والتحذيرِ عن طاعتهم، قال علي رضي الله عنه: نزلت في قول المنافقين للمؤمنين عند الهزيمةِ: ارجِعوا إلى إخوانكم وادخُلوا في دينهم، فوقوعُ قوله تعالى: ﴿يردُّوكم على أعقابكم﴾ جوابًا للشرط ـ مع كونِه في قوة أن يقال: إن تُطيعوهم في قولهم: ارجِعوا إلى إخوانكم وادخُلوا في دينهم[١] -يُدخِلوكم في دينهم ـ باعتبار كونه تمهيدًا لقوله تعالى: ﴿فتنقلبوا خاسرين﴾ أي للدنيا والآخرة غيرَ فائزين بشيء منهما واقعين في العذاب الخالدِ على أن الارتدادَ على العقِب عَلَمٌ على انتكاس الأمرِ ومَثَلٌ في الحور بعد الكور وقيل: المراد بهم اليهودُ والنصارى حيث كانوا يستَغْوونهم ويُوقِعون لهم الشُّبَه في الدين ويقولون: لو كان نبيًا حقًا لما غُلب ولمَا أصابه وأصحابَه ما أصابهم وإنما هو رجلٌ حالُه كحال غيرِه من الناس يومًا عليه ويومًا له، وقيل: أبو سفيان وأصحابُه والمرادُ بطاعتهم استئمانُهم والاستكانةُ لهم، وقيل: الموصولُ على عمومه والمعنى نهيُ المؤمنين عن طاعتهم في أمر من الأمور حتى لا يستجرّوهم إلى الارتداد عن الدين فلا حاجةَ على هذه التقاديرِ إلى ما مر من البيان.

﴿بل الله مولاكم﴾ إضرابٌ عما يُفهم من مضمون الشرطيةِ كأنه قيل: فليسوا أنصارَكم حتى تطيعوهم بل الله ناصرُكم لا غيرُه فأطيعوه واستعينوا[٢] به عن موالاتهم، وقرئ[٣] بالنصب كأنه قيل: فلا تطيعوهم بل أطيعوا الله و﴿مولاكم﴾ نُصب على أنه صفةٌ له ﴿وهو خيرُ الناصرين﴾ فخُصّوه بالطاعة والاستعانة ﴿سَنُلْقي﴾ بنون العظمةِ على طريقة الالتفاتِ جريًا على سَنن الكبرياءِ لتقوية[٤] المهابةِ، وقرئ[٥] بالياء والسين لتأكيد الإلقاءِ ﴿فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعبَ﴾ بسكون العين وقرئ[٦]

---

(١) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ١٨٣).

(٢) في المخطوط: واستغنوا.

(٣) قرأ بها: الحسن.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٦٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٧٦)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٣٢).

(٤) في المخطوط: لتربية.

(٥) قرأ بها: أيوب السختياني.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٧٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٣٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٢).

(٦) قرأ بها: ابن عامر، والكسائي، وأبو جعفر، ويعقوب، وعيسى، والأعرج، وأبو حاتم.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٧٠)، والإملاء للعكبري (١/ ٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٧٧)، والتيسير للداني ص (٩١)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٣٢)، والحجة لابن خالويه ص (١١٤)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٦)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٧)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٤)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥١٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢١٦، ٢٤٢).

بضمها على الأصل وهو ما قُذف في قلوبهم من الخوف يوم أُحُد حتى تركوا القتالَ ورجعوا من غير سببٍ، ولهم القوةُ والغلبة، وقيل: ذهبوا إلى مكةَ فلما كانوا ببعض الطريقِ قالوا: ما صنعنا شيئًا قتلنا منهم ثم تركناهم ونحن قاهرون ارجِعوا فاستأصِلوهم فعند ذلك ألقى الله تعالى في قلوبهم الرُّعْبَ فأمسكوا. فلا بد من كون نزولِ الآيةِ في تضاعيف الحربِ أو عَقيب انقضائِها[1]، وقيل: هو ما أُلقيَ في قلوبهم من الرعب يومَ الأحزاب ﴿بما أشركوا بالله﴾ متعلقٌ بـ (نُلقي) دون الرعب، و(ما) مصدرية أي بسبب إشراكِهم به تعالى فإنه من موجبات خِذْلانِهم ونصرِ المؤمنين عليهم، وكلاهما من دواعي الرعب ﴿ما لم ينزِّلْ به﴾ أي بإشراكه ﴿سلطانًا﴾ أي حجةً سمِّيت به لوضوحها وإنارتها أو لقوّتها أو لحِدّتها ونفوذِها، وذكرُ عدمِ تنزيلِها مع استحالة تحققِها في نفسها من قبيل قوله: [السريع]

.... ولا تـرَى الـضـبَّ بـهـا يـنـجـحِـرْ[2]

أي لا ضبَّ ولا انجحارَ، وفيه إيذانٌ بأن المتَّبعَ في الباب هو البرهانُ السماويُّ دون الآراءِ والأهواءِ الباطلة.

﴿ومأواهم﴾ بيانٌ لأحوالهم في الآخرة إثرَ بيانِ أحوالِهم في الدنيا وهي الرعبُ أي ما يأوون إليه في الآخرة ﴿النارُ﴾ لا ملجأ لهم غيرَها ﴿وبئس مثوى الظالمين﴾ أي مثواهم وإنما وُضع موضعَه المظهرُ المذكورُ للتغليظ والتعليلِ والإشعارِ بأنهم في إشراكهم ظالمون واضعون للشيء في غير موضعِه، والمخصوصُ بالذم محذوفٌ أي بئس مثوى الظالمين النارُ وفي جعلها مثواهم بعد جعلِها مأواهم نوعُ رمزٍ إلى خلودهم فيها فإن المثوى مكانُ الإقامةِ المنبئة عن المُكثْ وأما المأوى فهو المكانُ الذي يأوي إليه الإنسان.

﴿ولقد صدقكم الله وعدَه﴾ نُصب على أنه مفعولٌ ثانٍ لـ (صَدَق) صريحًا، وقيل: بنزع الجارِّ أي في وعده نزلت حين قال ناسٌ من المؤمنين عند رجوعِهم إلى المدينة: من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله تعالى بالنصر؟ وهو ما وعدهم على لسان نبيِّه عليه السلامُ من النصر حيث قال للرماة: «لا تبرَحوا مكانَكم فلن نزال غالبين ما ثبتُّم

---

(١) في المخطوط: انقضائه.

(٢) عجز بيت وصدره:

لا تُـفـزِعِ الأرنـب أهـوالُـهـا ....

وهو لابن أحمر في ديوانه، ص (٦٧)، وأمالي المرتضى (١/ ٢٢٩)، وخزانة الأدب (١٠/ ١٩٢)، وبلا نسبة في خزانة الأدب (١١/ ٣١٣)، والخصائص (٣/ ١٦٥، ٣٢١).

مكانَكم»[1] وفي رواية أخرى: «لا تبرَحوا عن هذا المكانِ فإنا لا نزال غالبين ما دمتم في هذا المكان» وقد كان كذلك فإن المشركين لما أقبلوا جعل الرماةُ يرشُقونهم والباقون يضرِبونهم بالسيوف حتى انهزموا والمسلمون على آثارهم يقتُلونهم قتلًا ذريعًا وذلك قوله تعالى: ﴿**إذ تَحُسُّونهم**﴾ أي تقتُلونهم قتلًا كثيرًا فاشيًا، من (حسَّه) إذا أبطل حِسَّه وهو ظرفٌ لصدقكم وقوله تعالى: ﴿**بإذنه**﴾ أي بتيسيره وتوفيقِه لتحقيق أنّ قتلَهم بما وعدهم الله تعالى بالنصر، وقيل: هو ما وعدهم بقوله تعالى: ﴿إنْ تصبِروا وتتّقوا﴾ [آل عمران، الآية ١٢٥] الآية، وقد مر تحقيقُ أن ذلك كان يومَ بدر كيف لا والموعودُ بما ذكر إمدادُه عز وجل بإنزال الملائكةِ عليهم السلام، وتقييدُ صدقِ وعدِه تعالى بوقت قتلِهم بإذنه تعالى صريحٌ في أن الموعودَ هو النصرُ المعنويُّ والتيسيرُ، لا الإمدادُ بالملائكة، وقيل: هو ما وعده تعالى بقوله: ﴿سنلقِي﴾ [آل عمران، الآية: ١٥١] إلخ، وأنت خبيرٌ بأن إلقاءَ الرعبِ كان عند تركِهم القتالَ ورجوعِهم من غير سبب أو بعد ذلك في الطريق على اختلاف [في][2] الروايتين وأيًّا ما كان فلا سبيل إلى كونه مُغيا بقوله تعالى: ﴿**حتى إذا فشِلتم**﴾ أي جبُنتم وضعُف رأيُكم أو مِلتم إلى الغنيمة، فإن الحرصَ من ضعف القلب ﴿**وتنازعتم في الأمر**﴾ فقال بعضُ الرماةِ حين انهزم المشركون وولَّوْا هاربين والمسلمون على أعقابهم قتلًا وضربًا: فما موقفُنا هاهنا بعد هذا؟ وقال أميرُهم عبدُ اللَّه بنُ جبيرٍ رضي الله عنه: لا نخالف أمرَ الرسولِ ﷺ فثبت مكانه في نفر دون العشرةِ من أصحابه ونفَرَ الباقون للنهب وذلك قوله تعالى: ﴿**وعصيتم من بعد ما أراكم ما تُحبّون**﴾ أي من الظفر والغنيمةِ وانهزامِ العدوِّ، فلما رأى المشركون ذلك حَملوا عليهم من قبل الشِّعْبِ وقتلوا أميرَ الرماةِ ومن معه من أصحابه حسبما فُصِّل في تفسير قولِه تعالى: ﴿أفإنْ مات أو قُتل انقلبتم على أعقابكم﴾ [آل عمران، الآية ١٤٤] وجوابُ (إذا) محذوفٌ وهو منعُكم نصْرَه، وقيل: امتَحَنكم، ويردُّه جعلُ الابتلاءِ غايةً للصَّرْف المترتِّبِ على منع النصرِ، وقيل: هو: انقسمتم إلى قسمين كما ينبئ عنه قوله تعالى: ﴿**منكم من يريد الدنيا**﴾ وهم الذين تركوا المركزَ وأقبلوا على النهب ﴿**ومنكم من يريد الآخِرةَ**﴾ وهم الذين ثبتوا مكانَهم حتى نالوا شرفَ الشهادة.

هذا على تقدير كونِ (إذا) شرطيةً و(حتى) ابتدائيةً داخلةً على الجملة الشرطيةِ.

وقيل: ﴿إذا﴾ اسمٌ كما في قولهم: إذا يقوم زيد يقوم عمرو، و﴿حتى﴾ حرفُ جرٍ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) زيادة في المخطوط.

بمعنى إلى المتعلقة بقوله تعالى: ﴿صدقكم﴾ [آل عمران، الآية: ١٥٢] باعتبار تضمُّنِه لمعنى النصرِ كأنه قيل: لقد نصركم الله إلى وقت فشلِكم وتنازُعِكم ... إلخ، وعلى هذا فقولُه تعالى: **﴿ثم صرفكم عنهم﴾** عطف على (ذلك) وعلى الأول عطف على الجواب المحذوف، كما أشير إليه، والجملتان الظرفيتان اعتراض بين المتعاطفين، أي كفكم عنهم حتى حالت الحالُ ودالت الدولةُ، وفيه من اللطف بالمسلمين ما لا يخفى.

﴿ليبتليكم﴾ أي يعاملَكم معاملةَ من يمتحنكم بالمصائب ليَظهرَ ثباتُكم على الإيمان عندها **﴿ولقد عفا عنكم﴾** تفضّلًا، ولِمَا علم من ندمكم على المخالفة **﴿والله ذو فضل على المؤمنين﴾** تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله ومؤْذِنٌ بأن ذلك العفوَ بطريق التفضّلِ والإحسانِ لا بطريق الوجوبِ عليه، أي شأنُه أن يتفضلَ عليهم بالعفو أو هو متفضلٌ عليهم في جميع الأحوالِ أديل لهم أو أُديل عليهم، إذ الابتلاءُ أيضًا رحمةٌ، والتنكيرُ للتفخيم، والمرادُ بالمؤمنين إما المخاطبون، والإظهارُ في موقع الإضمارِ للتشريفِ والإشعارِ بعلة الحُكم، وإما الجنس وهم داخلون في الحكم دخولًا أوليًا.

﴿إذ تُصعِدون﴾ متعلق بـ (صَرَفكم) أو بقوله تعالى: ﴿ليبتليكم﴾ [آل عمران، الآية: ١٥٢] أو بمقدّر كما ذكروا. والإصعادُ الذهابُ والإبعادُ في الأرض، وقرئ[١] (تصعدون) بثلاثي[٢] أي في الجبل، وقرئ[٣] (تَصَعَّدون) من التفعل بطرح إحدى التاءين وقرئ[٤] (تصعدون) من يصعدون بالالتفات إلى الغيبة.

﴿ولا تلوون على أحد﴾ أي لا تلتفتون إلى ما وراءكم ولا يقف واحدٌ منكم لواحد، وقرئ[٥] (تلُونَ) بواو واحدة بقلب الواوِ المضمومةِ همزةً وحذفِها تخفيفًا،

---

(١) قرأ بها: أبو عبد الرحمن السلمي، ومجاهد، وقتادة، واليزيدي، وأبو رجاء العطاردي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والبحر المحيط (٣/ ٨٢)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٠)، وتفسير الطبري (٧/ ٣٠٠)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٣٩)، والمعاني للفراء (١/ ٢٣٩)، وتفسير الرازي (٣/ ٦٨).

(٢) في المخطوط: من الثلاثي.

(٣) قرأ بها: أبو حيوة.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٦٨).

(٤) قرأ بها: ابن كثير، وشبل، وابن محيصن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والبحر المحيط (٣/ ٨٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٣٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٣).

(٥) قرأ بها: الحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٧٠)، والبحر المحيط (٣/ ٨٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٣٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٣).

وقرئ[١] (يلوون) كيصعدون ﴿والرسولُ يدعوكم﴾ كان عليه الصلاة والسلام يدعوهم: «إليَّ عبادَ الله أنا رسولُ الله من يكُرُّ فله الجنةُ»[٢] وإيرادُه عليه السلام بعنوان الرسالة للإيذان بأن دعوتَه عليه السلام كانت بطريق الرسالةِ من جهته سبحانه إشباعًا في توبيخ المنهزمين ﴿في أُخراكم﴾ في ساقتكم وجماعتِكم الأخرى ﴿فأثابكم﴾ عطفٌ على صرفَكم أي فجازاكم الله تعالى بما صنعتم ﴿غمًّا﴾ موصولًا ﴿بغم﴾ من الاغتمام بالقتل والجرْحِ وظَفَرِ المشركين والإرجافِ بقتل الرسولِ ﷺ وفوْتِ الغنيمة، فالتنكيرُ للتكثير أو غماً بمقابلة غمٍّ أذَقْتموه رسولَ الله ﷺ بعِصيانكم له ﴿لكيلا تحزَنوا على ما فاتكم ولا ما أصابكم﴾ أي لتتمرَّنوا على الصبر في الشدائد فلا تحزَنوا على نفعٍ فاتَ أو ضُرٍّ آتٍ، وقيل: لا زائدة والمعنى لتتأسفوا على ما فاتكم من الظفَر والغنيمةِ وعلى ما أصابكم من الجراح والهزيمةِ عقوبةً لكم. وقيل: الضميرُ في (أثابكم) للرسول ﷺ أي واساكم في الاغتمام فاغتمّ بما نزل عليكم كما اغتممتم بما نزل عليه، ولم يُثرِّبْكم على عِصيانكم تسليةً لكم وتنفيسًا لكم[٣] لئلا تحزنوا على ما فاتكم من النصر وما أصابكم من الجراح وغيرِ ذلك ﴿والله خبيرٌ بما تعملون﴾ أي عالمٌ بأعمالكم وبما أردتم[٤] بها.

﴿ثم أنزل عليكم﴾ عطفٌ على قوله تعالى: ﴿فأثابكم﴾ [آل عمران، الآية: ١٥٣]، والخطابُ للمؤمنين حقًا ﴿من بعد الغمِّ﴾ أي الغمِّ المذكور، والتصريحُ بتأخُّر الإنزالِ عنه مع دَلالة ﴿ثم﴾ عليه وعلى تراخيه عنه لزيادة البيانِ وتذكيرِ عِظَم النعمةِ كما في قوله تعالى: ﴿ثم تابوا من بعد ذلك وأصلحوا﴾ [النحل، الآية ١١٩] الآية، ﴿أمنةً﴾ أي أمنًا نُصب على المفعولية، وقوله تعالى: ﴿نعاسًا﴾ بدلٌ منها أو عطفُ بيانٍ وقيل: مفعولٌ له أو هو المفعول و(أمنةً) حالٌ منه متقدمةٌ عليه أو مفعول له حالٌ من المخاطبين على تقدير مضافٍ أي ذو أمنةٍ أو على أنه جمعُ (آمن) كـ (بارّ) و(بررَة) وقرئ[٥] بسكون الميم كأنها مرّةٌ من الأمنِ، وتقديمُ الظرفين على المفعول الصريحِ لِمَا مر غيرَ مرةٍ من الاعتناء بشأن المقدّمِ والتشويقِ إلى المؤخر، وتخصيصُ الخوفِ

---

(١) قرأ بها: ابن كثير، وابن محيصن، وشبل.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٨٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٣).

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف (١/ ٤٥٤).

(٣) في المخطوط: عنكم.

(٤) في المخطوط: قصدتم.

(٥) قرأ بها: ابن محيصن، والنخعي، ويحيى.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٠)، والبحر المحيط (٣/ ٨٥)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٤).

من بين فنونِ الغمِّ بالإزالة لأنه المهمُّ عندهم حينئذ لما أن المشركين لما انصرفوا كانوا يتوّعدون المسلمين بالرجوع فلم يأمنوا كرَّتَهم وكانوا تحت الحَجَفِ متأهّبين للقتال فأنزل الله تعالى عليهم الأمنةَ فأخذهم النعاسُ.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: أمنَّهم يومئذ بنعاس تغشّاهم بعد خوفٍ وإنما ينعَسُ من أمِنَ، والخائفُ لا ينام. وقال الزبير رضي الله عنه: كنت مع النبي ﷺ حين اشتد الخوفُ فأنزل الله علينا النومَ والله إني أسمع قولَ مُعتبِ بنِ قشير والنعاسُ يغشاني ما أسمعه إلا كالحُلُم يقول: لو كان لنا من الأمر شيءٌ ما قُتلنا هاهنا[1]. وقال أبو طلحةَ[2] رضي الله عنه: «رفعتُ رأسي يومَ أُحُدٍ فجعلتُ لا أرى أحدًا من القوم إلا وهو يَميدُ تحت حَجَفَتِه من النعاس»[3]. قال: «وكنتُ ممن أُلقِيَ عليه النعاسُ يومئذ فكان السيفُ يسقُط من يدي فآخذُه ثم يسقُط السَّوْطُ من يدي فآخُذه»، وفيه دِلالةٌ على أن من المؤمنين من لم يُلْقَ عليه النعاسُ كما ينبئ عنه قوله عز وجل[4]: ﴿يغشى طائفةً منكم﴾ قال ابن عباس: هم المهاجرون وعامةُ الأنصار ولا يقدَح ذلك في عموم الإنزالِ للكل، والجملةُ في محل النصب على أنها صفةٌ لـ (نعاسًا)، وقرئ[5] بالتاء على أنها صفة لـ (أَمَنةً)، وفيه أن الصفةَ حقُّها أن تتقدم على البدل وعطفِ البيان وأن لا يُفصل بينها وبين الموصوفِ بالمفعول له، وأن المعهودَ أن يحدُث عن البدل دون المُبدلِ منه.

﴿وطائفةٌ قد أهمتْهم أنفسُهم﴾ أي أوقعتهم في الهموم والأحزانِ، أو ما بهم إلا

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ١٤٣).

(٢) هو: أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود الخزرجي النجاري، أحد أعيان البدريين، وأحد النقباء الاثني عشر ليلة العقبة، روى عنه بعض الصحابة كأنس وابن عباس، سرد الصوم بعد وفاة الرسول ﷺ، مناقبه كثيرة، توفي بالمدينة أو بالبحر سنة ٥٣٤، رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين.
ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/ ٢٧) وما بعدها، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٢/ ٦٠٧،٦٠٨).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٥٠٥)، والترمذي (٥/ ٢٢٩) برقم (٣٠٠٧).

(٤) في المخطوط: تعالى.

(٥) قرأ بها: حمزة، والكسائي، وخلف، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٠)، والبحر المحيط (٣/ ٨٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٢)، والتيسير للداني ص (٩١)، وتفسير الطبري (٧/ ٣١٥)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٤٢)، والحجة لابن خالويه ص (١١٤، ١١٥)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٦)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٧)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٦٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٢١)، والمعاني للفراء (١/ ٢٤٠)، وتفسير الرازي (٣/ ٧١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

همُّ أنفسِهم وقصدُ خلاصِها، من قولهم: همّني الشيءُ أي كان من هِمّتي وقصدي، والقصرُ مستفادٌ بمعونة المقامِ، ﴿وطائفةٌ﴾ مبتدأٌ وما بعدها إما خبرُها، وإنما جاز ذلك مع كونها نكرةً لاعتمادها على واو الحال كما في قوله: [الطويل]

سرينا ونجمٌ قد أضاء فمذ بدا محيّاكِ أخفى ضوؤُه كلَّ شارقِ[١]

أو لوقوعها في موضع التفصيل كما في قوله: [الطويل]

إذا ما بكى من خلفها انصرَفَتْ له بشِقٍّ وشقٌّ عندنا لم يُحَوَّلِ[٢]

وإما صفتُها والخبرُ محذوفٌ أي ومعكم طائفةٌ أو وهناك طائفةٌ، وقيل: تقديره ومنكم طائفةٌ، وفيه أنه يقتضي دخولَ المنافقين في الخطاب بإنزال الأمنةِ وأيًا ما كان فالجملةُ إما حاليةٌ مبيِّنةٌ لفظاعة الهولِ مؤكِّدةٌ لعِظَم النعمةِ في الخلاص عنه كما في قوله تعالى: ﴿أوَلَم يرَوْا أنا جعلنا حَرَمًا آمِنًا ويُتَخَطَّفُ الناسُ من حولهم﴾ [العنكبوت، الآية ٦٧] وإما مستأنفةٌ مَسوقةٌ لبيان حالِ المنافقين وقوله عز وجل: ﴿**يظنّون بالله**﴾ حال من ضمير (أهمتْهم) أو من (طائفةٌ) لتخصصها بالصفة، أو صفةٌ أخرى لها أو خبرٌ بعد خبرٍ أو استئنافٌ مبينٌ لما قبله وقوله تعالى: ﴿**غيرَ الحق**﴾ في حُكم المصدرِ أي يظنون به[٣] تعالى غيرَ الظنِّ الحقِّ الذي يجب أن يُظنَّ به سبحانه.

وقوله تعالى: ﴿**ظنَّ الجاهلية**﴾ بدلٌ منه وهو الظنُّ المختصُّ بالملة الجاهليةِ والإضافة كما في حاتم الجودِ ورجلِ صِدْقٍ.

وقوله تعالى: ﴿**يقولون**﴾ بدلٌ من (يظنون) لما أن مسألتَهم كانت صادرةً عن الظن أي يقولون لرسولِ الله ﷺ على صورة الاسترشاد: ﴿**هل لنا من الأمر**﴾ أي من أمر الله ووعدِه من النصر والظفَرِ ﴿**من شيء**﴾ أي من نصيب قط أو هل لنا من التدبير من شيء؟

وقوله تعالى: ﴿**قل إن الأمرَ كلَّه لله**﴾ أي [إن][٤] الغلبةَ بالآخرة لله تعالى ولأوليائه فإن حزبَ الله هم الغالبون أو إن االتدبيرَ كلَّه لله فإنه تعالى قد دبر الأمرَ كما جرى في سابق قضائِه فلا مردَّ له وقرئ[٥] (كلُّه) بالرفع على الابتداء.

---

(١) البيت بلا نسبة في الأشباه والنظائر (٣/ ٩٨)، وتخليص الشواهد ص (١٩٣)، والدرر (٢/ ٢٣)، وشرح الأشموني(١/ ٩٧)، وشرح شواهد المغني (٢/ ٨٦٣)، وشرح ابن عقيل ص(١١٤)، ومغني اللبيب (٢/ ٤٧١)، والمقاصد النحوية (١/ ٥٤٦)، وهمع الهوامع (١/ ١٠١).

(٢) البيت لامرىء القيس في ديوانه، ص (١٢)، وبلا نسبة في رصف المباني، ص (٣١٦).

(٣) في المخطوط: بالله.

(٤) زيادة في المخطوط.

(٥) قرأ بها: أبو عمرو، ويعقوب، واليزيدي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٠)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٧١)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٠)، =

وقوله تعالى: **﴿يخفون في أنفسهم﴾** أي يُضمرون فيها أو يقولون فيما بينهم بطريق الخُفية **﴿ما لا يبدون لك﴾** استئنافٌ أو حال من ضمير يقولون وقوله تعالى: ﴿قل إن الأمرَ﴾ إلخ، اعتراضٌ بين الحال وصاحبِها أي يقولون ما يقولون مُظْهِرين أنهم مسترشِدون طالبون للنصر مُبْطنين الإنكارَ والتكذيبَ، وقوله تعالى: **﴿يقولون﴾** استئنافٌ وقع جوابًا عن سؤال نشأ مما قبله كأنه قيل: أيَّ شيء يخفون؟ فقيل: يحدثون أنفسَهم أو يقول بعضُهم لبعض فيما بينهم خُفيةً: **﴿لو كان لنا من الأمر شيء﴾** كما وعد محمد عليه الصلاة والسلام من أن الغلبةَ لله تعالى ولأوليائه وأن الأمرَ كلَّه لله أو لو كان لنا من التدبير والرأيِّ شيءٌ **﴿ما قُتلنا هاهنا﴾** أي ما غُلبنا أو ما قُتل مَنْ قُتل منا في هذه المعركةِ على أن النفيَ راجعٌ إلى نفس القتلِ لا إلى وقوعه فيها فقط، ولما برحنا من منازلنا كما رآه ابنُ أُبي ويؤيده تعيينُ مكانِ القتلِ وكذا قوله تعالى: **﴿قل لو كنتم في بيوتكم﴾** أي لو لم تخرُجوا إلى أُحُد وقعدتم بالمدينة كما تقولون **﴿لبرَزَ الذين كُتب عليهم القتلُ﴾** أي في اللوح المحفوظِ بسبب من الأسباب الداعيةِ إلى البروز **﴿إلى مضاجعهم﴾** إلى مصارعهم التي قدَّر الله تعالى قتلَهم فيها وقُتلوا هنالك ألبتةَ ولم تنفَعِ العزيمةُ على الإقامة بالمدينة قطعًا، فإن قضاءَ الله تعالى لا يُرَدّ وحكمُه لا يُعقَّب، وفيه مبالغةٌ في رد مقالتِهم الباطلةِ حيث لم يُقتَصرْ على تحقيق نفسِ القتلِ كما في قوله عز وجل: ﴿أينما تكونوا يُدرِكْكُم الموتُ﴾ [النساء، الآية ٧٨] بل عُيِّن مكانُه أيضًا، ولا ريب في تعيُّن زمانِه أيضًا لقوله تعالى: ﴿فإذا جاء أجلُهم لا يستأخِرون ساعةً ولا يستقدمون﴾ [الأعراف، الآية ٣٤].

رُوي أن ملك الموتِ حضر مجلسَ سليمانَ عليه الصلاة والسلام فنظر إلى رجل من أهل المجلسِ نَظرةً هائلة فلما قام قال الرجلُ: من هذا؟ فقال سليمانُ عليه السلام: ملكُ الموتِ، قال: أرسِلْني مع الريح إلى عالم آخَرَ فإني رأيتُ منه مرأى هائلًا فأمرها عليه السلام فألقتْه في قُطر سحيقٍ من أقطار العالم فما لبث أن عاد ملكُ الموتِ إلى سليمانَ عليه السلام فقال: كنت أُمِرْتُ بقبض روحِ ذلك الرجلِ في هذه الساعةِ في أرض كذا فلما وجدتُه في مجلسك قلت: متى يصِلُ هذا إليها وقد أرسلتَه بالريح إلى ذلك المكانِ فوجدتُه هناك فقُضي أمرُ الله عز وجل في زمانه ومكانِه من

= والبحر المحيط (٣/ ٨٨)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٣)، والتيسير للداني ص (٩١)، وتفسير الطبري (٧/ ٣٢٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٤٢)، والحجة لابن خالويه ص (١١٥)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٧)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٤)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٢٥١)، وتفسير الرازي (٣/ ٧٢)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

غير إخلالٍ بشيء من ذلك.

وقرئ[1] (كَتَبَ) على البناء للفاعل ونصبِ (القتل)، وقرئ[2] (كُتب عليهم القتالُ) وقرئ[3] (لبُرِّز) بالتشديد على البناء للمفعول **﴿وليبتليَ الله ما في صدوركم﴾** أي ليعاملَكم معاملةَ مَنْ يبتلي ما في صدوركم[4] من الإخلاص والنفاقِ ويُظهرَ ما فيها من السرائر، وهو علةٌ لفعل مقدرٍ قبلها معطوفةٌ على علل لها أخرى مطويةٍ للإيذان بكثرتها، كأنه قيل: فعلَ ما فعل لمصالحَ جمةٍ وليبتليَ . . . إلخ، وجعلُها عِللًا لـ (بَرَز) يأباه الذوقُ السليمُ فإن مقتضى المقام بيانُ حكمةِ ما وقع يومئذ من الشدة والهولِ لا بيانُ حِكمةِ البروزِ المفروضِ، أو لفعلٍ مقدرٍ بعدها أي وللابتلاء المذكورِ فعلَ ما فعل، لا لعدم العنايةِ بأمر المؤمنين ونحو ذلك، وتقديرُ الفعل مقدمًا خالٍ عن هذه المزية.

﴿وليُمحصَ ما في قلوبكم﴾ من مخفيات الأمورِ ويكشِفَها أو يُخلِّصَها من الوساوس **﴿والله عليمٌ بذات الصدور﴾** أي السرائر والضمائرِ الخفيةِ التي لا تكاد تفارقُ الصدورَ بل تلازمها وتصاحبُها.

والجملةُ إما اعتراضٌ للتنبيه على أن الله تعالى غنيٌ عن الابتلاء، وإنما يُبرِز صورةَ الابتلاءِ لتمرين المؤمنين وإظهارِ حالِ المنافقين، أو حالٌ من متعلَّق الفعلين أي فَعل ما فَعل للابتلاء والتمحيصِ والحال أنه تعالى غنيٌ عنهما مُحيطٌ بخفيات الأمورِ، وفيه وعدٌ ووعيد.

﴿إن الذين تولَّوا منكم يوم التقىٰ الجمعانِ﴾ وهم الذين انهزموا يومَ أُحُدٍ حسبما مرت حكايتُهم **﴿إنما استزلهم الشيطان﴾** أي إنما كان سببَ انهزامِهم أن الشيطانَ طلب منهم الزللَ **﴿ببعض ما كسبوا﴾** من الذنوب والمعاصي التي هي مخالفةُ أمرِ النبيِّ ﷺ، وتركُ المركزِ والحِرصُ على الغنيمة أو الحياةِ، فحُرِموا التأييدَ وقوةَ القلب، وقيل: استزلالُ الشيطانِ تولِّيهم وذلك بذنوب تقدمت لهم فإن المعاصيَ يجُرّ

---

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٩٠).

(٢) قرأ بها: الحسن، والزهري.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٩٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٤).

(٣) قرأ بها: أبو حيوة.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٧٢)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٠)، والبحر المحيط (٣/ ٩٠)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٤٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٤).

(٤) الابتلاء هنا الاختبار وهو هنا كناية عن أثره، وكلام الشيخ أبي السعود يشير إلى أن الآية من قبيل الاستعارة التمثيلية.
ينظر: التحرير والتنوير (٤/ ١٣٩)، وشروح التلخيص (٤/ ١٤١) وما بعدها، والإيضاح مع البغية (٣/ ١٤٦).

بعضُها إلى بعض كالطاعة، وقيل: استزلّهم بذنوب سبَقتْ منهم وكرِهوا القتلَ قبل إخلاصِ[١] التوبةِ والخروج من المظلِمة ﴿**ولقد عفا الله عنهم**﴾ لتوبتهم واعتذارِهم ﴿**إن الله غفورٌ**﴾ للذنوب ﴿**حليم**﴾ لا يعاجل بعقوبة المذنبِ ليتوب، والجملةُ تعليلٌ لما قبلها على سبيلِ التحقيق، وفي إظهار الجلالةِ تربيةٌ للمهابة وتأكيدٌ للتعليل.

﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا**﴾ وهم المنافقون القائلون: لو كان لنا من الأمر شيءٌ ما قتلنا هاهنا، وإنما ذُكر في صدر الصلةِ كفرُهم تصريحًا بمباينة حالِهم لحال المؤمنين، وتنفيرًا عن مماثلتهم آثِرَ ذي أثيرٍ.

وقولُه تعالى: ﴿**وقالوا لإخوانهم**﴾ تعيينٌ لوجه الشبهِ والمماثلةِ التي نُهوا عنها أي قالوا لأجلهم وفي حقهم، ومعنى أُخوّتِهم اتفاقُهم نسبًا أو مذهبًا ﴿**إذا ضربوا في الأرض**﴾ أي سافروا فيها وأبعدوا للتجارة أو غيرِها، وإيثارُ (إذا) المفيدةِ لمعنى الاستقبالِ على إذا المفيدةِ لمعنى المُضيِّ لحكاية الحالِ الماضيةِ إذِ المرادُ بها الزمانُ المستمرُّ المنتظمُ للحال الذي عليه يدور أمرُ استحضارِ الصورة. قال الزجاج: (إذا) هاهنا تنوبُ عما مضىٰ من الزمان وما يُستقبل يعني أنها لمجرد الوقتِ أو يُقصد بها الاستمرارُ، وظرفيتُها لقولهم إنما هي باعتبار ما وقع فيها بل التحقيقُ أنها ظرفٌ له لا لقولهم، كأنه قيل: قالوا لأجل ما أصاب إخوانَهم حين ضربوا إلخ، ﴿**أو كانوا**﴾ أي إخوانُهم ﴿**غُزًّا**﴾ جمعُ غازٍ كعُفّىً جمعُ عافٍ، قال: [الطويل]

ومُـغْـبّـرةِ الآفـاقِ خـاشـعـةِ الـصُّـوى لـهـا قُـلُـبٌ عُـفَّـى الـحـيـاض أجـون[٢]

وقرئ[٣] بتخفيف الزاي على حذف التاء من غُزاة، وإفرادُ كونِهم غُزاةً بالذكر ـ مع اندراجه تحت الضربِ في الأرض ـ لأنه المقصودُ بيانُه في المقام، وذكرُ الضربِ في الأرض توطئةٌ له، وتقديمُه لكثرة وقوعِه على أنه قد يوجد بدون الضربِ في الأرض إذ المرادُ به السفرُ البعيدُ، وإنما لم يقُلْ أو غَزَوْا للإيذان باستمرار اتصافِهم بعنوان كونِهم غزاةً أو بانقضاء ذلك، أي كانوا غُزًّا فيما مضى.

وقولُه تعالى: ﴿**لو كانوا عندنا**﴾ أي مقيمين ﴿**ما ماتوا وما قُتلوا**﴾ مفعولٌ لـ(قالوا)

---

(١) في المخطوط: إخلاصهم.

(٢) البيت لامرئ القيس في ديوانه ص (٢٨٣)، وبلا نسبة في جمهرة اللغة، ص (١٣١٨)، وسر صناعة الإعراب (١/ ٢٨٧)، ولسان العرب (٩/ ٩٨)

(٣) قرأ بها: الحسن، والزهري.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٨١)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٧٣)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٠)، والبحر المحيط (٣/ ٩٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٤٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٥)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٥).

دليلٌ على أن هناك مضمَرًا قد حُذف ثقةً به أي إذا ضربوا في الأرض فماتوا أو كانوا غزًّا فقُتلوا، وليس المقصودُ بالنهي عدمَ مماثلتِهم في النطق بهذا القولِ بل في الاعتقاد بمضمونه والحُكم بموجبه كما أنه المنكرُ على قائليه، ألا يُرى إلى قوله عز وجل: ﴿لِيَجعلَ الله ذلكَ حسرةً في قلوبهم﴾ فإنه الذي جُعل حسرةً فيها قطعًا وإليه أشير بذلك كما نقل عن الزجاج أنه إشارةٌ إلى ظنهم أنهم لو لم يحضُروا القتالَ لم يُقتلوا، وتعلّقُه بقالوا ليس باعتبار نطقِهم بذلك القولِ بل باعتبار ما فيه من الحُكم والاعتقاد، واللامُ لامُ للعاقبة كما في قوله تعالى: ﴿ليكونَ لهم عدوًّا وحَزَنًا﴾ [القصص، الآية ٨] أي قالوا ذلك واعتقدوه ليكون حسرةً في قلوبهم، والمرادُ بالتعليل المذكورِ بيانُ عدمِ ترتُّبِ فائدةٍ ما على ذلك أصلًا، وقيل: هو تعليلٌ للنهي بمعنى لا تكونوا مثلَهم في النطق بذلك القولِ واعتقادِه ليجعلَه الله تعالى حسرةً في قلوبهم خاصة ويصونَ منها قلوبَكم، فذلك كما مر إشارةٌ إلى ما دل عليه قولُهم من الاعتقاد ويجوز أن يكون إشارةً إلى ما دل عليه النهيُ أي لا تكونوا مثلَهم ليجعلَ الله انتفاءَ كونِكم مثلَهم حسرةً في قلوبهم فإن مضادّتكم لهم في القول والاعتقادِ مما يغُمُّهم ويَغيظهم.

﴿والله يحيي ويميت﴾ ردٌّ لباطلهم[1] إثرَ بيانِ غائلتِه أي هو المؤثِّرُ في الحياة والممات وحده من غير أن يكون للإقامة أو للسفر مدخلٌ في ذلك فإنه تعالى قد يُحيي المسافرَ والغازيَ مع اقتحامهما لموارد الحتوفِ ويُميتُ المقيمَ والقاعدَ مع حيازتهما لأسباب السلامة ﴿والله بما تعملون بصير﴾ تهديدٌ للمؤمنين على أن يماثلوهم، وقرئ[2] بالياء على أنه وعيدٌ للذين كفروا، و﴿ما يعملون﴾ عامٌ متناولٌ لقولهم المذكورِ ولِمُنشئه الذي هو اعتقادُهم، ولما ترتب على ذلك من الأعمال، ولذلك تعرَّض لعنوان البَصَر لا لعنوان السمعِ، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ في موقع الإضمارِ لتربية المهابةِ وإلقاءِ الرَّوْعةِ والمبالغةِ في التهديد والتشديدِ في الوعيد.

﴿ولئن قُتلتم في سبيل الله أو مُتم﴾ شروعٌ في تحقيق أن ما يحذرون ترتُّبَه على الغزو والسفر من القتل والموتِ في سبيل الله تعالى ليس مما ينبغي أن يُحذر، بل مما

---

(١) في المخطوط: لقولهم الباطل.

(٢) قرأ بها: ابن كثير، وحمزة، والكسائي، وأبو عمرو، وابن محيصن، والحسن، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨١)، والبحر المحيط (٣/ ٩٥)، والتيسير للداني ص (٩١)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٤٧)، والحجة لابن خالويه ص (١١٥)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٧)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٢٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٧٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٢).

يجب أن يتنافسَ فيه المتنافسون إثرَ إبطالِ ترتُّبِه عليهما، واللامُ هي الموطئةُ للقسم واللام في قوله تعالى: ﴿**لمغفرةٌ من الله ورحمةٌ**﴾ لامُ الابتداء، والتنوينُ في الموضعين للتقليل، و(مِنْ) متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً للمبتدأ، وقد حُذفت صفةُ ﴿رحمةٌ﴾ لدِلالة المذكورِ عليها، والجملةُ جوابٌ للقسم سادٌّ مسدَّ جوابِ الشرطِ والمعنى أن السفرَ والغزوَ ليس مما يجلُب الموتَ ويقدّم الأجلَ أصلًا ولئن وقع ذلك بأمر الله تعالى لنفحةٌ يسيرةٌ من مغفرة ورحمةً كائنتين من الله تعالى بمقابلة ذلك.

﴿**خيرٌ مما يجمعون**﴾ أي الكفرةُ من منافعِ الدنيا وطيّباتها مدةَ أعمارِهم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما خيرٌ من طِلاع الأرضِ ذَهَبةً حمراءَ[1]. وقرئ[2] بالتاء أي مما تجمعونه أنتم لو لم تموتوا، والاقتصارُ على بيان خيريتِهما من ذلك بلا تعرّضٍ للإخبار بحصولهما لهم للإيذان بعدم الحاجةِ إليه بناءً على استحالة التخييبِ منه تعالى بعد الإطماع وقد قيل: لا بد من حذفٍ آخَرَ أي لمغفرةٌ لكم من الله . . . إلخ، وحينئذ يكون أيضًا إخراجُ المقدَّرِ مُخرَجَ الصفةِ دون الخبر لنحو ما ذُكر من ادعاء الظهورِ والغِنى عن الإخبار به، وتغييرُ الترتيب الواقعِ في قولهم: ما ماتوا وما قتلوا ـ المبنيِّ على كثرة الوقوعِ وقلته ـ للمبالغة في الترغيب في الجهاد ببيان زيادةِ مزيةِ القتلِ في سبيل الله وإنافتِه في استجلاب المغفرةِ والرحمةِ، وفيه دَلالةٌ واضحةٌ على ما مر من أن المقصودَ بالنهي إنما هو عدمُ مماثلتِهم في الاعتقاد بمضمون القولِ المذكورِ والعملِ بموجبه لا في النطق به وإضلالِ الناسِ به.

﴿**ولئن مُتم أو قُتِلتم**﴾ أي على أيِّ وجهٍ[3] اتفق هلاكُكم حسب تعلُّقِ الإرادةِ الإلٰهيةِ وقرئ[4] (مِتّم) بكسر الميمِ من مات[5] ﴿**لإلى الله**﴾ أي إلى المعبود بالحق

---

(١) ذكره الزمخشري في الكشاف (١/ ٤٥٨).

(٢) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٨١)، والبحر المحيط (٣/ ٩٦)، والتيسير للداني ص (٩١)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٢)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٣).

(٣) في المخطوط: حال.

(٤) قرأ بها: نافع، وحمزة، والكسائي، وعاصم، وحفص، وخلف.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨١)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٧٣)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٠، ٩١)، والبحر المحيط (٣/ ٩٦)، والتيسير للداني ص (٩١)، والحجة لابن خالويه ص (١١٥)، والحجة لأبي زرعة ص (١٧٨)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦١، ٣٦٢)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٢٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٧٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٣).

(٥) في المخطوط زيادة: يمات.

العظيم الشأنِ الواسعِ الرحمةِ الجزيلِ الإحسانِ ﴿تُحشرون﴾ لا إلى غيره فيوفيكم[(١)] أجورَكم ويُجزِل عطاءَكم، والكلام في لامَي الجملة كما مر في أختها.

﴿فبما رحمةٍ من الله لِنت لهم﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إلى رسول الله ﷺ والفاءُ لترتيب مضمونِ الكلامِ على ما يُنبئ عنه السياقُ من استحقاقهم لِلآئمة والتعنيفِ بموجب الجِبلَّةِ البشرية، أو من سَعة ساحةِ مغفرتِه تعالى ورحمتِه، والباءُ متعلّقة بـ(لنتَ) قُدِّمت عليه للقصر، و(ما) مزيدةٌ للتوكيد، أو نكرةٌ و﴿رحمة﴾ بدلٌ منها مُبينٌ لإبهامها، والتنوينُ للتفخيم و(مِنْ) متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً لـ(رحمةٍ) أي فبرحمةٍ عظيمة لهم كائنةٍ من الله تعالى، وهي ربطُه على جأشه وتخصيصُه بمكارم الأخلاقِ، كنتَ ليِّنَ الجانبِ لهم وعامَلْتَهم بالرفق والتلطّفِ بهم حيث اغتمَمْتَ لهم بعد ما كان منهم ما كان من مخالفة أمرِك وإسلامِك للعدو.

﴿ولو﴾ لم تكن كذلك بل ﴿كنت فظًّا﴾ جافيًا في المعاشرة قولًا وفعلًا، وقال الراغبُ: الفَظُّ هو الكَرِيهُ الخلُقِ. وقال الواحديُّ: هو الغليظُ الجانبِ السيئ الخلُق ﴿غليظَ القلب﴾ قاسِيَه، وقال الكلبي: فظًّا في القول غليظَ القلبِ في الفعل.

﴿لانفضّوا من حولك﴾ لَتفرَّقوا من عندك ولم يسكُنوا إليك وتردَّوْا في مهاوي الردىٰ والفاء في قوله عز وجل: ﴿فاعفُ عنهم﴾ لترتيب العفوِ أو الأمرِ به على ما قبله، أي إذا كان الأمرُ كما ذُكر فاعفُ عنهم فيما يتعلق بحقوقك كما عفا الله عنهم ﴿واستغفرْ لهم﴾ الله فيما يتعلق بحقوقه تعالى إتمامًا للشفقة عليهم وإكمالًا للبِرّ بهم ﴿وشاوِرْهم في الأمر﴾ أي في أمر الحربِ إذ هو المعهودُ، أو فيه وفي أمثاله مما تجري فيه المشاورةُ عادةً استظهارًا بآرائهم وتطييبًا لقلوبهم وتمهيدًا لسُنّة المشاورةِ للأُمة. وقرئ[(٢)] (وشاورهم في بعض الأمر).

﴿فإذا عزمتَ﴾ أي عَقيبَ المشاورةِ على شيء واطمأنتْ به نفسُك ﴿فتوكلْ على الله﴾ في إمضاء أمرِك على ما هو أرشدُ لك وأصلحُ، فإن عِلمَه مختصٌّ به سبحانه وتعالى. وقرئ[(٣)] (فإذا عزمتُ) على صيغة التكلّم أي عزمتُ لك على شيء وأرشدتُك إليه فتوكلْ عليَّ ولا تشاورْ بعد ذلك أحدًا، والالتفاتُ لتربية المهابةِ وتعليلِ التوكلِ أو

---

(١) في المخطوط زيادة: فيوفي.

(٢) قرأ بها: ابن عباس.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩١)، والبحر المحيط (٣/ ٩٩)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٥٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٦)، والمجمع للطبرسي (١/ ١٧٥).

(٣) قرأ بها: جعفر الصادق، وجابر بن زيد، وعكرمة، وأبو نهيك.

=

الأمرِ به فإن عنوانَ الألوهيةِ الجامعةِ لجميع صفاتِ الكمالِ مستدع للتوكل عليه تعالى أو الأمرِ به ﴿**إن الله يحب المتوكلين**﴾ عليه تعالى فينصُرهم ويُرشِدهم إلى ما فيه خيرُهم وصلاحُهم[١]. والجملةُ تعليلٌ للتوكل عليه تعالى وقوله تعالى: ﴿**إن ينصُرْكم الله فلا غالبَ لكم**﴾ جملةٌ مستأنفةٌ سيقت بطريق تلوينِ الخطابِ تشريفًا للمؤمنين لإيجاب توكّلِهم عليه تعالى وحثّهم على اللَّجَأ إليه وتحذيرِهم عما يُفضي إلى خِذلانه أي إن ينصُركم كما نصركم يومَ بدرٍ فلا أحدَ يغلِبُكم على طريق نفي الجنسِ المنتظِم لنفي جميعِ أفرادِ الغالبِ ذاتًا وصفةً ولو قيل: فلا يغلبُكم أحدٌ لدل على نفي الصفة فقط، ثم المفهومُ من ظاهر النظمِ الكريم ـ وإن كان نفيَ مغلوبيّتِهم من غير تعرضٍ لنفي المساواةِ أيضًا، وهو الذي يقتضيه المقامُ ـ لكن المفهومَ منه فهمًا قطعيًا هو نفيُ المساواةِ وإثباتُ الغالبيةِ للمخاطبين، فإذا قلتَ: لا أكرمُ من فلان أو لا أفضلُ منه فالمفهومُ منه حتمًا أنه أكرمُ من كل كريم وأفضلُ من كل فاضلٍ وهذا أمرٌ مطردٌ في جميع اللغات ولا اختصاصَ له بالنفي الصريحِ بل هو مطردٌ فيما ورد على طريق الاستفهامِ الإنكاريِّ كما في قوله تعالى: ﴿ومن أظلمُ ممن افترى على الله كذِبًا﴾ [العنكبوت، الآية ٦٨] في مواقعَ كثيرةٍ من التنزيل، ومما هو نص قاطعٌ فيما ذكرنا ما وقع في سورة هودٍ حيث قيل بعده في حقهم: ﴿لا جَرمَ أنهم في الآخرة هم الأخسرون﴾ [هود، الآية ٢٢] فإن كونَهم أخسرَ من كل خاسرٍ يستدعي قطعًا كونَهم أظلمَ من كل ظالم ﴿**وإن يخذُلْكم**﴾ كما فعل يومَ أُحُدٍ.

وقرئ[٢] (يُخذِلْكم) من أخذله إذا جعله مخذولًا ﴿**فمن ذا الذي ينصُركم**﴾ استفهامٌ إنكاريٌّ مفيدٌ لانتفاء الناصرِ ذاتًا وصفةً بطريق المبالغة ﴿**من بعده**﴾ أي من بعد خِذلانه تعالى أو من بعد الله تعالى على معنى إذا جاوزتموه.

﴿**وعلى الله فليتوكل المؤمنون**﴾ تقديمُ الجارِّ والمجرورِ على الفعل لإفادة قصرِه عليه تعالى، والفاءُ لترتيبه أو ترتيبِ الأمرِ به على ما مر من غلبة المخاطَبين ـ على تقدير نُصرتِه تعالى لهم ـ ومغلوبيّتِهم على تقدير خِذلانِه تعالى إياهم، فإن العِلمَ بذلك مما يقتضي قصرَ التوكلِ عليه تعالى لا محالة، والمرادُ بالمؤمنين إما الجنسُ

= ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٧٥)، والبحر المحيط (٣/ ٩٩)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٥٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٦)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٦).

(١) في المخطوط: خير لهم وصلاح.

(٢) قرأ بها: عبيد بن عمير.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٠٠)، وتفسير الرازي (٣/ ٨٣).

والمخاطبون داخلون فيه دخولًا أوليًا وإما هم خاصةً بطريق الالتفاتِ، وأيًّا ما كان ففيه تشريفٌ لهم بعنوان الإيمانِ اشتراكًا أو استقلالًا، وتعليلٌ لتحتم التوكلِ عليه تعالى فإن وصفَ الإيمانِ مما يوجبه قطعًا.

﴿وما كان لنبي﴾ أي وما صح لنبي من الأنبياء عليهم السلام ولا استقام له ﴿أن يغُلّ﴾ أي يخونَ في المغنم فإن النبوةَ تنافيه منافاةً بيِّنة، يقال: غَلَّ شيئًا من المغنم يغُل غلولًا وأَغل إغلالًا إذا أخذه خُفْيةً. والمرادُ إما تنزيهُ ساحةِ رسولِ الله ﷺ عما ظن به الرماةُ يومَ أُحُدٍ حين تركوا المركزَ وأفاضوا في الغنيمة، وقالوا: نخشى أن يقولَ رسولُ الله ﷺ: من أخذ شيئًا فهو له ولا يقسِمَ الغنائمَ كما لم يقسمْها يوم بدرٍ، فقال لهم النبيُّ ﷺ: «ألم أعهَدْ إليكم أن لا تترُكوا المركزَ حتى يأتيَكم أمري؟» فقالوا: تركنا بقيةَ إخوانِنا[1] وقوفًا، فقال عليه السلام: «بل ظننتم أنا نغُلّ ولا نقسِمُ بينكم»[2] وإما المبالغةُ في النهي لرسول الله ﷺ على ما رُوي أنه بعث طلائِعَ فغنِم النبيُّ ﷺ بعدهم غنائِمَ فقسمها بين الحاضرين ولم يترك للطلائع شيئًا فنزلت[3].

والمعنى ما كان لنبي أن يعطيَ قومًا من العسكر ويمنَعَ آخَرين بل عليه أن يقسِمَ بين الكلِّ بالسوية، وعُبّر عن حِرمان بعضِ الغزاةِ بالغُلول تغليظًا. وأما ما قيل من أن المرادَ تنزيهُه عليه السلام عما تفوَّه به بعضُ المنافقين إذ رُوي: «أن قَطيفةً حمراءَ فقدت يوم بدر فقال بعضُ المنافقين: لعل رسولَ الله ﷺ أخذها»[4] فبعيدٌ جدًا، وقرئ[5] على البناء للمفعول والمعنى ما كان له أن يوجَدَ غالاً أو يُنسَبَ إلى الغُلول.

---

(١) في المخطوط: أخوالنا.

(٢) عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٣٩) للثعلبي، وللواحدي في أسباب النزول، من طريق الكلبي ومقاتل.

(٣) ذكره الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١/ ٢٤٠) وعزاه لابن أبي شيبة وابن جرير الطبري والواحدي في أسباب النزول.

(٤) أخرجه أبو داود (٢/ ٤٢٦) برقم (٣٩٧١)، وأبو يعلى (٥/ ٦٠) برقم (٢٦٥١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) قرأ بها: نافع، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وابن مسعود، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨١)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٧٥)، والبحر المحيط (٣/ ١٠١)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٤)، والتيسير للداني ص (٦١)، وتفسير الطبري (٧/ ٣٥٠، ٣٥٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٥٥)، والحجة لابن خالويه (١١٥، ١١٦)، والحجة لأبي زرعة (١٧٩، ١٨٠)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٨)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٧)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٣، ٣٦٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٢٨)، والمعاني للفراء (١/ ٢٤٦)، وتفسير الرازي (٣/ ٨٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٣).

﴿ومن يغلُلْ يأتِ بما غل يومَ القيامة﴾ يأتِ بالذي غله بعينه يحمِلُه على عنُقه كما ورد في الحديث الشريف[١] وروي أنه عليه السلام قال: «ألا لاَ أعْرِفَنَّ أحدَكُم يأتي ببعير له رُغاءٌ وببقرةٍ لها خُوارٌ وبشاة لها ثُغاءٌ فينادي يا محمد يا محمد فأقول: لا أملِك لك من الله شيئًا فقد بلّغتُك»[٢] أو يأتِ بما احتمل من إثمه ووبالِه ﴿ثم تُوفي كلُّ نفس ما كسبت﴾ أي تُعطىٰ وافيًا جزاءَ ما كسبت خيرًا أو شرًّا كثيرًا أو يسيرًا، ووضعُ المكسوبِ موضعَ جزائِه تحقيقًا للعدْل ببيان ما بينهما من تمام التناسُبِ كمًّا وكيفًا كأنهما شيءٌ واحد. وفي إسناد التَوْفيةِ إلى كل كاسبٍ وتعليقِها بكل مكسوبٍ ـ مع أن المقصودَ بيانُ حالِ الغالِّ عند إتيانِه بما غله يوم القيامة ـ من الدلالة على فخامة شأنِ اليوم وهولِ مطلَعِه والمبالغةِ في بيان فظاعةِ حالِ الغالِّ ما لا يخفى، فإنه حيث[٣] وُفيّ كلُّ كاسبٍ جزاءَ ما كسبه ولم يُنْقَصْ منه شيءٌ، وإن كان جُرْمُه في غاية القِلّة والحقارةِ، فلأَنْ لا يُنقَصَ من جزاء الغالِّ شيءٌ وجُرمُه من أعظم الجرائم أظهرُ وأجلى ﴿وهم﴾ أي كلُّ الناسِ المدلولِ عليهم بكل نفس ﴿لا يُظلمون﴾ بزيادة عقابٍ أو بنقص ثواب.

﴿أفمن اتّبع رِضوانَ الله﴾ أي سعىٰ في تحصيله وانتحىٰ نحوَه حيثما كان بفعل الطاعاتِ وتركِ المنكرات كالنبي ومن يسير بسيرته ﴿كمن باء﴾ أي رجع ﴿بسَخَط﴾ عظيم لا يقادَرُ قدرُه كائن ﴿من الله﴾ تعالى بسبب معاصيه كالغالِّ ومن يَدين بدينه، والمرادُ تأكيدُ نفي الغلولِ عن النبي عليه الصلاة والسلام وتقريرُه بتحقيق المباينةِ الكليةِ بينه وبين الغالِّ حيث وُصف كلٌّ منهما بنقيض ما وُصف به الآخَرُ فقوبل رضوانُه تعالى بسَخَطه، والاتِّباعُ بالبَوْء.

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ٥٣٨) كتاب الهبة وفضلها والتعريض عليها، باب: من لم يقبل الهبة لعلة، برقم (٢٥٩٧)، ومسلم (٣/ ١٤٦٣) كتاب الإمارة، باب: تحريم هدايا العمال، برقم (٢٦/ ١٨٣٢) من حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه وفيه:
استعمل النبي ﷺ رجلا من الأزد يقال له: ابن اللتبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي لي. قال: «فهلا جلس في بيت أبيه – أو بيت أمه – فينظر أيهدى له أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منكم شيئًا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته بيده إن كان بعيرًا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر ثم رفع يده حتى رأينا عفرة إبطيه اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت ثلاثا.

(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٣٠٢) كتاب الجهاد والسير، باب: الغلول، برقم (٣٠٧٣)، ومسلم (٣/ ١٤٦١) كتاب الإمارة، باب: غلظ تحريم الغلول، برقم (٢٤/ ١٨٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) في المخطوط: حين.

والجمع بين الهمزةِ والفاءِ لتوجيه الإنكارِ إلى ترتب توهُّم المماثلةِ بينهما والحُكمِ بها على ما ذُكر من حال الغالِّ كأنه قيل: أبعد ظهورِ حالِهِ يكونُ مَنْ ترقّى إلى أعلى عِلِّيين كمَنْ تردَّى إلى أسفلِ سافلين؟ وإظهارُ الاسمِ الجليلِ في موضع الإضمارِ لإدخال الرَّوْعةِ وتربيةِ المهابة.

﴿**ومأواه جهنمُ**﴾ إما كلامٌ مستأنَفٌ مَسوقٌ لبيان مآلِ [أمْرِ][1] مَنْ باء بسَخَطه تعالى، وإما معطوفٌ على قوله تعالى: ﴿باء بسخط﴾ عطفَ الصِلةِ الاسميةِ على الفعلية، وأيا ما كان فلا محلَّ له من الإعراب.

﴿**وبئس المصير**﴾ اعتراضٌ تذييليٌّ، والمخصوصُ بالذم محذوفٌ أي وبئس المصيرُ جهنمُ، والفرقُ بينه وبين المرجِعِ أن الأولَ يُعتبر فيه الرجوعُ على خلاف الحالةِ الأولى بخلاف الثاني.

﴿**هم**﴾ راجعٌ إلى الموصولَين باعتبار المعنى ﴿**درجاتٌ عند الله**﴾ أي طبقاتٌ متفاوتةٌ في علمه [تعالى][2] وحُكمِه، شُبِّهوا في تفاوت الأحوالِ وتبايُنِها بالدرجات مبالغةً وإيذانًا بأن بينهم تفاوتًا ذاتيًا كالدرجات أو ذوو درجاتٍ ﴿**والله بصير بما يعملون**﴾ من الأعمال ودرجاتِها فيجازيهم[3].

لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾ وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ ۚ وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ قَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّٱتَّبَعْنَٰكُمْ ۗ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ ۚ يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُوا۟ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟ ۗ قُلْ فَٱدْرَءُوا۟ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٦٨﴾ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ

---

(١) زيادة في المخطوط.
(٢) زيادة من المخطوط.
(٣) زاد في المخطوط: بحسبها.

إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُواْ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓاْ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٧٨﴾ مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾

﴿**لقد منَّ الله**﴾ جوابُ قسم محذوفٍ أي والله لقد منّ الله أي أنعم ﴿**على المؤمنين**﴾ أي من قومه عليه السلامٌ ﴿**إذ بعث فيهم رسولًا من أنفسِهم**﴾ أي من نسبهم أو من جنسهم عربيًّا مثلَهم ليفقهوا كلامَه بسهولة ليكونوا واقفين على حاله في الصدق والأمانةِ مفتخرين به، وفي ذلك شرف لهم عظيم، قاال الله تعالى: ﴿وإنه لذِكرٌ لك ولقومك﴾ [الزخرف، الآية ٤٤] وقرئ[١] (من أنفَسِهم) أي أشرافهم فإنه عليه السلام كان من أشرف قبائلِ العربِ وبطونِها، وقرئ[٢] (لَمِنْ منِّ الله على المؤمنين إذ بعث) إلخ، على أنه خبر لمبتدأ محذوفٍ أي منُّه إذ بعث ... إلخ، أو على أن (إذ) في محل الرفعِ على الابتداء بمعنى: لمن منّ الله [عليه من][٣] المؤمنين وقتُ بعثِه، وتخصيصُهم بالامتنان مع عموم نعمةِ البعثةِ الأسود والأحمرِ لما مرّ من مزيد انتفاعِهم بها.

وقوله تعالى: ﴿من أنفسهم﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع صفةً لـ (رسولًا) أي كائنًا من أنفسهم.

وقوله تعالى: ﴿**يتلو عليهم آياته**﴾ صفةٌ أخرى أي يتلو عليهم القرآنَ بعد ما كانوا أهلَ جاهليةٍ[٤] لم يطرُق أسماعَهم شيءٌ من الوحي ﴿**ويزكّيهم**﴾ عطفٌ على (يتلو) أي يطهرهم من دنس الطبائع وسوءِ العقائدِ وأوضارِ الأوزار ﴿**ويعلّمهم الكتابَ والحِكمة**﴾ أي القرآنَ والسنّةَ وهو صفةٌ أخرى لـ (رسولًا) مترتبةٌ في الوجود على التلاوة، وإنما وُسِّط بينهما التزكيةُ التي هي عبارةٌ عن تكميل النفسِ بحسَب القوةِ

---

(١) قرأ بها: فاطمة، وعائشة، والضحاك، وأبو الجوزاء.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٠٤)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٦٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٨).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٠٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٢٨).

(٣) في المخطوط: على.

(٤) في المخطوط: جاهليته.

العمليةِ وتهذيبِها المتفرِّع على تكميلها بحسَب القوةِ النظريةِ الحاصلِ بالتعليم المترتبِ على التلاوة، للإيذان بأن كلَّ واحدٍ من الأمور المترتبةِ نعمةٌ جليلةٌ على حيالها مستوجِبةٌ للشكر فلو رُوعيَ ترتيبُ الوجودِ كما في قوله تعالى: ﴿ربنا وابعثْ فيهم رسولًا منهم يتلو عليهم آياتِك ويُعلّمهم الكتابَ والحِكمةَ ويزكّيهم﴾ [البقرة، الآية ١٢٩] لتبادر إلى الفهم عدُّ الجميعِ نعمةً واحدةً، وهو السرُّ في التعبير عن القرآن بالآياتِ تارةً وبالكتاب والحكمةِ [تارةً][1] أخرى رمزًا إلى أنه باعتبار كلِّ عنوانٍ نعمةٌ على حِدَة، ولا يقدح في ذلك شمولُ الحكمةِ لما في مطاوي الأحاديثِ الكريمةِ من الشرائع كما سلف في سورة البقرة.

﴿**وإن كانوا** من قبل﴾ أي من قبلِ بعثتِه عليه السلام وتزكيتِه وتعليمِه ﴿**لفي ضلالٍ مبين**﴾ أي بيِّن لا ريب في كونه ضلالًا و(إن) هي المخففةُ من الثقيلة[2]، وضميرُ الشأنِ محذوفٌ واللامُ فارقةٌ بينها وبين النافية، والظرفُ الأولُ لغوٌ متعلقٌ بـ (كان)، والثاني خبرُها وهي مع خبرها خبرٌ (لأن) المخففة التي حُذف اسمُها أعني ضميرَ الشأن، وقيل: هي نافية واللامُ بمعنى (إلا)، أي وما كانوا من قبل إلا في ضلال مبين، وأيا ما كان فالجملةُ إما حالٌ من الضمير المنصوبِ في (يعلمهم) أو مستأنفةٌ، وعلى التقديرين فهي مبيِّنة لكمال النعمةِ وتمامِها.

﴿**أوَ لمّا أصابتكم مصيبةٌ قد أصبتم مِثليها قلتم أنى هذا**﴾ كلامٌ مبتدأ مَسوقٌ لإبطال بعضِ ما صدر عنهم من الظنون الفاسدةِ والأقاويلِ الباطلةِ الناشئةِ منها، إثرَ إبطالِ بعضٍ آخرَ منها، والهمزةُ للتقريع والتقرير، والواو عاطفةٌ لمدخولها على محذوف قبلها، و﴿لمّا﴾ ظرف لقلتم مضافٌ إلى ما بعده، و﴿قد أصبتم﴾ في محل الرفعِ على أنه صفةٌ لمصيبة، والمرادُ بها ما أصابهم يومَ أحدٍ من قتل سبعين منهم، وبمِثْليها ما أصاب المشركين يومَ بدرٍ من قتل سبعين منهم وأسْرِ سبعين. و﴿أنّى هذا﴾ مقولُ قلتم، وتوسيطُ الظرفِ وما يتعلق به بينه وبين الهمزةِ، مع أن المقصودَ إنكارُه والمعطوفُ بالواو حقيقةً لتأكيد النكيرِ وتشديد التقريعِ فإن فعلَ القبيحِ في غير وقتِه أقبحُ، والإنكارَ على فاعله أدخلُ، والمعنى أحين أصابكم من المشركين نصفُ ما قد أصابهم منكم قبل ذلك جزِعتم وقلتم: من أين أصابنا هذا؟ وقد تقدم الوعدُ بالنصر على توجيه الإنكارِ والتقريعِ إلى صدور ذلك القولِ عنهم في ذلك الوقتِ خاصة بناءً على عدم كونِه مَظِنةً له داعيًا إليه بل على كونه داعيًا إلى عدمه، فإن كونَ مصيبةِ عدوِّهم ضعفَ مصيبتِهم مما

(١) سقط في ط.

(٢) في المخطوط: المثقلة.

يُهوِّن الخطْبَ ويورث السَّلْوةَ، أو أفعلتم ما فعلتم ولما أصابتكم غائلتُه قلتم: أنى هذا؟ على توجيه الإنكارِ إلى استبعادهم الحادثةَ مع مباشرتهم لسببها، وتذكيرُ اسمِ الإشارةِ في ﴿أنى هذا﴾ مع كونه إشارةً إلى المصيبة ليس لكونها عبارةً عن القتل ونحوِه بل لما أن إشارتَهم ليست إلا إلى ما شاهدوه في المعركة من حيث هو من غير أن يخطُر ببالهم تسميتُه باسمٍ ما فضلًا عن تسميته باسم المصيبةِ وإنما هي عند الحكاية، وقوله عز وجل: ﴿قل هو من عند أنفسكم﴾ أمرٌ لرسول الله ﷺ بأن يُجيب عن سؤالهم الفاسدِ إثرَ تحقيقِ فسادِه بالإنكار والتقريعِ ويُبكّتهم ببيان أن ما نالهم إنما نالهم من جهتهم بتركهم المركزَ وحِرصِهم على الغنيمة وقيل: باختيارهم الخروجَ من المدينة، ويأباه أن الوعدَ بالنصر كان بعد ذلك كما ذكر عند قوله تعالى: ﴿ولقد صدقكم الله وعدَه﴾ [آل عمران، الآية ١٥٢] الآية، وأن عملَ النبيِّ ﷺ بموجبه قد رَفَع الخطرَ عنه وخفف جنايتَهم فيه، على أن اختيارَ الخروجِ والإصرارَ عليه كان ممن أكرمهم الله تعالى بالشهادة يومئذ وأين هم من التفوّه بمثل هذه الكلمة؟ وقيل: بأخذهم الفداءَ يوم بدر قبل أن يُؤذَن لهم، والأولُ هو الأظهرُ والأقوى، وإنما يعضُده توسيطُ خطابِ الرسولِ ﷺ بين الخِطابين المتوجهَيْن إلى المؤمنين وتفويضُ التبكيتِ إليه عليه السلام، فإن توبيخَ الفاعل على الفعل إذا كان ممن نهاه عنه كان أشدَّ تأثيرًا ﴿إن الله على كل شيءٍ قدير﴾ ومن جملته النصرُ عند الطاعةِ والخِذلانُ عند المخالفةِ وحيث خرجتم عن الطاعة أصابكم منه تعالى ما أصابكم. والجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها داخلٌ تحت الأمرِ.

﴿وما أصابكم﴾ رجوعٌ إلى خطاب المؤمنين إثرَ خطابِه عليه السلام بسر يقتضيه، وإرشادٌ لهم إلى طريق[1] الحقِّ فبما سألوا عنه وبيانٌ لبعض ما فيه من الحِكَم والمصالحِ ودفعٌ لما عسى أن يُتوهمَ من قوله تعالى: ﴿هو من عند أنفسكم﴾ من استقلالهم في وقوع الحادثةِ، والعدولُ عن الإضمار إلى ما ذكر للتهويل وزيادةِ التقريرِ ببيان وقتِه بقوله تعالى: ﴿يوم التقى الجمعان﴾ أي جمعُكم وجمعُ المشركين ﴿فبإذن الله﴾ أي فهو كائن بقضائه وتخليتِه الكفارَ، سُمّيَ ذلك إذنًا لكونها من لوازمه ﴿وليعلم المؤمنين﴾ عطفٌ على قوله تعالى: ﴿فبإذن الله﴾ عطفَ المسبَّب على السبب، والمرادُ بالعلم التمييزُ والإظهارُ فيما بين الناسِ، ﴿وليعلم الذين نافقوا﴾ عطف على ما قبله من مثله، وإعادةُ الفعل لتشريف المؤمنين وتنزيهِهم عن الانتظام في سلك[2] المنافقين وللإيذان باختلاف حالِ العلم بحسب التعلقِ بالفريقين فإنه متعلقٌ بالمؤمنين على نهج

---

(١) في المخطوط: حقيقة.

(٢) في المخطوط: قرن

تعلقِه السابقِ وبالمنافقين على وجه جديدٍ، وهو السرُّ في إيراد الأولين بصيغة اسمِ الفاعلِ المنبئةِ عن الاستمرار والآخِرين بموصول صِلتُه فعلٌ دال على الحدوث، والمعنى وما أصابكم يومئذ فهو كائن لتمييز الثابتين على الإيمان والذين أظهروا النفاقَ.

﴿وقيل لهم﴾ عطفٌ على نافقوا داخلٌ معه في حيز الصلةِ أو كلامٌ مبتدأ. قال ابنُ عباس رضي الله عنهما: هم عبدُ اللَّه بنُ أُبي وأصحابُه حيث انصرفوا يوم أُحُدٍ عن رسول الله ﷺ فقال لهم عبدُ اللَّه بنُ عمرو بنِ حرام[1]: أذكِّرُكم الله لا تخذُلوا نبيَّكم وقومَكم ودعاهم إلى القتال[2] وذلك قوله تعالى: **﴿تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا﴾** قال السدي: ادفعوا عنا العدوَّ بتكثير سوادِنا إن لم تقاتلوا معنا، وقيل: أو ادفعوا عن أهلكم وبلدِكم وحريمِكم إن لم تقاتلوا في سبيل الله تعالى، وتركُ العطفِ بين (تعالَوْا) و(قاتِلوا) لما أن المقصودَ بهما واحد وهو الثاني، وذِكْرُ الأولِ توطئةٌ له وترغيبٌ فيه لما فيه من الدَلالة على التظاهر والتعاون.

﴿قالوا﴾ استئنافٌ وقع جوابًا عن سؤال ينسحب عليه الكلامُ كأنه قيل: فماذا صنعوا حين خُيِّروا بين الخَصْلتين المذكورتين؟ فقيل قالوا: **﴿لو نعلم قِتالًا لاتبعناكم﴾** أي لو نُحسِن قتالًا ونقدِر عليه. وإنما قالوه دغَلًا واستهزاءً، وإنما عبّر عن نفي القدرة على القتال بنفي العِلم به لما أن القدرةَ على الأفعال الاختياريةِ مستلزِمةٌ للعلم بها، أو لو نعلم ما يصِحُّ أن يسمَّى قِتالًا لاتبعناكم ولكن ما أنتم بصدده ليس بقتال أصلًا وإنما هو إلقاءُ النفسِ إلى التهلُكة. وفي جعلهم التالي مجردَ الاتباعِ دون القتالِ الذي هو المقصودُ بالدعوة دليلٌ على كمال تثبُّطِهم عن القتال حيث لا ترضى نفوسُهم بجعله تاليًا لمقدَّم مستحيلِ الوقوعِ

﴿هم للكفر يومئذ أقربُ منهم للإيمان﴾ الضميرُ مبتدأٌ و(أقربُ) خبرُه واللامُ في لـ(لكفر) ولـ (لإيمان) متعلقةٌ به كذا (يومئذٍ) و(منهم)، وعدمُ جوازِ تعلقِ حرفين متّحدين لفظًا ومعنى بعامل واحدٍ بلا عطفٍ أو بدليةٍ إنَّما هو فيما عدا أفعلِ التفضيلِ من العوامل، لاتحاد حيثيةِ عملِها، وأما أفعلُ التفضيلُ فحيث دل على أصل الفعلِ وزيادتِه جرى مَجرى عاملين كأنه قيل: قُربُهم للكفر زائدٌ على قربهم للإيمان، وقيل: تعلقُ الجارَّيْن به لشَبَهِهما بالظرفين، أي هم للكفر يوم إذْ قالوا ما قالوا أقربُ منهم

(١) هو: عبد الله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي، والد جابر بن عبد الله الصحابي المشهور، معدود في أهل العقبة وبدر، وكان من النقباء، واستشهد بأحد.
ينظر: الإصابة (٤/ ١٦٢).

(٢) ذكره محمد بن إسحاق في السيرة (٣/ ٣٠٤).

للإيمان فإنهم كانوا قبل ذلك يتظاهرون بالإيمان، وما ظهرت منهم أَمارةٌ مُؤذِنةٌ بكفرهم فلما انخذلوا عن عسكر المسلمين وقالوا ما قالوا تباعدوا بذلك عن الإيمان المظنونُ بهم واقتربوا من الكفر، وقيل: هم لأهل الكفرِ أقربُ نُصرةً منهم لأهل الإيمانِ لأن تقليلَ سوادِ المسلمين بالانخذال تقويةٌ للمشركين وقوله تعالى: ﴿**يقولون بأفوههم ما ليس في قلوبهم**﴾ جملةٌ مستأنفةٌ مقرِّرةٌ لمضمون ما قبلها وذِكرُ الأفواهِ والقلوبِ تصويرٌ لنفاقهم وتوضيحٌ لمخالفة ظاهرِهم لباطنهم، و﴿ما﴾ عبارةٌ عن القول، والمرادُ به إما نفسُ الكلامِ الظاهرِ في اللسان تارةً وفي القلب أخرى، فالمثبَتُ والمنفيُّ متحدان ذاتًا وإن اختلفا مظهرًا، وإما القولُ الملفوظُ فقط فالمنفيُّ حينئذٍ منشؤُه الذي لا ينفك عنه القولُ أصلًا وإنما عبّر عنه به إبانةً لما بينهما من شدة الاتصالِ، أي يتفوّهون بقول لا وجودَ له أو لِمَنشَئه في قلوبهم أصلًا من الأباطيل التي من جملتها ما حُكي عنهم آنفًا فإنهم أظهروا[١] فيه أمرين ليس في قلوبهم شيءٌ منهما، أحدُهما عدمُ العلمِ بالقتال والآخَرُ الاتباعُ على تقدير العِلمِ به، وقد كذَبوا فيهما كذِبًا بيّنًا حيث كانوا عالمين به غيرَ ناوين للاتّباع بل كانوا مُصِرِّين مع ذلك على الانخذال عازمين على الارتداد.

وقوله عز وجل[٢]: ﴿**والله أعلم بما يكتمون**﴾ زيادةُ تحقيقٍ لكفرهم ونفاقِهم ببيان اشتغالِ قلوبِهم بما يخالف أقوالَهم من فنون الشرِّ والفسادِ إثرَ بيانِ خُلوِّها عما يوافقها، وصيغةُ التفضيلِ لما أن بعضَ ما يكتُمونه من أحكام النفاقِ وذمِّ المؤمنين وتخطئةِ آرائِهم والشماتةِ بهم وغيرِ ذلك يعلمه المؤمنون على وجه الإجمال، وأن تفاصيلَ ذلك وكيفياتِه مختصةٌ بالعلم الإلٰهي.

﴿**الذين قالوا**﴾ مرفوعٌ على أنه بدلٌ من واو (يكتُمون) أو خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ، وقيل: مبتدأ خبرُه ﴿قل فادرءوا﴾ بحذف العائدِ تقديرُه (قل لهم) إلخ، أو منصوبٌ على الذم أو على أنه نعتٌ للذين نافقوا أو بدلٌ منه، وقيل: مجرورٌ على أنه بدلٌ من ضمير أفواهِهم أو قلوبِهم كما في قوله: [الطويل]

.... على جودِه لضن بالماء حاتمُ[٣]

والمرادُ بهم عبدُ اللَّه بنُ أُبيّ وأصحابُه ﴿**لإخوانهم**﴾ أي لأجلهم وهم من قُتل يومَ

---

(١) في المخطوط: ما.
(٢) في المخطوط: تعالى.
(٣) عجز بيت للفرزدق وصدره:
على حالةٍ لو أنَّ في القوم حاتماً ....
ينظر: ديوانه (٢/ ٢٩٧)، ولسان العرب (١٢/ ١١٥) (حتم)، والمقاصد النحوية (٤/ ١٨٦)، وبلا نسبة في شرح شذور الذهب، ص (٣١٧)، وشرح المفصّل (٣/ ٦٩)، واللمع، ص (١٧٤، ٢٦٦).

أحدٍ من جنسهم أو من أقاربهم فيندرج فيهم بعضُ الشهداءِ ﴿**وقعدوا**﴾ حال من ضمير قالوا بتقدير قد، أي قالوا: وقد قعدوا عن القتال بالانخذال ﴿**لو أطاعونا**﴾ أي فيما أمرناهم به ووافقونا في ذلك ﴿**ما قتلوا**﴾ كما لم نُقتلْ، وفيه إيذانٌ بأنهم أمروهم بالانخذال حين انخذلوا وأغْوَوْهم كما غَوَوْا، وحملُ القعودِ على ما استصوبه ابنُ أُبيّ عند المشاورةِ من الإقامة بالمدينة ابتداءً، وجعلُ الإطاعةِ عبارةً عن قبول رأيه والعملِ به يرُده كونُ الجملةِ حاليةً فإنها لتعيين ما فيه العصيانُ والمخالفةُ مع أن ابنَ أبيٍّ ليس من القاعدين فيها بذلك المعنى، على أن تخصيصَ عدمِ الطاعةِ بإخوانهم ينادي باختصاص الأمرِ أيضًا، بهم فيستحيل أن[1] يُحمَلَ على ما خوطب به النبيُّ ﷺ عند المشاورة ﴿**قل**﴾ تبكيتًا لهم وإظهارًا لكذبهم ﴿**فادرءوا عن أنفسكم الموتَ**﴾ جوابٌ لشرط قد حُذف تعويلًا على ما بعده من قوله تعالى: ﴿**إن كنتم صادقين**﴾ كما أنه شرطٌ حُذف جوابُه لدِلالة الجوابِ المذكورِ عليه أي إن كنتم صادقين فيما يُنبىء عنه قولُكم من أنكم قادرون على دفع القتلِ عمن كُتب عليه فادفعوا عن أنفسكم الموتَ الذي كُتب عليكم مُعلَّقًا بسبب خاصٍّ موقتًا بوقت معيّنٍ بدفع سببِه، فإن أسبابَ الموتِ في إمكان المدافعةِ بالحال[2] وامتناعِها سواءٌ، وأنفسُكم أعزُّ عليكم من إخوانكم وأمرُها أهمُّ لديكم من أمرهم، والمعنى أن عدمَ قتلِكم كان بسبب أنه لم يكن مكتوبًا عليكم لا بسبب أنكم دفعتموه بالقُعود مع كتابته عليكم فإن ذلك مما لا سبيلَ إليه، بل قد يكون القتالُ سببًا للنجاة والقعود مؤديًا إلى الموت.

رُوي أنه مات يوم قالوا [ما قالوا][3] سبعون منافقًا، وقيل: أريد ﴿إن كنتم صادقين﴾ [آل عمران، الآية: ١٦٨] في مضمون الشرطية، والمعنى أنهم لو أطاعوكم وقعدوا لقُتلوا قاعدين كما قُتلوا مقاتِلين فقوله تعالى: ﴿فادرءوا عن أنفسكم الموتَ﴾ [آل عمران، الآية: ١٦٨] حينئذ استهزاءٌ بهم، أي إن كنتم رجالًا دفّاعين لأسباب الموتِ فادرءوا جميعَ أسبابِه حتى لا تموتوا كما درأتم في زعمكم هذا السببَ الخاصَّ.

[مكانة الشهداء]

﴿**ولا تحسبن الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتًا**﴾ كلامٌ مستأنفٌ مسوقٌ لبيان أن القتلَ الذي يَحذَرونه ويُحذّرون الناسَ منه ليس مما يُحذر بل هو من أجل المطالبِ التي يتنافسُ فيها المتنافسون إثرَ بيانِ أن الحذرَ لا يُجدي ولا يغني.

---

(١) في ط: أي.
(٢) في المخطوط: بالحيل.
(٣) زيادة من المخطوط.

وقرئ[١] (ولا تحسِبن) بكسر السين، والمرادُ بهم شهداءُ أحدٍ وكانوا سبعين رجلًا: أربعةٌ من المهاجرين حمزةُ بنُ عبدِ المطلب ومُصعبُ بنُ عميرٍ وعثمانُ بنُ شهابٍ وعبدُ اللَّه بنُ جحشٍ وباقيهم من الأنصار رضوان الله تعالى عليهم أجمعين. والخطابُ لرسول الله ﷺ أو لكل أحدٍ ممن له حظٌّ من الخطاب. وقرئ[٢] بالياء على الإسناد إلى ضميره عليه السلام أو ضمير مَنْ يحسَب، وقيل: إلى الذين قُتلوا، والمفعولُ الأولُ محذوفٌ لأنه في الأصل مبتدأٌ جائزُ الحذفِ عند القرينةِ، والتقديرُ ولا يحسَبنّهم الذين قُتلوا أمواتًا أي لا يحسبن الذين قُتلوا أنفسَهم أمواتًا، على أن المرادَ من توجيه النهي إليهم تنبيهُ السامعين على أنهم أحِقاءُ بأن يَسْلُوا بذلك ويَبْشُروا بالحياة الأبديةِ والكرامةِ السنية والنعيمِ المقيمِ، لكن لا في جميع أوقاتِهم بل عند ابتداءِ القتلِ إذ بعد تبيُّن حالِهم لهم لا يبقى لاعتبار تسليتِهم وتبشيرِهم فائدة ولا لتنبيه السامعين وتذكيرهم وجه.

وقرئ[٣] (قتّلوا) بالتشديد لكثرة المقتولين ﴿**بل أحياءٌ**﴾ أي بل هم أحياء، وقرئ[٤] منصوبًا أي بلِ احسَبْهم أحياءً على أن الحُسبانَ بمعنى اليقين كما في قوله: [الطويل]

حسِبتُ التُّقَى والمجدَ خيرَ تجارةٍ   رَباحًا إذا ما المرءُ أصبح ثاقلا[٥]

---

(١) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي.
ينظر: الغيث للصفاقسي ص (١٨٤).

(٢) قرأ بها: هشام، والداجوني.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٢)، والتيسير للداني ص (٩١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٥)، وتفسير الرازي (٣/ ٩٦)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٤).

(٣) قرأ بها: ابن عامر، وهشام، والداجوني، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٢)، والبحر المحيط (٣/ ١١٣)، والتيسير للداني ص (٩١)، والسبعة لابن مجاهد ص (١٢٩)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٠)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٣٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٩٦)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٣).

(٤) قرأ بها: ابن أبي عبلة.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٢)، والبحر المحيط (٣/ ١١٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٠)، وتفسير الرازي (٣/ ٩٦).

(٥) البيت للبيد بن ربيعة في ديوانه ص (٢٤٦)، وأساس البلاغة ص (٤٦)، (ثقل)، والدرر (٢/ ٢٤٧)، وشرح التصريح (١/ ٢٤٩)، ولسان العرب (ثقل)، والمقاصد النحوية (٢/ ٣٤٨)، وتاج العروس (ثقل)، وبلا نسبة في أوضح المسالك (٢/ ٤٤)، وتخليص الشواهد ص (٤٣٥)، وشرح الأشموني (١/ ١٥٦)، وشرح ابن عقيل ص (٢١٣)، وشرح قطر الندى ص (٢٧٤)، وهمع الهوامع (١/ ١٤٩).

أو على أنه واردٌ على طريق المشاكلةِ ﴿عند ربهم﴾ في محل الرفعِ على أنه خبرٌ ثانٍ للمبتدأ المقدرِ، أو صفةٌ لـ (أحياءٌ)، أو في محل النصبِ على أنه حالٌ من الضمير في (أحياءٌ)، وقيل: هو ظرفٌ لـ (أحياء)، أو للفعل بعده، والمرادُ بالعندية التقربُ والزُلفىٰ. وفي التعرض لعنوان الربوبيةِ المنبئةِ عن التربية والتبليغِ إلى الكمال مع الإضافة إلى ضميرهم مزيدُ تكرمةٍ لهم ﴿يرزقون﴾ أي من الجنة، وفيه تأكيدٌ لكونهم أحياءً وتحقيقٌ لمعنى حياتِهم.

قال الإمام الواحدي: الأصح في حياة الشهداءِ ما رُوي عن النبي ﷺ من أن أرواحَهم في أجواف طيورٍ خُضْرٍ وأنهم يُرزقون ويأكُلون ويتنعمون. ورُوي عنه عليه السلام أنه قال: «لما أصيب إخوانُكم بأحُدٍ جعل الله أرواحَهم في أجواف طيورٍ[1] خضْرٍ تدور في أنهار الجنة» وروي: «تَرِدُ أنهارَ الجنةِ وتأكُل من ثمارها وتسرَح من الجنة حيث شاءت وتأوي إلى قناديلَ من ذهب معلقةٍ في ظل العرشِ»[2] وفيه دَلالةٌ على أن روحَ الإنسانِ جسمٌ لطيفٌ لا يفنى بخراب البَدَن ولا يتوقف عليه إدراكُه وتألُّمه والتذاذُه، ومن قال بتجريد[3] النفوسِ البشريةِ يقول: المرادُ أن نفوسَ الشهداءِ تتمثل طيورًا خُضْرًا أو تتعلق بها فتلتذّ بما ذكر. وقيل: المرادُ أنها تتعلق بالأفلاك والكواكبِ فتلتذ بذلك وتكتسب زيادةَ كمالٍ.

﴿فرِحين بما أتاهم الله من فضله﴾ وهو شرفُ الشهادةِ والفوزُ بالحياة الأبديةِ والزلفىٰ من الله عز وجل والتمتُّع بالنعيم المخلد عاجلًا.

﴿ويستبشِرون﴾ يُسِرّون بالبشارة ﴿بالذين لم يلْحَقوا بهم﴾ أي بإخوانهم الذين لم يُقتلوا بعدُ في سبيل الله فيلحقوا بهم ﴿مِنْ خلفهم﴾ متعلقٌ بيلحقوا والمعنى أنهم بقُوا بعدهم وهم قد تقدموهم، أو بمحذوف وقع حالًا من فاعل يلحقوا أي لم يلحقوا بهم حالَ كونِهم متخلِّفين عنهم باقين في الدنيا ﴿ألا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون﴾ بدلٌ

---

(١) في المخطوط: طير.

(٢) أخرجه أبو داود (٣/ ١٥) حديث (٢٥٢٠) كتاب الجهاد، باب: فضل الشهادة ....، والحاكم (٢/ ٨٨)، كتاب الجهاد، (٢/ ٢٩٧) كتاب التفسير، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٢١٩)، حديث (٢٣٣١)، وأحمد (١/ ٢٦٥)، والبيهقي (٩/ ١٦٣)، كتاب السير، باب: فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل والطبري في تفسيره (٧/ ٣٨٤)، حديث (٨٢٠٥). كلهم من طرق عن ابن عباس.
- ويشهد له حديث ابن مسعود عند مسلم (٧/ ٣٧) كتاب الإمارة باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة.

(٣) في المخطوط: بتجرد.

من الذين بدلَ اشتمالٍ مبينٍ لكون استبشارِهم بحال إخوانِهم لا بذواتهم. وأن هي المخففةُ من أنّ واسمُها ضميرُ الشأنِ المحذوفِ، وخبرُها الجملةُ المنفيةُ أي يستبشرون بما تبين لهم من حسن حالِ إخوانِهم الذين تركوهم وهو أنهم عند قتلِهم يفوزون بحياة أبديةٍ لا يكدِّرُها خوفٌ [ولا][1] وقوعُ محذور ولا حزنٌ [على][2] فوات مطلوبٍ، أو لا خوفٌ عليهم في الدنيا من القتل فإنه عينُ الحياةِ التي يجب أن يُرغَبَ فيها فضلًا عن أن تُخافَ وتحذَر، أي لا يعتريهم ما يوجب ذلك لا أنه يعتريهم ذلك لكنهم لا يخافون ولا يحزنون، والمرادُ بيانُ دوامِ انتفاءِ الخوفِ والحزنِ لا بيانُ انتفاءِ دوامِهما كما يوهمه كونُ الخبرِ في الجملة الثانيةِ مضارعًا، فإن النفيَ وإن دخل على نفس المضارعِ يفيدُ الدوامَ والاستمرارَ بحسب المقام ﴿**يستبشرون بنعمة**﴾ كُرِّر لبيان أن الاستبشارَ المذكورَ ليس بمجرد عدمِ الخوفِ والحزنِ بل به وبما يقارِنُه من نعمةٍ عظيمةٍ لا يقادَرُ قَدْرُها، وهي ثوابُ أعمالِهم، وقد جُوِّز أن يكون الأولُ متعلقًا بحال إخوانِهم، وهذا بحال أنفسِهم بيانًا لبعض ما أُجمل في قوله تعالى: ﴿فرِحين بما آتاهم الله من فضله﴾ [آل عمران، الآية: ١٧٠] ﴿**من الله**﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع صفةً لنعمةٍ مؤكدةً لما أفاده التنكيرُ من الفخامة الإضافيةِ[3]، أي كائنةٍ منه تعالى ﴿**وفضلٍ**﴾ أي زيادةٍ عظيمةٍ كما في قوله تعالى: ﴿للذين أحسنوا الحُسنى وزيادةٌ﴾ [يونس، الآية ٢٦].

﴿**وأن الله لا يُضِيع أجر المؤمنين**﴾ بفتح أن، عطفٌ على فضلٍ منتظمٌ معه في سلك المستبشَرِ به، والمرادُ بالمؤمنين إما الشهداءُ والتعبيرُ عنهم بالمؤمنين للإيذان بسمو رُتبة الإيمانِ وكونِه مناطًا لما نالوه من السعادة، وإما كافةُ أهلِ الإيمانِ من الشهداء وغيرِهم ذُكرت توفيةُ أجورِهم على إيمانهم وعُدَّت من جملة ما يستبشَرُ به الشهداء بحكم الأخُوَة في الدين. وقرئ[4] بكسرها على أنه استئنافٌ معترضٌ دالٌّ على أن ذلك أجرٌ لهم على إيمانهم مُشعِرٌ بأن من لا إيمانَ له أعمالُه مُحبطةٌ لا أجرَ له. وفيه من الحث على الجهاد والترغيبِ في الشهادة والبعثِ على ازدياد الطاعةِ وبشرى المؤمنين بالفلاح ما لا يخفى.

﴿**الذين استجابوا لله والرسولِ من بعد ما أصابهم القرْحُ**﴾ صفةٌ مادحةٌ للمؤمنين لا

---

(١) زيادة من المخطوط. (٢) زيادة من المخطوط.
(٣) في المخطوط: الذاتية.
(٤) قرأ بها: الكسائي.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٨٢)، والبحر المحيط (٣/ ١١٦)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٣٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٤).

مخصِّصة، أو نُصب على المدح أو رُفع على الابتداء، والخبرُ قوله تعالى: ﴿**للذين أحسنوا منهم واتقَوْا أجرٌ عظيم**﴾ بجملته، ومن للبيان، والمقصودُ من الجمع بين الوصفين المدحُ والتعليلُ لا التقييدُ لأن المستجيبين كلَّهم محسنون ومتقون.

روي أن أبا سفيان وأصحابَه لما انصرفوا من أُحُد فبلغوا الرَّوحاءَ ندِموا وهموا بالرجوع فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ فأراد أن يُرهِبهم ويُريَهم من نفسه وأصحابِه قوةً فندَب أصحابَه للخروج في طلب أبي سفيان، وقال: «لا يخرُجنَّ معنا إلا من حضر يومَنا بالأمس» فخرج ﷺ مع جماعة حتى بلغوا حمراءَ الأسدِ وهي من المدينة على ثمانية أميالٍ وكان بأصحابه القرْحُ فتحاملوا على أنفسهم حتى لا يفوتَهم الأجرُ وألقى الله [تعالى][(١)] الرعبَ في قلوب المشركين فذهبوا فنزلت[(٢)].

﴿**الذين قال لهم الناسُ**﴾ يعني الركبُ الذين استقبلوهم من عبد قيسٍ أو نُعيم بنِ مسعودٍ الأشجعي، وإطلاقُ الناس عليه لما أنه من جنسهم وكلامُه كلامُهم، يقال: فلان يركبُ الخيلَ ويلبَسُ الثيابَ وما له سوى فرسٍ فردٍ وغيرُ ثوبٍ واحد، أو لأنه انضم إليه ناسٌ من المدينة وأذاعوا كلامَه.

﴿**إن الناسَ قد جمعوا لكم فاخشَوْهم**﴾ (رُوي أن أبا سفيان نادى عند انصرافِه من أُحُد: يا محمدُ موعدُنا موسمُ بدرٍ القابلُ[(٣)] إن شئت، فقال عليه السلام: «إن شاء الله تعالى» فلما كان القابلُ خرج أبو سفيان في أهل مكةَ حتى نزل مرَّ الظهرانِ فألقى الله تعالى في قلبه الرعبَ وبدا له أن يرجِع فمر به ركبٌ من بني عبدِ قيسٍ يُريدون المدينةَ للمِيرَة فشرَط لهم حِملَ بعيرٍ من زبيب إن ثبّطوا المسلمين»[(٤)]، وقيل: لقيَ نُعيمُ بنَ مسعودٍ وقد قدِم معتمِرًا فسأله ذلك والتزم له عشرًا من الإبل وضمِنها منه سهيلُ بنُ عمرو، فخرج نُعيمٌ ووجد المسلمين يتجهزون للخروج فقال لهم: أتَوْكم في دياركم فلم يُفلت منكم أحدٌ إلا شريدٌ أفترَوْن أن تخرُجوا وقد جمعوا لكم ففِرُّوا، فقال عليه السلام: «والذي نفسي بيده لأخرُجَنَّ ولو لم يخرُجْ معي أحدٌ» فخرج في سبعين راكبًا كلُّهم

---

(١) سقط في المخطوط.

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٣/ ٣١٤)، ومن حديث يونس بن بكير عن ابن إسحاق عن شيوخه، وابن إسحاق (١١٨- سيرة ابن هشام) في ذكر غزوة حمراء الأسد من طريق عبد الله بن أبي بكر عن معبد بن أبي معبد الخزاعي، والطبري في تفسيره (٧/ ٤٠٦) رقم (٨٢٤٣)، من نفس الطريق السابق.

(٣) في المخطوط: لقابل.

(٤) عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٤٥) للثعلبي من قول مجاهد وعكرمة.

يقولون: حسبُنا الله ونعم الوكيل[1]. قيل: هي الكلمة التي قالها إبراهيم عليه الصلاة والسلام حين ألقي في النار.

﴿فزادهم إيمانًا﴾ الضميرُ المستكنّ للمقول أو لمصدرِ قال أو لفاعله إن أُريد به نُعيمٌ وحدَه، والمعنى أنهم لم يلتفتوا إلى ذلك بل ثبَت به يقينُهم بالله تعالى وازداد اطمئنانُهم وأظهروا حميةَ الإسلامِ وأخلصوا النيةَ عنده، وهو دليلٌ على أن الإيمانَ يتفاوت زيادةً ونقصانًا فإن ازديادَ اليقينِ بالإلْفِ وكثرةِ التأملِ وتناصُرِ الحججِ مما لا ريب فيه، ويعضده قولُ ابنِ عمرَ رضي الله تعالى عنهما قلنا: يا رسولَ الله الإيمانُ يزيدُ وينقص، قال: «نعم يزيد حتى يُدخِلَ صاحبَه الجنةَ وينقُص حتى يدخِلَ صاحبَه النار»[2].

﴿وقالوا حسبُنا الله﴾ أي مُحْسِبُنا الله وكافينا من أحسبه إذا كفاه. والدليلُ على أنه بمعنى المُحسب أنه لا يستفيد بالإضافة تعريفًا في قولك: هذا رجلٌ حسبُك ﴿ونعم الوكيل﴾، أي نعم الموكولُ إليه، والمخصوصُ بالمدح محذوفٌ أي الله عز وجل ﴿فانقلبوا﴾ عطفٌ على مقدّر ينسحبُ عليه الكلامُ أي فخرجوا إليهم ووافَوا الموعِد. روي أنه عليه الصلاة والسلام وافى بجيشه بدرًا وأقام بها ثمانيَ ليالٍ وكانت معهم تجاراتٌ فباعوها وأصابوا خيرًا كثيرًا، والباء في قوله تعالى: ﴿بنعمة﴾ متعلقةٌ بمحذوف وقع حالًا من الضمير في (فانقلبوا)، والتنوينُ للتفخيم أي فرَجَعوا من مقصِدهم ملتبسين بنعمة عظيمةٍ لا يقادَر قدرُها.

وقوله عز وجل: ﴿من الله﴾ متعلقٌ بمحذوف وقعَ صفةً لنعمة مؤكدةً لفخامتها الذاتيةِ التي يفيدها التنكيرُ بالفخامة الإضافيةِ أي كائنةٍ من الله تعالى وهي العافيةُ والثباتُ على الإيمان والزيادةُ فيه وحذَرُ العدوِّ منهم ﴿وفضلٍ﴾ أي ربحٍ في التجارة وتنكيره أيضًا للتفخيم ﴿لم يمسَسْهم سوء﴾ حالٌ أخرى من الضمير في فانقلبوا أو من المستكنِّ في الحال كأنه قيل: منعّمين حالَ كونِهم سالمين عن السوء والحالُ إذا كان مضارعًا منفيًّا بلم وفيه ضميرُ ذي الحالِ جاز فيه دخولُ الواوِ كما في قوله تعالى: ﴿أو قال أوحي إليَّ ولم يُوحَ إليه شيءٌ﴾ [الأنعام، الآية ٩٣] وعدمُه كما في هذه الآية

---

(١) ذكره ابن سعد في الطبقات (٢/ ٤٥) في غزوة رسول الله (بدر الموعد، بنقص يسير، وأخرجه البخاري (٩/ ٩٦) رقم (٤٥٦٣) كتاب التفسير، باب: الذين قال لهم الناس... من طريق أبي الضحى عن ابن عباس، قال: حسبنا الله ونعم الوكيل، قالها إبراهيم حين ألقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين ﴿الذين قال لهم الناس﴾ الآية.
ووهم الحاكم فرواه (٢/ ٢٩٨)، وقال: صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٢) عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٤٨) للثعلبي من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر.

الكريمة وفي قوله تعالى: ﴿ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرًا﴾ [الأحزاب، الآية ٢٥]، ﴿**واتبعوا**﴾ في كل ما أتَوا من قول وفعل ﴿**رِضوانَ الله**﴾ الذي هو مناطُ الفوزِ بخير الدارين ﴿**والله ذو فضلٍ عظيم**﴾ حيث تفضَّل عليهم بالتثبيت وزيادةِ الإيمانِ والتوفيقِ للمبادرة إلى الجهاد والتصلبِ في الدين وإظهارِ الجراءةِ على العدو، وحفِظَهم عن كل ما يسوؤهم مع إصابة النفعِ الجليلِ، وفيه تحسيرٌ لمن تخلّف عنهم وإظهارٌ لخطأ رأيِهم حيث حرَموا أنفسَهم ما فاز به هؤلاء. روي أنهم قالوا: هل يكون هذا غزوًا؟ فأعطاهم الله تعالى[1] ثوابَ الغزوِ ورضي عنهم.

﴿**إنما ذلكم**﴾ إشارةٌ إلى المثبِّط أو إلى مَنْ حمله على التثبيط والخطابُ للمؤمنين وهو مبتدأ وقولُه تعالى: ﴿**الشيطانُ**﴾ إما خبرُه وقوله تعالى: ﴿**يخوف أولياءه**﴾ جملةٌ مستأنفةٌ مبيِّنة لشيطنته أو حالٌ كما في قوله تعالى: ﴿فتلك بيوتُهم خاويةً﴾ [النمل، الآية ٥٢] إلخ، وإما صفتُه والجملةُ خبرُه ويجوز أن تكون الإشارةُ إلى قوله على تقدير مضافٍ أي إنما ذلكم قولُ الشيطانِ أي إبليسَ، والمستكنُّ في ﴿يخوف﴾ إما للمقدر وإما للشيطان بحذف الراجعِ إلى المقدر أي يخوِّف به، والمرادُ بأوليائه إما أبو سفيان وأصحابُه فالمفعولُ الأولُ محذوفٌ أي يخوفكم أولياءَه كما هو قراءةُ[2] ابنِ عباس وابنِ مسعودٍ ويؤيِّده قولُه تعالى: ﴿**فلا تخافوهم**﴾ أي أولياءَه ﴿**وخافونِ**﴾ في مخالفة أمري، وإما القاعدون فالمفعولُ الثاني محذوفٌ أي يخوفهم الخروجَ مع رسول الله ﷺ، والضميرُ البارزُ في ﴿فلا تخافوهم﴾ للناس الثاني أي فلا تخافوهم[3] فتقعُدوا عن القتال وتجبُنوا وخافوني فجاهدوا مع رسولي وسارعوا إلى ما يأمُركم به. والخطابُ لفريقَي الخارجين والقاعدين، والفاءُ لترتيب النهي أو الانتهاءِ على ما قبلَها فإن كونَ المَخوفِ شيطانًا مما يوجب عدمَ الخوفِ والنهي عنه ﴿**إن كنتم مؤمنين**﴾ فإن الإيمانَ يقتضي إيثارَ خوفِ الله تعالى[4] على خوف غيرِه ويستدعي الأمنَ من شر الشيطانِ وأوليائِه.

﴿**ولا يحزُنك**﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إلى رسول الله ﷺ لتشريفه بتخصيصه بالتسلية والإيذانِ بأصالته في تدبير أمورِ الدينِ والاهتمام بشؤونه ﴿**الذين يسارعون في الكفر**﴾ أي يقعون فيه سريعًا لغاية حرصِهم عليه وشدةِ رَغبتِهم فيه، وإيثارُ كلمةِ ﴿**في**﴾

---

(١) في المخطوط: عز وجل.

(٢) قرأ بها أيضا: عكرمة، وعطاء.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٢٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣١)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٧).

(٣) في المطبوع: تخافون.

(٤) في المخطوط: عز وجل.

على ما وقع في قوله تعالى: ﴿سارعوا إلى مغفرة﴾ [آل عمران، الآية ١٣٣] الآية، للإشعار باستقرارهم في الكفر ودوام ملابستهم له في مبدأ المسارعة ومنتهاها كما في قوله تعالى: [﴿أولئك يسارِعون في الخيرات﴾ [آل عمران، الآية ١٣٣] فإن ذلك مؤذِنٌ بملابستهم للخيرات وتقلّبهم في فنونها في طرفي المسارعةِ وتضاعيفِها، وأما إيثار كلمة ﴿إلى﴾ في قوله تعالى][1]: ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة﴾ [المؤمنون، الآية ٦١] إلخ، فلأن المغفرةَ والجنةَ منتهىٰ المسارعةِ وغايتُها، والمرادُ بالموصول المنافقون من المتخلفين وطائفةٌ من اليهود حسبما عُيِّن في قوله تعالى: ﴿يا أيها الرسولُ لا يحزُنْك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمِنْ قلوبُهم ومن الذين هادوا﴾ [المائدة، الآية ٤١] وقيل: قوم ارتدوا عن الإسلام، والتعبيرُ عنهم بذلك للإشارة بما في حيز الصلةِ إلى مَظِنة وجودِ المنهيِّ عنه واعترائِه لرسول الله ﷺ أي لا يَحْزُنوك بمسارعتهم في الكفر ومبادرتِهم إلى تنفيذ[2] أحكامِه ومُظاهرتِهم لأهله، وتوجيهُ النهي إلى جهتهم مع أن المقصودَ نهيُه عليه الصلاة والسلام عن التأثر[3] منهم للمبالغة في ذلك لما أن النهيَ عن التأثير نهيٌ عن التأثّر بأصله ونفيٌ له بالمرة، وقد يُوجَّه النهيُ إلى اللازم، والمرادُ هو النهيُ عن الملزوم كما في قولك: لا أُرَيَنَّك هاهنا.

وقرئ[4] (لا يُحزِنْك) من أحزن المنقولِ من (حزِن) بكسر الزاء، والمعنى واحدٌ، وقيل: معنى حزَنه جعل فيه حُزْنًا كما في دهَنه أي جعل فيه دُهْنًا ومعنى أحزنه جعله حزينًا، وقيل: معنى حزَنه أحدث له الحزَن ومعنى أحزنه عرَّضه للحُزْن.

﴿**إنهم لن يضروا الله**﴾ تعليلٌ للنهي وتكميلٌ للتسلية بتحقيق نفيِ ضررِهم أبدًا، أي لن يضروا بذلك أولياءَ الله ألبتةَ، وتعليقُ نفي الضررِ به تعالى لتشريفهم والإيذانِ بأن مُضارَّتَهم بمنزلة مضارَّتِه سبحانه، وفيه مزيدُ مبالغةٍ في التسلية، وقوله تعالى: ﴿**شيئًا**﴾ في حيز النصبِ على المصدرية أي شيئًا من الضرر، والتنكيرُ لتأكيد ما فيه من القلة والحقارةِ، وقيل: على نزع الجارِّ أي بشيء ما أصلًا، وقيل: المعنى لن يَنقصُوا بذلك

---

(١) سقط في المخطوط.
(٢) في المخطوط: تمشية.
(٣) في المخطوط: التأثير.
(٤) قرأ بها: نافع، وابن محيصن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٢)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٢)، والبحر المحيط (٣/ ١٢١)، والتبيان للطوسي (٣/ ٥٥، ٥٦)، والتيسير للداني (٩١، ٩٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٨٤)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨١)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢١٩)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٤٢)، وتفسير الرازي (٣/ ١٠١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٤).

من مُلكه تعالى وسلطانِه شيئًا كما روىٰ أبو ذر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يقول الله تعالى: «لو أنَّ أولَكم وآخِرَكم وجِنّكم وإنسَكُم كانوا على قلب أتقى[1] رجُلٍ منكم ما زادَ ذلكَ في مُلكي شيئًا. ولو أنَّ أولَكم وآخرَكم وجنَّكُم وإنسَكُم كانوا على قلب أفجرِ[2] رجلٍ منكم ما نَقصَ ذلكَ من مُلكي[3] شيئًا»[4] والأولُ هو الأنسبُ بمقام التسلية والتعليل.

﴿يُرِيدُ الله ألا يجعلَ لهم حَظًّا في الآخرة﴾ استئنافٌ مبينٌ لسرّ ابتلائهم بما هم فيه من انهماكٍ في الكفر، وفي ذكر الإرادةِ ـ من الإيذان بكمال خلوصِ الداعي إلى حرمانهم وتعذيبِهم حيث تعلّقت بهما إرادةُ أرحمِ الراحمين ما لا يخفى، وصيغةُ الاستقبالِ للدِلالة على دوام الإرادةِ واستمرارِها، أي يريد الله بذلك أن لا يجعلَ لهم في الآخرة حظا ما من الثواب ولذلك تركهم في طغيانهم يعمهون إلى أن يهلِكوا على الكفر ﴿ولهم﴾ مع ذلك الحِرمانِ الكلي ﴿عذاب عظيم﴾ لا يقادَرُ قدرُه، قيل: لمّا دلت المسارعةُ في الشيء على عِظَم شأنِه وجلالةِ قدرِه عند المسارِع وُصف عذابُه بالعِظَم رعايةً للمناسبة وتنبيهًا على حقارة ما سارعوا فيه وخساستِه في نفسه، والجملةُ إما مبتدَأةٌ مبيِّنةٌ لحظهم من العقاب إثرَ بيانِ أن لا شيءَ لهم من الثواب، وإما حالٌ من الضمير في (لهم) أي يريد الله حِرمانَهم من الثواب مُعدًّا لهم عذابٌ عظيم. ﴿إنَّ الذينَ اشتَرَوا الكُفْرَ بالإيمان﴾ أي أخذوه بدلًا منه رغبةً فيما أخذوه وإعراضًا عما تركوه، وقد مر تحقيقُ القولِ في هذه الاستعارةِ في تفسير قوله عز وجل: ﴿أولئك الذين اشتَرَوُا الضلالةَ بالهدى﴾ [البقرة، الآية ١٦ و١٧٥] مستوفى.

﴿لَنْ يَضُرُّوا الله شَيْئًا﴾ تفسيرُه كما مر، غيرَ مرة أن فيه تعريضًا ظاهرًا باقتصار الضررِ عليهم كأنه قيل: وإنما يضُرون أنفسَهم، فإن جُعل الموصولُ عبارةً عن المسارعين المعهودين ـ بأن يُرادَ باشتراء الكفرِ بالإيمان إيثارُه عليه إما بأخذه بدلًا من الإيمان الحاصلِ بالفعل كما هو حالُ المرتدين أو بالقوة القريبةِ منه الحاصلةِ بمشاهدة دلائلِه في التوراة كما هو شأنُ اليهودِ ومنافقيهم ـ فالتكريرُ لتقرير الحُكم وتأكيدِه ببيان علتِه بتغيير عنوانِ الموضوعِ، فإن ما ذكر في حيز الصلةِ من الاشتراء المذكورِ صريحٌ

(١) في المخطوط: أتقى قلب. (٢) في المخطوط: أفجر قلب.

(٣) في المخطوط: من ملك الله جناح بعوضة.

(٤) أخرجه مسلم (٤/ ١٩٩٤) كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، برقم (٥٥/ ٢٥٧٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

في لُحوق ضررِه بأنفسِهم وعدم تعدّيه إلى غيرهم أصلًا، كيف لا وهو عَلَمٌ في الخسران الكليِّ والحِرمانِ الأبدي دالٌّ على كمال سخافةِ عقولِهم وركاكةِ آرائِهم فكيف يتأتى منهم ما يتوقفُ على قوة الحزمِ ورزانةِ الرأيِ ورصانةِ التدبيرِ من مُضارّة حزبِ الله تعالى وهي أعزُّ من الأبلقِ الفردِ وأمنعُ من عُقابِ الجوِّ. وإن أُجري الموصولُ على عمومه ـ بأن يراد بالاشتراء المذكورِ القدرُ المشتركُ الشاملُ للمعنيين المذكورين ولأخذ الكفرِ بدلًا مما نُزل منزلةَ نفسِ الإيمانِ من الاستعداد القريبِ له الحاصلِ بمشاهدة الوحيِ الناطقِ وملاحظةِ الدلائلِ المنصوبةِ في الآفاق والأنفسِ كما هو دأبُ جميعِ الكفرةِ ـ فالجملةُ مقرِّرةٌ لمضمون ما قبلها تقريرَ القواعدِ الكليةِ لما اندرج تحتها من جزئيات الأحكامِ.

هذا وقد جوِّز كونُ الموصولِ الأولِ عاما للكفار والثاني خاصا بالمعهودين، وأنت خبيرٌ بأنه مع خلوّه عن النكَتِ المذكورةِ مما لا يليق بفخامة شأنِ التنزيلِ لما أن صدورَ المسارعةِ في الكفر بالمعنى المذكورِ وكونَها مظِنةً لإيراث الحَزَنِ لرسول الله ﷺ كما يفهم من النهي عنه إنما يُتصور مما عُلم اتصافُه بها، وأما من لا يُعرف حالُه من الكفرة الكائنين في الأماكن البعيدةِ فإسنادُ المسارعةِ المذكورةِ إليهم باعتبار[1] كونِها من مبادئ حُزْنِه عليه السلام.

مما لا وجه له وقوله تعالى: ﴿**ولهم عذاب أليم**﴾ جملةٌ مبتدأة مبينةٌ لكمال فظاعةِ عذابِهم بذكر غايةِ إيلامِه بعد ذكرِ نهايةِ عِظَمِه. قيل: لما جرت العادةُ باغتباط المشتري بما اشتراه وسرورِه بتحصيله عند كونِ الصفقةِ رابحةً وبتألمه عند كونِها خاسرةً وُصف عذابُهم بالإيلام مراعاةً لذلك.

[استدراج الكفار]

﴿**ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خيرٌ لأنفسهم**﴾ عطفٌ على قوله تعالى: ﴿ولا يحزُنك الذين﴾ [آل عمران، الآية ١٧٦] الآية، والفعلُ مسندٌ إلى الموصول و﴿أن﴾ بما في حيّزها سادةٌ مسدَّ مفعوليه عند سيبويهِ لتمام المقصودِ بها وهو تعلقُ الفعلِ القلبيِّ بالنسبة بين المبتدأ والخبرِ أو[2] مسدَّ أحدِهما والآخرُ محذوفٌ عند الأخفش، و(ما) مصدريةٌ أو موصولةٌ حذف عائدُها ووصلُها في الكتابة لاتّباع الإمامِ أي لا يحسبن الكافرون أن إملاءنا لهم أو أن ما نُمليه لهم خيرٌ لأنفسهم، أو لا يحسبن

---

(١) في المخطوط: واعتبار. (٢) في المخطوط: و.

الكافرون خيريةَ إملائِنا لهم أو خيريةَ ما نُمليه لهم ثابتةٌ أو واقعةٌ ومآلُه نهيُهم عن السرور بظاهر إملائِه تعالى لهم بناءً على حُسبان خيريّتِه لهم وتحسيرِهم ببيان أنه شرٌّ بحتٌ وضررٌ محضٌ كما أن مآلَ المعطوفِ عليه نهيُ الرسولِ ﷺ عن الحزن بظاهر حالِ الكفرةِ بناءً على توهم الضررِ من قِبَلهم وتسليتِه عليه السلام ببيان عجزِهم عن ذلك بالكلية، والمرادُ بالموصول إما جنسُ الكفرةِ فيندرج تحت حكمِه الكليِّ أحكامُ المعهودين اندراجًا أوليًا، وإما المعهودون خاصة فإيثارُ الإظهارِ يدلّ على الإضمار لرعاية المقارنةِ الدائمة بين الصلةِ وبين الإملاءِ الذي هو عبارةٌ عن إمهالهم وتخليتِهم وشأنَهم دهرًا طويلًا، فإن المقارنَ له دائمًا إنما هو الكفرُ المستمرُّ لا المسارعةُ المذكورةُ ولا الاشتراءُ المذكورُ فإنهما من الأحوال المتجددةِ المنْقضيةِ[1] في تضاعيف الكفرِ المستمرِّ.

وقرئ[2] (لا تحسبن) بالتاء والخطابُ لرسول الله ﷺ وهو الأنسبُ بمقام التسليةِ، أو لكل من يتأتى منه الحُسبانُ قصدًا إلى إشاعة فظاعةِ حالِهم، والموصولُ مفعولٌ و﴿أنما نملي لهم﴾ إما بدلٌ منه وحيث كان التعويلُ على البدل وهو سادٌّ مسدَّ المفعولين كما في قوله تعالى: ﴿أم تحسبُ أن أكثرَهم يسمعون﴾ [الفرقان، الآية ٤٤] اقتُصر على مفعولٍ واحدٍ كما في قولك: جعلتُ المتاعَ بعضَه فوق بعضٍ، وإما مفعولٌ ثانٍ بتقدير مضافٍ: إما فيه أي لا تحسبن الذين كفروا أصحابَ أن الإملاء خيرٌ لأنفسهم أو في المفعول الأولِ أي لا تحسبن حالَ الذين كفروا أن الإملاء خيرٌ لأنفسهم، ومعنى التفضيلِ باعتبارِ زعمِهم.

﴿**إنما نملي لهم ليزدادوا إثمًا**﴾ استئنافٌ مبينٌ لحكمةِ الإملاءِ، و(ما) كافة واللامُ لامُ الإرادة وعند المعتزلةِ لامُ العاقبة، وقرئ[3] بفتح الهمزة هاهنا على إيقاع الفعلِ عليه، وكسرُها فيما سبق على أنه اعتراضٌ بين الفعل ومعمولِه مفيدٌ لمزيد الاعتناءِ بإبطال الحسبانِ وردِّه على معنى لا يحسَبن الكافرون أن إملاءنا لهم لازدياد الإثمِ

---

(١) في المخطوط: المقتضية.

(٢) قرأ بها: حمزة، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٢)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٧٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٢)، والبحر المحيط (٣/ ١٢٢)، والتبيان للطوسي (٣/ ٥٨)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٢٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٨٧)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٢)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٤٣)، والمعاني للفراء (١/ ٢٤٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١٠٢)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٤).

(٣) قرأ بها: يحيى بن وثاب.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٢٤).

حسبما هو شأنُهم بل إنما هو لتلافي ما فَرَط منهم بالتوبة والدخولِ في الإيمان ﴿ولهم﴾ في الآخرة ﴿عذاب مهين﴾ لمّا تضمّنَ الإملاءُ التمتيعَ بطيبات الدنيا وزينتِها وذلك مما يستدعي التعزّزَ والتجبّر وُصف عذابُهم بالإهانة ليكون جزاؤهم جزاءً وفاقًا، والجملةُ إما مبتدأةٌ مبيّنةٌ لحالهم في الآخرة إِثرَ بيانِ حالِهم في الدنيا، وإما حالٌ من الواو أي ليزدادوا إثمًا مُعدا لهم عذابٌ مهين، وهذا[1] متعيِّن على القراءة الأخيرة.

﴿ما كان الله ليذرَ المؤمنين على ما أنتم عليه﴾ كلامٌ مستأنفٌ مَسوقٌ لوعد المؤمنين ووعيدِ المنافقين بالعقوبة الدنيويةِ التي هي الفضيحةُ والخِزْيُ إثرَ بيانِ عقوبتِهم الأخرويةِ، والمرادُ بالمؤمنين المخلصون، وأما الخطابُ فقد قيل: إنه لجمهور المصدِّقين من أهل الإخلاصِ وأهلِ النفاقِ، ففيه التفاتٌ في ضمن التلوينِ، والمرادُ بما هم عليه اختلاطُ بعضِهم بعضًا واستواؤهم في إجراء أحكامِ الإسلام عليهم، إذ هو القدرُ المشترك بين الفريقين، وقيل: إنه للكفار والمنافقين وهو قولُ ابنِ عباسٍ والضحاكِ ومقاتلٍ والكلبيِّ [رضي الله عنهم][2] وأكثرِ المفسرين، ففيه تلوين فقط، ولعل المنافقين عطفٌ تفسيريٌ للكفار وإلا فلا شركةَ بين المؤمنين والمنافقين[3] في أمر من الأمور، والمرادُ بما هم عليه ما مر من القدر المشتركِ فإنه كما يجوز نسبتُه إلى الفريقين معًا يجوز نسبتُه إلى كل منهما لا الكفرُ والنفاقُ كما قيل، فإن المؤمنين ما كانوا مشاركين لهم في ذلك حتى لا يُتركوا عليه، وقيل: إنه للمؤمنين خاصة وهو قولُ أكثرِ أهلِ المعاني ففيه تلوينٌ والتفاتٌ كما مر، والتعرضُ لإيمانهم قبل الخطابِ للإشعار بعلة الحُكم، والمرادُ بما هم عليه ما مر غيرَ مرةٍ، والأولُ هو الأقربُ وإليه جنَح المحقِّقون من أهل التفسير لكونه صريحًا في كون المرادِ بما هم عليه ما ذُكر من القدر المشتركِ بين الفريقين من حيث هو مشترَكٌ بينهما بخلاف القولين الأخيرين فإنهما بمعزل من ذلك، كيف لا والمفهومُ مما عليه المنافقون هو الكفرُ والنفاقُ، ومما عليه المؤمنون هو الإيمانُ والإخلاصُ لا القدرُ المشتركُ بينهما، ولئن فُهم ذلك فإنما يفهم من حيث الانتسابُ إلى أحدهما لا من حيث الانتسابُ إليهما معًا، وعليه يدور أمرُ الاختلاطِ المُحوِجِ إلى الإفراز.

واللام في (ليذر) إما متعلقةٌ بالخبر المقدّرِ لـ (كان) كما هو رأيُ البَصْريةِ، وانتصابُ الفعل بعدها بـ (أن) المقدرةِ أي ما كان الله مريدًا أو متصديًا لأن يذَرَ

---

(١) في المخطوط: وهو.
(٢) زيادة من المخطوط.
(٣) في المخطوط: والمجاهرين.

المؤمنين. . . إلخ، ففي توجيهِ النفي إلى إرادة الفعلِ تأكيدُ مبالغةٍ ليست في توجيهه إلى نفسه، وإما مزيدةٌ للتأكيد ناصبةٌ للفعل بنفسها كما هو رأيُ الكوفية، ولا يقدح في ذلك زيادتُها كما لا يقدح زيادةُ حروفِ الجرِّ في عملها.

وقوله عز وجل: ﴿**حتى يميز الخبيث من الطيب**﴾ غايةٌ لما يفيده النفيُ المذكورُ كأنه قيل: ما يتركهم الله تعالى على ذلك الاختلاطِ بل يقدِّر الأمورَ ويرتب الأسبابَ حتى يعزِلَ المنافقَ من المؤمن، وفي التعبير عنهما بما ورد به النظمُ الكريمُ تسجيلٌ على كلٍّ منهما بما يليق به، وإشعارٌ بعلة الحُكم. وإفرادُ الخبيثِ والطيبِ مع تعدد ما أريد بكل منهما وتكثره لا سيما بعد ذكرِ ما أُريد بأحدهما أعني المؤمنين بصيغة الجمعِ للإيذان بأن مدارَ إفرازِ أحدِ الفريقين من الآخر هو اتصافُهما بوصفهما لا خصوصيةُ ذاتِهما وتعددُ آحادِهما كما في مثل قوله تعالى: ﴿ذلك أدنى ألا تعوُلوا﴾ [النساء، الآية ٣] ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿تذهلُ كلُّ مرضعةٍ عما أرضعت﴾ [الحج، الآية ٢] حيث قصد الدلالةَ على الاتصاف بالوصف من غير تعرضٍ لكون الموصوفِ من العقلاء أو غيرِهم، وتعليقُ المَيْزِ بالخبيث المعبَّر به عن المنافق مع أن المتبادرَ مما سبق من عدم تركِ المؤمنين على الاختلاطِ تعلقُه[1] بهم وإفرازُهم عن المنافقين لما أن المَيْزَ الواقع بين الفريقين إنما هو بالتصرف في المنافقين وتغييرِهم من حال إلى حال مغايرةٍ للأولى مع بقاء المؤمنين على ما كانوا عليه من أصل الإيمانِ وإن ظهر مزيدُ إخلاصِهم لا بالتصرف فيهم وتغييرِهم من حال إلى حالٍ أخرى مع بقاء المنافقين على ما هم عليه من الاستتار، ولأن فيه مزيدَ تأكيدٍ للوعيد كما أشير إليه في قوله تعالى: ﴿والله يعلم المفسدَ من المُصلِح﴾ [البقرة، الآية ٢٢٠] وإنما لم يُنسَبْ عدمُ التركِ إليهم لما أنه مُشعِرٌ باعتناءٍ بشأنِ من نُسب إليه فإن المتبادرَ منه عدمُ تركِه[2] على حالة غيرِ ملائمةٍ كما يشهد به الذوقُ السليمُ.

وقرئ[3] (حتى يُميِّزَ) من التمييز، وقوله تعالى: ﴿**وما كان الله ليُطلِعَكم على الغيب**﴾ تمهيدٌ لبيان المَيزِ الموعودِ على طريق تجريدِ الخطابِ للمخلِصين تشريفًا لهم

---

(١) في المخطوط: تعليقه. (٢) في المخطوط: الترك.

(٣) قرأ بها: حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف، والحسن، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٣)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٣)، والبحر المحيط (٣/ ١٢٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ٦٢)، والتيسير للداني ص (٩٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٨٩)، والحجة لابن خالويه ص (١١٨)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٢)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٠)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٣)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٩)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٤٥)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٤).

وقوله عز وجل: **﴿ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء﴾** إشارةٌ إلى كيفية وقوعِه على سبيل الإجمالِ، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ في الموضعين لتربية المهابةِ، فالمعنى ما كان الله ليترُكَ المخلِصين على الاختلاط بالمنافقين بل يرتبُ المبادئ حتى يُخرِجَ المنافقين من بينهم وما يفعل ذلك باطلاعكم على ما في قلوبهم من الكفر والنفاقِ ولكنه تعالى يوحي إلى رسوله عليه السلام فيخبرُه بذلك وبما ظهر منهم من الأقوال والأفعال حسبما حُكي عنهم بعضُه فيما سلف فيفضحهم على رؤوس الأشهادِ ويخلصنك من خسة الشركاءِ وسوءِ جوارِهم، والتعرضُ للاجتباء للإيذان بأن الوقوفَ على أمثال تلك الأسرار الغيبيةِ لا يتأتى إلا ممن رشحه الله تعالى لمنصِب جليلٍ تقاصرت عنه هممُ الأممِ واصطفاه على الجماهير لإرشادهم، وتعميمُ الاجتباء لسائر الرسل عليهم السلاَم للدلالة على أن شأنَه عليه السلام في هذا البابِ أمرٌ متينٌ له أصلٌ أصيلٌ جارٍ على سنة الله تعالى المسلوكةِ فيما بين الرسلِ الخاليةِ عليهم السلام.

وتعميمُ الأمر في قوله تعالى: **﴿فآمنوا بالله ورسله﴾** مع أن سَوْقَ النظمِ الكريم للإمان بالنبي عليه الصلاة والسلام لإيجاب الإيمانِ[١] بالطريق البرهاني والإشعارِ بأن ذلك مستلزِمٌ للإيمان بالكل، لأنه مصدِّقٌ لما بين يديه من الرسل وهم شهداءُ بصحة نبوتِه عليه الصلاة والسلام، والمأمورُ به الإيمانُ بكل ما جاء به عليه الصلاة والسلام فيدخُل فيه تصديقُه عليه السلام فيما أخبَر به من أحوال المنافقين دخولًا أوليا هذا هو الذي تقتضيه جزالةُ النظم الكريم. وقد جُوِّز أن يكون المعنى لا يتركُكم مختلطين حتى يميزَ الخبيثَ من الطَيب بأنَ يكلّفَكم التكاليفَ الصعبةَ التي لا يصبِر عليها إلا الخُلّصُ الذين امتحن الله تعالى قلوبَهم كبذل الأرواحِ في الجهاد وإنفاقِ الأموالِ في سبيل الله تعالى فيُجعل ذلك عِيارًا على عقائدكم وشاهدًا بضمائركم حتى يعلمَ بعضُكم بما في قلب بعض بطريق الاستدلالِ [لا][٢] من جهة الوقوفِ على ذات الصدورِ فإن ذلك مما استأثر الله تعالى به. وأنت خبيرٌ بأن الاستدراكَ باجتباء الرسلِ المنبئ عن مزيد مزيتِهم وفضلِ معرفتِهم على الخلق - إثرَ بيانِ قصورِ رتبتِهم عن الوقوف على خفايا السرائرِ - صريحٌ في أن المرادَ إظهارُ تلك السرائرِ بطريق الوحيِ لا بطريق التكليفِ بما يؤدي إلى خروج أسرارِهم عن رتبة الخفاءِ، وأقربُ من ذلك حملُ الآيةِ الكريمةِ على أن تكون مسوقةً لبيان الحِكمة في إملائه تعالى للكفرة إثرَ بيانِ شريعتِه لهم فالمعنى ما كان الله ليذر المخلِصين على الاختلاط أبدًا كما تركهم كذلك إلى الآن لسرٍّ يقتضيه بل يفرُز عنهم المنافقين، ولذلك فعله يومئذ حيث خلّى الكفرةَ

---

(١) زيادة في المخطوط: به.

(٢) سقط في المخطوط.

وشأنَهم فأبرز لهم صورةَ الغَلَبةِ فأظهر مَنْ في قلوبهم مرضٌ ما فيها من الخبائث وافتُضحوا على رؤوس الأشهادِ. وقيل: قال الكافرون: إن كان محمدٌ صادقًا فليُخبِرْنا مَنْ يؤمن منا ومن يكفرُ فنزلت.

﴿**وإن تؤمنوا**﴾ أي بما ذكر حقَّ الإيمان ﴿**وتتقوا**﴾ أي عدمَ مراعاةِ حقوقِه أو النفاقَ ﴿**فلكم**﴾ بمقابلة ذلك الإيمانِ والتقوى ﴿**أجر عظيم**﴾ لا يُبلغ كُنهُه.

وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ۗ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾ ۞ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ فَلَا تَحْسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٍ مِّنَ ٱلْعَذَابِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾

[البخل والبخلاء]

﴿**ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرًا لهم**﴾ بيانٌ لحال البخلِ ووخامةِ عاقبتِه وتخطئةٌ لأهله في توهم خِيرته حسَبَ بيانِ حالِ الإملاءِ، وإيرادُ ما بخِلوا به، بعنوان إيتاءِ الله تعالى إياه من فضله، للمبالغة في بيان سوءِ صنيعِهم فإن ذلك من موجبات بَذلِه في سبيله كما في قوله تعالى: ﴿وأنفِقوا مما جعلكم مُستخلَفين فيه﴾ [الحديد، الآية ٧] والفعلُ مسندٌ إلى الموصول، والمفعولُ الأولُ محذوفٌ لدِلالة الصلةِ عليه، وضميرُ الفصل راجعٌ إليه أي لا يحسَبن الباخلون بما آتاهم الله من فضله من غير أن يكون لهم مَدخلٌ فيه أو استحقاقٌ له هو خيرًا لهم من إنفاقه، وقيل: الفعلُ

مسندٌ إلى ضمير النبي ﷺ أو إلى ضمير من يحسَبُ، والمفعولُ الأولُ هو الموصولُ بتقدير مضافٍ، والثاني ما ذُكر كما هو كذلك على قراءة[١] الخِطاب أي ولا تحسبن بخلَ الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرًا لهم ﴿**بل هو شرٌّ لهم**﴾ التنصيصُ على شرِّيته لهم مع إدراكها[٢] من نفي خيريّتِهِ للمبالغة في ذلك، والتنوينُ للتفخيم، وقوله تعالى: ﴿**سيُطوِّقون ما بخِلوا به يوم القيامة**﴾ بيانٌ لكيفية شرِّيته أي سيلزَمون وبالَ ما بخِلوا به إلزام الطوق على أنه حذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه للإيذان بكمال المناسبة بينهما، وروي عن النبي ﷺ: أنه قال: «ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل الله له شجاعا في عنقه يوم القيامة»[٣]، وقيل يجعل ما بخل به من الزكاة حيةً في عنقه تنهشُه من قَرنه إلى قدمه وتنقُر رأسَه وتقول: أنا مالُك.

---

(١) قرأ بها: حمزة.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٣)، والبحر المحيط (٣/ ١٢٧)، والتبيان للطوسي (٣/ ٦٣)، والتيسير للداني ص (٩٢)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٢٨)، و(٤٣٤، ٤٣٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٩٠)، والحجة لابن خالويه ص (١١٦، ١١٧)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٣)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٤٦)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٢١)، وتفسير الرازي (٣/ ١٠٢، ١٠٥).

(٢) في المخطوط: انضمامها.

(٣) أخرجه مالك (١/ ٢٥٦-٢٥٧)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الكنز، والبخاري (٤/ ١١) حديث (١٤٠٣)، كتاب الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة...، النسائي (٥/ ٣٩) رقم (٢٤٨٢)، كتاب الزكاة، باب: مانع زكاة ماله، وأحمد (٢/ ٢٧٩، ٣١٦، ٣٥٥)، وأبو يعلى في مسنده (١١/ ٢٠٦) رقم (٤٧٩)- (٦٣١٩).
وللحديث شواهد كثيرة، منها:
ما جاء من طريق جابر:
- أخرجه مسلم (٤/ ٧٤-٧٥) كتاب الزكاة، باب: إثم مانع الزكاة حديث (٢٧، ٢٨/ ٩٨٨).
وما جاء من طريق ابن عمر، وأخرجه النسائي (٥/ ٣٨، ٣٩) كتاب الزكاة، باب: مانع زكاة ماله.
وما جاء من طريق ابن مسعود.
-أخرجه الترمذي (٥/ ٣٨، ٣٩) كتاب الزكاة، باب: مانع زكاة ماله.
وما جاء من طريق ابن مسعود.
- أخرجه الترمذي (٥/ ٢٣٢)، حديث (٣٠١٢)، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران.
قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه (١/ ٥٦٨، ٥٦٩) حديث (١٧٨٤)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في منع الزكاة، وأحمد (١/ ٣٧٧)، وابن خزيمة (٤/ ١١، ١٢)، والحاكم (٢/ ٢٩٨، ٢٩٩) كتاب التفسير، ورواية الحاكم صححها وأقرها الذهبي، والطبراني في الكبير (٩/ ٢٦١، ٢٦٢)، رقم (٩١٢٢، ٩١٢٦)، وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٤١)، وسعيد بن منصور في تفسيره (٣/ ١١٢٩، ١١٣٠)، رقم (٥٤٩).

﴿ولله﴾ وحده لا لأحد غيرِه استقلالًا أو اشتراكًا ﴿ميراثُ السمٰواتِ والأرضِ﴾ أي ما يتوارثه أهلُهما من مال وغيرِه من الرسالات التي يتوارثها أهلُ السمواتِ [والأرض][1] فما لهم يبخلون عليه بمُلكه ولا يُنفقونه في سبيله؟ أو أنه يرث منهم ما يُمسِكونه ولا ينفقونه في سبيله تعالى عند هلاكِهم وتدوم[2] عليهم الحسرةُ والندامة.

﴿والله بما تعملون﴾ من المنع والبخلِ ﴿خبير﴾ فيجازيكم على ذلك. وإظهارُ الاسمِ الجليلِ في موضع الإضمارِ لتربية المهابةِ، والالتفاتُ للمبالغة في الوعيد، والإشعارِ باشتداد غضبِ الرحمٰنِ الناشئ من ذكر قبائحِهم، وقرئ[3] بالياء على الظاهر.

﴿لقد سمع الله قولَ الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياءُ﴾ قالته اليهودُ لما سمعوا قوله تعالى: ﴿من ذا الذي يُقرِضُ الله قرضًا حسنًا﴾ [البقرة:٢٤٥] وروي أنه عليه السلام كتب مع أبي بكر رضي الله عنه إلى يهودِ بني قَينُقاعَ يدعوهم إلى الإسلام وإقامِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ وأن يُقرضوا الله قرضًا حسنًا، فقال فنحاصُ: إن الله فقيرٌ حتى[4] سألنا القَرْضَ فلطمه أبو بكر رضي الله عنه في وجهه وقال: لولا الذي بيننا وبينكم من العهد لضربت عُنقَك فشكاه إلى رسول الله ﷺ وجحد ما قاله فنزلت[5]. والجمعُ حينئذ مع كون القائلِ واحدًا لرضا الباقين بذلك والمعنى أنه لم يخْفَ عليه تعالى وأعد له من العذاب[6] كِفاءً. والتعبيرُ عنه بالسماع للإيذان بأنه من الشناعة والسماجة بحيث لا يرضىٰ قائلُه بأن يسمَعَه سامعٌ، والتوكيدُ القَسَميُّ للتشديد في التهديد والمبالغةِ في الوعيد.

﴿سنكتُب ما قالوا﴾ أي سنكتب ما قالوه من العظيمة الشنعاءِ في صحائف الحفَظةِ أو سنحفظه ونُثبته في علمنا لا ننساه ولا نَهمله كما يثبت المكتوب، والسين للتأكيد أي لن يفوتنا أبدًا تدوينُه وإثباتُه لكونه في غاية العِظم والهولِ كيف لا وهو كفرٌ بالله

---

(١) سقط في المخطوط. (٢) في المخطوط: وتبقى.

(٣) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب، وابن محيصن، واليزيدي.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٨٣)، والبحر المحيط (٣/ ١٢٩)، والتيسير للداني ص (٩٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٠)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٩).

(٤) في المخطوط: حين.

(٥) ذكره ابن هشام في سيرته (٢/ ٢٠١، ٢٠٢) رقم (٦٤١) من قول ابن إسحاق ولم يجاوزه.
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٥٠): لابن أبي حاتم في تفسيره من طريق محمد بن إسحاق، وللثعلبي والواحدي في أسباب النزول من قول عكرمة والسدي ومقاتل وابن إسحاق.

(٦) في المخطوط: العقاب.

تعالى واستهزاءٌ بالقرآن العظيم والرسولِ الكريم ولذلك عُطف عليه قوله تعالى: ﴿**وقتْلَهم الأنبياءَ**﴾ إيذانًا بأنهما في العِظم إخوانٌ وتنبيهًا على أنه ليس بأول جريمةٍ ارتكبوها بل لهم فيه سوابقُ، وأن من اجترأ على قتل الأنبياءِ لم يُستبعَدْ منه أمثالُ هذه العظائمِ، والمرادُ بقتلهم الأنبياءَ رضاهم بفعل أسلافِهم، وقوله تعالى: ﴿**بغير حق**﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا من قتلهم، أي كائنًا بغير حقٍّ في اعتقادهم أيضًا كما هو في نفس الأمرِ، وقرئ[1] (سيَكتُب) على البناء للفاعل و(سيُكتَبُ)[2] على البناء للمفعول و(قتلُهم)[3] بالرفع ﴿**ونقول ذوقوا عذابَ الحريق**﴾ أي وننتقم منهم بعد الكَتْبةِ بأن نقول لهم: ذوقوا العذابَ المُحرِقَ كما أذقتم المسلمين الغُصَصَ. وفيه من المبالغات ما لا يخفى، وقرئ (ويقول)[4] بالياء (ويُقال)[5] على البناء للمفعول ﴿**ذلك**﴾ إشارةٌ إلى العذاب المذكورِ وما فيه من معنى البعدِ للدِلالة على عِظَم شأنِه وبُعدِ منزلتِه في الهول والفظاعةِ، وهو مبتدأٌ خبرُه قوله تعالى: ﴿**بما قدّمت أيديكم**﴾ أي بسبب ما اقترفتموه من قتل الأنبياءِ والتفوه بمثل تلك العظيمةِ وغيرِها من

---

(١) قرأ بها: الحسن، والأعرج، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٣)، والبحر المحيط (٣/ ١٣١)، وتفسير الرازي (٣/ ١٠٨).

(٢) قرأ بها: حمزة، والأعمش، والشنبوذي، وعبد الله بن مسعود.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٣)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٨٢)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٣)، والبحر المحيط (٣/ ١٣١)، والتبيان للطوسي (٣/ ٦٥)، والتيسير للداني ص (٩٢)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٤٤، ٤٤٥)، وتفسير القرطبي (٤/ ٤٩٤)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٤)، والكشف للقيسي (١/ ٣٦٩)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٤٧)، والمعاني للفراء (١/ ٢٤٩)، وتفسير الرازي (٣/ ١٠٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٥).

(٣) قرأ بها: حمزة.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٣)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٨٢)، والبحر المحيط (٣/ ١٣١)، والتيسير للداني ص (٩٢)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٤٥)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٤).

(٤) قرأ بها: حمزة، والشنبوذي، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٣)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٣)، والتيسير للداني ص (٩٢)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٤٧)، وتفسير الرازي (٣/ ١٠٩)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٥).

(٥) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٣١)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٤٥)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٩٤، ٢٩٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٤).

المعاصي، والتعبيرُ عن الأنفس بالأيدي لما أن عامة أفاعيلِها تزاوَلُ بهن، ومحلُّ ﴿أنّ﴾ في قوله تعالى: ﴿وأن الله ليس بظلام للعبيد﴾ الرفعُ على أنه خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ، والجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لمضمون ما قبلها، أي والأمرُ أنه تعالى ليس بمعذِّب لعبيده بغير ذنبٍ من قِبلهم، والتعبيرُ عن ذلك بنفي الظلم مع أن تعذيبَهم بغير ذنبٍ ليس بظلم ـ على ما تقرر من قاعدة أهلِ السنة، فضلًا عن كونه ظلمًا بالغًا ـ لبيان كمالِ نزاهتِه تعالى عن ذلك بتصويره بصورةِ ما يستحيلُ صدورُه عنه سبحانه من الظلم، كما يعبّر عن ترك الإثابةِ على الأعمال بإضاعتها مع أن الأعمالَ غيرُ موجبةٍ للثواب حتى يلزَمَ مِنْ تخلُّفِه عنها ضياعُها. وصيغةُ المبالغةِ لتأكيد هذا المعنى بإبراز ما ذُكر من التعذيب بغير ذنبٍ في صورة المبالغةِ في الظلم، وقيل: هي لرعاية جمعيةِ العبيدِ من قولهم: فلانٌ ظالمٌ لعبده وظلاّمٌ لعبيده على أنها للمبالغة كمًّا لا كيفًا.

هذا وقد قيل: محلُّ ﴿أن﴾ الجرُّ بالعطف على ما قدَّمت وسببيتُه للعذاب من حيث أن نفيَ الظلمِ مستلزِمٌ للعدل المقتضي لإثابة المحسِنِ ومعاقبةِ المُسيءِ، وفسادُه ظاهرٌ فإن تركَ التعذيبِ من مستحِقه ليس بظلم شرعًا ولا عقلًا حتى ينتهضَ نفيُ الظلم سببًا للتعذيب حسبما ذكره القائلُ في سورة الأنفالِ، وقيل: سببيةُ ذنوبهم لعذابهم مقيّدةٌ بانضمام انتفاءِ ظلمِه تعالى إليها إذ لولاه لأمكن أن يعذبَهم بغير ذنوبهم. وأنت خبير بأن إمكانَ تعذيبِه تعالى لعبيده بغير ذنبٍ بل وقوعُه لا ينافي كونَ تعذيبِ هؤلاءِ الكفرةِ بسبب ذنوبهم حتى يُحتاجَ إلى اعتبار عدمِه معه، وإنما يُحتاج إلى اعتبار عدمِه معه، وإنما يحتاج إلى ذلك أنْ لو كان المدعىٰ أن جميعَ تعذيباتِه تعالى بسبب ذنوبِ المعذبين.

﴿الذين قالوا﴾ نُصِب أو رُفع على الذم، وهم كعبُ بنُ الأشرف[1] ومالكُ بن صيفي[2]

---

(١) هو: كعب بن الأشرف الطائي، من بني نبهان: شاعر جاهلي، كانت أمه من بني النضير، فدان باليهودية، وكان سيدًا في أخواله، أدرك الإسلام ولم يسلم. وأكثر من هجو النبي ﷺ وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم، والتشبيب بنسائهم، وخرج إلى مكة بعد وقعة (بدر) فندب قتلى قريش فيها، وحض على الأخذ بثأرهم، وعاد إلى المدينة وأمر النبي ﷺ بقتله، فانطلق إليه خمسة من الأنصار، فقتلوه في ظاهر حصنه سنة (٣).
ينظر: الروض الأنف (٢/ ١٢٣)، وابن الأثير (٢/ ٥٣).

(٢) مالك بن الصيف: هو رجل من اليهود، كان من أحبار اليهود، قال له رسول الله ﷺ: أنشدك بالله تعالى الذي أنزل التوراة على موسى هل تجد فيها أن الله يبغض الحبر السمين فأنت الحبر السمين، قد سمنت من مالك الذي يطعمك اليهود، فضحك القوم، فغضب، فالتفت إلى عمر فقال: ما أنزل الله على بشر من شيء، فقال له قومه: ما هذا الذي بلغنا عنك؟ قال: إنه أغضبني، فنزعوه وجعلوا مكانه كعب بن الأشرف.
ينظر: جامع البيان (١١/ ٥٢١ - ٥٢٦)، وأسباب النزول للواحدي، ص (٢٢٣).

وحُيَيُّ بنُ أخطبَ[١] وفنحاصُ بنُ عازوراءَ ووهْبُ بنُ يهوذا ﴿إنَّ الله عَهِدَ إلينا﴾ أي أمرنا في التوراة وأوصانا ﴿ألا نؤمنَ لرسول حتى يأتينا بقُربان تأكله النار﴾ كما كان عليه أمرُ أنبياءِ بني إسرائيلَ حيث كان يُقرَّب بالقربان فيقوم النبيُّ فيدعو فتنزل نارٌ من السماء فتأكُله أي تُحيله إلى طبعها بالإحراق، وهذا من مُفترَياتهم وأباطيلِهم فإن أكلَ النارِ القربانَ لم يوجب الإيمانَ إلا لكونه معجزةً، فهو وسائرُ المعجزاتِ سواءٌ، ولما كان مُحصّلُ كلامِهم الباطلِ أن عدمَ إيمانِهم برسول الله ﷺ لعدم إتيانه بما قالوا ـ ولو تحقق الإتيانُ به لتحقق الإيمانُ ـ رُدَّ عليهم بقوله تعالى: ﴿قل﴾ أي تبكيتًا لهم وإظهارًا لكذبهم ﴿قد جاءكم رسلٌ﴾ كثيرةُ العددِ كبيرةُ المقدار ﴿من قبلي بالبينات﴾ أي المعجزات الواضحةِ ﴿وبالذي قلتم﴾ بعينه من القُربان الذي تأكله النارُ ﴿فلِمَ قتلتموهم إن كنتم صادقين﴾ أي فيما يدل عليه كلامُكم من أنكم تؤمنون لرسول يأتِيكم بما اقترحتموه، فإن زكريا ويحيى وغيرَهما من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قد جاءوكم بما قلتم في معجزات أُخَرَ فما لكم لم تؤمنوا لهم حتى اجترأتم على قتلهم؟ ﴿فإن كذبوك﴾ شروعٌ في تسلية رسولِ الله ﷺ إثرَ ما أوحي إليه مما يُحزنه عليه الصلاة والسلام من مقالات الكفرةِ من المشركين واليهود، وقوله تعالى: ﴿فقد كُذب رسلٌ من قبلك﴾ تعليلٌ لجواب الشرطِ أي فتَسَلَّ فقد كُذب إلخ، ومِنْ متعلقةٌ بكُذب أو بمحذوف هو صفةٌ لـ (رسلٌ) أي كائنةٌ من قبلك.

﴿جاءوا بالبينات﴾ أي المعجزات الواضحةِ[٢] صفةٌ لـ (رسلٌ) ﴿والزبرِ﴾ هو جمعُ زَبورٍ وهو الكتابُ المقصورُ على الحِكَم من (زَبَرْتُه) إذا حسنته، وقيل: (الزُبُرُ) المواعظُ والزواجرُ من زبَرتُه إذا زجَرتُه ﴿والكتاب المنير﴾ قيل: أي التوراةِ والإنجيلِ والزبورِ، والكتابُ في عرف القرآنِ ما يتضمن الشرائعَ والأحكامَ ولذلك جاء الكتابُ والحكمةُ متعاطِفَيْن في عامة المواقعِ، وقرئ[٣] (وبالزُبُر) بإعادة الجارِّ دَلالةً على أنها مغايِرةٌ بالذات للبينات.

---

(١) هو: حُيَيّ بن أخطب من قائدي بني النضير. وهو الذي قتله أصحاب رسول الله ﷺ بخيبر. ينظر: السيرة النبويّة لابن هشام (٣/ ٤٦-٤٩).

(٢) في المخطوط: الواضحات.

(٣) قرأ بها: ابن عامر، وهشام، وابن ذكوان، والحلواني، وابن عباس.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٣)، والبحر المحيط (٣/ ١٣٤)، والتبيان للطوسي (٣/ ٦٩)، والتيسير للداني ص (٩٢)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٥١)، والحجة لابن خالويه ص (١١٨)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٤٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١١١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٥).

﴿كلُّ نفس ذائقة الموتِ﴾ وعدٌ ووعيدٌ للمصدِّق والمكذبِ، وقرئ[1] (ذائقةٌ الموتَ) بالتنوين وعدمِه كما في قوله: ولا ذاكرًا الله إلا قليلًا **﴿وإنما توفَّوْن أجوركم﴾** أي تُعطَوْن جزاءَ أعمالِكم على التمام والكمالِ **﴿يوم القيامة﴾** أي يوم قيامِكم من القبور، وفي لفظ (التوفيةِ) إشارةٌ إلى أن بعضَ أجورِهم يصل إليهم قبله كما ينبئ عنه قوله عليه الصلاة والسلام: «القبرُ روضةٌ من رياض الجنة أو حُفرةٌ من حُفَر النيرانِ»[2].

﴿فمن زُحزِح عن النار﴾ أي بعُد عنها يومئذ ونجا والزحزحةُ في الأصل تكريرُ الزحِّ وهو الجذبُ بعجلة **﴿وأدخل الجنة فقد فاز﴾** بالنجاة ونيلِ المرادِ و(الفوز) الظفر بالبُغية وعن النبي ﷺ: «من أحب أن يُزَحْزحَ عن النار ويدْخَلَ الجنةَ فلتُدْرِكْه منيّتُه وهو يؤمن بالله واليومِ الآخِرِ ويأتي إلى الناس بما يحب أن يُؤتىٰ إليه»[3].

﴿وما الحياةُ الدنيا﴾ أي لذاتها وزخارفُها **﴿إلا متاعُ الغرور﴾** شبِّهت بالمتاع[4] الذي يدلس به على المستام ويُغَرّ حتى يشتريَه، وهذا لمن آثرها على الآخرة فأما من طلب بها الآخِرةَ فهي له متاعٌ بلاغٌ، والغُرور إما مصدرٌ أو جمعُ غار **﴿لتُبلون﴾** شروعٌ في تسلية رسولِ الله ﷺ ومن معه من المؤمنين عما سيلقَوْنه من جهة الكفرةِ من المكاره إثرَ تسليتِهم عما قد وقع منهم ليوطِّنوا أنفسَهم على احتماله عند وقوعِه ويستعدوا للقائه ويقابلوه بحسن الصبرِ والثباتِ، فإن هجومَ الأوجالِ مما يزلزل أقدامَ الرجالِ وللاستعدادِ للكروب مما يهوِّن الخطوبَ.

وأصلُ البلاء الاختبارُ أي تُطلب الخِبرةُ بحال المُختَبِر بتعريضه لأمر يشُقُّ عليه

---

(١) قرأ بها: الأعمش، ويحيى، وابن أبي إسحاق، والمطوعي، واليزيدي، وأبو حيوة، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٣)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٤)، والبحر المحيط (٣/ ١٣٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٢٩٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٤)، وتفسير الرازي (٣/ ١١٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٣٩-٦٤٠) كتاب صفة القيامة حديث (٢٤٦٠).
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٣) أخرجه مسلم (٦/ ٤٧٣) رقم (٤٦-١٨٤٤)، كتاب الإمارة باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، وأحمد (٢/ ١٩٢)، والبيهقي (٨/ ١٦٩) كتاب قتال أهل البغي، باب: ما جاء في قتال أهل البغي والخوارج.
كلهم من طريق عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٤) الآية من قبيل التشبيه البليغ، ووجه الشبه الإعجاب بالظاهر مع حقارة الباطن، والغرض تقبيح الدنيا وتحقير شأنها، والمقصودون بالتقبيح من يعظمون أمرها.
ينظر: الكشاف (١/ ٤٨٦)، وأنوار التنزيل للبيضاوي (١/ ١٩٧)، والفتوحات الإلهية (١/ ٣٤٣).

غالبًا ملابستُه ومفارقتُه، وذلك إنما يُتصورُ حقيقةً مما لا وقوفَ له على عواقب الأمورِ، وأما من جهة العليم الخبيرِ فلا يكونُ إلا مجازًا من تمكينه للعبدِ من اختيار أحدِ الأمرين أو الأمورِ قبل أن يرتب عليه شيئًا هو من مباديه العاديةِ كما مر، والجملةُ جوابُ قسمِ محذوف أي والله لتُبلونَّ أي لتعامَلُن معاملةَ المُختبَرِ ليَظهر ما عندكم من الثبات على الحق والأعمالِ الحسنة. وفائدةُ التوكيدِ إما تحقيقُ معنى الابتلاءِ تهوينًا للخطب وإما تحقيقُ وقوعِ المبتلىٰ به مبالغةً في الحث على ما أريد منهم من التهيؤ والاستعدادِ.

﴿**في أموالكم**﴾ بما يقع فيها من ضروب الآفاتِ المؤديةِ إلى هلاكها، وأما إنفاقُها في سبيل الخيرِ مطلقًا فلا يليق نظمُه في سلك الابتلاءِ لما أنه من باب الإضعافِ لا من قبيل الإتلافِ ﴿**وأنفسِكم**﴾ بالقتل والأسرِ والجراحِ وما يردُ عليها من أصناف المتاعبِ والمخاوفِ والشدائدِ ونحوِ ذلك، وتقديمُ الأموالِ لكثرة وقوعِ الهلكةِ فيها.

﴿**ولتسمعُن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم**﴾ أي من قبل إيتائِكم القرآنَ وهم اليهودُ والنصارى، عبّر عنهم بذلك للإشعار بمدار الشقاقِ والإيذان بأن بعضَ ما يسمعونه منهم مستنِدٌ على زعمهم إلى الكتاب كما في قوله تعالى: ﴿إن الله عهد إلينا﴾ [آل عمران، الآية ١٨٣] إلخ، والتصريحُ بالقَبْلية لتأكيد الإشعارِ وتقويةِ المدارِ فإن قِدَمَ نزولِ كتابِهم مما يؤيد تمسّكَهم به.

﴿**ومن الذين أشركوا أذى كثيرًا**﴾ من الطعن في الدين الحنيف والقدحِ في أحكام الشرعِ الشريفِ وصدٍّ من أراد أن يؤمِنَ وتخطئةِ من آمن، وما كان من كعب بنِ الأشرفِ وأضرابِه من هجاء المؤمنين وتحريضِ المشركين على مضادة رسولِ الله ﷺ ونحوِ ذلك مما لا خير فيه.

﴿**وإن تصبِروا**﴾ أي على تلك الشدائد والبلوى عند ورودِها وتقابلوها بحسن التجمُّل ﴿**وتتقوا**﴾ أي تبتلوا إلى الله تعالى بالكلية معرضين عما سواه بالمرة بحيث يتساوى عندكم وصولُ المحبوب ولقاءُ المكروه ﴿**فإن ذلك**﴾ إشارةٌ إلى الصبر والتقوى، وما فيه من معنى البعد للإيذان بعلو درجتِهما وبُعدِ منزلتِهما، وتوحيدُ حرفِ الخطابِ إما باعتبار كلِّ واحدٍ من المخاطبين وإما لأن المرادَ بالخطاب مجرد التنبيه من غير ملاحظةِ خصوصيةِ أحوالِ المخاطبين ﴿**من عزم الأمور**﴾ من معزوماتها التي يتنافس فيها المتنافسون أي مما تجب أن يعزِمَ عليه كلُّ أحدٍ لما فيه من كمال المزيَّةِ والشرفِ أو مما عزَم الله تعالى عليه وأمر به وبالغَ فيه، يعني أن ذلك عزمةٌ من عَزَمات الله تعالى لا بد أن تصبِروا وتتقوا، والجملةُ تعليلٌ لجواب الشرطِ واقعٌ موقِعَه كأنه

قيل: وإن تصبروا وتتقوا فهو خيرٌ لكم أو فافعلوا أو فقد أحسنتم أو فقد أصبتم فإن ذلك إلخ، ويجوزُ أن يكون ذلك إشارةً إلى صبر المخاطَبين وتقواهم، فالجملةُ حينئذٍ جوابُ الشرط، وفي إبراز الأمرِ بالصبر والتقوى في صورة الشرطيةِ من إظهار كمالِ اللطفِ بالعباد ما لا يخفى.

﴿وإذ أخذ الله﴾ كلامٌ مستأنفٌ سيق لبيان بعضِ أذِيّاتِهم وهو كِتمانُهم ما في كتابهم من شواهدِ نبوتِه عليه الصلاة والسلام وغيرِها وإذ منصوبٌ على المفعولية بمضمر أُمر به النبيُّ ﷺ خاصة بطريق تجريدِ الخطابِ إثرَ [الخطابِ][1] الشامل له عليه الصلاة والسلام وللمؤمنين لكون مضمونِه من الوظائف الخاصةِ به عليه الصلاة والسلام، وتوجيهُ الأمرِ بالذكر إلى الوقت دون ما وقع فيه من الحوادث مع أنها المقصودةُ بالذات للمبالغة في إيجاب ذكرِها على ما مر بيانُه في تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل﴾ [البقرة، الآية ٣٠] إلخ، أي اذكر وقت أخذِه تعالى ﴿ميثاقَ الذين أوتوا الكتابَ﴾ وهم علماءُ اليهودِ والنصارى، ذُكروا بعنوان إيتاءِ الكتابِ مبالغةً في تقبيح حالِهم ﴿لتبيننه﴾ حكايةٌ لما خوطبوا به، والضميرُ للكتاب وهو جوابٌ لقسم يُنبئ عنه أخذُ الميثاقِ كأنه قيل لهم: بالله لتُبيِّنُنه ﴿للناس﴾ وتُظْهِرُنّ جميعَ ما فيه من الأحكام والأخبارِ التي من جملتها أمرُ نبوتِه عليه الصلاة والسلام وهو المقصودُ بالحكاية. وقرئ[2] بالياء لأنهم غُيَّب ﴿ولا تكتمونه﴾ عطفٌ على الجواب وإنما لم يؤكدْ بالنون لكونه منفيًا كما في قولك: والله لا يقوم زيد، وقيل: اكتُفي بالتأكيد في الأول لأنه تأكيدٌ له، وقيل: هو حالٌ من ضمير المخاطبين إما على إضمار مبتدإٍ بعد الواوِ، أي وأنتم لا تكتمونه، وإما على رأي مَنْ جوز دخولَ الواوِ على المضارع المنفيِّ عند وقوعِه حالًا أي لتبيننّه غيرَ كاتمين، والنهيُ عن الكتمان بعد الأمرِ بالبيان إما للمبالغة في إيجاب المأمورِ به وإما لأن المرادَ بالبيان المأمورِ به ذكرُ الآياتِ الناطقةِ بنبوته عليه الصلاة والسلام، وبالكتمان المنهيِّ عنه إلقاءُ التأويلاتِ الزائغةِ

---

(١) سقط في المخطوط.

(٢) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وشعبة.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٨٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٤)، والبحر المحيط (٣/ ١٣٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ٧٣)، والتيسير للداني ص (٩٣)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٦٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣٠٥)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٥١)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٢١)، وتفسير الرازي (٣/ ١١٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٦).

والشبهاتِ الباطلة، وقرئ[(١)] بالياء كما قبله.

﴿فنبذوه﴾ النبذُ الرميُ والإبعادُ أي طرحوا ما أُخذ منهم من الميثاق الموثقِ بفنون التأكيدِ وألقوْه ﴿وراءَ ظهورِهم﴾ ولم يراعوه ولم يلتفتوا إليه أصلًا فإن نبذَ الشيءِ وراءَ الظهرِ مَثَلٌ في الاستهانة به والإعراضِ عنه بالكلية، كما أن جعلَه نُصبَ العينِ علمٌ في كمال العنايةِ به، وفيه من الدلالة على تحتّم بيانِ الحقِّ على علماء الدين وإظهارِ ما مُنحوه من العلم للناس أجمعين وحُرمةِ كتمانِه لغرض من الأغراض الفاسدة أو لطمع في عرض من الأعراض الفانيةِ الكاسدةِ ما لا يخفى.

وعن النبي ﷺ: «من كتم علمًا عن أهله أُلجم بلجام من نار»[(٢)] وعن طاوس أنه قال لوهْب بن منبّه: إني أرى الله سوف يعذبك بهذه الكتُب وقال: والله لو كنتَ نبيًا فكتمتَ العلم كما تكتُمه لرأيت أن الله سيعذبك[(٣)]. وعن محمد بن كعب: لا يحِلُّ لأحد من العلماء أن يسكُت على علمه ولا يحِلُّ لجاهل أن يسكُت على جهله حتى يَسأل[(٤)]. وعن علي رضي الله عنه: «ما أخذ الله على أهل الجهل أن يتعلموا حتى أخذ على أهل العلم أن يُعلِّموا»[(٥)].

﴿واشترَوْا به﴾ أي بالكتاب الذي أُمروا ببيانه ونُهوا عن كِتمانه فإن ذكرَ نبذِ الميثاقِ يدل على ذلك دَلالةً واضحةً، وإيقاعُ الفعل على الكل مع أن المرادَ [به][(٦)]

---

(١) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم، وشعبة.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٨٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٤)، والبحر المحيط (٣/ ١٣٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ٧٣)، والتيسير للداني ص (٩٣)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٦٢)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٥١)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٢١، ٢٢٢)، وتفسير الرازي (٣/ ١١٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ٣٤٥) كتاب العلم: باب كراهية منع علم حديث (٣٦٥٨) والترمذي (٤/ ٣٨٧) كتاب العلم: باب ما جاء في كتمان العلم حديث (٢٦٤٩) وأحمد (٢/ ٤٩٥) والطيالسي (٢٥٣٤) وابن أبي شيبة (٩/ ٥٥) والحاكم (١/ ١٠١) وابن حبان (٩٥) من حديث أبي هريرة.
وقال الترمذي: حديث حسن.

(٣) ذكره الزمخشري في «الكشاف» (١/ ٦٧٢).

(٤) المصدر السابق.

(٥) ذكره الديلمي في الفردوس (٤/ ٣٧٥)، رقم (٦٦١٨)، عن علي مرفوعًا: «ما أخذ الله ميثاق الجاهل أن يتعلم، حتى أخذ ميثاق العالم أن يعمله».
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٥٨) للثعلبي في تفسيره من طريق الحارث بن أبي أسامة، ولابن عبد البر في كتاب العلم من غير سند.

(٦) سقط في المخطوط.

كتمُ بعضِه كدلائل نبوتِه عليه الصلاة والسلام ونحوِها لما أن ذلك كتمٌ للكل إذْ به يتم الكتابُ، كما[١] أن رفضَ بعضِ أركانِ الصلاة رفضٌ لكلها، أو بمنزلة كتمِ الكلِّ من حيث إنهما سيان في الشناعة واستجرار العقاب كما في قوله تعالى: ﴿وإن لم تفعلْ فما بلغت رسالتَه﴾ [المائدة، الآية ٦٧] والاشتراءُ مستعارٌ لاستبدال متاعِ الدنيا بما كتَموه أي تركوا ما أُمروا به وأخذوا بدلًا[٢] منه ﴿**ثمنًا قليلًا**﴾ أي شيئًا تافهًا حقيرًا من حُطام الدنيا وأعراضِها، وفي تصوير هذه المعاملةِ بعقد المعاوضةِ ـ لا سيما بالاشتراء المُؤْذِنِ بالرغبة في المأخوذ والإعراض عن المُعطىٰ والتعبيرِ عن المشترىٰ الذي هو العُمدةُ في العقد والمقصودُ بالمعاملة ـ بالثمن الذي شأنُه أن يكون وسيلةً إليه، وجعلِ الكتابِ الذي حقُّه أن يتنافسَ فيه المتنافسون مصحوبًا بالباء الداخلةِ على الآلات والوسائلِ ـ من نهاية الجزالةِ والدلالةِ على كمال فظاعةِ حالِهم وغايةِ قبحِها بإيثارهم الدنيءِ الحقير على الشريف الخطيرِ وتعكيسِهم بجعلهم المقصِدَ الأصليَّ وسيلةً والوسيلةَ مقصِدًا ـ ما لا يخفى جلالةُ شأنِه ورفعةُ مكانِه.

﴿**فبئس ما يشترون**﴾ ﴿ما﴾ نكرةٌ منصوبةٌ مفسرةٌ لفاعل (بئس)، و﴿يشترون﴾ صفتُه، والمخصوصُ بالذمِّ محذوفٌ أي بئس شيئًا يشترونه ذلك الثمن.

﴿**لا تحسبن**﴾ الخطابُ لرسول الله ﷺ أو لكل أحدٍ ممن يصلُح له ﴿**الذين يفرَحون بما أتَوْا**﴾ أي بما فعلوا كما في قوله تعالى: ﴿إنه كان وعدُه مأتيًا﴾ [مريم، الآية ٦١] ويدل عليه قراءة[٣] أُبيّ: يفرحون بما فعلوا، وقرئ[٤] (بما آتوا) بمعنى أعطَوا وبما أُوتوا أي بما أوتوه عن علم التوراة. قال ابن عباس رضي الله عنهما: هم اليهودُ حرفوا التوراةَ وفرِحوا بذلك وأحبوا أن يوصفوا بالديانة والفضل[٥]. روي أن رسولَ الله ﷺ سأل اليهودَ عن شيء مما في التوراة فكتموا الحقَّ وأخبروه بخلافه وأرَوْه أنهم قد صدقوه واستحمدوا إليه وفرِحوا بما فعلوا[٦]، وقيل: فرِحوا بكِتمان النصوصِ الناطقةِ

---

(١) في ط: لما.
(٢) في المخطوط: بدله.
(٣) قرأ بها: أبي.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٨٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٦).
(٤) قرأ بها: الأعمش، وإبراهيم النخعي، ومروان بن الحكم.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٨٤)، والبحر المحيط (٣/ ١٣٨)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣٠٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٦)، وتفسير الرازي (٣/ ١١٦).
(٥) ذكره ابن عادل في «اللباب في علوم الكتاب» (٦/ ١٠٨).
(٦) أخرجه البخاري (٩/ ١٠٢) رقم (٤٥٦٨) كتاب التفسير، باب: ﴿لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا﴾، ومسلم (٩/ ١٣٦)، رقم ٨- (٢٧٧٨)، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، والترمذي (٥/ =

بنبوته عليه الصلاة والسلام، وأحبوا أن يُحمَدوا بأنهم متبعون ملةَ إبراهيمَ عليه السلام. فالموصولُ عبارةٌ عن المذكورين أو عن مشاهيرهم وضع[١] موضِعَ ضميرهم، والجملةُ مَسوقةٌ لبيان ما تستتبعُه أعمالُهم المحكيةُ من العقاب الأخرويِّ إثرَ بيانِ قباحتِها، وقد أُدمج فيها بيانُ بعضٍ آخرَ من شنائعهم وهو إصرارُهم على ما هم عليه من القبائح وفرَحُهم بذلك ومحبتُّهم لأن يوصَفوا بما ليس فيهم من الأوصاف الجميلةِ، وقد نُظم ذلك في سلك الصلةِ التي حقُّها أن تكون معلومةَ الثبوتِ للموصول عند المخاطَبِ إيذانًا بشهرة اتصافِهم بذلك، وقيل: هو قومٌ تخلّفوا عن الغزو ثم اعتذروا بأنهم رأوا المصلحةَ في ذلك واستحمدوا به، وقيل: هم المنافقون كافةً وهو الأنسبُ بظاهر قوله تعالى: ﴿**ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا**﴾ لشهرةِ أنهم كانوا يفرحون بما فعلوا من إظهار الإيمانِ وقلوبُهم مطمئنةٌ بالكفر ويستحمِدون إلى المسلمين بالإيمان وهم عن فعله بألفِ منزلٍ، وكانوا يُظهرون محبةَ المؤمنين وهم في الغاية القاصيةِ من العداوة، فالموصولُ عبارةٌ عن طائفة معهودةٍ من المذكورين وغيرِهم، فإن أكثرَ المنافقين كانوا من اليهود، ولعل الأولى إجراءُ الموصولِ على عمومه شاملًا لكل من يأتي بشيء من الحسنات فيفرحُ به فرحَ إعجابٍ ويوَدُّ أن يمدحَه الناسُ بما هو عارٍ منه من الفضائل منتظمًا للمعهودين انتظامًا أوليا، وأيًّا ما كان فهو مفعولٌ أولٌ لـ (تحسبن)، وقوله تعالى: ﴿**فلا تحسبنَّهم**﴾ تأكيدٌ له والفاءُ زائدةٌ والمفعولُ الثاني قوله تعالى: ﴿**بمفازة من العذاب**﴾ أي ملتبسين بنجاة منه، على أن المفازةَ مصدرٌ ميميٌ ولا يضُر تأنيثُها بالتاء لما أنها مبنية عليها وليست للدلالة على الوحدة كما في قوله: [الطويل]

فلولا رجاءُ النصرِ منك ورهبةٌ ... عقابَك قد كانوا لنا بالمواردِ[٢]

ولا سبيل إلى جعلها اسمَ مكانٍ على أن الجارَّ متعلقٌ بمحذوف وقع صفةً لها أي بمفازة كائنةٍ من العذاب لأنها ليست من العذاب، وتقديرُ فعلٍ خاصٍّ ليصِحَّ[٣] به المعنى أي بمفازة مُنْجيةٍ من العذاب ـ مع كونه خلافَ الأصلِ ـ تعسفٌ مستغنىً عنه.

= ٢٣٣)، رقم (٣٠١٤)، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة آل عمران. وقال: «حديث حسن صحيح غريب»، وأحمد (١/ ٢٩٨)، والطبري في تفسيره (٧/ ٤٧٠)، رقم (٨٣٤٩)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٣٦٤)، رقم (١٠٧٣٠)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٩٩)، وصححه وأقره الذهبي. كلهم من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن مروان بن الحكم.

(١) في المخطوط: موضوع.

(٢) البيت بلا نسبة في شرح أبيات سيبويه (١/ ٣٩٣)، وشرح المفصل (٦/ ٦١)، والكتاب (١/ ١٨٩)، وشرح شواهد الإيضاح، ص (١٢٩).

(٣) في المخطوط: يصح.

وقرئ[١] بضم الباء في الفعلين على أن الخطابَ شاملٌ للمؤمنين أيضًا، وقرئ[٢] بياء الغَيبة وفتحِ الباءِ فيهما على أن الفعلَ له عليه الصلاة والسلام أو لكل أحد ممن يتأتى منه الحُسبان، ومفعولاه كما ذكر، وقرئ[٣] بضم الباء في الثاني فقط على أن الفعلَ للموصول، والمفعولُ الأولُ محذوفٌ لكونه عينَ الفاعلِ، والثاني بمفازة أي لا يحسبَنّ الذين يفرحون أنفسَهم فائزين، وقوله تعالى: ﴿فلا تحسبنهم﴾ تأكيدٌ للأول، والفاءُ زائدةٌ كما مر ويجوز أن يُحملَ الفعلُ الأولُ على حذف المفعولين معًا اختصارًا لدِلالة مفعولي الثاني عليهما على عكس ما في قوله: [الطويل]

بأيِّ كتابٍ أو بأيةِ سنةٍ ... ترى حبَّهم عارًا عليَّ وتحسَبُ[٤]

حيث حُذف فيه مفعولا الثاني لدَلالة مفعولي الأولِ عليهما، أو على أن الفعلَ الأولَ للرسول ﷺ أو لكل حاسب، ومفعولُه الأولُ الموصولُ والثاني محذوفٌ لدَلالة مفعولِ الفعلِ الثاني عليه، والفعلُ الثاني مسندٌ إلى ضمير الموصولِ والفاءُ للعطف لظهور تفرُّعِ حُسبانِهم على عدم حُسبانِه عليه السلام ومفعولاه الضميرُ المنصوبُ وقوله تعالى: ﴿بمفازة﴾، وتصديرُ الوعيدِ بنهيهم عن الحسبان المذكورِ للتنبيه على بُطلان آرائِهم الركيكةِ وقطعِ أطماعِهم الفارغةِ حيث كانوا يزعُمون أنهم ينجون بما صنعوا من عذاب الآخرةِ كما نجَوْا به من المؤاخذة الدنيويةِ وعليه كان مبني فرحِهم وأما نهيُه عليه السلام فللتعريض بحسبانهم المذكورِ لا لاحتمال وقوعِ الحُسبانِ من جهته عليه السلام.

﴿ولهم عذاب أليم﴾ بعد ما أُشير إلى عدم نجاتِهم من مطلق العذابِ حُقِّق أن لهم

---

(١) قرأ بها: الضحاك، وعيسى بن عمر.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٣٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣٠٧).

(٢) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، ونافع، وابن عامر، وابن محيصن، واليزيدي، ويعقوب، وأبو جعفر، والحسن.
ينظر: التيسير للداني، ص (٩٢)، والحجة لابن خالويه، ص (١١٦، ١١٧).

(٣) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وابن محيصن، واليزيدي، ومجاهد، ويحيى بن يعمر، وعاصم الجحدري.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٤)، والبحر المحيط (٣/ ١٣٧، ١٣٨)، والتيسير للداني ص (٩٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣٠٧)، والحجة لابن خالويه ص (١١٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٦).

(٤) البيت للكميت في خزانة الأدب (٩/ ١٣٧)، والدرر (١/ ٢٧٢ ٢/ ٢٥٣)، وشرح التصريح (١/ ٢٥٩)، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي، ص (٦٩٢)، والمحتسب (١/ ١٨٣)، والمقاصد النحوية (٢/ ٤١٣، ٣/ ١١٢)، وبلا نسبة في أوضح المسالك (٢/ ٦٩)، وشرح الأشموني، ص (١٦٤)، وهمع الهوامع (١/ ١٥٢).

فردًا منه لا غايةَ له في المدة والشدة، كما تلوحُ[١] به الجملةُ الاسميةُ والتنكيرُ التفخيميُّ والوصفُ.

﴿ولله﴾ أي خاصةً ﴿ملكُ السموات والأرض﴾ أي السلطانُ القاهرُ فيهما بحيث يتصرف فيهما وفيما فيهما كيفما يشاء ويريد، إيجادًا وإعدامًا إحياءً وإماتةً تعذيبًا وإثابةً من غير أن يكون لغيره شائبةُ دخلٍ في شيء من ذلك بوجه من الوجوه، فالجملةُ مقرِّرة لما قبلها، وقوله تعالى: ﴿والله على كل شيء قدير﴾ تقريرٌ لاختصاص مُلكِ العالَم الجُسماني ـ المعبَّر عنه بقُطريه ـ به سبحانه وتعالى قادرًا على الكل بحيث لا يشِذ من ملكوته شيءٌ من الأشياء يستدعي كونَ ما سواه كائنًا ما كان مقدورًا له ومن ضرورته اختصاصُ القدرةِ به تعالى واستحالةُ أن يشاركه شيءٌ من الأشياء في القُدرة على شيء من الأشياء فضلًا عن المشاركة في ملك السمواتِ والأرضِ، وفيه تقريرٌ لما مر من ثبوت العذابِ الأليمِ لهم وعدمِ نجاتِهم منه [إثر تقرير][٢]. وإظهارُ الاسم الجليلِ في موقع الإضمارِ لتربيةِ المهابةِ والإشعارِ بمناطِ الحكم، فإن شمولَ القدرةِ لجميع الأشياءِ من أحكام الألوهيةِ مع ما فيه من الإشعار باستقلال كلٍّ من الجملتين بالتقرير.

إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَأُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُواْ فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُواْ وَقُتِلُواْ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي ٱلْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾

---

(١) في المخطوط: يلوح.
(٢) زيادة من المخطوط.

﴿إن في خلق السمٰوات﴾ جملةٌ مستأنفة سيقت لتقرير ما سبق من اختصاصه تعالى بالسلطان القاهرِ والقُدرة التامةِ صُدِّرت بكلمة التأكيدِ اعتناءً بتحقيق مضمونِها أي في إنشائها على ما هي عليه في ذواتها وصفاتِها من الأمور التي يَحار في فهم أجلاها العقولُ ﴿والأرض﴾ على ما هي عليه ذاتًا وصفةً.

﴿واختلافِ الليل والنهار﴾ أي في تعاقُبهما في وجه الأرضِ وكونِ كلٍّ منهما خِلْفَةً للآخر بحسَب طلوعِ الشمسِ وغروبِها التابعَين لحركات السمواتِ وسكونِ الأرض، أو في تفاوتهما بازدياد كلٍّ منهما بانتقاص الآخرِ وانتقاصِه بازدياده، باختلاف حالِ الشمسِ بالنسبة إلينا قُربًا وبُعدًا بحسب الأزمنةِ أو في اختلافهما وتفاوتِهما بحسب الأمكنةِ، أما في الطول والقِصَر فإن البلادَ القريبةَ من القُطب الشماليِّ أيامُها الصيفيةُ أطولُ ولياليها الصيفيةُ أقصرُ من أيام البلادِ البعيدةِ منه ولياليها، وأما في أنفسها فإن كرويةَ الأرضِ تقتضي أن يكون بعضُ الأماكنِ ليلًا وفي مقابله نهارًا وفي بعضها صباحًا وفي بعضها ظهرًا أو عصرًا أو غيرَ ذلك.

والليلُ قيل: إنه اسمُ جنسٍ يُفرَّق بين واحدِه وجمعِه بالتاء كتمْر وتمرةٍ، والليالي جمعُ جمعٍ والصحيحُ أنه مفردٌ ولا يُحفظ له جمعٌ، والليالي جمعُ ليلةٍ وهو جمعٌ غريبٌ كأنهم توهموا أنها ليلاةٌ كما في كَيْكة وكياكي كأنها جمعُ كيكاة، والنهارُ اسمٌ لما بين طلوعِ الفجرِ وغروبِ الشمسِ قاله الراغب، وقال ابن فارس: هو ضياءُ ما بينهما، وتقديمُ الليلِ على النهار إما لأنه الأصل فإن غُررَ الشهورِ تظهر في الليالي، وإما لتقدمه في الخلقية حسبما ينبئ عنه قوله تعالى: ﴿وآية لهم الليلُ نسلَخُ منه النهارَ﴾ [يس، الآية ٣٧] أي نزيلُه منه فيخلُفه ﴿لآياتٍ﴾ اسمُ إن دخلته اللامُ لتأخُّره عن خبرها، والتنكيرُ للتفخيم كمًّا وكيفًا أي لآياتٍ كثيرةٍ عظيمةٍ لا يُقادر قدرُها دالةٌ على تعاجيب شؤونه التي من جُملتها ما مر من اختصاص المُلكِ العظيمِ والقدرة التامة به سبحانه. وعدمُ التعرضِ لما ذُكر في سورة البقرة من الفُلك والمطرِ وتصريفِ الرياحِ والسحابِ لما أن المقصودَ هاهنا بيانُ استبدادِه تعالى بما ذُكر من المُلك والقدرةِ فاكتُفي بمعظم الشواهدِ الدالةِ على ذلك، وأما هناك فقد قُصِد في ضمن بيانِ اختصاصِه تعالى بالألوهية بيانُ اتصافِه تعالى بالرحمة الواسعةِ فنُظمت دلائلُ الفضلِ والرحمةِ في سلك دلائلِ التوحيدِ فإن ما فصل هناك [هو][1] من آيات رحمتِه تعالى كما أنه من آيات ألوهيتِه ووحدتِه.

---

(١) سقط في المخطوط.

﴿لأولي الألباب﴾ أي لذوي العقول المجلُوَّة الخالصةِ عن شوائب الحسِّ والوهم المتجرِّدين عن العلائق النفسانيةِ المتخلّصين من العوائق الظُلمانيةِ، المتأملين في أحوال الحقائقِ وأحكام النعوتِ، المراقبين في أطوار الملكِ وأسرارِ الملكوتِ، المتفكرين في بدائع صنائعِ الملِكِ الخلاق، المتدبرين في روائع حُكمِه المودَعةِ في الأنفس والآفاق، الناظرين إلى العالم بعين الاعتبارِ والشهودِ، المتفحّصين عن حقيقة سرِّ الحقِّ في كل موجود، المثابرين على مراقبته وذِكراه غيرَ ملتفتين إلى شيء مما سواه إلا من حيث إنه مرآةٌ لمشاهدة جمالِه وآلةٌ لملاحظة صفاتِ كمالِه، فإن كلَّ ما ظهر في مظاهر الإبداعِ وحضر محاضِرَ التكوينِ والاختراع سبيلٌ سوِيّ إلى عالم التوحيد ودليلٌ قوي على الصانع المجيدِ ناطقٌ بآيات قدرتِه، فهل من سامع واعٍ ومخبرٍ بأنباء علمِه وحكمتِه فهل له من داعٍ يكلم الناسَ على قدر عقولِهم ويرُدّ جوابَهم بحسب مقولِهم[1]، يحاور تارة بأوضح عبارةٍ ويلوّح أخرى بألطفِ إشارةٍ مراعيًا في الحوار إبهامَهم وتصريحَهم: ﴿وإن من شيء إلا يُسَبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحَهم﴾ [الإسراء، الآية ٤٤] فتأمل في هذه الشؤونِ والأسرارِ إن في ذلك لعبرةً لأولي الأبصار.

عن عائشة رضي الله عنها أن رسولَ الله ﷺ قال: «هل لك يا عائشةُ أن تأذني لي الليلةَ في عبادة ربي؟» فقلت: يا رسولَ الله إني لأُحِبُّ قُربَك وأحِبُّ هواك قد أذِنت لك، فقام إلى قِربة من ماء في البيت فتوضأ ولم يُكثر من صب الماءِ ثم قام يصلي فقرأ من القرآن وجعل يبكي حتى بلغ الدموعُ حِقْوَيه ثم جلس فحمِد الله تعالى وأثنى عليه وجعل يبكي ثم رفع يديه فجعل يبكي حتى رأيت دموعَه قد بلت الأرضَ فأتاه بلالٌ يؤْذِنه بصلاة الغداةِ فرآه يبكي فقال له: يا رسولَ الله أتبكي وقد غفَر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: «يا بلال أفلا أكونُ عبدًا شكورًا؟» ثم قال: «وما لي لا أبكي وقد أنزل الله تعالى علي هذه الليلة ﴿إن في خلق السموات والأرض﴾؟» إلخ، ثم قال: «ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها»[2] وروي: «ويلٌ لمن لاكها بين فكّيه ولم يتأملْها»[3] وعن

---

(١) في المخطوط: مقالهم.

(٢) أخرجه ابن حبان (٢/ ٣٨٦، ٣٨٧)، رقم (٦٢١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص (١٨٦) من حديث عائشة.
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٤٠٩)، وعزاه لعبد بن حميد وابن مردويه وابن المنذر في «تفاسيرهم» ولابن أبي الدنيا في «كتاب التفكر» ولابن حبان في صحيحه.

(٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢/ ٣٨٦)، كتاب الرقائق، باب: التوبة، من طريق عطاء وعبد الله بن =

علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يتسوّك ثم ينظر إلى السماء ثم يقول: «إن في خلق السمٰوات والأرض»[1] الخ.

﴿الذين يذكرون الله﴾ الموصولُ إما موصولٌ بـ (أولي الألباب) مجرورٌ على أنه نعتٌ كاشفٌ له بما في حيز الصلةِ وإما مفصولٌ عنه مرفوعٌ أو منصوبٌ على المدح، أو مرفوعٌ على أنه خبرٌ لمبتدإٍ محذوفٍ، وقيل: هو مرفوعٌ على الابتداء والخبرُ هو القولُ المقدرُ قبل قولِه تعالى: ﴿ربنا﴾، وفيه من تفكيك النظمِ الجليلِ ما لا يخفى. وأيًّا ما كان فقد أشير بما في حيز صلتِه أن المرادَ بهم الذين لا يغفُلون عنه تعالى في عامة أوقاتِهم لاطمئنان قلوبِهم بذكره واستغراقِ سرائرِهم في مراقبته لما أيقنوا بأن كلَّ ما سواه فائضٌ منه وعائدٌ إليه فلا يشاهدون حالًا من الأحوال في أنفسهم، وإليه أشير بقوله عز وجل: ﴿قيامًا وقعودًا على جنوبهم﴾ ولا في الآفاق وإليه أشير بما بعده إلا وهم يعاينون في ذلك شأنًا من شؤونه تعالى، فالمرادُ به ذكرُه تعالى مطلقًا سواءٌ كان ذلك من حيث الذاتُ أو من حيث الصفاتُ والأفعالُ، وسواءٌ قارنه الذكرُ اللسانيُّ أو لا.

وأما ما يُحكى عن ابن عمرَ وعروةَ بنِ الزبير وجماعةٍ رضي الله عنهم من أنهم خرجوا يوم العيدِ إلى المصلىٰ فجعلوا يذكرون الله تعالى فقال بعضُهم: أما قال الله تعالى: ﴿الذين يذكرون الله قيامًا وقعودًا﴾ [آل عمران، الآية: ١٩١] فقاموا يذكرون الله على أقدامهم فليس مرادُهم به تفسيرَ الآيةِ وتحقيقَ مِصداقِها على التعيين وإنما أرادوا به التبركَ بنوع موافقةٍ لها في ضمن الإتيانِ بفرد من أفرادِ مدلولِها، وأما حملُ الذكرِ على الصلاة في هذه الأحوالِ حسب الاستطاعةِ كما قال عليه السلام لعِمرانَ بنِ الحصين: «صلِّ قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا فإن لم تستطعْ فعلى جنب تومئ إيماءً»[2] فمما لا

= عمر وعبيد بن عمير.وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٣٤٩)، حديث (٢١٦٧). وعزاه الزيلعي لابن الجوزي في كتاب الوفاء، وللثعلبي، وعبد بن حميد، وابن مردويه كلهم من طريق أبي جناب الكلبي عن عطاء بن أبي رباح. وقال: ولم يذكروا كلهم الرواية الثانية «ويل لمن لاكها بين فكيه ولم يتأملها».

(١) ذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢٦١) وعزاه للثعلبي عن علي بن أبي طالب. وله شاهد عن ابن عباس: بت عند خالتي ميمونة ... الحديث وسيأتي تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري (٢/ ٦٨٠): كتاب تقصير الصلاة باب صلاة القاعد، حديث (١١١٥)، و(٢/ ٦٨٣) باب صلاة القاعد بالإيماء، حديث (١١١٦)، (٢/ ٦٨٤): باب إذا لم يطق قاعدًا صلى على جنب، وأبو داود (١/ ٣١٤): كتاب الصلاة : باب في صلاة القاعد، حديث (٩٥١)، والنسائي (٣/ ٣٢٣): كتاب قيام الليل وتطوع النهار: باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد، وابن ماجه (١/ ٣٨٨): كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها: باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، حديث (١٢٣٦)، و(٢/ ٢٤١) حديث (١٢٤٩)، والترمذي (٢/ ٢٠٧)، حديث (٣٧١)، كتاب أبواب الصلاة باب: ما

يساعده سباقُ النظمِ الجليلِ ولا سياقُه.

والقيامُ والقعودُ جمعُ قائم وقاعدٍ كنيام ورُقودٍ جمعُ نائمٍ وراقد، وانتصابُهما على الحالية من ضمير (يذكُرُون) أي يذكرونه قائمين وقاعدينَ، وقولُه تعالى: ﴿وعلى جنوبهم﴾ متعلقٌ بمحذوف معطوفٍ على الحالين أي وكائنين على جنوبهم أي مضطجعين، والمرادُ تعميمُ الذكرِ للأوقات كما مر، وتخصيصُ الأحوالِ المذكورةِ بالذكر ليس لتخصيص الذكرِ بها بل لأنها الأحوالُ المعهودةُ التي لا يخلو عنها الإنسانُ غالبًا.

﴿**ويتفكرون في خلق السموات والأرضِ**﴾ عطفٌ على ﴿يذكرون﴾ منتظمٌ معه في حيِّز الصلةِ فلا محلَّ له من الإعراب، وقيل: محلُّه النصبُ على أنه معطوفٌ على الأحوال السابقةِ وليس بظاهر، وهو بيانٌ لتفكرهم في أفعاله سبحانه إثْرَ بيانِ تفكرِهم في ذاته تعالى على الإطلاق وأشار إلى نتيجته التي يؤدّي إليها من معرفة أحوالِ المعادِ حسبما نطقت به ألسنةُ الرسلِ وآياتُ الكتبِ، فكما أنها آياتٌ تشريعيةٌ هاديةٌ للخلق إلى معرفته تعالى ووجوبِ طاعتِه كذلك المخلوقاتُ آياتٌ تكوينيةٌ مرشدةٌ لهم إلى ذلك، فالأُولى منبِّهاتٌ لهم على الثانية ودواعٍ إلى الاستشهاد بها كهذه الآيةِ الكريمةِ ونحوِها مما ورد في مواضعَ[1] غيرِ محصورةٍ من التنزيل، والثانيةُ مؤيِّداتٌ للأولى وشواهدُ دالةٌ على صحة مضمونِها وحقّيةِ مكنونِها، فإن من تأمل في تضاعيف خلقِ العالَمِ على هذا النمطِ البديعِ قضىٰ باتصاف خالقِه تعالى بجميع ما نطقت به الرسلُ والكتبُ من الوجوب الذاتيِّ والوَحدةِ الذاتيةِ والمُلك القاهِرِ والقُدرةِ التامةِ والعلمِ الشاملِ والحِكمةِ البالغةِ وغيرِ ذلك من صفات الكمالِ، وحكمَ بأن مَن قدَر على إنشائه بلا مثال يحتذيه أو قانونٍ ينتحيه فهو على إعادته بالبعث أقدرُ، وحكمَ بأن ذلك ليس إلا لحكمة باهرةٍ هي جزاءُ المكلَّفين بحسب استحقاقِهم المنوطِ بأعمالهم أي علومِهم واعتقاداتِهم التابعةِ لأنظارهم فيما نُصب لهم من الحُجج والدلائلِ والأَمارات والمَخايلِ وسائرِ أعمالِهم المتفرّعةِ على ذلك، فإن العملَ غيرُ مختصٍّ بعمل الجوارحِ بل متناولٌ للعمل القلبيِّ، وهو أشرفُ أفراده لما أن لكلٍ من القلب والقالَب عملًا خاصًا.

ومن قضية كونِ الأولِ أشرفَ من الثاني كونُ عملِه أيضًا أشرفَ من عملِه، كيف لا، ولا عملَ بدون معرفتِه تعالى التي هي أولُ الواجباتِ على العباد، والغايةُ القُصوى من الخلق على ما نطَق به عز وجل: ﴿وما خلقتُ الجنَّ والإنسَ إلا ليعبُدونِ﴾ [الذاريات، الآية ٥٦] أي ليعرفونِ كما أعرَب عنه قولُه عليه الصلاة والسلام:

جاء في صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم.

(١) في المخطوط: مواقع.

يقول الله تعالى: «كُنتُ كنزًا مخفيًّا فأحببتُ أن أُعْرَفَ فخلقتُ الخلقَ لأُعرف»[١] وإنما طريقُها النظرُ[٢] والتفكرُ فيما ذُكر من شؤونه تعالى. وقد روي عنه عليه السلام أنه قال: «لا تُفضِّلوني على يونسَ بنِ متى فإنه كان يُرفع له كلَّ يومٍ مثلُ عملِ أهلِ الأرض»[٣].

قالوا: وإنما كان ذلك التفكّر في أمر الله تعالى ولذلك قال عليه السلام: «لا عبادةَ مثلُ التفكر»[٤] وقد عرفت أنه مستتبعٌ لتحقيق ما جاءت به الشريعةُ الحقةُ، وإلا لما فسَّر النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿وهو الذي خلق السمواتِ والأرضَ في ستة أيامٍ وكان عرشُه على الماء ليبلُوَكم أيُكم أحسنُ عملًا﴾ [هود، الآية ٧] بقوله عليه الصلاةُ والسلام: «أيُكم أحسنُ عقلًا وأورَعُ عن محارم الله تعالى»[٥] فإن التورعَ عن محارمه سبحانه موقوفٌ على معرفة الحلالِ والحرامِ المنوطةِ بالكتاب والسنة، فحينئذ تتصادقُ الآياتُ التكوينيةُ وتتوافق الأدلةُ السمعيةُ والعقليةُ وهو السرُّ في نظم ما حُكي عن المتفكرين من الأمور المستدعِيةِ للإيمان بالشريعة في سلك نتيجةِ تفكُّرِهم كما ستقف عليه.

وإظهارُ خلقِ السمواتِ والأرضِ ـ مع كفاية الإضمارِ لإبراز كمالِ العنايةِ ببيان حالِهم، والإيذانِ بكون تفكرِهم على وجه التحقيقِ والتفصيلِ وعدمِ التعرضِ لإدراج اختلافِ المَلَوْينِ في سلك التفكر مع ذكره فيما سلف ـ إما للإيذان بظهور اندراجِه فيه لما أن ذلك من الأحوال التابعةِ لأحوال السمواتِ والأرضِ كما أشير إليه، وإما للإشعار بمسارعتهم إلى الحُكم بالنتيجة بمجرد تفكرِهم في بعض الآياتِ من غير حاجةٍ إلى بعض آخَرَ منها في إثبات المطلوب.

والخلقُ مصدرٌ على حاله أي يتفكرون في إنشائهما وإبداعِهما بما فيهما من عجائبِ المصنوعات، وقيل: بمعنى المخلوقِ على أن الإضافةَ بمعنى في ـ أي يتفكرون فيما خُلق فيهما ـ أعمُّ من أن يكون بطريق الجزئيةِ منهما أو بطريق الحلولِ فيهما أو على أنها بيانية.

---

(١) هو مشهور عند الصوفية واعتمدوه وبنوا عليه أصولهم، وأنكره ابن تيمية والزركشي وابن حجر والسيوطي وغيرهم.

(٢) في المخطوط: النظري.

(٣) قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢٦٤): غريب جدًّا.

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٤/ ١٥٨)، حديث (٤٦٤٧) باب: في تعديد نعم الله عز وجل وشكرها، فصل في فضل العقل، من طريق علي، وابن حبان في الضعفاء (٢/ ٣٠٦-٣٠٧)، وأعله بالحبطي، وقال: إنه يروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات-انتهى.

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١٥/ ٢٥١) برقم (١٧٩٨٩)، وابن أبي حاتم (٦/ ٢٠٠٦) برقم (١٠٧٠٥) من حديث ابن عمر مرفوعًا.

﴿**ربنا ما خلقتَ هذا باطلًا**﴾ كلمةُ ﴿هذا﴾ إشارةٌ إلى السموات والأرضِ متضمّنةٌ لضرب من التعظيم كما في قوله تعالى: ﴿إن هذا القرآنَ يهدي للتي هي أقومُ﴾ [الإسراء، الآية ٩] والتذكيرُ لما أنهما باعتبار تعلّقِ الخلقِ بهما في معنى المخلوقِ، أو إلى الخلق على تقدير كونِه بمعنى المخلوقِ، و﴿باطلًا﴾ إما صفةٌ لمصدر مؤكدٍ محذوفٍ أو حالٌ من المفعول به، أي ما خلقتَ هذا المخلوقَ البديعَ العظيمَ الشأنِ عبثًا عاريًا عن الحكمة خاليًا عن المصلحة كما تُنبئ عنه أوضاعُ الغافلين عن ذلك، المعرِضين عن التفكر فيه، بل منتظِمًا لحكمة[1] جليلةٍ ومصالحَ عظيمةٍ من جملتها أن يكون مدارًا لمعايش العبادِ ومنارًا يُرشدهم إلى معرفة أحوالِ المبدأ والمعادِ حسبما أَفْصحت عنه الرسلُ والكتبُ الإلٰهيةُ كما تحققتَه مفصلًا.

والجملة بتمامها في حيز النصبِ بقولٍ مقدرٍ هو ـ على تقدير كونِ الموصولِ نعتًا لأولي الألباب ـ استئنافٌ مبينٌ لنتيجة التفكرِ ومدلولِ الآياتِ، ناشئٌ مما سبق فإن النفسَ عند سماعِ تخصيصِ الآياتِ المنصوبةِ في خلق العالمِ بأولي الألباب ثم وصفهم بذكر الله تعالى والتفكرِ في محالِّ تلك الآياتِ تبقى مترقبةً لما يظهر منهم من آثارها وأحكامِها، كأنه قيل: فماذا يكونُ عند تفكرِهم في ذلك وماذا يترتب عليه من النتيجة؟ فقيل: يقولون كيتَ وكيتَ مما ينبئ عن وقوفهم على سر الخلقِ المؤدِّي إلى معرفة صدقِ الرسلِ وحقية الكُتب الناطقةِ بتفاصيل الأحكامِ الشرعيةِ على التفصيل الذي وقفت عليه. هذا وأما جعلُه حالًا من المستكنِّ في الفعل كما أطبق عليه الجمهورُ فمما لا يساعده جزالةُ النظم الكريم لما أن ما في حيز الصلةِ وما هو قيدٌ له حقُّه أن يكون من مبادئ الحُكم الذي أُجريَ على الموصول ودواعي ثبوته له، كذكرهم الله عز وجل في عامة أوقاتِهم وتفكرِهم في خلق السموات والأرض، فإنهما مما يؤدي إلى اجتلاء تلك الآياتِ والاستدلالِ بها على المطلوب، ولا ريب في أن قولَهم ذلك ليس من مبادئ الاستدلال المذكورِ بل من نتائجه المترتبةِ عليه فاعتبارُه قيدًا لما في حيز الصلةِ مما لا يليق بشأن التنزيلِ الجليلِ. نعم هو حال من ذلك على تقدير كونِ الموصولِ مرفوعًا أو منصوبًا على المدح، أو مرفوعًا على أنه خبرٌ لمبتدإٍ محذوفٍ إذ لا اشتباهَ في أن قولَهم ذلك مبادئُ مدحِهم ومحاسنُ مناقبهم، وفي إبراز هذا القولِ في معرض الحالِ دون الخبرِ إشعارٌ بمقارنته لتفكرهم من غير تلعثم وترددٍ في ذلك.

وقوله تعالى: ﴿**سبحانك**﴾ أي تنزيهًا لك عما لا يليق بك من الأمور التي من

---

(١) في المخطوط: لحكم.

جملتها خلقُ ما لا حكمةَ فيه اعتراضٌ مؤكدٌ لمضمون ما قبله ممهّد لما بعده من قوله تعالى: ﴿**فقنا عذابَ النار**﴾ فإن معرفةَ سرِّ خلقِ العالم وما فيه من الحكمةِ البالغةِ والغايةِ الحميدةِ والقيامَ بما تقتضيه[١] من الأعمال الصالحةِ وتنزيهَ الصانعِ تعالى عن العبث ـ من دواعي الاستعاذة مما يَحيق بالمُخلِّين بذلك من وجهين: أحدُهما الوقوفُ على تحقق العذابِ فالفاءُ لترتيب الدعاءِ على ما ذُكر والثاني الاستعدادُ لقبول الدعاءِ، فالفاءُ لترتيب المدعوِّ أعني الوقايةَ على ذلك كأنه قيل: وإذ قد عرَفنا سرَّك وأطعنا أمرَك ونزّهناك عما لا ينبغي فقِنا عذابَ النارِ الذي هو جزاءُ الذين لا يعرِفونك ﴿**ربنا إنك من تدخلِ النارَ فقد أخزيته**﴾ مبالغةٌ في استدعاء الوقايةِ وبيانٌ لسببه. وتصديرُ الجملةِ بالنداء للمبالغةِ في التضرع والجُؤار، وتأكيدُها لإظهار كمالِ اليقينِ بمضمونها والإيذانِ بشدة الخوفِ، وإظهارُ النارِ في موضع الإضمارِ لتهويلِ أمرِها، وذكرُ الإدخالِ في مورد العذابِ لتعيين كيفيتِه وتبيينِ غاية فظاعتِه. قال الواحدي: للإخزاء معانٍ متقاربةٌ يقال: أخزاه الله أي أبعده، وقيل: أهانه، وقيل: أهلكه، وقيل: فضحه. قال ابن الأنباري: الخزيُ لغةً الهلاكُ بتلف أو بانقطاع حجةٍ أو بوقوع في بلاء.

والمعنى فقد أخزيته خِزيًا لا غايةَ وراءَه كقولهم: من أدرك مَرْعى الصمّانِ[٢] فقد أدرك، أي المرعىٰ الذي لا مرعى بعدَه، وفيه من الإشعار بفظاعة العذابِ الروحاني ما لا يخفى.

وقولُه تعالى: ﴿**وما للظالمين من أنصار**﴾ تذييلٌ لإظهار نهايةِ فظاعةِ حالِهم ببيان خلودِ عذابِهم بفُقدان من ينصُرهم ويقوم بتخليصهم، وغرضُهم تأكيدُ الاستدعاءِ ووضعُ الظالمين موضعَ ضميرِ المُدخَلين لذمهم والإشعارِ بتعليل دخولِهم النارَ بظلمهم ووضعِهم الأشياء في غير مواضعِها، وجمعُ الأنصارِ بالنظر إلى جمع الظالمين أي ما لظالم من الظالمين نصيرٌ من الأنصار، والمرادُ به من ينصُر بالمدافعة والقهر فليس في الآية دِلالةٌ على نفي الشفاعةِ، على أن المرادَ بالظالمين هم الكفارُ.

﴿**ربنا إننا سمعنا مناديًا ينادي للإيمان**﴾ حكايةٌ لدعاء آخرَ لهم مبنيٌّ على تأملهم في الدليل السمعيِّ بعد حكايةِ دعائِهم السابقِ المبنيِّ على التفكر في الأدلة العقليةِ، وتصديرُ مقدمةِ الدعاءِ بالنداء لإظهار كمالِ الضراعةِ والابتهالِ، والتأكيدُ للإيذان بصدور المقالِ عنهم بوفور الرغبةِ وكمالِ النشاطِ، والمرادُ بالنداء الدعاءُ وتعديتُهما

---

(١) في المخطوط: يقتضيه.

(٢) في المخطوط: الضمان.

بـ(إلى) لتضمُّنهما معنى الإنهاءِ، وباللام لاشتمالها[1] على معنى التخصيص[2]، والمرادُ بالمنادي الرسولُ ﷺ، وتنوينُه للتفخيم، وإيثارُه على الداعي للدلالة على كمال اعتنائِه بشأن الدعوةِ وتبليغِها إلى الداني والقاصي لما فيه من الإيذان برفع الصوتِ و﴿ينادي﴾ صفةٌ لـ (مناديًا) عند الجمهورِ كما في قولك: سمعتُ رجلًا يقول: كيت وكيت ولو كان معرفةً لكان حالًا منه كما إذا قلت: سمعت زيدًا يقول... إلخ، ومفعولٌ ثانٍ لـ (سمعنا) عند الفارسي وأتباعِه، وهذا أسلوبٌ بديعٌ يُصار إليه للمبالغة في تحقيق السماعِ والإيذانِ بوقوعه بلا واسطةٍ عند صدورِ المسموعِ عن المتكلم وللتوسل إلى تفصيله واستحضارِ صورتِه، وقد اختص النظمُ الكريمُ بمزية زائدةٍ على ذلك حيث عبَّر عن المسموع منه بالمنادي ثم وَصَفه بالنداء للإيمان على طريقة قولك: سمعت متكلمًا يتكلم بالحِكمة لما أن التفسيرَ بعد الإبهامِ والتقييدَ بعد الإطلاقِ أوقعُ عند النفسِ وأجدرُ بالقبول. وقيل: المنادي القرآنُ العظيمُ ﴿**أن آمنوا**﴾ أي: آمنوا، على أن ﴿أنْ﴾ تفسيريةٌ أو بأنْ آمِنوا على أنها مصدريةٌ ﴿**بربكم**﴾ بمالككم ومتولِّي أمورِكم ومبلِّغِكم إلى الكمال، وفي إطلاق الإيمانِ ثم تقييدِه تفخيمٌ لشأنه.

﴿**فآمنا**﴾ أي فامتثلنا بأمره وأجبنا نداءَه ﴿**ربنا**﴾ تكريرٌ للتضرُّع وإظهارٌ لكمال الخضوع وعرضٌ للاعتراف بربوبيته مع الإيمان به، والفاءُ في قوله تعالى: ﴿**فاغفِرْ لنا**﴾ الفاء لترتيب المغفرةِ أو الدعاءِ بها على الإيمان به تعالى والإقرار بربوبيته فإن ذلك من دواعي المغفرةِ والدعاءِ بها ﴿**ذنوبَنا**﴾ أي كبائرَنا فإن الإيمان يجُبُّ ما قبله ﴿**وكفر عنا سيئاتِنا**﴾ أي صغائرَنا فإنها مكفَّرةٌ [عمن اجتنبَ][3] الكبائرَ ﴿**وتوفنا مع الأبرار**﴾ أي مخصوصين بصُحبتهم مغتنمين لجوارهم، معدودين من زُمرتهم، وفيه إشعارٌ بأنهم كانوا يحبون لقاءَ الله «ومن أحب لقاءَ الله أحب الله لقاءَه»[4].

والأبرارُ جمع بارٍّ أو بَرٍّ كأصحاب وأرباب ﴿**ربنا وآتِنا ما وعدتنا على رسلك**﴾ حكايةٌ لدعاءٍ آخرَ لهم مسبوقٍ بما قبله معطوفٍ عليه لتأخّر التحليةِ عن التخلية، وتكريرُ النداء لما مر مكررًا، والمرادُ بالموعود الثوابُ و﴿على﴾ إما متعلقةٌ بالوعد كما في قولك: وعد الله الجنةَ على الطاعة أي وعدتَنا على تصديق رسلِك، أو بمحذوف وقع

---

(١) في المخطوط: لاشتماله. (٢) في المخطوط: الاختصاص.

(٣) في المخطوط: عن مجتنب.

(٤) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٦٦) كتاب الذكر والدعاء، باب من أحب لقاء الله حديث (١٦/ ٢٦٨٤) من حديث عائشة.

صفةً لمصدر مؤكدٍ محذوفٍ أي وعدتنا وعدًا كائنًا على ألسنة رسلِك، وقيل: التقديرُ منزلًا على رسلك أو محمولًا على رسلك، ولا يخفى أن تقديرَ الأفعالِ الخاصةِ في مثل هذه المواقعِ تعسفٌ، وجمعُ الرسلِ مع أن المناديَ هو الرسولُ ﷺ وحده لما أن دعوتَه عليه السلام لا سيما في باب التوحيدِ وما أجمع عليه الكلُّ من الشرائع منطويةٌ على دعوة الكلِّ فتصديقُه تصديقٌ لهم عليهم السلام، كيف لا وقد أخذ منهم الميثاقَ بالإيمان به عليه السلام لقوله تعالى: ﴿وإذ أخذ الله ميثاقَ النبيين لمَا آتيتُكم من كتاب﴾ [آل عمران، الآية ٨١] الآية، وكذا الموعودُ على لسانه من الثواب موعودٌ على ألسنة الكلِّ، وإيثارُ الجمعِ لإظهار كمالِ الثقةِ بإنجاز الموجودِ[١] بناءً على كثرة الشهود.

﴿**ولا تُخزنا يوم القيامة**﴾ قصَدوا بذلك تذكيرَ وعدِه تعالى بقوله: ﴿يوم لا يُخزي اللَّهُ النبيَّ والَّذين آمنوا معه﴾ [التحريم، الآية ٨] مُظْهرين أنهم ممن آمن معه رجاءً للانتظام في سلكهم يومئذ، وقوله تعالى: ﴿**إنك لا تخلف الميعاد**﴾ تعليلٌ لتحقيق ما نَظَموا في سلك الدعاءِ، وهذه الدعواتُ وما في تضاعيفها [من][٢] كمالِ الضراعةِ والابتهالِ ليست لخوفهم من إخلاف الميعادِ بل لخوفهم من ألا يكونوا من جملة الموجودين بتغير الحالِ وسوءِ الخاتمةِ والمآلِ، فمرجِعُها إلى الدعاء بالتثبيت، أو للمبالغة في التعبُّد والخشوعِ.

والميعادُ الوعدُ وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه البعثُ بعد الموت[٣] وفي الآثار عن جعفر الصادق[٤]: من حز به أمرٌ فقال ربنا خمسَ مراتٍ أنجاه اللَّهُ مما يخاف وأعطاه ما أراد، وقرأ هذه الآية[٥].

﴿**فاستجاب لهم ربهم**﴾ الاستجابةُ بمعنى الإجابة، وقال تاجُ القراء: الإجابة عامةٌ والاستجابة خاصةٌ بإعطاء المسؤولِ، وتتعدى باللام وبنفسها كما في قوله: [الطويل]

---

(١) في المخطوط: الموعود.

(٢) سقط في المطبوع.

(٣) قال المناوي في «الفتح السماوي» (١/ ٤٤٥): لم أقف عليه.

(٤) هو: جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين السبط، الهاشمي القرشي، أبو عبد الله، الملقب بالصادق، ولد سنة ثمانين، له أخبار مع الخلفاء من بني العباس وكان جريئًا عليهم صداعًا بالحق، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة.
ينظر: نزهة الجليس للموسوي (٢/ ٣٥)، ووفيات الأعيان (١/ ١٠٥)، وحلية الأولياء (٣/ ١٩٢)، وصفة الصفوة (٢/ ٩٤).

(٥) قال المناوي في «الفتح السماوي» (١/ ٤٤٥): لم أقف عليه.

.... فـلـم يـسـتـجـبْـهُ عـنـد ذاك مُـجـيـبُ[(١)]

وهو عطفٌ على الاستئنافِ المقدَّرِ فيما سلف، مترتبٌ على ما في حيزه من الأدعية كما أن قوله عز وجل: ﴿ثم قيل للذين ظلموا﴾ [يونس، الآية ٥٢] إلخ عطفٌ على قيل المقدَّرِ قبل الآنَ، أي قيل لهم آلْآنَ آمنتم به؟ ثم قيل الآية وكما أن قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿ونطبَع على قلوبهم﴾ [الأعراف، الآية ١٠٠] معطوفٌ على ما دل عليه معنى ﴿أوَلَم يهدِ لهم﴾ [السجدة، الآية ٢٦] إلخ كأنه قيل يغفُلون عن الهداية ونطبَع ... إلخ ولا ضيرَ في اختلافهما صيغةً لما أن صيغةَ المستقبلِ هناك للدلالة على الاستمرار المناسبِ لمقام الدعاءِ، وصيغةَ الماضي هاهنا للإيذان بتحقيق الاستجابةِ وتقرّرِها كما لا ضير في الاختلاف بين قوله تعالى: ﴿إذ تستغيثون ربَّكم﴾ [سورة الأنفال، الآية ٩] وبين ما عُطف عليه من قوله تعالى: ﴿فاستجاب لكم﴾ [سورة الأنفال، الآية ٩] كما سيأتي، ويجوز أن يكون معطوفًا على مضمَرٍ ينساق إليه الذهنُ، أي دَعَوا بهذه الأدعيةِ فاستجاب ... إلخ وأما على تقدير كونِ المقدرِ حالًا فهو عطفٌ على (يتفكرون) باعتبار مقارنتِه لما وقع حالًا من فاعله، أعني قوله تعالى ربنا ربنا ... إلخ فإن الاستجابةَ مترتبةٌ على دَعَواتهم لا على مجرد تفكّرِهم، وحيث كانت هي من أوصافهم الجميلةِ المترتبةِ على أعمالهم بالآخرة استحقت الانتظامَ في سلك محاسِنهم المعدودةِ في أثناء مدحِهم، وأما على تقدير كونِ الموصولِ نعتًا لأولي الألبابِ فلا مَساغَ لهذا العطفِ أصلًا لما عرفتَ من أن حقَّ ما في حيِّز الصلةِ أن يكون من مبادي جَرَيانِ الحُكم على الموصول، وقد عرفت أن دَعَواتِهم السابقةَ ليست كذلك، فأين الاستجابةُ المتأخرةُ عنها؟ وفي التعرض لعنوان الربوبيةِ المنبئةِ عن التبليغ إلى الكمال ـ مع الإضافةِ إلى ضميرهم من تشريفهم وإظهارِ اللطفِ بهم ـ ما لا يخفى.

﴿أني لا أضيع عملَ عامل منكم﴾ أي بأني، وهكذا قرأ[(٢)] أُبيٌّ رضي الله عنه، والباءُ للسببية كأنه قيل فاستجاب لهم ربُّهم بسبب أنه لا يُضيع عملَ عامل منهم أي

---

(١) عجز بيت وصدره:

وداعٍ دعـا يـا مـن يـجـب إلـى الـنـدى ....

وهو لكعب بن سعد الغنوي في الأصمعيات ص (٩٦)، ولسان العرب (١/ ٢٨٣) (جوب)، والتنبيه والإيضاح (١/ ٥٥)، وجمهرة أشعار العرب، ص (٧٠٥)، وتاج العروس (٢/ ٢٠٦) (جوب)، وبلا نسبة في تهذيب اللغة (١١/ ٢١٩).

(٢) قرأ بها: أبي.

ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٤٣).

سُنّته السنية مستمرَّةٌ على ذلك، والالتفاتُ إلى التكلم، والخطابُ لإظهار كمالِ الاعتناءِ بشأن الاستجابةِ وتشريفِ الداعين بشرف الخطاب، والمرادُ تأكيدُها ببيان سببها والإشعارُ بأن مدارَها أعمالهم التي قدموها على الدعاء لا مجردُ الدعاءِ. وتعميمُ الوعدِ لسائر العاملين وإن لم يبلُغوا درجةَ أولي الألبابِ لتأكيد استجابةِ الدعواتِ المذكورةِ، والتعبيرُ عن ترْكِ الإثابةِ بالإضاعة مع أنه ليس بإضاعة حقيقةٍ إذ الأعمالُ غيرُ موجبةٍ للثواب حتى يلزَمَ من تخلّفه عنها ضياعُها لبيان كمالِ نزاهتِه تعالى عن ذلك بتصويره بصورة ما يستحيل صدورُه عنه من القبائح، وإبرازِ الإثابةِ في معرض الأمورِ الواجبةِ عليه.

وقرئ[١] بكسر الهمزةِ على إرادة القولِ أي قائلًا إني . . . إلخ فلا التفاتَ حينئذٍ وقرئ[٢] (لا أُضيِّع) بالتشديد، و(مِنْ) متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً لـ (عامل)، أي عامل كائن منكم، وقولُه تعالى: ﴿من ذكر أو أنثى﴾ بيانٌ لـ (عامل) وتأكيدٌ لعمومه، وقوله تعالى: ﴿بعضكم من بعض﴾ جملةٌ معترضةٌ مبينةٌ لسبب انتظام النساءِ في سلك الرجالِ في الوعد، فإن كونَ كلٍّ منهما من الآخَر لتشعُّبهما من أصلٍ واحدٍ أو لفرط الاتصالِ بينهما أو لاتفاقهما في الدين والعملِ بما[٣] يستدعي الشركةَ والاتحادَ في ذلك. روي أن أمَّ سلمةَ رضي الله عنها قالت لرسول الله ﷺ: إني أسمعُ اللَّهَ تعالى يذكرُ الرجالَ في الهجرة ولا يذكرُ النساءَ فنزلت[٤].

وقوله تعالى: ﴿فالذين هاجروا﴾ ضربُ تفصيلٍ لما أُجمل في العمل وتعدادٌ لبعض أحاسنِ أفرادِه على وجه المدحِ والتعظيمِ، أي فالذين هجَروا[٥] الشركَ أو الأوطانَ والعشائرَ للدين، وقوله تعالى: ﴿وأخرجوا من ديارهم﴾ على الأول عبارةٌ عن نفس الهجرةِ وعلى الثاني عن كيفيتها وكونِها بالقسر والاضطرار ﴿وأُوذوا في سبيلي﴾ أي بسبب إيمانهم بالله ومن أجله، وهو متناولٌ لكل أذيةٍ نالتهم من قِبَل

---

(١) قرأ بها: عيسى بن عمر.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٨٦)، والبحر المحيط (٣/ ١٤٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣١٨).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٤٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١٢٤).

(٣) في المخطوط: مما.

(٤) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٣٧)، حديث (٣٠٢٣) كتاب تفسير القرآن باب: ومن سورة النساء، والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٠٠)،كتاب التفسير، قال: حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٤٤).
كلهم من طريق رجل من ولد أم سلمة عن أم سلمة.

(٥) في المخطوط: هاجروا.

المشركين ﴿وقاتلوا﴾ أي الكفارَ في سبيل اللَّهِ تعالى ﴿وقُتلوا﴾ استُشهدوا في القتال، وقرئ[١] بالعكس لما أن الواوَ لا تستدعي الترتيبَ أو لأن المرادَ قتلُ بعضِهم وقتالُ آخَرين، إذ ليس المعنى على اتصاف كلِّ فردٍ من أفراد الموصولِ المذكورِ بكل واحدٍ مما ذكر في حيز الصلةِ بل على اتصاف الكلِّ بالكل في الجملة، سواءً كان ذلك باتصاف كلِّ فردٍ من الموصول بواحد من الأوصاف المذكورةِ أو باثنين منها أو بأكثَرَ، إما بطريق التوزيعِ أو بطريق حذفِ بعضِ الموصولاتِ من البعض[٢] كما هو رأيُ الكوفيين كيف لا ولو أُدير الحُكمُ على اتصاف كلِّ فردٍ بالكل لكان قد أُضيع عملُ من اتصف بالبعض، وقرئ[٣] وقتِّلوا بالتشديد.

﴿لأكفرن عنهم سيئاتِهم﴾ جوابُ قسم محذوفٍ أي واللَّهِ لأكفِّرن، والجملةُ القسميةُ خبرٌ للمبتدأ الذي هو الموصولُ، وهذا تصريحٌ بوعد ما سأله الداعون بخصوصه بعد ما وَعَد ذلك عمومًا وقوله تعالى: ﴿ولأدخلنهم جنَّاتٍ تجري من تحتها الأنهارُ﴾ إشارة إلى ما عبَّر عنه الداعون فيما قبلُ بقولهم ﴿وآتنا ما وعدتنا على

(١) «قتلوا» قرأ بها: حمزة والكسائي، وخلف، والمطوعي، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٤)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٨٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٤٥)، والتبيان للطوسي (٣/ ٨٨)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٩٢)، والتيسير للداني ص (٩٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣١٩)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٥٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١٢٥)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٦).
و«قاتلوا» قرأ بها: حمزة، والكسائي، وخلف، والمطوعي، والأعمش، ومحارب بن دثار، وطلحة بن مصرف.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٤)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٨٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٤٥)، والتبيان للطوسي (٣/ ٨٨)، والتيسير للداني ص (٩٣)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣١٩)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٥٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١٢٥)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٦).
(٢) في المطبوع: البين.
(٣) قرأ بها: ابن كثير، وابن عامر، وابن محيصن، وأبو رجاء، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٢، ١٨٤)، والإعراب للنحاس، (١/ ٣٨٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٤٥)، والتيسير للداني ص (٩٣)، وتفسير الطبري (٧/ ٤٩٢)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣١٩)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢١)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٥٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١٢٥)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٦).

رسلك﴾ وتفسيرٌ له ﴿ثوابًا﴾ مصدرٌ مؤكِّدٌ لما قبله، فإن تكفيرَ السيئاتِ وإدخالَ الجنَّةِ في معنى الإثابة، وقوله تعالى: ﴿من عند اللَّهِ﴾ متعلق بمحذوف هو صفةٌ له مبينةٌ لشرفه أي لأُثيبنَّهم إثابةً كائنةً أو تثويبًا كائنًا من عنده تعالى بالغًا إلى المرتبة العاليةِ[١] من الشرف، وقوله تعالى: ﴿والله عنده حسنُ الثواب﴾ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله، والاسمُ الجليلُ مبتدأٌ خبرُه عنده، وحسنُ الثوابِ مرتفعٌ بالظرف على الفاعلية لاعتماده على المبتدأ، أو هو مبتدأٌ ثانٍ والظرفُ خبرُه والجملةُ خبرٌ للمبتدأ الأولِ، والعنديةُ عبارةٌ عن الاختصاص به تعالى مثلُ كونِه بقدرته تعالى وفضلِه بحيث لا يقدِرُ عليه غيرُه بحال شيءٍ يكون بحضرة أحدٍ لا يدَ عليه لغيره، فالاختصاصُ مستفادٌ من التمثيل سواءٌ جُعل عنده خبرًا مقدمًا لحسن الثوابِ أو لا، وفي تصدير الوعدِ الكريمِ بعدم إضاعةِ العملِ ثم تعقيبه بمثل هذا الإحسانِ الذي لا يُقدَّر[٢] قدرُه ـ من لُطفَ المسلكِ المُنبئ عن عظم شأنِ المحسِنِ ـ ما لا يخفى.

﴿لا يغرنك تقلبُ الذين كفروا في البلاد﴾ بيانٌ لقبح ما أوتي الكفرةُ من حظوظ الدنيا وكشفٌ عن حقارة شأنِها وسوءِ مَغبَّتِها إثرَ بيانِ حُسنِ ما أوتيَ المؤمنون من الثواب، والخطابُ للنبي ﷺ على أن المرادَ تثبيتهُ على ما هو عليه كقوله تعالى: ﴿فلا تُطع المكذِّبين﴾ [القلم، الآية ٨] أو على أن المرادَ نهيُ المؤمنين كما يُوجَّهُ الخطابُ إلى مَدارة القومِ ورؤسائِهِم، والمرادُ أفناؤهم، ولكل أحد ممن يصلُح للخطاب من المؤمنين والنهيُ للمخاطب، وإنما جُعل للتقلب مبالغةً أي لا تنظُر إلى ما عليه الكفرةُ من السعة ووفورِ الحظِّ ولا تغترَّ بظاهر ما ترى منهم من التبسّط في المكاسب والمتاجرِ والمزارع.

روي أن بعضَ المؤمنين كانوا يرَوْن المشركين في رخاء ولين عيشٍ فيقولون إن أعداءَ اللَّهِ تعالى فيما نرى من الخير وقد هلَكْنا من الجوع والجهد فنزلت[٣]. وقرئ[٤] (لا يغُرَّنك) بالنون الخفيفة ﴿متاع قليل﴾ خبرٌ لمبتدأ محذوفٍ أي هو متاعٌ قليلٌ لا قدرَ له في جنب ما ذُكر من ثواب اللَّهِ تعالى قال عليه السلام: «ما الدنيا في

---

(١) في المخطوط: القاضية. (٢) في المخطوط: يقادر.

(٣) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» ص (٩٢) بدون إسناد وقال المناوي في «الفتح السماوي» (١/ ٤٤٧) لم أقف عليه.

(٤) قرأ بها: رويس، وابن أبي إسحاق، ويعقوب.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٤)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٨٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٤٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٩)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٥٥٦)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٦).

الآخرة إلا مثلُ ما يجعل أحدُكم أصبَعَه في اليمّ فلينظُر بم يرجِعُ»[١] فإذن لا يُجدي وجودُه لواجديه ولا يضُرُّ فقدانُه لفاقديه ﴿ثم مأواهم﴾ أي مصيرُهم الذي يأوون إليه لا يبرَحونه ﴿جهنَّمُ﴾ التي لا يوصف عذابُها وقوله تعالى: ﴿وبئس المهاد﴾ ذمٌّ لها وإيذانٌ بأن مصيرَهم إليها مما جنته أنفسُهم وكسبتْه أيديهم، والمخصوصُ بالذم محذوفٌ أي بئس ما مَهدوا لأنفسهم جهنَّمُ ﴿لكنِ الذين اتقَوا ربَّهم لهم جنَّاتٌ تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها﴾ بيانٌ لكمال حسنِ حالِ المؤمنين غِبَّ بيانٍ وتكريرٌ له إثرَ تقرير مع زيادة خلودِهم في الجنَّاتِ ليتم بذلك سرورُهم ويزدادَ تبجُّحُهم، ويتكاملَ به سوءُ حالِ الكفرةِ.

وإيرادُ التقوى في حيز الصلةِ للإشعار بكون الخصالِ المذكورةِ من باب التقوى، والمرادُ به الاتقاءُ من الشرك والمعاصي، فالموصولُ مبتدأ والظرفُ خبرُه وجناتٌ مرتفعٌ به على الفاعلية لاعتماده على المبتدأ، أو الظرفُ خبرٌ لجناتٌ والجملةُ خبرٌ للموصول، وخالدين فيها أي في الجنات حالٌ مقدرةٌ من الضمير أو من جناتٌ لتخصّصها بالوصف، والعاملُ ما في الظرف من معنى الاستقرارِ ﴿نزلا من عند اللَّهِ﴾ وقرئ[٢] بسكون الزاي وهو ما يُعدّ للنازل من طعام وشرابٍ وغيرِهما قال أبو الشعر الضبي: [الطويل]

وكنا إذا الجبارُ بالجيش ضافنا   جعلنا القَنا والمرهفاتِ له نُزْلا[٣]

وانتصابُه على الحالية من جناتٌ لتخصصها بالوصف، والعاملُ فيه ما في الظرف

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢١٩٣): كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، حديث (٥٥/ ٢٨٥٨)، وابن ماجه (٢/ ١٣٧٦): كتاب الزهد: باب مثل الدنيا، حديث (٤١٠٨)، وأحمد (٤/ ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠)، والحميدي (٢/ ٣٧٨)، حديث (٨٥٥).
من طريق قيس بن أبي حازم قال: سمعت المستورد فذكره.
وأخرجه أيضا الترمذي (٤/ ٥٦١)، حديث (٢٣٢٣)، كتاب الزهد باب: (١٥) منه، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) قرأ بها: الحسن، والنخعي، والأعمش، ومسلمة بن محارب، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٤)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٨٨)، والبحر المحيط (٣/ ١٤٧)، وتفسير القرطبي (٤/ ٣٢١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٣٩)، وتفسير الرازي (٣/ ١٢٦).

(٣) ينظر: البيت في حاشية الشهاب (٣/ ٩٤)، والبحر المحيط (٣/ ١٥٤)، والكشاف (١/ ٤٩١)، والدر المصون (٢/ ٢٩١)، واللباب (٦/ ١٣١).

من [معنى][١] الاستقرارِ، وقيل هو مصدرٌ مؤكدٌ كأنه قيل رِزقًا أو عطاءً من عند الله ﴿**وما عند الله خيرٌ**﴾ مبتدأ وخبرٌ وقوله تعالى: ﴿**للأبرار**﴾ متعلقٌ بمحذوف هو صفةٌ لخيرٌ أي ما عنده تعالى من الأمور المذكورةِ الدائمةِ خيرٌ كائنٌ للأبرار، أي مما يتقلب فيه الفجارُ من المتاع القليلِ الزائلِ، والتعبيرُ عنهم بالأبرار للإشعار بأن الصفاتِ المعدودَة من أعمال البرِّ كما أنها من قبيل التقوى، والجملةُ تذييل لما قبلها.

﴿**وإنَّ من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله**﴾ جملةٌ مستأنفةٌ سيقت لبيان أن أهلَ الكتابِ ليس كلُّهم كمن حُكِيت هَناتُهم من نبذ الميثاقِ وتحريفِ الكتابِ وغير ذلك، بل منهم من له مناقبُ جليلةٌ. قيل هم عبدُ اللَّهِ بنُ سلامٍ وأصحابُه وقيل هم أربعون من أهل نجرانَ واثنان وثلاثون من الحبشة وثمانيةٌ من الرومِ كانوا نصارى فأسلموا، وقيل المرادُ به أصحْمةُ النجاشيُّ[٢] فإنه لما مات نعاه جبريلُ إلى النبي عليه فقال عليه السلام: «اخرُجوا فصلُّوا على أخٍ لكم ماتَ بغير أرضكم»، فخرج إلى البقيع فنظر إلى أرض الحبشةِ فأبصر سريرَ النجاشيِّ وصلى عليه واستغفر له، فقال المنافقون انظُروا إلى هذا يصلي على عِلْج نصراني لم يرَه قطُّ وليس على دينه، فنزلت[٣].

وإنما دخلت لامُ الابتداءِ على اسم (إنّ) لفصل الظرفِ بينهما كما في قوله تعالى: ﴿وإنَّ منكم لمن ليُبَطِّئن﴾ [النساء، الآية ٧٢]، ﴿**وما أُنزل إليكم**﴾ من القرآن ﴿**وما أنزل إليهم**﴾ من الكتابَين، وتأخيرُ إيمانِهم بهما عن إيمانهم بالقرآن في الذكر مع أن الأمرَ بالعكس في الوجود لما أنه عيارٌ ومهيمِن عليهما، فإن إيمانَهم بهما إنما يُعتبر بتبعية إيمانِهم به إذ لا عبرةَ بأحكامهما المنسوخةِ، وما لم يُنسَخْ منها إنما يعتبر من حيث ثبوتُه بالقرآن، ولتعلّق ما بعده بهما، والمرادُ بإيمانهم بهما إيمانُهم بهما من غير

---

(١) سقط في المخطوط.

(٢) النجاشي: هو أصحمة النجاشي وبالعربية عطية، ملك الحبشة: والنجاشي: لقب لكل من ملك الحبشة آنذاك مثل لقب كسرى لملوك الفرس وقيصر للروم أثنى على عدله رسول الله ﷺ أسلم في عهد النبي ﷺ ولم يهاجر إليه: توفي ببلاده قبل فتح مكة وصلى عليه رسول الله بالمدينة.
ينظر: سير أعلام النبلاء (١/ ٤٣٦)، والإصابة (١/ ٢٠٥)، والعلل ومعرفة الرجال (٢/ ٣٢٤).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ٤٩٦-٤٩٧)، حديث (٨٣٧٦) من طريق جابر.
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف لابن عدي في الكامل، وللثعلبي في تفسيره، وللواحدي في أسباب النزول.

تحريفٍ ولا كَتْمٍ كما هو دَيدَنُ المحرِّفين وأتباعِهم من العامة **﴿خاشعين لله﴾** حالٌ من فاعل (يؤمن)، والجمعُ باعتبار المعنى **﴿لا يشترون بآيات اللَّهِ ثمنًا قليلًا﴾** تصريحٌ بمخالفتهم للمحرِّفين.

والجملةُ حالٌ كما قبله ونظمُها في سلك محاسِنهم ليس من حيث عدمُ الاشتراءِ فقط بل لتضمُّن ذلك لإظهار ما في الكتابَيْن من شواهدِ نبوته عليه السلام **﴿أولئك﴾** إشارةٌ إليهم من حيث اتصافُهم بما عُدّ من صفاتهم الحميدةِ، وما فيه من معنى البعد للدلالة على رتبتهم وبُعد منزلتِهم في الشرف والفضيلةِ، وهو مبتدأٌ خبرُه قوله تعالى: **﴿لهم﴾**.

وقوله **﴿أجرُهم﴾** أي المختصُّ بهم الموعودُ لهم بقوله تعالى: ﴿أولئك يؤتَوْن أجرَهم مرتين﴾ [القصص، الآية ٥٤] وقولهِ تعالى: ﴿يؤتِكم كِفْلين من رحمته﴾ [الحديد، الآية ٢٨] مرتفعٌ بالظرف على الفاعلية أو على الابتداء، والظرفُ خبره والجملةُ خبرٌ لأولئك، وقوله تعالى: **﴿عند ربهم﴾** نُصب على الحالية من (أجرُهم) والمرادُ به التشريفُ كالصفة.

﴿إن الله سريع الحساب﴾ لنفوذ علمِه بجميع الأشياءِ فهو عالمٌ بما يستحقه كلُّ عاملٍ من الأجر من غير حاجةٍ إلى تأمل، والمرادُ بيانُ سرعةِ وصولِ الأجر الموعودِ إليهم.

﴿يا أيُّها الَّذين آمنوا﴾ إثرَ ما بيّن في تضاعيف السورةِ الكريمةِ فنونَ الحُكم والأحكامِ خُتمت بما يوجب المحافظة عليها فقيل **﴿اصبِروا﴾** أي على مشاقِّ الطاعاتِ وغيرِ ذلك من المكاره والشدائدِ **﴿وصابروا﴾** أي غالبوا أعداءَ اللَّهِ تعالى بالصبر في مواطن الحروبِ، وأعدىٰ عدوِّكم بالصبر على مخالفة الهوى، وتخصيصُ المصابرةِ بالأمر بعد الأمرِ بمطلق الصبرِ لكونها أشدَّ منه وأشقَّ **﴿ورابطوا﴾** أي أقيموا في الثغور رابطين خيلَكم فيها مترصِّدين للغزو مستعدّين له قال تعالى: ﴿ومِنْ رباطِ الخيلِ تُرْهِبون به عدوَّ اللَّهِ وعدوَّكم﴾ [الأنفال، الآية ٦٠] وعن النبي ﷺ: «مَنْ رابط يومًا وليلةً في سبيل اللَّهِ كان كعَدْل صيامِ شهرِ رمضانَ وقيامه لا يُفطِرُ ولا ينفتل عن صلاته إلا لحاجة»[1] **﴿واتقوا الله﴾** في مخالفة أمرِه على الإطلاق فيندرجُ فيه ما ذكر

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤٤٠)، وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٤٨٣) رقم (٤٦٢٣)، كتاب السير باب: فضل الجهاد، ومعنى الحديث عند مسلم (٣/ ١٥٢٠) رقم (١٦٣-١٩١٣)، كتاب الإمارة، باب: فضل الرباط في سبيل الله عز وجل، والترمذي (٤/ ١٨٨، ١٨٩)، رقم (١٦٦٥)، كتاب: فضائل =

في تضاعيف السورةِ الكريمةِ اندراجًا أوليا ﴿**لعلكم تفلحون**﴾ كي تنتظِموا في زُمرة المفلحين الفائزين بكل مطلوبٍ الناجين من كل الكروب، عن النبي ﷺ: «من قرأ سورةَ آلِ عِمرانَ أعطيَ بكل آيةٍ منها أمانًا على جسر جهنَّم»[1]. وعنه ﷺ: «من قرأ

= الجهاد باب: ما جاء في فضل المرابط، والنسائي (٦/ ٣٩) رقم (٣١٦٧)، كتاب الجهاد، باب: فضل الرباط، والحاكم (٢/ ٨٠) كتاب الجهاد، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والطبراني في الكبير (٦/ ٢٥٢)، رقم (٦١٣٤).
كلهم من طريق سلمان الفارسي مرفوعًا.
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٦٧) للثعلبي في تفسيره من طريق أحمد بسنده ومتنه.

(١) أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٣٩-٢٤٠) من طريق أبي بكر بن أبي داود السجستاني ثنا محمد بن عاصم ثنا شبابة بن سوار ثنا مخلد بن عبد الواحد عن علي بن زيد ابن جدعان وعطاء ابن أبي ميمونة عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب مرفوعًا في فضائل القرآن سورة سورة.
قال ابن الجوزي: وقد فرق هذا الحديث أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره فذكر عند كل سورة منه ما يخصها وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك ولا أعجب منهما لأنهما ليسا من أصحاب الحديث وإنما عجبت من أبي بكر بن أبي داود كيف فرقه في كتابه الذي صنفه في فضائل القرآن وهو يعلم أنه حديث محال ولكن بعض المحدثين يرى تنفيق حديثه ولو بالبواطيل وهذا قبيح منهم فإنه قد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من حدث عني حديثًا يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين».
وهذا حديث فضائل السور مصنوع بلا شك. ا هـ.
وقال أيضًا: مخلد بن عبد الواحد، قال ابن حبان منكر الحديث جدًا ينفرد بمناكير لا تشبه أحاديث الثقات وقد اتفق بزيع ومخلد على رواية هذا الحديث عن علي بن زيد وقد قال أحمد ويحيى: علي ابن زيد ليس بشيء وبعد هذا فنفس يدل على أنه مصنوع... وقد روى في فضائل السور أيضًا ميسرة ابن عبد ربه.
قال عبد الرحمن بن مهدي: قلت لميسرة: من أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا، قال: وضعته أرغب الناس فيه. ا هـ.
قال الذهبي في «الميزان» (٦/ ٣٨٩-بتحقيقنا): مخلد بن عبد الواحد روى عنه شبابة بن سوار عن ابن جدعان وعن عطاء بن أبي ميمونة عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ بذاك الخبر الطويل الباطل في فضائل السور فما أدري من وضعه إن لم يكن مخلد افتراه ... ا هـ.
وقد توبع مخلد بن عبد الواحد على هذا الحديث تابعه من هو مثله أو شر منه.
فأخرج العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٥٦-١٥٧) من طريق محمد بن بكار ثنا بزيع بن حسان أبو الخليل البصري ثنا علي بن زيد بن جدعان وعطاء بن أبي ميمونة كلاهما عن زر بن حبيش عن أبي ابن كعب مرفوعًا.
وأسند العقيلي عن ابن المبارك قال: أظن الزنادقة وضعته.
ومن طريق العقيلي أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٣٩).
وقال: بزيع: قال الدراقطني: هو متروك.
=

السورةَ التي يُذكر فيها آلُ عمرانَ يوم الجمعةِ صلى الله عليه وملائكتُه حتى تُحجَبَ الشَّمسُ»[(١)] والله أعلم.

=

قلت: وهو آفته.

وللحديث طريق آخر.

أخرجه الواحدي في «الوسيط» (١/ ٤١١-بتحقيقنا) من طريق سلام بن سليم الطويل عن هارون بن كثير عن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي بن كعب به مرفوعًا.

قلت: وسلام بن سليم الطويل، قال البخاري: تركوه، وقال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال أحمد: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك. ينظر الميزان (٢/ ١٧٥-١٧٦).

وهارون بن كثير مجهول. ينظر الميزان (٤/ ٢٨٦).

قال السيوطي في «اللآلئ» (١/ ٢٢٧): ومن طرقه الباطلة طريق هارون بن كثير عن زيد ابن أسلم عن أبيه عن أبي أمامة عن أبي بن كعب أخرجه ابن عدي في «الكامل» وقال: رواه عن هارون القاسم بن الحكم العرفي، ويوسف بن عطية الكوفي لا البصري وهارون هذا غير معروف ولم يحدث به عن زيد غيره وهو غير محفوظ عن زيد بن أسلم ا هـ.

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٤٨) رقم (١١٠٠٢) عن ابن عباس.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ١٧١): رواه الطبراني في الأوسط والكبير وفيه طلحة ابن زيد الرقي وهو ضعيف.

سورة النساء

مدنية، وهي مائة وست وسبعون آية

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا۟ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴿٣﴾ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُو۟لُوا۟ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾

﴿يا أيُّها النَّاس﴾ خطابٌ يعمُّ حكمُه جميعَ المكلفين عند النزولِ ومَنْ سينتظِمُ في سلكهم من الموجودين حينئذٍ والحادثين بعد ذلك إلى يوم القيامةِ عند انتظامِهم فيه لكنْ لا بطريق الحقيقةِ فإن خطابَ المشافهةِ لا يتناول القاصرين عن درجة التكليفِ إلا عند الحنابلةِ بل إما بطريق تغليبِ الفريقِ الأولِ على الأخيرين وإما بطريق تعميم حُكمِه لهما بدليل خارجيٍّ فإن الإجماعَ منعقدٌ على أن آخِرَ الأمةِ مكلفٌ بما كُلِّف به أولُها كما ينبئ عنه قولُه عليه السلام: «الحلالُ ما جرى على لساني إلى يوم القيامةِ والحرامُ ما جرى على لساني إلى يوم القيامة»[1] وقد فُصل في موضعه وأما الأممُ

---

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ إلا عند ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث (١/ ١٨٧) دون إسناد.

=

الدارجةُ قبل النزولِ فلا حظَّ لهم في الخطاب لاختصاص الأوامرِ والنواهي بمن يُتصوَّر منه الامتثالُ، وأما اندراجُهم في خطاب ما عداهما مما له دخلٌ في تأكيد التكليفِ وتقويةِ الإيجابِ فستعرِفُ حالَه، ولفظُ النَّاسِ ينتظمُ الذكورَ والإناثَ حقيقةً، وأما صيغةُ جمعِ المذكرِ في قوله تعالى: ﴿**اتقوا ربكم**﴾ فواردةٌ على طريقة التغليب لعدم تناولِها حقيقةً للإناث عند غيرِ الحنابلة، وأما إدخالهن في الأمر بالتقوى بما ذُكر من الدليل الخارجيِّ وإن كان فيه مراعاةُ جانبِ الصيغةِ لكنه يستدعي تخصيصَ لفظِ النَّاسِ ببعض أفرادِه.

والمأمورُ به إما مطلقُ التقوى التي هي التجنبُ عن كل ما يؤثِمُ من فعلٍ أو تركٍ وإما التقوى فيما يتعلق بحقوق أبناءِ الجنسِ أي اتقوه في مخالفة أوامره ونواهيه على الإطلاق أو في مخالفة تكاليفه الواردةِ هاهنا.

وأيًّا ما كان فالتعرضُ لعنوان الربوبيةِ المنبئةِ عن المالكية والتربيةِ مع الإضافة إلى ضمير المخاطبين لتأييد الأمرِ وتأكيدِ إيجابِ الامتثالِ به على طريقة الترغيبِ والترهيبِ، وكذا وصفُ الرب بقوله تعالى: ﴿**الذي خلقكم من نفسٍ واحدةٍ**﴾ فإن خلْقَه تعالى إياهم على هذا النمطِ البديعِ لإنبائه عن قدرة شاملةٍ لجميع المقدوراتِ التي من جُملتها عقابُهم على معاصيهم وعن نعمة كاملةٍ لأقدارها ـ من أقوى الدواعي إلى الاتقاء من موجبات نقمتهِ وأتمِّ الزواجرِ عن كُفران نعمته، وكذا جعلُه تعالى إياهم صِنوانًا مُفرَّعةً من أرومةٍ واحدة هي نفسُ آدمَ عليه السلام من موجبات الاحترازِ عن الإخلال بمراعاة ما بينهم من حقوق الأخوةِ.

وتعميمُ الخطابِ في (ربّكم) و(خلقَكم) للأمم السالفة أيضًا ـ مع اختصاصه فيما قبلُ بالمأمورين بناءً على أن تذكيرَ شمولِ ربوبيته تعالى وخلقِه للكل من مؤكِّدات الأمرِ بالتقوى وموجباتِ الامتثالِ به ـ تفكيك للنظم الكريم مع الاستغناء عنه، لأن خلقَه تعالى للمأمورين من نفس آدم عليه السلام حيث كان بواسطة ما بينهم وبينه عليه السلام من الآباء والأمهاتِ كان التعرّضُ لخلقهم متضمِّنًا للتعرّض لخلق الوسايطِ جميعًا، وكذا التعرضُ لربوبيته تعالى لهم متضمِّنٌ للتعرض لربوبيته تعالى لأصولهم قاطبةً لا سيما وقد نطقَ بذلك قوله عز وجل: ﴿**وخلق منها زوجَها**﴾ فإنه مع ما عُطف

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨/ ٢٦٤) رقم (٨٠٢٧) عن أبي أمامة بنحوه وفيه: والحلال ما أحللت والحرام ما حرمت. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١٧): وفيه فضال بن جبير وهو ضعيف مجمع على ضعفه.

عليه صريحٌ في ذلك وهو معطوفٌ إما على مقدر ينبئ عنه سَوقُ الكلامِ لأن تفريغَ الفروعِ من أصل واحد يستدعي إنشاءَ ذلك الأصلِ لا محالة، كأنه قيل خلقكم من نفس واحدةٍ خلقها أولًا وخلق منها زوجَها إلخ وهو استئنافٌ مَسوقٌ لتقرير وَحدةِ المبدأ وبيانِ كيفيةِ خلْقِهم منه وتفصيلِ ما أُجمل أولًا، أو صفةٌ لنفسٍ مفيدةٌ لذلك، وإما على خلقَكم داخلٌ معه في حيز الصلةِ مقررٌ ومبينٌ لما ذكر، وإعادةُ الفعلِ مع جواز عطفِ مفعوله على مفعول الفعلِ الأول كما في قوله [تعالى][1]: ﴿يا أيُّها النَّاسُ اعبُدوا ربَّكم الذي خلقكم والذين من قبلكم﴾ [البقرة، الآية ٢١] إلخ لإظهار ما بين الخلقين من التفاوت، فإن الأولَ بطريق التفريعِ من الأصل والثاني بطريق الإنشاءِ من المادة، فإنه تعالى خلقَ حواءَ من ضِلْعِ آدمَ عليه السلام.

روي أنه عز وجل لما خلقه عليه السلام وأسكنه الجنة ألقى عليه النومَ فبينما هو بين النائم واليقظانِ خَلَق حواءَ من ضِلْع من أضلاعه اليسرى فلما انتبه وجدها عنده، وتأخيرُ ذَكرِ خلقِها عن ذكر خلقِهم لما أن تذكيرَ خلقهم أدخلُ في تحقيق ما هو المقصودُ من حملهم على الامتثال بالأمر بالتقوى من تذكير خلقها، وتقديمُ الجار والمجرور للاعتناء ببيان مبدئيتهِ عليه السلام لها مع ما فيه من التشويق إلى المؤخر كما مر مرارًا، وإيرادُها بعنوان الزوجيةِ تمهيدٌ لما بعده من التناسل.

﴿**وبث منهما**﴾ أي نشرَ من تلك النفس وزوجها المخلوقةِ منها بطريقِ التوالدِ والتناسلِ ﴿**رجالًا كثيرًا**﴾ نعتٌ لـ (رجالًا) مؤكّدٌ لما أفادَهُ التنكيرُ من الكثرةِ والإفرادِ باعتبار معنى الجمع أو العددِ وقيلَ هو نعتٌ لمصدرٍ مؤكدٍ للفعل أي بثا كثيرًا ﴿**ونساءً**﴾ أي كثيرة، وتركُ التصريحِ بها للاكتفاء بالوصف المذكورِ، وإيثارُهما على (ذكورًا) و(إناثًا) لتأكيد الكثرةِ والمبالغةِ فيها بترشيح كلِّ فردٍ من الأفراد المبثوثةِ لمبدئيّة غيره.

وقرئ[2] (وخالقٌ) (وباثٌّ) على حذف المبتدأ أي وهو خالقٌ وباث ﴿**واتقوا اللَّهَ الذي تساءلون به**﴾ تكريرٌ للأمر وتذكيرٌ ببعض آخَرَ من موجبات الامتثالِ به فإن سؤالَ بعضِهم بعضًا بالله تعالى بأن يقولوا أسألُك بالله وأنشُدك اللَّهَ على سبيل الاستعطافِ يقتضي الاتقاءَ من مخالفة أوامرِه ونواهيه، وتعليقُ الاتقاءِ بالاسم الجليلِ لمزيد التأكيدِ والمبالغةِ في الحمل على الامتثال بتربية المهابةِ وإدخالِ الروعةِ، ولوقوع التساؤل به

(١) سقط في المخطوط.

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٥٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤١).

لا بغيره من أسمائه تعالى وصفاته

و(تساءلون) أصلُه تتساءلون فطُرحت إحدى التاءين تخفيفًا، وقرئ[١] بإدغام تاءِ التفاعلِ في السين لتقاربهما في الهمس وقرئ[٢] (تَسْألون) من الثلاثي أي تسألون به غيرَكم، وقد فسِّر به القراءةُ الأولى والثانية، وحملُ صيغةِ التفاعلِ على اعتبار الجمع كما في قولك رأيت الهلال وتراءياه وبه فسر (عم يتساءلون) على وجه وقرئ[٣] (تَسَلون) بنقل حركةِ الهمزةِ إلى السين.

﴿والأرحامَ﴾ بالنصب عطفًا على محل الجارِّ والمجرور كقولك مررتُ بزيد وعمرًا وينصره قراءةُ (تساءلون به وبالأرحام) فإنهم كانوا يقرُنونها في السؤال والمناشدةِ بالله عز وجل، ويقولون أسألك بالله وبالرَّحم، أو عطفًا على الاسم الجليلِ أي اتقوا اللَّهَ والأرحامَ وصِلوها ولا تقطعوها فإن قَطيعتها مما يجب أن يُتقّى وهو قولُ مجاهدٍ وقتادة والسدي والضحاك والفراءِ والزجاج، وقد جَوّز الواحدي نصبَه على الإغراء أي والزَموا الأرحامَ وصِلوها وقرئ[٤] بالجر عطفًا على الضمير المجرورِ وبالرفع[٥] على أنه مبتدأٌ محذوفُ الخبرِ تقديره: والأرحامُ كذلك أي مما يُتقى أو يُتساءلُ به،

---

(١) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٥)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٨٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ١٥٧)، والتبيان للطوسي (٣/ ٩٧)، والتيسير للداني ص (٩٣)، وتفسير الطبري (٧/ ٥١٧)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢)، والحجة لابن خالويه ص (١١٨)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١)، والمعاني للفراء (١/ ٢٥٣)، وتفسير الرازي (٣/ ١٣١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٧).

(٢) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٥٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤١).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٥٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤١).

(٤) قرأ بها: حمزة، والمطوعي، وإبراهيم النخعي، وقتادة، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٥)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٩٠)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ١٥٧)، والتيسير للداني ص (٩٣)، وتفسير الطبري (٧/ ٥١٧)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢)، والحجة لابن خالويه (١١٨، ١٩٩)، والحجة لأبي زرعة ص (١٨٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٦)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤١)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٥، ٣٧٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١)، والمعاني للفراء (١/ ٢٥٢)، وتفسير الرازي (٣/ ١٣١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٧).

(٥) قرأ بها: عبد الله بن يزيد.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ١٥٧)، وتفسير القرطبي (٥/ ٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٧٩).

وقد نبه سبحانه وتعالى حيث قرنها باسمه الجليلِ على أن صلتَها بمكان منه كما في قوله تعالى: ﴿ألا تعبُدوا إلا إياه وبالوالدَيْن إحسانا﴾ [الإسراء، الآية ٢٣] وعنه عليه السلام: «الرحِمُ معلقةٌ بالعرش تقول: مَنْ وَصَلني وصله اللَّهُ ومَنْ قَطَعني قَطَعَهُ اللَّه»[١].

﴿إن الله كان عليكم رقيبًا﴾ أي مراقبًا، وهي صيغةٌ من رقَب يرقُب رَقْبًا ورُقوبًا ورُقبانًا إذا أحدّ النظرَ لأمر يريد تحقيقَه، أي حافظًا مطلعًا على جميع ما يصدُر عنك من الأفعال والأقوالِ وعلى ما في ضمائركم من النيات مُريدًا لمجازاتكم بذلك، وهو تعليلٌ للأمر ووجوبِ الامتثالِ به، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ لتأكيده وتقديمُ الجارِّ والمجرورِ لرعاية الفواصل.

﴿وآتوا اليتامى أموالهم﴾ شروعٌ في تفصيل مواردِ الاتقاءِ ومظانّهِ بتكليف ما يقابلها أمرًا ونهيًا عَقيبَ الأمرِ بنفسِه مرة بعد أخرى، وتقديمُ ما يتعلق باليتامى لإظهار كمالِ العنايةِ بأمرهم ولملابستهم بالأرحام إذ الخِطابُ للأولياء والأوصياءِ وقلما تُفوَّض الوصايةُ إلى الأجانب.

واليتيمُ من مات أبوه، من اليُتم وهو الانفرادُ ومنه الدرةُ اليتيمةُ، وجمعُه على يتامىٰ إما لأنه لما جرى مَجرى الأسماءِ جُمع على يتائِمَ ثم قُلب فقيل: يتامى، أو لأنه لما كان من وادي الآفاتِ جُمع على يَتْمى ثم جُمع يَتمى على يتامى، والاشتقاقُ يقتضي صحةَ إطلاقِه على الكبار أيضًا، واختصاصُه بالصغار مبنيٌّ على العُرف، وأما قولُه عليه السلام: «لا يُتمَ بعد الحُلُم»[٢]، فتعليمٌ للشريعة لا تعيينٌ لمعنى اللفظِ أي

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٩٨١) كتاب البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، برقم (١٧/ ٢٥٥٥)، من حديث أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها.

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ١٢٨) كتاب الوصايا، باب: ما جاء متى ينقطع اليتم، (٢٨٧٣)، والطبراني في المعجم الصغير (١/ ٩٦) من طريق عبد الله بن أبي أحمد عن علي بن أبي طالب به.
قال الحافظ في التلخيص (٣/ ١٠١): وقد أعله العقيلي وعبد الحق وابن القطان والمنذري وغيرهم، وحسنه النووي مُتمسكًا بسكوت أبي داود عليه.
وللحديث طريق آخر:
أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٢٩٩) من طريق إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام»، وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٣٣٧): رواه الطبراني في الصغير ورجاله ثقات.
وله طريق أخرى عند عبد الرزاق في «المصنف» (٦/ ٤١٦) رقم (١١٤٥٠) عن معمر عن جويبر عن الضحاك بن مزاحم عن النزال بن سبرة عن علي عن النبي ﷺ به.
ورواه عن الثوري عن جويبر عن الضحاك بن مزاحم عن النزال بن سبرة عن علي موقوفًا.
قال الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ٢١٩): قال العقيلي في كتابه: وهو الصواب، ورواه ابن عدي في =

لا يجري على اليتيم بعده حكمُ الأيتام.

والمرادُ بإيتاء أموالِهم قطعُ المخاطَبين أطماعَهم الفارغةَ عنها وكفُّ أكُفهم الخاطفةِ عن اختزالها، وتركُها على حالها غيرَ مُتعرَّضٍ لها بسوء حتى تأتيَهم وتصلَ إليهم سالمةً كما ينبئ عنه ما بعده عن النهي عن التبدّل والأكلِ لا الإعطاءِ بالفعل فإنه مشروطٌ بالبلوغ وإيناسِ الرُشدِ على ما ينطِق به قوله تعالى: ﴿حتى إذا بلغوا﴾ [النساء، الآية ٦] الآية، وإنما عبّر عما ذُكر بالإيتاء مجازًا للإيذان بأنه ينبغي أن يكونَ مرادُهم بذلك إيصالًا إليهم لا مجردَ تركِ التعرّضِ لها، فالمرادُ بهم إما الصغارُ على ما هو المتبادرُ، والأمرُ خاصٌّ بمن يتولى أمرَهم من الأولياء والأوصياءِ وشمولُ حكمِه لأولياء مَن كان بالغًا عند نزولِ الآيةِ بطريق الدلالةِ دون العبارة، وأما من جرى عليه اليتمُ في الجملة مجازًا أعمُّ من أن يكون كذلك عند النزولِ، أو بالغًا فالأمرُ شاملٌ لأولياء الفريقين صيغة موجب عليهم ما ذكر من حفظ أموالِهم والتحفظِ عن إضاعتها مطلقًا، وأما وجوبُ الدفعِ إلى الكبار فمستفادٌ مما سيأتي من الأمر به، وقيل: المرادُ بهم الصغارُ وبالإيتاء الإعطاءُ في الزمان المستقبلِ، وقيل: أُطلق اسمُهم على الكبار بطريق الاتساعِ لقرب عهدِهم باليتم حثًّا للأولياء على المسارعة إلى دفع أموالِهم إليهم أولَ ما بلغوا قبل أن يزولَ عنهم اسمُهم المعهودُ، فالإيتاءُ بمعنى الإعطاءِ بالفعل، ويأباهما ما سيأتي من قوله تعالى: ﴿وابتلوا اليتامى﴾ [النساء، الآية

= الكامل من حديث أيوب بن سويد عن الثوري به مرفوعًا وأعله بأيوب هذا ثم قال: هذا الحديث رواه عبد الرزاق مرة عن معمر فرفعه ومرة عن الثوري فوقفه.

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك.

أخرجه البزار في مسنده كما في «تخريج الكشاف» للزيلعي (١/ ٢٧٧): ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة عن أبيه عن محمد بن المنكدر عن أنس مرفوعًا بلفظ: «لا يُتم بعد حلم».

قال البزار: لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد، ويزيد بن عبد الملك لين الحديث، وروى جماعة من أهل العلم حديثه واحتملوه على لينه.

وللحديث شاهد آخر من حديث جابر.

أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣١٨)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٦٤١) من طريق أبي سعد عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله مرفوعًا بلفظ: «لا طلاق قبل النكاح، ولا عتق لمن لا يملك، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا وصال في صيام، ولا رضاع بعد فطام، ولا يُتم بعد حلم».

وقال ابن الجوزي: وهذا حديث لا يصح، وأبو سعد اسمه. سعيد بن المرزبان البقال، قال يحيى: ليس بشيء، ولا يُكتب حديثه.

وقال الفلاس: متروك الحديث.

٦] إلخ، فإن ما فيه من الأمر بالدفع واردٌ على وجه التكليفِ الابتدائيِّ لا على وجه تعيينِ وقتِه أو بيانِ شرطِه فقط كما هو مقتضى القولين[١]، وأما تعميمُ الاسم للصغار والكبارِ مجازًا بطريق التغليبِ مع تعميم الإيتاءِ للإيتاء حالًا وللإيتاء مآلًا وتعميم الخطابِ لأولياء كِلا الفريقين على أن مَنْ بلغ منهم فوليُّه مأمورٌ بالدفع إليه بالفعل وأنَ من لم يبلُغْ بعدُ فوليُّه مأمورٌ بالدفع إليه عند بلوغِه الرشدَ، فمع ما سبق تكلفٌ لا يخفى، فالأنسبُ ما تقدم من حمل إيتاءِ أموالِهم إليهم على ما يؤدي إليه من ترك التعرضِ لها بسوءٍ كما يلوحُ من التعبير عن الإعطاء بالفعل بالدفع سواءٌ أريد باليتامى الصغارُ أو ما يعمُّ الصغارَ والكبارَ حسبما ذُكر آنفًا.

وأما ما روي من أن رجلًا من غطَفان كان معه مال كثيرٌ لابن أخ له فلما بلغ طلب منه مالَه فمنعه فنزلت فلما سمِعها قال: أطعنا الله وأطعنا الرسولَ نعوذ بالله من الحُوب الكبير[٢]، فغيرُ قادحٍ في ذلك لما أن العبرةَ بعموم اللفظِ لا بخصوص السببِ. ﴿**ولا تتبدلوا الخبيثَ بالطيب**﴾ نهيٌ عن أخذ مالِ اليتيم على الوجه المخصوصِ بعد النهي الضِّمني عن أخذه على الإطلاق. وتبدلُ الشيء بالشيء واستبدالُه به أخذُ الأول بدلَ الثاني بعد أن كان حاصلًا له أو في شرف الحصولِ يُستعملان أبدًا بإفضائها إلى الحاصل بأنفسهما وإلى الزائل بالياء كما في قوله تعالى: ﴿ومن يتبدلِ الكفرَ بالإيمان﴾ [البقرة، الآية ١٠٨] إلخ، وقوله تعالى: ﴿أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خيرٌ﴾ [البقرة، الآية ٦١] وأما التبديلُ فيستعمل تارة كذلك كما في قوله تعالى: ﴿وبدّلناهم بجنتيهم جنتينِ﴾ [سبأ، الآية ١٦] إلخ، وأخرى بالعكس كما في قولك: بدّلت الحلقةَ بالخاتم إذا أذبتَها وجعلتَها خاتمًا نص عليه الأزهري، وتارة أخرى بإفضائه إلى مفعوليه بنفسه كما في قوله تعالى: ﴿يبدل الله سيئاتِهم حسناتٍ﴾ [الفرقان، الآية ٧٠] والمرادُ بالخبيث والطيبِ إن كان هو الحرامُ والحلالُ فالمنهيُّ عنه استبدالُ مالِ اليتيم بمال أنفسِهم مطلقًا كما قاله الفراءُ والزجاجُ، وقيل: معناه لا تذَروا أموالَكم الحَلالَ وتأكُلوا الحرامَ من أموالهم فالمنهيُّ عنه أكلُ مالِه مكانَ مالِهم المحققِ أو المقدّرِ، وقيل: هو اختزالُ مالِه مكان حفظِه، وأيًّا ما كان فإنما عبّر عنهما بهما تنفيرًا عما أخذوه وترغيبًا فيما أُعْطوُه وتصويرًا لمعاملتهم بصورة ما لا يصدُر عن العاقل، وإن كان هو الرديءُ والجيدُ فموردُ النهي ما كانوا عليه من أخذ الجيّدِ من مال اليتيمِ وإعطاءِ الرديءِ من مال أنفسِهم وبه قال

---

(١) في ط: القوانين.
(٢) قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢٧٩): ذكره الثعلبي من قول مقاتل والكلبي.

سعيدُ بنُ المسيِّب والنخعيُّ والزُّهري والسدي، وتخصيصُ هذه المعاملةِ بالنهي لخروجها مَخرجَ العادةِ لا لإباحة ما عداها، وأما التعبيرُ عنها بتبدُّل الخبيثِ بالطيب مع أنها تبديلُه به أو تبدلُ الطيبِ بالخبيث فللإيذان بأن الأولياءَ حقُّهم أن يكونوا في المعاوضات عاملين لليتيم لا لأنفسهم مُراعين لجانبه قاصدين لجلب المجلوبِ إليه مشترًى كان أو ثمنًا لا لسَلب المسلوبِ عنه ﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم﴾ نهيٌ عن منكر آخرَ كانوا يتعاطَوْنه أي لا تأكلوها مضمومةً إلى أموالكم ولا تُسوّوا بينهما وهذا حلالٌ وذاك حرامٌ وقد خُصَّ من ذلك مقدارُ أجرِ المِثلِ عند كونِ الولي فقيرًا ﴿إنه﴾ أي الأكلُ المفهومُ من النهي ﴿كانَ حُوبًا﴾ أي ذنبًا عظيمًا، وقرئ[1] بفتح الحاء وهو مصدرُ حاب حَوْبًا وقرئ[2] حابًا وهو أيضًا مصدرٌ كقال قولًا وقالا: ﴿كبيرًا﴾ مبالغةٌ في بيان عِظَم ذنبِ الأكلِ المذكورِ كأنه قيل: من كبار الذنوبِ العظيمةِ لا من أفنائها ﴿وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى﴾ الإقساطُ العدلُ.

وقرئ[3] بفتح التاء فقيل: هو مِنْ قَسَط أي جار ولا مزيدةٌ كما في قوله تعالى: ﴿لئلا يعْلَمَ﴾ [الحديد: الأية، ٢٩] وقيل: هو بمعنى أقسطَ فإن الزجاجَ حَكى أن قسَط يُستعمل استعمالَ أقسطَ، والمرادُ بالخوف العلمُ كما في قوله تعالى: ﴿فمن خاف من مُوصٍ جَنَفًا﴾ [البقرة، الآية ١٨٢] عبّر عنه بذلك إيذانًا بكون المعلومِ مَخوفًا محذورًا لا معناه الحقيقي لأن الذي عُلّق به الجوابُ هو العلمُ بوقوع الجَورِ المَخوفِ لا الخوفُ منه وإلا لم يكنِ الأمرُ شاملًا لمن يُصِرُّ على الجور ولا يخافه.

وهذا شروعٌ في النهي عن منكر آخرَ كانوا يباشرونه متعلقٌ بأنفس اليتامىٰ أصالةً وبأموالهم تبعًا عَقيبَ النهي عما يتعلق بأموالهم خاصةً، وتأخيرُه عنه لقلة وقوعِ المنهيِّ عنه بالنسبة إلى الأول ونزولِه منه بمنزلة المركّبِ من الفرد وذلك أنهم كانوا يتزوّجون

---

(١) قرأ بها: الحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٦)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٩٠)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ١٦١)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٠٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٤)، وتفسير الرازي (٣/ ١٣٥)، والمعاني للفراء (١/ ٢٥٣).

(٢) قرأ بها: أبي بن كعب.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٦١)، وتفسير القرطبي (٥/ ١١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٤)، وتفسير الرازي (٣/ ١٣٥).

(٣) قرأ بها: يحيى بن وثاب، وإبراهيم النخعي.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٧)، والبحر المحيط ٣/ ١٦٢، وتفسير القرطبي (٥/ ١٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٤)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٨٠).

من تحِلُّ لهم من اليتامى اللاتي يلُونهنّ لكن لا لرغبة فيهن بل في مالهن ويُسيئون في الصحبة والمعاشرةِ ويتربّصون بهن أن يمُتْنَ فيرِثوهن، وهذا قولُ الحسنِ وقيل: هي اليتيمةُ التي تكونُ في حِجْر وليِّها فيرغب في مالها وجمالِها ويريد أن ينكِحَها بأدنى مِنْ مَهر نسائِها فنُهوا أن ينكِحوهن إلا أن يُقسِطوا لهن في إكمال الصَّداقِ، وأُمروا أن ينكِحوا ما سواهن من النساء، وهذا قولُ الزهري روايةً عن عروةَ عن عائشة رضي الله عنها، وأما اعتبارُ اجتماع عددِ كثيرٍ منهن كما أطبق عليه أكثرُ أهلِ التفسيرِ - حيث قالوا: كان الرجلُ يجد اليتيمةَ لها مالٌ وجمالٌ ويكون وليَّها فيتزوجها ضَنًّا بها على غيره فربما اجتمعت عنده عشرٌ منهن... إلخ - فلا يساعده الأمرُ بنكاح غيرِهن فإن المحذورَ حينئذ يندفع بتقليل عددِهن، أي وإن خفتم ألا تعدِلوا في حق اليتامى إذا تزوجتم بهن بإساءة العِشرةِ أو بنقصِ الصَّداق.

﴿فانكِحوا ما طاب لكم﴾ ﴿ما﴾ موصولةٌ أو موصوفةٌ، ما بعدها صلتُها أو صفتُها أُوثِرَت على ـ مَنْ ـ ذهابًا إلى الوصف وإيذانًا بأنه المقصودُ بالذات والغالبُ في الاعتبار لا بناءً على أن الإناثَ من العقلاء يجرين مَجرى غيرِ العقلاءِ لإخلاله بمقام الترغيبِ فيهن، وقرأ[1] ابنُ أبي عَبْلَةَ: (من طاب).

و﴿مِنْ﴾ في قوله تعالى: ﴿من النساء﴾ بيانيةٌ وقيل: تبعيضيةٌ والمرادُ بهن غيرُ اليتامى بشهادة قرينةِ المقامِ أي فانكِحوا مَن استطابَتْهن نفوسُكم من الأجنبيات، وفي إيثار الأمرِ بنكاحهن على النهي عن نكاح اليتامى مع أنه المقصودُ بالذات مزيدُ لطفٍ في استنزالهم عن ذلك، فإن النفسَ مجبولةٌ على الحِرص على ما مُنِعت منه كما أن وصفَ النساءِ بالطيب على الوجه الذي أشير إليه فيه مبالغةٌ في الاستمالة إليهن والترغيبِ فيهن، وكلُّ ذلك للاعتناء بصَرْفهم عن نكاح اليتامى، وهو السرُّ في توجيه النهي الضمنيِّ إلى النكاح المُترقَّبِ مع أن سببَ النزولِ هو النكاحُ المحققُ لما فيه من المسارعة إلى دفع الشرِّ قبل وقوعِه فرب واقع لا يُرفع، والمبالغةِ في بيان حالِ النكاحِ المحققِ فإن محظوريةَ المترقَّبِ حيث كانت للجور المترقَّبِ فيه فمحظوريةُ المحقَّقِ مع تحقق الجَوْر فيه أولى، وقيل: المرادُ بـ (ما طاب) الحِلُّ أي ما حل لكم شرعًا لأن ما استطابوه شاملٌ للمحرمات، ولا مخصصَ له بمن عداهن وفيه فِرارٌ من محذور ووقوعٌ فيما هو أفظعُ منه لأن ما حل لهم مُجملٌ، وقد تقرر أن النصَّ إذا تردد بين الإجمالِ

---

(١) قرأ بها: ابن أبي عبلة.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٦٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٢).

والتخصيصِ يُحمل على الثاني لأن العامَّ المخصوصَ حجةٌ في غير محلّ التخصيصِ والمُجملُ ليس بحجة قبل ورودِ البيانِ أصلًا، ولئن جُعل قوله تعالى: ﴿حُرِّمت عليكم﴾ [النساء، الآية ٢٣. وسورة المائدة، الآية ٣] إلخ، دالًا على التفصيل بناءً على ادعاء تقدّمِه في التنزيل فلْيُجْعل دالًا على التخصيص.

﴿مثنى وثُلاثَ ورُباعَ﴾ معدولةٌ عن أعداد مكررةٍ غيرُ منصرفةٍ لما فيها من العدْلين: عدلِها عن صِيَغها وعدلِها عن تكرُّرِها، وقيل: للعدل والصفةِ، فإنها بُنيت صفاتٍ وإن لم تكن[١] أصولُها كذلك. وقرئ (وثُلَثَ[٢] ورُبَعَ[٣]) على القصر من ثلاث ورُباعَ ومحلُّهن النصبُ على أنها حالٌ من فاعل طاب مؤكدةٌ لما أفاده وصفُ الطيّبِ من الترغيب فيهن والاستمالةِ إليهن بتوسيع دائرةِ الإذْنِ، أي فانكِحوا الطيباتِ لكم معدوداتٍ هذا العددَ ثنتين ثنتين وثلاثًا ثلاثًا وأربعًا أربعًا حسبما تريدون على معنى أن لكل واحدٍ منهم أن يختار أيَّ عددٍ شاء من الأعداد المذكورةِ لا أن بعضَها لبعض منهم وبعضَها لبعض آخرَ كما في قولك: اقتسِموا هذه البَدْرةَ درهمينِ درهمينِ وثلاثةً ثلاثةً وأربعةً أربعة، ولو أُفردت لفُهم منه تجويزُ الجمعِ بين تلك الأعدادِ دون التوزيعِ، ولو ذكرت بكلمة ـ أو ـ لفات تجويزُ الاختلافِ في العدد.

هذا وقد قيل في تفسير الآيةِ الكريمةِ لما نزلت الآية في اليتامى وما في أكل أموالِهم من الحُوب الكبيرِ: أخذ الأولياءُ يتحرّجون من ولايتهم خوفًا من لُحوق الحُوب بترك الإقساطِ مع أنهم كانوا لا يتحرّجون من ترك العدلِ في حقوق النساءِ حيث كان تحت الرجلِ منهم عشرٌ منهن فقيل لهم: إن خفتم تركَ العدلِ في حقوق اليتامى فتحرّجتم منها فخافوا أيضًا تركَ العدلِ بين النساءِ فقلِّلوا عددَ المنكوحاتِ لأن من تحرّج من ذنب أو تاب عنه وهو مرتكبٌ مثلَه فهو غيرُ متحرِّجٍ ولا تائبٍ عنه وقيل: كانوا لا يتحرجون من الزنى وهم يتحرّجون من ولاية اليتامى، فقيل: إن خفتم الجَوْرَ في حق اليتامى فخافوا الزنى فانكِحوا ما حل لكم من النساء ولا تحوموا حولَ المحرَّماتِ، ولا يخفى أنه لا يساعدهما جزالةُ النظمِ الكريمِ لبنائهما على تقدّم نزولِ الآيةِ الأولى وشيوعِها بين الناسِ مع ظهور توقفِ حُكمِها على ما بعدها من قوله

(١) في المخطوط: يكن.
(٢) قرأ بها: إبراهيم النخعي.
ينظر: الكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٥).
(٣) قرأ بها: إبراهيم النخعي، ويحيى بن وثاب، والأعمش.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٥).

تعالى: ﴿ولا تؤتوا السفهاءَ أموالَكم﴾ [النساء، الآية ٥] إلى قوله تعالى: ﴿وكفى بالله حسيبًا﴾ [النساء، الآية ٦].

﴿فإن خفتم ألا تعدِلوا﴾ أي فيما بينهن ولو في أقل الأعدادِ المذكورةِ كما خِفتُموه في حق اليتامى أو كما لم تعدِلوا في حقهن أو كما لم تعدِلوا فيما فوق هذه الأعدادِ ﴿فواحدةً﴾ أي فالزَموا أو فاختاروا واحدةً وذروا الجمعَ بالكلية، وقرئ[1] بالرفع أي فالمُقنِعُ واحدةٌ أو فحسبُكم واحدةٌ ﴿أو ما ملكت أيْمانُكم﴾ أي من السراري بالغةً ما بلغت من مراتب العددِ وهو عطفٌ على واحدةً على أن اللزومَ والاختيارَ فيه بطريق التسرِّي لا بطريق النكاح كما فيما عُطف عليه لاستلزامه ورودَ ملكِ النكاحِ على ملك اليمينِ بموجب اتحادِ المخاطَبين في الموضعين بخلاف ما سيأتي من قوله تعالى: ﴿ومن لم يستطِعْ منكم طَوْلًا أن ينكِحَ المُحصَناتِ المؤمناتِ فمن ما ملكتْ أيْمانُكم﴾ [النساء، الآية ٢٥] فإن المأمورَ بالنكاح هناك غيرُ المخاطَبين بملك اليمين وإنما سُوِّي في السهولة واليُسرِ بين الحرةِ الواحدةِ وبين السراري من غير حصرٍ في عددٍ لقلةِ تَبِعتِهن وخِفةِ مؤنتِهن وعدمِ وجوبِ القَسْم بينهن.

وقرئ[2] ﴿أو مَنْ ملكت أيمانكم﴾ [النساء، الآية: ٣] وما في القراءة المشهورةِ للإيذان بقصور رتبتِهن عن رتبة العقلاءِ ﴿ذلك﴾ إشارةٌ إلى اختيار الواحدةِ والتسرّي.

﴿أدنى أن لا تعولوا﴾ العَول الميلُ من قولهم: عال الميزانُ عَوْلًا إذا مال، وعال في الحكم أي جار، والمرادُ هنا الميلُ المحظورُ المقابلُ للعدل أي ما ذُكر من اختيار الواحدةِ والتسرّي أقربُ بالنسبة إلى ما عداهما من ألا تميلوا ميلًا محظورًا لانتفائه رأسًا بانتفاء محلِّه في الأول وانتفاءِ خطرِه في الثاني بخلاف اختيارِ العددِ في المهائر فإن الميلَ المحظورَ متوقَّعٌ فيه لتحقق المحلِّ والخطرِ، ومن هاهنا تبين أن مدارَ الأمرِ هو عدمُ العولِ لا تحققُ العدلِ كما قيل، وقد فُسِّر بأن لا يكثُر عيالُكم على أنه من عال الرجلُ عيالَه يعولُهم أي مانَهم، فعبر عن كثرة العيالِ بكثرة المَؤُونةِ على طريقة

---

(١) قرأ بها: أبو جعفر، والحسن، والجحدري، وابن هرمز.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٦)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٩٤)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٦٤)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤)، وتفسير الرازي (٣/ ١٣٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٧).

(٢) قرأ بها: ابن أبي علبة.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٦٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٥).

الكتابةِ ويؤيده قراءةُ[١] (أن تُعيلوا) من أعال الرجلُ إذا كثُر عيالُه، ووجهُ كونِ التسري مَظِنَّةَ قلةِ العِيالِ مع جواز الاستكثارِ من السراري أنه يجوز العزلُ عنهن بغير رضاهن ولا كذلك المهائرُ، والجملةُ مستأنفةٌ جارية مما قبلها مَجرى التعليلِ ﴿وآتوا النساءَ﴾ أي اللاتي أُمر بنكاحهن ﴿صَدُقاتِهن﴾ جمعُ صَدُقة كسمُرة وهي المَهرُ وقرئ[٢] بسكون الدالِ على التخفيف، وبضم الصادِ[٣] وسكونِ الدال جمعُ صُدْقة كغرفة، وبضمهما[٤] على التوحيد وهو تثقيلُ صُدْقة كظُلُمة في ظُلْمة ﴿نحلة﴾ قال ابن عباس وقتادة وابن جريج وابن زيد: فريضةً من الله تعالى لأنها مما فرضه الله في النِحْلة أي المِلةِ والشِرْعة والديانةِ، فانتصابُها على الحالية من الصَّدُقات أي أعطوهن مهورَهن حالَ كونِها فريضةً منه تعالى، وقال الزجاجُ: تديُّنًا فانتصابُها على أنها مفعولٌ له أي أعطوهن ديانةً وشِرْعيةً، وقال الكلبي: نحلةً أي هِبةً وعطيةً من الله وتفضّلًا منه عليهن فانتصابُه على الحالية منها أيضًا وقيل: عطيةً من جهة الأزواجِ من نَحَله كذا إذا أعطاه إياه ووهبَه له عن طِيبةٍ من نفسه نِحْلةً ونُحْلًا، والتعبير عن إيتاء المهورِ بالنِّحلة مع كونها واجبةً على الأزواج لإفادة معنى الإيتاءِ عن كمال الرضا وطيبِ الخاطرِ، وانتصابُها على المصدرية لأن الإيتاءَ والنحلةَ بمعنى الإعطاءِ. كأنه قيل: وانحَلوا النساءَ صَدُقاتِهن نِحْلةً أي أعطوهن مهورَهن عن طيبةِ أنفسِكم، أو على الحالية من ضمير ﴿آتوا﴾ أي آتوهن صَدُقاتِهن ناحلين طيِّبي النفوسِ بالإعطاء أو من الصَّدُقات أي منحولةً مُعطاةً عن طيبة الأنفسِ، فالخطابُ للأزواج وقيل: للأولياء لأنهم كانوا يأخُذون مهورَ بناتِهم وكانوا يقولون: هنيئًا لك النافجةُ، لِمَن يولدُ له بنتٌ، يعنون تأخُذ مَهرَها فتنفج به مالَك أي تعظّمه ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه﴾ الضميرُ للصدُقات وتذكيرُه لإجرائه مُجرى ذلك فإنه يشار به إلى المتعدد كما في قوله عز وجل: ﴿قل أؤنبئُكم بخير من ذلكم﴾ [آل عمرن، الآية ١٥] بعد ذكر الشهواتِ المعدودةِ وقد رُوي عن رؤبةَ أنه حين قيل له في قوله: [الرجز]

---

(١) قرأ بها: طاووس.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٦٦)، وتفسير الرزاي (٣/ ١٣٨).

(٢) ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٩٤)، والكشاف للزمخسري (١/ ٢٤٥).

(٣) قرأ بها: قتادة.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٦٦)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٥)، وتفسير الرازي (٣/ ١٤٠).

(٤) قرأ بها: مجاهد، وابن أبي عبلة.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٦٦).

فيها خطوطٌ من سوادٍ وبَلَقْ كأنه في الجِلْد تَوليعُ البَهَقْ[1]

إن أردت الخطوطَ ينبغي أن تقول: كأنها وإن أردت السوادَ والبلَقَ ينبغي أن تقول: كأنهما، قال: لكني أردتُ كأن ذلك.

أو للصَّداق الواقع موقعَه (صدُقاتِهن) كأنه قيل: وآتوا النساءَ صَداقَهن كما في قوله تعالى: ﴿فأَصَّدَّقَ وأكَنْ﴾ [المنافقين، الآية ١٠] حيث عَطفَ أكنْ على ما دل عليه المذكورُ ووقع موقعَه، كأنه قيل: إن أخرتني أَصَّدقْ وأكنْ.

واللامُ متعلقةٌ بالفعلِ وكذا عن لكن بتضمينه معنى التجافي والتجاوزِ، و(منه) متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً لشيء أي كائنٍ من الصَّداق، وفيه بعثٌ لهن على تقليل الموهوبِ ﴿نفسًا﴾ تمييزٌ والتوحيدُ لما أن المقصودَ بيانُ الجنسِ أي إن وهَبْن لكم شيئًا من الصَّداق متجافيًا عنه نفوسُهن طيباتٍ غيرَ مُخْبثاتٍ بما يَضطرُّهن إلى البذل من شكاسة أخلاقِكم وسوءِ معاشرتِكم لهن[2]، عَدَل عن لفظ الهبةِ والسماحةِ إلى ما عليه النظمُ الكريمُ إيذانًا بأن العُمدة في الأمر إنما هو طيبُ النفسِ وتجافيها عن الموهوب بالمرة.

﴿فكُلوه﴾ أي فخذوا ذلك الشيءَ الذي طابت به نفوسُهن وتصرفوا فيه تملُّكًا، وتخصيصُ الأكلِ بالذكر لأنه معظمُ وجوهِ التصرفاتِ المالية ﴿هنيئًا مريئًا﴾ صفتان من هنُؤَ الطعامُ ومرُؤَ إذا كان سائغًا لا تنغيصَ فيه، وقيل: الهنيءُ الذي يلَذُّه الآكِلُ والمريءُ ما يُحمد عاقبتُه، وقيل: ما ينساغ في مجراه الذي هو المريءُ وهو ما بين الحُلْقوم إلى فم المعِدةِ سُمِّي بذلك لمروءِ الطعامِ فيه أي انسياغِه، ونصبُهما على أنهما صفتانِ للمصدر أي أكلًا هنيئًا مريئًا أو على أنهما حالانِ من الضمير المنصوبِ أي كُلوه وهو هنيءٌ مريءٌ وقد يوقف على (كلوه)، ويبتدأ (هنيئًا مريئًا) على الدعاء وعلى أنهما صفتان أقيمتا مُقامَ المصدرين، كأنه قيل: هنْأً ومَرْأً، وهذه عبارةٌ عن التحليل والمبالغةِ في الإباحة وإزالةِ التبعة.

روي أن ناسًا كانوا يتأثمون أن يَقْبل أحدُهم من زوجته شيئًا مما ساقه إليها فنزلت ﴿ولا تؤتوا السفهاءَ أموالَكم﴾ رجوعٌ إلى بيان بقيةِ الأحكامِ المتعلقةِ بأموال اليتامى، وتفصيلُ ما أُجمل فيما سبق من شرط إيتائِها ووقتِه وكيفيتِه إثرَ بيانِ بعضِ الأحكامِ المتعلقةِ بأنفسهن، أعني نكاحَهن وبيانِ بعضِ الحقوقِ المتعلقةِ بغيرهن من الأجنبيات من حيث النفسُ ومن حيث المالُ استطرادًا، والخطابُ للأولياء، نُهوا أن يؤتوا المبذرين من اليتامى أموالَهم مخافةَ أن يضيِّعوها وإنما أضيفت إليهم وهي لليتامى لا

---

(١) تقدم.

(٢) في المخطوط: لكن.

نظرًا إلى كونها تحتَ ولايتِهم كما قيل فإنه غيرُ مصحِّحٍ لاتصافها بالوصف الآتي بل تنزيلًا لاختصاصها بأصحابها منزلةَ اختصاصِها بالأولياء، فكأن أموالَهم عينُ أموالِهم لما بينهم وبينهم من الاتحاد الجنسيِّ والنَّسَبي مبالغةً في حملهم على المحافظة عليها كما في قوله تعالى: ﴿ولا تقتُلوا أنفسَكم﴾ [النساء، الآية ٢٩] أي لا يقتُلْ بعضُكم بعضًا حيث عبّر عن بني نوعِهم بأنفسهم مبالغةً في زجرهم عن قتلهم فكأن قتلَهم قتلُ أنفسِهم، وقد أيد ذلك حيث عبّر عن جعلها مناطًا لمعاشِ الأولياء فقيل: **﴿التي جعل الله لكم قيامًا﴾** أي جعلها الله شيئًا تقومون به وتنتعشون على حذف الأولِ، فلو ضيَّعتُموه لضِعْتم ثم زيد في المبالغة حتى جُعل ما به القيامُ قيامًا فكأنها في أنفسها قيامُكم وانتعاشُكم، وقيل: إنما أضيفت إلى الأولياء لأنها من جنس ما يقيم به الناسُ معايشَهم حيث لم يُقصَدْ بها الخصوصيةُ الشخصيةُ بل الجنسيةُ التي هي معنى ما يقام به المعاشُ وتميل إليه القلوبُ ويُدّخر لأوقات الاحتياج، وهي بهذا الاعتبارِ لا تختص باليتامى، وأنت خبيرٌ بأن ذلك بمعزل من حمل الأولياءِ على المحافظة المذكورةِ كيف لا والوحدةُ الجنسيةُ الماليةُ ليست مختصّةً بما بين أموال اليتامى وأموالِ الأولياءِ بل هي متحققةٌ بين أموالِهم وأموالِ الأجانبِ، فإذن لا وجهَ لاعتبارها أصلًا وقرئ (اللاتي)[1] و(اللواتي)[2] وقرئ[3] (قِيمًا) بمعنى قيامًا كما جاء عَوْذًا بمعنى عِياذًا وقرئ[4] (قِوامًا) بكسر القاف وهو ما يقام به الشيءُ، أو مصدرُ قاوم وقرئ[5] بفتحها **﴿وارزقوهم فيها**

---

(١) قرأ بها: الحسن، وإبراهيم النخعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٦)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٩٦)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣١).

(٢) ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٩٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٧٠).

(٣) قرأ بها: نافع، وابن عامر، وابن عباس.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٦)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٩٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٧٠)، والتبيان للطوسي (٣/ ١١٢)، والتيسير للداني ص (٩٤)، وتفسير الطبري (٧/ ٥٦٩)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣١)، والحجة لابن خالويه ص (١١٩)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٠)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٦، ٣٧٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٧)، والمعاني للفراء (١/ ٢٥٦)، وتفسير الرازي (٣/ ١٤٣)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٧).

(٤) قرأ بها: عبد الله بن عمر.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٩٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٧٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٧).

(٥) قرأ بها: أبو عمرو، والحسن، وعيسى بن عمر.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٨)، والبحر المحيط (٣/ ١٧٠)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٨٢)، وتفسير الرازي (٣/ ١٤٣).

واكسوهم﴾ أي واجعلوها مكانًا لرزقهم وكسوتِهم بأن تتّجروا وتربحوا حتى تكون نفقاتُهم من الأرباح لا من صُلْب المالِ، وقيل: الخطابُ لكل أحدٍ كائنًا مَنْ كان، والمرادُ نهيُه عن أن يفوِّض أمرَ مالِه إلى من لا رُشدَ له من نسائه وأولادِه ووكلائِه وغير ذلك، ولا يخفى أن ذلك مُخِلٌّ بجزالة النظم الكريم.

﴿وقولوا لهم قولًا معروفًا﴾ أي كلامًا لينًا تطيب به نفوسُهم، وعن سعيد بن جبير ومجاهد وابن جريج: عِدوْهم عِدةً جميلةً بأن تقولوا إذا صلَحتم ورشَدتم سلَّمْنا إليكم أموالَكم، وكلُّ ما سكَنت إليه النفسُ لحسنه شرعًا أو عقلًا من قول أو عمل فهو معروفٌ وما أنكَرَتْه لقُبحه شرعًا أو عقلًا فهو منكر.

﴿وابتلوا اليتامى﴾ شروعٌ في تعيين وقتِ تسليمِ أموالِ اليتامى إليهم وبيانِ شرطِه بعد الأمرِ بإيتائها على الإطلاق والنهيِ عنه عند كونِ أصحابِها سفهاءَ، أي واختبروا من ليس منهم بيِّن السَّفَهِ قبل البلوغِ بتتبُّع أحوالِهم في صلاح الدينِ والاهتداءِ إلى ضبط المالِ وحسنِ التصرفِ فيه، وجرِّبوهم بما يليق بحالهم فإن كانوا من أهل التجارةِ فبأن تعطوهم من المال ما يتصرفون فيه بيعًا وشراءً وإن كانوا ممن له ضِياعٌ وأهلٌ وخدَمٌ فبأن تعطوهم منه ما يصرفونه إلى نفقة عبيدِهم وخدمِهم وأُجَرائِهم وسائرِ مصارفِهم حتى تتبين لكم كيفيةُ أحوالِهم ﴿حتى إذا بلغوا النكاح﴾ بأن يحتلموا لأنهم يصلُحون حينئذ للنكاح ﴿فإن آنستم﴾ أي شاهدتم وتبينتم.

وقرئ[١] (أحَسْتم) بمعنى أحسستم كما في قول من قال: [الوافر]

خلا أن العتاقَ من المطايا أحَسْنَ به وهنّ إليه شُوسُ[٢]

﴿منهم رشدًا﴾ أي اهتداءً إلى وجوه التصرفاتِ من غير عجز وتبذيرٍ، وتقديمُ الجارِّ والمجرورِ على المفعول للاهتمام بالمقدم والتشويق إلى المؤخر، أو للاعتداد بمبدئيته له.

والتنوينُ للدِلالة على كفاية رُشدٍ في الجملة.

---

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٧٢)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٨)، والمعاني للفراء (١/ ٢٥٧)، وتفسير الرازي (٣/ ١٤٥).

(٢) البيت لأبي زبيد الطائي في ديوانه ص(٩٦)، وسمط اللآلئ ص (٤٣٨)، ولسان العرب (حسس)، (حسا)، والمحتسب (١/ ١٢٣، ٢٦٩)، (٢/ ٧٦)، والمنصف (٣/ ٨٤)، وتاج العروس (حسا)، وبلا نسبة في الإنصاف (١/ ٢٧٣)، والخصائص (٢/ ٤٣٨)، وشرح المفصل (١٠/ ١٥٤)، ولسان العرب (مسس)، ومجالس ثعلب (٢/ ٤٨٦)، والمقتضب (١/ ٢٤٥).

وقرئ[١] بفتح الراء والشين وبضمهما[٢] ﴿فادفعوا إليهم أموالَهم﴾ من غير تأخيرٍ عن حد البلوغِ، وفي إيثار الدفعِ على الإيتاء الواردِ في أول الأمرِ إيذانٌ بتفاوتهما بحسب المعنى كما أشير إليه فيما سلف، ونظم الآية الكريمة أن حتى هي التي تقع بعدها الجملُ كالتي في قوله: [الطويل]

فما زالت القتلى تمُجُّ دماءَها بدِجلةَ حتى ماءُ دِجلةَ أشكلُ[٣]

وما بعدها جملةٌ شرطيةٌ جُعلت غايةً للابتلاء، وفعلُ الشرطِ ﴿بلَغوا﴾ وجوابُه الشرطيةُ الثانيةُ كأنه قيل: وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغِهم واستحقاقِهم دفعَ أموالِهم إليهم بشرط إيناسِ الرُشدِ منهم.

وظاهرُ الآيةِ الكريمةِ أن من بلغ غيرَ رشيدٍ إما بالتبذير أو بالعجز لا يدفع إليه مالُه أبدًا[٤] وبه أخذ أبو يوسفَ ومحمدٌ، وقال أبو حنيفة: ينتظر إلى خمس وعشرين سنةً لأن البلوغ بالسن ثماني عشرة سنةً فإذا زادت عليها سبعُ سنين ـ وهي مدةٌ معتبرةٌ في تغير أحوالِ الإنسانِ لما قاله عليه الصلاة والسلام: «مروهم بالصلاة لسبع»[٥] دفع إليه

---

(١) قرأ بها: عيسى الثقفي، وأبو عبد الرحمن السلمي، وعبد الله بن مسعود، وأبو السمال.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ١٧٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٨).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٧٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١٤٥).

(٣) البيت لجرير في ديوانه ص(١٤٣)، والأزهية ص(٢١٦)، والجنى الداني ص(٥٥٢)، وخزانة الأدب (٩/ ٤٧٧، ٤٧٩)، والدرر (٤/ ٣٢)، وشرح شواهد المغني (١/ ٣٧٧)، وشرح المفصل (٨/ ١٨)، واللمع ص (١٦٣)، ومغني اللبيب (١/ ١٢٨)، والمقاصد النحوية (٤/ ٣٨٦)، وتاج العروس (شكل)، وللأخطل في الحيوان (٥/ ٣٣٠)، وبلا نسبة في أسرار العربية ص (٢٦٧)، والدرر (٤/ ١٢٢)، وشرح الأشموني (٣/ ٥٦٢)، ولسان العرب (شكل)، وهمع الهوامع (١/ ٢٤٨)، (٢/ ٢٤).

(٤) ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه لا تسلم للصغير أمواله حتى يبلغ راشدا؛ لقوله تعالى: ﴿وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم﴾.
وقال أبو حنيفة: الصغير إذا بلغ بالسن رشيدا وماله في يد وصيه أو وليه فإنه يدفع إليه ماله، وإن بلغ غير رشيد لا يدفع إليه ماله حتى يبلغ خمسا وعشرين سنة، فإذا بلغ خمسا وعشرين سنة يدفع إليه ماله عند أبي حنيفة يتصرف فيه ما شاء.
ينظر: الفتاوى الهندية (٥/ ٥٦)، وشرح المنار لابن ملك (٢/ ٩٨٩)، وتيسير التحرير (٢/ ٣٠٠)، والهداية بأعلى فتح القدير (٤/ ١٩٦)، والاختيار (٢/ ٩٥)، ومغني المحتاج (٢/ ١٧٠)، والمبدع (٤/ ٣٤٢)، ونيل الأوطار (٥/ ٣٦٨)، وبلغة السالك (٢/ ١٣١).

(٥) أخرجه أبو داود (١/ ٣٣٤) كتاب الصلاة: باب متى يؤمر الغلام بالصلاة حديث (٤٩٥) وأحمد (٢/ ١٨٧) والحاكم (١/ ١٩٧)، والدارقطني (١/ ٢٣٠)، وابن أبي شيبة (١/ ٣٤٧)، والدولابي في «الكنى» (١/ ١٥٩) والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٦٧، ١٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢٦) =

مالَه أُونِسَ منه أو لم يُؤْنَس.

﴿ولا تأكلوها إسرافًا وبدارًا أن يكبروا﴾ أي مسرفين ومبادرين كِبرَهم إو لإسرافكم ومبادرتِكم كِبرَهم تفرِّطون في إنفاقها وتقولون: نُنفق كما نشتهي قبل أن يكبَرَ اليتامى فينتزعوها من أيدينا، والجملة تأكيدٌ للأمر بالدفع وتقريرٌ لها وتمهيدٌ لما بعدها من قوله تعالى: ﴿ومن كان غنيًّا فليستعفف﴾ إلخ، أي من كان من الأولياء والأوصياءِ غنيًّا فليتنزَّهْ عن أكلها وليقنَعْ بما آتاه الله تعالى من الغنى والرزقِ إشفاقًا على اليتيم وإبقاءً على ماله ﴿ومن كان﴾ من الأولياء والأوصياءِ ﴿فقيرًا فليأكل بالمعروف﴾ بقدْر حاجتِه الضروريةِ وأُجرةِ سعيِه وخِدمتِه، وفي لفظ الاستعفافِ والأكلِ بالمعروف ما يدل على أن للوصيّ حقًّا لقيامه عليها.

عن النبي عليه الصلاة والسلام أن رجلًا قال له: إن في حِجري يتيمًا أفآكلُ من ماله؟ قال: «بالمعروف غيرَ متأثِّلٍ مالًا ولا واقٍ مالَك بماله»[1] وعن ابن عباس رضي

= والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢/ ٢٧٨) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.
وأخرجه أبو داود (١/ ٣٣٢، ٣٣٣) كتاب الصلاة: باب متى يؤمر الغلام بالصلاة حديث (٤٩٤) والترمذي (٢/ ٢٥٩) كتاب الصلاة: باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة حديث (٤٠٧) والدارمي (١/ ٢٧٣) وابن أبي شيبة (١/ ٣٤٧) وأحمد (٣/ ٢٠١) وابن الجارود (١٤٧) وابن خزيمة (٢/ ١٠٢) والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٢٣١)، والدارقطني (١/ ٢٣٠)، والحاكم (١/ ٢٠١) والبيهقي (٢/ ١٤) من طريق عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده مرفوعًا.
وقال الترمذي: حسن صحيح.
وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

(١) الحديث مروي مسندًا ومرسلًا:
أولًا: الحديث المسند:
فقد روي عن جابر وابن عباس وطرفه عن عبد الله بن عمرو.
حديث جابر:
أخرجه ابن حبان (١٠/ ٥٤) كتاب الرضاع، باب: النفقة، حديث (٤٢٤٤)، والطبراني في معجمه الصغير (١/ ٨٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٤) كتاب البيوع، باب: الولي يأكل من مال اليتيم مكان قيامه عليه بالمعروف إذا كان فقيرًا، وفي شعب الإيمان (٤/ ٣٢٢)، حديث (٥٢٣)، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٥١).
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢١٦).
وعزاه الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢٨٥) إلى ابن عدي أيضًا.
أما حديث عبد الله بن عمرو:
فقد أخرجه أبو داود في سننه (٣/ ١١٥) كتاب الوصايا، باب: ما جاء فيما للولي من مال اليتيم، حديث رقم (٢٨٧٢)، والنسائي (٦/ ٢٥٦) كتاب الوصايا، باب: ما للوصي من مال اليتيم (٣٦٦٨)، =

الله عنهما أن وليَّ يتيم قال له: أفأشرب من لبن إبلِه؟ قال: «إن كنت تبغي ضالّتَها وتلوطُ حوضَها وتهنأ جَرْباها وتسقيها يوم ورودِها فاشرَبْ غير مُضِر بنسل ولا ناهكٍ في الحلب»[(١)] وعن محمد بن كعب يتقرَّمُ كما تتقرّم البهيمة ويُنزِل نفسَه منزلةَ الأجيرِ فيما لا بد منه. وعن الشعبي: يأكلُ من ماله بقدر ما يُعين فيه. وعنه: كالميتة يتناول عند الضرورة[(٢)]. وعن مجاهد: يستسلف فإذا أيسرَ أدّى[(٣)]. وعن سعيد بن جبير: إن

= وابن ماجه (٢/ ٩٠٧) كتاب الوصايا، باب: قوله تعالى: ﴿ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف﴾، حديث (٢٧١٨)، وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ١٨٦)، والبيهقي في سننه الكبرى (٦/ ٢٨٤) كتاب الوصايا، باب: ولي اليتيم يأكل من ماله إذا كان فقيرًا مكان قيامه عليه بالمعروف.

وابن الجارود في المنتقى (٣/ ٢١٨) باب: ما جاء في الوصايا، حديث (٩٥٢)، والبغوي في تفسيره (١/ ٣٩٦) كلهم من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور»، وزاد عزوه إلى ابن أبي حاتم والنحاس في ناسخه.

أما حديث ابن عباس:

فقد ذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٢٨٤) من طريق الحسن العرني عن ابن عباس.

وعزاه إلى الثعلبي في تفسيره.

ثانيًا: الحديث المرسل:

من طريق الحسن العرني مرسلًا، أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٤/ ٣٩١) كتاب البيوع والأقضية، باب: في الأكل من مال اليتيم (٢١٣٧٧)، وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٦/ ٤) كتاب البيوع، باب: الولي يأكل من مال اليتيم، وسعيد بن منصور (٣/ ١١٥٩)، حديث (٥٧٢)، وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٤٨).

وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٩٣) حديث رقم (٨٦٤٨)، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢١٦)، وعزاه إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي شيبة والنحاس في ناسخه، وعبد الرزاق وسعيد بن منصور.

وذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ١٨٥) وعزاه إلى ابن المبارك في كتاب البر والصلة أيضًا.

وقال البيهقي: هذا مرسل، وقد روي من وجه آخر موصولًا وهو ضعيف.

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٣٤) كتاب صفة النبي ﷺ، باب: جامع ما جاء في الطعام والشراب، حديث (٣٣)، والبيهقي في سننه الكبرى (٦/ ٢٨٤) كتاب الوصايا، باب: ما جاء في تأديب اليتيم، وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٤٧).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٨) حديث (٨٦٣٢)، وسعيد بن منصور (٣/ ٢١٥٧) حديث (٥٧١)، وذكره البغوي في تفسيره (١/ ٣٩٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢١٦)، وعزاه إلى مالك وسعيد بن منصور وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر والنحاس في ناسخه.

وذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٣٨٧)، وعزاه إلى الثعالبي والواحدي.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري (٧/ ٥٨٤) حديث برقم (٨٦١١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤/ ٣٩١): كتاب البيوع: باب في الأكل من مال اليتيم، حديث =

شاء شرِب فضلَ اللبن وركِبَ الظهرَ ولبس ما يستُره من الثياب وأخَذَ القوتَ ولا يجاوِزُه فإن أيسر قضاه وإن أعسر فهو في حل[١]. وعن عمرَ بنِ الخطاب رضي الله عنه: إني أنزلت نفسي من مال الله تعالى منزلةَ وليِّ اليتيمِ إن استغنيتُ استعففتُ وإن افتقرتُ أكلتُ بالمعروف وإذا أيسرتُ قضيت[٢].

واستعفَّ أبلغُ من عفّ كأنه يطلب زيادةَ العفة ﴿**فإذا دفعتم إليهم أموالهم**﴾ بعد ما راعيتم الشرائطَ المذكورةَ وتقديمُ الجارِّ والمجرورِ على المفعول الصريح للاهتمام به ﴿**فأشهدوا عليهم**﴾ بأنهم تَسَلَّموها وقبضوها وبرِئَتْ عنها ذممُكم لما أن ذلك أبعدُ من التهمة وأنفى للخصومة وأدخَلُ في الأمانة وبراءةِ الساحةِ وإن لم يكن ذلك واجبًا عند أصحابنا، فإن الوصيَّ مُصدِّقٌ في الدفع مع اليمين خلافًا لمالكٍ والشافعيِّ رحمهما الله.

﴿**وكفى بالله حسيبًا**﴾ أي محاسبًا فلا تُخالفوا ما أمركم به ولا تُجاوزوا ما حَدَّ لكم ﴿**للرجال نصيبٌ مما ترك الوالدان والأقربون**﴾ شروعٌ في بيان أحكامِ المواريثِ بعد بيانِ أحكامِ أموالِ اليتامى المنتقلةِ إليهم بالإرث، والمرادُ بالأقربين المتوارثون منهم.

و(مِنْ) في (مما) متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً لـ (نصيبٌ) أي لهم نصيبٌ كائنٌ مما ترَك، وقد جُوِّز تعلُّقها بنصيب ﴿**وللنساء نصيبٌ مما ترك الوالدان والأقربون**﴾ إيرادُ حكمِهن على الاستقلال دون الدرْجِ في تضاعيف أحكامِهم بأن يقالَ للرجال والنساءِ إلخ، للاعتناء بأمرهن والإيذانِ بأصالتهن في استحقاق الإرثِ والإشارةِ من أول الأمرِ إلى تفاوت ما بين نصيبَي الفريقين والمبالغةِ في إبطال حكمِ الجاهليةِ فإنهم لم يكونوا يُورِّثون النساءَ والأطفالَ ويقولون: إنما يرث مَنْ يحارِبُ ويذُبُّ عن الحَوْزة.

= (٢١٣٨٠) وسعيد بن منصور في سننه (٣/ ١١٥٤) حديث (٥٦٧) وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٤٧) وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٥) حديث (٨٦١٦).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٣٩١): كتاب البيوع والأقضية : باب في الأكل من مال اليتيم، حديث (٢١٣٨٣)، والبيهقي في سننه الكبرى (٦/ ٥) كتاب البيوع، باب: من قال يقضيه.
وابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٤) حديث (٨٦٠٨) وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٤٧).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٤) كتاب البيوع باب من قال يقضيه إذا أيسر، وفي (٦/ ٣٥٤): كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب: ما يكون للوالي الأعظم ووالي الإقليم من مال الله، وسعيد بن منصور في سننه (٤/ ١٥٣٨) حديث رقم (٧٨٨)، والطبري في تفسيره (٧/ ٥٨٢) حديث (٨٥٩٧)، وابن سعد في الطبقات (٣/ ٢٠٩) وابن كثير (١/ ٤٥٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢١٦): وزاد نسبته إلى عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد ابن حميد وابن أبي الدنيا والنحاس في ناسخه وابن المنذر.

روي أن أوسَ بنَ ثابت الأنصاريَّ[(١)] خلّف زوجتَه أمَّ كجة[(٢)] وثلاثَ بناتٍ فزوى أبناءُ عمِّه سويدٌ وعرفطةُ[(٣)] أو قتادةُ وعَرْفجةُ ميراثَه عنهن على سنة الجاهلية فجاءت أمُّ كجةَ إلى رسول الله ﷺ فشكت إليه فقال: «ارجِعي حتى أنظُر ما يُحدِثه الله تعالى» فنزلت، فأرسل إليهما إن الله تعالى قد جعل لهن نصيبًا ولم يبيِّنْ فلا تُفرِّقا من مال أوسٍ شيئًا حتى يبين (فنزل يوصيكم الله) إلخ، فأعطىٰ أمَّ كجةَ الثمنَ والبناتِ الثلثين والباقي لابني العمِّ[(٤)] وهو دليلٌ على جواز تأخيرِ البيانِ عن الخطاب، وقولُه تعالى: ﴿مما قل منه أو كثر﴾ بدلٌ من ﴿ما﴾ الأخيرةِ بإعادة الجارِّ وإليها يعود الضميرُ المجرورُ، وهذا البدلُ مرادٌ في الجملة الأولى أيضًا محذوفٌ للتعويل على المذكور، وفائدتُه دفعُ توهُّم تخصيصِ بعضِ الأموالِ ببعض الورثةِ كالخيل وآلاتِ الحربِ للرجال، وتحقيقُ أن لكلٍّ من الفريقين حقًّا من كل ما جلّ ودقّ ﴿نصيبًا مفروضًا﴾ نُصب على أنه مصدرٌ مؤكّدٌ كقوله تعالى: ﴿فريضةً من الله﴾ [النساء، الآية ١١. والتوبة، الآية ٦٠] كأنه قيل: قسمةً مفروضةً أو على الحالية إذ المعنى ثبَت لهم نصيبٌ كائنٌ مما ترك الوالدان والأقربون حالَ كونِه مفروضًا، أو على الاختصاص أي أعني نصيبًا مقطوعًا مفروضًا واجبًا لهم، وفيه دليلٌ على أن الوارثَ لو أعرض عن

---

(١) هو: أوس بن ثابت الأنصاري روى أبو الشيخ في تفسيره من طريق عبد الله بن الأجلح الكندي عن الكلبي عن ابن صالح عن ابن عباس قال كان أهل الجاهلية لا يورثون البنات ولا الأولاد الصغار حتى يدركوا فمات رجل من الأنصار يقال له أوس بن ثابت وترك بنتين وابنا صغيرا فجاء ابنا عمه خالد وعرفطة فأخذا ميراثه فقالت امرأته للنبي ﷺ ذلك فأنزل الله ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون﴾ فأرسل إلى خالد وعرفطة فقال لا تحركا من الميراث شيئا ورواه أبو الشيخ من وجه آخر عن الكلبي فقال قتادة وعرفطة ورواه الثعلبي في تفسيره فقال سويد وعرفطة ووقع عنده أنهما أخوا أوس وذكر ابن منده في ترجمة هذا أنه أوس بن ثابت أخو حسان وهو خطأ؛ لأن أوسًا ليس له أحد من إخوته ولا من أعمامه يسمى عرفطة ولا خالدا ورواه مقاتل في تفسيره فقال إن أوس بن مالك توفي يوم أحد وترك امرأته أم كجة وبنتين فذكر القصة.
ينظر: الإصابة (١/ ١٤٤).

(٢) أم كجة الأنصارية ذكر الواقدي عن الكلبي في تفسيره عن أبي صالح عن بن عباس أن أوس بن ثابت الأنصاري توفي وترك ثلاث بنات وامرأة يقال لها أم كجة، وذكر القصة.
ينظر: الإصابة (٨/ ٢٨٤).

(٣) عرفطة بضم أوله والفاء ويقال عرفجة الأنصاري له ذكر في الإصابة (٤/ ٤٨٦).

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٥٩٨) حديث (٨٦٥٦)، وذكره ابن حجر في الإصابة (٨/ ٤٥٦) ترجمة أم كُجّة الأنصارية، حديث (١٢٢٢١)، وذكره السيوطي في (الدر المنثور) (٢/ ٢١٧)، وعزاه إلى أبي الشيخ وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وذكره البغوي في تفسيره (١/ ٣٩٦)، والزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٢٨٨) حديث (٢٩٩) وزاد نسبته إلى الثعلبي والواحدي.

نصيبه لم يسقُطْ حقُّه ﴿وإذا حضر القسمة﴾ أي قسمةَ التركةِ، وإنما قُدّمت مع كونها مفعولًا لأنها المبحوثُ عنها ولأن في الفاعل تعددًا فلو رُوعي الترتيبُ يفوتُ تجاوبُ أطرافِ الكلام ﴿أولوا القربى﴾ ممن لا يرث ﴿واليتامى والمساكينُ﴾ من الأجانب ﴿فارزقوهم منه﴾ أي أعطوهم شيئًا من المال المقسوم المدلولِ عليه بالقسمة، وقيل: الضميرُ لما وهو أمرُ ندبٍ كُلف به البالغون من الورثة تطييبًا لقلوب الطوائفِ المذكورةِ وتصدقًا عليهم، وقيل: أمرُ وجوبٍ ثم اختلف في نَسْخه ﴿وقولوا لهم قولًا معروفًا﴾ وهو أن يدعوا لهم ويستقِلّوا ما أعطَوْهم ويعتذروا من ذلك ولا يُمنّوا عليهم ﴿وليخشَ الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضِعافًا خافوا عليهم﴾ أمرٌ للأوصياء بأن يخشَوا الله تعالى ويتقوه في أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يُحبون أن يُفعلَ بذراريهم الضعافِ بعد وفاتِهم، أو لمن حضر المريضَ من العُواد عند الإيصاء بأن يخشَوا ربَّهم أو يخشوا أولادَ المريضِ ويُشفقوا عليهم شفقتَهم على أولادهم فلا يتركوه أن يُضِرَّ بهم بصرف المالِ عنهم، أو للورثة بالشفقة على من حضَر القسمةَ من ضعفاء الأقاربِ واليتامى والمساكينِ متصوّرين أنهم لو كانوا أولادَهم بقُوا خلفهم ضِعافًا مثلَهم هل يجوّزون حِرمانَهم؟ أو للموصين بأن ينظُروا للورثة فلا يُسرِفوا في الوصية.

و﴿لو﴾ بما في حيزها صلةٌ للذين على معنى وليخشَ الذين حالُهم وصفتُهم أنهم لو شارفوا أن يخلّفوا ورثةً ضِعافًا خافوا عليهم الضياعَ، وفي ترتيب الأمرِ عليه إشارةٌ إلى المقصود منه، والعلةِ فيه وبعثٌ على التراحم وأن يُحب لأولاد غيرِه ما يحب لأولاد نفسِه، وتهديدٌ للمخالف بحال أولادِه، وقرئ (ضعفاءَ)[1] و(ضُعافي)[2] و(ضَعافى)[3] ﴿فليتقوا الله﴾ في ذلك، والفاءُ لترتيب ما بعدَها على ما قبلَها ﴿وليقولوا قولًا سديدًا﴾ أمرهم بالتقوى التي هي غايةُ الخشيةِ بعد ما أمرهم بها مراعاةً للمبدأ والمنتهى إذ لا نفعَ للأول بدون الثاني، ثم أمرهم بأن يقولوا لليتامى مثلَ ما يقولون لأولادهم بالشفقة وحُسنِ الأدبِ، أو للمريض ما يصُده عن الإسراف في الوصية وتضييعِ الورثةِ بأن يذكّره التوبةَ وكلمةَ الشهادةِ أو لحاضري القسمةِ عذرًا ووعدًا حسنًا أو يقولوا في الوصية ما لا يؤدّي إلى تجاوز الثلث.

وقوله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا﴾ [أي على وجه الظلمِ أو

---

(١) قرأ بها: ابن محيصن، وعائشة، والسلمي، والزهري، وأبو حيوة.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٦)، والبحر المحيط (٣/ ١٧٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٧).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٧٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٧).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٧٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٤٧).

ظالمين][(١)]، استئنافٌ جيء به لتقرير مضمونِ ما فُصِّل من الأوامر والنواهي[(٢)] ﴿إنما يأكلون في بطونهم﴾ أي ملءَ بطونِهم ﴿نارًا﴾ أي ما يجرُّ إلى النار[(٣)] ويؤدِّي إليها.

وعن أبي برزة أنه ﷺ قال: «يبعث الله تعالى قومًا من قبورهم تتأجّج أفواهُهم نارًا» فقيل: من هم؟ فقال عليه السلام: «ألم تر أن الله يقول: ﴿إن الذين يأكُلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون في بطونهم نارًا﴾»[(٤)].

﴿وسيصلَوْن سعيرًا﴾ أي سيدخُلون نارًا هائلةً مبْهمةَ الوصفِ.

وقرئ بضم الياء مخففًا[(٥)] ومشددًا[(٦)] من الإصلاء والتصلية، يقال: صليَ النار قاسي حرَّها وصلَيتُه وشويتُه وأصليتُه وصلّيتُه ألقيته فيها. والسعير فعيل بمعنى مفعول من سعَرتُ النارَ إذا ألهبتُها.

روي أن آكلَ مالِ اليتيم يبعث يوم القيامةِ والدخانُ يخرج من قبره ومِنْ فيه وأنفِه

---

(١) سقط في المخطوط.

(٢) زاد في المخطوط: أي على وجه الظلم أو الظالمين.

(٣) يريد أن الآية من قبيل المجاز المرسل وهو لون بياني سبق الحديث عنه، والعلاقة هنا المسببية حيث ذكر المسبب وهو النار وحذف السبب وهو ما يوصل إلى النار من أكل الحرام وفيه إيجاز ومبالغة وهو من شواهد البلاغيين.
ينظر: أسرار البلاغة (٢٨١)، وشروح التلخيص، (٤/ ١٦٨)، والمطول (٣٥٣)، ومفتاح العلوم (٣/ ٨٧)، والإيضاح مع البغية (٣/ ٨٧)، والمثل السائر (١/ ٥٧، ٦٣).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٢/ ٣٧٧): كتاب الحظر بعد الإباحة: باب ذكر الأخبار عن وصف ما يعذب به في القيامة أكلة أموال اليتامى، حديث (٥٥٦٦)، وأبو يعلى في مسنده (١٣/ ٤٣٤)، حديث (٧٤٤٠)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٦) حديث (٨٧٢٢)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٥)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٢١) وعزاه إلى ابن أبي شيبة في مسنده، وأبو يعلى وابن حبان، وابن أبي حاتم، وقال الهيثمي : فيه زياد بن المنذر وهو كذاب.

(٥) قرأ بها: ابن عامر، وعاصم، وأبو بكر، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٦)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٩٨)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٨)، والبحر المحيط (٣/ ١٧٩)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٢٥)، والتيسير للداني ص (٩٤)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٠)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩١)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٧)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥١)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٨)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١٥١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٧).

(٦) قرأ بها: ابن أبي عبلة، وأبو حيوة.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٣٩٨)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٨)، والبحر المحيط (٣/ ١٧٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥١).

وأُذنيه وعينيه فيعرف الناسُ أنه كان يأكلُ مالَ اليتيم في الدنيا[1]. وروي أنه لما نزلت هذه الآيةُ ثقُل ذلك على الناس فاحترزوا عن مخالطة اليتامى بالكلية فصعب الأمرُ على اليتامى فنزل قوله تعالى: ﴿وإن تخالطوهم﴾ [البقرة، الآية ٢٢٠] الآية.

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١) ۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢) تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ (١٣) وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ (١٤)﴾

﴿**يوصيكم الله**﴾ شروعٌ في تفصيل أحكامِ المواريثِ المُجملةِ في قوله تعالى: ﴿للرجال نصيب﴾ [النساء، الآية ٧ و٣٢] إلخ، وأقسامُ الورثةِ ثلاثةٌ: قسمٌ لا يسقُط بحال وهو الآباءُ والأولادُ والأزواج فهؤلاء قسمانِ والثالثُ الكلالة. أي يأمركم ويعهَدُ إليكم ﴿**في أولادكم**﴾ أولاد كلِّ واحدٍ منكم أي في شأن ميراثِهم. بُدئ بهم لأنهم أقربُ الورثةِ إلى الميتِ وأكثرُهم بقاءً بعد المورِّث ﴿**للذكر مثل حظ الأنثيين**﴾ جملةٌ مستأنفةٌ جيء بها لتبيين الوصيةِ وتفسيرِها، وقيل: محلُّها النصبُ بيوصيكم على أن المعنى يفرِض عليكم ويشرَع لكم هذا الحُكمَ، وهذا قريبٌ مما رآه الفراءُ فإنه يجري ما كان بمعنى القولِ من الأفعال مَجراه في حكاية الجملةِ بعدَه، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿وعد الله الذين آمنوا وعمِلوا الصالحاتِ لهم مغفرةٌ﴾ [المائدة، الآية ٩].

وقولُه تعالى: ﴿للذكر﴾ لا بد له من ضمير عائدٍ إلى الأولاد محذوفٍ ثقةً بظهوره

---

(١) انظر تخريج الحديث السابق.

كما في قولهم: السمنُ مَنَوانِ بدرهم. أي للذكر منهم، وقيل: الألفُ واللامُ قائمٌ مقامَه، والأصلُ لذكرهم.

و(مِثلُ) صفةٌ لموصوف محذوفٍ أي للذكر منهم حظٌّ مثل حظ الأنثيين، والبَداءةُ ببيان حكمِ الذكرِ لإظهار مَزيّتِه على الأنثى، كما أنها المناطُ في تضعيف حظِّه.

وإيثارُ اسمَي الذكرِ والأنثى على ما ذُكر أولًا من الرجال والنساءِ للتنصيص على استواء الكبارِ والصغارِ من الفريقين في الاستحقاق من غير دخلٍ للبلوغ والكِبَرِ في ذلك أصلًا كما هو زعمُ أهلِ الجاهليةِ حيث كانوا لا يورِّثون الأطفالَ كالنساء. ﴿**فإن كن**﴾ أي الأولادُ والتأنيثُ باعتبار الخبرِ وهو قوله تعالى: ﴿**نساءً**﴾ أي خُلَّصًا ليس معهن ذكرٌ ﴿**فوق اثنتين**﴾ خبرٌ ثانٍ أو صفةٌ لـ (نساءً) أي نساءً زائداتٍ على اثنتين ﴿**فلهن ثلثا ما ترك**﴾ أي المُتوفىٰ المدلولُ عليه بقرينة المقام ﴿**وإن كانت**﴾ أي المولودةُ ﴿**واحدةً**﴾ أي امرأةً واحدةً ليس معها أخٌ ولا أختٌ. وعدمُ التعرّضِ للموصوف لظهوره مما سبق ﴿**فلها النصفُ**﴾ مما ترك، وقرئ[1] (واحدةٌ) على كان التامة.

واختلف في الثنتين فقال ابنُ عباس: حكمُهما حكمُ الواحدةِ لأنه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما، وقال الجمهورُ: حكمُهما حكمُ ما فوقهما لأنه تعالى لما بيّن أن حظَّ الذكرِ مثلُ حظِّ الأنثيين إذا كان معه أنثى وهو الثلثان اقتضى ذلك أن فرضَهما الثلثان، ثم لما أوهم ذلك أن يُزاد النصيبُ بزيادة العددِ رُدَّ ذلك بقوله تعالى: ﴿فإن كن نساء فوق اثنتين﴾ ويؤيد ذلك أن البنتَ الواحدةَ لما استحقَّت الثُلُثَ مع أخيها الأقوى منها في الاستحقاق فلأَنْ تستحِقَّه مع مثلها أولى وأحرى وأن البنتين أمسُّ رَحِمًا من الأختين وقد فرض الله لهما الثلثين حيث قال تعالى: ﴿فلهما الثلثان مما ترك﴾.

﴿**ولأبويه**﴾ أي لأبوي الميت. غُيِّر النظمُ الكريمُ لعدم اختصاصِ حُكمِه بما قبله من الصور ﴿**لكل واحدٍ منهما**﴾ بدلٌ منه بتكرير العاملِ، وُسِّط بين المبتدأ الذي هو قوله تعالى: ﴿**السدسُ**﴾ وبين خبرِه الذي هو (لأبويه)، ونُقل الخبريةُ إليه تنصيصًا على استحقاق كلٍّ منهما السدسَ وتأكيدًا له بالتفصيل بعد الإجمالِ.

---

(١) قرأ بها: نافع، وأبو جعفر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٦)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٨٢)، والتيسير للداني ص (٩٤)، وتفسير القرطبي (٥/ ٦٤)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٠)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٢)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٧)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥١)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٨)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٣)، وتفسير الرازي (٢/ ١٥٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٧).

وقرئ (السدْسُ)[١] بسكون الدال تخفيفًا، وكذلك (الثلْثُ)[٢] و(الربْعُ)[٣] و(الثمْنُ)[٤].

﴿مما ترك﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا من السدس، والعاملُ الاستقرارُ المعتبرُ في الخبر أي كائنًا مما ترك المُتوفَّىٰ **﴿إن كان له ولدٌ﴾** أو ولدُ ابنٍ ذكرًا كان أو أنثى واحدًا أو متعددًا غير أن الأبَ في صورة الأنوثةِ بعد ما أخذ فرضَه المذكورَ يأخذ ما بقيَ من ذوي الفروضِ بالعصوبة **﴿فإن لم يكن له ولد﴾** ولا ولدُ ابنٍ **﴿وورثه أبواه﴾** فحسْبُ **﴿فلأمه الثلث﴾** مما ترك والباقي للأب، وإنما لم يُذكَرْ لعدم الحاجةِ إليه لأنه لما فُرض انحصارُ الوارثِ في أبويه، وعُيِّن نصيبُ الأم عُلمَ أن الباقيَ للأب، وتخصيصُ جانبِ الأمِّ بالذِكر وإحالةُ جانبِ الأبِ على دَلالة الحالِ ـ مع حصولِ البيانِ بالعكس أيضًا ـ لما أنَّ حظَّها أخصَرُ واستحقاقَه أتمُّ وأوفرُ، أو لأن استحقاقَه بطريق العصوبةِ دون الفرضِ هذا إذا لم يكن معهما أحدُ الزوجين أما إذا كان معهما ذلك فللأم ثلثُ ما بقيَ بعد فرضِ أحدِهما لا ثلثُ الكلِّ كما قاله ابن عباس رضي الله عنهما فإنه يُفضي إلى تفضيل الأمِّ على الأب مع كونه أقوى منها في الإرث بدليل إضعافِه عليها عند انفرادِهما عن أحد الزوجين وكونِه صاحبَ فرضٍ وعصبةٍ وذلك خلافُ وضعِ الشرع.

﴿فإن كان له إخوةٌ﴾ أي عددٌ ممن له إخوةٌ من غير اعتبارِ التثليثِ سواءٌ كانت من جهة الأبوين أو من جهة أحدِهما وسواءٌ كانوا ذكورًا أو إناثًا أو مختلِطين وسواءٌ كان لهم ميراثٌ أو كانوا محجوبين بالأب **﴿فلأمه السدس﴾** أما السدسُ الذي حجبوها عنه فهو للأب عند وجودِه ولهم عند عدمِه وعليه الجمهورُ، وعند ابنِ عباس رضي الله عنهما أنه لهم على كلِّ حالٍ خلا أن هذا الحجبَ عنده لا يتحقق بما دون الثلاثِ وبالأخوات الخُلَّص.

---

(١) قرأ بها: الحسن، والأعرج، ونعيم بن ميسرة، وأبو رجاء العطاردي.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٨)، والبحر المحيط (٣/ ١٨١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٣)، وتفسير الرازي (٣/ ١٥٧).

(٢) قرأ بها: الحسن، والأعرج، ونعيم بن ميسرة.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٨)، والبحر المحيط (٣/ ١٨١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٣).

(٣) قرأ بها: الحسن، ونعيم بن ميسرة، والأعرج.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٨)، والبحر المحيط (٣/ ١٨١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٣).

(٤) قرأ بها: الحسن، ونعيم بن ميسرة، والأعرج.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٨)، والبحر المحيط (٣/ ١٨١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٣).

وقرئ[١] (فلإِمِّه) بكسر الهمزةِ إتْباعًا لما قبلها.

﴿من بعد وصيةٍ﴾ خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ، والجملةُ متعلقةٌ بما تقدم جميعًا لا بما يليها وحدَه، أي هذه الأنصباءُ للورثة من بعد إخراجِ وصيةٍ ﴿يوصِي بها﴾ أي الميتُ.

وقرئ[٢] مبنيًّا للمفعول مخففًا ومبنيًّا للفاعل مشددًا (يوصّي)، وفائدةُ الوصفِ الترغيبُ في الوصية والندبُ إليها ﴿أو دَيْن﴾ عطفٌ على وصيةٍ إلا أنه غيرُ مقيدٍ بما قُيدتْ به من الوصف بل هو مُطلقٌ يتناول ما ثبت بالبينة أو الإقرارِ في الصحةِ، وإيثارُ ﴿أو﴾ المفيدةِ للإباحة على الواو للدِلالة على تساويهما في الوجوب وتقدُّمِهما على القِسْمة مجموعَيْن أو منفردَيْن، وتقديمُ الوصيةِ على الديْن ذكرًا مع تأخّرها عنه حُكمًا لإظهار كمالِ العنايةِ بتنفيذها لكونها مظِنةً للتفريط في أدائها ولاطّرادها بخلاف الدَّين ﴿آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيُّهم أقربُ لكم نفعًا﴾ الخطابُ للورثة فآباؤكم مبتدأ وأبناؤكم عطفٌ عليه ولا تدرون خبرُه وأيُّهم مبتدأٌ وأقربُ خبرُه، ونفعًا نُصب على التمييز منه، وهو منقول من الفاعلية كأنه قيل: أيُّهم أقربُ لكم نفعُه؟ والجملةُ في حيز النصبِ بلا تدرون، والجملةُ الكبيرةُ اعتراضيةٌ مؤكِّدةٌ لوجوب تنفيذِ الوصيةِ أي أصولُكم وفروعُكم الذين يُتَوَفَّون لا تدرون أيُّهم أنفعُ لكم أَمَنْ يوصي ببعض مالِه فيُعرِّضَكم لثواب الآخرةِ بتنفيذ وصيتِه أم مَنْ لا يوصي بشيء فيوفرَ عليكم عَرَضَ الدنيا؟ وليس المرادُ بنفي الدرايةِ عنهم بيانَ اشتباهِ الأمرِ عليهم وكونَ أنفعيةِ كلٍّ من الأول والثاني في حيز الاحتمال عندهم من غير رجحانِ أحدِهما على الآخر كما في قوله عليه الصلاة والسلام: «مثلُ أمتي مثلُ المطرِ لا يُدرىٰ أولُه خيرٌ أمْ آخرُه»[٣] فإن

---

(١) قرأ بها: حمزة، والكسائي، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٧)، والإعراب للنحاس (١/ ٣٩٩)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٧)، والبحر المحيط (٣/ ١٨٤)، والتيسير للداني ص (٩٤)، وتفسير القرطبي (٥/ ٧٢)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٠)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٢)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٨)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٣)، والكشف للقيسي (١/ ٣٧٩، ٣٨٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٣)، وتفسير الرازي (٣/ ١٥٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٨).

(٢) قرأ بها: ابن عامر، وابن كثير، وأبو بكر، وابن محيصن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٧)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٠٠)، والبحر المحيط (٣/ ١٨٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٢٨)، والتيسير للداني ص (٩٤)، وتفسير الطبري (٨/ ٤٧)، وتفسير القرطبي (٥/ ٧٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٣)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٨)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٤)، والكشف للقيسي (١/ ٣٨٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٣)، وتفسير الرازي (٣/ ١٥٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٨).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي ص (٣٧٠) برقم (٢٠٢٣)، والترمذي (٥/ ١٥٣)، كتاب الأمثال، برقم =

ذلك بمعزل من إفادة التأكيدِ المذكورِ والترغيبِ في تنفيذ الوصيةِ بل تحقيقَ أنفعيةِ الأولِ في ضمن التعريضِ بأن لهم اعتقادًا بأنفعية الثاني مبنيًا على عدم الدراية، وقد أشير إلى ذلك حيث عبّر عن الأنفعية بأقربيّة النفعِ تذكيرًا لمناط زعمِهم وتعيينًا لمنشأ خطئِهم ومبالغةً في الترغيب المذكورِ بتصوير الثوابِ الآجلِ بصورة العاجلِ لما أن الطباعَ مجبولةٌ على حب الخيرِ االحاضرِ كأنه قيل: لا تدرون أيُّهم أنفعُ لكم فتحكُمون نظرًا إلى ظاهر الحالِ وقربِ المنالِ بأنفعية الثاني مع أن الأمرَ بخلافه، فإن ثوابَ الآخرةِ ـ لتحقق وصولِه إلى صاحبه ودوام تمتّعِه به مع غاية قصْرِ مدةِ ما بينهما من الحياة الدنيا ـ أقربُ وأحضرُ، وعرَضُ الدنَيا ـ لسرعة نفادِه وفنائِه ـ أبعدُ وأقصى.

وقيل: الخطابُ للمورِّثين، والمعنى لا تعلمون من أنفعُ لكم ممن يرِثُكم من أصولكم وفروعِكم عاجلًا وآجلًا فتحَرَّوا في شأنهم ما أوصاكم الله تعالى به ولا تعمِدوا إلى تفضيلِ بعضٍ وحرمانِ بعض.

روي أن أحدَ المتوالدين إذا كان أرفعَ درجةً من الآخر في الجنة سأل الله تعالى أن يرفعَ إليه صاحبَه فيُرفعُ إليه بشفاعته.

قيل: فالجملةُ الاعتراضيةُ حينئذ مؤكدةٌ لأمر القِسْمةِ وأنت خبيرٌ بأنه مُشعرٌ بأن مدارَ الإرثِ ما ذُكر من أقربية النفعِ أنه[1] العلاقةُ النسبية.

﴿**فريضةً من الله**﴾ نُصِبت نصْبَ مصدرٍ مؤكدٍ لفعل محذوفٍ أي فرض الله ذلك فرضًا أو لقوله تعالى: ﴿يوصيكم الله﴾ فإنه في معنى يأمركم ويفرِض عليكم ﴿**إن الله كان عليمًا**﴾ أي بالمصالح والرُّتَب ﴿**حكيمًا**﴾ في كل ما قضى وقدر فيدخُل فيه الأحكامُ المذكورةُ دخولًا أوليًا.

﴿**ولكم نصفُ ما ترك أزواجُكم**﴾ من المال. شروعٌ في بيان أحكامِ القِسمِ الثاني[2] من الورثة، ووجهُ تقديم حكمِ ميراثِ الرجالِ مما لا حاجة إلى ذكره ﴿**إن لم يكن لهن ولد**﴾ أي ولدٌ وارثٌ من بطنِها أو من صُلْب بنيها أو بني بنيها وإن سفَلَ ذكرًا كان أو أنثى واحدًا كان أو متعددًا لأن لفظ الولدِ ينتظِمُ الجميعَ منكم أو من غيركم، والباقي لورثتهن من ذوي الفروضِ والعِصاباتِ أو غيرِهم، ولبيت المالِ إن لم يكن لهن وارثٌ آخرُ أصلًا ﴿**فإن كان لهن ولد**﴾ على نحو ما فُصِّل والفاءُ لترتيب ما بعدها على ما قبلها فإن ذِكرَ تقديرِ عدمِ الولدِ وبيانِ حكمِه مستتبعٌ لتقدير وجودِه وبيانِ حكمِه ﴿**فلكم الربعُ مما تركن**﴾ من المال والباقي لباقي الورثةِ ﴿**من بعد وصية**﴾ متعلق بكلتا

= (٢٨٦٩)، وأبو يعلى (٦/ ١٩٠)، برقم (٣٤٧٥)، من حديث أنس بن مالك، رضي الله عنه.

(١) في المخطوط: مع.

(٢) في المخطوط: الثامن.

الصورتين لا بما يليه وحده ﴿يوصين بها﴾ في محل الجرِّ على أنه صفةٌ لـ (وصيةٍ)، وفائدتُها ما مر من ترغيب الميتِ في الوصية وحثِّ الورثةِ على تنفيذها ﴿أو دَيْن﴾ عطفٌ على (وصيةٍ) سواءٌ كان ثبوتُه بالبينة أو بالإقرار، وإيثارُ ﴿أو﴾ على الواو لما مر من الدِلالة على تساويهما في الوجوب والتقدم على القسمة، وكذا تقديمُ الوصيةِ على الدين ذِكْرًا من إبراز كمالِ العنايةِ بتنفيذها ﴿ولهن الربعُ مما تركتم إن لم يكن لكم ولد﴾ على التفصيل المذكورِ آنفًا والباقي لبقية ورثتِكم من أصحاب الفروضِ والعصباتِ أو ذوي الأرحامِ أو لبيت المالِ إن لم يكن لكم وارثٌ آخرُ أصلًا ﴿فإن كان لكم ولد﴾ على النحو الذي فُصل ﴿فلهن الثمن مما تركتم﴾ من المال والباقي للباقين ﴿من بعد وصيةٍ توصون بها أو دَيْن﴾ الكلامُ فيه كما فُصِّل في نظيرَيْه، فُرض للرجل بحق الزواج ضعفُ ما فرض للمرأة كما في النسب لمزيَّته عليها وشرفِه الظاهِر، ولذلك اختُص بتشريف الخطابِ، وهكذا قياسُ كلِّ رجلٍ وامرأةٍ اشتركا في الجهة والقُرب، ولا يستثنى منه إلا أولادُ الأمِّ والمُعتِقُ والمعتقةُ، وتستوي الواحدةُ والعددُ منهن في الربع والثمن.

﴿وإن كان رجل﴾ شروع في بيان أحكامِ القسمِ الثالثِ من الورثة المحتمِلِ للسقوط، ووجهُ تأخيرِه عن الأولَيْن بيِّنٌ، والمرادُ بالرجل الميتُ وقوله تعالى: ﴿يورَث﴾ على البناء للمفعول من ورِث لا من أَوْرث، خبر كان أي يورث منه ﴿كلالةً﴾ الكلالةُ في الأصل مصدرٌ بمعنى الكَلالِ وهو ذهابُ القوةِ من الإعياء، استُعيرت للقرابة من غير جهة الوالدِ والولدِ لضَعفهما بالإضافة إلى قرابتهما، وتُطلق على من لم يخلِّفْ ولدًا ولا والدًا وعلى مَن ليس بوالد ولا ولد من المخلفين بمعنى ذي كلالة، كما تطلق القَرابةُ على ذوي القرابة، وقد جُوِّز كونُها صفةً كالهَجاجَة والفَقَاقة للأحمق، فنصبُها إما على أنها مفعولٌ له أي يورثُ منه لأجل القرابةِ المذكورةِ أو على أنها حالٌ من ضمير يورث أي حالَ كونِه ذا كلالةٍ أو على أنها خبرٌ لكان ويورث صفةٌ لرجل أي إن كان رجلٌ موروثٌ ذا كلالةٍ ليس له والدٌ ولا ولدٌ وقرئ[١] (يُورِّثُ) على البناء للفاعل مخففًا ومشددًا[٢]، فانتصابُ كلالةً إما على أنها

---

(١) قرأ بها: الحسن، وأيوب.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ٩٩)، والبحر المحيط (٣/ ١٨٩)، وتفسير الطبري (٨/ ٥٣)، وتفسير القرطبي (٥/ ٧٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٦)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٨٢)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٣٢)، وتفسير الرازي (٣/ ١٦٢).

(٢) قرأ بها: أبو رجاء العطاردي، والحسن، والأعمش، والمطوعي، وعيسى بن عمر الثقفي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٧)، والإملاء للعكبري (١/ ٩٩)، والبحر المحيط (٣/ ١٨٩)، =

حالٌ من ضمير الفعلِ والمفعولُ محذوفٌ أي يُورِثُ وارثَه حال كونِه ذا كلالةً وإما على أنها مفعولٌ به أي يورِّث ذا كلالةً وإما على أنه مفعولٌ له أي يورَث لأجل الكلالة ﴿أو امرأة﴾ عطف على رجلٌ مقيدٌ بما قُيِّد به أي أو امرأةٌ تورث كذلك، ولعل فَصْلَ ذكرِها عن ذكره للإيذان بشرفه وأصالتِه في الأحكام ﴿وله﴾ أي للرجل ففيه تأكيدٌ للإيذان المذكورِ حيث لم يتعرَّضْ لها بعد جَرَيانِ ذكرِها أيضًا، وقيل: الضميرُ لكل منهما ﴿أخ أو أختٌ﴾ أي من الأم فحسب وقد قرئ[1] كذلك فإن أحكامَ بني الأعيانِ والعَلاّتِ هي التي ذُكرت في آخر السورةِ الكريمةِ.

والجملةُ في محل النصبِ على أنها حالٌ من ضمير (يورَث) أو من (رجلٌ) على تقدير كونِ ﴿يورَثُ﴾ صفةً له، وسيقت[2] لتصوير المسألةِ، وذكرُ الكَلالةِ لتحقيق جريانِ الحكمِ المذكورِ وإن كان مع مَنْ ذُكر ورَثةٌ أخرى بطريق الكلالة، وأما جرَيانُه في صورة وجودِ الأمِّ أو الجدةِ مع أن قرابتَهما ليست بطريق الكَلالة فبإجماع ﴿فلكل واحد منهما﴾ من الأخ والأختِ ﴿السدسُ﴾ من غير تفضيلٍ للذكر على الأنثى لأن الإدلاء إلى الميت بمحض الأنوثة.

﴿فإن كانوا أكثر من ذلك﴾ أي أكثرَ من الأخ أو الأختِ المنفردَيْن بواحد أو بأكثرَ، والفاءُ لما مر أن ذكرَ احتمالِ الانفرادِ مستتبعٌ لذكر احتمالِ التعدد ﴿فهم شركاءُ في الثلث﴾ يقتسمونه بالسوية والباقي لبقية الورثةِ من أصحاب الفروضِ والعَصَباتِ. هذا وأما جوازُ أن يكون يُورَث في القراءة المشهورة مبنيًا للمفعول من أورث ـ على أن المرادَ به الوراثُ، والمعنى وإن كان رجلٌ يجعل وارثًا لأجل الكلالةِ أو ذا كلالةٍ أي غيرَ والدٍ أو ولدٍ، ولذلك الوارث أخٌ أو أختٌ فلكل واحدٍ من ذلك الوارثِ وأخيه أو أختِه السدسُ فإن كانوا أكثرَ من ذلك أي من الاثنين بأن كانوا ثلاثةً أو أكثرَ فهم شركاءُ في الثلث المُوزَّعِ للاثنين لا يزاد عليه شيءٌ ـ فبمعزل من السَّداد.

أما أولًا: فلأن المعتبرَ على ذلك التقديرِ إنما هو الأخوةُ بين الوارثِ وبين شريكِه في الإرث من أخيه أو أختِه لا ما بينه وبين مورِّثه من الأخوة التي عليها يترتبُ حكمُ الإرثِ وبها يتِمُّ تصويرُ المسألةِ، وإنما المعتبرُ بينهما الوراثةُ بطريق الكلالةِ وهي عامةٌ

= وتفسير القرطبي (٥/ ٧٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٦)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٨٢)، وتفسير الرازي (٣/ ١٦٢).

(١) قرأ بها: أبي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٩٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٥).

(٢) في المخطوط: ومساقها.

لجميع صورِ القَراباتِ التي لا تكون بالولادة[١] فلا يكون نصيبُه ولا نصيبُ شريكِه مما ذكر بعينه، ومن ادَّعى اختصاصَها بالإخوة لأمٍّ متمسكًا بالإجماع على أن المرادَ بالكلالة هاهنا أولادُ الأمِّ فقد اعترف ببطلان رأيه من حيث لا يحتسب، كيف لا ومبناه إنما هو الإجماعُ على أن المرادَ بالإخوة في قوله تعالى: ﴿وله أخ أو أختٌ﴾ هو الإخوةُ لأم خاصةً حسبما شهدت به القراءةُ المحْكيةُ والآيةُ الآتيةُ في آخر السورةِ الكريمةِ، ولولا أن الرجلَ عبارةٌ عن الميت والأُخوّةُ معتبرةٌ بينه وبين ورثتِه لما أمكن كونُ الكلِّ أولادَ الأمِّ، ثم إن الكلالةَ كما نبّهتُ عليه باقيةٌ على إطلاقها ليس فيها شائبةُ اختصاصٍ بأولاد الأمِّ فضلًا عن الإجماع على ذلك، وإلا لاقتصر البيانُ على حكم صورةِ انحصارِ الورثةِ فيهم، وإنما الإجماعُ فيما ذكر من أن المرادَ بالأخ والأختِ مَنْ كان لأمٍّ خاصةً، وأنت خبير بأن ذلك في قوة الإجماعِ على أن يُورَثَ من ورِث لا من أَورَثَ فتدبر، وأما ثانيًا: فلأنه يقتضي أن يكون المعتَبرُ في استحقاق الورثةِ في الفرض المذكورِ إخوةً بعضَهم لبعض من جهة الأمِّ فقط لما ذُكر من الإجماع مع ثبوت الاستحقاقِ على تقدير الأُخوةِ من الجهتين.

وأما ثالثًا: فلأن حُكمَ صورةِ انفرادِ الوارثِ عن الأخ والأختِ يبقى حينئذ غيرَ مُبيِّنٍ، وليس من ضرورة كونِ حظِّ كلٍّ منهما السدسَ عند الإجماع كونُه كذلك عند الانفراد، ألا يرى أن حظ كلٍّ من الأختين الثلثُ عند الاجتماعِ والنصفُ عند الانفراد؟

وأما رابعًا: فلأن تخصيصَ أحدِ الورثةِ بالتوريث وجعلَ غيرِه تبعًا له فيه مع اتحادِ الكلِّ في الإدلاءِ إلى المُورِّث مما لا عهدَ به.

﴿من بعد وصيةٍ يوصى بها أو دين﴾ الكلامُ فيه كالذي مر في نظائره خلا أن الدَيْن هاهنا موصوفٌ بوصف الوصيةِ جريًا على قاعدة تقييدِ المعطوفِ مما قُيِّد به المعطوفُ عليه لاتفاق الجمهورِ على اعتبار عدم المُضارَّةِ فيه أيضًا وذلك إنما يتحقق فيما يكون ثبوتُه بالإقرار في المرض، كأنه قيل أو دينٍ يوصىٰ به ﴿غيرَ مُضارٍّ﴾ حال من فاعل فعلٍ مُضمر يدل عليه المذكورُ وما حُذف من المعطوف اعتمادًا عليه كما أنّ رجالٌ في قوله تعالى: ﴿يُسبَّحُ له فيها بالغدو والآصالِ رجالٌ﴾ [النور، الآية ٣٦ و٣٧] على قراءة المبنيِّ للمفعول فاعل لفعل ينبئ عنه المذكورُ ومن فاعل الفعلِ المذكورِ والمحذوفِ اكتفاءً به على قراءة البناءِ للفاعل، أي يوصىٰ بما ذكر من الوصية والدَّيْن

---

(١) في المخطوط: بالولاد.

حالَ كونِه غيرَ مضارٍّ للورثة، أي بأن يوصيَ بما زاد على الثلث أو تكونُ الوصية لقصد الإضرارِ بهم دون القُربةِ وبأن يُقِرَّ في المرض بدَين كاذبًا، وتخصيصُ هذا القيدِ بهذا المقام لما أن الورثةَ مَظِنةٌ لتفريط الميتِ في حقهم ﴿وصيةً من الله﴾ مصدرٌ مؤكدٌ لفعل محذوفٍ وتنوينُه للتفخيم، ومن متعلقةٌ بمضمر وقع صفةً له مؤكدةً لفخامته الذاتية بالفخامة الإضافية، أي يوصيكم بذلك وصيةً كائنةً من الله كقوله تعالى: ﴿فريضةً من الله﴾ [النساء، الآية ١١. وسورة التوبة، الآية ٦٠] ولعل السرَّ في تخصيص كلٍّ منهما بمحله الإشعارُ بما بين الأحكامِ المتعلقةِ بالأصول والفروعِ وبين الأحكامِ المتعلّقةِ بغيرهم من التفاوت حسب تفاوُتِ الفريضةِ والوصية وإن كانت كلتاهما واجبة المراعاةِ، أو منصوبٌ بغيرَ مُضارٍّ على أنه مفعولٌ به فإنه اسمُ فاعلٍ معتمدٍ على ذي الحالِ، أو منفيٌّ معنىً فيعمل في المفعول الصريحِ، ويعضُده القراءةُ بالإضافة أي غيرَ مضارٍ لوصية اللّهِ، وعهدُه لا في شأن الأولادِ فقط كما قيل إذ لا تعلقَ لهم بالمقام بل في شأن الورثةِ المذكورةِ هاهنا، فإن الأحكامَ المفصَّلةَ كلَّها مندرجةٌ تحت قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله﴾ [النساء، الآية ١١] جاريةٌ مَجرى تفسيرِه وبيانه، ومُضارّتُها الإخلالُ بحقوقهم ونقصُها بما ذُكر من الوصية بما زاد على الثلث والوصيةِ لقصد الإضرارِ دون القُربةِ والإقرارِ بالدين كاذبًا، وإيقاعُها على الوصية مع أنها واقعةٌ على الورثة حقيقةً كما في قوله: [الرجز]

يـا سـارقَ الـلَّـيـلـةِ أهـلَ الـدارْ[1]

للمبالغة في الزجر عنها بإخراجها مُخرجَ مُضارَّةِ أمرِ اللّهِ تعالى ومضادَّتِه، وجعلُ الوصيةِ عبارةً عن الوصية بالثلث فما دونه يقتضي أن يكونَ (غيرَ مضارٍّ) حالًا من ضمير الفعلِ المتعلقِ بالوصية فقط وذلك يؤدي إلى الفصل بين الحالِ وعاملِها بأجنبيٍّ هو المعطوفُ على وصية مع أنه لا تنحسِمُ به مادةُ المُضارّةِ لبقاء الإقرارِ بالدين عن إطلاقه ﴿والله عليمٌ﴾ بالمُضارِّ وغيرِه ﴿حليمٌ﴾ لا يعاجل بالعقوبة فلا يَغترَّ بالإمهال، وإيرادُ الاسمِ الجليلِ مع كفاية الإضمارِ لإدخال الروعةِ وتربيةِ المهابة.

﴿تلك﴾ إشارةٌ إلى الأحكام التي تقدمت في شؤون اليتامى والمواريثِ وغيرِ ذلك ﴿حدودُ الله﴾ أي شرائعُه المحدودةُ التي لا تجوز مجاوزتُها ﴿ومن يطعِ اللّهَ ورسوله﴾

---

(١) الرجز بلا نسبة في خزانة الأدب (٣/ ١٠٨، ٤/ ٢٣٣)، والدرر (٣/ ٩٨)، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي، ص (٦٥٥)، وشرح المفصل (٢/ ٤٥)، والكتاب (١/ ١٧٥، ١٧٧)، والمحتسب (٢/ ٢٩٥)، وهمع الهوامع (١/ ٢٠٣).

في جميع الأوامرِ والنواهي التي من جملتها ما فُصِّل هاهنا، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ لما ذكر آنفًا ﴿**يدخلْه جناتٍ**﴾ نُصب على الظرفية عند الجمهورِ وعلى المفعولية عند الأخفشِ ﴿**تجري من تحتها الأنهار**﴾ صفةٌ لجنات منصوبة حسب انتصابِها ﴿**خالدين فيها**﴾ حالٌ مقدرةٌ من مفعول يدخِلْه، وصيغةُ الجمعِ بالنظر إلى جمعية (مَنْ) بحسب المعنى كما أن إفرادَ الضميرِ بالنظر إلى إفراده لفظًا ﴿**وذلك**﴾ إشارةٌ إلى ما مر من دخول الجناتِ الموصوفةِ على وجه الخلودِ، وما فيه من معنى البُعدِ للإيذان بكمال علوِّ درجتِه ﴿**الفوزُ العظيم**﴾ الذي لا فوزَ وراءَه. وُصف الفوزُ وهو الظفرُ بالخير بالعظيم إما باعتبار مُتعلّقِه أو باعتبار ذاتهِ فإن الفوزَ بالعظيم عظيمٌ والجملةُ اعتراض.

﴿**ومن يعص اللَّهَ ورسوله**﴾ ولو في بعض الأوامرِ والنواهي قال مجاهد فيما اقتُصَّ من المواريث[١] وقال عكرمة عن ابن عباس من لم يرضَ بقَسْم اللَّهِ تعالى ويتعدَّ ما قال اللَّهُ تعالى[٢]، وقال الكلبي يعني ومن يكفرْ بقسمة اللَّهِ المواريثَ ويتعدَّ حدودَه استحلالًا.

والإظهارُ في موقع الإضمارِ للمبالغة في الزجر بتهويل الأمرِ وتربيةِ المهابة ﴿**ويتعد حدوده**﴾ شرائعَه المحدودة في جميع الأحكام فيدخُل فيها ما نحن فيه دخولًا أوليًّا ﴿**يدخِلْه**﴾ وقرئ[٣] بنون العظمةِ في الموضعين ﴿**نارًا**﴾ أي عظيمةً هائلةً لا يقادَرُ قدرُها ﴿**خالدًا فيها**﴾ حال كما سبق، ولعل إيثارَ الإفرادِ هاهنا نظرًا إلى ظاهر اللفظِ، واختيارُ الجمعِ هناك نظرًا إلى المعنى للإيذان بأن الخلودَ في دار الثوابِ بصفة الاجتماعِ أجلبُ للأنس كما أن الخلودَ في دار العذاب بصفة الانفرادِ أشدُّ في استجلاب الوحشة ﴿**وله عذاب مهين**﴾ أي وله مع عذاب الحريقِ الجُسماني عذابٌ آخرُ مُبهمٌ لا يعرف كُنهُه، وهو العذابُ الروحاني كما يُؤْذِنُ به وصفُه والجملةُ حالية.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٩٠) برقم (٤٩٥٣).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٩٢) برقم (٤٩٦٦) من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس -رضي الله عنهما.

(٣) قرأ بها: نافع، وابن عامر، وأبو جعفر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٧)، والإعراب للنحاس (١/ ٩٩)، والبحر المحيط (٣/ ١٩٢)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٣٩)، والتيسير للداني ص (٩٤)، وتفسير القرطبي (٥/ ٨٢)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٠)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٣)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٢٨)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٨٠، ٣٨١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٩)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٨).

وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ﴿١٥﴾ وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾ إِنَّمَا ٱلتَّوۡبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١٧﴾ وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمۡ كُفَّارٌۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعۡتَدۡنَا لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا ﴿١٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِن كَرِهۡتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَيَجۡعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيۡرٗا كَثِيرٗا ﴿١٩﴾ وَإِنۡ أَرَدتُّمُ ٱسۡتِبۡدَالَ زَوۡجٖ مَّكَانَ زَوۡجٖ وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا فَلَا تَأۡخُذُواْ مِنۡهُ شَيۡـًٔاۚ أَتَأۡخُذُونَهُۥ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ﴿٢٠﴾ وَكَيۡفَ تَأۡخُذُونَهُۥ وَقَدۡ أَفۡضَىٰ بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ وَأَخَذۡنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا ﴿٢١﴾ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةٗ وَمَقۡتٗا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمۡ تَكُونُواْ دَخَلۡتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ إِلَّا مَا قَدۡ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿٢٣﴾

﴿**واللَّاتي يأتين الفاحشةَ من نسائكم**﴾ شروعٌ في بيان بعضٍ آخَرَ من الأحكام المتعلقةِ بالنساءِ إثرَ بيانِ أحكامِ المواريثِ.

واللَّاتي جمعُ التي بحسب المعنى دون اللفظِ وقيل جمعٌ على غير قياسٍ، والفاحشةُ الفَعلةُ القبيحةُ أريد بها الزنا لزيادة قُبحِه، والإتيانُ الفعلُ والمباشرةُ يقال أتى الفاحشةَ أي فعلها وباشرها وكذا جاءها ورهَقها وغشِيَها، وقرئ[1] بالفاحشة، فالإتيانُ بمعناه المشهورِ، و﴿من﴾ متعلقةٌ بمحذوف وقعَ حالًا من فاعل يأتين أي اللاَّتي يفعلْن الزنا كائناتٍ من نسائكم أي من أزواجكم كما في قوله تعالى: ﴿والذين يُظاهرون مِنْ نسائهم﴾ [المجادلة، الآية ٣] وقوله تعالى: ﴿من نسائكم اللاتي دخلتم

---

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ١٩٥)، وتفسير الطبري (٨/ ٨١)، وتفسير القرطبي (٥/ ٨٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٦)، والمعاني للفراء (١/ ٢٥٨)، وتفسير الرازي (٣/ ١٦٦).

بهن﴾ [النساء، الآية ٢٣] وبه قال السدي[١] ﴿فاستشهدوا عليهن أربعةً منكم﴾ خبرٌ للموصول، والفاءُ للدلالة على سببية ما في حيز الصلةِ للحكم، أي فاطلبوا أن يشهَدَ عليهن بإتيانها أربعةٌ من رجال المؤمنين وأحرارِهم.

﴿فإن شهدوا﴾ عليهن بذلك ﴿فأمسكوهن في البيوت﴾ أي فاحبِسوهن فيها واجعلوها سِجْنًا عليهن ﴿حتى يتوفاهن﴾ أي إلى أن يستوفيَ أرواحَهن ﴿الموت﴾ وفيه تهويلٌ للموت وإبرازٌ له في صورة من يتولى قبضَ الأرواحِ وتوفيها، أو يتوفاهن ملائكةُ الموتِ ﴿أو يجعل الله لهن سبيلًا﴾ أي يشرع لهن حكمًا خاصًّا بهن ولعل التعبيرَ عنه بالسبيل للإيذان بكونه طريقًا مسلوكًا فليس فيه دَلالةٌ على كونه أخفَّ من الحبس كما قاله أبو مسلم.

﴿واللذان يأتيانِها منكم﴾ هما الزاني والزانيةُ تغليبًا[٢]، قال السدي أُريد بهما البِكْران منهما كما ينبئ عنه كونُ عقوبتِهما أخفَّ من الحبس المخلّد وبذلك يندفع التكرارُ إلا أنه يبقى حكمُ الزاني المحصَنِ مبهمًا لاختصاص العقوبةِ الأولى بالمحصنات، وعدمِ ظُهورِ إلحاقهِ بأحد الحكمين دلالةٌ لخفاء الشِرْكة في المناط ﴿فآذوهما﴾ أي بالتوبيخ والتقريعِ، وقيل بالضرب بالنعال أيضًا والظاهرُ أن إجراءَ هذا الحكمِ أيضًا إنما يكون بعد الثبوتِ لكنْ ترك ذكره تعويلًا على ما ذكر آنفًا ﴿فإن تابا﴾ عما فعلا من الفاحشة بسبب ما لقيا من زواجرِ الأذيةِ وقوارعِ التوبيخِ كما ينبئ عنه الفاء ﴿وأصلحا﴾ أي أعمالهما ﴿فأعرِضوا عنهما﴾ بقطع الأذيةِ والتوبيخِ فإن التوبةَ والصلاحَ مما يمنع استحقاقَ الذمِّ والعقابِ. وقد جُوِّز أن يكون الخطابُ للشهود الواقفين على هَناتهما، ويراد بالإيذاء ذمُّهما وتعنيفُهما وتهديدُهما بالرفع إلى الولاة، وبالإعراض عنهما ترك التعرُّضُ لهما بالرفع إليهم. قيل كانت عقوبةُ الفريقين المذكورين في أوائل الإسلام على ما مر من التفصيل ثم نُسخ بالحدّ لما روي أن النبيّ عليه الصلاة والسلام قال: «خُذوا عني خُذوا عني قد جعل الله لهن سبيلًا الثيبُ تُرجم[٣] والبِكرُ تُجلد»[٤]. وقيل هذه الآية سابقة على الأولى نزولًا وكانت عقوبةُ الزناةِ مطلقًا الأذى ثم الحبسُ ثم الجلدُ ثم[٥] الرجمُ، وقد جُوِّز أن يكون الأمرُ

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٦٣٦) رقم (٨٨١٣) عن السدي.

(٢) في المخطوط: بطريق التغليب.

(٣) في المخطوط: يرجم.

(٤) أخرجه مسلم (٣/ ١٣١٦) كتاب الحدود، باب: حد الزنا، برقم (١٢/ ١٦٩٠).

(٥) في المخطوط: و.

بالحبس غيرَ منسوخٍ بأن يُتركَ ذكرُ الحدِّ لكونه معلومًا بالكتاب والسنة ويوصىٰ بإمساكهن في البيوت بعد إقامةِ الحدِّ صيانةً لهن عن مثل ما جرى عليهن بسبب الخروجِ من البيوت والتعرُّضِ للرجال. ولا يخفى أنه مما لا يساعده النظمُ الكريمُ.

وقال أبو مسلم[1] وعزاه إلى مجاهد: إن الأولى في السّحّاقات وهذه في اللوّاطين[2] وما في سورة النورِ في الزناة والزواني متمسكًا بأن المذكورَ في الأولى صيغةُ الإناثِ خاصةً وفي الثانية صيغةُ الذكورِ ولا ضرورةَ للمصير إلى التغليب على أنه لا إمكانَ له في الأولى ويأباه الأمرُ باستشهاد الأربعةِ فإنه غيرُ معهودٍ في الشرع فيما عدا الزنا ﴿**إن الله كان توابًا**﴾ مبالغًا في قبول التوبةِ ﴿**رحيمًا**﴾ واسعَ الرَّحمةِ وهو تعليلٌ للأمر بالإعراض.

﴿**إنما التوبةُ على الله**﴾ استئنافٌ مَسوقٌ لبيان أن قبولَ التوبةِ من الله تعالى ليس على إطلاقه كما ينبئ عنه وصفُه تعالى بكونه توابًا رحيمًا بل هو مقيدٌ بما سينطِق به النصُّ الكريمُ، فقولُه تعالى التوبةُ مبتدأٌ وقوله تعالى: ﴿**للذين يعملون السوءَ**﴾ خبرُه، وقولُه تعالى على الله متعلقٌ بما تعلق به الخبرُ من الاستقرار، فإن تقديمَ الجارِّ والمجرورِ على عامله المعنويِّ مما لا نزاعَ في جوازه وكذا الظرفُ، أو بمحذوف وقع حالًا من ضمير المبتدإ المستكنِّ فيما تعلق به الخبرُ على رأي من جوَّز تقديمَ الحالِ على عاملها المعنويِّ عند كونِها ظرفًا أو حرفَ جر كما سبق في تفسير قوله تعالى: ﴿ولله على النَّاس حجّ البيتِ﴾ [آل عمران، الآية ٩٧] وأيًّا ما كان فمعنى كونِ التوبةِ عليه سبحانه صدورُ القَبولِ عنه تعالى، وكلمةُ على للدِلالة على التحقق ألبتةَ بحكم جري العادةِ وسبْقِ الوعدِ حتى كأنه من الواجبات عليه سبحانه، وهذا مُراد مَنْ قال: كلمةُ (على) بمعنى (مِنْ) وقيل هي بمعنى (عند)، وعن الحسن يعني التوبةَ التي يقبلُها اللَّهُ تعالى[3] وقيل هي التوبةُ التي أوجب اللَّهُ تعالى على نفسه بفضله قبولَها، وهذا يشير إلى أن قوله تعالى: ﴿على الله﴾ صفةٌ للتوبة بتقديرِ مُتعلَّقِه معرفةً على رأي من جوّز حذفَ الموصولِ مع بعض صلتِه أي إنما التوبةُ الكائنةُ على الله، والمرادُ بالسوء

---

(١) هو محمد بن بحر الأصبهاني، أبو مسلم: والٍ معتزلي، من كبار الكتاب، ولد بأصبهان نحو سنة ٢٥٤هـ، كان عالما بالتفسير وبغيره من صنوف العلم، ولي أصبهان وبلاد فارس للمقتدر العباسي، من كتبه: جامع التأويل في التفسير، الناسخ والمنسوخ، توفي سنة ٣٢٢هـ.
تنظر ترجمته في: إرشاد الأريب (٦/ ٤٢٠)، والأعلام (٦/ ٥٠).

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٤٠٧).

(٣) أخرجه الطبري (٣/ ٦٣٦، ٦٣٧) رقم (٨٨١٥، ٨٨١٦) عن مجاهد.

المعصيةُ صغيرةً كانت أو كبيرة، وقيل الخبرُ على الله وقوله تعالى للذين متعلقٌ بما تعلق به الخبرُ أو بمحذوف وقع حالًا من الضمير المستكنِّ في مُتعلَّق الخبر، وليس فيه ما في الوجه الأولِ من تقديم الحال على العامل المعنويِّ إلا أن الذي يقتضيه المقامُ ويستدعيه النظامُ هو الأولُ لما أن ما قبله من وصفه تعالى بكونه توابًا رحيمًا إنما يقتضي بيانَ اختصاصِ قبولِ التوبةِ منه تعالى بالمذكورين وذلك إنما يكونُ بجعل قولِهِ تعالى للذين إلخ خبرًا، ألا ترى إلى قوله عز وجل: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات﴾ [النساء، الآية: ١٨] إلخ فإنه ناطقٌ بما قلنا كأنه قيل إنما التوبةُ لهؤلاء لا لهؤلاء ﴿**بجهالة**﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا من فاعل يعملون أي يعملون السوءَ متلبّسين بها أي جاهلين سفهاءَ، أو بيعملون على أن الباءَ سببيةٌ أي يعملونه بسبب الجهالةِ لأن ارتكابَ الذنبِ مما يدعو إليه الجهلُ، وليس المرادُ به عدمَ العلم بكونه سوءًا بل عدمَ التفكرِ في العاقبة كما يفعله الجاهلُ قال قتادة: اجتمع أصحابُ الرسولِ ﷺ فرأَوْا أن كلَّ شيء عَصَىٰ به ربَّه فهو جهالةٌ عمدًا كان أو خطأً[١]. وعن مجاهد من عصى الله تعالى فهو جاهلٌ حتى ينزِعَ عن جهالته[٢] وقال الزجاج يعني بقوله (بجهالة) اختيارَهم اللذة الفانيةَ على اللذة الباقية[٣] ﴿**ثم يتوبون من قريب**﴾ أي من زمان قريب وهو ما قبلَ حضورِ الموتِ كما ينبئ عنه ما سيأتي من قوله تعالى: ﴿حتى إذا حضَر أحدَهم الموت﴾ [النساء، الآية: ١٨] إلخ فإنه صريح في أن وقتَ الاحتضارِ هو الوقتُ الذي لا تقبل فيه التوبةُ فبقيَ ما وراءَه في حيِّز القَبول. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قبل أن ينزِلَ به سلطانُ الموتِ[٤] وعن الضحاك كلُّ توبةٍ قبل الموتِ فهو قريبٌ[٥].

---

(١) أخرجه الطبري (٣/ ٦٤٠) رقم (٨٨٣٤) عن قتادة.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٩٠) حديث برقم (٨٨٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤٠٠) حديث برقم (٧٠٧٣)، وذكره السيوطي في (الدر المنثور) (٢/ ٢٣٢) وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وعبد بن حميد.

(٣) ينظر: «معالم التنزيل» للبغوي (١/ ٤٠٦).

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري (٨/ ٩٤)، حديث (٨٨٤٦)، وذكره في الدر المنثور (٢/ ٣٣٢)، وعزاه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم.

(٥) أخرجه ابن جرير الطبري (٨/ ٩٤)، حديث (٨٨٥٠)، وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٥١)، وسعيد بن منصور في سننه (٣/ ١١٩٨) حديث برقم (٥٩٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤٠٠) حديث برقم (٧٠٧٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٣٢)، وعزاه إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي.

وعن إبراهيمَ النَخَعيِّ: ما لم يُؤخَذْ بكَظَمِه[١] وهو مجرى النفَس، وروى أبو أيوبَ عن النبي ﷺ «أن اللَّهَ تعالى يقبل توبةَ العبدِ ما لم يُغرغِرْ»[٢] وعن عطاءٍ لو قبل موته بفُواق ناقة[٣]، وعن الحسن أن إبليسَ قال حين أُهبط إلى الأرض وعزتِك لا أفارق ابنَ آدمَ ما دام روحُه في جسده، فقال تعالى: «وعزتي لا أُغلق عليه بابَ التوبةِ ما لم يُغرغِرْ»[٤] ومن تبعيضيةٌ أي يتوبون بعضَ زمانٍ قريبٍ كأنه سُمِّي ما بين وجودِ المعصيةِ وبين حضورِ الموتِ زمانًا قريبًا ففي أي جُزءٍ تاب من أجزاء هذا الزمانِ فهو تائب ﴿فأولئك﴾ إشارةٌ إلى المذكورين من حيث اتصافُهم بما ذكر، وما فيه من معنى البُعد

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري (٨/ ١٠٠) حديث برقم (٨٨٦٤)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٣٤) وزاد نسبته إلى ابن المنذر.

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٩٥)، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٤)، والحديث له شواهد من حديث أبي هريرة وعبادة بن الصامت وابن عمر وجماعة من الصحابة.
أما حديث أبي هريرة:
أورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠١): كتاب التوبة: باب إلى متى تقبل التوبة؟ وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٤)، وقال الهيثمي: رواه البزار، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك، وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٢٩١) حديث برقم (٣٠٣) وزاد نسبته إلى ابن مردويه.
أما حديث عبادة من الصامت:
فقد أخرجه الطبري في التفسير (٨/ ٩٦) حديث برقم (٨٨٥٨)، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٤)، وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٢٩١) إلى إسحاق بن راهويه وابن جرير، وشاهد آخر من طريق ابن البيلماني عن أربعة من الصحابة لم يسمهم.
أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ٤٢٥)، والحاكم في مستدركه (٤/ ٢٥٧) كتاب التوبة والإنابة، وسعيد بن منصور (٣/ ١٢٠١) حديث (٥٩٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٩٨) حديث (٧٠٦٩)، وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٦٤).
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢٠٠) كتاب التوبة: باب إلى متى تقبل التوبة؛ قال الهيثمي: «رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح عدا عبد الملك النوفلي وهو ثقة.

(٣) ذكره الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٤٢).

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري (٨/ ٩٥) حديث (٨٨٥٦)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٣٢)، وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٢٩٤) وعزاه إلى الثعلبي.
وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري أخرجه أحمد في مسنده (٣/ ٢٩) وفي (٣/ ٤١) و (٣/ ٧٦).
وعبد بن حميد في مسنده (ص٢٩٠) حديث برقم (٩٣٢).
وأبو يعلى الموصلي في مسنده (٢/ ٤٥٨) حديث برقم (١٢٧٣) وأيضًا في (٣/ ٥٣٠) حديث (١٣٩٩)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٢١٠).
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والطبراني في الأوسط وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، كذلك أحد إسنادي أبي يعلى.

باعتبار كونِهم بانقضاء ذكرِهم في حكم البعيدِ، والخطابُ للرسول ﷺ أو لكل أحد ممن يصلُح للخطاب وهو مبتدأٌ خبرُه قوله تعالى: ﴿يتوب الله عليهم﴾ وما فيه من تكرير الإسنادِ لتقوية الحكم وهذا وعدٌ بقَبول توبتهم إثرَ بيانِ أن التوبة لهم والفاءُ للدِلالة على سببيتها للقَبول ﴿وكان الله عليمًا حكيمًا﴾ مبالِغًا في العلم والحِكمةِ فيبني أحكامَه وأفعالَه على أساس الحِكمةِ والمصلحةِ والجملةُ اعتراضيةٌ مقرِّرةٌ لمضمون ما قبلَها، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ في موضع الإضمارِ للإشعار بعلة الحُكمِ، فإن الألوهية أصلٌ لاتصافه تعالى بصفات الكمالِ.

﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات﴾ تصريحٌ بما فُهم من قصر القَبولِ على توبة من تاب من قريب، وزيادةُ تعيينٍ له ببيان أن توبةَ مَنْ عداهم بمنزلة العدمِ، وجمعُ السيئاتِ باعتبار تكررِ وقوعِها في الزمان المديدِ لا لأن المرادَ بها جميعُ أنواعِها وبما مرّ من السوء نوعٌ منها ﴿حتى إذا حضر أحَدَهُمُ الموتُ قال إني تبت الآن﴾ حتى حرفُ ابتداءٍ والجملةُ الشرطيةُ بعدها غايةٌ لما قبلها أي ليس قبولُ التوبةِ للذين يعملون السيئاتِ إلى حضور موتِهم وقولهم [حينئذٍ][١] إني تبتُ [الآنَ][٢]، وذكرُ الآن لمزيد تعيينِ الوقتِ، وإيثارُ قال على تاب لإسقاط ذلك عن درجة الاعتبارِ والتحاشي عن تسميته توبةً ﴿ولا الذين يموتون وهم كفارٌ﴾ عطفٌ على الموصول الذي قبله أي ليس قبولُ التوبةِ لهؤلاء ولا لهؤلاء وإنما ذُكر هؤلاء مع أنه لا توبةَ لهم رأسًا مبالغةً في بيان عدمِ قبولِ توبةِ المُسوِّفين وإيذانًا بأن وجودَها كعدمها بل في تكرير حرفِ النفيِ في المعطوف إشعارٌ خفيٌّ بكون حالِ المسوِّفين في عدم استتباع الجدوى أقوى من حال الذين يموتون على الكفر، والمرادُ بالموصولَيْن إما الكفارُ خاصةً وإما الفساقُ وحدهم، وتسميتُهم في الجملة الحاليةِ كفارًا للتغليظ كما في قوله تعالى: ﴿ومن كفر فإن اللَّهَ غنيٌّ عن العالمين﴾ [آل عمران، الآية ٩٧]، وأما ما يعمُّ الفريقين جميعًا فالتسميةُ حينئذٍ للتغليب، ويجوز أن يراد بالأول الفسقَةُ وبالثاني الكفرةُ، ففيه مبالغةٌ أخرى ﴿أولئك﴾ إشارةٌ إلى الفريقين، وما فيه من معنى البُعدِ للإيذان بترامي حالهم في الفظاعة وبُعدِ منزلتِهم في السوء، وهو مبتدأٌ خبرُه ﴿أعتدنا لهم﴾ أي هيأنا لهم ﴿عذابًا أليمًا﴾ تكريرُ الإسناد لما مر من تقوية الحُكم، وتقديمُ الجارِّ والمجرورِ على المفعول الصريحِ لإظهار الاعتناءِ بكون العذابِ مُعَدًّا لهم[٣] ووصفُه للتفخيم الذاتي والوصفي.

(١) سقط في المخطوط. (٢) سقط في المخطوط.
(٣) زاد في المخطوط: وتنكير العذاب.

﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا يحِلُّ لَكُم أن ترثوا النِّساء كَرْهًا﴾ كان الرَّجلُ إذا مات قريبُه يُلْقي ثوبَه على امرأته أو على خِبائها ويقول أَرِثُ امرأته كما أرث مالَه فيصير بذلك أحقَّ بها من كل أحدٍ ثم إن شاء تزوّجها بلا صَداقٍ غيرَ الصَّداقِ الأولِ وإن شاء زوَّجَها غيرَه وأخذ صَداقَها ولم يُعْطِها منه شيئًا وإن شاء عضَلها لتفتديَ نفسها بما ورِثَتْ من زوجها، وإن ذهبت المرأةُ إلى أهلها قبل إلقاءِ الثوبِ فهي أحقُّ بنفسها فنُهوا عن ذلك، وقيل لهم لا يحِلُّ لكم أن تأخُذوهن بطريق الإرثِ على زعمكم كما تُحازُ المواريثُ وهن كارهاتٌ لذلك أو مُكْرهاتٌ عليه، وقيل كانوا يُمسِكونهن حتى يَمُتْن ويرِثوا منهن فقيل لهم لا يحل لكم ذلك وهن غيرُ راضياتٍ بإمساككم.

وقرئ[١] (لا تحِلُّ) بالتاء الفوقانيةِ على أنّ ﴿أنْ ترثوا﴾ بمعنى الوراثة، وقرئ[٢] (كُرْهًا) بضم الكاف وهي لغة كالضَّعْف والضُّعف، وكان الرجلُ إذا تزوج امرأةً ولم تكن من حاجته حَبَسها مع سوء العِشرةِ والقهرِ وضيَّقَ عليها لتفتديَ [نفسَها][٣] منه بمالها وتختلِعَ فقيل لهم ﴿ولا تعضُلوهن﴾ عطفًا على (ترِثوا).

و(لا) لتأكيد النفْي، والخطابُ للأزواج، والعضْلُ الحبسُ والتضييقُ ومنه عضَلت المرأةُ بولدها إذا اختنقت رحِمُها فخرج بعضُه وبقيَ بعضُه أي ولا أن تُضَيِّقوا عليهن ﴿لتذهبوا ببعض ما آتيتُموهن﴾ أي من الصَّداق بأن يدفعن إليكم بعضَه اضطرارًا فتأخُذوه منهن، وإنما لم يُتعرَّضْ لفعلهن إيذانًا بكونه بمنزلة العدمِ لصدوره عنهن اضطرارًا، وإنما عُبّر عن ذلك بالذهاب به لا بالأخذ ولا بالإذهاب للمبالغة في تقبيحه ببيان تضمُّنِه لأمرين كلٌّ منهما محظورٌ شنيعُ الأخذِ والإذهابِ منهن، لأنه عبارةٌ عن الذهاب مستصحبًا به ﴿إلا أن يأتين بفاحشة مبيِّنة﴾ على صيغة الفاعلِ من بيَّن بمعنى تَبيَّن.

وقرئ على صيغة المفعولِ[٤] وعلى صيغة الفاعل من أبان بمعنى تبين أي بيِّنةِ

---

(١) ينظر: الكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٩).

(٢) قرأ بها: حمزة، والكسائي، وخلف، والحسن، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٨)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٠)، والبحر المحيط (٣/ ٢٠٢)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٤٨، ١٤٩)، والتيسير للداني ص (٩٥)، وتفسير القرطبي (٥/ ٩٥).

(٣) سقط في المخطوط.

(٤) قرأ بها: ابن كثير، وعاصم، وشعبة، وابن محيصن، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٨)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٠)، والبحر المحيط (٣/ ٢٠٤)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٤٨)، والتيسير للداني ص (٩٥)، وتفسير الطبري (٨/ ١٢١)، وتفسير القرطبي (٥/ ٩٦)، والحجة لابن خالويه ص (١٢١)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٦)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٠)، والغيث للصفاقسي ص (١٨٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٩)، =

القُبح: من النشوز وشكاسةِ الخلُقِ وإيذاءِ الزوجِ وأهلِه بالبَذاء والسَّلاطةِ، ويعضُده قراءةِ[١] أُبي (إلا أن يفْحشْن عليكم)، وقيل الفاحشة الزنا، وهو استثناءٌ من أعم الأحوالِ أو أعمِّ الأوقاتِ أو أعمِّ العللِ أي ولا يحلِ لكم عضْلُهن في حال من الأحوال أو في وقت من الأوقات أو لعلة من العِللِ إلا في حال إتيانِهن بفاحشة أو إلا في وقت إتيانِهن أو إلا لإتيانهن بها فإن السببَ حينئذٍ يكون من جهتهن وأنتم معذورون في طلب الخُلْع.

﴿وعاشروهن بالمعروف﴾ خطابٌ للذين يُسيئون العِشرةَ معهن، والمعروفُ ما لا يُنكِرُه الشرعُ والمروءةُ، والمرادُ هاهنا النَّصَفَةُ في المبيت والنفقةُ والإجمالُ في القول ونحو ذلك ﴿فإن كرهتموهن﴾ وسئِمْتم صُحبتَهن بمقتضى الطبيعةِ من غير أن يكون من قِبَلِهن ما يوجب ذلك من الأمور المذكورةِ فلا تفارِقوهن بمجرد كراهةِ النفسِ واصبِروا على معاشرتهن ﴿فعسى أن تكرَهوا شيئًا ويجعلَ اللَّهُ فيه خيرًا كثيرًا﴾ علةٌ للجزاء أُقيمت مُقامه للإيذان بقوة استلزامِها إياه، كأنه قيل فإن كرِهتُموهن فاصبِروا عليهن مع الكراهة فلعل لكم فيما تكرَهونه خيرًا كثيرًا ليس فيما تُحبّونه، وعسى تامةٌ رافعةٌ لما بعدها مُستغنيةٌ عن تقدير الخبرِ، أي فقد قرَّبتْ كراهتُكم شيئًا وجعل اللَّهُ فيه خيرًا كثيرًا، فإن النفسَ ربما تكره ما هو أصلحُ في الدين وأحمدُ عاقبةً وأدنى إلى الخير، وتحبُّ ما هو بخلافه فليكنْ نظرُكم إلى ما فيه خيرٌ وصلاحٌ دون ما تهوى أنفسُكم، وذكرُ الفعلِ الأولِ مع الاستغناء عنه وانحصارُ العلية في الثاني للتوسل إلى تعميم مفعولِه ليُفيدَ أن ترتيبَ الخيرِ الكثيرِ من الله تعالى ليس مخصوصًا بمكروه دون مكروهٍ بل هو سنةٌ إلٰهيةٌ جاريةٌ على الإطلاق حسَبَ اقتضاءِ الحكمةِ، وأن ما نحن فيه مادةٌ من موادّها، وفيه من المبالغة في الحمل على ترك المفارقةِ وتعميمِ الإرشادِ ما لا يخفى.

وقرئ[٢] ويجعلُ مرفوعًا على أنه خبرٌ لمبتدإٍ محذوفٍ، والجملةُ[٣] حاليةٌ تقديرُه وهو أي ذلك الشيءُ يجعل اللَّهُ فيه خيرًا كثيرًا، وقيل[٤] تقديرُه: واللَّهُ يجعل[٥] بوضع

= والكشف للقيسي (١/ ٣٨٣، ٣٨٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٢٣)، وتفسير الرازي (٣/ ١٧٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٨، ٢٤٩).

(١) قرأ بها: أبي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٠٣).

(٢) ينظر: الكشاف للزمخشري (١/ ٢٥٩).

(٣) من أول (والجملة حالية) جاء في المخطوط بعد (موضع المضمر).

(٤) من أول (وقيل تقديره) جاء في المخطوط بعد خبر المبتدأ محذوف.

(٥) في المخطوط: يجعل الله.

المُظهر موضِعَ المُضمرِ، وتنوينُ خيرًا لتفخيمه الذاتي ووصفُه بالكثرة لبيان فخامتِه الوصفيةِ والمرادُ به هاهنا الولدُ الصالحُ وقيل الأُلفةُ والمحبة.

﴿**وإن أردتم استبدال زوج**﴾ أي تزوُّجَ امرأةٍ ترغبون فيها ﴿**مكان زوج**﴾ ترغبون عنها بأن تُطلقوها ﴿**وآتيتم إحداهن**﴾ أي إحدى الزوجاتِ فإن المرادَ بالزوج هو الجنسُ، والجملةُ حاليةٌ بإضمار قد لا معطوفةٌ على الشرط أي وقد آتيتم التي تريدون أن تطلقوها ﴿**قِنطارًا**﴾ أي مالًا كثيرًا ﴿**فلا تأخذوا منه**﴾ أي من ذلك القنطارِ ﴿**شيئًا**﴾ يسيرًا فضلًا عن الكثير ﴿**أتأخذونه بهتانًا وإثمًا مبينًا**﴾ استئنافٌ مَسوقٌ لتقرير النهْي والتنفيرِ عن المنهيِّ عنه، والاستفهامُ للإنكار والتوبيخ، أي أتأخذونه باهتين وآثمين، أو للبهتان والإثم، فإن أحدَهم كان إذا تزوج امرأةً بَهَت التي تحته بفاحشة حتى يُلجِئَها إلى الافتداء منه بما أعطاها ليصرِفه إلى تزوج الجديدةِ فنُهوا عن ذلك، والبهتانُ الكذبُ الذي يبهَتُ المكذوبَ عليه ويُدهِشه، وقد يستعمل في الفعل الباطلِ ولذلك فُسِّر هاهنا بالظلم.

وقوله عز وجل: ﴿**وكيف تأخذونه**﴾ إنكارٌ لأخذه إثرَ إنكارٍ وتنفيرٌ عنه بعد تنفيرٍ، وقد بولغ فيه حيث وُجّه الإنكارُ إلى كيفية الأخذِ إيذانًا بأنه مما لا سبيل له إلى التحقق والوقوعِ أصلًا لأن ما يدخُل تحت الوجودِ لا بد أن يكون على حال من الأحوال فإذا لم يكن لشيء حالٌ أصلًا لم يكن له حظٌّ من الوجود قطعًا.

وقوله عز وجل: ﴿**وقد أفضى بعضُكم إلى بعضٍ**﴾ حالٌ من فاعل تأخُذونه مفيدةٌ لتأكيد النكيرِ وتقريرِ الاستبعادِ، أي على أي حالٍ أو في أي حالٍ تأخُذونه والحالُ أنه قد جرى بينكم وبينهن أحوالٌ منافيةٌ له من الخَلْوة وتقرُّرِ المَهرِ وثبوتِ حقِّ خِدْمتِهن لكم وغير ذلك ﴿**وأخذن منكم ميثاقًا غليظًا**﴾ عطفٌ على ما قبله داخلٌ في حكمه أي أخذْنَ منكم عهدًا وثيقًا وهو حقُّ الصحبةِ والمعاشرةِ أو ما وثّق اللَّهُ تعالى عليهم في شأنهن بقوله تعالى: ﴿فإمساكٌ بمعروف أو تسريحٌ بإحسان﴾ [البقرة، الآية ٢٢٩] أو ما أشار إليه النبي عليه الصلاة والسلام: «أخذتُموهن بأمانةِ اللَّهِ واستحللتم فروجَهن بكلمة الله تعالى»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٤١٨) في أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٣١)، (٩/ ١٦٠) وفي النكاح، باب المداراة مع النساء (٥١٨٤) وباب الوصاة بالنساء (٥١٨٦)، ومسلم (٢/ ١٠٩٠، ١٠٩١) في الرضاع، باب الوصية بالنساء (١٤٦٨)، والترمذي (٣/ ٤٩٣، ٤٩٤)، والدارمي (٢/ ١٤٨) في النكاح، باب مداراة الرجل أهله من طرق عن أبي هريرة رفعه- واللفظ لمسلم- إن المرأة خلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت =

﴿ولا تنكِحوا ما نكح آباؤكم﴾ شروعٌ في بيان من يحْرُم نكاحُها من النساء ومَنْ لا يحرُم، وإنما خُصَّ هذا النكاحُ بالنهي ولم يُنْظَمْ في سلك نكاحِ المحرِّماتِ الآتيةِ مبالغةً في الزجر عنه حيث كانوا مُصِرِّين على تعاطيه قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما وجمهورُ المفسِّرين: كان أهلُ الجاهليةِ يتزوّجون بأزواج آبائِهم فنُهوا عن ذلك، واسمُ الآباءِ ينتظِمُ الأجدادَ مجازًا فتثبُت حرمةُ ما نكحوها نصًا وإجماعًا، ويستقِلُّ في إثبات هذه الحُرمةِ نفس النكاحِ إذا كان صحيحًا وأما إذا كان فاسدًا فلا بد في إثباتها من الوطء أو ما يجري مجراه من التقبيل والمسِّ بشهوة ونحوِهما، بل هو المثبِتُ لها في الحقيقة حتى لو وقع شيءٌ من ذلك بحكم مِلكِ اليمينِ أو بالوجه المحرَّمِ تثبتُ[1] به الحُرمةُ عندنا خلافًا للشافعي في المحرّم أي لا تنكحوا التي نكحها آباؤكم.

وإيثارُ (ما) على مَنْ للذهاب إلى الوصف، وقيل ما مصدريةٌ على إرادة المفعولِ من المصدر ﴿من النساء﴾ بيانٌ لما نُكِح على الوجهين ﴿إلا ما قد سلف﴾ استثناءٌ مما نكَحَ مفيدٌ للمبالغة في التحريم بإخراج الكلامِ مُخرَجَ التعليقِ بالمُحال على طريقةِ قولِهِ: [الطويل]

ولا عيبَ فيهم غيرَ أن سيوفَهم بهنّ فُلولٌ من قراع الكتائبِ[2]

والمعنى لا تنكِحوا حلائلَ آبائِكم إلا من ماتت منهن، والمقصودُ سدُّ طريقِ الإباحةِ بالكلية ونظيرُه قوله تعالى: ﴿حتى يلِجَ الجملُ في سَمِّ الخِياطِ﴾ [الأعراف، الآية ٤٠] وقيل: هو استثناء مما يستلزِمُه النهي ويستوجبه مباشرةً المنهيُّ عنه كأنه قيل: لا تنكِحوا ما نكح آباؤكم من النساء فإنه موجبٌ للعقاب إلا ما قد مضى فإنه معفوٌّ عنه، وقيل: هو استثناءٌ منقطعٌ معناه لكنْ ما قد سلف لا مؤاخذةَ عليه لا أنه مقرَّرٌ، ويأباهما قولُه تعالى: ﴿إنه كان فاحشة ومقتًا﴾ فإنه تعليلٌ للنهي وبيانٌ لكون المنهيِّ عنه في غاية القُبحِ مبغوضًا أشدَّ البُغضِ وأنه لم يزَلْ في حكم الله تعالى وعلمِه موصوفًا بذلك ما رَخَّص فيه لأمة من الأمم فلا يلائم أن يُوسَّط بينهما ما يُهوِّن أمرَه من ترك المؤاخذةِ على ما سلفَ منه ﴿وساء سبيلًا﴾ في كلمة ﴿ساء﴾ قولانِ:

= تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها.
وقال الترمذي: حسن صحيح، وإسناده جيد.
وشهد له حديث سمرة رواه أحمد (٥/٨)، وحديث أبي ذر عند أحمد (٥/ ١٥٠، ١٥١)، والدارمي (٢/١٤٧، ١٤٨).
وحديث عائشة رواه أحمد (٦/ ٢٧٩).

(١) في المخطوط: يثبت. (٢) تقدم.

أحدُهما أنها جاريةٌ مَجرى بئسَ في الذم والعملِ ففيها ضميرٌ مُبْهَمٌ يفسِّره ما بعده والمخصوصُ بالذم محذوفٌ تقديرُه وساء سبيلًا سبيلُ ذلك النكاح كقوله تعالى: ﴿بئس الشرابُ﴾ [الكهف، الآية ٢٩] أي ذلك الماءُ، وثانيهما أنها كسائر الأفعالِ وفيها ضميرٌ يعود إلى ما عاد إليه ضميرُ ﴿إنه﴾، وسبيلًا تمييز، والجملةُ إما مستأنفةٌ لا محلَّ لها من الإعراب أو معطوفةٌ على خبر كان محكيةٌ بقول مُضْمرٍ هو المعطوفُ في الحقيقة تقديرُه ومقولًا في حقه ساء سبيلًا، فإن ألسنةَ الأممِ كافةً لم تزَلْ ناطقةً بذلك في الأعصار والأمصار.

قيل: مراتبُ القُبح ثلاثٌ: القبحُ الشرعيُّ والقبحُ العقليُّ والقبحُ العاديُّ، وقد وصف الله تعالى هذا النكاحَ بكل ذلك، فقولُه تعالى: ﴿فاحشةً﴾ مرتبةُ قُبحِه العقليِّ وقولُه تعالى: ﴿ومقتًا﴾ مرتبةُ قبحِه الشرعيِّ وقولُه تعالى: ﴿وساء سبيلًا﴾ مرتبةُ قبحِه العاديِّ، وما اجتمع فيه هذه المراتبُ فقد بلغَ أقصى مراتبِ القُبحِ.

﴿حرِّمَتْ عليكم أمهاتُكم وبناتُكم وأخواتُكم وعماتُكم وخالاتُكم وبناتُ الأخِ وبناتُ الأخت﴾ ليس المرادُ تحريمَ ذواتِهن بل تحريمَ نكاحِهن وما يُقصد به من التمتع بهن وبيانَ امتناع ورودِ مِلكِ النكاحِ عليهن وانتفاءِ محلِّيتِهن له أصلًا، وأما حرمةُ التمتُّع بهن بملكِ اليمينِ في الموادّ التي يُتصور فيها قرارُ المِلكِ كما في بعض المعطوفاتِ على تقدير رِقِّهن فثابتةٌ بدِلالة النصِّ لاتحاد المدارِ الذي هو عدمُ مَحلّيةِ أبضاعِهن للمِلْك لا بعبارته بشهادة سباقِ النظم الكريم وسياقِه، وإنما لم يوجب المدارُ المذكورُ امتناعَ ورودِ مِلكِ اليمينِ عليهن رأسًا، ولا حرمةَ سببِه الذي هو العقدُ أو ما يجري مَجراه كما أوجب حرمةَ عقدِ النكاحِ وامتناعَ ورودِ حُكمِه عليهن لأن موردَ مِلكِ اليمينِ ليس هو البُضعَ الذي هو موردُ ملكِ النكاحِ حتى يفوتَ بفوات مَحلِّيتِه له كملك النكاحِ فإنه حيث كان موردُه ذلك فات بفوات محلّيتِه له قطعًا، وإنما موردُه الرقبةُ الموجودةُ في كل رقيق فيتحقق بتحقق محلِّه حتمًا ثم يزول بوقوع العِتقِ في المواد التي سببُ حرمتِها محضُ القرابةِ النَّسَبية كالمذكورات ويبقى في البواقي على حاله مستتبِعًا لجميع أحكامِه المقصودةِ منه شرعًا، وأما حلُّ الوطءِ فليس من تلك الأحكامِ فلا ضيرَ في تخلُّفه عنه كما في المجوسية.

والأمهاتُ تعُمُّ الجداتِ وإن عَلَوْن، والبناتُ تتناول بناتِهن وإن سفَلْن والأخواتُ ينتظِمْن الأخواتِ من الجهات الثلاثِ وكذا الباقياتُ، والعمةُ كلُّ أنثى ولدَها مَنْ وَلدَ والدَك، والخالةُ كلُّ أنثى ولدَها مَنْ ولدَ والدتَك قريبًا أو بعيدًا، وبناتُ الأخِ وبناتُ الأختِ تتناول القريبةَ والبعيدةَ ﴿وأمهاتُكم اللاتي أرضَعْنكم وأخواتُكم من الرضاعة﴾

نزّل الله تعالى الرَّضاعة منزلةَ النَسَب حتى سمَّى المُرضِعةَ أمًّا للرضيع والمُرْضَعة أختًا، وكذلك زوجُ المرضعةِ أبوه وأبواه جدّاه، وأختُه عمتُه، وكلُّ ولدٍ وُلد له من غير المُرْضِعة قبلَ الرّضاعِ وبعده فهم إخوتُه وأخواتُه لأبيه، وأمُّ المرضعةِ جدتُه وأختُها خالتُه، وكلُّ مِنْ ولدِها من هذا الزوج فهم إخوتُه وأخواتُه لأبيه وأمه، ومِنْ ولدها من غيره فهم إخوتُه وأخواتُه لأمه، ومنه قولُه عليه السلام: «يحرُم من الرَّضاع ما يحرُم من النَسَب»[1] وهو حكمٌ كليٌّ جارٍ على عمومه، وأما أمُّ أخيه لأب وأختُ ابنِه لأم وأمُّ أمِّ ابنِه وأمُّ عمِّه وأمُّ خالِه لأب فليست حرمتُهن من جهة النسبِ حتى يحِلَّ بعمومه ضرورةَ حلِّهن في صور الرضاع بل من جهة المصاهرةِ ألا يرى أن الأولى موطوءةُ أبيه والثانيةَ بنتُ موطوءتِه والثالثةَ أمُّ موطوءتِه والرابعةَ موطوءةُ جدِّه الصحيحِ والخامسةَ موطوءةُ جدِّه الفاسد!

﴿وأمهاتُ نسائِكم﴾ شروعٌ في بيان المحرَّماتِ من جهة المصاهرةِ[2] إثرَ بيان

---

(١) أخرجه مالك (٢/ ٦٠٧) كتاب الرضاع: باب جامع ما جاء في الرضاع (١٥) ومسلم (٢/ ١٠٦٨) كتاب الرضاع: باب ما يحرم من الرضاع، حديث (٢/ ١٤٤٤)، وأبو داود (٢/ ٢٢١) كتاب النكاح: باب ما يحرم من الرضاعة حديث (٢٠٥٥) وأحمد (٦/ ٤٤، ٥١) من حديث عائشة.

(٢) قال الإمام المازري: الفروج تستباح في الشريعة بالنكاح وملك اليمين ما لم يمنع من ذلك مانع، والمانع على قسمين: ما يتأبد معه التحريم، ومانع لا يتأبد، فالذي يتأبد تحريمه خمسة أقسام: إحداها: يرجع التحريم فيه إلى العين كالأم والأخت وشبهها، ولا خلاف في تأبيد تحريم ذلك، وباقيها يرجع التحريم فيها لعلة طرأت كالرضاع المشبه بالنسب، ولا خلاف في التأبيد به أيضا، والصهر والنكاح والملاعنة لمن لاعنها والمتزوجة في العدة، فأما الصهر فهو أربعة أقسام: تزويج الرجل امرأة ابنه، والابن امرأة أبيه، فهذان القسمان يحرمان جميعا بالعقد، والقسم الثالث: تزويج الربيبة، فإنها لا تحرم بالعقد ولا خلاف في ذلك، والرابع: أم الزوجة، فمذهب الفقهاء، وجمهور الصحابة أنه تحرم بالعقد على البنت، وذكر عن علي ومجاهد أنها لا تحرم إلا بالدخول على البنت.
وأما الملاعنة فيتأبد تحريمها على من لاعنها وخالف فيه غيرنا، وكذلك المتزوجة في العدة مختلف في تأبيد تحريمها أيضا.
وأما الذى لا يتأبد معه التحريم ويرتفع بارتفاعه ويعود بعودته، فمنه ما يرجع إلى العدد كنكاح الخامسة، ومنه ما يرجع إلى الجمع كالجمع بين الأختين والجمع بين المرأة وعمتها، ومنه ما يرجع إلى غير ذلك كالمجوسية والمرتدة وذات الزوج وشبه ذلك.
فأما ما يحرم الجمع بينهن من النساء بالنكاح فيقع على وجهين: أحدهما: أن يقال كل امرأتين بينهما نسب لو كانت إحداهما ذكرا حرمت عليه الأخرى، فإنه لا يجمع بينهما، وإن شئت أسقطت ذكر بينهما نسب، وقلت بعد قوله: لو كانت إحداهما ذكرا حرمت عليه الأخرى من الطرفين جميعا، وفائدة هذا الاحتراز بزيادة النسب، أو من الطرفين جميعا، مسألة نكاح المرأة وربيبتها، فإن الجمع بينهما جائز، ولو قدر أن امرأة الأب رجل لحلت له الأخرى لأنها أجنبية، ولأن التحريم لا يدور من الطرفين جميعا، هذا حكم النكاح، وتدخل فيه عمة الأب وخالته وشبه ذلك من الأباعد، لأن العقد يشتمل على ذلك.

=

المحرَّماتِ من جهة الرَّضاعةِ التي لها لُحمةٌ كلُحمةِ النَسبِ، والمرادُ بـ (نسائكم) المنكوحاتُ على الإطلاق سواءٌ كن مدخولًا بهن أو لا وعليه جمهورُ العلماء. روي عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال في رجل تزوج امرأةً ثم طلقها قبل أن يدخُلَ بها إنه لا بأس بأن يتزوجَ ابنتَها ولا يحِلُّ له أن يتزوجَ أمَّها[١]. وعن عمرَ وعِمرانَ بنِ الحصين رضي الله عنهما: أن الأمَّ تحرُم بنفس العقدِ[٢]، وعن مسروقٍ: هي مُرسلةٌ فأرسِلوا ما أرسلَ الله[٣]. وعن ابن عباس: أبهِموا ما أبهم الله[٤]، خلا أنه روي عنه

= قال أبو العباس القرطبي: وعلل الجمهور منع الجمع بين من ذكر، لما يفضي إليه الجمع من قطع الأرحام القريبة بما يقع بين الضرائر من الشنآن والشرور بسبب الغيرة، وقد طرد بعض السلف هذه العلة، فمنع الجمع بين بنتي العمتين والخالتين، وبنتي الخالين والعمين، وجمهور السلف وأئمة الفتوى على خلافه، وقصر التحريم على ما ينطلق عليه لفظ العمات والخالات.

وقال القاضي عياض: أجمع المسلمون على الأخذ بهذا النهي في الجمع بين الأختين، وفي الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، أو في الوطء بملك اليمين، وقد كان في جمع الوطء بملك اليمين اختلاف من بعض السلف استقر بعد الإجماع عليه، إلا طائفة من الخوارج لا يلتفت إلى قولهم.

ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤/ ٥٤٥، ٥٤٦) بتصرف، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤/ ١٠٢، ١٠٣) بتصرف.

(١) تفرد به الترمذي من أصحاب الكتب الستة (٣/ ٤١٦) كتاب النكاح: باب ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها حديث برقم (١١١٧).

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦/ ٢٧٦) كتاب النكاح: باب أمهات نسائكم (١٠٨٢١)، والبيهقي في سننه الكبرى (٧/ ١٦٠) كتاب النكاح باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وأمهات نسائكم وربائبكم .... دخلتم بهن﴾، وابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ١٤٦) حديث برقم (٨٩٩٥٦).

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٤٢) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر، وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٢٩٩) وزاد نسبته إلى أبي قرة في سننه وأبي يعلى الموصلي. قال ابن جرير الطبري: وهذا خبر- وإن كان في إسناده ما فيه- فإن إجماع الحجة على صحة القول به، مستغن عن الاستشهاد على صحته بغيره.

وقال الترمذي: «هذا حديث لا يصح من قبل إسناده، وإنما رواه ابن لهيعة والمثنى ابن الصباح عن عمر بن شعيب، والمثنى بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٤١١).

(٣) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٤٨٤): كتاب النكاح باب الرجل يطلق المرأة قبل أن يدخل بها أله أن يتزوج أمها حديث (١٦٢٧١)، وعبد الرزاق في مصنفه (٦/ ٢٧٤): كتاب النكاح : باب «أمهات نسائكم»، حديث (١٠٨١٣)، والبيهقي في سننه الكبرى (٧/ ١٦٠)، كتاب النكاح باب قوله تعالى: ﴿وأمهات نسائكم وربائبكم .... دخلتم بهن﴾، وسعيد بن منصور (٣/ ١٢١٦) حديث برقم (٦٠٤) وذكره السيوطي في الدر المنثور، (٢/ ٢٤٢) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣/ ٤٨٥): كتاب النكاح: باب الرجل يطلق المرأة قبل أن يدخل بها، أله أن =

وعن علي وزيد وابنِ عمرَ وابنِ الزبيرِ رضي الله عنهم [أنهم][(١)] قرءوا[(٢)] (وأمهاتُ نسائِكم اللاتي دخلتم بهن)، وعن جابر روايتان وعن سعيدِ بنِ المسيِّبَ عن زيد أنه إذا ماتت عنده فأخذ ميراثَها كُره أن يخلُفَ على أمها وإذا طلقها قبل أن يدخُل بها فإن شاء فَعَل[(٣)]، أقام الموتَ في ذلك مُقام الدخولِ كما قام مقامَه في باب المهرِ والعِدّةِ

= يتزوج أمها، حديث برقم (١٦٢٦٨)، والبيهقي في سننه الكبرى (٧/ ٦٠) كتاب النكاح، باب: قوله تعالى: ﴿وأمهات نسائكم وربائبكم .... دخلتم بهن﴾، وسعيد بن منصور في سننه (١/ ٣/ ٢٧٠) باب في الرجل يتزوج المرأة ، حديث (٩٣٧).
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٤٢).
وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم.

(١) سقط في المخطوط.
(٢) ينظر: «معالم التنزيل» (١/ ٤١٢).
(٣) اتفق الفقهاء على أن وطء الزوجة يحرم الربيبة، واختلفوا في غير الوطء من اللمس والنظر إلى الفرج بشهوة أو بغير شهوة: هل ذلك يحرم الربيبة أم لا؟
فقال مالك والثوري وأبو حنيفة والأوزاعي والليث بن سعد: إن اللمس بشهوة يحرمها، وهو أحد قولي الشافعي.
وقال داود، والمزني: لا يحرمها إلا الوطء، وهو أحد قولي الشافعي المختار عنده.
والنظر كاللمس عند مالك إذا كان بقصد التلذذ إلى أي عضو كان، وفيه عنه خلاف، ووافقه أبو حنيفة في النظر إلى الفرج فقط.
وقال الثوري: النظر كاللمس، ولم يشترط اللذة.
وخالفهم في ذلك ابن أبي ليلى، والشافعي في أحد قوليه فلم يوجب في النظر شيئا، وأوجب في اللمس.
ومبنى الخلاف: اختلافهم في مفهوم الدخول المشترط للتحريم في قوله تعالى: ﴿اللاتي دخلتم بهن﴾ [النساء: ٣٢] هل المراد به: الوطء أو التلذذ بما دون الوطء؟ وعلى أن المراد به التلذذ بما دون الوطء، هل يدخل فيه النظر أم لا؟
والأصل في تحريم نكاح بنات الزوجات قوله جل شأنه: ﴿وربائبكم التي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن﴾ [النساء: ٣٢].
واختلفوا: هل يشترط في تحريم بنت الزوجة: أن تكون في حجر الزوج أو لا؟
ذهب الجمهور إلى أنه لا يشترط ذلك في التحريم.
وقال داود: يشترط في تحريمها أن تكون في حجره.
ومبنى الخلاف: هل قوله تعالى: ﴿اللاتي في حجوركم﴾ وصف له تأثير في الحرمة؟ أو ليس له تأثير فيها؟ وإنما هو وصف خرج مخرج الموجود الغالب، فمن قال: إنه وصف خرج مخرج الموجود الغالب وليس مؤثرا في الحرمة، قال بحرمة الربيبة مطلقا.
ومن قال: إنه شرط غير معقول المعنى مؤثر في الحرمة، قال: لا تحرم إلا إذا كانت في حجره.
وتفصيل هذا الخلاف: أن داود ومن تبعه من الظاهرية قد استدلوا على مذهبهم بالكتاب والسنة: =

ويُلحقُ بهن الموطوءاتُ بوجه من الوجوه المعدودةِ فيما سبَق والممسوساتُ ونظائرُهن. والأمهاتُ تعم المرضِعاتِ كما تعم الجداتِ حسبما ذكر.

﴿وربائبُكم اللاتي في حجوركم﴾ الربائبُ جمعُ ربيبة فعيل بمعنى مفعول، والتاء للنقل إلى الاسمية والربيبُ ولدُ المرأةِ من آخَرَ سمي به لأنه يرُبُّه غالبًا كما يرُبُّ ولدَه

= أما الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿وربائكم اللاتي في حجوركم﴾ [النساء: ٣٢].
ووجه الدلالة من الآية الكريمة، أنهم قالوا: إن الله سبحانه وتعالى حرم الربيبة بشرطين:
أحدهما: أن تكون في حجر المتزوج بأمها.
والثاني: الدخول بالأم.
وقد عدم أحد الشرطين؛ فلا يوجد التحريم.
وأما السنة: فما روي عن النبى ﷺ أنه قال: «لو لم تكن ربيبتى في حجرى ما حلت لى إنها ابنة أخي من الرضاعة».
ووجه الدلالة من هذا الحديث: أن الرسول ﷺ قال ذلك لما عرضت عليه زينب بنت أم سلمة زوج النبى ﷺ؛ فدل ذلك على أن للحجر أثرا في التحريم، وإلا لما تعرض له الرسول ﷺ بالذكر.
وقد قيل للظاهرية في الآية: إن إضافة الربائب إلى الحجور إنما جرى على الأغلب؛ فإن الغالب أن تكون في حجر زوج أمها، لا أنهن لا يحرمن إذا لم يكن كذلك؛ فلا مفهوم للحجر هنا؛ إذ لو كان شرطا كالدخول لما اكتفي في موضع الإحلال بنفى الدخول، ولم يشترط نفي الحجر، فلم يقل: فإن لم تكونوا دخلتم بهن، ولم يكن في حجوركم، ولو كان شرطا لما اكتفى بنفى الدخول في موضع الإحلال.
ويقال لهم في الحديث: إنه أخرجه صالح بن أحمد عن أبيه، وأخرجه أبو عبيد أيضا، وقال ابن المنذر والطحاوى: إنه غير ثابت عنه؛ فيه إبراهيم بن عبيد بن رفاعة: لا يعرف، وأكثر أهل العلم تلقوه بالدفع والخلاف.
وهو أيضا معارض بقوله ﷺ لأم حبيبة: «فلا تعرضن على بناتكن ولا أخواتكن» من غير تقييد بالحجر، فهذا يدل على أن الكون في الحجر غير معتبر في التحريم.
وأما الجمهور فقد استدلوا بالآية نفسها، وقالوا: إنها مطلقة، وذكر الحجر يجوز أن يكون خرج مخرج الغالب لا مخرج الشرط؛ إذ الغالب المعتاد أن يكن في حضانة أمهاتهن تحت حماية أزواجهن.
وفائدة وصفهن بالكون في الحجر تقوية علة الحرمة.
ويجوز أن يكون سبب ذكر الحجر: الاستهجان لفعلهم والتشنيع عليهم، لا لتعلق الحكم وهو التحريم به.
يتبين لنا من بيان الأدلة ومناقشاتها: رجحان مذهب الجمهور القائل بتحريم الربيبة على زوج أمها المدخول بها، سواء أكانت في حجره أم لا، وأنه إذا عقد عليها كان النكاح فاسدا، يفسخ قبل الدخول وبعده، ولاسيما أن الله سبحانه وتعالى إنما حرم الربيبة؛ لئلا يفضي نكاحها إلى قطيعة الرحم، وهي في هذا المعنى لا تختلف بين أن تكون في حجره أو في حجر غيره؛ فدل على أن الكون في الحجر غير معتبر في التحريم.

وإن لم يكن ذلك أمرًا مطَّرِدًا، وهو المعنيُّ بكونهن في الحُجور فإن شأنهن الغالبَ المعتادَ أن يكنّ في حضانة أمهاتِهن تحت حمايةِ أزواجِهن لا كونُهن كذلك بالفعل، وفائدةُ وصفِهن بذلك تقويةُ عِلةِ الحُرمةِ وتكميلُها كما أنها هي النُّكتةُ في إيرادهن باسم الربائبِ دون بناتِ النساءِ فإن كونَهن بصدد احتضانِهم لهن وفي شرف التقلّبِ في حجورهم وتحت حمايتِهم وتربيتِهم مما يقوّي الملابسةَ والشَبَهَ بينهن وبين أولادِهم ويستدعي إجراءَهن مُجرى بناتِهم، لا تقييدُ الحرمةِ بكونهن في حجورهم بالفعل، كما روي عن علي رضي الله عنه وبه أخذ داودُ[1]، ومذهبُ جمهورِ العلماءِ ما ذكر أولًا بخلاف ما في قوله تعالى: ﴿**من نسائكم اللاتي دخلتم بهن**﴾ فإنه لتقييدها به قطعًا فإن كلمةَ (مِنْ) متعلقةٌ بمحذوف وقع حالًا من (ربائبكم) أو من ضميرها المستكن في الظرف؛ لأنه لما وقع صلة تحمل ضميرًا، أي وربائبكم اللاتي استقرَرْنَ في حجوركم كائناتٍ من نسائكم إلخ، ولا مساغَ لجعله حالًا من أمهاتُ أو مما أضيفت هي إليه خاصةً وهو بيِّنٌ لا سِترةَ به ولا مع ما ذكر أولا ضرورةَ أن حاليتَه من ربائبكم أو من ضميرها تقتضي كونَ كلمةِ مِنْ ابتدائيةً وحاليتُه من أمهاتُ أو من نسائكم تستدعي كونَها بيانيةً، وادعاءُ كونِها اتصاليةً منتظمةٌ لمعنى الابتداءِ والبيان، أو جعلُ الموصولِ صفةً للنساءَيْنِ مع اختلاف عاملَيْهما مما يجب تنزيهُ ساحةِ التنزيلِ عن أمثاله مع أنه سعيٌ في إسكات ما نطَق به النبيُّ عليه الصلاة والسلام واتفق عليه الجمهورُ حسبما ذُكر فيما قبلُ، وأما ما نقل من القراءة فضعيفةُ الروايةِ وعلى تقدير الصحةِ محمولةٌ على النسخ ومعنى الدخولِ بهن إدخالُهن السِّترَ، والباءُ للتعدية وهي كنايةٌ عن الجماع كقولهم: بنىٰ عليها وضرَب عليها الحجابَ وفي حكمه اللمسُ ونظائرُه كما مر ﴿**فإن لم تكونوا**﴾ أي فيما قبل ﴿**دخلتم بهن**﴾ أصلًا ﴿**فلا جُناح عليكم**﴾ أي في نكاح الربائبِ، وهو تصريحٌ بما أَشعَرَ به ما قبله، والفاءُ الأولى لترتيب ما بعدها على ما قبلها، فإن بيانَ حكمِ الدخولِ مستتبعٌ لبيانِ حكم عدمِه ﴿**وحلائل أبنائكم**﴾ أي زوجاتُهم، سُمّيت الزوجةُ حليلةً لحِلّها للزوج أو لحلولها في محله، وقيل: لَحِلّ كلٍّ منهما إزارَ صاحبِه، وفي حكمهن مزنياتُهم ومَن يجرين مَجراهن من الممسوسات ونظائرِهن، وقولُه تعالى: ﴿**الذين من أصلابكم**﴾ لإخراج الأدعياءِ دون أبناءِ الأولادِ والأبناءِ من الرَّضاع فإنهم وإن سفَلوا في حكم الأبناءِ الصُلْبيين ﴿**وأن تجمعوا بين الأختين**﴾ في حيز الرفعِ عطفًا على ما قبله من المحرمات، والمرادُ به جمعُهما في

---

(١) ذكره الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٣/ ٣٦١) وقال: لا أصل له.

النكاح لا في مِلك اليمينِ، وأما جمعُهما في الوطء بملك اليمينِ فملحقٌ به بطريق الدِلالةِ لاتحادهما في المدار ولقوله عليه الصلاة والسلام: «مَنْ كان يؤمن بالله واليومِ الآخرِ فلا يجمَعَنّ ماءَه في رحم أختين»[١] بخلاف نفسِ ملكِ اليمينِ فإنه ليس في معنى النكاحِ في الإفضاء إلى الوطء ولا مستلزِمًا له، ولذلك يصَحُّ شراءُ المجوسيةِ دون نكاحِها حتى لو وطِئهما لا يحِلّ له وطءُ إحداهما حتى يحرُمَ عليه وطءُ الأخرى بسبب من الأسباب، وكذا لو تزوج أختَ أَمَتِه الموطوءةِ لا يحل له وطءُ إحداهما حتى يحرُم عليه الأخرى، لأن المنكوحةَ موطوءةٌ حكمًا فكأنه جمعهما وطئًا، وإسنادُ الحرمةِ إلى جمعهما لا إلى الثانية منهما بأن يقال: وأخواتُ نسائِكم للاحتراز عن إفادة الحُرْمةِ المؤبدةِ كما في المحرماتِ السابقاتِ ولكونه بمعزل من الدلالة على حرمة الجمعِ بينهما على سبيل المعية، ويشترك في هذا الحكم الجمعُ بين المرأةِ وعمتِها ونظائرِها، فإن مدارَ حرمةِ الجمعِ بين الأختين إفضاؤُه إلى قطع ما أمر الله بوصله وذلك متحققٌ في الجمع بين هؤلاءِ بل أولى، فإن العمةَ والخالةَ بمنزلة الأمِّ فقوله عليه السلام: «لا تُنكحُ المرأةُ على عمتها ولا على خالتها ولا على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها»[٢] من قبيل بيان التفسيرِ لا بيانِ التغييرِ، وقيل: هو مشهورٌ يجوز به الزيادةُ على الكتاب ﴿**إلا ما قد سلف**﴾ استثناءٌ منقطعٌ أي لكن ما قد مضى لا تؤاخذون به ولا سبيل إلى جعله متصلًا بقصد التأكيدِ والمبالغةِ كما مر فيما سلف لأن قوله تعالى: ﴿**إن الله كان غفورًا رحيمًا**﴾ تعليلٌ لما أفاده الاستثناءُ فيتحتم الانقطاعُ، وقال عطاء والسدي: معناه إلا ما كان من يعقوبَ عليه السلام فإنه قد جمع بين ليا أمِّ يهوذا وبين راحيلَ أمِّ يوسفَ عليه الصلاة والسلام، ولا يساعده التعليلُ لأن ما فعله يعقوبُ عليه السلام كان حلالًا في شريعته، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: كان أهلُ الجاهليةِ يحرِّمون ما حرم الله تعالى إلا امرأةَ الأبِ والجمعَ بين الأختين[٣].

وروىٰ هشامُ بنُ عبدِ اللّٰه[٤] عن محمد بنِ الحسنِ[٥] أنه قال: كان أهلُ الجاهلية

---

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٣/ ٢٩٤) برقم (٥٤٣١)، وابن حبان (٩/ ٤٢٧) برقم (٤١١٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٦٦) كتاب النكاح، باب: ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها وبين خالتها، من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه.
وأخرج مسلم شطره الأول (٢/ ١٠٢٩) كتاب النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، برقم (٣٧/ ١٤٠٨).

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٤١٢).

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ١٥٠).

(٤) هو: هشام بن عبد الله الرازي، فقيه حنفي، تفقه على أبي يوسف ومحمد. رحمهما الله. روى عنه =

يعرِفون هذه المحرماتِ إلا اثنتين: نكاحَ امرأةِ الأبِ والجمعَ بين الأختين، ألا يُرى أنه قد عُقِّب النهيُ عن كل منهما بقوله تعالى: ﴿إلا ما قد سلف﴾[1] وهذا يُشير إلى كون الاستثناءِ فيهما على سَنن واحدٍ ويأباه اختلافُ التعليلين.

۞ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾ وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ

= أنه أنفق في العلم سبعمائة ألف درهم وتوفي في منزله بالري سنة (٢٢١) ودفن في مقبرته، ومن مصنفاته (النوادر في الفقه، وصلاة الأثر).

ينظر: كشف الظنون (٦/ ٥٠٨)، وشذرات الذهب (٢/ ٤٩)، والفوائد البهية، ص (٢٢٣).

(٥) هو: محمد بن الحسن بن فرقد، من موالي بني شيبان، أبو عبد الله، إمام بالفقه والأصول، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة، مولده بـ «واسط» سنة إحدى وثلاثين ومائة، وأصله من قرية حرستا في غوطة دمشق، قال الشافعي: لو أشاء أن أقول: نزل القرآن بلغة محمد بن الحسن، لقلت؛ لفصاحته. له كتب كثيرة في الفقه والأصول، منها: المبسوط في فروع الفقه، والزيادات، والجامع الكبير، وغير ذلك. توفي رضي الله عنه سنة تسع وثمانين ومائة.

ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ١٧٢)، والجواهر المضية (٣/ ١٢٢).

(١) ذكره القرطبي في تفسيره (٥/ ١١٩).

وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (٣٣) الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤) وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥)

﴿**والمحصنات**﴾ بفتح الصاد وهن ذواتُ الأزواج أحصنهنّ التزوجُ أو الأزواجُ أو الأولياءُ أي أَعَفَّهن عن الوقوع في الحرام، وقرئ[1] على صيغة اسم الفاعلِ فإنهن أحصَنَّ فروجَهن عن غير أزواجِهن، أو أحصَنَّ أزواجَهن. وقيل: الصيغةُ للفاعل على القراءة الأولى أيضًا وفتحُ الصادِ محمولٌ على الشذوذ كما في نظيريه مُلقَح ومسهَب من ألقح وأسهب، قيل: قد ورد الإحصانُ في القرآن على أربعة معانٍ: الأولُ: التزوجُ كما في هذه الآية الكريمةِ.

والثاني: العفةُ كما في قوله تعالى: ﴿محصنين غيرَ مسافحين﴾ [النساء، الآية ٢٤].

الثالث: الحريةُ كما في قوله تعالى: ﴿ومن لم يستطع منكم طولًا أن ينكِحَ المحصناتِ﴾ [سورة النساء، الآية ٢٥] والرابع: الإسلامُ كما في قوله تعالى: ﴿فإذا أُحصِنَّ﴾ [سورة النساء، الآية ٢٥] قيل في تفسيره: أي أسلمن.

وهي معطوفةٌ على المحرمات السابقة، وقوله تعالى: ﴿**من النساء**﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا منها أي كائناتٍ من النساء، وفائدتُه تأكيدُ عمومِها لا دفع توهُّم شمولِها للرجال بناءً على كونها صفةً للأنفس كما تُوهِّم ﴿**إلا ما ملكت أيمانُكم**﴾ استثناءٌ من المحصَنات استثناءَ النوعِ من الجنس، أي ملكتُموه، وإسنادُ المِلكِ إلى الأَيْمان لما أن سببَه الغالبَ هو الصفةُ الواقعةُ بها وقد اشتهر ذلك في الأرِقاء، لا سيما في إناثهم وهن المراداتُ هاهنا رعايةً للمقابلة بينه وبين مِلكِ النكاحِ الواردِ على الحرائر، والتعبيرُ عنهن بما لإسقاطهن بما فيهن من قصور الرقِّ عن رتبة العقلاءِ،

---

(١) قرأ بها: الكسائي، وطلحة، وابن مصرف، والحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٨)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٢)، والبحر المحيط (٣/ ٢١٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦١)، والكشف للقيسي (١/ ٣٨٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٣٠)، وتفسير الرازي (٣/ ١٧٤)، والمعاني للفراء (١/ ٢٦٠)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

وهي إما عامةٌ حسب عمومِ صلتِها فالاستثناءُ حينئذ ليس لإخراج جميعِ أفرادِها من حكم التحريمِ بطريق شمولِ النفي بل بطريق نفيِ الشمولِ المستلزِم لإخراج بعضِها أي حُرمت عليكم المحصَناتُ على الإطلاق إلا المحصناتِ اللاتي ملَكتُموهن فإنهن لسن من المحرمات على الإطلاق بل فيهن من لا يحرُم نكاحُهن في الجملة وهن المسْبياتُ بغير أزواجِهن أو مطلقًا حسب اختلافِ الرأيين.

وإما خاصةٌ بالمذكورات فالمعنى: حُرمت عليكم المحصناتُ إلا اللاتي سُبِين فإن نكاحَهن مشروعٌ في الجملة أي لغير مُلاّكِهن، وأما حِلُّهن لهم بحكم ملكِ اليمينِ فمفهومٌ بدِلالة النصِّ لاتحاد المَناطِ لا بعبارته لما عرفت من أن مَساقَ النظم الكريمِ لبيان حرمةِ التمتعِ بالمحرمات المعدودةِ بحكم ملكِ النكاحِ، وإنما ثبوتُ حرمَةِ التمتعِ بهن بحكم مِلكِ اليمينِ بطريق دِلالةِ النصِّ وذلك مما لا يجري فيه الاستثناءُ قطعًا، وأما عدُّهن من ذوات الأزواج مع تحقق الفُرقةِ بينهن وبين أزواجِهن قطعًا بالتبايُن أو بالسبْي على اختلاف الرأيين فمبنيٌّ على اعتقاد الناسِ حيث كانوا حينئذ غافلين عن الفُرقة، ألا ترى[1] إلى ما رُوي عن أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه من أنه قال: أصبْنا يومَ أوطاس سبايا لهن أزواجٌ فكرِهْنا أن نقَع عليهن فسألنا النبيَّ عليه السلام. وفي رواية عنه قلنا: يا رسولَ الله كيف نقَع على نساءٍ قد عرَفنا أنسابَهن وأزواجَهن؟ فنزلت، ﴿والمحصناتُ من النساء إلا ما ملكت إيمانُكم﴾ فاستحللناهن[2].

وفي رواية أخرى عنه ونادى منادي رسولِ الله ﷺ: ألا لا توطأُ حاملٌ حتى تضَعَ ولا حائلٌ حتى تحيضَ[3] فأباح وطأَهن بعد الاستبراءِ، وليس في ترتيب هذا الحكمِ على نزول الآيةِ الكريمةِ ما يدل على كونها مَسوقةً له فإن ذلك إنما يتوقف على إفادتها له بوجه من وجوه الدِلالةِ لا على إفادتها بطريق العبارةِ أو نحوِها.

هذا وقد روي عن أبي سعيد رضي الله عنه أنه قال: إنها نزلت في نساءٍ كنّ

(١) في المخطوط: يرى.

(٢) أخرجه مسلم بنحوه (٢/ ١٠٨٠) كتاب الرضاع، باب: جواز وطء المسبية بعد الاستبراء، برقم (٣٥/ ١٤٥٦)، وأحمد (٣/ ٨٤)، وأبو داود (١/ ٦٥٣) كتاب النكاح، باب: في وطء السبايا، برقم (٢١٥٥)، والترمذي (٥/ ٢٣٤، ٢٣٥) كتاب تفسير القرآن، باب: سورة النساء، برقم (٣٠١٦، ٣٠١٧)، والنسائي في السنن الكبرى (٣/ ٣٠٨) كتاب النكاح، باب: تأويل قول الله -عز وجل-: ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾، برقم (٥٤٩١).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٨٤)، وأبو داود (١/ ٦٥٤) كتاب النكاح، باب: في وطء السبايا، برقم (٢١٥٧)، والدارمي (٢/ ٢٢٤) كتاب الطلاق، باب: في استبراء الأمة، برقم (٢٢٩٥)، والحاكم (٢/ ٢١٢) كتاب النكاح، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ٤٤٩) كتاب العدد، باب: استبراء من ملك الأمة.

يهاجِرْن إلى رسول الله ﷺ ولهن أزواجٌ فيتزوجُهن بعضُ المسلمين ثم يقدَمُ أزواجُهن مهاجرين فنهىٰ عن نكاحهن[١].

فالمحصناتُ حينئذ عبارةٌ عن المهاجرات [اللاتي][٢] يَتَحقق أو يُتوقع من أزواجهن الإسلامُ والمهاجَرَة، ولذلك لم يزُلْ عنهن اسمُ الإحصانِ، والنهيُ للتحريم المحقق، وتعرُّفِ حالِ المتوقعِ، وإلا فما عداهن بمعزل من الحُرمة واستحقاقِ إطلاقِ الاسمِ عليهن، كيف لا وحين انقطعت العلاقةُ بين المَسْبيةِ وزوجِها مع اتحادهما في الدينِ فلأَنْ تنقطِعَ ما بين المهاجِرَةِ وزوجِها أحقُّ وأولى كما يُفصح عنه قولُه عز وجل[٣]: ﴿فإن علمتُموهن مؤمناتٍ فلا ترجِعوهن إلى الكفار لا هن حلٌّ لهم ولا هم يحِلّون لهن﴾ [الممتحنة، الآية ١٠] الآية.

﴿**كتاب الله**﴾ مصدرٌ مؤكّدٌ أي كتَبَ الله ﴿**عليكم**﴾ تحريمَ هؤلاءِ كتابًا وفرضه فرضًا، وقيل: منصوبٌ على الإغراء بفعل مضمرٍ أي الزَموا كتابَ الله وعليكم متعلقٌ إما بالمصدر وإما بمحذوف وقع حالًا منه وقيل: هو إغراءٌ آخَرُ مؤكدٌ لما قبله قد حُذف مفعولُه لدِلالة المذكورِ عليه أو بنفس عليكم على رأي من جوّز تقديمَ المنصوبِ في باب الإغراءِ كما في قوله: [الرجز]

يا أيها المائحُ دَلْوي دونكا ... إني رأيتُ الناسَ يحمَدونكا[٤]

وقرئ[٥] كُتُبُ الله بالجمع والرفع أي هذه فرائضُ الله عليكم وقرئ[٦] (كتَبَ الله)

---

(١) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ٢٨٥).

(٢) سقط في المخطوط.

(٣) في المخطوط: تعالى.

(٤) الرجز لجارية من بني مازن في الدرر (٥/ ٣٠١)؛ وشرح التصريح (٢/ ٢٠٠)؛ والمقاصد النحوية (٤/ ٣١١)؛ وبلا نسبة في لسان العرب (ميح)؛ وأسرار العربية ص(١٦٥)، والأشباه والنظائر (١/ ٣٤٤)؛ والإنصاف ص (٢٢٨)؛ وأوضح المسالك (٤/ ٨٨)؛ وجمهرة اللغة ص (٥٧٤)؛ وخزانة الأدب (٦/ ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٧)؛ وذيل السمط ص(١١)؛ وشرح الأشموني (٢/ ٤٩١)؛ وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص (٥٣٢)؛ وشرح شذور الذهب ص (٥٢٢)؛ وشرح عمدة الحافظ ص (٧٣٩)؛ وشرح المفصل (١/ ١١٧)؛ ومعجم ما استعجم ص (٤١٦)، ومغني اللبيب (٢/ ٦٠٩)؛ والمقرب (١/ ١٣٧)؛ وهمع الهوامع (٢/ ١٠٥)؛ وتهذيب اللغة (٥/ ٢٧٩)،ومقاييس اللغة (٥/ ٢٨٧).

(٥) قرأ بها: محمد بن السميفع.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢١٥).

(٦) قرأ بها: أبو حيوة، ومحمد بن السميفع.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١٠٢)، والبحر المحيط (٣/ ٢١٤)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٢٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٢)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٨٥).

بلفظ الفعل ﴿وأحل لكم﴾ عطفٌ على (حُرّمت عليكم) إلخ، وتوسيطُ قوله تعالى: ﴿كتابَ الله عليكم﴾ بينهما للمبالغة في الحمل على المحافظة عن المحرمات المذكورةِ، وقرئ[1] على صيغة المبنيِّ للفاعل فيكون معطوفًا على الفعل المقدّرِ، وقيل: بل على حرمت إلخ، فإنهما جملتانِ متقابلتانِ مؤسِّستانِ للتحريم والتحليلِ المنوطَيْن بأمر الله تعالى ولا ضير في اختلاف المُسندِ إليه بحسب الظاهِرِ لا سيما بعد ما أُكّدت الأولى بما يدل على أن المحرِّمَ هو الله تعالى.

﴿ما وراء ذلكم﴾ إشارةٌ إلى ما ذُكر من المحرمات المعدودةِ أي أُحِلَّ لكم نِكاحُ ما سواهن انفرادًا وجمعًا، ولعل إيثارَ اسمِ الإشارةِ المتعرِّضِ لوصف المشارِ إليه وعنوانِه على الضمير المتعرِّضِ للذات فقط لتذكير ما في كل واحدةٍ منهن من العنوان الذي يدور عليه حُكمُ الحرمةِ فيُفهم مشاركةُ مَنْ في معناهن لهن فيها بطريق الدلالةِ فإن حرمةَ الجمعِ بين المرأةِ وعمتِها وبينها وبين خالتِها ليست بطريق العبارة بل بطريق الدلالةِ كما سلف، وقيل: ليس المرادُ بالإحلالِ مطلقًا أي على جميع الأحوالِ حتى يردَ أنه يلزمُ منه حِلُّ الجمعِ بين المرأةِ وعمتِها وبينها وبين خالتِها، بل إنما هو إحلالُهن في الجملة أي على بعض الأحوالِ ولا ريب في حل نكاحِهن بطريق الانفرادِ، ولا يقدَحُ في ذلك حرمتُه بطريق الجمعِ، ألا ترى أن حرمةَ نكاحِ المعتدّةِ والمطلقةِ ثلاثًا والخامسةِ ونكاحِ الأمةِ على الحرة ونكاحِ الملاعنةِ لا تقدَحُ في حل نكاحِهن بعد العدةِ، وبعد التحليلِ، وبعد تطليقِ الرابعةِ وانقضاءِ العدةِ، وبعد تطليقِ الحرةِ، وبعد إكذابِ الملاعِنِ نفسَه!

وأنت خبير بأن الحلَّ يجب أن يتعلق هاهنا بما تعلق به الحرمةُ فيما سلف وقد تعلق هناك بالجمع فلا بد أن يتعلق الحِلُّ هاهنا به أيضًا ﴿أن تبتغوا﴾ متعلقٌ بالمفعولين المذكورين على أنه مفعولٌ له لكن لا باعتبار ذاتِهما بل باعتبار بيانِهما وإظهارِهما أي بيّن لكم تحريمَ المحرماتِ المعدودةِ وإحلالَ ما سواهن إرادةَ أن

---

(١) قرأ بها: ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، واليماني.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٠٦)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٢)، والبحر المحيط (٣/ ٢١٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٦٢)، والتيسير للداني ص (٩٥)، وتفسير الطبري (٨/ ١٧٣)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٢٤)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٢)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣١)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٢)، والكشف للقيسي (١/ ٣١٥)، وتفسير الرازي (٣/ ١٩٠)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

تبتغوا بأموالكم، والمفعولُ محذوفٌ أي تبتغوا النساءَ، أو متروكٌ أي تفعلوا الابتغاءَ ﴿**بأموالكم**﴾ بصَرْفها إلى مهورهن، أو بدلُ اشتمالٍ من «ما وراءَ ذلكم» بتقدير ضميرِ المفعولِ ﴿**محصِنين**﴾ حالٌ من فاعل (تبتغوا) والإحصانُ العفةُ وتحصينُ النفسِ عن الوقوع فيما يوجب اللومَ والعِقابَ ﴿**غيرَ مسافحين**﴾ حالٌ ثانيةٌ منه أو حالٌ من الضمير في (محصِنين)، والسِفاحُ الزنا والفجورُ من السَّفْح الذي هو صبُّ المنيِّ، سُمّي به لأنه الغرضُ منه، ومفعولُ الفعلين محذوفٌ أي محصِنين فروجَكم غيرَ مسافحين الزّواني، وهي في الحقيقة حالٌ مؤكدةٌ لأن المحصَنَ غيرُ مسافحٍ ألبتةَ، وما في قوله تعالى[1]: ﴿**فما استمتعتم به منهن**﴾ إما عبارةٌ عن النساء أو عما يتعلق بهن من الأفعال، وعلى التقديرين فهي إما شرطيةٌ ما بعدها شرطُها، وإما موصولةٌ ما بعدها صلتُها، وأيًّا ما كان فهي مبتدأٌ خبرُها على تقدير كونِها شرطيةً: إما فعلُ الشرطِ أو جوابُه أو كلاهما على الخلاف المعروفِ، وعلى تقدير كونِها موصولةً قولُه تعالى: ﴿**فآتوهن أجورَهن**﴾ والفاءُ لتضمُّن الموصولِ معنى الشرطِ ثم على تقدير كونِها عبارةً عن النساء فالعائدُ إلى المبتدأ هو الضميرُ المنصوبُ في فآتوهن، سواءٌ كانت شرطيةً أو موصولةً، ومن بيانيةٌ أو تبعيضيةٌ محلُّها النصبُ على الحالية من الضمير المجرورِ في به، والمعنى فأيُّ فردٍ استمتعتم به أو فالفردُ الذي استمتعتم به حالَ كونِه من جنس النساءِ أو بعضِهن فآتوهن أجورهن، وقد روعيَ تارةً جانبُ اللفظِ فأُفرِدَ الضميرُ أولًا، وأخرى جانبُ المعنى فجمع ثانيًا وثالثًا.

وأما على تقدير كونِها عبارةً عما يتعلق بهن فـ (من) ابتدائيةٌ متعلقةٌ بالاستمتاع والعائدُ إلى المبتدأ محذوفٌ والمعنى أيُّ فعلٍ استمتعتم به من جهتهن من نكاح أو خلوةٍ أو نحوِهما، أو فالفعلُ الذي استمتعتم به من قِبَلهن من الأفعال المذكورةِ فآتوهن أجورَهن لأجله أو بمقابلته والمرادُ بالأجور المهورُ فإنها أجورُ أبضاعِهن.

﴿**فريضةً**﴾ حالٌ من (أجورهن) بمعنى مفروضةً أو نعتٌ لمصدر محذوفٍ أي إيتاءً مفروضًا أو مصدرٌ مؤكدٌ أي فُرض ذلك فريضةً أي لهن عليكم ﴿**ولا جناحَ عليكم فيما تراضيتم به**﴾ أي لا إثمَ عليكم فيما تراضيتم به من الحط عن المهر أو الإبراءِ منه على طريقة قولِه تعالى: ﴿فإن طبْنَ لكم عن شيء منه نفْسًا فكُلوه﴾ [النساء، الآية ٤] إثرَ قولِه تعالى: ﴿وآتوا النساءَ صَدُقاتهن﴾ [النساء، الآية ٤] وقوله تعالى: ﴿إلا أن يعفُون﴾ [البقرة، الآية ٢٣٧] وتعميمُه للزيادة على المسمى لا يساعدُه رفعُ الجُناحِ عن

---

(١) في المخطوط: عز وجل.

الرجال لأنها ليست مَظِنةَ الجُناحِ إلا أن يُجعلَ الخِطابُ للأزواج تغليبًا فإن أخذَ الزيادةِ على المسمّى مظِنةُ الجُناحِ على الزوجة، وقيل: فيما تراضيتم به من نفقة ونحوِها، وقيل: من مقام أو فِراقٍ، ولا يساعدُه قوله تعالى: ﴿من بعد الفريضة﴾ إذ لا تعلقَ لهما بالفريضة إلا أن يكون الفِراقُ بطريق المخالعةِ، وقيل: نزلت في المتعة التي هي النكاحُ إلى وقت معلومٍ من يوم أو أكثرَ، سُمِّيت بذلك لأن الغرضَ منها مجردُ الاستمتاعِ بالمرأة واستمتاعِها بما يُعطى، وقد أبيحت ثلاثةَ أيامٍ[1] حين فُتحت

---

(١) لقد كانت المتعة منتشرة عند العرب في الجاهلية، فكان الرجل يتزوج المرأة مدة، ثم يتركها من غير أن يرى العرب في ذلك غضاضة، فلما جاء الإسلام أقرهم على ذلك في أول الأمر، ولم نعلم أن النبى ﷺ نهى عن المتعة إلا في غزوة خيبر في السنة السابعة من الهجرة، فقد روى عن على رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ «نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الأنسية» واستمر الأمر على ذلك، حتى فتح مكة، حيث ثبت أن النبى ﷺ أباحها ثلاثة أيام، وفى بعض الروايات أنه أباحها يوم أوطاس، ولكن الحقيقة أن ذلك كان في يوم الفتح، ومن قال: يوم أوطاس، فذلك لاتصالها بها، ثم حرمها رسول الله ﷺ بعد ذلك إلى يوم القيامة.

فيعلم من هذا أن المتعة كانت مباحة قبل خيبر، ثم حرمت في خيبر، ثم أبيحت يوم الفتح، ثم حرمت بعد ذلك إلى يوم القيامة؛ فتكون المتعة مما تناولها التحريم والإباحة مرتين.

وقد نشأ عن هذا الاختلاف في المتعة بين الصحابة: فمنهم من يرى أن إباحة المتعة قبل خيبر كانت للضرورة، وللحاجة، ثم لما ارتفعت الحاجة في خيبر نهى عنها رسول الله ﷺ، ثم لما تجددت الحاجة عام الفتح أذن فيها، ولما ارتفعت الحاجة نهى عنها، وعليه فتكون المتعة مباحة عند الحاجة، وبهذا كان يقول ابن عباس رضى الله عنهما إلا أنه رجع عنه كما سيأتى بيانه.

ومنهم من يرى أن نهى النبى ﷺ عن المتعة يوم خيبر كان نسخا لها، ثم رفع النسخ في يوم الفتح ثلاثة أيام، ثم نسخت بعد ذلك إلى يوم القيامة، وإلى هذا ذهب جمهور الصحابة.

وقد اختلف الفقهاء بعد ذلك في المتعة هل هى محرمة؛ فتكون من الأنكحة الفاسدة، أو المباحة؛ فتكون من الأنكحة الصحيحة.

فذهب الجمهور إلى القول بتحريمها، وأنها من الأنكحة الفاسدة التى تفسخ مطلقا قبل الدخول وبعده، وهو مذهب الأئمة الأربعة.

وذهب الإمامية من الشيعة إلى القول بإباحة نكاح المتعة إلى يوم القيامة، بل منهم من تغالى في ذلك، وقال: إنها قربة.

وعليه فالخلاف في المتعة بين الجمهور والإمامية.

ولما لم أجد كتابا من كتب الإمامية أثق به لأستطيع استيفاء الكلام على مذهبهم في المتعة رأيت أن أكتفى بما قاله شرف الدين الصنعانى، وهو من علماء الشيعة، فإنه بعد أن ذكر الحديث عن على قال ما نصه: والحديث يدل على تحريم نكاح المتعة للنهى عنه، وهو النكاح المؤقت إلى أمد مجهول أو معلوم، وغايته إلى خمسة وأربعين يوما، ويرتفع النكاح بانقضاء الوقت المذكور في المنقطعة الحيض، والحائض بحيضتين، والمتوفى عنها بأربعة أشهر وعشر، ولا يثبت لها مهر ولا نفقة ولا توارث، ولا عدة إلا الاستبراء بما ذكر، ولا نسب يثبت به إلا أن يشترط، وتحرم المصاهرة بسببه. =

مكةُ شرَّفها الله تعالى ثم نُسخت لما روي أنه عليه السلام أباحها ثم أصبح يقول:

= هكذا ذكره في بعض كتب الإمامية.
وقد استدل الإمامية على القول بإباحة المتعة بالكتاب، والأثر، والمعقول، والإجماع:
أما الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿فما استطعتم به منهن فأتوهن أجورهن﴾ [النساء: ٢٤] فإنهم حملوا الاستمتاع في الآية على المتعة، وقالوا: المراد بقوله تعالى: ﴿فأتوهن أجورهن﴾ [الطلاق: ٦]: أجر المتعة، ومما يؤيد أن الآية في المتعة قراءة أبى وابن عباس: ﴿فما استمتعتم به منهن إلى أجل﴾ [النساء: ٢٤] فهي صريحة في المتعة.
وأما الأثر: فأولا: ما روي أن ابن عباس كان يفتي بالمتعة.
ووجه الدلالة من هذا: أنهم قالوا: لو لم تكن المتعة مباحة، لما أفتى بها ابن عباس إذ لا يليق بمثله أن يفتى بها مع أنها محرمة.
وثانيا: بما روى عن جابر رضى الله عنه قال: تمتعنا على عهد رسول الله ﷺ وأبى بكر، وصدرا من خلافة عمر، ثم نهانا عمر.
ووجه الدلالة من هذا: أن جابرا رضى الله عنه أخبر أنهم استمتعوا في زمن النبى ﷺ وفى خلافة أبى بكر، وفى صدر من خلافة عمر، وهذا يدل على أن المتعة مباحة، وإنما نهى عنها عمر من باب السياسة الشرعية.
وأما المعقول: فقد قالوا: إنها منفعة خالية من جهات القبح، ولا نعلم فيها ضررا عاجلا ولا آجلا، وكل ما هذا شأنه فهو مباح؛ فالمتعة مباحة.
وأما الإجماع: فإنهم قالوا: أجمع أهل البيت على إباحتها.
وتناقش هذه الأدلة التى تمسك بها الإمامية بما يأتى:
أما الآية فيقال لهم فيها: إنها بمعزل عن الدلالة لكم؛ إذ هى محمولة على النكاح الدائم، وما يجب للمرأة من المهر كاملا إذا استمتع بها الزوج، ويؤيد هذا أنها وردت في سياق الكلام على النكاح بالعقد المعروف بعد الكلام على أجناس يحرم التزوج بها، وتسمية المهر أجرا لا يدل على أنه أجر المتعة، فقد سمى المهر أجرا في غير هذا الموضع؛ كقوله تعالى: ﴿يأيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك اللاتي آتيت أجورهن﴾ [الأحزاب: ٥٠] أي: مهورهن، وكقوله تعالى: ﴿فانكحوهن بإذن أهلهن وآتوهن أجورهن﴾ [النساء: ٢٥] أى: مهورهن.
وأما قراءة أبي وابن عباس، فهي شاذة، والقراءة الشاذة لا تعارض القطعي وهي الآية الدالة على التحريم، وهي قوله تعالى: ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ [المؤمنون: ٦] مع أن الدليلين إن تساويا في القوة، وتعارضا في الحل والحرمة قدم دليل الحرمة منهما.
ويقال لهم فيما روى عن ابن عباس: إنه ثبت رجوعه عنه، وقد كان يفتي بها أولا؛ لأنه فهم من نهى النبى ﷺ عنها يوم خيبر، ثم إباحتها يوم الفتح، ثم نهى عنها بعد ذلك أن الإباحة كانت للضرورة، والنهى عند ارتفاعها؛ يؤيد ذلك ما روى عن شعبة عن أبى جمرة قال: سمعت ابن عباس سئل عن متعة النساء، فرخص فيها، فقال له مولى له: إنما ذلك في الحال الشديد، وفى النساء قلة، فقال ابن عباس: نعم. فإنه يعلم من هذا أن ابن عباس كان يتأول في إباحة نكاح المتعة لمضطر إليه، ثم توقف بعد ذلك لما ثبت له النسخ.
ومما يؤيد رجوع ابن عباس ما أخرجه الترمذي: أن ابن عباس قال: إنما كانت المتعة في أول =

«يأيها الناسُ إني كنتُ أمرتُكم بالاستمتاع من هذه النساءِ ألا إنَّ الله حَرَّمَ ذَلِكَ إلى

=

الإسلام، كان الرجل يقدم البلدة ليس له بها معرفة، فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم، فتحفظ له متاعه، وتصلح له شأنه، حتى نزلت: ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ [المؤمنون: ٦] فقال ابن عباس: فكل فرج سواهما حرام.

وقد روى رجوعه أيضا البيهقى، وأبو عوانة في صحيحه، وروى عنه أنه قال عند موته: «اللهم إنى أتوب إليك من قولى في المتعة والصرف».

وعليه فلا يصح الاحتجاج بفتوى ابن عباس، وقد رجع عنها.

ويقال لهم في أثر جابر: إن قوله: «تمتعنا... إلخ» يحمل على أن من تمتع لم يبلغه النسخ، حتى نهى عنها عمر، أو يكون جابر رضى الله عنه قال ذلك لفعلهم في زمن رسول الله ﷺ ثم لم يبلغه النسخ، حتى نهى عنها عمر، فاعتقد أن الناس باقون على ذلك؛ لعدم الناقل عنده.

والقول بأن عمر هو الذى نهى عنها، وأن ذلك من قبيل السياسة الشرعية غير مسلم؛ فإن عمر إنما قصد الإخبار عن تحريم النبى ﷺ ونهيه عنها؛ إذ لا يجوز أن ينهى عما كان النبى ﷺ أباحه، وبقى على إباحته؛ ومما يؤيد أن نهيه عنها ليس من قبيل السياسة الشرعية، بل أنه نهى عنها لما علم نهى النبى ﷺ: ما روى من طريق سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر، قال: صعد عمر المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال رجال ينكحون هذه المتعة، وقد نهى رسول الله ﷺ عنها، لا أوتى بأحد نكحها إلا رجمته».

ويقال لهم في المعقول: لا نسلم أنها منفعة خالية من جهات القبح، ولا ضرر فيها في الآجل ولا في العاجل، بل الضرر يتحقق فيها؛ فإن فيها امتهان المرأة، وضياع الأنساب؛ فإنه مما لا شك فيه أن المرأة التى تنصب نفسها ليستمتع بها كل من يريد، تصبح محتقرة في أعين الناس.

وأيضا: فهو معقول في مقابلة النص، وهو باطل.

ويقال لهم في الإجماع أولا: إن إجماع أهل البيت على فرض إجماعهم ليس بحجة، فما بالك والإجماع لم يصح عنهم؟! فهذا زيد بن على، وهو من أعلمهم يوافق الجمهور، ثم إن الإمام عليا رضى الله عنه وهو رأس الأئمة عندهم يقول بتحريمها، فقد روى من طريق جويرية عن مالك بن أنس عن الزهرى: أن عبد الله والحسن ابنى محمد بن على ابن أبى طالب حدثاه عن أبيهما أنه سمع على بن أبى طالب يقول لابن عباس: «إنك رجل تائه أى: حائر إن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة».

وأما الجمهور: فقد استدلوا على تحريم نكاح المتعة بالكتاب، والسنة، والمعقول، والإجماع:

أما الكتاب: فقول الله تعالى: ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾ [المؤمنون: ٦].

ووجه الدلالة من هذه الآية الكريمة، أنها أفادت أن الوطء لا يحل إلا في الزوجة، والمملوكة، وامرأة المتعة لا شك أنها ليست مملوكة ولا زوجة:

أما أنها ليست مملوكة فواضح.

وأما أنها ليست زوجة فلأمور:

أولا: أنها لو كانت زوجة لحصل التوارث بينهما؛ لقوله تعالى: ﴿ولكم نصف ما ترك أزوجكم﴾ [النساء: ١٢] وبالاتفاق لا توارث بينهما.

وثانيا: أنها لو كانت زوجة لثبت النسب؛ لقوله ﷺ: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر»، وبالاتفاق لا

=

....

= يثبت النسب.
وثالثا: أنها لو كانت زوجة لوجبت العدة عليها؛ لقوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم﴾ [البقرة: ٢٣٤].
وأما السنة:
فأولا: ما روى مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله والحسن ابنى محمد بن على ابن أبى طالب رضى الله عنهم عن أبيهما، عن على بن أبى طالب، أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية.
ووجه الدلالة من الحديث: أن النبى ﷺ نهى عن المتعة، والنهى يدل على فساد المنهى عنه؛ فيكون نكاح المتعة فاسدا.
والحديث يدل على نسخ ما تقدم من إباحتها.
ثانيا: ما روى عن سبرة الجهنى، أنه غزا مع النبى ﷺ فتح مكة، قال: فأقمنا بها خمسة عشر، فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء وذكر الحديث إلى أن قال: فلم أخرج منها حتى حرمها رسول الله ﷺ.
وفى رواية: أنه كان مع النبى ﷺ فقال: «يأيها الناس، إنى كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شىء فليخل سبيله، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا». رواه أحمد ومسلم.
ووجه الدلالة من الحديث: أنه يدل برواياته على تحريم نكاح المتعة، وقد جاء في الرواية الثانية التصريح بتحريمها إلى يوم القيامة؛ فيكون ذلك نسخا لإباحتها، وإذا ثبت ذلك فهى من الأنكحة الفاسدة.
وأما المعقول: فقد قالوا: إن النكاح لم يشرع لقضاء الشهوة، بل شرع لأغراض ومقاصد يتوسل بها إليها. واقتضاء الشهوة بالمتعة لا يقع وسيلة إلى المقاصد التى من أجلها شرع النكاح؛ فلا يكون مشروعا.
وأما الإجماع: فقد قالوا: إن الأمة امتنعت من العمل بالمتعة، مع ظهور الحاجة إلى ذلك، وما ذلك إلا لعلمهم بنسخها.
وقد نوقشت أدلة الجمهور بما يأتى:
أما حديث على فقد قيل لهم فيه: إنه وقع فيه كلام، حتى زعم ابن عبد البر: أن ذكر النهى يوم خيبر غلط.
وقال السهيلى: ويتصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال؛ لأن فيه النهى عن نكاح المتعة يوم خيبر، وهذا شىء لا يعرفه أهل السير، ورواة الآثار. والذى يظهر أنه وقع تقديم وتأخير في لفظ الزهرى.
وقد أشار ابن القيم إلى تقرير هذا التقديم والتأخير، فقال: وأما نكاح المتعة، فثبت عنه أنه أحلها عام الفتح، وثبت عنه أنه نهى عنها عام الفتح، واختلف: هل نهى عنها يوم خيبر؟ على قولين، والصحيح: أن النهى إنما كان عام الفتح، وأن النهى يوم خيبر إنما كان عن الحمر الأهلية، وإنما قال على لابن عباس: إن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن متعة النساء، ونهى عن الحمر الأهلية؛ محتجا عليه في المسألتين، فظن بعض الرواة أن التقييد بيوم خيبر راجع إلى الفعلين، فرواه بالمعنى، ثم أفرد بعضهم =

....

=
أحد الفعلين، وقيده بيوم خيبر.
وترد هذه المناقشة بأن أصحاب الزهرى قد اتفقوا على نهى النبى ﷺ عن المتعة يوم خيبر، وهم حفاظ ثقات، وزيادة الحافظ الثقة تقبل؛ ولهذا قال عياض: تحريمها يوم خيبر صحيح لا شك فيه.
والقول بأنه وقع في لفظ الزهرى تقديم وتأخير يخالفهما ظاهر الحديث؛ فإن ظاهره أن عام خيبر ظرف لتحريم نكاح المتعة.
ومما يؤيد هذا الظاهر حديث ابن عمر الذى أخرجه البيهقى بإسناد قوى، أن رجلا سأل عبد الله بن عمر عن المتعة، فقال: حرام، قال: فإن فلانا يقول فيها، فقال: والله، لقد علم أن رسول الله ﷺ حرمها يوم خيبر، وما كنا مسافحين.
والظاهر: أن القائلين بأن النهى يوم خيبر إنما كان عن لحوم الحمر الأهلية: يحاولون بذلك استبعاد أن تكون المتعة قد نسخت مرتين؛ لأنه ثبت النهى عنها يوم الفتح، ومعلوم أن يوم الفتح بعد خيبر؛ إذ إن خيبر في السنة السابعة من الهجرة، وغزوة الفتح في السنة الثامنة؛ فيلزم من ذلك نسخها مرتين.
والحقيقة أنه لا داعى لهذه المحاولة، ما دام الحديث ظاهرًا في أن يوم خيبر ظرف لتحريم نكاح المتعة، ولا مانع من نسخها مرتين، ولها نظير في الشريعة الإسلامية: وهو مسألة القبلة، فقد نسخت مرتين؛ وذلك أن النبى ﷺ كان يصلى بمكة إلى الكعبة، ثم أمر بالصلاة إلى بيت المقدس بعد الهجرة؛ تأليفا لليهود، وامتحانا للمسلمين الذين اتبعوه بمكة، ثم حول إلى الكعبة ثانيا.
وقيل للجمهور في حديث سبرة الجهنى: إن القول بأن النبى ﷺ حرمها إلى يوم القيامة معارض بما روى عنه أن النبى ﷺ نهى عن المتعة في حجة الوداع، كما عند أبى داود.
وترد هذه المناقشة: بأن هذا اختلف فيه عن سبرة، والرواية عنه بأنها في الفتح أصح؛ لأنهم في فتح مكة شكوا للنبى ﷺ العزوبة، فرخص لهم فيها مدة، ثم نسخها، وعلى تسليم صحة النهى عنها في حجة الوداع، فنقول: إن النبى ﷺ أعاد النهى في حجة الوداع؛ ليسمعه من لم يكن سمعه قبل، فأكد ذلك؛ حتى لا تبقى شبهة لأحد يدعى تحليلها.
ويقال للجمهور في الإجماع: إنه غير مسلم؛ فقد ثبت الجواز عن ابن عباس، كما ثبت عن جماعة من التابعين.
ويجاب عن هذا بأن ابن عباس صح عنه أنه رجع عن القول بحل المتعة كما قدمنا؛ فانعقد الإجماع على تحريمها.
وأما خلاف بعض التابعين، فإنه إن صح عنهم، لم يضر بعد تقرر التحريم قبل حدوثهم.
يتبين لنا من بيان الأدلة ومناقشتها رجحان مذهب الجمهور، من أن المتعة حرام، وهى من الأنكحة الفاسدة؛ لقوة أدلتهم، وأنه لا عبرة بمخالفة الإمامية؛ لما تبين من بطلان ما تمسكوا به من الأدلة.
هذا وقد نسب بعض العلماء القول بصحة المتعة إلى إمام دار الهجرة رضى الله عنه قال صاحب الهداية من الحنفية: ونكاح المتعة باطل، وهو أن يقول لامرأة: أتمتع بك كذا مدة بكذا من المال. وقال مالك رحمه الله: هو جائز.
وهذه النسبة باطلة؛ فإن الإمام مالكا رضى الله عنه لم يقل بإباحة نكاح المتعة، ولا قال به أحد من المالكية؛ فإنهم جميعا اتفقوا على تحريم نكاح المتعة.
ولأجل مخالفة هذه النسبة لمذهب المالكية، نجد بعض علماء الحنفية أنكرها على صاحب الهداية،
=

يومِ القِيامَةِ»[١] وقيل: أُبيح مرتين وحُرِّم مرتين، ورُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه رجَع عن القول بجوازه عند موتِه، وقال: «اللهم إني أتوبُ إليك من قولي بالمتعة وقولي في الصرْف»[٢].

﴿إن الله كان عليمًا﴾ بمصالح العبادِ ﴿حكيمًا﴾ فيما شرَع لهم من الأحكام ولذلك

= قال ابن نجيم في «البحر الرائق»: وما في الهداية من نسبته إلى مالك فغلط، كما ذكره الشارحون.
والموجود في كتب المالكية إنما هو فيمن نكح نكاحا مطلقا ونيته ألا يمكث معها إلا مدة نواها، فقالوا: إن ذلك جائز، وليس هو بنكاح متعة، ولو علمت المرأة بنيته.
وهذا لم ينفرد به المالكية، بل قال به الجمهور، إلا ما روى عن الأوزاعى فقد قال: هذا نكاح متعة، ولا خير فيه.
وقد قال الإمام مالك: ليس هذا من الجميل، ولا من أخلاق الناس.
فإن قيل: ما الفرق بين هذا النكاح الذى نوى فيه الرجل الإقامة معها مدة نواها، وبين نكاح المتعة الذى قالت به الإمامية، وقلتم ببطلانه؟!
نقول: الفرق بينهما واضح، وهو أن نكاح المتعة الذى قلنا ببطلانه، والذى قالت به الإمامية دخلا فيه على تحديده بمدة معينة أو غير معينة.
وأيضا: فهو نكاح لا تترتب عليه أحكام النكاح من التوارث، ولحوق النسب، ووجوب العدة، بخلاف هذا؛ فإنه وإن نوى الإقامة معها مدة، إلا أنهما لم يدخلا على ذلك، وهو نكاح تترتب عليه آثاره، ففرق بينهما، غاية الأمر أنه نوى الإقامة معها مدة نواها، وهذا لا يضر؛ لأن الرجل بيده الطلاق، فله أن يطلق في أى وقت شاء.
هذا وقد فرق زفر من الحنفية بين نكاح المتعة والنكاح المؤقت، فقال: المتعة باطلة، وأما النكاح المؤقت فهو صحيح، ويلغى فيه الشرط. وقد ذكر في العناية فرقا بينهما: بأن النكاح المؤقت يكون بحضرة شهود، ويذكر فيه مدة معينة، مثل أن يقول: أتزوجك عشرة أيام ونحو ذلك، بخلاف المتعة؛ فإنه لو قال: أتمتع بك، ولم يذكر مدة، كان متعة.
وخالف في ذلك أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد؛ فإنهم قالوا: لا فرق بينهما، والكل نكاح متعة.
ووجه قول زفر: إن النكاح المؤقت صحيح: أنه قد ذكر النكاح وشرط فيه شرطا فاسدا والنكاح لا تبطله الشروط الفاسدة، وذلك كما لو شرط ألا يتزوج عليها، ولا يسافر بها؛ فيبطل الشرط، ويبقى النكاح صحيحا.
ولكن يرد هذا بأن قوله: أتى بالنكاح، ثم أدخل عليه شرطا فاسدا ممنوع؛ بل هو أتى بنكاح مؤقت فيه شرط مانع من بقاء النكاح، والنكاح المؤقت نكاح متعة؛ فإن معنى المتعة: العقد على امرأة لا يراد بها مقاصد عقد النكاح من القرار للولد وتربيته، بل إما إلى مدة معينة ينتهى العقد بانتهائها، أو غير معينة بمعنى بقاء العقد ما دام معها؛ فالنكاح المؤقت نكاح متعة، وقد بينا أن المتعة منسوخة؛ فلا وجه حينئذ لتفرقة زفر بين المتعة والنكاح المؤقت.

(١) أخرجه مسلم (٢/ ١٠٢٥) كتاب النكاح: باب نكاح المتعة حديث (٢١) من رواية الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه.
(٢) رجوعه عن المتعة.

شرَع لكم هذه الأحكامَ اللائقةَ بحالكم.

﴿ومن لم يستطع منكم﴾ مَنْ إما شرطيةٌ ما بعدها شرطُها، أو موصولةٌ ما بعدها صلتُها والظرفُ متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا من فاعل يستطِعْ أي حالَ كونِه منكم وقوله تعالى: ﴿طَولًا﴾ أي غنىً وسعة أو اعتلاءً ونيلًا، وأصلُه الزيادةُ والفضلُ، مفعولٌ ليستطِعْ وقوله عز وجل: ﴿أن ينكِحَ المحصناتِ المؤمنات﴾ إما مفعولٌ صريح لطَولًا، فإن أعمالَ المصدرِ المنوَّنِ شائعٌ ذائعٌ كما في قوله تعالى: ﴿أو إطعامٌ في يوم ذي مَسْغبةٍ يتيمًا ذا مَقْرَبةٍ﴾ [البلد، الآية ١٤، ١٥] كأنه قيل: ومن لم يستطعْ منكم أن ينال نكاحَهن، وإما بتقدير حرفِ الجرِّ أي ومن لم يستطعْ منكم غِنىً إلى نكاحهن أو لنكاحهن، فالجارُّ في محل النصبِ صفةٌ لطولًا أي طَوْلًا مُوصِلًا إليه أو كائنًا له أو على نكاحهن، على أن الطَولَ بمعنى القُدرة.

في القاموس الطَّوْلُ والطائلُ والطائلةُ الفَضْلُ والقُدْرَةُ والغِنَى والسَّعَةُ، ومحلُّ أن بعد حذفِ الجارِّ نَصْبٌ عند سيبويهِ والفراءِ وجرٌّ عند الكسائيِّ والأخفشِ، وإما بدلٌ من طولًا لأن الطَوْلَ فضلٌ والنكاحُ قدرةٌ، وإما مفعولٌ ليستطِعْ وطَوْلًا مصدرٌ مؤكدٌ له لأنه بمعناه، إذ الاستطاعةُ هي الطَّوْلُ، أو تمييزٌ، [أي][(١)] ومن لم يستطع منكم نكاحَهن استطاعةً أو من جهة الطَوْل والغِنى أي لا من جهة الطبيعةِ والمزاجِ فإن عدمَ الاستطاعةِ من تلك الجهةِ لا تعلقَ له بالمقام، والمرادُ بالمحصنات الحرائرُ بدليل مقابلتِهن بالمملوكات، فإن حريتَهن أحصَنَتْهن عن ذل الرقِّ والابتذالِ وغيرِهما من صفات القصورِ والنقصان.

وقوله عز وجل: ﴿فمن ما ملكت أيمانُكم﴾ إما جوابٌ للشرط أو خبرٌ للموصول، والفاءُ لتضمُّنه معنى الشرطِ، والجارُّ متعلقٌ بفعل مقدرٍ حُذف مفعولُه، وما موصولةٌ أي فلينكِح امرأةً أو أمةً من النوع الذي ملكتْه أيمانُكم وهو في الحقيقة متعلقٌ بمحذوف وقع صفةً لذلك المفعولِ والمحذوفِ، ومِنْ تبعيضيةٌ أي فلينكِح امرأةً كائنةً من ذلك النوعِ، وقيل: مِنْ زائدةٌ والموصولُ مفعولٌ للفعل المقدر أي فلينكِحْ ما ملكتْه أيمانُكم وقولُه تعالى: ﴿من فتياتكم المؤمناتِ﴾ في محل النصبِ على الحالية من الضمير المقدر في ملكت الراجعِ إلى ما، وقيل: هو المفعولُ للفعل المقدر على زيادة

أخرجه الترمذي (٢/ ٤١٦) كتاب النكاح: باب ما جاء في تحريم نكاح المتعة حديث (١١٢٢) والطبراني في الكبير (١٠٧٨٢) والبيهقي (٧/ ٢٠٥)، والحازمي في «الاعتبار» (١٤٠).

وسنده ضعيف لضعف موسى بن عبيد الربذي

(١) سقط في المخطوط.

(من) و(مما ملكتْ) متعلقٌ بنفس الفعلِ و(من) لابتداء الغايةِ، أو بمحذوف وقع حالًا من فتياتكم ومِنْ للتبعيض أي فلينكِحْ فتياتِكم كائناتٍ بعضَ ما ملكت أيمانُكم والمؤمناتِ صفةٌ لفتياتكم على كل تقدير، وقيل: هو المفعولُ للفعل المقدرِ ومما ملكت على ما تقدم آنفًا ومن فتياتكم حالٌ من العائد المحذوفِ.

وظاهرُ النظمِ الكريمِ يفيد عدمَ جوازِ نكاحِ الأمةِ للمستطيع كما ذهب إليه الشافعي - رحمه الله تعالى - وعدم جواز نكاحِ الأمة الكتابيةِ أصلًا كما هو رأيُ أهلِ الحجازِ[1]، وقد جوزهما أبو حنيفة رحمه الله تعالى متمسكًا بالعمومات فمَحل الشرطِ

---

(١) اختلف الفقهاء في نكاح من له كتاب: في نكاح الكتابيات الحرائر فرأى عامة أهل العلم جواز نكاح حرائرهم للمسلم ووطء الإماء منهم بملك اليمين.
وقال القاسم بن إبراهيم والشيعة: لا يحل.
واستدلوا على ذلك بالكتاب، والأثر، والمعقول:
أما الكتاب: فأولا: قوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن﴾ [البقرة: ٢٢١].
وجه الدلالة: أن الله تعالى حرم المشركات بالنهى الوارد في الآية، والكتابية مشركة؛ فيحرم نكاحها.
وتشهد اللغة والكتاب والسنة بشرك الكتابية:
أما اللغة: فكون الشرك معناه: الإشراك بين شيئين، ومن جعلت عيسى أو عزيرا ابنا لله، فقد أشركت معه غيره في العبودية.
وأما الكتاب: فقد نطق بشركها في قوله تعالى: ﴿سبحانه وتعالى عما يشركون﴾ [يونس: ١٨] ونسب إليهم القول بالابن لله، وهو عين الشرك، قال تعالى: ﴿وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله﴾ [التوبة: ٣٠].
وكذلك السنة الصحيحة: وصفتهم بالشرك؛ فقد روى البخارى في صحيحه، عن الليث، عن نافع، عن ابن عمر: كان إذا سئل عن نكاح الرجل النصرانية أو اليهودية قال: حرم الله المشركات على المؤمنين، ولا أعلم شيئا من الإشراك أعظم من أن تقول المرأة: ربها عيسى، وهو عبد من عباد الله.
فقد صرح الحديث بشركهم، ونطق بعلة تسميتهم.
وكيف لا تكون الكتابية مشركة، وقد توفرت فيها علة النهى المقتضية للتحريم، وتحقق فيها الوصف الذى نعتت به المشركات في قوله تعالى: ﴿أولئك يدعون إلى النار﴾ [البقرة: ٢٢١].
ونوقشت الآية: بأنه يمتنع كون الكتابية مشركة من وجوه:
أولها: أن يصرف ما ورد من وصفهم بالشرك إلى غير الحقيقة، بأن يقال: أطلق لفظ الشرك عليهم باعتبار فعلهم، كما صح أن يطلق على المرائى بفعله.
والوجه الثانى: أن يوجه الوارد بأن اليهود والنصارى لما ابتدعوا الشرك من عندهم مع أنه ليس في أصل دينهم شرك إذ الأصل فيه اتباع الكتب المنزلة التى وردت بالتوحيد صح إطلاق اسم الشرك عليهم، وكون العلة المذكورة في عجز الآية المحرمة للمشركات متحققة في الكتابية لا تجعلهما متحدتين في الحقيقة، فالفرق بينهما فيها مقرر معروف، فضلا عما في المشركة من الاشتهار بالعداوة الدينية والتظاهر بالمخالفة، وليست الكتابية كذلك؛ لأنها رضيت بالقهر والغلبة على أمرها، ودفعت
=

والوصفِ هو الأفضليةُ ولا نِزاعَ فيها لأحد، وقد رُوي عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما

= الجزية نظير أمانها.

ولو جرينا على القول القائل بكون قوله تعالى: ﴿أولئك يدعون إلى النار﴾ [البقرة: ٢٢١] علة لقوله: ﴿ولأمة مؤمنة خير من مشركة﴾ [البقرة: ٢٢١] لخرجت العلة المذكورة عن دلالتها؛ إذ تكون علة للأفضلية والخيرية لا للتحريم، وعليه فلا اشتراك بين المشركة والكتابية في العلة؛ فلا تحرم الكتابية.

واستدلوا ثانيا من الكتاب بقوله تعالى: ﴿ولا تمسكوا بعصم الكوافر﴾ [الممتحنة: ١٠].

وجه الدلالة: أن الله حرم على المؤمنين تمسكهم بالكافرات، وجعلهم في عصمتهم؛ وذلك مقتضى النهى الوارد في الآية؛ فكان هذا دليلا على تحريم ابتداء نكاحهن؛ لأنه مفض إلى المنهى عنه.

ونوقشت تلك الآية بمناقشتين:

أولاهما: أن قوله تعالى: ﴿ولا تمسكوا بعصم الكوافر﴾ [الممتحنة: ١٠] اللام في «الكوافر» لتعريف العهد، والمعهودات كن مشركات عبدة أوثان؛ إذ الآية نزلت في مشركات الحديبية، وعليه فلا تتناول الآية الكتابيات.

وعلى أن الخطاب متوجه لمن كان في عصمته كافرة مشركة تاركا لها بدار الحرب، تخرج الآية عن الدلالة، وقد فهم الصحابة رضوان الله عليهم منها ذلك؛ فطلق عمر امرأتين كانتا مشركتين بمكة حين نزلت الآية بالحديبية.

وثانيتهما: أن الآية نزلت بالحديبية حين هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة، وأنزل الله سورة الممتحنة وفيها الأمر بامتحان المهاجرات فهى واردة في ذلك، ثم أنزل الله حل الكتابيات بعد ذلك في آية أخرى في سورة المائدة هى قوله تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب﴾ [المائدة: ٥]

واستدلوا ثالثا بالأثر:

وهو ما روى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرق بين من تزوجوا بكتابيات وأزواجهن، وحين نكح طلحة يهودية، وحذيفة بن اليمان نصرانية، غضب غضبا شديدا، فقالا: نطلق يا أمير المؤمنين، فلا تغضب، فقال: «إن حل طلاقهن، فقد حل نكاحهن، ولكن أنتزعهن منكم»؛ دل هذا على عدم جواز نكاح الكتابيات للمسلمين؛ لأنه لو كان نكاحهن حلالا جائزا لما غضب عمر، ولأنكر عليه الصحابة، ولصحح طلاقهن؛ فتفريقه، وعدم إجازته الطلاق دليل على الحرمة.

ونوقش: بأن المروى عن عمر غير جيد، قاله ابن عطية، بل قيل: إنه غريب.

والذى روى بإسناد جيد عنه أنه قال للذين تزوجوا من الكتابيات: «طلقوهن فطلقوهن إلا حذيفة... فقيل له: ألا طلقتها حين أمرك عمر؟ قال: كرهت أن يرى الناس أنى ركبت أمرا لا ينبغى لى».

نطق هذا الأثر في نهايته بعدم حرمة الكتابية، ودل على عدم التحريم أيضا طلب عمر الطلاق من المتزوجين، ويؤيده ما نقل ابن وهب وابن المنذر نقلا صحيحا عن عمر قوله بجواز نكاح الكتابيات.

واستدلوا بالمعقول من وجهين:

أولهما: أن الكتابية امرأة تعارض دليل حلها وهو قوله تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب﴾ [المائدة: ٥] مع دليل تحريمها وهو قوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا المشركات﴾ [البقرة: ٢٢١] وفى مثل هذا يلزم الرجوع إلى الأصل وهو التحريم؛ لأن الأبضاع مما يلزم الاحتياط فيها، فيحرم نكاح الكتابية لذلك.

ونوقش: بتسليم كون الأصل في النكاح الحرمة، وأنه لا بد من نص دال على الحل، لكن قوله تعالى =

أنه قال: ومما وسع الله على هذه الأمةِ نكاحُ الأمةِ واليهوديةِ والنصرانيةِ

= بعد تعداد محرمات النكاح في سورة النساء: ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم﴾ [النساء: ٢٤] لا يخلو من أن يكون نازلا بعد تحريم المشركات أو قبله: فإن كان بعده، صح القول بأنه ناسخ لآية البقرة. وإن كان متقدما عنه وآية البقرة متأخرة، كانت المشركة مستثناة من العموم في آية الحل.
وعلى كل حال: فالكتابيات داخلات في عموم آية الحل غير مخرجات منها؛ لما سبق بيانه من أن اسم المشرك لا يتناول الكتابى، وتكون آية المائدة وهى قوله: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب﴾ [المائدة: ٥] جاءت مؤكدة للحل الوارد في العموم، دافعة لتوهم حرمتهن كما فهم بعض الصحابة.
وثانيهما: أن الكتابية متمسكة بكتاب دار أمر القول فيه بين حالين هما التغيير أو النسخ، والمغير تزول عنه صفة الكتاب، والمنسوخ ترتفع أحكامه؛ وحينئذ يكون لا فرق بينه وبين ما لم يكن.
وعليه تكون الكتابية في حكم من لا كتاب لها، ومن هذا شأنها لا يحل نكاحها؛ لتحقق النقص الفاحش فيها؛ فساوت عابدة الوثن.
ونوقش: بأن من لها كتاب مغير أو منسوخ يصح أن تندرج تحت من لها شبهة كتاب؛ نظرا لكتابها المغير وصحة دينها في أصله، فلا مساواة بينها وبين من لا كتاب لها أصلا، وتفرقة الشارع بينهما في الأحكام دليل على ذلك؛ فقد حقن دماء الأولى دون الثانية، وكذا أحل ذبيحتها دون الأخرى؛ فناسب أن يفترقا في حكم النكاح.
هذه أدلة المانعين لنكاح الكتابيات ومناقشتها، أما نحن ومن وافقنا من جمهور الفقهاء فقد دللنا على الجواز بالكتاب والسنة:
أولا الكتاب: وهو قوله تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ [المائدة: ٥] عطف الله المحصنات في الآية على الطيبات المصرح بحلهن في صدر الآية، والمحصنات: معناها الحرائر أو العفيفات؛ فتكون الآية دليلا على حل الحرائر أو العفيفات من أهل الكتاب؛ لأن قضية العطف التشريك في الحكم، وهذه الآية محكمة ليس بمنسوخ حكمها على القول بعدم تناول آية البقرة وهى قوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا المشركات﴾ [البقرة: ٢٢١] للكتابيات؛ إذ يكون كل من الآيتين جارياً على أفراده، وعليه فلا نسخ ولا تخصيص.
وعلى أن آية البقرة متناولة للكتابيات تكون هذه الآية مخصصة للعموم أو ناسخة له، على الخلاف المعروف في علم الأصول.
فإن ورد على هذا عدم تسليم تفسير المحصنات بالحرائر أو العفيفات، وتفسيرها بالمسلمات؛ لأن المراد بهن: اللاتى كن كتابيات فأسلمن؛ استنادا إلى قوله تعالى: ﴿من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ [آل عمران:١١٣١١٤] وقوله: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به﴾ [النساء:١٥٩] واستنادا إلى أن الصحابة قبل نزول آية المائدة كانوا يتحرجون من الزواج بالكتابيات اللاتي أسلمن، فأنزل الله هذه الآية، بيانا لحلهن أجيب عن ذلك بأن تفسير المحصنات بالمسلمات غير صحيح من وجوه متعددة:
الوجه الأول: أن الله تعالى قد ذكر المؤمنات في قوله: ﴿والمحصنات من المؤمنات﴾ [المائدة: ٥] قبلها؛ فانتظم هذا سائر المؤمنات ممن كن كتابيات أو مشركات فأسلمن، ومن نشأن على دين الإسلام، فإذا عطف بعد ذلك المحصنات من الذين أوتوا الكتاب، لم يكن من الجائز أن يراد =

....

= بالجملة المعطوفة ما أفادته الجملة قبلها؛ إذ المؤمنات اللاتى كن كتابيات إن كن قد انقرضن فلا فائدة؛ لأنه لا يتصور الخطاب بحل الأموات للمخاطبين الأحياء، وإن كن أحياء، ودخلن في دين الإسلام، فالحل معلوم من الجملة قبلها، ولا حاجة إلى التكرار، ولا إلى خلو الكلام عن الفائدة؛ لأنه عبث محال عليه تعالى.

الوجه الثاني: أن في القول بهذا التأويل الذى ذهب إليه ابن عمر صرفا للفظ عن ظاهره بلا مقتض، وهو غير جائز.

الوجه الثالث: أن تفسير المحصنات بالمسلمات تفسير إرداة لا لغة، أما تفسيرها بالعفيفات فتفسير لغة؛ لأن الإحصان في اللغة عبارة عن المنع، ومعنى المنع يحصل بالعفة والصلاح، كما يحصل بالحرية والإسلام والنكاح؛ إذ الكل مانع للمرأة من ارتكاب الفاحشة، فيتناولهن عموم المحصنات.

ومما يرجح تفسيرها بالعفيفات ورود الإحصان بمعنى العفة في كلام الله؛ قال تعالى: ﴿محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان﴾ [النساء: ٢٥].

الوجه الرابع: عدم قول أحد من أهل العلم بأن المراد من قوله تعالى: ﴿وطعام الذين أوتوا الكتاب﴾ [المائدة: ٥]: طعام من كانوا أهل كتاب فأسلموا مرجح لعدم تفسير المحصنات من الذين أوتوا الكتاب بمن كن أهل كتاب فأسلمن، وكيف يراد ذلك وقوله: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب﴾ [المائدة: ٥] يفيد حصول الوصف في حال الإباحة وهو منفى على تلك الإرادة؟

أما تأييد المدعى دعواه بما ورد في الآيتين: ﴿ومن أهل الكتاب أمة﴾ [آل عمران: ١١٤]، فلا يفيده؛ لأن تقييدهما بالإيمان دليل على أنه لم يرد بهم أهل الكتاب عند الإطلاق، بل أراد بهم طائفة معينة منهم؛ ذلك أن لفظ أهل الكتاب إذا أطلق من غير تقييد انصرف إليهم من غير إرادة من أسلم منهم، فإن أريد نوع آخر، جاء اللفظ مقيدا دون إطلاق، كما في الآيتين المذكورتين.

وعليه: فذكر آية المائدة مطلقة لا مقيدة يدل على أن المراد بأهل الكتاب فيها حقيقة اللفظ عند الإطلاق.

وإن ورد على دليل الجمهور ثانيا: أن آية المائدة منسوخة بآية البقرة، فقد روى جعفر بن مجاشع قال: سمعت إبراهيم بن إسحاق الحربى يقول: في آية البقرة وجه ذهب إليه قوم جعلوا التى في «البقرة» هى الناسخة، والتى في «المائدة» هى المنسوخة، يعنى فحرموا نكاح كل مشركة كتابية أو غير كتابية أجيب عن ذلك: بمنع نسخ آية المائدة بآية البقرة؛ لأن «البقرة» من أول ما نزل بالمدينة، و «المائدة» من آخر ما نزل بها، والمتأخر ينسخ المتقدم.

وعلى تسليم كون آية المائدة منسوخة لا يتم الدليل إلا إذا كانت آية البقرة الناسخة عامة في الوثنيات والكتابيات، وليست كذلك؛ لورود العطف المقتضى للمغايرة في غير آية من القرآن، مثل: ﴿ما يود الذين كفروا من أهل الكتاب ولا المشركين﴾ [البقرة: ١٠٥] وقوله: ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين﴾ [البينة: ١] وحتى على القول بالعموم تكون آية المائدة مخصصة لآية البقرة أو ناسخة، والعكس ممتنع.

ثم لا يعكر ذلك على الدليل؛ لأنه لما لم يكن سبيل إلى التوفيق بين هاتين الآيتين إلا بذلك، وجب المصير إليه.

وأما الدليل على جواز نكاح الكتابيات من السنة، فما رواه جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه =

....

= قال: «نتزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجون نساءنا» أخرجه أبو داود في سننه.
وعن عبد الرزاق، وابن جرير عن عمر بن الخطاب قال: «المسلم يتزوج النصرانية، ولا يتزوج النصراني المسلمة».
دل ما تقدم على حل الكتابية للمسلم، وأيده فعل بعض الصحابة، فقد تزوجوا بكتابيات، ولم ينكر بعضهم على بعض؛ روى الخلال بسنده أن حذيفة بن اليمان وطلحة بن الجارود بن المعلى، وأذينة العبدى تزوجوا النساء من أهل الكتاب، كما روى عن عمر وعثمان وغيرهما من الصحابة القول بإباحتهن.
ونوقش: بأن الرواية عن عمر مضطربة: ففى بعضها القول بالحل، وفى أخرى تفريقه بين من تزوج بكتابيات وبين زوجاتهم ومع هذا الاضطراب لا يؤخذ بقوله.
ويمكن تأويل الحديث الأول: بأن ذلك كان في زمن قلة النساء المؤمنات في ابتداء الإسلام.
وأجيب: بأن الرواية الصحيحة عن عمر هى الناطقة بحل تزوج المسلم للنصرانية، وهى نص فلا يعارضها غيرها.
والدليل على ذلك أن بعضا من الصحابة قدموا على التزوج بكتابيات منهم: طلحة، وكعب بن مالك، وعثمان بن عفان. وكذا خطب المغيرة بن شعبة هند بنت النعمان بن المنذر، وكانت تنصرت. وثبت عن الصحابة طلاقهم للكتابيات، وهو دليل على حل نكاحهن.
والقول: بأن ما ورد عن الصحابة محمول على زمن قلة النساء المؤمنات، لا يستند إلى دليل، وإنما يعتمد عليه لو لم يكن كتاب أو سنة وارد فيه بالحل. وغاية ما يفيد هذا الحمل هو كراهية الكتابيات لا حرمتهن على المسلمين، وقد قال بالحل مع الكراهة، وبأنه خلاف الأولى: المالكية والحنفية، وعللوا الكراهة بأن الكتابية تشرب الخمر، وتأكل الخنزير؛ فلا تؤمن على تربية أولادها.
هذا بالنسبة لحرائر الكتابيات في دار الإسلام، أما في دار الحرب، فقد اختلفت المذاهب في نكاحهن:
فذهب ابن عباس إلى القول بعدم حل نساء أهل الكتاب إذا كانوا حربا للمسلمين.
وذهب جمهور الفقهاء إلى القول بالحل مع الكراهة.
استدل ابن عباس أولا:
بقوله تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ [المائدة: ٥].
وجه الدلالة له من الآية: أنه سبحانه أحل نكاح الكتابيات، والمراد بهن: الذميات دون الحربيات؛ لأنهن اللاتى يتمكن المسلمون من الركون إليهن، وتطمئن نفوسهم إلى الزواج بهن.
واستدل ثانيا:
بقوله تعالى: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾ [التوبة: ٢٩].
وجه الدلالة: أن من لم يؤد الجزية من الكفار للمسلمين، فهو محارب لهم، منهى عن محبته ومودته، ولما كان النكاح نوع مودة ومحبة فيحرم.
ونوقش: بأن تخصيص الآية الأولى بالذميات تخصيص بلا دليل، وبأن الآيتين المستدل بهما على تحريم النكاح، لم يتعرضا لذلك، بل الأولى أفادت حله، والثانية دعت إلى قتال من أبى دفع الجزية، =

....

=

وعدم قتل من دفعها مع صغار وذلة، حيث لا علاقة بين دفع الجزية وحل النكاح، ولا بين عدم دفعها وحرمته؛ فلا دلالة في الآية على تحريم الكتابية الحربية أو حلها.

بل لقد أحل الشارع أخذ الجزية من المجوسية مع تحريمه نكاحها قال ﷺ: «سنوا بالمجوس سنة أهل الكتاب غير ناكحى نسائهم ولا آكلى ذبائحهم».

واستدل ثالثا:

بقوله تعالى: ﴿لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله﴾ [المجادلة: ٢٢].

وجه الدلالة: أن الله سبحانه وتعالى شدد النكير على قوم آمنوا بربهم وباليوم الآخر يتحببون إلى من ناصب المسلمين العداء، وعصوا الله، واعتصموا بدارهم متربصين بالمسلمين الدوائر.

وإذا كانت هذه الصفات موجودة في الكتابية المحاربة، كانت مندرجة تحت ما نهى عن مودتهم ومحبتهم؛ فكان ذلك نهيا عن نكاحها، لما فيه من المودة؛ قال تعالى: ﴿ومن آيته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجًا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة﴾ [الروم: ٢١].

ونوقش: بأن الآية اقتضت النهى عن مودة أهل الحرب، ولم تتعرض لتحريم النكاح، وهو لا يثبت بالقياس؛ فلا دلالة فيها.

وكون عقد النكاح طريقا إلى المودة لا يلزم منه تحريم النكاح، بل كراهته، وقد قال بها جمهور الفقهاء.

واستدل الجمهور على الحل أولا: بقوله تعالى: ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ [المائدة: ٥] دلت الآية بعمومها على حل الكتابية مطلقا ذمية أو حربية.

واستدلوا ثانيا: بأن اختلاف الدار لا تأثير له في تحريم النكاح ولا حله؛ فلا يكون استيطان الكتابية لدار الحرب محرما لها بعد الحل وهى بدار الإسلام، كما لم تحرم المسلمة إذا كانت بدار الحرب اتفاقا.

واستدلوا على الكراهة: بأن نكاح الكتابية المقيمة بدار الحرب مفض إلى أمور:

منها: تكثير سواد الكفار، وفتح الطريق لإجراء أحكامهم على المسلمين؛ إذ لا يبعد أن يهيم المسلم بزوجته الكتابية الحربية فيستدعيه ذلك إلى المقام معها والبقاء بجانبها، وذلك سبب في براءة الرسول عليه السلام منه؛ إذ يقول: «أنا برىء من كل مسلم مع مشرك، لا تراءى ناراهما» ومعناه: أنه عليه السلام متبرئ من المسلم المستكين بدار الحرب الذى لا يدافع عن الإسلام، ويرضى بالخضوع لسلطان المشركين.

وكان مقتضى هذا الحديث تحريم الكتابية الحربية، لكن العمومات التى وردت بالحل أفادت صرف الحديث إلى الكراهة.

ومن الأمور التى تترتب على التزوج بالكتابية الحربية: احتمال تعريض ولد المسلم للرق، وتنشئته على عادات الكفار، وتخلقه بأخلاقهم، وتعليمه طقوس دينهم وعباداتهم؛ بسبب اختلاطه الشديد بهم مع تعذر تحوله بعد ذلك.

وبيان هذا: أنه قد يعرض للزوج المسلم أن يترك زوجته الكتابية بدار الحرب، ويهاجر إلى دار الإسلام لمهمة، وقد يحدث في تلك الآونة أن يتغلب المسلمون على الكفار، وتقع الزوجة أسيرة

=

وإن كان موسِرًا[(١)].

وقوله تعالى: ﴿**والله أعلم بإيمانكم**﴾ جملةٌ معترضةٌ جيء بها لتأنيسهم بنكاح الإماءِ واستنزالِهم من رتبة الاستنكافِ منه ببيان أن مناطَ التفاضُل ومدارَ التفاخُرِ هو الإيمانُ دون الأحساب والأنسابِ على ما نَطَق به قولُه عز قائلًا[(٢)]: ﴿يا أيها الناسُ إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبًا وقبائلَ لِتعارفوا إن أكرمَكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات، الآية ١٣] والمعنى أنه تعالى أعلمُ منكم بمراتبكم في الإيمان الذي به تنتظِمُ أحوالُ العبادِ وعليه يدور فلَكُ المصالح في المعاش والمعادِ ولا تعلّقَ له بخصوص الحريةِ والرقِّ، فرُبّ أمةً يفوق إيمانُها إيمانَ الحرائرِ.

وقولُه تعالى: ﴿**بعضُكم من بعض**﴾ إن أريد به الاتصالُ من حيث الدينُ فهو بيانٌ لتناسبهم من تلك الحيثيةِ إثرَ بيانِ تفاوتِهم في ذلك، وإن أريد به الاتصالُ من حيث النسبُ فهو اعتراضٌ آخرُ مؤكدٌ للتأنيس من جهة أخرى، والخطابُ في الموضعين إما لمن كما في الخطاب الذي يعقُبه قد روعيَ فيما سبق جانبُ اللفظِ وهاهنا جانبُ المعنى، والالتفاتُ للاهتمام بالترغيب والتأنيس.

وإما لغيرهم من المسلمين كالخِطابات السابقةِ لحصول الترغيبِ بخطابهم أيضًا، وأيًا ما كان فإعادةُ الأمرِ بالنكاح على وجه الخطابِ في قوله تعالى: ﴿**فانكِحوهن**﴾ مع انفهامه من قوله تعالى: ﴿فمن ما ملكت أيمانُكم﴾ [النساء، الأية: ٢٥] حسبما ذُكر لزيادة الترغيبِ في نكاحهن، وتقييدُه بقوله تعالى: ﴿**بإذن إهلهن**﴾ وتصديرُه بالفاء للإيذان بترتبه على ما قبله أي وإذْ قد وقفتم على جلية الأمرِ فانكِحوهن بإذن مواليهن ولا تترفعوا عنهن، وفي اشتراط إذنِ الموالي دون مباشرتِهم للعقد إشعارٌ بجواز مباشرتِهن له ﴿**وآتوهن أجورهن**﴾ أي مهورَهن ﴿**بالمعروف**﴾ متعلقٌ بآتوهن أي أدّوا إليهن مهورَهن بغير مَطْلٍ وضِرارٍ وإلجاءٍ إلى الاقتضاء واللزّ حسبما يقتضيه الشرعُ

= في يد المسلمين وهي حامل، وقد لا يصدق المسلمون أن حملها من مسلم؛ فمن هنا يولد الولد رقيقا مملوكا لمن وقعت أمه في يده، حتى لو لم تقع المرأة في السبي، وترك المسلم زوجته بدار الحرب لترتب على ذلك ما قدمنا، وفيه تفكيك لوحدة الإسلام وتمزيق لجماعة المسلمين.

(١) لم أقف عليه عن ابن عباس ولكن وجدته منسوبًا إلى مجاهد أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٣/ ٤٦٦) كتاب النكاح، باب: الرجل يتزوج الأمة من كرهه. حديث (١٦٠٦٤)، وعبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٢٦٤) كتاب النكاح، باب: نكاح الحر الأمة (١٣٠٨٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٥٤) وعزاه لابن المنذر كلهم نسبه إلى مجاهد.

(٢) في المخطوط: وجل.

والعادةُ ومن ضرورته أن يكون الأداءُ إليهن بإذن الموالي فيكونُ ذكرُ إيتائِهن لبيان جوازِ الأداءِ إليهن لا لكون المهورِ لهن، وقيل: أصلُه آتُوا مواليَهن فحُذف المضافُ وأُوصل الفعلُ إلى المضاف إليه ﴿**محصَناتٍ**﴾ حال من مفعول فانكِحوهن أي حال كونِهن عفائفَ عن الزنا.

﴿**غيرَ مسافحات**﴾ حالٌ مؤكدةٌ أي غيرَ مجاهراتٍ به ﴿**ولا متخذاتِ أخدان**﴾ عطفٌ على مسافحات و﴿لا﴾ لتأكيد ما في ﴿غيرَ﴾ من معنى النفي، والخِدْنُ: الصاحُب، قال أبو زيد: الأخدانُ الأصدقاءُ على الفاحشة والواحد خِدنٌ وخَدين والجمعُ للمقابلة بالانقسام على معنى ألا يكونَ لواحدة منهن خِدنٌ لا على معنى ألا يكونَ لها أخدانٌ، أي غيرَ مجاهراتٍ بالزنا ولا مُسِرّاتٍ له وكان الزنا في الجاهلية منقسمًا إلى هذين القسمين ﴿**فإذا أحصِنّ**﴾ أي بالتزويج وقرئ[١] على البناء للفاعل أي أحصَنَّ فزوجَهن أو أزواجَهن.

﴿**فإن أتينَ بفاحشة**﴾ أي فعلْن فاحشةً وهي الزنا ﴿**فعليهن**﴾ وجبَ عليهن شرعًا ﴿**نصفُ ما على المحصنات**﴾ أي الحرائرِ الأبكارِ ﴿**من العذاب**﴾ من الحد الذي هو جَلدُ مائةٍ فنصفُه خمسون كما هو كذلك قبل الإحصانِ، فالمرادُ بيانُ عدم تفاوتِ حدِّهن بالإحصان كتفاوت حدِّ الحرائرِ، فالفاءُ في ﴿فإن أتَيْن﴾ جواب إذا، والثانيةُ جوابُ إنْ والشرطُ الثاني مع جوابه مترتبٌ على وجود الأولِ كما في قولك: إذا أتيتَني فإنْ لم أكرِمْك فعبدي حرٌّ.

﴿**ذلك**﴾ أي نكاحُ الإماءِ ﴿**لمن خشِي العنتَ منكم**﴾ أي لمن خاف وقوعَه في الإثم الذي تؤدّي إليه غلبةُ الشهوةِ، وأصلُ العنَتِ انكسارُ العظْم بعد الجبْرِ فاستُعير لكل مشقةٍ[٢] وضررٍ يعتري الإنسانَ بعد صلاحِ حالِه ولا ضررَ أعظَمُ من مُواقَعه المآثِمِ

---

(١) قرأ بها: حمزة، والكسائي، وعاصم، وأبو بكر، وخلف، والحسن، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٠٧)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٣)، والبحر المحيط (٣/ ٢٢٤)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٦٢)، والتيسير للداني ص (٩٥)، وتفسير الطبري (٨/ ١٨٧)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٤٣)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣١)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣١)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٠)، والكشف للقيسي (١/ ٣٨٥)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٠١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

(٢) وعلى هذا تكون الآية من قبيل الاستعارة التصريحية.
ينظر: المطول (٣٠٦)، والإيضاح مع البغية (٣/ ١٤٦)، وشروح التلخيص (٤/ ١٤١) وما بعدها.

بارتكاب أفحشِ القبائحِ وقيل: أريد به الحدُّ لأنه إذا هَوِيَها يخشىٰ أن يواقِعَها فيُحَدَّ. والأولُ [هو][١] اللائقُ بحال المؤمنِ دون الثاني لإيهامه أن المحذورَ عنده الحدُّ لا ما يوجبه.

﴿وأن تصبِروا﴾ أي عن نكاحهن متعفِّفين كاَفِّين أنفسَكم عما تشتهيه من المعاصي ﴿خير لكم﴾ من نكاحهن وإن سبَقَت كلمةُ الرُّخصةِ فيه لما فيه من تعريض الولدِ للرق، قال عمرُ رضي الله عنه: «أيُّما حرٍّ تزوّج بأمة فقد أرَقَّ نصفَه»[٢]. وقال سعيد بن جبير: «ما نكاحُ الأمةِ من الزنا إلا قريبٌ»[٣]. ولأن حقَّ المولىٰ فيها أقوى فلا تخلُصُ للزوج خُلوصَ الحرائرِ ولأن المولى يقدِرُ على استخدامها كيفما يريد في السفر والحضَرِ وعلى بيعها للحاضرِ والبادي وفيه من اختلال حالِ الزوجِ وأولادِه ما لا مزيدَ عليه، ولأنها مُمتهنةٌ مبتذَلةٌ خرّاجةٌ ولاّجةٌ، وذلك كلُّه ذلٌّ ومهانَةٌ ساريةٌ إلى الناكح، والعزةُ هي اللائقةُ بالمؤمنين ولأن مَهرَها لمولاها فلا تقدِر على التمتع به ولا على هِبته للزوج فلا ينتظم أمرُ المنزلِ وقد قال عليه السلام: «الحرائِرُ صلاحُ البيتِ والإماءُ هلاكُ البيتِ»[٤].

﴿والله غفور﴾ مبالِغٌ في المغفرة فيغفرُ لمن لم يصبِرْ عن نكاحهن ما في ذلك من الأمور المنافيةِ لحال المؤمنين ﴿رحيم﴾ مبالغٌ في الرحمة ولذلك رَخّص لكم في نكاحهن.

﴿يريد الله ليبين لكم﴾ استئنافٌ مَسوقٌ لتقرير ما سبق من الأحكام وبيانِ كونِها جاريةً على مناهج المهتدين من الأنبياء والصالحين، قيل: أصلُ النظمِ الكريمِ يُريد الله أن يبين لكم فزيدت اللامُ لتأكيد معنى الاستقبالِ اللازمِ للإرادة، ومفعولُ يبين محذوفٌ ثقةً بشهادة السباقِ والسياقِ، أي يريد الله أن يبين لكم ما هو خفيٌّ عنكم من مصالحكم وفضائلِ أعمالِكم أو ما تعبَّدَكم به من الحلال والحرامِ، وقيل: مفعولُ يريد محذوفٌ تقديرُه يريد الله تشريعَ ما شرَعَ من التحريم والتحليلِ لأجل التبيينِ لكم، وهذا مذهبُ البصريين ويُعزىٰ إلى سيبويهِ.

---

(١) سقط في ط.
(٢) أخرجه عبد الرزاق (٧/ ٢٦٨) برقم (١٣١٠٣)، وابن أبي شيبة (٣/ ٤٦٦) برقم (١٦٠٦٥).
(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٢٠٥) برقم (٩١١٤) بلفظ: «ما ازْلَحَفَّ ناكح الأمة عن الزنا إلا قليلًا».
(٤) ذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٢/ ٤٧٧) وعزاه للثعلبي قال الحافظ ابن حجر في «الكاف الشاف» ص (٤٢): في إسناده أحمد بن محمد وهو متروك وكذبه أبو حاتم ويونس لا نعرفه.

وقيل: إن اللامَ بنفسها ناصبةٌ للفعل من غير إضمارِ أن وهي وما بعدها مفعولٌ للفعل المتقدم فإن اللامَ قد تقام مَقامَ أن في فعل الإرادةِ والأمرِ فيقال: أردت لأذهبَ وأن أذهبَ وأَمرتك لتقومَ وأن تقوم.

قال تعالى: ﴿يريدون ليطفئوا نورَ الله﴾ [الصف، الآية ٨] وفي موضع: ﴿يريدون أن يطفئوا﴾ [التوبة، الآية ٣٢] وقال تعالى: ﴿وأُمِرْنا لنُسْلِمَ﴾ [الأنعام، الآية ٧١] وفي موضع: ﴿وأُمِرتُ أن أُسلم﴾ [غافر، الآية ٦٦] وفي آخر: ﴿وأُمِرتُ لأعدِلَ بينكم﴾ [الشورى، الآية ١٥] أي أن أعدل بينكم وهذا مذهبُ الكوفيين، ومنعه البصريون وقالوا: إن وظيفةَ اللامِ هي الجرُّ والنصبُ فيما قالوا بإضمار أن أي أُمِرنا بما أمرنا لنُسلم ويريدون ما يريدون ليطفئوا، وقيل: يؤوّل الفعلُ الذي قبل اللام بمصدر مرفوعٍ بالابتداء ويُجعل ما بعده خبرًا له، كما في: «تَسْمَعُ بالمُعَيْديّ خيرٌ مِنْ أَنْ تَرَاهُ»[1] أي أن تسمَعَ به، ويُعزى هذا الرأيُ إلى بعض البصْريين.

﴿ويهديَكم سُننَ الذين من قبلكم﴾ من الأنبياء والصالحين لتقتدوا بهم ﴿ويتوب عليكم﴾ إذا أنبتم إليه تعالى عما يقع منكم من التقصير والتفريطِ في مراعاة ما كُلّفتموه من الشرائع فإن المكلفَ قلما يخلو من تقصير يستدعي تلافِيَه بالتوبة، ويغفرُ لكم ذنوبَكم أو يُرشدُكم إلى ما يردعكم عن المعاصي ويحثُكم على التوبة أو إلى ما يكون كفارةً لسيئاتكم وليس الخطابُ لجميع المكلفين حتى يتخلفَ مرادُه تعالى عن إرادته فيمن لم يتُبْ منهم بل لطائفة معينةٍ حصَلت لهم هذه التوبةُ.

﴿والله عليم﴾ مبالِغٌ في العلم بالأشياء التي من جملتها ما شرَع لكم من الأحكام ﴿حكيم﴾ مُراعٍ في جميع أفعالِه الحكمةَ والمصلحةَ ﴿والله يريد أن يتوب عليكم﴾ جملةٌ مبتدأةٌ مَسوقةٌ لبيان كمالِ منفعةِ ما أراده الله تعالى وكمالِ مضرّةِ ما يريد الفَجَرةُ لا لبيان إرادتِه تعالى لتوبته عليهم حتى يكونَ من باب التكريرِ للتقرير، ولذلك غُيّر الأسلوبُ إلى الجملة الاسميةِ دلالةً على دوام الإرادةِ ولم يُفعلْ ذلك في قوله تعالى: ﴿ويريد الذين يتبعون الشهواتِ﴾ للإشارة إلى الحدوثِ وللإيماء إلى كمالِ المباينةِ بين مضموني الجملتين كما مر في قوله تعالى: ﴿الله وليُّ الذين آمنوا﴾ [البقرة، الآية ٢٥٧]، والمراد بمتّبعي الشهواتِ الفَجَرةُ فإن اتّباعَها الائتمارُ بها، وأما المتعاطي لما سوّغه الشرعُ من المشتهَيات دون غيرِه فهو متّبِعٌ له لا لها.

---

(١) ينظر: مجمع الأمثال للميداني (١/ ٨٦)، وجمهرة الأمثال للعسكري (١/ ٢١٥)، والمستقصى للزمخشري، ص (١٤٨).

وقيل: هم اليهودُ والنصارى، وقيل: هم المجوسُ حيث كانوا يُحِلون الأخواتِ من الأب وبناتِ الأخِ وبناتِ الأختِ فلما حرَّمهن الله تعالى قالوا: فإنكم تُحِلون بنتَ الخالةِ مع أن العمةَ والخالةَ عليكم حرامٌ فانكِحوا بناتِ الأخِ والأختِ فنزلت ﴿أن تميلوا﴾ عن الحق بموافقتهم على اتباع الشهواتِ واستحلالِ المحرماتِ وتكونوا زناةً مثلَهم، وقرئ[(١)] بالياء التحتانية والضميرُ للذين يتبعون الشهواتِ ﴿ميلًا عظيمًا﴾ أي بالنسبة إلى ميل من اقترف خطيئةً على نُدرة بلا استحلالٍ.

﴿يريد الله أن يخفف عنكم﴾ بما مر من الرُخَص فيما في عهدتكم من مشاقّ التكاليفِ، والجملةُ مستأنفةٌ لا محل لها من الإعراب ﴿وخلق الإنسانُ ضعيفًا﴾ عاجزًا عن مخالفة هواه غيرَ قادرٍ على مقابلة دواعيه وقواه حيث لا يصبِرُ عن اتباع الشهواتِ ولا يستخدم قواه في مشاقِّ الطاعاتِ. وعن الحسن [رضي الله عنه][(٢)] أن المرادَ ضَعفُ الخِلْقةِ، ولا يساعده المقام، فإن الجملةَ اعتراضٌ تذييليٌّ مَسوقٌ لتقرير ما قبله من التخفيف بالرُخصة في نكاح الإماءِ، وليس لضعف البُنيةِ مدخلٌ في ذلك، وإنما الذي يتعلق به التخفيفُ في العبادات الشاقةِ. وقيل: المراد به ضعفُه في أمر النساءِ خاصة حيث لا يصبِرُ عنهن، وعن سعيد بن المسيِّب: ما أيِسَ الشيطانُ من بني آدمَ قطُّ إلا أتاهم من قبل النساءِ فقد أتى عليَّ ثمانون سنةً وذهبت إحدى عينيَّ وأنا أعشو بالأخرى وإن أخوفَ ما أخاف على نفسي فتنةُ النساءِ[(٣)].

وقرأ[(٤)] ابن عباس رضي الله عنهما وخَلَق الإنسانَ على البناء للفاعل والضميرُ لله عز وجل، وعنه رضي الله عنه: ثماني آياتٍ في سورة النساء هنّ خيرٌ لهذه الأمةِ مما طلعت عليه الشمسُ وغربت ﴿يريد الله ليبين لكم﴾ [النساء، الآية ٢٦] ﴿والله يريد أن يتوب عليكم﴾ [النساء، الآية ٢٧] ﴿يريد الله أن يخفف عنكم﴾ [النساء، الآية ٢٨] ﴿إن تجتنبوا كبائرَ ما تُنْهون عنه﴾ [النساء، الآية ٣١] ﴿إن الله لا يغفرُ أن يشركَ به ويَغفِرُ ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء، الآية ٤٨] ﴿إن الله لا يظلمُ مثقالَ ذرةٍ وإن تَكُ حسنةً يضاعفْها﴾ [النساء، الآية ٤٠] ﴿ومن يعملْ سوءًا أو يظلِمْ نفسَه﴾ [النساء، الآية ١١٠] ﴿ما يفعلُ الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم﴾ [النساء، الآية ١٤٧].

﴿ياأيها الذين آمنوا لا تأكُلوا أموالَكم بينكم بالباطل﴾ شروعٌ في بيان بعضِ

---

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٢٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٤).
(٢) سقط في ط.
(٣) ذكره الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٦١).
(٤) قرأ بها: مجاهد.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٢٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٤).

المحرماتِ المتعلقةِ بالأموال والأنفسِ إثرَ بيانِ الحرماتِ المتعلقةِ بالأبضاع، وتصديرُ الخطابِ بالنداء والتنبيهِ لإظهار كمالِ العنايةِ بمضمونه والمرادُ بالباطل ما يخالف الشرعَ كالغصب والسرقةِ والخيانةِ والقِمارِ وعقودِ الربا وغيرُ ذلك مما لا يُبحْه الشرعُ، أي لا يأكلْ بعضُكم أموالَ بعض بغير طريقٍ شرعي **﴿إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم﴾** استثناءٌ منقطِعٌ، وعن متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً لتجارةً أي إلا أن تكون التجارةُ تجارةً صادرةً عن تراض كما في قوله: [الطويل]

.... إذا كان يومًا ذا كواكِبَ أشْنَعَا[١]

أي إذا كان اليومُ يومًا إلخ، أو إلا أن تكون الأموالُ أموالَ تجارة، وقرئ[٢] تجارةٌ بالرفع على أنّ كان تامةٌ أي ولكن اقصِدوا كونَ تجارة عن تراض أي وقوعها، أو ولكن وجودَ تجارة عن تراض غيرِ منهيٍّ عنه، وتخصيصُها بالذكر من بين سائرِ أسبابِ المُلكِ لكونها معظَمَها وأغلبَها وقوعًا وأوفقَها لذوي المروءاتِ، والمرادُ بالتراضي مراضاةُ المتبايعَيْن فيما تعاقدا عليه في حال المبايعةِ وقتَ الإيجابِ[٣]

---

(١) عجز بيت وصدره:
بني أسدٍ هل تعلمون بلادَنَا ....
وهو لعمرو بن شأس في ديوانه، ص (٣٦)، وشرح أبيات سيبويه (١/ ٦٣)، والكتاب (١/ ٤٧)، والأزهية ص (١٨٦)، وخزانة الأدب (٨/ ٥٢١)، ولحصين بن حمام في المعاني الكبير، ص (٩٧٣)، وبلا نسبة في لسان العرب (١/ ٥٠٩) (شهب)، والمقتضب (٤/ ٩٦) ويروى «أشهبُ» بدل «أشنعا».

(٢) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٤١٠)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٣)، والبحر المحيط (٣/ ٢٣١)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٧٨)، والتيسير للداني ص (٩٥)، وتفسير الطبري (٨/ ٢١٩)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٥١)، والحجة لأبي زرعة ص (١٩٩)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣١)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٠)، والكشف للقيسي (١/ ٣٨٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٣٦)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٣٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٠٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

(٣) الإيجاب لغة: الإثبات، وشرعا: ما صدر من أحد العاقدين أولا. والقبول لغة الرضا، وشرعا: ما صدر من العاقد الثاني مطابقا للإيجاب حقيقة أو حكما فإذا قال شخص لآخر بعتك هذا القلم بكذا كان منه إيجابا وإذا أجابه الآخر بقوله اشتريت كان ذلك قبولا، وإذا كان المبتدئ من يريد الشراء فقال اشتريت هذا القلم بكذا كان ذلك إيجابا وإذا أجابه البائع بقوله بعته لك، أو ما في معناه كان ذلك قبولا.
وهذا ما ذهب إليه فقهاء الحنفية.
فعمدة التفرقة بين الإيجاب والقبول حينئذ إنما هى أولية الصدور وثانويتها فقط. ولا يلتفت إلى =

والقبولِ عندنا، وعند الشافعيِّ رحمه الله حالةَ الافتراقِ عن مجلس العقد.

﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾ أي مَنْ كان من جنسكم من المؤمنين فإن كلَّهم كنفس واحدةٍ، وعن الحسن: لا تقتُلوا إخوانَكم، والتعبيرُ عنهم بالأنفس للمبالغة في الزجر عن قتلهم بتصويره بصورة ما لا يكاد يفعلُه عاقلٌ، أو لا تُهلِكوا أنفسَكم بتعريضها للعقاب باقتراف ما يُفضي إليه فإنه القتلُ الحقيقيُّ كما يُشعِرُ به إيرادُه عَقيبَ النهي عن أكل الحرامِ فيكونُ مقرَّرًا للنهي السابقِ، وقيل: لا تقتلوا أنفسَكم بالبخْع كما يفعله بعضُ الجهلَةِ، أو بارتكاب ما يؤدي إلى القتل من الجنايات

وقيل: بإلقائها في التهلُكة، وأُيِّد بما رُوي عن عمْرو بنِ العاص أنه تأوله بالتيمم لخوف البردِ فلم يُنْكر عليه النبي عليه الصلاة والسلام[1].

وقرئ[2] ولا تُقتِّلوا بالتشديد للتكثير، وقد جُمع في التوصية بين حفظِ النفسِ وحفظِ المالِ لما أنه شقيقُها من حيث إنه سببٌ لقِوامها وتحصيلِ كمالاتِها واستيفاءِ فضائلِها، وتقديمُ النهي عن التعرض له لكثرة وقوعِه.

﴿إن الله كان بكم رحيمًا﴾ تعليل للنهي بطريق الاستئنافِ أي مبالغًا في الرحمة والرأفةِ، ولذلك نهاكم عما نهاكم[3] عنه، فإن في ذلك رحمةً عظيمةً لكم بالزجر عن المعاصي وللذين هم في معرِض التعرُّض لهم بحفظ أموالِهم وأنفسِهم، وقيل: معناه إنه كان بكم يا أمةَ محمدٍ رحيمًا حيث أمرَ بني إسرائيلَ بقتلهم أنفسَهم ليكون توبةً لهم وتمحيصًا لخطاياهم ولم يكلِّفْكم تلك التكاليفَ الشاقةَ.

﴿ومن يفعلْ ذلك﴾ إشارةٌ إلى القتل خاصةً أو لما قبله من أكل الأموالِ، وما فيه

= الجهة التى ورد عنها التعبير أكانت جهة البائع أم جهة المشترى.
وأما عند غيرهم فالإيجاب: ما يصدر من البائع دالا على رضاه بالتعاقد، والقبول: ما يصدر من المشترى كذلك، وعلى هذا فعندهم عمدة التفرقة بينهما إنما هى جهة الصدور من غير التفات إلى أوليته وثانويته.
ينظر: حاشية ابن عابدين (٤/ ٦، ٧)، والمغني (٤/ ٣).

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٠٣) وأبو داود (١/ ٣٣٨) كتاب الطهارة: باب إذا خاف الجنب البرد حديث (٣٣٤)، والدارقطني (١/ ١٧٨) كتاب الطهارة: باب التيمم حديث (١٢)، والحاكم (١/ ١٧٧) والبيهقي (١/ ٢٢٥)، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

(٢) قرأ بها: الحسن، والمطوعي، وعلي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٢٣٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٥٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٤).

(٣) في المخطوط: نهي.

من معنى البُعدِ للإيذان ببُعْد منزلتِهم في الفساد ﴿**عدوانًا وظلمًا**﴾ أي إفراطًا في التجاوز عن الحد وإتيانًا بما لا يستحقّه، وقيل: أُريد بالعدوان التعدّي على الغير وبالظلم الظلمُ على النفس بتعريضها للعقاب، ومحلُّهما النصبُ على الحالية أو على التعليل، أي متعديًا وظالمًا أو للعدوان والظلم، وقرئ[1] (عِدوانًا) بكسر العين.

﴿**فسوف نصليه**﴾ جوابٌ للشرط أي ندخلُه، وقرئ[2] بالتشديد من صلّى وبفتح النون من صَلاة يَصْليه ومنه شاةٌ مَصْليةٌ، ويُصليه بالياء والضمير لله تعالى أو لذلك من حيث إنه سببٌ للصَّلْي ﴿**نارًا**﴾ أي نارًا مخصوصةً هائلةً شديدةَ العذابِ ﴿**وكان ذلك**﴾ أي إصلاؤُه النار ﴿**على الله يسيرًا**﴾ لتحقق الداعي وعدمِ الصارفِ، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ بطريق الالتفاتِ لتربية المهابةِ وتأكيدِ استقلالِ الاعتراضِ التذييليِّ.

﴿**إن تجتنبوا كبائِرَ ما تُنْهَون عنه**﴾ أي كبائرَ الذنوبِ التي نهاكم الشرعُ عنها مما ذكر هاهنا وما لم يُذكرْ، وقرئ[3] (كبيرَ) على إرادة الجنسِ ﴿**نكفرْ عنكم**﴾ بنون العظمةِ على طريقة الالتفاتِ، وقرئ[4] بالياء بالإسنادِ إليه تعالى، والتكفيرُ إماطةُ المستحَقِّ من العقاب بثوابٍ أُريد أو بتوبة أي نغفِرْ لكم ﴿**سيئاتِكم**﴾ صغائرَكم ونمحُها عنكم، قال المفسرون: «الصلاةُ إلى الصلاة والجمعةُ إلى الجمعة ورمضانُ إلى رمضانَ مكفِّراتٌ لما بينهن من الصغائر إذا اجتُنِبَت الكبائرُ»[5]. واختلف في الكبائر والأقربُ أن الكبيرةَ كلُّ ذنبٍ رتّب الشارعُ عليه الحدَّ أو صرح بالوعيد فيه، وقيل: ما عُلم حرمتُه بقاطع.

وعن النبي ﷺ أنها سبعٌ: الإشراكُ بالله تعالى وقتلُ النفسِ التي حرمها الله تعالى وقذفُ المحصناتِ وأكلُ مالِ اليتيمِ والربا والفِرارُ من الزحف وعقوقُ الوالدين[6].

---

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٣٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٤).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٣٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٤).

(٣) قرأ بها: ابن عباس، وابن جبير.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٣٤)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٥٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٤).

(٤) قرأ بها: عاصم، والمفضل.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٢٣٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٥)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٠٩).

(٥) أخرجه مسلم (١/ ٢٠٩) كتاب الطهارة: باب الصلوات الخمس حديث (١٦/ ٢٣٣)، من حديث أبي هريرة.

(٦) أخرجه البخاري (٦/ ٥٠) كتاب الوصايا، باب: قول الله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا﴾، برقم (٢٧٦٦)، ومسلم (١/ ٩٢) كتاب الإيمان، باب: بيان الكبائر وأكبرها، برقم (١٤٥/ ٨٩)، من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه.

وعن علي رضي الله عنه: التعقيبُ بعد الهجرةِ مكان عقوقِ الوالدين[١]، وزاد ابنُ عمر رضي الله عنهما: السحرَ واستحلالَ البيتِ الحرام[٢]، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلًا قال له: الكبائر سبعٌ، قال: هي إلى سبعمائةٍ أقربُ منها إلى سبع[٣].

وروي عنه إلى سبعين إذْ لا صغيرةَ مع الإصرار ولا كبيرةَ مع الاستغفار، وقيل: أريد به أنواعُ الشركِ لقوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفرُ أن يُشرك به ويغفرُ ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النساء: ٤٨ و١١٦] وقيل: صِغرُ الذنوب [وكِبَرُها][٤] بالإضافة إلى ما فوقها وما تحتها وبحسب فاعلِها [فقط][٥] بل بحسب الأوقاتِ والأماكنِ أيضًا، فأكبرُ الكبائرِ الشركُ وأصغرُ الصغائرِ حديثُ النفسِ، وما بينهما وسائطُ يصدُق عليه الأمران فمن عنَّ له أمرانِ منهما ودعت نفسُه إليهما بحيث لا يتمالك فكفَّها عن أكبرهما كُفّر عنه ما ارتكبه لِما استحق على اجتناب الأكبرِ من الثواب.

﴿ونُدخِلْكم مدخلًا﴾ بضم الميم اسمُ مكانٍ هو الجنة ﴿كريمًا﴾ أي حسَنًا مَرْضيًا أو مصدرٌ ميميٌّ أي إدخالًا مع كرامةٍ، وقرئ[٦] بفتح الميم وهو أيضًا يحتمل المكانَ والمصدر، ونصبُه على الثاني بفعل مقدرٍ مطاوعٍ للمذكور أي ندخلكم فتدخلون مدخلًا أو دخولًا كريمًا كما في قوله: [الطويل]

وعضّةُ دهرٍ يا ابنَ مروانَ لم تَدَعْ ... من المال إلا مُسْحَتٌ أو مُجلّفُ[٧]

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٢٣٥)، حديث (٩١٧٩).
وذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ٤٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/ ١١) باب لين الكلام لوالديه، حديث (٨).
وابن جرير الطبري (٨/ ٢٣٩) حديث (٩١٨٧)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦٢).
وزاد نسبته إلى إسحاق بن راهويه وابن المنذر وعبد بن حميد والقاضي إسماعيل في أحكام القرآن.
وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٣٠٧)، وزاد نسبته إلى الثعلبي والحديث عند أبي داود مرفوعًا (٣/ ١١٥) كتاب الوصايا: باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم، حديث (٢٨٧٤).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٨/ ٢٤٥)، حديث برقم (٩٢٠٧).
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٦١)، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) سقط في ط.

(٥) سقط في المخطوط.

(٦) قرأ بها: نافع، وعاصم، وأبو جعفر، وأبو بكر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٤١١)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٣)، والبحر المحيط (٣/ ٢٣٥)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٨٢)، والتيسير للداني ص (٩٥)، وتفسير الطبري (٨/ ٢٥٧)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٦١)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٢، ١٢٣)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٨٦، ٣٨٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٣٧)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٠٩)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

(٧) تقدم.

أي لم تدع فلم يبْقَ إلا مسحتٌ. . . إلخ.

﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض﴾ أي عليكم، ولعل إيثارَ الإبهام عليه للتفادي عن المواجهة بما يشُقُّ عليهم. قال القفال: لما نهاهم الله تعالى عن أكلِ أموالِ الناسِ بالباطل وقتلِ الأنفسِ عقّبه بالنهي عما يؤدّي إليه من الطمع في أموالهم وتمنّيها، وقيل: نهاهم أولًا عن التعرض لأموالهم بالجوارح ثم عن التعرّض لها بالقلب على سبيل الحسدِ لتطهير أعمالِهم الظاهرةِ والباطنةِ فالمعنى لا تتمنَّوْا ما أعطاه الله تعالى بعضَكم من الأمور الدنيويةِ كالجاه والمالِ وغيرِ ذلك مما يجري فيه التنافسُ دونكم فإن ذلك قسمةٌ من الله تعالى صادرةٌ عن تدبير لائقٍ بأحوال العبادِ مترتبٍ على الإحاطة بجلائلِ شؤونِهم ودقائقِها فعلى كلّ أحدٍ من المفضّل عليهم أن يرضىٰ بما قسم الله له ولا يتمنى حظَّ المفضَّلِ ولا يحسُده عليه لما أنه معارَضةٌ لحكمِ القدرِ المؤسسِ على الحِكَم البالغةِ لا لأن عدمَه خيرٌ له ولا لأنه لو كان خلافَه لكانَ مفسدةً له كما قيل إذ لا يساعدُه ما سيأتي من الأمر بالسؤال من فضله تعالى فإنه ناطِقٌ بأن المنهيَّ عنه تمنِّي نصيبِ الغيرِ لا تمنِّي ما زاد على نصيبه مطلقًا.

هذا وقد قيل: لما جعل الله تعالى في الميراث للذكر مثلَ حظِّ الأنثيين قالت النساءُ: نحن أحوجُ أن يكون لنا سهمانِ وللرجال سهمٌ واحد لأنا ضعفاءُ وهم أقوياءُ وأقدرُ على طلب المعاشِ منا فنزلت وهذا هو الأنسبُ بتعليل النهي بقوله عز وجل: **﴿للرجال نصيبٌ مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾** فإنه صريحٌ في جريان التمني بين فريقي الرجالِ والنساءِ، ولعل صيغةَ المذكرِ في النهي[1] بالبعض والمعنى لكلٍّ من الفريقين في الميراث نصيبٌ معينُ المقدارِ مما أصابه بحسَب استعدادِه، وقد عُبّر عنه بالاكتساب على طريقة الاستعارةِ التبعيةِ المبنيةِ على تشبيه اقتضاءِ حالِه لنصيبه باكتسابه إياه تأكيدًا لاستحقاق كلٍّ منهما لنصيبه وتقويةً لاختصاصه [به][2] بحيث لا يتخطاه إلى غيره فإن ذلك مما يوجبه الانتهاءُ عن التمني المذكور.

وقوله تعالى: **﴿واسألوا الله من فضله﴾** عطفٌ على النهي، وتوسيطُ التعليلِ بينهما لتقرير الانتهاءِ مع ما فيه من الترغيب في الامتثالِ بالأمر كأنه قيل: لا تتمنَّوا ما يختصُّ بغيركم من نصيبه المكتَسبِ له واسألوا الله تعالى من خزائن نِعمِه التي لا تنفَدُ، وحُذف المفعولُ الثاني للتعميم، أي واسألوه ما تريدون فإنه تعالى يعطيكُموه، أو لكونه معلومًا من السياق أي واسألوه مثلَه، وقيل: مِنْ زائدةٌ والتقديرُ واسألوه فضلَه

---

(١) زاد في المخطوط: لما عبَّر عنهن.

(٢) سقط في المخطوط.

وقد جاء في الحديث: «لا يتمنّينّ أحدُكم مالَ أخيه ولكن ليقل: اللهم ارزُقني اللهم أعطِني مثلَه» وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال: «سَلُوا الله مِنْ فَضْلِهِ فإنَّهُ يُحِبُّ أن يُسألَ، وأفضلُ العبادةِ انتظارُ الفرجِ»[١].

وحملُ النصيبِ على الأجر الأُخرويِّ وإبقاءُ الاكتسابِ على حقيقته ـ بجعل سببِ النزولِ ما رُوي أن أمَّ سلَمةَ رضي الله عنها قالت: «ليت الله كتب علينا الجهادَ كما كتبه على الرجال فيكونَ لنا من الأجر مثلُ ما لَهم»[٢] على أن المعنى لكلٍّ من الفريقين نصيبٌ خاصٌّ به من الأجر مترتبٌ على عمله، فللرجال أجرٌ بمقابلة ما يليق بهم من الأعمال كالجهاد ونحوِه وللنساء أجر بمقابلة ما يليق بهن من الأعمال كحفظ حقوق الأزواج ونحوه فلا تَتَمنَّ النساءُ خصوصيةَ أجرِ الرجالِ ولْيَسأَلْنَ من خزائن رحمتِه تعالى ما يليق بحالهن من الأجر ـ لا يساعده سياقُ النظمِ الكريمِ المتعلق بالمواريث وفضائلِ الرجالِ ﴿إن الله كان بكل شيء عليمًا﴾ ولذلك جعل النَاسَ على طبقات ورفَع بعضَهم على بعض درجاتٍ حسب مراتبِ استعداداتِهم الفائضةِ عليهم بموجب المشيئةِ المبنيةِ على الحِكَم الأبية.

﴿ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان والأقربون﴾ جملةٌ مبتدأةٌ مقرِّرةٌ لمضمون ما قبلها، و«لكلٍّ» مفعولٌ ثانٍ لجعلنا قُدِّم عليه لتأكيد الشمولِ ودفعِ توهُّم تعلقِ الجعلِ بالبعض دون البعض كما في قوله تعالى: ﴿لكلٍّ جعلنا منكم شرعَةً ومنهاجًا﴾ [المائدة، الآية ٤٨] أي ولكل تركة جعلنا ورثة متفاوتةً في الدرجة يلونها ويُحرِزون منها أنصباءَهم بحسب استحقاقِهم المنوطِ بما بينهم وبين المورِّثِ من العلاقة.

ومما ترك بيانٌ لكلٍّ قد فُصل بينهما بما عَمِل فيه كما فُصِل في قوله تعالى: ﴿قل أغيرَ الله أتخذُ وليًا فاطِرِ السمواتِ والأرض﴾ [الأنعام، الآية ١٤] بين لفظِ الجلالةِ وبين صفتِه بالعامل فيما أضيف إليه أعني غيرَ، أو لكل قوم جعلناهم مواليَ أي ورَّاثَ نصيب معين مغاير لنصيب قوم آخرين مما ترك الوالدان والأقربون، على أن (جعلنا مواليَ) صفةٌ لكلٍّ، والضميرُ الراجعُ إليه محذوفٌ والكلامُ مبتدأٌ وخبرٌ على طريقة قولك: لكلٍّ مَنْ خلقه الله إنسانًا من رزق الله أي حظٌّ منه.

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/ ٥٦٥) كتاب الدعوات، باب: في انتظار الفرج وغير ذلك، برقم (٣٥٧١)، والطبراني في المعجم الكبير (١٠/ ١٢٤) برقم (١٠٠٨٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٤٣) برقم (١١٢٤)، من حديث ابن مسعود -رضي الله عنه.

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف (٢/ ٦٤).

وأما ما قيل من أن المعنى لكل أحدٍ جعلنا موالي مما ترك أي وُرّاثًا منه ـ على أن مِنْ صلةُ موالي لأنه في معنى الوارثِ وفي ترَك ضميرٌ مستكنٌّ عائدٌ إلى كل، وقولُه تعالى: ﴿الوالدان والأقربون﴾ استئنافٌ مفسرٌ للموالي كأنه قيل: مَنْ هم؟ فقيل: الوالدانِ ـ ففيه تفكيكٌ للنظم الكريم لأن ببيان الموالي بما ذُكر يفوتُ الإبهامُ المصحِّحُ لاعتبار التفاوتِ بينهم وبه يتحقق الانتظامُ كما أشير إليه في تقرير الوجهين الأولَيْن مع ما فيه من خروج الأولادِ من الموالي، إذ لا يتناولهم الأقربون كما لا يتناول الوالدين.

﴿والذين عقَدت أيمانُكم﴾ هم موالي الموالاةِ، كان الحليفُ يرِثُ السدسَ من مال حليفِه فنُسخ بقوله تعالى: ﴿وأولو الأرحامِ بعضُهم أولى ببعض﴾ [الأنفال، الآية ٧٥. وسورة الأحزاب، الآية ٦] وعند أبي حنيفة رحمه الله إذا أسلم رجلٌ على يد رجلٍ وتعاقدا على أن يرثَه ويعقِلَ عنه صح[(١)] وعليه عقْلُه وله إرثُه إن لم يكن له وارثٌ أصلًا، وإسنادُ العقدِ إلى الأَيْمان لأن المعتادَ هو المماسحةُ بها عند العقدِ، والمعنى عقَدَتْ أيمانُكم عهودَهم فحُذف العهودُ وأقيم المضافُ إليه مُقامَه ثم حُذف، وقرئ[(٢)] (عقّدتْ) بالتشديد وعاقدَتْ بمعنى عاقدتْهم أيمانُكم وماسحتُموهم وهو مبتدأٌ متضمِّنٌ لمعنى الشرطِ، ولذلك صُدِّر الخبرُ أعني قولَه تعالى: ﴿فآتوهم نصيبَهم﴾ بالفاء، أو منصوبٌ بمضمر يفسّره ما بعده كقولك: زيدًا فاضرِبْه، أو مرفوعٌ معطوفٌ على (الوالدان والأقربون).

وقوله تعالى: ﴿فآتوهم﴾ إلخ، جملةٌ مبيِّنةٌ للجملة قبلها ومؤكِّدةٌ لها والضميرُ للموالي ﴿إن الله كان على كل شيء﴾ من الأشياء التي من جملتها الإيْتاءُ والمنعُ ﴿شهيدًا﴾ ففيه وعدٌ ووعيد.

---

(١) الأثر المترتب على عقد الموالاة العقل (الدية) في حال الحياة، والإرث بعد الموت. أي إن المولى الأعلى يعقل عنه في حال حياته إذا جنى، ويرثه بعد موته.
كذلك نص الحنفية على أن الأسفل يرث من الأعلى أيضا إذا شرطا ذلك في المعاقدة، خلافا لولاء العتاقة الذي يرث فيه الأعلى من الأسفل، ولا يرث الأسفل من الأعلى، لأن سبب الإرث هناك وجد من الأعلى لا من الأسفل، وهو العتق، والسبب ههنا العقد، وقد شرط فيه التوارث من الجانبين، فيعتبر ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم: المسلمون عند شروطهم.
ينظر: بدائع الصنائع (٤/ ١٧٢)، ورد المحتار (٥/ ٧٨)، والمجموع (١٥/ ٥٢، ٥٣)، والمغني (٦/ ٤٦٠)، والشرح الصغير (٣/ ١١٥، ١١٦).

(٢) قرأ بها: حمزة، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٩)، والبحر المحيط (٣/ ٢٣٨)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٦٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٥).

﴿الرجال قوامون على النساء﴾ كلامٌ مُستأنفٌ مَسوقٌ لبيان سببِ استحقاقِ الرجالِ الزيادةَ في الميراث تفصيلًا إثْرَ بيانِ تفاوتِ استحقاقِهم إجمالًا، وإيرادُ الجملةِ اسميةً والخبرِ على صيغة المبالغةِ للإيذان بعراقتهم في الاتصاف بما أُسند إليهم ورسوخِهم فيه، أي شأنُهم القيامُ عليهن بالأمر والنهْي قيامَ الولاةِ على الرعية، وعلل ذلك بأمرين: وهبيٌّ وكسبيٌّ فقيل: ﴿بما فضل الله بعضهم على بعض﴾ الباءُ سببيةٌ متعلقةٌ بقوامون أو بمحذوف وقع حالًا من ضميره وما مصدريةٌ والضميرُ البارزُ لكِلا الفريقين تغليبًا أي قوامون عليهن بسبب تفضيلِ الله تعالى إياهم عليهن أو ملتبسين بتفضيله تعالى . . .إلخ.

ووضعُ البعضِ موضِعَ الضميرين للإشعار بغاية ظهورِ الأمرِ وعدمِ الحاجةِ إلى التصريح بالمفضّل والمفضّل عليه أصلًا ولذلك لم يصرَّحْ بما به التفضيلُ من صفات كمالِه التي هي كمالُ العقلِ وحسنُ التدبيرِ ورزانةُ الرأي ومزيدُ القوة في الأعمال والطاعاتِ ولذلك خُصّوا بالنبوة والإمامةِ والولايةِ وإقامةِ الشعائرِ والشهادةِ في جميع القضايا ووجوبِ الجهادِ والجمعةِ وغير ذلك.

﴿وبما أنفقوا من أموالهم﴾ الباءُ متعلقةٌ بما تعلقت به الأولى وما مصدريةٌ وموصولةٌ حُذف عائدُها من الصلة، ومِنْ تبعيضيةٌ أو ابتدائيةٌ متعلقةٌ بـ (أنفقوا) أو بمحذوف وقع حالًا من العائد المحذوفِ أي وبسبب إنفاقِهم من أموالِهم أو بسبب ما أنفقوه من أموالهم أو كائنًا من أموالهم وهو ما أنفقوه من المَهر والنفقة.

روي أن سعدَ بنَ الربيعِ أحدَ نقباءِ الأنصارِ رضي الله عنهم نشَزَت عليه امرأتُه حبيبةُ بنتُ زيدِ بنِ أبي زُهيرَ فلَطَمها فانطلق بها أبوها إلى رسول الله ﷺ وشكا فقال عليه السلام: «لتقتصَّ منه» فنزلت فقال عليه السلام: «أردْنا أمرًا وأراد الله أمرًا والذي أراده الله خيرٌ»[1].

---

(١) ذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٣١٢) (٣٢١).
وعزاه للثعلبي في تفسيره، والواحدي في أسباب النزول من قول مقاتل: قال: نزلت في سعد بن الربيع، وكان من النقباء وفي امرأته حبيبة بنت زيد. وروى أبو داود في المراسيل (ص٢٢١/ ٢٧٤) والطبري في تفسيره (٨/ ٢٩١) (٩٣٠٤)، وابن أبي شيبة في المصنف (٥/ ٤١١) (٢٧٤٩٣)- عن الحسن: أن رجلًا لطم وجه امرأته، فأتت النبي ﷺ فشكت إليه. فقالت: القصاص فنزلت ﴿الرجال قوامون على النساء﴾.
وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٢٧١) لابن مردويه من حديث على قال: «أتى النبي ﷺ رجل من الأنصار بامرأة له فقالت: يا رسول الله إن زوجها فلان ابن فلان الأنصاري، وأنه ضربها فأثر في وجهها، فقال رسول الله ﷺ ليس له ذلك- فأنزل الله عز وجل: ﴿الرجال قوامون على النساء...﴾ أى قوامون على النساء في الأدب فقال رسول الله ﷺ أردت أمرا وأراد الله غيره».

﴿**فالصالحاتُ**﴾ شروعٌ في تفصيل أحوالِهن وبيانِ كيفية القيام عليهن بحسب اختلافِ أحوالِهن أي فالصالحاتُ منهن ﴿**قانتات**﴾ أي مطيعاتٌ لله تعالى قائماتٌ بحقوق الأزواج ﴿**حافظات للغيب**﴾ أي لِمَواجب الغيبِ أي لما يجب عليهن حفظُه [في][(1)] حال غيبةِ الأزواجِ من الفروج والأموال.

عن النبي ﷺ: «خيرُ النساءِ امرأةٌ إن نظَرتَ إليها سرّتْك وإن أمرتها أطاعتْك وإذا غِبت عنها حفِظَتْك في مالها ونفسها» وتلا الآية[(2)].

---

(١) سقط في خ.

(٢) روي من حديث ابن عباس، ومن حديث أبي أمامة ومن حديث أبي هريرة ومن حديث عبد الله بن سلام.
أما حديث ابن عباس:
فأخرجه أبو داود في سننه (١/ ٥٢٢)- كتاب الزكاة- باب في حقوق المال (١٦٦٤)، والحاكم في مستدركه (١/ ٤٠٨، ٤٠٩) كلاهما من طريق يحيى بن يعلى المحاربي ثنا أبي، ثنا غيلان، عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾ الحديث وفيه «ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته».
وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي.
وأخرجه الحاكم أيضًا (٢/ ٣٣٣) من طريق يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبي ثنا غيلان بن جامع عن عثمان بن القطان الخزاعي عن جعفر بن إياس عن مجاهد عن ابن عباس به.
فزاد في الإسناد «عثمان بن القطان الخزاعي» وقال «صحيح الإسناد ولم يخرجاه».
ولكن قال الذهبي و «عثمان» لا أعرفه والخبر عجيب.
قلت: وقول الحاكم «عثمان بن القطان الخزاعي» خطأ ولذلك قال الذهبي لا أعرفه. وإنما هو «عثمان أبي اليقظان».
كذا أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٨٣) من طريق يحيى بن يعلى بن الحارث ثنا أبي ثنا غيلان يعني ابن جامع عن عثمان أبي اليقظان عن جعفر بن إياس به.
ثم ذكره من روايته عن شيخه الحاكم بإسناده من طريق إبراهيم بن إسحاق الزهري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث فذكره. قال البيهقي- «وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان». ا هـ.
و«عثمان» هذا هو ابن عمير- وهو عثمان بن أبي حميد أيضا البجلي أبو اليقظان الكوفي الأعمى.
قال الحافظ في التقريب (٢/ ١٣): ضعيف، واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع.
وقال المناوي في فيض القدير (٢/ ٢٥٣) (١٧٧٤) نقلا عن الذهبي في المهذب «فيه عثمان أبو اليقظان ضعفوه».
وأما حديث أبي أمامة:
فأخرجه ابن ماجه في سننه (١/ ٥٩٦) - كتاب النكاح (٩)- باب أفضل النساء- (١٨٥٧) والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٢٦٤) (٧٨٨١) كلاهما من طريق هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ثنا عثمان بن أبي العاتكة عن على بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ أنه كان يقول «ما =

وقيل: لأسرارهم وإضافةُ المالِ إليها للإيذان بأن مالَه في حق التصرفِ في حكم مالِها كما في قوله تعالى: ﴿ولا تؤتوا السفهاءَ أموالَكم﴾ [النساء، الآية ٥] الآية ﴿**بما حفظ الله**﴾ ما مصدرية أي بحفظه تعالى إياهن بالأمر بحفظ الغيبِ والحثِّ عليه بالوعد والوعيد والتوعيدِ والتوفيقِ له، أو موصولةٌ أي بالذي حفِظَ الله لهن عليهم من المَهر والنفقةِ والقيام بحفظهن والذبِّ عنهن وقرئ[1] (بما حفِظ الله) بالنصب على حذف المضافِ أي بالأمر الذي حفِظ حقَّ الله تعالى وطاعتَه وهو التعففُ والشفقة على الرجال.

= استفاد المسلم فائدة...» الحديث.
قال في الزوائد: في إسناده عليُّ بن يزيد، قال البخاري: منكر الحديث، وعثمان بن أبي العاتكة مختلف فيه.
وأما حديث أبي هريرة.
أخرجه النسائي في سننه (٦/ ٦٨) كتاب النكاح (٢٦)، باب: أي النساء خير (١٤) (٣٢٣١)، والحاكم (٢/ ١٦١)، وأحمد (٢/ ٢٥١، ٤٣٢، ٤٣٨).
والبيهقي في الكبرى (٧/ ٨٢)- كتاب النكاح- باب استحباب التزوج بالودود الولود كلهم من طريق ابن عجلان عن المقبرى عن أبي هريرة- رضي الله عنه- أن النبي ﷺ سئل أي النساء خير قال «التي تسره...» الحديث.
قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم» ووافقه الذهبي.
وتصحيح الحاكم فيه نظر.
فإن «محمد بن عجلان» صدوق كما في التقريب (٢/ ١٩٠) (٥٢٤) وهو متكلم فيه خاصة في روايته عن سعيد عن أبي هريرة - انظر الثقات لابن حبان (٧/ ٣٨٦-٣٨٧) فالحديث حسن فحسب والله المستعان.
ولابن عجلان متابع أخرجه الطيالسي (ص ٣٠٦ رقم ٢٣٢٥) والطبري في تفسيره (٨/ ٢٩٥) (٩٣٢٨) ثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «خير النساء التي إذا نظرت إليها سرتك...» وزاد في آخره قال وتلا هذه الآية ﴿الرجال قوامون على النساء﴾.
وأبو معشر اسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي ضعيف. التقريب (٢/ ٢٩٨).
وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٣١٤) للثعلبي وابن مردويه.
وأما حديث عبد الله بن سلام.
فذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٢٧٦) وقال: «ورواه الطبراني وفيه رزيك بن رزيك، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».
قلت: نقل الشيخ الألباني في الصحيحة (٤/ ٢٧٤) (١٦٩٨) توثيق «رزيك» عن يحيى ابن معين، وابن الجنيد.

(١) قرأ بها: أبو جعفر يزيد بن القعقاع.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٨٩)، والإعراب للنحاس (١/ ٤١٣)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٤)، والبحر المحيط (٣/ ٢٤٠)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٨٩)، وتفسير الطبري (٨/ ٢٩٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٢)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٨٨)، والمعاني للفراء (١/ ٢٩٦)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

﴿واللاتي تخافون نشوزهن﴾ خطابٌ للأزواج وإرشادٌ لهم إلى طريق القيامِ عليهم. والخوفُ حالةٌ تحصُل في القلب عند حدوثِ أمرٍ مكروهٍ أو عند الظنِّ أو العلمِ بحدوثه وقد يُراد به أحدُهما أي تظنون عِصيانَهن وترفُّعَهن عن مطاوعتكم من النشَزِ وهو المرتفع من الأرض ﴿فعظوهن﴾ فانصحوهن بالترغيب والترهيب ﴿واهجروهن﴾ بعد ذلك إن لم ينفَع الوعظُ والنصيحةُ ﴿في المضاجع﴾ أي في المراقد فلا تُدْخِلوهن تحت اللحف ولا تباشِروهن فيكون كنايةً عن الجماع، وقيل: المضاجعُ المبايتُ أي لا تبايتوهن، وقرئ «في المضْجَع»[1] و«في المُضْطجع».

﴿واضربوهن﴾ إن لم ينجَعْ ما فعلتم من العظة والهُجران ضربًا غيرَ مبرِّحٍ ولا شائنٍ ﴿فإن أطعنكم﴾ بذلك كما هو الظاهرُ لأنه منتهىٰ ما يعد زاجرًا ﴿فلا تبغوا عليهن سبيلًا﴾ بالتوبيخ والأذيةِ أي فأزيلوا عنهن التعرّضَ واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن فإن التائبَ من الذنب كمن لا ذنب له.

﴿إن الله كان عليًّا كبيرًا﴾ فاحذَروه فإنه تعالى أقدرُ عليكم منكم على مَنْ تحت أيديكم أو أنه تعالى على علو شأنِه يتجاوز عن سيئاتكم ويتوبُ عليكم عند توبتِكم فأنتم أحقُّ بالعفو عن أزواجكم عند إطاعتِهن لكم أو أنه يتعالى ويكبُر أن يظلمَ أحدًا أو ينقُصَ حقَّه، وعدمُ التعرضِ لعدم إطاعتِهن لهم للإيذان بأن ذلك ليس مما ينبغي أن يتحققَ أو يُفرضَ تحققُه وأن الذي يُتوقع منهن ويليق بشأنهن لا سيما بعدما كان ما كان من الزواجر هو الإطاعةُ ولذلك صُدِّرت الشرطيةُ بالفاء المُنْبئةِ عن سببية ما قبلها لما بعدها.

﴿وإن خفتم شقاقَ بينهما﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إلى الحكام واردٌ على بناء الأمرِ على التقدير المسكوتِ عنه أعني عدمَ الإطاعةِ المؤدِّي إلى المخاصمة والمرافعةِ إليهم. والشقاقُ المخالفةُ إما لأن كلًّا منهما يريد أن يشُق على الآخر وإما لأن كلًّا منهما في شِق أي جانبٍ غيرِ شقِ الآخَر، والخوفُ هاهنا بمعنى العلم قاله ابن عباس.

والجزمُ بوجود الشقاقِ لا ينافي بعثَ الحَكَمين لأنه لرجاء إزالتِه لا لتعرُّفِ وجودِه بالفعل وقيل: بمعنى الظنِّ وضميرُ التثنيةِ للزوجين وإن لم يجْرِ ذكرُهما لجري ما يدل عليهما، وإضافةُ الشقاقِ إلى الظرف إما على إجرائه مُجرى المفعولِ به كما في قوله: يا سارقَ الليلةِ أو مُجرى الفاعل كما في قولك: نهارُه صائمٌ أي إن علمتم أو ظننتم تأكّدَ المخالفةِ بحيث لا يقدِر الزوجُ على إزالتها ﴿فابعثوا﴾ أي إلى الزوجين لإصلاح

---

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود، والنخعي، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٠)، والبحر المحيط (٣/ ٢٤٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٧١).

ذاتِ البَينِ ﴿**حكمًا**﴾ رجلًا وسطًا صالحًا للحكومة والإصلاح ﴿**من أهله**﴾ من أهل الزوج ﴿**وحكمًا**﴾ آخرَ على صفة الأولِ ﴿**من أهلها**﴾ فإن الأقاربَ أعرفُ ببواطن الأحوالِ وأطلبُ للصلاح وهذا على وجه الاستحبابِ فلو نُصِبا من الأجانب جاز واختلف في أنهما هل يليان الجمعَ والتفريقَ إن رأيا ذلك فقيل: لهما ذلك وهو المرويُّ عن علي رضي الله عنه وبه قال الشعبيُّ، وعن الحسن: يَجمعان ولا يفرِّقان وقال مالكٌ: لهما أن يتخالعا إن كان الصلاحُ فيه ﴿**إن يريدا**﴾ أي الحَكَمان ﴿**إصلاحًا**﴾ أي إن قصدا إصلاحَ ذاتِ البينِ وكانت نيتُهما صحيحةً وقلوبُهما ناصحةً لوجه الله تعالى ﴿**يوفق الله بينهما**﴾ يوقِع بين الزوجين الموافقةَ والأُلفةَ وألقى في نفوسهما المودةَ والرأفةَ، وعدمُ التعرضِ لذكر عدم إرادتِهما الإصلاحَ لما ذُكر من الإيذان بأن ذلك ليس مما ينبغي أن يُفرَضُ صدورُه عنهما وأن الذي يليق بشأنهما ويُتوَقَّعُ صدورُه عنهما هو إرادةُ الإصلاحِ، وفيه مزيدُ ترغيبٍ للحَكَمين في الإصلاح وتحذيرٌ عن المساهلة لكيلا يُنسَبَ اختلالُ الأمرِ إلى عدم إرادتِهما فإن الشرطيةَ الناطقةَ بدَوَران وجودِ التوفيقِ على وجود الإرادةِ منبئةٌ عن دوران عدمِه على عدمها.

وقيل: كلا الضميرين للحكَمين أي إن قصدا الإصلاح يوفقِ الله بينهما فتتّفقَ كلمتُهما ويحصُلَ مقصودُهما، وقيل: كلاهما للزوجين أي إن أرادا إصلاحَ ما بينَهما من الشقاق أوقع الله تعالى بينهما الأُلفةَ والوِفاقَ وفيه تنبيهٌ على أن من أصلح نيتَه فيما يتوخاه وفقه الله تعالى لمبتغاه ﴿**إن الله كان عليمًا خبيرًا**﴾ بالظواهر والبواطنِ فيعلم كيف يرفعُ الشقاقَ ويوقعُ الوفاقَ.

۞ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ وَيَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبُخۡلِ وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيۡطَٰنُ لَهُۥ قَرِينٗا فَسَآءَ قَرِينٗا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيۡهِمۡ لَوۡ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمۡ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴿٤٠﴾ فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ﴿٤١﴾ يَوۡمَئِذٖ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ

تَغْتَسِلُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾

﴿**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا**﴾ كلامٌ مبتدأٌ مسوقٌ لبيان الأحكامِ المتعلقةِ بحقوق الوالدين والأقاربِ ونحوِهم إثرَ بيانِ الأحكامِ المتعلقةِ بحقوق الأزواجِ، صُدِّر بما يتعلق بحقوق الله عز وجل التي هي آكَدُ الحقوقِ وأعظمُها تنبيهًا على جلالة شأنِ حقوقِ الوالدين بنظمها في سلكها في سائر المواقعِ وشيئًا نُصب على أنه مفعول أي لا تشركوا به شيئًا من الأشياء صنمًا أو غيرَه أو على أنه مصدرٌ أي لا تشركوا به شيئًا من الإشراك جليًّا أو خفيًّا.

﴿**وبالوالدين إحسانًا**﴾ أي أحسنوا إليهما إحسانًا ﴿**وبذي القربى**﴾ أي بصاحب القرابةِ من أخ أو عمٍّ أو خالٍ أو نحو ذلك ﴿**واليتامى والمساكين**﴾ من الأجانب ﴿**والجار ذي القربى**﴾ أي الذي قرُب جوارُه وقيل الذي له مع الجِوار قُربٌ واتصالٌ بنسب أو دِين وقرئ[1] بالنصب على الاختصاص تعظيمًا لحق الجارِ ذي القربى.

﴿**والجار الجنب**﴾ أي البعيدِ أو الذي لا قرابةَ له وعنه عليه الصلاة والسلام: «الجيرانُ ثلاثةٌ، فجارٌ له ثلاثةُ حقوقٍ: حقُّ الجِوارِ وحقُّ القرابةِ وحق الإسلامِ وجارٌ له حقان: حقُّ الجوارِ وحقُّ الإسلام وجارٌ له حقٌّ واحدٌ وهو حقُّ الجِوارِ وهو الجارُ من أهل الكتابِ»[2].

وقرئ[3] و(الجار الجنب) ﴿**والصاحب بالجنب**﴾ أي الرفيقِ في أمر حسنٍ كتعلُّم وتصرُّف وصناعةٍ وسفرٍ فإنه صحِبَك وحصل بجانبك، ومنهم من قعد بجنبك في مسجد أو مجلسٍ أو غيرِ ذلك من أدنى صحبةٍ التَأَمَتْ بينك وبينه. وقيل: هي المرأةُ ﴿**وابن السبيل**﴾ هو المسافرُ المنقطِعُ به أو الضيفُ ﴿**وما ملكت أيمانُكم**﴾ من العبيد

---

(١) ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٤١٥)، والبحر المحيط (٣/ ٢٤٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٨)، والمعاني للفراء (١/ ٢٦٧).

(٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢/ ٣٨٠) برقم (١٨٩٦)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ٣٥٦) برقم (٢٤٥٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ ٢٠٧)، من حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه.

(٣) قرأ بها: عاصم، والمفضل، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٠)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٤)، والبحر المحيط (٣/ ٢٤٥)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٩٥)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٨٣، ١٩٢)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٨).

والإماءِ ﴿إن الله لا يحب من كان مختالًا﴾ أي متكبرًا يأنف عن أقاربه وجيرانِه وأصحابِه ولا يلتفت إليهم ﴿فخورًا﴾ يتفاخرُ عليهم، والجملةُ تعليلٌ للأمر السابق.

﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبُخل﴾ بضم الباءِ وسكون الخاءِ وقرئ بفتح الأولِ[(١)] وبفتحهما[(٢)] وبضمِّهما[(٣)]، والموصولُ بدلٌ من قوله تعالى: ﴿من كان﴾ أو نصبٌ على الذم أو رفعٌ عليه أي هم الذين أو مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ تقديرُه الذين يبخلون ويفعلون ويصنعون أحقّاءُ بكل مَلامةٍ ﴿ويكتمون ما آتاهم الله من فضله﴾ أي من المال والغِنى، أو من نعوته عليه السلام التي بيّنها لهم في التوراة وهو أنسبُ بأمرهم للناس بالبخل، فإن أحبارَهم كانوا يكتُمونها ويأمرون أعقابَهم بكتمها.

﴿وأعتدنا للكافرين عذابًا مهينًا﴾ وُضع الظاهرُ موضعَ المُضمرِ إشعارًا بأن مَنْ هذا شأنُه فهو كافرٌ [بنعمة الله][(٤)] تعالى ومن كان كافرًا بنعمة الله تعالى فله عذابٌ يُهينُه كما أهان النعمةَ بالبخل والإخفاءِ، والآيةُ نزلت في طائفة من اليهود كانوا يقولون للأنصار بطريق النصيحةِ: لا تُنفِقوا أموالَكم فإنا نخشى عليكم الفقرَ[(٥)]، وقيل: في الذين كتموا نعتَ رسولِ الله ﷺ، والجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لما قبلها[(٦)].

﴿والذين ينفقون أموالهم رئاءَ الناس﴾ أي للفَخار وليقالَ: ما أسخاهم وما أجْودَهم لا ابتغاءَ وجهِ الله تعالى، وهو عطفٌ على الذين يبخلون أو على الكافرين وإنما شاركوهم في الذم والوعيدِ لأن البخل والسَّرَفَ الذي هو الإنفاقُ فيما لا ينبغي من حيث إنهما طرفا تفريطٍ وإفراطٍ سواءٌ في القُبح واستتباعِ اللائمةِ والذمِّ، ويجوز أن

---

(١) قرأ بها: حمزة، والكسائي، وابن الزبير، وقتادة.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١٠٥)، والبحر المحيط (٣/ ٢٤٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٩٦)، والتيسير للداني ص (٩٦)، وتفسير الطبري (٨/ ٣٥١)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٣)، والحجة لأبي زرعة ص (٢٠٣)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٣)، والغيث للصفاقسي ص (١٩١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

(٢) قرأ بها: حمزة، والكسائي، وخلف، والأعمش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٠)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٥)، والبحر المحيط (٣/ ٢٤٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٨)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٦)، وتفسير الرازي (٣/ ٢١٩).

(٣) قرأ بها: عيسى بن عمر، والحسن.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٤٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٨).

(٤) في المخطوط: بنعمته.

(٥) ذكره الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٧٥).

(٦) المصدر السابق.

يكون العطفُ بناءً على إجراء التغايُرِ الوصفيِّ مُجرى التغايُرِ الذاتي كما في قوله: [المتقارب]

إلى الملك القَرْمِ وابنِ الهُمامِ وليثِ الكتائبِ في المزْدَحَمْ[١]

أو مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ يدل عليه قوله تعالى: ﴿ومن يكن﴾ إلخ، كأنه قيل: والذين ينفقون أموالَهم رئاءَ الناسِ ﴿**ولا يؤمنون بالله وَلَا باليوم الآخر**﴾ ليتحرَّوْا بالإنفاق مراضِيَه تعالى وثوابَه وهم مشركو مكةَ المنفقون أموالَهم في عداوة رسولِ الله ﷺ وقيل: المنافقون ﴿**ومن يكن الشيطان له قرينًا فساء قرينًا**﴾ أي فقرينُهم الشيطانُ وإنما حُذف للإيذان بظهوره واستغنائِه عن التصريح به، والمرادُ به إبليسُ وأعوانُه حيث حَمَلوهم على تلك القبائحِ وزيَّنوها لهم كما في قوله تعالى: ﴿إن المبذِّرين كانوا إخوانَ الشياطينِ﴾ [الإسراء، الآية ٢٧] ويجوز أن يكون وعيدًا لهم بأن الشيطانَ يُقرَنُ بهم في النار.

﴿**وماذا عليهم**﴾ [أي على من ذُكر من الطوائف][٢] ﴿**لو آمنوا بالله واليوم الآخرِ وأنفقوا مما رزقهم الله**﴾ أي ابتغاءَ وجهِ الله تعالى وإنما لم يصرَّحْ به تعويلًا على التفصيل السابقِ واكتفاءً بذكر الإيمانِ بالله واليوم الآخرِ فإنه يقتضي أن يكون الإنفاقُ لابتغاء وجهِه تعالى وطلَبِ ثوابه ألبتةَ أي وما الذي عليهم أو وأي تَبعةٍ ووبالٍ عليهم في الإيمان بالله والإنفاقِ في سبيله، وهو توبيخٌ لهم على الجهل بمكان المنفعةِ والاعتقادِ في الشيء بخلاف ما هو عليه وتحريضٌ على التفكر لطلب الجوابِ لعله يؤدّي بهم إلى العلم بما فيه من الفوائد الجليلةِ والعوائدِ الجميلةِ وتنبيهٌ على أن المدعوَّ إلى أمر لا ضررَ فيه ينبغي أن يُجيبَ إليه احتياطًا فكيف إذا كان فيه منافعُ لا تحصى.

وتقديمُ الإيمانِ بهما لأهميته في نفسه ولعدم الاعتدادِ بالإنفاق بدونه، وأما تقديمُ إنفاقِهم رئاءَ الناسِ على عدم إيمانِهم بهما مع كون المؤخَّرِ أقبحَ من المقدَّمِ فلرعاية المناسبةِ بين إنفاقِهم ذلك وبين ما قبله من بُخلهم وأمرِهم للناس به.

﴿**وكان الله بهم**﴾ وبأحوالهم المحقّقةِ ﴿**عليمًا**﴾ فهو وعيدٌ لهم بالعقاب أو بأعمالهم المفروضةِ، وبيانٌ لإثابته تعالى إياهم ولو كانوا قد آمنوا وأنفقوا كما يُنْبىء عنه قولُه تعالى: ﴿**إن الله لا يظلم مثقالَ ذرة**﴾ المثقالُ مِفعالٌ من الثِّقْل كالمقدار من القدْر وانتصابُه على أنه نعتٌ للمفعول قائمٌ مَقامَه سواءٌ كان الظلمُ بمعنى النقصِ أو

(١) تقدم.

(٢) سقط في المخطوط.

بمعنى وضعِ الشيءِ في غير موضعِه أي لا ينقُص من الأجر ولا يزيد في العقاب شيئًا مقدارَ ذرةٍ، أو على أنه نعتٌ للمصدر المحذوفِ نائبٌ منابَه أي لا يظلم ظلمًا مقدارَ ذرةٍ وهي النملةُ الصغيرةُ أو كلُّ جزءٍ من أجزاء الهَباءِ في الكُوَّة وهو الأنسبُ بمقام المبالغةِ فإن قِلَّته في الثقل أظهرُ من قلة النملة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه أدخَلَ يدَه في التراب ثم نفَخ فيه فقال: كلُّ واحدة من هؤلاء ذرة[١].

﴿**وإن تك حسنةً**﴾ أي وإن تك مثقال ذرةٍ حسنةً، أنَّث لتأنيث الخبرِ أو لإضافته إلى الذرة، وحُذِف النونُ من غير قياسٍ تشبيهًا بحروف العلةِ وتخفيفًا لكثرة الاستعمالِ، وقرئ[٢] (حسَنةٌ) بالرفع على أن كان تامةٌ ﴿**يضاعفْها**﴾ أي يضاعفْ ثوابَها، جعل ذلك مضاعفةً لنفس الحسَنةِ تنبيهًا على كمال الاتصالِ بينهما كأنهما شيءٌ واحدٌ، وقرئ[٣] «يُضْعِفْها» وكلاهما بمعنى واحد، وقرئ[٤] (نُضاعِفْها) بنون العظمةِ على طريقة الالتفات.

عن عثمانَ النهدي أنه قال لأبي هريرة رضي الله عنه: بلغني عنك أنك تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى يعطي عبدَه المؤمنَ بالحسنة ألفَ ألفِ حسنةٍ» قال أبو هريرة: لا بل سمعتُه ﷺ يقول: «يُعطيه ألفَيْ ألفِ حسنةٍ» ثم تلا هذه الآيةَ[٥]، والمرادُ الكثرةُ لا التحديد ﴿**ويؤتِ من لدنه**﴾ ويعطِ صاحِبَها من عنده على

---

(١) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ٣٠٨).

(٢) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو جعفر، وابن محيصن، والحسن، والشنبوذي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٠)، والبحر المحيط (٣/ ٢٥١)، والتبيان للطوسي (٣/ ١٩٩)، والتيسير للداني ص (٩٦)، وتفسير الطبري (٨/ ٣٦٥)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٩٥)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٣)، والغيث للصفاقسي ص (١٩١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٩)، والكشف للقيسي (١/ ٣٨٩، ٣٩٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٨)، والمعاني للفراء (١/ ٢٦٩)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٢١)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

(٣) قرأ بها: الحسن.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٩).

(٤) قرأ بها: ابن هرمز، والحسن.
ينظر: تفسير القرطبي (٥/ ١٩٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٩).

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٢٩٦).
وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٣٦٦) (٩٥١٠).
والبزار كما في كشف الأستار (٤/ ٨٦).
كلهم من طريق يزيد بن هارون عن مبارك بن فضالة عن علي بن زيد عن أبي عثمان النهدي قال: لقيت أبا هريرة فقلت له... =

نهج التفضُّلِ زائدًا على ما وعده في مقابلة العملِ ﴿أجرًا عظيمًا﴾ عطاء جزيلًا وإنما سماه أجرًا لكونه تابعًا للأجر مَزيدًا عليه.

﴿فكيف﴾ محلُّها إما الرفعُ على أنها خبرٌ لمبتدإ محذوفٍ وإما النصبُ بفعل محذوفٍ على التشبيه بالحال كما هو رأيُ سيبويهِ أو على التشبيه بالظرف كما هو رأيُ[1] الأخفش أي كيف حالُ هؤلاءِ الكفرةِ من اليهود والنصارى وغيرِهم، أو كيف يصنعون ﴿إذا جئنا﴾ يومَ القيامة ﴿من كل أمة﴾ من الأمم ﴿بشهيد﴾ يشهَدُ عليهم بما كانوا عليه من فساد العقائدِ وقبائحِ الأعمالِ، وهو نبيُّهم كما في قوله تعالى: ﴿وكنتُ عليهم شهيدًا ما دمتُ فيهم﴾ [المائدة، الآية ١١٧] والعاملُ في الظرف مضمونُ المبتدأ والخبرِ من هول الأمرِ وعِظَمِ الشأنِ أو الفعلُ المقدرُ ومِنْ متعلقةٌ بجئنا.

﴿وجئنا بك﴾ يا محمد ﴿على هؤلاء﴾ إشارةٌ إلى الشهداء المدلولِ عليهم بما ذكر ﴿شهيدًا﴾ تشهَدُ على صدقهم لعلمك بعقائدهم لاستجماع شرعِك لمجامعِ قواعدِهم، وقيل: إلى المكذبين المستفهَم عن حالهم تشهد عليهم بالكفر والعصيانِ كما يشهد سائرُ الأنبياءِ على أممهم، وقيل: إلى المؤمنين كما في قوله تعالى: ﴿لتكونوا شهداءَ على الناس ويكونَ الرسولُ عليكم شهيدًا﴾ [البقرة، الآية ١٤٣].

﴿يومئذ يودّ الذين كفروا وعصَوُا الرسولَ﴾ استئنافٌ لبيان حالِهم التي أُشير إلى شدتها وفظاعتها بقوله تعالى: ﴿فكيف﴾ فإن أريد بهم المكذبون لرسول الله ﷺ فالتعبيرُ عنهم بالموصول لا سيما بعد الإشارةِ إليهم بهؤلاء لذمِّهم بما في حيِّز الصلةِ والإشعارِ بعلة ما اعتراهم من الحال الفظيعةِ والأمرِ الهائلِ، وإيرادُه عليه السلام بعنوان الرسالةِ لتشريفه وزيادةِ تقبيحِ حالِ مكذّبيه فإن حقَّ الرسولِ أن يؤمَنَ به ويُطاعَ لا أن يُكفَرَ به ويُعصىٰ وإن أريد بهم جنسُ الكفرَةِ فهم داخلون في زمرتهم دخولًا أوليًّا، والمرادُ بالرسول حينئذ الجنسُ المنتظِمُ للنبي عليه السلام انتظامًا أوليًّا، وأيًّا

= وأخرجه أحمد أيضًا (٢/ ٥٢١-٥٢٢).
والبيهقي في الزهد (ص٢٧٨) (٧١٣).
كلاهما من طريق سليمان بن المغيرة عن علي بن زيد به.
وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٤٨) رواه أحمد بإسنادين والبزار بنحوه وأحد إسنادي أحمد جيد.
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ١٢٧) (٣٤٧٠٣).
وعبد الرزاق في تفسيره (١/ ١٦٠) موقوفًا على أبي هريرة.
وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٣٢١) لابن أبي حاتم وابن مردويه.

(١) في المخطوط: مذهب.

ما كان ففيه من تهويلِ الأمرِ وتفظيعِ الحالِ ما لا يقادَر قدرُه.

وقوله تعالى: ﴿وعصَوْا﴾ عطفٌ على كفروا داخلٌ معه في الصلة، والمرادُ معاصيهم المغايرةُ لكفرهم ففيه دلالةٌ على أن الكفارَ مخاطَبون بفروع الشرائعِ[١] في

---

(١) اتفق الأصوليون على نقل إجماع الأمة على أن الكفار مخاطبون بالإيمان بالله تعالى ورسله، وترك تكذيبهم.

وقد اختلف علماء الأصول في هذه المسألة على مذاهب أبرزها ما يلي:

المذهب الأول:

أن الكفار مخاطبون بالفروع مطلقا نقله القاضي أبو بكر في «التقريب» عن الجمهور وصححه، وذكر إمام الحرمين في «البرهان» أنه الظاهر من مذهب الشافعي واختاره، ونقله الإمام الزركشي في «البحر» عن نص الإمام الشافعي وأكثر الشافعية ونقله الإمام أبو المظفر السمعاني في «القواطع» عن أكثر الشافعية، وكثير من الحنفية.

ونقله الإمام الرازي في «المحصول» عن أكثر الشافعية، وأكثر المعتزلة واختاره، وكذا الإمام الآمدي.

وعزاه الإمام النووي في «شرح صحيح مسلم» للمحققين والأكثرين، واختاره وذكر الإمام أبو الوليد الباجي في «الإشارة» أنه الظاهر من مذهب الإمام مالك، واختاره.

ونقله الإمام أبو الخطاب الكلوذاني في « التمهيد» عن نص الإمام أحمد، وأكثر الأشعرية والمعتزلة، واختاره.

وذكر في «المسودة» أنه أصح الروايتين عن الإمام أحمد، وأنه قول الشافعي وأكثر الشافعية، وبعض المالكية والرازي والكرخي وجماعة من الحنفية والمتكلمين من المعتزلة والأشعرية.

وذكر ابن اللحام في «المختصر» أنه الصحيح عن أحمد وأكثر أصحابه.

ونقله السمرقندي في «الميزان» عن عامة أهل الحديث والمعتزلة، ومشايخ العراق من الحنفية. ونقله الإمام السرخسي أيضا عن العراقيين من الحنفية وكذا نقله الكمال في «التحرير» عن العراقيين منهم، ونقل عن البخاريين من الحنفية أيضا القول بأن الكفار مخاطبون باعتقاد الفروع دون أدائها، ويعاقبون على ترك الاعتقاد في الآخرة.

وممن اختار هذا القول أيضا: الإمام ابن الحاجب، والقاضي البيضاوي، والقاضي ابن العربي المالكي، والصفي الهندي، وابن السبكي، وابن نجيم، وعلاء الدين الحصكفي وابن عابدين من الحنفية، والشوكاني

المذهب الثاني: أن الكفار غير مخاطبين بالفروع مطلقا.

نقله الشيخ أبو إسحاق عن بعض الشافعية، منهم الشيخ أبو حامد الإسفراييني.

ونقله الشيخ تقي الدين في «المسودة»، والفتوحي رواية عن الإمام أحمد.

ونقله الكمال عن مشايخ سمرقند من الحنفية وقال شارحه: «منهم أبو زيد وشمس الأئمة وفخر الإسلام» اهـ.

ونقله الزركشي في «البحر» عن جمهور الحنفية، وعبد الجبار المعتزلي، والشيخ ابن حامد من الشافعية، ثم نقل عن الأبياري أنه الظاهر من مذهب مالك، لكن هذا يخالف ما سبق عن الباجي من أن ظاهر مذهب مالك أنهم مخاطبون بالفروع، وأقره القرافي في «شرح التنقيح» حيث نقله واقتصر عليه، وهم أعلم بمذهبهم.

=

حق المؤاخذةِ، وقيل: حالٌ من ضمير كفروا، وقيل: صلةٌ لموصول آخرَ أي يودّ في

= المذهب الثالث: أن الكفار مخاطبون بالنواهي دون الأوامر.
نقله الشيخ أبو إسحاق عن بعض الشافعية، ونقل الزركشي في «البحر» عن الإمام النووي أنه وجه للشافعية.
ونقله أبو الخطاب الكلوذاني، والمجد في «المسودة»، والفتوحي رواية عن الإمام أحمد.
ونقله الشيخ ابن قدامة رواية عن الإمام أحمد، وعن أكثر أصحاب الرأي ونقله السمرقندي في «الميزان» عن بعض أهل التحقيق من مشايخ سمرقند، واختاره.
هذا وقد نقل الإمام الزركشي في «البحر» عن صاحب «اللباب» من الحنفية أن هذا القول هو قول الإمام أبي حنفية وعامة أصحابه. لكن هذا يخالف ما صرح به كثير من أئمة الحنفية كالإمام السرخسي والإمام السمرقندى والكمال وابن عبد الشكور من أن هذه المسألة ليست محفوظة عن الإمام أبي حنيفة وأصحابه.
... ولذلك قال الشيخ بخيت المطيعي ـ بعد نقل كلام صاحب اللباب ـ: «لكن قد علمت أن المسألة لم يحفظ فيها نص عن أبي حنيفة، ولا عن أحد من أصحابه، وأن الخلاف فيها معروف بين مشايخ سمرقند، ومشايخ العراق، ومشايخ بخارى، وأن مشايخ بخارى استنبطوا القول بأن الكفار مخاطبون باعتقاد العبادات فقط دون أدائها من بعض فروع نقلت عن بعض أصحاب أبي حنيفة وعلى ذلك أطبق علماء الحنفية في كتب الأصول، فكان ما نقله صاحب اللباب عن أبى حنيفة وعامة أصحابه قولا شاذا لا يعرف في المذهب، فلا يعول عليه» اهـ.
المذهب الرابع: أن المرتد مخاطب دون الكافر الأصلي.
قال الإمام الزركشى: «حكاه القاضي عبد الوهاب في الملخص، والطرطوشي في العمد» اهـ.
وقال الإمام الإسنوي: «ذكر الإمام في المحصول في أثناء الاستدلال ما يقتضي أن الخلاف في غير المرتد، ونقل القرافي وغيره عن الملخص للقاضي عبد الوهاب حكاية إجراء الخلاف فيه أيضا» اهـ.
المذهب الخامس: أن الكفار مخاطبون بما عدا الجهاد من الفروع.
قال الإمام القرافي: «ومر بي في بعض الكتب ـ لست أذكره الآن ـ أن الكفار وإن كانوا مخاطبين بفروع الشريعة فالجهاد خاص بالمؤمنين» اهـ.
وقال الإمام الزركشي: «حكاه القرافي وقال: لا أعرف أين وجدته ؟. قلت: صرح به إمام الحرمين في «النهاية» فقال: والذمي ليس مخاطبا بقتال الكفار، وكذا قال الرافعي في كتاب السير» اهـ.
وقد اعترض الشيخ المطيعي على ما نسبه الإمام الزركشي إمام الحرمين بأنه يجوز أن يكون مراده أنه ليس من أهل أداء فرض الجهاد كما هو الواقع؛ لأن الجهاد هو قتال الكفار بقصد إعلاء كلمة الله تعالى، فلابد فيه من النية التي تتوقف على الإيمان، فلا يصح من الكافر.
قلت: الجهاد ـ في اشتراط النية لصحته ـ كسائر العبادات فلا يظهر وجه للتفريق بينه وبينها من هذه الجهة؛ إذ القائلون بتكليف الكافر يلزمونه بالإتيان بالإيمان أولا ليصح منه الأداء، والله تعالى أعلم.
المذهب السادس: التوقف.
قال الإمام الزركشي: «حكاه سليم الرازي في تقريبه عن بعض الأشعرية، وحكاه الشيخ أبو حامد الإسفراييني عن الأشعري نفسه، وقال إمام الحرمين في المدارك: عزي إلى الشافعي ترديد القول في خطاب الكفار بالفروع، ونصه في الرسالة: الأظهر أنهم مخاطبون بها» اهـ. =

ذلك اليومِ الذين جمعوا بين الكفرِ وعصيانِ الرسولِ، أو الذين كفروا وقد عصَوُا الرسولَ أوَ الذين كفروا والذين عصَوُا الرسول.

و﴿لو﴾ في قوله تعالى: ﴿لو تُسوَّى بهم الأرضُ﴾ إن جُعلت مصدريةً فالجملةُ مفعولٌ ليَوَدّ أي يودون أن يُدفنوا فتُسوَّى بهم الأرضُ كالموتى، وقيل: يودّون أنهم لم يُبْعثوا أو لم يُخلَقوا وكأنهم والأرضَ سواءٌ، وقيل: تصير البهائمُ ترابًا فيودّون حالَها، وإن جُعلت[1] على بابها فالمفعولُ محذوفٌ لدِلالة الجملةِ عليه أي يودون تسويةَ الأرضِ بهم، وجوابُ لو أيضًا محذوفٌ إيذانًا بغاية ظهورِه أي لسُرُّوا بذلك.

وقوله تعالى: ﴿ولا يكتُمون الله حديثًا﴾ عطف على يود أي ولا يقدِرون على كتمانه لأن جوارحَهم تشهد عليهم، وقيل: الواو للحال أي يودون أن يُدفنوا في الأرض وهم لا يكتُمون منه تعالى حديثًا ولا يكذبونه بقولهم: ﴿والله ربِّنا ما كنا مشركين﴾ [الأنعام، الآية ٢٣].(إذ رُوي أنهم إذا قالوا ذلك ختمَ الله على أفواههم فتشهدُ عليهم جوارحُهم فيشتد الأمرُ عليهم فيتمنَّوْن أن تُسوَّى[2] بهم الأرضُ)[3] وقرئ[4] (تَسَّوَّى) على أن أصله تتسوى فأُدغم التاءُ في السين

= ينظر: تفصيل ذلك في التقريب والإرشاد (١/ ١٨٤) والتلخيص (١/ ٣٨٦) وشرح تنقيح الفصول (ص ١٦٢) وشرح المنهاج للأصفهاني (١/ ١٤٩) ونهاية السول (١/ ١٥٥) والإبهاج (١/ ١٧٦) ومناهج العقول (١/ ١٥٢) والإشارة في أصول الفقه (ص ٣٣٦) وتقريب الوصول (ص٢٢٩) ونزهة الخاطر العاطر(١/ ١٤٥) وأصول السرخسي (١/ ٨٨) وميزان الأصول (ص ١٩٠) وكشف الأسرار (٤/ ٥٣٥) وشرح التلويح على التوضيح (١/ ٤٠٠) وإفاضة الأنوار على أصول المنار ومعه نسمات الأسحار (ص ٦٠) وفواتح الرحموت (١/ ١٣٠) وإرشاد الفحول (ص ١٠)، وجمع الجوامع ومعه شرح المحلي (١/ ٢١٣) والإبهاج (١/ ١٧٨) وسلم الوصول (١/ ٣٨٢)، والبحر المحيط (٢/ ١٤٣) وتشنيف المسامع (١/ ٢٩٠) وغاية الوصول (ص ٥٢).

(١) زاد في المخطوط: جارية.

(٢) في المخطوط: يسوَّى.

(٣) أخرجه الحاكم (٢/ ٣٠٦، ٣٠٧)، والطبري (٥/ ٩٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات ص (٣٨) عن ابن عباس.
وقال الحاكم صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٤) قرأ بها: نافع، وابن عامر، وأبو جعفر.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٠)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٦)، والبحر المحيط (٣/ ٢٥٣)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٠٢)، والتيسير للداني ص (٩٦)، وتفسير الطبري (٨/ ٣٧٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٩٨)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٤)، والحجة لأبي زرعة ص (٢٠٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٩١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٩)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٠، ٣٩١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٩)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٢٣)، =

وقرئ[1] (تَسَوَّى) بحذف التاء الثانية، يقال: سوّيتُه فتَسوَّى.

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاةَ وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾ لما نُهوا فيما سلف عن الإشراك به تعالى نُهوا هاهنا عما يؤدِّي إليه من حيث لا يحتسبون فإنه (روي أن عبدَ الرحمٰن بنَ عوفٍ رضي الله عنه صنع طعامًا وشرابًا حين كانت[2] الخمرُ مباحةً فدعا نفرًا من الصحابة رضي الله عنهم فأكلوا وشربوا حتى ثمِلوا وجاء وقتُ صلاةِ المغربِ فتقدم أحدُهم ليصليَ بهم فقرأ أعبُدُ ما تعبدون فنزلت)[3].

وتصديرُ الكلامِ بحرفَي النداءِ والتنبيهِ للمبالغة في حملهم على العمل بموجب النهي وتوجيهُ النهيِ إلى قُرب الصلاةِ مع أن المرادَ هو النهيُ عن إقامتها للمبالغة في ذلك، وقيل: المرادُ النهيُ عن قُربان المساجدِ لقوله عليه السلام: «جنِّبوا مساجدَكم صِبيانَكم ومجانينَكم»[4] ويأباه قوله تعالى: ﴿حتى تعلموا ما تقولون﴾ فالمعنى لا

= والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

(١) قرأ بها: حمزة، والكسائي، وخلف، والأعمش، وورش.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٠)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٦)، والبحر المحيط (٣/ ٢٥٣)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٠٢)، والتيسير للداني ص (٩٦)، وتفسير الطبري (٨/ ٣٧٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ١٩٨)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٤)، والحجة لأبي زرعة ص (٢٠٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٩١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٦٩)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٤٩)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٢٣)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٤٩).

(٢) في المخطوط: كان.

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الزهد من طريق عن أبي عثمان نحوه، وأخرجه أبو داود (٣/ ٣٢٥)- كتاب الأشربة - باب في تحريم الخمر- (٣٦٧١).
والترمذي (٥/ ٢٣٨)- كتاب التفسير القرآن (٤٨)- باب «ومن سورة النساء» (٣٠٢٦).
وقال : حديث حسن صحيح غريب.
والنسائي في الكبرى في التفسير كما في «تحفة الأشراف» (١٠١٧٥)، وعبد بن حميد في مسنده (ص٥٦/ ٨٢)، والطبري في تفسيره (٨/ ٣٧٦) (٩٥٢٤)، والحاكم في مستدركه (٤/ ١٤٢، ١٤٣).
كلهم من طريق عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن على - فذكره.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد اختلف فيه على عطاء بن السائب هذا من ثلاثة أوجه... وذكرها ثم قال: هذه الأسانيد كلها صحيحة والحكم لحديث سفيان الثوري فإنه أحفظ من كل من رواه عن عطاء بن السائب. ا هـ.
وعزاه الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٢٣) للبزار في مسنده ونقل عنه أنه قال «لا نعلمه يروى عن علي بن أبي طالب متصل الإسناد إلا من حديث عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي... »

(٤) أخرجه ابن ماجه (١/ ٢٤٧) كتاب المساجد والجماعات: باب ما يكره في الجماعات حديث (٧٥٠) من طريق الحارث بن نبهان ثنا عتبة بن يقظان عن أبي سعيد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع به. =

تُقيموها في حالة السُكرِ حتى تعلموا قبل الشروعِ ما تقولونه، إذْ بتلك التجربةِ يظهر أنهم يعلمون ما سيقرؤونه في الصلاة. وحملُ ما تقولون على ما في الصلاة يستدعي تقدُّمَ الشروعِ فيها على غاية النهي، وحملُ العلم على ما بالقوة على معنى حتى تكونوا بحيث تعلمون ما ستقرؤونه في الصلاة تطويلٌ بلَا طائل لأن تلك الحيثيةِ إنما تظهرُ بما ذُكر من التجربة، على أن إيثارَ ما تقولون على ما تقرأون حينئذ يكون عاريًا عن الداعي.

وقيل: المرادُ بالسكر سُكرُ النعاسِ وغلبةُ النوم، وأيًّا ما كان فليس مرجِعُ النهي هو المقيدُ مع بقاء القيدِ مُرخصًا بحاله بلِ إنما هو القيدُ مع بقاء المقيدِ على حاله ﴿إن الصلاةَ كانت على المؤمنين كِتابًا موقوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] كأنه قيل: يا أيها الذين آمنوا لا تسْكَروا في أوقات الصلاة، وقد روي أنهم كانوا بعد ما نزلت الآيةُ لا يشربون الخمرَ في أوقات الصلاة فإذا صلَّوُا العِشاءَ شرِبوها فلا يُصْبحون إلا وقد ذهب عنهم السكرُ وعلموا ما يقولون(١).

﴿ولا جنبًا﴾ عطفٌ على قوله تعالى: ﴿وأنتم سُكارىٰ﴾ فإنه في حيز النصبِ كأنه قيل: لا تقرَبوا الصلاةَ سكارى ولا جنبًا والجنبُ من أصابه الجنابةُ يستوي فيه المذكرُ والمؤنثُ والواحدُ والجمع لجَرَيانه مَجرىٰ المصدر ﴿**إلا عابري السبيل**﴾ استثناءٌ مفرَّغٌ من أعم الأحوالِ محلُّه النصبُ على أنه حالٌ من ضمير لا تقربوا باعتبار تقيُّدِه بالحال الثانيةِ دون الأولى، والعاملُ فيه فعلُ النهي أي لا تقربوا الصلاةَ جُنبًا في حال من الأحوال إلا حالَ كونِكم مسافرين على معنى أن في حالة السفرِ ينتهي حكمُ النهي لكن لا بطريق شمولِ النفْي لجميع صورِها بل بطريق نفي الشمّولِ في الجملة من غير دَلالةٍ على انتفاء خصوصيةِ البعضِ المنتفي ولا على بقاء خصوصيةِ البعضِ الباقي ولا على ثبوت نقيضِه لا كليًّا ولا جزئيًّا، فإن الاستثناءَ لا يدل على ذلك عبارةً. نعم يشير

= وفي الزوائد: إسناده ضعيف فإن الحارث بن نبهان متفق على ضعفه.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨/ ١٥٦) رقم (٧٦٠١) من طريق العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ فذكره والعلاء ابن كثير متروك ورماه ابن حبان بالوضع.
ينظر التقريب (٢/ ٩٣).

(١) أخرجه أبو داود (٣/ ٣٢٥)، وكتاب الأشربة: باب في تحريم الخمر حديث ص (٣٦٧١)، والترمذي (٥/ ٢٣٨)، وكتاب التفسير: باب ومن سورة النساء حديث ص (٣٠٢٦)، والحاكم (٤/ ١٤٢، ١٤٣)، وعبد بن حميد (٨٢ - المنتخب) من حديث علي بن أبي طالب.
وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

إلى مخالفة حكم ما بعده لما قبله إشارةً إجماليةً يُكتفىٰ بها في المقامات الخِطابيةِ لا في إثبات الأحكَامِ الشرعيةِ فإن مَلاكَ الأمرِ في ذلك إنما هو الدليلُ وقد ورد عَقيبَه على طريقة البيانِ.

وقيل: هو صفةٌ لـ (جنُبًا) على أن إلا بمعنى غير، أي ولا جُنُبًا غيرَ عابري سبيل، ومن حَملَ الصلاةَ على مواضعها فسَّر العُبورَ بالاجتياز بها وجوّز للجنب عُبورَ المسجدِ وبه قال الشافعيُّ رحمه الله وعندنا لا يجوز ذلك إلا أن يكون الماءُ أو الطريقُ فيه، وقيل: إن رجالًا من الأنصار كانت أبوابُهم في المسجد وكان يُصيبهم الجنابةُ[1] ولا يجدون ممرًّا إلا في المسجد فرُخِّص لهم ذلك **﴿حتى تغتسلوا﴾** غايةٌ للنهي عن قُربان الصلاةِ حالةَ الجنابةِ ولعل تقديمَ الاستثناءِ عليه للإيذان من أول الأمرِ بأن حكمَ النهي في هذه الصورةِ ليس على الإطلاق كما في صورة السُّكرِ تشويقًا إلى البيان ورَوْمًا لزيادة تقرّرِه في الأذهان، وفي الآية الكريمةِ إشارةٌ إلى أن المصلِّي حقُّه أن يتحرَّزَ عما يُلْهيه ويشغَلُ قلبَه وأن يزكيَ نفسَه عما يدنّسها ولا يكتفي بأدنى مراتبِ التزكية عند إمكان أعاليها.

﴿وإن كنتم مرضى﴾ شروعٌ في تفصيل ما أُجملَ في الاستثناء وبيانِ ما هو في حكم المستثنىٰ من الأعذار، والاقتصارُ فيما قبلُ على استثناء السفرِ مع مشاركة الباقي له في حكم الترخيصِ للإشعار بأنه العذرُ الغالبُ المُنْبئ عن الضرورة التي عليها يدور أمرُ الرُخصةِ، كأنه قيل: ولا جنبًا إلا مضْطرين، وإليه مرجِعُ ما قيل من أنه جُعل عابري سبيلٍ كنايةً عن مطلق المعذورين، والمرادُ بالمرض ما يمنع من استعمال الماءِ مطلقًا سواءٌ كان ذلك بتعذر الوصولِ إليه أو بتعذر استعمالِه.

﴿أو على سفر﴾ عطفٌ على مرضىٰ أي أو كنتم على سفر ما طال أو قصُر،

---

(١) الجنابة لغة: ضد القرب والقرابة، وجنب الشيء، وتجنبه، وجانبه، وتجانبه، واجتنبه: بعد عنه، والجنابة في الأصل: البعد، ويقال: أجنب الرجل وجنب - وزان قرب - فهو جنب من الجنابة، قال الأزهري: إنما قيل له جنب؛ لأنه نهي أن يقرب مواضع الصلاة ما لم يتطهر، فتجنبها وأجنب عنها، أي تنحى عنها، وقيل: لمجانبته الناس ما لم يغتسل.
والجنب يستوي فيه الذكر والأنثى، والواحد، والتثنية، والجمع؛ لأنه على صيغة المصدر.
أما تعريفها اصطلاحا فقد قال النووي: تطلق الجنابة في الشرع على من أنزل المني، وعلى من جامع، وسمي جنبا؛ لأنه يجتنب الصلاة والمسجد والقراءة ويتباعد عنها.
وفي نهاية المحتاج: الجنابة شرعا أمر معنوي يقوم بالبدن يمنع صحة الصلاة حيث لا مرخص.
ينظر: لسان العرب والمصباح المنير، ومختار الصحاح، والكليات (٢/ ١٧٦) مادة: (جنب)، والهداية (١/ ١٦)، والمجموع (٢/ ١٥٩)، ونهاية المحتاج (١/ ١٩٦).

وإيرادُه صريحًا مع سبق ذكرُه بطريق الاستثناءِ لبناء الحكمِ الشرعيِّ عليه وبيانِ كيفيتِه فإن الاستثناءَ كما أشير إليه بمعزل من الدِلالة على ثبوته فضلًا عن الدِلالة على كيفيته، وتقديمُ المرضِ عليه للإيذان بأصالته واستقلالِه بأحكام لا توجد في غيره كالاشتداد باستعمال الماءِ ونحوِه ﴿**أو جاء أحدٌ منكم من الغائط**﴾ هو المكانُ الغائرُ المطمئنُّ، والمجيءُ منه كنايةٌ عن الحدث[1] لأن المعتادَ أو مَنْ يريدُه يذهب إليه ليُوارِيَ شخصَه عن أعين الناسِ، وإسنادُ المجيءِ منه إلى واحد منهم من المخاطبين دونهم للتفادي عن التصريح بنسبتهم إلى ما يُستحيا منه أو يُستهجن التصريحُ به وكذلك إيثارُ الكنايةِ فيما عُطف عليه من قوله عز وجل: ﴿**أو لامستم النساءَ**﴾ على التصريح بالجِماع ونظمُهما في سلك سَبَبَيْ سقوطِ الطهارةِ والمصيرُ إلى التيمم مع كونهما سببَيْ وجوبِها ليس باعتبار أنفسِهما بل باعتبار قيدِهما المستفادِ من قوله تعالى:

﴿**فلم تجدوا ماء**﴾ بل هو السببُ في الحقيقة وإنما ذُكرا تمهيدًا له وتنبيهًا على أنه سببٌ للرخصة بعد انعقادِ سببِ الطهارةِ الصغرى والكبرى، كأنه قيل: أوْ لم تكونوا مرضى أو مسافرين بل كنتم فاقدين للماء بسبب من الأسباب مع تحقق ما يوجب استعمالَه، وتخصيصُ ذكرِه بهذه الصورة ـ مع أنه معتبرٌ في صورة المرضِ والسفرِ أيضًا لنُدرة وقوعِه فيها واستغنائِهما عن ذكره ـ إما لأن الجنابةَ معتبرةٌ فيهما قطعًا فيُعلم من حكمها حكمُ الحدثِ الأصغرِ بدِلالة النصِّ لأن تقديرَ النظمِ: لا تقربوا الصلاةَ في حال الجنابةِ إلا حالَ كونِكم مسافرين فإن كنتم كذلك أو كنتم مرضى. . . إلخ.

وإما لما قيل من أن عمومَ إعوازِ الماءِ في حق المسافرِ غالبٌ، والعجزُ عن استعمال الماءِ القائم مَقامَ عدمِه في حق المريض مغنٍ عن ذكره لفظًا، وما قيل من أن هذا القيدَ راجعٌ إلى الكل وأن قيدَ وجوبِ التطهرِ المُكَنَّىٰ عنه بالمجيء من الغائط والملامسةِ معتبرٌ في الكل ـ مما لا يساعده النظمُ الكريم.

﴿**فتيمموا صعيدًا طيبًا**﴾ فتعمَّدوا شيئًا من وجه الأرضِ طاهرًا، قال الزجاجُ: الصعيدُ وجهُ الأرضِ ترابًا أو غيرَه وإن كان صخرًا لا ترابَ عليه لو ضرب المتيممُ يدَه عليه ومسَحَ لكان ذلك طَهورَه وهو مذهبُ أبي حنيفةَ رحمه الله، وعند الشافعيِّ رحمه الله لا بد أن يعلَقَ باليد شيءٌ من التراب ﴿**فامسحوا بوجوهكم وأيديكم**﴾ أي إلى

---

(١) أي في الآية كنايتان عن صفة، وهما من النهج القرآني العالي من تهذيب النفوس والأخلاق التربوية، وقد مضى الحديث عن الكناية ومنزلتها من علم البيان.
ينظر: مفتاح العلوم (١٨٩)، ودلائل الإعجاز (٥١)، وسر الفصاحة (٢٢١)، والإيضاح مع البغية (٣/ ١٧٣)، والعمدة (١/ ٣١٢)، وشروح التلخيص (٤/ ٢٧٤).

المِرْفقين لما روي أنه عليه السلام تيمّم ومسح يديه إلى مِرْفقيه[١]. ولأنه بدلٌ من الوضوء فيُقدّر بقَدَره ﴿إن الله كان عفوًا غفورًا﴾ تعليلٌ للترخيص والتيسيرِ وتقريرٌ لهما فإن مَنْ عادتُه المستمرَّةُ أن يعفوَ عن الخاطئين ويغفرَ للمذنبين لا بد أن يكون ميسِّرًا لا معسرًا، وقيل: هو كنايةٌ عنهما فإن الترفيهَ والمسامحةَ من روادف العفوِ وتوابعِ الغُفران.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾

﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب﴾ كلامٌ مستأنفٌ مسوقٌ لتعجب المؤمنين من سوء حالِهم والتحذيرِ عن موالاتهم، والخطابُ لكل من يتأتّى منه الرؤيةُ من المؤمنين وتوجيهُه [إليه هاهنا مع توجيهه][٢] فيما بعدُ إلى الكل معًا للإيذان بكمال شهرةِ شناعةِ حالِهم وأنها بلغت من الظهور إلى حيث يتعجّبُ منها كلُّ مِنْ يراها والرؤيةُ بَصَريةٌ أي ألم تنظُرْ إليهم فإنهم أحِقاءُ بأن تشاهِدَهم وتتعجب من أحوالهم،

(١) أخرجه أبو داود (١/ ١٤١) كتاب الطهارة، باب: التيمم، برقم (٣٢٥)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٠٩).

(٢) سقط في المخطوط.

وتجويزُ كونِها قلبيةً على أن ﴿إلى﴾ تتضمن معنى الانتهاءِ لما فعلوه يأباه مقامُ تشهيرِ شنائعِهم ونظمِها في سلك الأمورِ المشاهدةِ والمرادُ بهم أحبارُ اليهود.

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنها نزلت في حَبْريْنِ من أحبار اليهودِ كانا يأتيان رأسَ المنافقين عبدَ اللَّه بنَ أُبيٍّ ورهطَه يُثبِّطانِهم عن الإسلام[١].

وعنه رضي الله عنه أيضًا أنها نزلت في رُفاعةَ بنِ زيدٍ ومالكِ بنِ دخشم[٢] كانا إذا تكلم رسولُ الله ﷺ لَوَيا لسانَهما وعاباه[٣]. والمرادُ بالكتاب هو التوراةُ وحملُه على جنس الكتابِ المنتظِمِ لها انتظامًا أوليًا تطويلٌ للمسافة، وبالذي أوتوه ما بُيِّن لهم فيها من الأحكام والعُلومِ التي من جملتها ما علِموه من نُعوت النبيِّ ﷺ وحقِّيةِ الإسلام، والتعبيرُ عنه بالنصيب المنبئ عن كونه حقًا من حقوقهم التي يجب مراعاتُها والمحافظةُ عليها للإيذان بكمال ركاكةِ آرائِهم حيث ضيّعوه تضييعًا، وتنوينُه تفخيميٌّ مؤيدٌ للتشنيع عليهم والتعجيبِ من حالهم، فالتعبيرُ عنهم بالموصول للتنبيه بما في حيز الصلةِ على كمال شناعتِهم والإشعارِ بمكان ما طُويَ ذكرُه في المعاملة المَحْكيةِ عنهم من الهدى الذي هو أحدُ العِوَضَيْن.

وكلمةُ ﴿من﴾ متعلقةٌ إما بأُوتوا أو بمحذوف وقع صفةً لنصيبًا مبينةً لفخامته الإضافيةِ إثرَ بيانِ فخامتِه الذاتيةِ أي نصيبًا كائنًا من الكتاب وقوله تعالى[٤]: ﴿**يشترون الضلالة**﴾ قيل: هو حالٌ مقدرةٌ من واوِ ﴿أُوتوا﴾ ولا ريب في أن اعتبارَ تقديرِ اشترائِهم المذكورِ في الإيتاء مما لا يليقُ بالمقام، وقيل: هو حالٌ من الموصولِ أي ألم تنظُرْ إليهم حال اشترائِهم، وأنت خبيرٌ بأنه خالٍ عن إفادة أن مادةَ التشنيعِ والتعجيبِ هو الاشتراءُ المذكورُ وما عطف عليه.

والذي تقتضيه جزالةُ النظمِ الكريمِ أنه استئنافٌ مبينٌ لمناط التشنيعِ ومدارِ التعجيبِ المفهومَيْن من صدر الكلامِ على وجه الإجمالِ والإبهامِ، مبنيٌّ على سؤال نشأ منه

---

(١) ذكره الرازي في التفسير الكبير (١٠/ ٩٣).

(٢) هو: مالك بن الدخشم: ويقال بالنون بدل الميم ويقال كذلك بالتصغير من بني عوف بن عمرو بن عوف الأنصاري الأوسي مختلف في نسبته وشهد بدرا عند الجميع وهو الذي أسر سهيل بن عمرو يومئذ وروى ابن منده ذلك من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ثم أرسله النبي ﷺ مع معن بن عدي فأحرقا مسجد الضرار وأنشد المرزباني له في أسر سهيل وسبقه إلى ذلك الزبير بن بكار.
ينظر: الإصابة (٥/ ٧٢١).

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٤٢٧) برقم (٩٦٨٩).

(٤) في المخطوط: عز وجل.

كأنه قيل: ماذا يصنعون حتى يُنظَرَ إليهم؟ فقيل: يأخذون الضلالةَ ويترُكون ما أُوتوه من الهداية، وإنما طُويَ ذكرُ المتروك لغاية ظهورِ الأمرِ لا سيما بعد الإشعارِ المذكورِ، والتعبيرُ عن ذلك بالاشتراء الذي هو عبارةٌ عن استبدال السلعةِ بالثمن أي أخذِها بدلًا منه أخذًا ناشئًا عن الرغبة فيها والإعراضِ عنه للإيذان بكمال رغبتِهم في الضلالة التي حقُّها أن يُعرَضَ عنها كلَّ الإعراضِ، وإعراضِهم عن الهداية التي يتنافس فيها المتنافسون، وفيه من التسجيل على نهاية سخافةِ عقولِهم وغايةِ ركاكةِ آرائِهم ما لا يخفى حيث صُوِّرت حالُهم بصورة ما لا يكاد يتعاطاه أحدٌ ممن له أدنى تمييزٍ، وليس المرادُ بالضلالة جنسَها الحاصلَ لهم من قبلُ حتى يُخِلَّ بمعنى الاشتراءِ المنبئ عن تأخُّرِها عنه بل هو فردُها الكاملُ وهو عنادُهم وتماديهم في الكفر بعد ما علموا بشأن النبيِّ عليه السلام وتيقنوا بحقِّية دينه وأنه هو النبيُّ العربيُّ المبشَّرُ به في التوراة، ولا ريب في أن هذه الرتبةَ لم تكن حاصلةً لهم قبل ذلك وقد مر في أوائل سورة البقرة.

﴿**ويريدون**﴾ عطفٌ على يشترون شريكٌ له في بيان محلِّ التشنيعِ والتعجبِ، وصيغةُ المضارعِ فيهما للدِلالة على الاستمرار التجدّدي، فإن تجددَ حُكم اشترائِهم المذكورِ وتكررَ العملِ بموجبه في قوة تجدّدِ نفسِه وتكرُّرِه، أي لا يكتفون بضلال أنفسِهم بل يريدون بما فعلوا من كتمان نعوتِه عليه السلام ﴿**أن تضلوا**﴾ أنتم أيضًا أيها المؤمنون ﴿**السبيلَ**﴾ المستقيمَ الموصِلَ إلى الحق ﴿**والله أعلمُ**﴾ أي منكم ﴿**بأعدائكم**﴾ جميعًا ومن جملتهم هؤلاءِ وقد أخبركم بعداوتهم لكم وما يريدون بكم لتكونوا على حذر منهم ومن مخالطتهم أو هو أعلمُ بحالهم ومآلِ أمرِهم، والجملةُ معترضةٌ لتقرير إرادتِهم المذكورةِ.

﴿**وكفى بالله وليًّا**﴾ في جميع أمورِكم ومصالِحِكم ﴿**وكفى بالله نصيرًا**﴾ في كل المواطنِ فثِقوا به واكتفُوا بولايته ونُصرتِه ولا تتولَّوْا غيرَه، أو لا تُبالوا بهم وبما يسومونكم من السوء فإنه تعالى يكفيكم مكرَهم وشرَّهم ففيه وعدٌ ووعيدٌ، والباءُ مزيدةٌ في فاعل كفَى لتأكيد الاتصالِ الإسناديِّ بالاتصال الإضافيِّ، وتكريرُ الفعلِ في الجملتين مع إظهار الجلالةِ في مقام الإضمارِ لا سيما في الثاني لتقوية استقلالِهما المناسبِ للاعتراض، وتأكيدِ كفايتِه عز وجل في كلٍّ من الولاية والنُّصرةِ والإشعارِ بعلّيتهما، فإن الألوهية من موجباتهما لا محالة.

﴿**من الذين هادوا**﴾ قيل: هو بيانٌ لأعدائكم وما بينهما اعتراضٌ، وفيه أنه لا وجهَ لتخصيص علمِه سبحانه بطائفة من أعدائهم لا سيما في معرِض الاعتراضِ الذي

حقُّه العمومُ والإطلاقُ وانتظامُ ما هو المقصودُ في المقام انتظامًا أوليًا كما أشير إليه، وقيل: هو صلةٌ لـ (نصيرًا) أي ينصرُكم من الذين هادوا كما في قوله تعالى: ﴿فمن ينصُرني من الله﴾ [هود، الآية ٦٣] وفيه ما فيه من تحجير واسعِ نُصرتِه عز وجل مع أنه لا داعيَ إلى وضع الموصولِ موضِعَ ضميرِ الأعداءِ لأن ما في حيز الصلةِ ليس بوصفٍ ملائمٍ للنصر، وقيل: هو خبرُ مبتدإٍ محذوف وقع.

وقوله تعالى: **﴿يحرفون الكلم عن مواضعه﴾** صفةٌ له أي من الذين هادوا قومٌ أو فريق يحرفون . . . إلخ، وفيه أنه يقتضي كونَ الفريقِ السابقِ بمعزل من التحريف الذي هو المصداقُ لاشترائهم في الحقيقة، فالذي يليق بشأنِ التنزيلِ الجليلِ أنه بيانٌ للموصول الأولِ المتناولِ بحسب المفهومِ لأهل الكتابين قد وُسِّط بينهما ما وسط لمزيد الاعتناءِ ببيان محلِّ التشنيعِ والتعجيبِ والمسارعةِ إلى تنفير المؤمنين منهم وتحذيرِهم عن مخالطتهم والاهتمامِ بحملهم على الثقة بالله عز وجل، والاكتفاءِ بولايته ونُصرتِه، وأن قولَه تعالى: ﴿يحرفون﴾ وما عُطف عليه بيانٌ لاشترائهم المذكورِ وتفصيلٌ لفنون ضلالتِهم، وقد رُوعيت في النظم الكريمِ طريقةُ التفسير بعد الإبهامِ والتفصيلِ إثرَ الإجمالِ رَوْمًا لزيادة تقريرٍ يقتضيه الحالُ.

والكَلِمُ اسمُ جنسٍ واحدُه كلِمةٌ كتَمْر وتمرة، وتذكيرُ ضميرِه باعتبار إفرادِه لفظًا، وجمعيةُ مواضعِه باعتبار تعدُّدِه معنى، وقرئ[1] بكسر الكاف وسكون اللام جمع كِلْمة تخفيف كَلِمة وقرئ[2] (يحرِّفون الكلامَ) والمرادُ به هاهنا إما ما في التوراة خاصةً وإما ما هو أعمُّ منه ومما سيُحكىٰ عنهم من الكلمات المعهودةِ الصادرةِ عنهم في أثناء المحاروةِ مع رسول الله ﷺ ولا مساغَ لإرادة تلك الكلماتِ خاصة بأن يُجعلَ عطفُ قولِه تعالى: **﴿ويقولون سمعنا وعصينا﴾** إلخ، على ما قبله عطفًا تفسيريًا لما ستقف على سره، فإن أريد به الأولُ كما هو رأيُ الجمهورِ فتحريفُه إزالتُه عن مواضعه التي وضعه الله تعالى فيها من التوراة كتحريفهم في نعت النبيِّ عليه السلام (أسمرُ رَبعةٌ) عن موضعه في التوراة بأن وضعوا مكانه آدمُ طُوالٌ وكتحريفهم الرجمَ بوضعهم بدله الحدَّ أو صرفِه عن المعنى الذي أنزله الله تعالى فيه إلى ما لا صِحةَ له بالتأويلات الزائغةِ الملائمةِ لشهواتهم الباطلةِ.

---

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٦٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧١).
(٢) قرأ بها: ابن محيصن، وأبو عبد الرحمن النخعي، وأبو رجاء.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩١)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٢٢)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٧)، والبحر المحيط (٣/ ٢٦٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧١).

وإن أُريد به الثاني فلا بد من أن يُرادَ بمواضعه ما يليق به مطلقًا سواءٌ كان ذلك بتعيينه تعالى صريحًا كمواضِعِ ما في التوراة، أو بتعيين العقلِ أو الدين كمواضعِ غيرِه، وأيًّا ما كان فقولُهم: ﴿سمعنا وعصينا﴾ ينبغي أن يجريَ على إطلاقه من غير تقييدٍ بزمان أو مكانٍ ولا تخصيصٍ بمادة دون مادةٍ، بل وأن يُحمَلَ على ما هو أعمُّ من القول الحقيقيِّ ومما يُترجِم عنه عِنادُهم ومكابَرتُهم ليندرجَ فيه ما نَطقَتْ به ألسنةُ حالِهم عند تحريفِ التوراةِ فإن من لا يتفوّه بتلك العظيمةِ لا يكاد يتجاسرُ على مثل هذه الجنايةُ، وإلا فحملُه على ما قالوه في مجلس النبيِّ ﷺ من القبائح خاصةً يستدعي اختصاصَ حُكم الشرطيةِ الآتيةِ وما بعدها بهن من غير تعرُّضٍ لتحريفهم التوراةَ مع أنه معظمُ جناياتِهم المعدودةِ، ومن هاهنا انكشف لك السرُّ الموعودُ فتأمل. أي يقولون في كل أمرٍ مخالفٍ لأهوائهم الفاسدةِ سواءٌ كان بمحضر النبيِّ ﷺ أوْ لا، بلسان المقالِ أو الحال: سمعنا وعصينا عِنادًا وتحقيقًا للمخالفة.

وقوله تعالى: ﴿**واسمع غيرَ مُسمَعٍ**﴾ عطف على سمِعنا وعصينا داخلٌ تحت القولِ أي ويقولون ذلك في أثناء مخاطبتِه عليه السلام خاصةً وهو كلامٌ ذو وجهين محتمِلٌ للشر بأن يُحملَ على معنى اسمَعْ حالَ كونِك غيرَ مسمَعٍ كلامًا أصلًا بصمم أو موت أي مدعوًا عليك بلا سمِعْتَ أو غيرَ مسمَعٍ كلامًا ترضاه، فحينئذ يجوز أن يكون نصبُه على المفعولية، وللخير بأن يُحمل على اسمَعْ منا غيرَ مسمَعٍ مكروهًا. كانوا يخاطبون به النبيَّ ﷺ استهزاءً به مُظْهرين له عليه السلام إرادةَ المعنى الأخيرِ وهم مضمِرون في أنفسهم المعنى الأولَ مطمئنون به ﴿**وراعِنا**﴾ عطفٌ على اسمَعْ غيرَ مسمَعٍ، أي ويقولون في أثناء خِطابِهم له عليه السلام هذا أيضًا، يوردون كلاً من العظائم الثلاثِ في مواقعها. وهي أيضًا كلمةٌ ذاتُ وجهينِ محتملة للخير بحملها على معنى ارقُبْنا وانظُرْنا نُكلّمْك، وللشر بحملها على السبِّ بالرُّعونة أي الحَمق، أو بإجرائها مُجرىٰ ما يُشبِهُها من كلمة عبرانيةٍ أو سريانية كانوا يتسابُّون بها وهي راعينا كانوا يخاطبونه عليه السلام بذلك ينوون الشتيمةَ والإهانةَ ويُظهرون التوقيرَ والاحترامَ، ومصيرُهم إلى مسلك النفاقِ في القولين الأخيرَين مع تصريحهم بالعصيان في الأول لما قالوا من أن جميعَ الكفرةِ كانوا يواجهونه بالكفر والعصيانِ ولا يواجهونه بالسبِّ ودُعاءِ السوءِ وقيل: كانوا يقولون الأولَ فيما بينهم، وقيل: يجوز ألا ينطِقوا بذلك ولكنهم لمّا لم يؤمنوا به صاروا[1] كأنهم نطَقوا به.

---

(١) في المخطوط: جعلوا.

﴿ليًّا بألسنتهم﴾ أي فتْلًا بها وصرفًا للكلام عن نهجه إلى نسبة السبِّ حيث وضعوا غيرَ مُسمَعٍ لا [أن سمعت][1] مكروهًا وأجْرَوا راعِنا المشابِهةَ لـ (راعينا) مُجْرى انظُرنا أو فتلًا بها وضمًّا لما يُظهرونه من الدعاء والتوقير إلى ما يُضمِرونه من السبِّ والتحقير ﴿وطعنًا في الدين﴾ أي قدحًا فيه بالاستهزاءِ والسُّخريةِ، وانتصابُهما على التعليل[2] ليقولون باعتبار تعلّقِه بالقولين الأخيرين أي يقولون ذلك لصرف الكلامِ عن وجهه إلى السب والطعن في الدين، أو على الحالية أي لاوِينَ طاعِنين في الدين.

﴿ولو أنهم﴾ عندما سمعوا شيئًا من أوامر الله تعالى ونواهيه ﴿قالوا﴾ بلسان المقالِ أو بلسان الحالِ مكانَ قولِهم: سمعنا وعصَينا ﴿سمعنا وأطعنا﴾ إنما أعيد سمِعْنا مع أنه متحقِّقٌ في كلامهم وإنما الحاجةُ إلى وضْعِ أطعنا مكانَ عصينا لا للتنبيه على عدم اعتبارِه بل على اعتبار عدمه كيف لا وسماعُهم سماعُ الردِّ ومُرادُهم بحكايته الإعلامُ بأن عِصيانَهم للأمر بعد سماعِه والوقوفِ عليه فلا بد من إزالته وإقامةِ سماعِ القَبول مُقامَه.

﴿واسمع﴾ أي لو قالوا عند مخاطبةِ النبي عليه الصلاة والسلام بدلَ قولِهم اسمَعْ غيرَ مُسمَعٍ: اسمع ﴿وانظرنا﴾ أي ولو قالوا ذلك بدلَ قولِهم: راعِنا ولم يدُسّوا تحت كلامِهم شرًّا وفسادًا، أي لو ثبت أنهم قالوا هذا مكانَ ما قالوا من الأقوال ﴿لكان﴾ قولُهم ذلك ﴿خيرًا لهم﴾ مما قالوا ﴿وأقومَ﴾ أي أعدلَ وأسدَّ في نفسه، وصيغةُ التفضيلِ إما على بابها واعتبارِ أصلِ الفضلِ في المفضَّلِ عليه بناءً على اعتقادهم أو بطريق التهكم، وإما بمعنى اسمِ الفاعلِ وإنما قُدّم في البيان حالُه بالنسبة إليهم على حاله في نفسه لأن هِممَهم مقصورةٌ على ما ينفعهم.

﴿ولكن لعنهم الله بكفرهم﴾ أي ولكن لم يقولوا ذلك واستمرُّوا على كفرهم فخذلهم الله تعالى وأبعدَهم عن الهدى بسبب كفرِهم بذلك ﴿فلا يؤمنون﴾ بعد ذلك ﴿إلا قليلًا﴾ قيل: أي إلا إيمانًا قليلًا لا يُعبأ به وهو الإيمانُ ببعض الكتُبِ والرسلِ أو إلا زمانًا قليلًا وهو زمانُ الاحتضارِ فإنهم يؤمنون حين لا ينفعهم الإيمانُ، قال تعالى: ﴿وإنْ من أهل الكتابِ إلا ليؤمِنَنَّ به قبلَ موتِه﴾ [النساء، الآية ١٥٩] وكلاهما ليس بإيمان قطعًا، وقد جُوِّز أن يراد بالقِلة العدمُ بالكلية على طريقة قوله تعالى: ﴿لا يذوقون فيها الموتَ إلا الموتةَ الأولى﴾ [الدخان، الآية ٥٦] أي إن كان الإيمانُ المعدومُ إيمانًا فهم يُحدِثون شيئًا من الإيمان فهو في المعنى تعليقٌ بالمحال وأنت

---

(١) في المخطوط: أسمعت.

(٢) في المخطوط: العلِّية.

خبيرٌ بأن الكلَّ يأباه ما يعقُبه من الأمر بالإيمان بالقرآنِ الناطقِ بهذا لإفضائه إلى التكليف بالمُحال الذي هو إيمانُهم بعدم إيمانِهم المستمرِّ.

أما على الوجه الأخيرِ فظاهرٌ وأما على الأولين فلأنّ أمرَهم بالإيمان المُنْجَزِ بجميع الكتبِ والرسلِ تكليفٌ لهم بإيمانهم ببعض الكتبِ والرسلِ وبعدم إيمانِهم إلى وقت الاحتضارِ، فالوجهُ أن يُحملَ القليلُ على مَنْ يؤمن بعد ذلك لكن لا يجعل المستثنى خبر الفاعلِ في «لا يؤمنون» لإفضائه إلى وقوعِ إيمانِ مَنْ لعنه الله تعالى وخَذَله مع ما فيه من نسبة القراء إلى الاتفاق على غير المختارِ بل بجعله ضميرَ المفعولِ في لعنهم أي ولكن لعنهم الله إلا فريقًا قليلًا فإنه تعالى لم يلعنْهم فلم ينسَدَّ عليهم بابُ الإيمانِ وقد آمن بعد ذلك فريقٌ من الأحبار كعبد اللَّه بنِ سلام وكعبٍ وأضرابِهما كما سيأتي.

﴿يا أيها الذين أوتوا الكتاب﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إما إلى من حُكِيتْ أحوالُهم وأقوالُهم خاصةً بطريق الالتفاتِ، ووصفُهم تارةً بإيتاء الكتابِ أي التوراةِ وأخرى بإيتاء نصيبٍ منها لتوفية كلٍّ من المقامَين حقَّه، فإن المقصودَ فيما سبق بيانُ أخذِهم الضلالةَ وإزالةُ ما أُوتوه بمقابلتها بالتحريف، وليس ما أزالوه بذلك كلَّها حتى يوصَفوا بإيتائه، بل هو بعضُها فوُصِفوا بإيتائه.

وأما هاهنا فالمقصودُ تأكيدُ إيجابِ الامتثالِ بالأمر الذي يعقُبه والتحذيرُ عن مخالفته من حيث إن الإيمانَ بالمصدَّق موجِبٌ للإيمان بما يصدِّقه، والكفرَ بالثاني مقتضٍ للكفر بالأول قطعًا، ولا ريب في أن المحذورَ عندهم إنما هو لزومُ الكفرِ بالتوراة نفسِها لا ببعضها، وذلك إنما يتحقق بجعب القرآنِ مصدِّقًا لكلها وإن كان مناطُ التصديقِ بعضًا منها ضرورةَ أن مصدِّقَ البعضِ مصدِّقٌ للكل المتضمِّن له حتمًا، وإما إليهم وإلى غيرهم قاطبةً وهو الأظهرُ، وأيًّا ما كان فتفصيلُ ما فُصّل لمّا كان من مظانّ إقلاعِ كل من الفريقين عما كانوا عليه من الضلالة عقّب ذلك بالأمر بالمبادرة إلى سلوك مَحَجّة الهدايةِ مشفوعًا بالوعيد الشديدِ على المخالفة فقال:

﴿آمنوا بما نزلنا﴾ من القرآن، عبّر عنه بالموصولِ تشريفًا له بما في حيز الصلةِ وتحقيقًا لكونه من عنده عز وعلا ﴿مصدقًا لما معكم﴾ من التوراة، عبّر عنها بذلك للإيذان بكمالِ وقوفِهم على حقيقة الحالِ فإن المعيَّةَ المستدعِيةَ لدوام تلاوتِها وتكرُّر المراجعةِ إليها من موجبات العثور على ما في تضاعيفها المؤدّي إلى العلم بكون القرآنِ مصدِّقًا لها، ومعنى تصديقِه إياها نزولُه حسبما نُعِتَ لهم فيها أو كونُه موافقًا لها في القصص والمواعيدِ والدعوةِ إلى التوحيد والعدلِ بين الناس والنهي عن المعاصي والفواحِشِ.

وأما ما يتراءى من مخالفته لها في جزئيات الأحكامِ بسبب تفاوتِ الأمم والأعصارِ فليست بمخالفة في الحقيقة بل هي عينُ الموافقة من حيث إن كلاً منها حقٌّ بالإضافة إلى عصره متضمِّنٌ للحكمة التي عليها يدور فَلَكُ التشريع حتى لو تأخر نزولُ المتقدِّم لنزل على وَفق المتأخِّرِ، ولو تقدم نزولُ المتأخرِ لوافق المتقدّمَ قطعًا، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «لو كان موسى حيًا لما وسِعَه إلا اتّباعي»[١].

﴿من قبل أن نطمِسَ وجوهًا﴾ متعلقٌ بالأمر مفيدٌ للمسارعة إلى الامتثال به والجِدِّ في الانتهاء عن مخالفته بما فيه من الوعيد الشديدِ الواردِ على أبلغِ وجهٍ وآكَدِه، حيث لم يعلَّقْ وقوعُ المتوعَّدِ به بالمخالفة ولم يصرَّحْ بوقوعه عندها تنبيهًا على أن ذلك أمرٌ محقَّقٌ غنيٌّ عن الإخبار به وأنه على شرف الوقوعِ متوجِّهٌ نحوَ المخاطَبين، وفي تنكير الوجوهِ المفيدِ للتكثير تهويلٌ للخطب وفي إبهامها لطفٌ بالمخاطَبين وحسنُ استدعاءٍ لهم إلى الإيمان، وأصلُ الطمسِ محوُ الآثارِ وإزالةُ الأعلام، أي آمنوا من قبل أن نمحُوَ تخطيطَ صورِها ونزيلَ آثارَها، قال ابن عباس رضي الله عنهما: نجعلها كخُفِّ البعيرِ أو كحافر الدابةِ[٢].

وقال قتادة والضحاك: نُعْميها[٣] كقوله تعالى: ﴿فطمَسْنا أعينَهم﴾ [القمر، الآية ٣٧] وقيل: نجعلها منابتَ الشعرِ كوجوه القِردة.

﴿فنرُدَّها على أدبارها﴾ فنجعلَها على هيئة أدبارِها وأقفائِها مطموسةً مثلَها، فالفاءُ للتسبيب أو نُنَكِّسَها بعد الطمسِ فنردَّها إلى موضع الأقفاءِ، والأقفاءَ إلى موضعها، وقد اكتُفيَ بذكر أشدِّهما فالفاءُ للتعقيب، وقيل: المرادُ بالوجوه الوجهاءُ على أن الطمْسَ بمعنى مُطلقِ التغييرِ، أي من قبل أن نغيِّرَ أحوالَ وُجَهائِهم فنسلُبَ إقبالَهم ووجاهتَهم ونكسُوَهم صَغارًا وإدبارًا، أو نردَّهم من حيث جاءوا منه، وهي أذرِعاتُ الشام، فالمرادُ بذلك إجلاءُ بني النضيرِ، ولا يخفى أنه لا يساعدُه مقامُ تشديدِ الوعيدِ وتعميم التهديدِ للجميع، فالوجهُ ما سبق من الوجوه، وقد اختُلف في أن الوعيدَ هل كان بوقوعه في الدنيا أو في الآخرة؟ فقيل: كان بوقوعه في الدنيا.

ويؤيده ما رُوي أن عبدَ اللَّهِ بنَ سلامٍ رضي الله تعالى عنه لما قدِم من الشام وقد

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣١٢) برقم (٢٦٤٢١)، وأحمد (٣/ ٣٨٧)، وأبو يعلى (٤/ ١٠٢) برقم (٢١٣٥)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٧٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه مجالد بن سعيد، ضعفه أحمد، ويحيى بن سعيد وغيرهما.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (١/ ٤٣٨).

(٣) ينظر: المصدر السابق.

سمع هذه الآيةَ أتى رسولَ الله ﷺ قبل أن يأتيَ أهلَه فأسلم، وقال: يا رسولَ الله ما كنت أرى أن أَصِلَ إليك حتى يتحوّلَ وجهي إلى قفايَ. وفي رواية جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام ويدُه على وجهه وأسلم[١] وقال ما قال.

وكذا ما رُوي أن عمرَ رضي الله عنه قرأ هذه الآيةَ على كعب الأحبارِ، فقال كعبٌ: يا رب آمنتُ يا ربِّ أسلمتُ مخافةَ أن يصيبَه وعيدُها[٢]، ثم اختلفوا فقيل: إنه مُنتَظَرٌ بعْدُ، ولا بد من طمسٍ في اليهود ومسخٍ، وهو قولُ المبرِّد. وفيه أن انصرافَ العذابِ الموعودِ عن أوائلهم ـ وهم الذين باشروا أسبابَ نزولِه وموجباتِ حلولِه حيث شاهدوا شواهد النبوة في رسول الله ﷺ فكذبوها وفي التوراة فحرّفوها وأصرُّوا على الكفر والضلالةِ وتعلَّقَ بهم خِطابُ المشافهةِ بالوعيد ثم نزولَه على من وُجد بعد مئاتٍ من السنين من أعقابهم الضالّين بإضلالهم العالَمين بما مهّدوا من قوانين الغِوايةِ ـ بعيدٌ من حكمة الله تعالى العزيزِ الحكيم.

وقيل: إن وقوعَه كان مشروطًا بعدمِ الإيمانِ وقد آمن من أحبارهم المذكورانِ وأضرابُهما فلم يقعْ، وفيه أن إسلامَ بعضِهم إن لم يكن سببًا لتأكد نزولِ العذابِ على الباقين ـ لتشديدهم النكيرَ والعِنادَ بعد ازديادِ الحقِّ وضوحًا وقيامِ الحجةِ عليهم بشهادة أماثِلِهم العدولِ ـ فلا أقلَّ من ألا يكونَ سببًا لرفعه عنهم.

وقيل: كان الوعيدُ بوقوع أحدِ الأمرين كما ينطِقُ به قوله تعالى: ﴿**أو نلعنَهم كما لعنّا أصحاب السبت**﴾ فإن لم يقعِ الأمرُ الأولُ فلا نزاعَ في وقوع الثاني، كيف لا وهم ملعونون بكل لسانٍ في كل زمانٍ، وتفسيرُ اللعن بالمسخ ليس بمقرَّرٍ ألبتّةَ، وأنت خبير بأن المتبادرَ من اللعن المشبَه بلعن أصحابِ السبت هو المسخُ وليس في عطفه على الطمس والردِّ على الأدبارِ شائبةُ دلالةٍ على عدم إرادةِ المسخِ لضرورة أنه تغييرٌ مغايرٌ لما عُطف عليه، على أن المتوعَّدَ به لا بد أن يكون أمرًا حادثًا مترتبًا على الوعيد محذورًا عندهم، ليكون مَزْجرةً عن مخالفة الأمرِ ولم يُعهَدْ أنه وقع عليهم لعنٌ بهذا الوصف، إنما الواقعُ عليهم ما تداولته الألسنةُ من اللعن المستمرِّ الذي ألِفُوه وهو بمعزل من صلاحية أن يكونَ حكمًا لهذا الوعيدِ أو مزجرةً للعنيد.

وقيل: إنما كان الوعيدُ بوقوع ما ذُكر في الآخرة عند الحشرِ وسيقع فيها لا محالةَ أحدُ الأمرين أو كلاهما على سبيل التوزيعِ، وأما ما روي عن عبد اللّه بنِ سلامٍ

---

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١/ ٤٣٩).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/٤٤٦) برقم (٩٧٢٥).

وكعبٍ رضي الله عنهما فمبنيٌّ على الاحتياط اللائقِ بشأنهما.

والحق أن النظمَ الكريمَ ليس بنص في أحد الوجهين، بل المتبادرُ منه بحسب المقام هو الأولُ لأنه أدخلُ في الزجر وعليه مبنيٌّ ما روي عن الحَبْرين، لكن لمّا لم يتضِحْ وقوعُه عُلم أن المرادَ هو الثاني، والله تعالى أعلم.

وأيًّا ما كان فلعل السرَّ في تخصيصهم بهذه العقوبةِ من بين العقوباتِ مراعاةُ المشاكلةِ بينهما وبين ما أوجبها من جنايتهم التي هي التحريفُ والتغييرُ والله هو العليمُ الخبير.

﴿وكان أمر الله﴾ أي ما أمر به كائنًا ما كان أو أمرُه بإيقاع شيءٍ ما من الأشياء ﴿مفعولًا﴾ نافذًا كائنًا لا محالة فيدخُل فيه ما أُوعِدْتم به دخولًا أوليًا، فالجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لما سبق، ووضعُ الاسمِ الجليلِ موضعَ الضميرِ بطريق الالتفاتِ لتربية المهابةِ وتعليلِ الحُكمِ وتقويةِ ما في الاعتراض من الاستقلال.

﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ كلامٌ مستأنفٌ مَسوقٌ لتقرير ما قبله من الوعيد وتأكيدِ وجوبِ الامتثالِ بالأمر بالإيمان ببيان استحالةِ المغفرةِ بدونه فإنهم كانوا يفعلون ما يفعلون من التحريف ويطمَعون في المغفرة كما في قوله تعالى: ﴿فخلفَ من بعدهم خلْفٌ ورِثوا الكتابَ يأخُذون عرَضَ هذا الأدنى﴾ [الأعراف، الآية ١٦٩] أي على التحريف ﴿ويقولون سيُغْفر لنا﴾ [الأعراف، الآية ١٦٩] والمرادُ بالشرك مُطلقُ الكفرِ المنتظمِ لكفر اليهودِ انتظامًا أوليًا فإن الشرْعَ قد نص على إشراك أهلِ الكتابِ قاطبةً وقضى بخلود أصنافِ الكفرةِ في النار، ونزولُه في حق اليهود كما قال مقاتل وهو الأنسبُ بسباق النظمِ الكريم وسياقِه لا يقتضي اختصاصَه بكفرهم بل يكفي اندراجُه فيه قطعًا، بل لا وجهَ له أصلًا لاقتضائه جوازَ مغفرةِ ما دون كفرِهم في الشدة من أنواع الكفرِ أي لا يغفرُ الكفرَ لمن اتصف به بلا توبةٍ وإيمانٍ لأن الحكمةَ التشريعيةَ مقتضيةٌ لسدّ بابِ الكفرِ.

وجوازُ مغفرتِه بلا إيمان مما يؤدّي إلى فتحه ولأن ظلماتِ الكفرِ والمعاصي إنما يسترها نورُ الإيمانِ فمن لم يكن له إيمانٌ لم يغفَرْ له شيءٌ من الكفر والمعاصي.

﴿ويغفِرُ ما دون ذلك﴾ عطفٌ على خبر إن، وذلك إشارةٌ إلى الشرك، وما فيه من معنى البُعدِ مع قُربه في الذكر للإيذان ببُعدِ درجتِه وكونِه في أقصى مراتبِ القُبحِ، أي ويغفر ما دونه في القبح من المعاصي صغيرةً كانت أو كبيرةً تفضلًا من لدنه وإحسانًا من غير توبةٍ عنها لكن لا لكل أحدٍ بل ﴿لمن يشاء﴾ أي لمن يشاء أن يغفرَ له ممن اتصف به فقط لا بما فوقه، فإن مغفرتَهما لمن اتصف بهما سواءٌ في استحالة الدخولِ

تحت المشيئةِ المبْنيةِ على الحكمةِ التشريعيةِ، فإن اختصاصَ مغفرةِ المعاصي من غير توبةٍ بأهل الإيمانِ من متمِّمات الترغيبِ فيه والزجْرِ عن الكفر، ومن علق المشيئةَ بكلا الفعلين وجعل الموصولَ الأولَ عبارةً عمن لم يتُبْ والثاني عمن تاب فقد ضل [سواءَ السبيلِ][1]، كيف لا وإن مساقَ النظم الكريم لإظهار كمالِ عِظَم جريمةِ الكفرِ وامتيازِه عن سائر المعاصي ببيان استحالةِ مغفرتِه وجوازِ مغفرتِها، فلو كان الجوازُ على تقدير التوبةِ لم يظهَرْ بينهما فرقٌ، للإجماع على مغفرتها بالتوبة، ولم يحصُلْ ما هو المقصودُ من الزجر البليغِ عن الكفر والطغيانِ والحملِ على التوبة والإيمان.

﴿ومن يشرك بالله﴾ إظهارُ الاسم الجليلِ في موضع الإضمارِ لزيادة تقبيح الإشراكِ وتفظيعِ حالِ من يتصف به [ولإظهار المهابةِ من الكفر][2] ﴿فقد افترى إثمًا عظيمًا﴾ أي افترى واختلق، مرتكبًا إثمًا لا يقادَر قدْرُه ويُستحقر دونه جميعُ الآثامِ فلا تتعلق به المغفرةُ قطعًا.

﴿ألم تر إلى الذين يزكّون أنفسهم﴾ تعجيبٌ من حالهم المنافيةِ لما هم عليه من الكفر والطغيانِ، والمرادُ بهم اليهودُ الذين يقولون: نحن أبناءُ الله وأحبّاؤه، وقيل: (ناسٌ من اليهود جاءوا بأطفالهم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: هل على هؤلاء ذنبٌ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «لا» قالوا: ما نحن إلا كهيئتهم ما عمِلنا بالنهار كُفِّر عنا بالليل وما عمِلنا بالليل كُفِّر عنا بالنهار)[3] أي انظُر إليهم فتعجَّبْ من ادعائهم أنهم أزكياءُ عند الله تعالى مع ما هم عليه من الكفر والإثمِ العظيمِ أو من ادعائهم التكفيرَ مع استحالة أن يُغفرَ للكافر شيءٌ من كفره أو معاصيه، وفيه تحذيرٌ من إعجاب المرءِ بنفسه وبعمله ﴿بل الله يزكّي من يشاء﴾ عطفٌ على مقدَّر ينساقُ إليه الكلامُ كأنه قيل: هم لا يزكونها في الحقيقة لكَذِبهم وبُطلان اعتقادِهم، بل الله يزكي من يشاء تزكيتَه ممن يستأهِلُها من المرتَضَيْن من عباده المؤمنين، إذ هو العليمُ الخبيرُ بما ينطوي عليه البشرُ من المحاسن والمساوي وقد وصفهم الله بما هو متصفون به من القباح. وأصلُ التزكيةِ نفيُ ما يُستقبح بالفعل أو بالقول ﴿ولا يظلمون﴾ عطفٌ على جملةٍ قد حُذفت تعويلًا على دِلالة الحالِ عليها وإيذانًا بأنها غنيةٌ عن الذكر أي يعاقَبون بتلك الفَعلةِ القبيحةِ ولا يظلمون في ذلك العقاب ﴿فتيلًا﴾ أي أدنى ظُلم وأصغرَه، وهو الخيطُ الذي في شِقّ النواةِ يُضرب به المثلُ في القِلة والحَقارةِ، وقيل: التقديرُ يثاب المزكّون

---

(١) في المخطوط: سبيل الصواب.
(٢) سقط في المخطوط.
(٣) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ٣٢٦).

ولا يُنقص من ثوابهم شيءٌ أصلًا، ولا يساعده مقامُ الوعيد.

﴿**انظر كيف يفترون على الله الكذب**﴾ ﴿كيف﴾ نُصب إما تشبيهًا[1] بالظرف أو بالحال على الخلاف المشهورِ بين سيبويه والأخفشِ، والعاملُ يفترون وبه تتعلق ﴿على﴾ أي في أي حالٍ، أو على أي حالٍ يفترون عليه تعالى الكَذِب، والمرادُ بيان شناعةِ تلك الحالِ وكمالُ فظاعتِها، والجملةُ في محل النصبِ بعد نزعِ الخافض والنظرُ متعلقٌ[2] بهما، وهو تعجيبٌ إثر تعجيب وتنبيهٌ على أن ما ارتكبوه متضمِّنٌ لأمرين عظيمين موجبين للتعجب: إدعاؤُهم الاتصافَ بما هم متّصفون بنقيضه، وافتراؤُهم على الله سبحانه. فإن ادعاءهم الزكاةَ عنده تعالى متضمِّنٌ لادعائهم قبولَ الله وارتضاءَه إياهم، تعالى عن ذلك علوًا كبيرًا.

ولكون هذا أشنعَ من الأول جُرمًا وأعظمَ قبحًا لما فيه من نسبته سبحانه وتعالى إلى ما يستحيل عليه بالكلية من قَبول الكفرِ وارتضائِه لعباده ومغفرةِ كفرِ الكافرِ وسائرِ معاصيه، وُجِّه النظرُ إلى كيفيته تشديدًا للتشنيع وتأكيدًا للتعجيب. والتصريحُ بالكذب مع أن الافتراءَ لا يكون إلا كذبًا للمبالغة في تقبيح حالِهم.

﴿**وكفى به**﴾ أي بافترائهم هذا من حيث هو افتراءٌ عليه تعالى مع قطع النظرِ عن مقارنته لتزكية أنفسِهم وسائرِ آثامِهم العظام ﴿**إثما مبينًا**﴾ ظاهرًا بيّنًا كونُه [أشدَّ][3] إثمًا، والمعنى كفى ذلك وحدَه في كونهم أشدَّ إثمًا من كل كَفارٍ أثيم، أو في استحقاقهم لأشدِّ العقوباتِ لما مر سرُّه، وجعلُ الضميرِ لزعمهم مما لا مساغَ له لإخلاله بتهويل أمرِ الافتراءِ فتدبرْ.

﴿**ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب**﴾ تعجبٌ من حال أخرى لهم، ووصفُهم بما ذكر من إيتاء النصيبِ لما مر من منافاته لما صدَر عنهم من القبائح، وقولُه عز وجل: ﴿**يؤمنون بالجِبْت والطاغوت**﴾ استئنافٌ مُبينٌ لمادة التعجب مبنيٌّ على سؤال ينساق إليه الكلامُ كأنه قيل: ماذا يفعلون حين يُنظَر إليهم؟ فقيل: يؤمنون . . . إلخ.

والجبتُ الأصنامُ وكلُّ ما عُبد من دون الله تعالى فقيل: أصلُه الجِبسُ وهو الذي لا خير عنده فأُبدل السين تاءً، وقيل: الجبتُ الساحرُ بلغة الحبشة، والطاغوتُ الشيطانُ، قيل: هو في الأصل كل ما يُطغي الإنسان.

روي (أن حُيَيَّ بنَ أخطبَ وكعبَ بنَ الأشرف اليهوديين خرجا إلى مكةَ في سبعين

---

(١) في المخطوط: على التشبيه.
(٢) في المخطوط: بعلق.
(٣) سقط في المخطوط.

راكبًا من اليهود ليحالفوا قريشًا على محاربة رسولِ الله ﷺ وينقُضوا العهدَ الذي كان بينهم وبينه عليه السلام فقالوا: أنتم أهلُ كتابٍ وأنتم أقربُ إلى محمد منكم إلينا فلا نأمن مكرَكم فاسجُدوا لآلهتنا حتى نطمئنَّ إليكم ففعلوا)[١] فهذا إيمانُهم بالجبت والطاغوتِ لأنهم سجَدوا للأصنام وأطاعوا إبليسَ فيما فعلوا، وقال أبو سفيانَ لكعبٍ: إنك امرُؤٌ تقرأ الكتابَ وتعلم، ونحن أُميون لا نعلم فأيُنا أهدى طريقًا نحن أم محمدٌ؟ فقال: ماذا يقول محمد؟ قال: يأمر بعبادة الله وحدَه وينهى عن الشرك، قال: وما دينُكم؟ قالوا: نحن ولاةُ البيتِ نسقي الحاجَّ ونَقْري الضيفَ ونفُكّ العانيَ، وذكروا أفعالَهم فقال: أنتم أهدى سبيلًا[٢].

وذلك قولُه تعالى: ﴿**ويقولون للذين كفروا**﴾ أي لأجلهم وفي حقّهم ﴿**هؤلاء**﴾ يعنُونهم ﴿**أهدى من الذين آمنوا سبيلًا**﴾ أي أقومُ دينًا وأرشدُ طريقةً، وإيرادُهم بعنوان الإيمانِ ليس من قِبلَ القائلين بل من جهة الله تعالى تعريفًا لهم بالوصف الجميلِ وتخطئةً لمن رجّح عليهم المتصفين بأقبحِ القبائحِ.

﴿**أولئك**﴾ إشارةٌ إلى القائلين، وما فيه من معنى البُعْد مع قربهم في الذكر للإشعار ببُعد منزلتِهم في الضلال، وهو مبتدأٌ خبرُه قولُه تعالى: ﴿**الذين لعنهم الله**﴾ أي أبعدهم عن رحمته وطردهم، والجملةُ مستأنفةٌ لبيان حالِهم وإظهارِ مصيرِهم ومآلِهم ﴿**ومن يلعنِ الله**﴾ أي يُبعده عن رحمته ﴿**فلن تجد له نصيرًا**﴾ يدفع عنه العذابَ دنيويًّا كان أو أخرويًّا لا بشفاعة ولا بغيرها، وفيه تنصيصٌ على حِرمانهم مما طلبوا من قريش، وفي كلمة (لن) وتوجيهِ الخطابِ إلى كل أحد ممن يتسنى له الخطابُ وتوحيدِ النصيرِ مُنكّرًا والتعبيرِ عن عدمه بعدم الوُجدانِ المُنْبِئ عن سبق الطلبِ مُسندًا إلى المخاطبَ العامِّ من الدِلالة على حِرمانهم الأبديِّ بالكلية ما لا يخفى.

﴿**أم لهم نصيب من الملك**﴾ شروعٌ في تفصيل بعضٍ آخرَ من قبائحهم، وأمْ منقطعةٌ وما فيها من بل للإضراب والانتقالِ من ذمهم بتزكيتهم أنفسَهم وغيرِها مما حُكي عنهم إلى ذمهم بادّعائهم نصيبًا من الملك وبُخلِهم المفرِط وشحِّهم البالغِ، والهمزةُ لإنكار أن يكون لهم ما يدّعونه وإبطالِ ما زعموا أن المُلك سيصير إليهم، وقولُه تعالى: ﴿**فإذن لا يؤتون الناسَ نقيرًا**﴾ بيانٌ لعدم استحقاقِهم له بل لاستحقاقهم

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٢٥١) رقم (١١٦٤٥) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٤٥٩) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس.
وأخرجه الطبري (٥/ ١٣٤) عن عكرمة نحوه.

(٢) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣/ ٣٢٧).

الحِرمانَ منه بسبب أنهم من البخل والدناءةِ بحيث لو أوتوا شيئًا من ذلك لما أعطَوا الناسَ منه أقلَّ قليلٍ.

ومن حق مَنْ أوتي المُلكَ أن يُؤثِرَ الغيرَ بشيء منه، فالفاءُ للسببية الجزائيةِ لشرط محذوفٍ، أي إن جُعل لهم نصيبٌ منه فإذن لا يؤتون الناسَ مقدارَ نقيرٍ وهو ما في ظهر النواة من النُقرة، يُضرب به المثلُ في القِلة والحقارةِ، وهذا هو البيانُ الكاشفُ عن كُنه حالِهم، وإذا كان شأنُهم كذلك وهم مُلوكٌ فما ظنُّك بهم وهم أذلاءُ متفاقرون.

ويجوز ألا تكون الهمزةُ لإنكار الوقوعِ بل لإنكار الواقع والتوبيخِ عليه، أي لعدِّه مُنكرًا غيرَ لائقٍ بالوقوع، على أن الفاءَ للعطف، والإنكارُ متوجهٌ إلى مجموع المعطوفَين على معنى ألهمْ نصيبٌ وافرٌ من الملك حيث كانوا أصحابَ أموالٍ وبساتينَ وقصورٍ مَشيدةٍ كالملوك فلا يؤتون الناسَ مع ذلك نقيرًا كما تقول لغنيٍّ لا يراعي أباه: ألك هذا القدرُ من المال فلا تُنفقُ على أبيك شيئًا؟ وفائدةُ إذن تأكيدُ الإنكارِ والتوبيخِ حيث يجعلون ثبوتَ النصيبِ سببًا للمنع مع كونِه سببًا للإعطاء، وهي مُلغاةٌ عن العمل كأنه قيل: فلا يؤتون الناسَ إذن، وقرئ[1] فإذن لا يُؤتوا بالنصب على إعمالها.

﴿**أم يحسُدون الناس**﴾ منقطعةٌ أيضًا مفيدةٌ للانتقال من توبيخهم بما سبق إلى توبيخهم بالحسد الذي هو شرُّ الرذائلِ وأقبحُها لا سيما على ما هم بمعزل من استحقاقه، واللام في الناس للعهد والإشارةِ إلى رسول الله ﷺ والمؤمنين، وحملُه على الجنس ـ إيذانًا بحيازتهم للكمالات البشريةِ قاطبةً فكأنهم هم الناسُ لا غيرُ لا يلائمه ذكرُ حديثِ آلِ إبراهيمَ فإن ذلك لتذكير ما بين الفريقين من العلاقة الموجبةِ لاشتراكهما في استحقاق الفضلِ، والهمزةُ لإنكار الواقعِ واستقباحِه فإنهم كانوا يطمعون أن يكون النبيُّ الموعودُ منهم فلما خصَّ الله تعالى بتلك الكرامةِ غيرَهم حسدوهم أي بل أيحسُدونهم ﴿**على ما آتاهم الله من فضله**﴾ يعني النبوةَ والكتابَ وازديادَ العزِّ والنصرِ يومًا فيومًا.

وقولُه تعالى: ﴿**فقد آتينا**﴾ تعليلٌ للإنكار والاستقباحِ وإلزامٌ لهم بما هو مُسلَّمٌ عندهم وحسمٌ لمادة حسَدِهم واستبعادِهم المبنيَّيْن على توهّم عدمِ استحقاقِ المحسودِ لِما أوتيَ من الفضل ببيان استحقاقِه له بطريق الوراثةِ كابرًا عن كابر، وإجراءُ الكلامِ على سَنن الكبرياءِ بطريق الالتفاتِ لإظهار كمالِ العنايةِ بالأمر، والمعنى أن حسدَهم

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٧٣)، والمعاني للفراء (١/ ٢٧٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٥٣).

المذكورَ في غاية القبحِ والبُطلانِ فإنا قد آتينا من قبلِ هذا ﴿آلَ إبراهيمَ﴾ الذين هم أسلافُ محمدٍ عليه الصلاة والسلام أو أبناءُ أعمامِه.

﴿الكتاب والحكمة﴾ أي النبوة ﴿وآتيناهم﴾ مع ذلك ﴿مُلكًا عظيمًا﴾ لا يقادَر قدرُه فكيف يستبعدون نبوتَه عليه الصلاة والسلام ويحسُدونه على إيتائها، وتكريرُ الإيتاءِ لما يقتضيه مقامُ التفضيلِ مع الإشعار بما بين النبوةِ والمُلكِ من المغايرة، فإن أريد به الإيتاءُ بالذات فالمرادُ بآل إبراهيمَ أنبياؤهم عليهم السلام خاصة، والضميرُ المنصوبُ في الفعل الثاني لبعضهم إما بحذف المضافِ أو بطريق الاستخدامِ لما أن المُلكَ لم يُؤتَ كلَّهم.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: الملكُ في آل إبراهيمَ مُلكُ يوسفَ وداودَ وسليمانَ (عليهم السلام)[1] إن أريد به ما يعُمّه وغيرَه من الإيتاء بالواسطةِ وهو اللائقُ بالمقام والأوفقُ لما قبله من نسبة إيتاءِ الفضلِ إلى الناس، فالمرادُ بآل إبراهيمَ كلُّهم فإن تشريفَ البعضِ بما ذُكر من إيتاء النبوةِ والمُلكِ تشريفٌ للكل لاعتنائهم بآثاره واقتباسِهم من أنواره، وفي تفصيل ما أُوتوه وتكريرِ الفعلِ ووصفِ المُلكِ بالعِظَم وتنكيرِه التفخيميِّ ـ من تأكيد الإلزامِ وتشديدِ الإنكارِ ـ ما لا يخفى.

هذا هو المتبادرُ من النظم الكريم وإليه جنحَ جمهورُ أئمةِ التفسيرِ لكن الظاهرَ حينئذ أن يكون قولُه تعالى: ﴿فمنهم من آمن به ومنهم من صدّ عنه﴾ حكايةً لما صدر عن أسلافهم عَقيبَ وقوعِ المحكيِّ من غير أن يكون له دخْلٌ في الإلزام الذي سيق له الكلامُ أي فمن جنس هؤلاءِ الحاسدين وآبائِهم مَن آمن بما أوتي آلُ إبراهيمَ ومنهم من أعرضَ عنه.

وأما جعلُ الضميرين لما ذُكر من حديث آلِ إبراهيمَ فيستدعي تراخيَ الآيةِ الكريمةِ عما قبلها نزولًا، كيف لا وحكايةُ إيمانِهم بالحديث المذكورِ وإعراضِهم عنه بصيغة الماضي إنما يُتصوّر بعد وقوعِ الإيمانِ والإعراضِ المتأخِّرَين عن سماع الحديثِ المتأخرِ عن نزوله، وكذا جعلُهما لرسول الله ﷺ، إذِ الظاهرُ بيانُ حالِهم بعد هذا الإلزامِ. وحملُه على حكاية حالِهم السابقةِ لا تساعده الفاءُ المرتبةُ لما بعدها على ما قبلها، ولا يبعُد كلَّ البعدِ أن تكون الهمزةُ لتقرير حسدِهم وتوبيخِهم بذلك ويكونَ قولُه تعالى: ﴿فقد آتينا﴾، تعليلًا له بدِلالته على إعراضهم عما أوتي آلُ إبراهيم وإن لم يُذكرْ كونُه بطريق الحسدِ كأنه قيل: بل أيحسُدون الناسَ على ما آتاهم الله من فضله

---

(١) ذكره أبو حيان الأندلسي في البحر المحيط (٣/ ٢٨٥).

ولا يؤمنون به؟ وذلك دِيدنُهم المستمرُّ فإنا قد آتينا آلَ إبراهيمَ ما آتينا، فمنهم أي من جنسهم مَنْ آمن بما آتيناهم ومنهم من أعرض عنه ولم يؤمن به والله سبحانه أعلمُ، وفيه تسليةٌ لرسول الله ﷺ.

﴿**وكفى بجهنم سعيرًا**﴾ نارًا مسعرةً يعذّبون بها، والجملةُ تذييلٌ لما قبلها. ﴿**إن الذين كفروا بآياتنا**﴾ إن أريد بهم الذين كفروا برسول الله ﷺ فالمرادُ بالآيات إما القرآنُ أو ما يعُمّ كلَّه وبعضَه أو ما يعم سائرَ معجزاتِه إيضًا وإن أريد بهم الجنسُ المتناولُ لهم تناولًا أوليًا فالمرادُ بالآيات ما يعم المذكوراتِ وسائرَ الشواهدِ التي أوتيَها الأنبياءُ عليهم السلام.

﴿**سوف نُصليهم نارًا**﴾ قال سيبويهِ: سوف كلمةٌ تُذكر للتهديد والوعيدِ وينوبُ عنها السينُ، وقد يُذكران في الوعد فيفيدانِ التأكيدِ أي نُدخلهم نارًا عظيمةً هائلة ﴿**كلما نضِجت جلودُهم**﴾ أي احترقت، وكلما ظرفُ زمانٍ والعامل فيه ﴿**بدلناهم جلودًا غيرَها**﴾ من قَبيل بدّله بخوفه أمنًا، لا من قبيل يبدل الله سيئاتِهم حسناتٍ أي أعطيناهم مكانَ كلِّ جلدٍ محترقٍ عند احتراقِه جلدًا جديدًا مغايرًا للمحترق صورةً وإن كان عينَه مادةً بأن يُزالَ عنه الاحتراقُ ليعودَ إحساسُه للعذاب، والجملةُ في محل النصبِ على أنها حالٌ من ضمير نُصليهم، وقد جُوِّز كونُها صفةً لـ (نارًا) على حذف العائدِ أي كلما نضِجت فيها جلودُهم.

فمعنى قولِه تعالى: ﴿**ليذوقوا العذاب**﴾ ليدومَ ذَوْقُهم ولا ينقطِعَ، كقولك للعزيز: أعزَّك الله، وقيل: يخلُق مكانَه جلدًا آخرَ، والعذابُ للنفس العاصيةِ لا لآلة إدراكِها. قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: يُبدَّلون جلودًا بيضاءَ كأمثال القراطيسِ[١]، وروي أن هذه الآيةَ قُرئت عند عمرَ رضي الله تعالى عنه فقال للقارئ: أعِدْها فأعادها وكان عنده معاذُ بنُ جبلٍ، فقال معاذٌ: عندي تفسيرُها: يُبَدّل في ساعةٍ مائةَ مرةٍ، فقال عمر رضي الله عنه: هكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ[٢] يقول.

وقال الحسنُ: تأكلُهم النارُ كلَّ يوم سبعين ألف مرةٍ كلما أكلتْهم قيل لهم: عودوا فيعودون كما كانوا[٣]. وروىٰ أبو هريرةَ عن النبي ﷺ أن بين منكِبَي الكافرِ مسيرةَ ثلاثةِ أيامٍ للراكبِ المسرعِ[٤].

---

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١/ ٤٤٢).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٨٢) برقم (٥٤٩٣).

(٣) أخرجه بنحوه ابن جرير الطبري في تفسيره (٨/ ٤٨٥) برقم (٩٨٣٧).

(٤) أخرجه البخاري (١٣/ ٢٣٤) كتاب الرقاق، باب: صفة الجنة والنار، برقم (٦٥٥١)، ومسلم (٤/ =

وعن أبي هريرة أنه قال قال رسولُ الله ﷺ: «ضِرْسُ الكافرِ أو نابُ الكافرِ مثلُ أحُدٍ، وغِلَظُ جلدِه مسيرةُ ثلاثةِ أيام»[١].

والتعبيرُ عن إدراك العذابِ بالذوق ليس لبيان قلّتِه بل لبيان أن إحساسَهم بالعذاب في كل مرةٍ كإحساس الذائقِ بالمذوق من حيث إنه لا يدخُله نقصانٌ بدوام الملابَسةِ أو للإشعار بمرارة العذابِ مع إيلامه أو للتنبيه على شدة تأثيرِه من حيث إن القوةَ الذائقةَ أشدُّ الحواسِّ تأثرًا أو على سِرايته للباطن، ولعل السرَّ في تبديل الجلودِ ـ مع قدرتِه تعالى على إبقاء إدراكِ العذابِ وذوقِه بحاله مع الاحتراق أو مع إبقاء أبدانِهم على حالها مَصونةً عن الاحتراق ـ أن النفسَ ربما تتوهّم زوالَ الإدراكِ بالاحتراق ولا تستبعد كلَّ الاستبعادِ أن تكون مصونةً عن التألم والعذابِ صيانةَ بدنِها عن الاحتراق.

﴿**إن الله كان عزيزًا**﴾ لا يمتنع عليه ما يريده ولا يمانعه أحدٌ ﴿**حكيمًا**﴾ يعاقِب مَنْ يعاقبه على وَفق حكمتِه، والجملةُ تعليلٌ لما قبلها من الإصلاء والتبديلِ، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ بطريق الالتفاتِ لتهويل الأمرِ وتربية المهابةِ وتعليلِ الحكم، فإن عنوانَ الألوهيةِ مناطٌ لجميع صفاتِ كمالِه تعالى.

﴿**والذين آمنوا وعملوا الصالحات**﴾ عُقِّب بيانُ سوءِ حالِ الكفرةِ ببيان حُسنِ حالِ المؤمنين تكميلًا لِمَساءة الأولين ومسرَّةِ الآخَرين، أي الذين آمنوا بآياتنا وعمِلوا بمقتضياتها، وهو مبتدأٌ خبرُه قولُه تعالى: ﴿**سندخلهم جناتٍ تجري من تحتها الأنهار**﴾ وقرئ[٢] (سيُدخِلُهم) بالياء ردًا على الاسم الجليلِ، وفي السين تأكيدٌ للوعد ﴿**خالدين فيها أبدًا**﴾ حالٌ مقدّرةٌ من الضمير المنصوبِ في سندخلهم وقوله عز وعلا: ﴿**لهم فيها أزواج مطهرة**﴾ أي مما في نساء الدنيا من الأحوال المستقذَرةِ البدنية والأدناسِ الطبيعية، في محل النصبِ على أنه حالٌ من جناتٍ أو حالٌ ثانيةٌ من الضمير المنصوبِ أو على أنه صفةٌ لجناتٍ بعد صفةٍ، أو في محل الرفعِ على أنه خبرٌ للموصول بعد خبرٍ.

﴿**وندخلهم ظلًا ظليلًا**﴾ أي فيْنانًا لا جَوْبَ فيه دائمًا لا تنسَخُه شمسٌ اللهم ارزُقنا ذلك بفضلك وكرمِك يا أرحمَ الراحمين، والظليلُ صفةٌ مشتقةٌ من لفظ الظلِّ للتأكيد

= ٢١٨٩)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، برقم (٤٥/ ٢٨٥٢).

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢١٨٩) كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، برقم (٤٤/ ٢٨٥١).

(٢) قرأ بها: عبد الله بن مسعود، والنخعي، وابن وثاب.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٧٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧٥).

كما في ليلٌ أليلُ ويومٌ أيومٌ وقرئ[1] (يُدخلهم) بالياء وهو عطفٌ على (سندخِلهم) لا على أنه غيرُ الإدخالِ الأولِ بالذات بل بالعنوان كما في قوله تعالى: ﴿ولما جاء أمرُنا نجينا هودًا والذين آمنوا مَعَهُ برحمةٍ منا ونجيناهم من عذابٍ غليظ﴾ [هود، الآية ٥٨].

۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّـٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ ۖ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَـٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَـٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّـَٔاتَيْنَـٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَـٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾

﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأماناتِ إلى أهلها﴾ في تصدير الكلام بكلمة التحقيقِ وإظهارِ الاسم الجليلِ وإيرادِ الأمرِ على صورة الإخبارِ ـ من الفخامة وتأكيدِ وجوبِ الامتثال به والدِلالةِ على الاعتناء بشأنه ـ ما لا مزيدَ عليه، وهو خطابٌ يعُمّ حكمُه المكلّفين قاطبة كما أن الأماناتِ تعمُّ جميعَ الحقوقِ المتعلقةِ بذممهم من حقوق الله تعالى وحقوقِ العبادِ سواءٌ كانت فعليةً أو قوليةً إو اعتقاديةً وإن ورد في شأن عثمانَ بنِ

---

(١) قرأ بها: النخعي، وابن وثاب.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٧٥).

طلحةَ بنِ عبدِ الدارِ[١] سادنِ الكعبةِ المعظمةِ وذلك أن رسولَ الله ﷺ حين دخل مكةَ يوم الفتح أغلق عثمانُ [رضي الله عنه][٢] بابَ الكعبةِ وصعِدَ السطحَ وأبىٰ أن يدفعَ المِفتاحَ إليه وقال: لو علمت أنه رسولُ الله لم أمنعْه فلوى علي بنُ أبي طالبٍ يدَه وأخذه منه وفتح ودخل النبيُّ ﷺ وصلىٰ ركعتين فلما خرج سأله العباسُ أن يُعطِيَه المفتاحَ ويجمعَ له السِقاية والسِدانة فنزلت فأمر عليًّا أن يُردَّه إلى عثمانَ ويعتذرَ إليه فقال عثمان لعليّ رضي الله عنه: أكرهتَ وآذيتَ ثم جئت ترفو فقال: لقد أنزل الله تعالى في شأنك قرآنًا فقرأ عليه الآية فقال عثمانُ: أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأشهد أن محمدًا رسول الله فهبَط جبريلُ عليه الصلاة والسلام وأخبر رسولَ الله ﷺ أن السِّدانةَ في أولاد عثمانَ أبدًا[٣].

وقرئ[٤] (الأمانةَ) على التوحيد والمرادُ الجنسُ لا المعهودُ، وقيل: هو أمرٌ للولاة بأداء الحقوقِ المتعلقةِ بذممهم من المناصب وغيرِها إلى مستحقيها كما أن قوله [تعالى][٥]: **﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكُموا بالعدل﴾** أمرٌ لهم بإيصال الحقوقِ المتعلقةِ بذمم الغيرِ إلى أصحابها، وحيث كان المأمورُ به هاهنا مختصًا بوقت المرافعةِ قُيِّد به بخلاف المأمورِ به أو لا فإنه لما لم يتعلَّقْ بوقت دون وقت أُطلق إطلاقًا فقوله تعالى: ﴿أن تحكموا﴾ عطفٌ على أن تؤدوا قد فُصِل بين العاطفِ والمعطوفِ بالظرف المعمولِ له عند الكوفيين، والمقدرُ يدل هو عليه عند البصريين لأن ما بعد أن لا يعمل فيما قبلها عندهم أي وإن تحكموا إذا حكمتم إلخ، وقولُه

---

(١) هو: عثمان بن طلحة بن أبي طلحة واسمه عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار العبدري حاجب البيت أمه أم سعيد بن الأوس قتل أبوه طلحة وعمه عثمان بن أبي طلحة بأحد ثم أسلم عثمان بن طلحة في هدنة الحديبية وهاجر مع خالد بن الوليد وشهد الفتح مع النبي ﷺ فأعطاه مفتاح الكعبة
وأقام بالمدينة فلما توفي رسول الله ﷺ انتقل إلى مكة فأقام بها حتى مات سنة اثنتين وأربعين وقيل إنه استُشْهد يوم أجنادين.
ينظر: الإصابة (٤/ ٤٥٠)، وأسد الغابة (٣/ ٥٩٩).
(٢) سقط في المخطوط.
(٣) ذكره الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/ ٣٢٩) وقال: «غريب».
وذكره الثعلبي ثم البغوي في تفسيرهما هكذا من غير سند، وكذلك فعل الواحدي إلا أنه لم يقل فيه فنزل جبريل... إلى آخره، وفيه: «وقال ما دام هذا البيت فإن المفتاح والسدانة في أولاد عثمان»، ذكره في أسباب النزول وفي الوسيط.
(٤) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٧٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧٥).
(٥) سقط في المخطوط.

تعالى: ﴿بالعدل﴾ متعلقٌ بتحكموا أو بمقدر وقع حالًا من فاعله أي متلبسين بالعدل والإنصاف ﴿**إن الله نِعِمَّا يعظكم به**﴾ ﴿ما﴾ إما منصوبةٌ موصوفةٌ بيعظكم به أو مرفوعةٌ موصولةٌ به كأنه قيل: نعم شيئًا يعظكم به أو نعم الشيءُ الذي يعظكم به والمخصوصُ بالمدح محذوفٌ أي نِعِمَّا يعظكم به ذلك وهو المأمورُ به من أداء الأماناتِ والعدلِ في الحكومات، وقرئ[1] (نَعِما) بفتح النون، والجملةُ مستأنفةٌ مقرِّرةٌ لما قبلها متضمنةٌ لمزيد لُطفٍ بالمخاطبين وحسنِ استدعاءٍ لهم إلى الامتثال بالأمر، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ لتربية المهابةِ في القلوب.

﴿**إن الله كان سميعًا**﴾ لأقوالكم ﴿**بصيرًا**﴾ بأفعالكم فهو وعدٌ ووعيدٌ. وإظهارُ الجلالةِ لما ذُكر آنفًا فإن فيه تأكيدًا لكلٍّ من الوعد والوعيد.

﴿**يا أيها الذين آمنوا**﴾ بعد ما أمر الولاةَ بطريق العمومِ أو بطريق الخصوصِ بأداء الأماناتِ والعدلِ في الحكومات أمرَ سائرَ الناسِ بطاعتهم لكن لا مطلقًا بل في ضمن طاعةِ الله تعالى وطاعةِ رسولِه ﷺ حيث قيل: ﴿**أطيعوا الله وأطيعوا الرسولَ وأولي الأمر منكم**﴾ وهم أمراءُ الحقِّ وولاةُ العدلِ كالخلفاء الراشدين ومَنْ يقتدى بهم من المهتدين، وأما أمراءُ الجَوْرِ فبمعزل من استحقاق العطفِ على الله تعالى والرسولِ عليه الصلاة والسلام في وجوب الطاعةِ لهم.

وقيل: هم علماءُ الشرعِ لقوله تعالى: ﴿ولو ردُّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمرِ منهم لعَلمه الذين يستنبِطونه منهم﴾ [النساء، الآية ٨٣] ويأباه قوله تعالى: ﴿**فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله**﴾ إذ ليس للمقلد أن ينازعَ المجتهدَ في حكمه، إلا أن يُجعلَ الخطابُ لأولي الأمر بطريق الالتفاتِ وفيه بُعدٌ، وتصديرُ إن الشرطية بالفاء لترتبها على ما قبلها فإن بيانَ حكمِ طاعةِ أولي الأمرِ عند موافقتِها لطاعة الله تعالى وطاعةِ الرسولِ عليه السلام يستدعي بيانَ حكمِها عند المخالفةِ أي إن اختلفتم أنتم وأولوا الأمرِ منكم في أمر من أمور الدِّين فارجعوا فيه إلى كتاب الله ﴿**والرسولِ**﴾ أي إلى سننه وقد استدل به مُنكِرو القياسِ وهو في الحقيقة دليلٌ على حجيته كيف لا وردُّ المختلَفِ فيه إلى المنصوص عليه إنما يكون بالتمثيل والبناءِ عليه وهو المَعنيُّ بالقياس، ويؤيده الأمرُ به بعد الأمرِ بطاعة الله تعالى وبطاعة رسولِه عليه الصلاة

---

(١) قرأ بها: ابن عامر، وحمزة، والكسائي، وخلف، واليزيدي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٢)، والبحر المحيط (٣/ ٢٧٨)، والتيسير للداني ص (٨٤)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧٥).

والسلام فإنه يدل على أن الأحكامَ ثلاثةٌ: ثابتٌ بالكتاب وثابتٌ بالسنة وثابتٌ بالرد إليهما بالقياس.

﴿إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخرِ﴾ متعلقٌ بالأمر الأخيرِ الواردِ في محل النزاعِ إذ هو المحتاجُ إلى التحذير من المخالفة، وجوابُ الشرطِ محذوفٌ عند جمهورِ البصريين ثقةً بدِلالة المذكورِ عليه أي إن كنتم تؤمنون بالله واليومِ الآخرِ فردوه . . . إلخ، فإن الإيمانَ بهما يوجب ذلك أما الإيمانُ بالله تعالى فظاهرٌ، وأما الإيمانُ باليوم الآخرِ فلما فيه من العقاب على المخالفة ﴿ذلك﴾ أي الرد المأمورُ به ﴿خير﴾ لكم وأصلح ﴿وأحسنُ﴾ في نفسه ﴿تأويلًا﴾ أي عاقبةً ومآلًا، وتقديمُ خيْريّتِه لهم على أحسنيته في نفسه لما مر من تعلق أنظارِهم بما ينفعهم، والمرادُ بيانُ اتصافِه في نفسه بالخيرية الكاملةِ والحُسْنِ الكاملِ في حد ذاتِه من غير اعتبار فضلِه على شيء يشاركه في أصل الخيريةِ والحسنِ كما ينبئ عنه التحذيرُ السابق:

﴿ألم تر إلى الذين يزعُمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إلى رسول الله ﷺ تعجيبًا له من حال الذين يخالفون ما مرَّ من الأمر المحتومِ ولا يطيعون الله ولا رسولَه، ووصفُهم بادعاء الإيمانِ بالقرآن وبما أنزل من قبله ـ أعني التوراةَ ـ لتأكيد التعجيبِ وتشديدِ التوبيخِ والاستقباحِ بإظهار كمالِ المبايَنةِ بين دعواهم وبين ما صدر عنهم، وقرئ[١] الفعلانِ على البناء للفاعل، وقولُه عز وجل: ﴿يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت﴾ استئنافٌ سيق لبيان محلِّ التعجيبِ مبنيٌّ على سؤال نشأ من صدر الكلامِ، كأنه قيل: ماذا يفعلون؟ فقيل: يريدون الخ.

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن منافقًا خاصَم يهوديًّا فدعاه اليهوديُّ إلى رسول الله ﷺ ودعاه المنافِقُ إلى كعب بنِ الأشرف، ثم إنهما احتكما إلى رسول الله ﷺ فلم يرضَ بقضائه فقال عمرُ للمنافق: أهكذا؟ قال: نعم، فقال عمرُ: مكانَكما حتى أخرُجَ إليكما فدخل فاشتمل على سيفه ثم خرج فضربَ به عُنقَ المنافق حتى بَرَد، ثم قال: هكذا أقضي لمن لم يرضَ بقضاء الله [تعالى][٢] وقضاء رسولِه فنزلت فهبَط جبريلُ عليه الصلاة والسلام وقال: إن عمرَ فرَّق بين الحقِّ والباطلِ فقال رسولُ الله ﷺ: «أنت الفاروقُ»[٣].

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٨٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧٦).
(٢) سقط في المخطوط.
(٣) أخرج الطبري صدر هذا الحديث (٨/ ٥١١) حديث (٩٧٩٨).
=

فالطاغوتُ كعبُ بنُ الأشرفِ سُمِّيَ به لإفراطه في الطغيان وعداوةِ رسولِ الله ﷺ أو على التشبيه بالشيطان والتسميةِ باسمه، أو جُعل اختيارُ التحاكمِ إلى غير النبيِّ ﷺ - على التحاكم إليه - تحاكمًا إلى الشيطان.

وقال الضحاك: المرادُ بالطاغوت كَهَنةُ اليهودِ وسَحَرتُهم. وعن الشعبي: أن المنافقَ دعا خصمَه إلى كاهن من جُهَينةَ فتحاكما إليه. وعن السدي: أن الحادثةَ وقعت في قتيلٍ بين بني قُريظةَ والنَّضِير، فتحاكم المسلمون من الفريقين إلى النبي ﷺ وأبىٰ المنافقون منهما إلا التحاكمَ إلى أبي بُرْدةَ الكاهنِ الأسلميِّ، فتحاكموا إليه، فيكون الاقتصارُ حينئذ في معرِض التعجيبِ والاستقباحِ على ذِكر إرادةِ التحاكم دون نفسِه مع وقوعِه أيضًا للتنبيه على أن إرادتَه مما يقضى منه العجَب، ولا ينبغي أن يدخُلَ تحت الوقوعِ فما ظنُّك بنفسه! وهذا أنسبُ بوصف المنافقين بادّعاء الإيمانِ بالتوراة فإنه كما يقتضي كونَهم من منافقي اليهودِ يقتضي كونَ ما صدَرَ عنهم من التحاكم ظاهِرَ المنافاةِ لادعاء الإيمانِ بالتوراة.

وليس التحاكمُ إلى كعب بن الأشرف بهذه المثابةِ من الظهور، وأيضًا فالمتبادِرُ من قوله تعالى: ﴿**وقد أمروا أن يكفُروا به**﴾ كونُهم مأمورين بكفره في الكتابين وما ذاك إلا الشيطانُ وأولياؤُه المشهورون بولايته كالكَهنة ونظائرِهم لا مَنْ عداهم ممن لم يشتهِرْ بذلك، وقرئ[1] (أن يكفُروا بها) على أن الطاغوتَ جمعٌ كما في قوله تعالى: ﴿أولياؤُهم الطاغوتُ يُخرجونهم﴾ [البقرة، الآية ٢٥٧] والجملةُ حال من ضمير يريدون مفيدةٌ لتأكيد التعجيبِ وتشديد الاستقباحِ كالوصف السابقِ.

وقولُه عز وعلا: ﴿**ويريد الشيطان أن يُضِلهم ضلالًا بعيدًا**﴾ عطفٌ على يريدون داخلٌ في حكم التعجيبِ فإن اتّباعَهم لمن يريد إضلالَهم وإعراضَهم عمن يريد هدايتَهم أعجبُ من كل عجيب. وضلالًا إما مصدرٌ مؤكّدٌ للفعل المذكورِ بحذف الزوائدِ كما في قوله تعالى: ﴿وأنبتَها نباتًا حسنًا﴾ [آل عمران، الآية ٣٧] أي إضلالًا

= وذكره الواحدي في تفسيره (٢/ ٧٣).
وذكره السيوطي في (الدر المنثور) كاملًا (٢/ ٣٢٠)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول (١/ ٣٥٥)، الأصل الثالث والأربعون في تسليم الحق وسر مصافحته لعمر- رضي الله عنه- والزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٣٣٠).
وزاد نسبته إلى الثعلبي وابن أبي حاتم وابن مردويه والواحدي في أسباب النزول.
وزاد السيوطي نسبته في الدر المنثور إلى الحافظ دحيم في تفسيره.

(١) قرأ بها: عباس بن الفضل.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٨٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧٦).

بعيدًا وإما مصدرٌ مؤكِّدٌ لفعله المدلولِ عليه [بالفعل المذكورِ][(١)] أي فيَضِلّوا ضلالًا، وأيًّا ما كان فوصفُه بالبُعد الذي نُعِت موصوفُه للمبالغة.

وقولُه تعالى: ﴿وإذا قيل لهم تعالَوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول﴾ تكملةٌ لمادة التعجيبِ ببيان إعراضِهم صريحًا عن التحاكم إلى كتاب الله تعالى ورسولِه إثرَ بيانِ إعراضِهم عن ذلك في ضمن التحاكُم إلى الطاغوت، وقرئ[(٢)] (تعالُوا) بضم اللام على أنه حذفُ لامِ الفعلِ تخفيفًا كما في قولهم: ما باليت بالةً أصلُها بالِية كعافية وكما قالوا في آية أن أصلَها آيِيَة فحُذفت اللام ووقعت واوُ الجمع بعد اللامِ في تعالَ فضُمت فصار تعالُوا ومنه قول أهلِ مكةَ للمرأة: تعالِي بكسر اللام وعليه قولُ أبي فراس الحمداني[(٣)]: [الطويل]

أيا جارتىٰ ما أنصف الدهرُ بيننا تعالِي أُقاسِمْك الهمومَ تعالِي[(٤)]

﴿رأيت المنافقين﴾ إظهارُ المنافقين في مقام الإضمارِ للتسجيل عليهم بالنفاق وذمِّهم به والإشعارِ بعلة الحُكم، والرؤيةُ بصَرِيةٌ وقوله تعالى: ﴿يصُدون عنك﴾ حالٌ من المنافقين، وقيل: الرؤيةُ قلَبيةٌ والجملةُ مفعولٌ ثانٍ لها والأولُ هو الأنسبُ بظهور حالِهم، وقولُه تعالى: ﴿صدودًا﴾ مصدرٌ مؤكدٌ لفعله أي يُعرِضون عنك إعراضًا وأيَّ إعراضٍ، وقيل: هو اسمٌ للمصدر الذي هو الصدُّ والأظهرُ أنه مصدرٌ لـ (صدَّ) اللازم، والصدُّ مصدرٌ للمتعدي يقال: صَدَّ عنه صُدودًا أي أعرض عنه وصدَّه عنه صدًا أي منعه منه.

وقوله تعالى: ﴿فكيف﴾ شروعٌ في بيان غائلةِ جناياتِهم المَحْكيةِ ووخامةِ عاقبتِها أي كيف يكون حالُهم ﴿إذا أصابتهم مصيبة﴾ أي وقتَ إصابةِ المصيبةِ إياهم بافتضاحهم بظهور نفاقِهم ﴿بما قدمت أيديهم﴾ بسبب ما عمِلوا من الجنايات التي من جُملتها التحاكمُ إلى الطاغوت والإعراضُ عن حكمك ﴿ثم جاءوك﴾ للاعتذار عما صنعوا من

---

(١) في المخطوط: بالمذكور.

(٢) قرأ بها: الحسن، وقتادة.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١٠٨)، والبحر المحيط (٣/ ٢٨٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧٦)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٢).

(٣) هو: الحارث بن سعيد بن حمدان التغلبي الربعي، أبو فراس الحمداني، أمير وشاعر وفارس، وهو ابن عم سيف الدولة، ولد سنة عشرين وثلاثمائة هـ، وتوفي سنة سبع وخمسين وثلاثمائة هـ.
ينظر: وفيات الأعيان (١/ ١٢٧)، وشذرات الذهب (٣/ ٢٤)، والأعلام (٢/ ١٥٥).

(٤) البيت لأبي فراس الحمداني في ديوانه ص (٢٤٦)، وبلا نسبة في شرح شذور الذهب ص(٢٩)، وشرح قطر الندى ص (٣٢).

القبائح، وهو عطفٌ على أصابتهم، والمرادُ تفظيعُ حالِهم وتهويلُ ما دَهَمهم من الخطب واعتراهم من شدة الأمرِ عند إصابةِ المصيبةِ وعند المجيء للاعتذار.

﴿**يحلفون بالله**﴾ حالٌ من فاعل جاؤوك ﴿**إن أردنا إلا إحسانًا وتوفيقًا**﴾ أي ما أردنا بتحاكمنا إلى غيرك إلا الفصلَ بالوجه الحسَنِ والتوفيقِ بين الخصمين ولم نُرِدْ مخالفةً لك ولا تَسخُّطًا لحكمك فلا تؤاخِذْنا بما فعلنا، وهذا وعيدٌ لهم على ما فعلوا وأنهم سيندمون عليه حين لا ينفعُهم الندمُ ولا يغني عنهم الاعتذارُ.

وقيل: جاء أولياءُ المنافقِ يطلُبون بدمه وقد أهدره الله تعالى فقالوا: ما أردنا أي ما أراد صاحبُنا المقتولُ بالتحاكم إلى عمرَ رضي الله تعالى عنه إلا أن يُحسِن إليه ويوفِّقَ بينه وبين خصمِه ﴿**أولئك**﴾ إشارةٌ إلى المنافقين، وما فيه من معنى البُعد للتنبيه على بُعد منزلتِهم في الكفر والنفاقِ، وهو مبتدأٌ خبرُه ﴿**الذين يعلم الله ما في قلوبهم**﴾ أي من فنون الشرورِ والفسادِ المنافيةِ لما أظهروا لك من الأكاذيب.

﴿**فأعرض عنهم**﴾ جوابُ شرطٍ محذوفٍ أي إذا كان حالُهم كذلك فأعرِضْ عن قَبول معذرتِهم وقيل: عن عقابهم لمصلحة في استبقائهم، ولا تُظهِرْ لهم علمَك بما في بواطنهم ولا تهتِكْ سترَهم حتى يبقَوْا على وجَلٍ وحذر ﴿**وعِظْهم**﴾ أي ازجُرْهم عن النفاق والكيد ﴿**وقل لهم في أنفسهم**﴾ في حق أنفسِهم الخبيثةِ وقلوبِهم المُنْطويةِ على الشرور التي يعلمها الله تعالى، أو في أنفسهم خاليًا بهم ليس معهم غيرُهم مُسارًّا بالنصيحة لأنها في السرّ أنجَعُ.

﴿**قولًا بليغًا**﴾ مؤثرًا واصِلًا إلى كُنه المرادِ مطابقًا لما سيق له من المقصود، فالظرفُ على التقديرين متعلقٌ بالأمر، وقيل: متعلقٌ بـ (بليغًا) على رأي من يُجيز تقديمَ معمولِ الصفةِ على الموصوف أي قل لهم قولًا بليغًا في أنفسهم مؤثرًا في قلوبهم يغتمّون به اغتمامًا ويستشعرون منه الخوفَ استشعارًا وهو التوعُّدُ بالقتل والاستئصالِ، والإيذانُ بأن ما في قلوبهم من مكنونات الشرِّ والنفاقِ غيرُ خافٍ على الله تعالى وأن ذلك مستوجِبٌ لأشد العقوباتِ، وإنما هذه المكافأةُ والتأخيرُ لإظهارهم الإيمانَ والطاعةَ وإضمارِهم الكفرَ، ولئن أظهروا الشقاقَ وبرَزوا بأشخاصهم من نفق النفاقِ لَيَمسَّنهم العذابُ إن الله شديدُ العقاب.

﴿**وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله**﴾ كلامٌ مبتدأٌ جيء به تمهيدًا لبيان خطئِهم في الاشتغال بسَتر جنايتِهم بالاعتذار بالأباطيل وعدمِ تلافيها بالتوبة، أي وما أرسلنا رسولًا من الرسل لشيء من الأشياء إلا ليُطاعَ بسببِ إذنِه تعالى في طاعته، وأمرِه المرسلَ إليهم بأن يُطيعوه ويتبعوه لأنه مؤدٍّ عنه تعالى فطاعتُه طاعةُ الله تعالى

ومعصيتُه معصيتُه تعالى ﴿من يُطعِ الرسولَ فقد أطاعَ الله﴾[1] [النساء، الآية: ٨٠] أو بتيسير الله تعالى وتوفيقِه في طاعته.

﴿ولو أنهم إذْ ظلموا أنفسَهم﴾ وعرَّضوها لعذاب [زائد][2] على عذاب النفاقِ بترك طاعتِك والتحاكمِ إلى غيرك ﴿جاءوك﴾ من غير تأخيرٍ كما يُفصح عنه تقديمُ الظرفِ متوسِّلين بك في التنصُّل عن جناياتهم القديمةِ والحادثةِ ولم يزدادوا جنايةً على جناية بالقصد إلى سترها بالاعتذار الباطلِ والأَيْمانِ الفاجرة ﴿فاستغفروا الله﴾ بالتوبة والإخلاصِ وبالغوا في التضرُّع إليك حتى انتصبْتَ شفيعًا إلى الله تعالى واستغفرْتَ لهم وإنما قيل: ﴿واستغفر لهم الرسولُ﴾ على طريقة الالتفاتِ تفخيمًا لشأن رسولِ الله ﷺ وتعظيمًا لاستغفاره وتنبيهًا على أن شفاعتَه في حيِّز القَبول ﴿لوجدوا الله توابًا رحيمًا﴾ لعَلِموه مبالغًا في قَبول توبتهم والتفضّل عليهم بالرحمة، وإن فُسّر الوُجدانُ بالمصادفة كان قوله تعالى: ﴿توابًا﴾ حالًا و﴿رحيمًا﴾ بدلًا منه، أو حالًا من الضمير فيه، وأيًّا ما كان ففيه فضلُ ترغيبٍ للسامعين في المسارعة إلى التوبة والاستغفارِ ومزيدُ تنديمٍ لأولئك المنافقين على ما صنعوا لما أن ظهورَ تباشيرِ قَبولِ التوبةِ وحصولَ الرحمةِ لهم ومشاهدتَهم لآثارهما نعمةٌ زائدةٌ عليهما موجبةٌ لكمال الرغبةِ في تحصيلها وتمامِ الحسرةِ على فواتها.

﴿فلا وربك﴾ أي فوربِّك ولا مزيدةٌ لتأكيد معنى القَسَم لا لتأكيد النفي في جوابه أعني قولَه ﴿لا يؤمنون﴾ لأنها تزادُ في الإثبات أيضًا كما في قوله تعالى: ﴿فلا أُقسم بمواقعِ النجوم﴾ [الواقعة، الآية: ٧٥] ونظائرِه ﴿حتى يحكّموك﴾ أي يتحاكموا إليك ويترافعوا[3] إليك، وإنما جيء بصيغة التحكيم مع أنه عليه الصلاةُ والسلام حاكمٌ بأمر الله سبحانه إيذانًا بأن حقَّهم أن يجعلوه عليه السلام حَكَمًا فيما بينهم ويرْضَوا بحكمه وإن قُطع النظرُ عن كونه حاكمًا على الإطلاق ﴿فيما شجرَ بينهم﴾ أي فيما اختَلف بينهم من الأمور واختَلط ومنه الشجرُ لتداخُل أغصانه ﴿ثم لا يجدوا﴾ عطفٌ على مقدر ينساق إليه الكلامُ أي فتقضي بينهم ثم لا يجدوا ﴿في أنفسهم حَرَجًا﴾ ضِيقًا ﴿مما قضيتَ﴾ أي مما قضيت به أو من قضائك وقيل: شكًا من أجله إذ الشاكُّ في ضيق من أمره ﴿ويسلموا﴾ أي ينقادوا لأمرك ويُذعِنوا له.

﴿تسليمًا﴾ تأكيدٌ للفعل بمنزلة تكريرِه أي تسليمًا تامًا بظاهرهم وباطنِهم، يقال:

---

(١) زاد في المخطوط: تعالى.
(٢) سقط في المخطوط.
(٣) في المخطوط: يدافعوا.

سلّم لأمر الله وأسلم له بمعنىً، وحقيقتُه سلّم نفسَه له وأسلمها إذا جعلها سالمةً له خالصةً، أي ينقادوا لحكمك انقيادًا لا شُبهةَ فيه بظاهرهم وباطنِهم، قيل: نزلت في شأن المنافقِ واليهوديِّ [السابقَين][١]، وقيل: في شأن الزبيرِ ورجلٍ من الأنصار حين اختصما إلى رسولِ الله ﷺ في شِراجٍ من الحرة كانا يسقيان بها النخلَ فقال عليه الصلاة والسلام: «اسقِ يا زبيرُ ثم أرسِلِ الماءَ إلى جارك» فغضِب الأنصاريُّ وقال: لَأَنْ كان ابنَ عمتِك! فتغير وجهُ رسولِ الله ﷺ ثم قال: «اسقِ يا زبيرُ ثم احبِس الماءَ حتى يرجِعَ إلى الجدر واستوفِ حقّك ثم أرسلْه إلى جارك»[٢].

كان قد أشار على الزبير برأي فيه سعةٌ له ولخصمه فلما أحفَظَ رسولَ الله ﷺ استوعبَ للزبير حقَّه في صريح الحُكم. ثم خرجا فمرّا على المقدادِ بن [الأسود][٣] فقال: لمن القضاءُ؟ فقال الأنصاريُّ: قضى لابن عمتِه ولوى شِدْقَه ففطِن يهوديٌّ كان مع المقداد فقال: قاتل الله هؤلاءِ يشهدون أنه رسولُ الله ثم يتّهمونه في قضاء يقضي بينهم وايمُ الله لقد أذنبنا ذنبًا مرة في حياة موسى فدعانا إلى التوبة منه وقال: اقتُلوا أنفسَكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين ألفًا في طاعة ربِّنا حتى رضيَ عنا فقال ثابتُ بنُ قيس بنِ شماس: أما والله إن الله ليعلم مني الصدقَ لو أمرني محمدٌ أن أقتُلَ نفسي لقتلتُها[٤].

وروي أنه قال ذلك ثابتٌ وابنُ مسعودٍ وعمارُ بن ياسرٍ رضي الله عنهم فقال رسولُ الله ﷺ: «والذي نفسي بيده إن من أمتي رجالًا الإيمانُ أثبتُ في قلوبهم من الجبال الرواسي»[٥] فنزلت في شأن هؤلاء.

---

(١) سقط في المخطوط.

(٢) أخرجه البخاري (٥/ ٤٢) في الشرب والمساقاة: باب سكر الأنهار (٢٣٥٩-٢٣٦٠)، ومسلم ٤/ ١٨٢٩-١٨٣٠) في الفضائل، باب وجوب اتباعه ((١٢٩-٢٣٥٧) . وأبو داود (٢/ ٣٣٩) في الأقضية، باب أبواب من القضاء (٣٦٣٧) والترمذي (٣/ ٦٤٤) في الأحكام، باب ما جاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء (١٣٦٣)، وابن ماجه (١/ ٧-٨) في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه (١٥) (٢/ ٨٢٩) في الرهون، باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء (٢٤٨٠) وأحمد (٤/ ٤-٥)، والبيهقي (٦/ ١٥٣)، (١٠/ ١٠٦)، عن الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الله ابن الزبير- رضي الله عنهما- أنه حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير عند النبي ﷺ فذكره.

(٣) سقط في المخطوط.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٤٤٩).

(٥) أخرجه ابن جرير الطبري (٨/ ٥٢٦)، حديث برقم (٩٩٢١).
وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٢٤). =

﴿**ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسَكم أو اخرُجوا من دياركم**﴾ أي لو أوجبْنا عليهم مثلَ ما أوجبنا على بني إسرائيلَ من قتلهم أنفسَهم أو خروجهم من ديارهم حين استتابتِهم من عبادة العجلِ، و﴿أن﴾ مصدريةٌ أو مفسرةٌ لأنّا كتبنا في معنى أمَرْنا ﴿**ما فعلوه**﴾ أي المكتوبَ المدلولَ عليه بكتبْنا أو أحدِ مصدرَي الفعلين ﴿**إلا قليلٌ منهم**﴾ أي إلا أناسٌ قليلٌ منهم وهم المخلِصون من المؤمنين.

وروي عن عمرَ رضي الله عنه أنه قال: والله لو أمَرَنا ربُّنا لفعلْنا والحمدُ لله الذي لم يفعلْ بنا ذلك، وقيل: معنى اقتُلوا أنفسَكم تعرَّضوا بها للقتل بالجهاد، وهو بعيدٌ وقرئ[1] إلا قليلًا بالنصب على الاستثناء أو إلا فِعلًا قليلًا ﴿**ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به**﴾ من متابعة الرسولِ عليه الصلاة والسلام وطاعتِه والانقيادِ لما يراه ويحكمُ به ظاهرًا وباطنًا، وسُمِّيت أوامرُ الله تعالى ونواهيه مواعِظَ لاقترانها بالوعد والوعيد ﴿**لكان**﴾ أي فعلُهم ذلك ﴿**خيرًا لهم**﴾ عاجلًا وآجلًا ﴿**وأشد تثبيتًا**﴾ لهم على الإيمان وأبعدَ من الاضطراب فيه وأشدَّ تثبيتًا لثواب أعمالِهم.

﴿**وإذا لآتيناهم من لدنّا أجرًا عظيمًا**﴾ جوابٌ لسؤال مقدرٍ كأنه قيل: وماذا يكون لهم بعد التثبيتِ؟ فقيل: وإذن لو ثبتوا لآتيناهم فإن إذن جوابٌ وجزاءٌ. ﴿**ولهديناهم صراطًا مستقيمًا**﴾ يصِلون بسلوكه إلى عالم القدسِ [والطهارة][2] ويفتح لهم أبوابَ الغيبِ، قال عليه الصلاة والسلام: «من عمِل بما علِم ورَّثه الله تعالى علمَ ما لم يعلَمْ»[3].

﴿**ومن يطع الله والرسولَ**﴾ كلامٌ مستأنفٌ فيه فضلُ ترغيبٍ في الطاعة ومزيدُ تشويقٍ إليها ببيان أن نتيجتَها أقصى ما يَنتهي إليه هممُ الأممِ وأرفعُ ما يمتدُّ إليه أعناقُ عزائمِهم من مجاورة أعظمِ الخلائقِ مقدارًا وأرفعِهم منارًا، متضمِّنٌ لتفسير ما أُبهم في

= وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم وابن المنذر.
وذكره الزيلعي في تخريج الكشاف (١/ ٣٣١).
وزاد نسبته إلى الثعلبي.

(١) قرأ بها: ابن عامر، وعيسى بن عمر، وإسحاق، وأبي، وأنس.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٢)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٣١)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٨)، والبحر المحيط (٣/ ٢٨٥)، والتيسير للداني ص (٩٦)، وتفسير الطبري (٨/ ٥٢٨)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٧٠)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٤، ١٢٥)، والحجة لأبي زرعة ص (٢٠٦)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٧٨)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٢)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٥٣)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٠).

(٢) سقط في المخطوط.

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٠/ ١٥) من حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه.

جواب الشرطيةِ السابقةِ وتفصيل ما أُجمل فيه، والمرادُ بالطاعة هو الانقيادُ التامُّ والامتثالُ الكاملُ لجميع الأوامرِ والنواهي ﴿فأولئك﴾ إشارةٌ إلى المطيعين، والجمعُ باعتبار معنى مَنْ كما أن الإفرادَ في فعل الشرطِ باعتبار لفظِها، وما فيه من معنى البُعد مع القُرب في الذكر للإيذان بعلوّ درجتِهم وبُعد منزلتِهم في الشرف، وهو مبتدأٌ خبرُه ﴿مع الذين أنعم الله عليهم﴾ والجملةُ جوابُ الشرطِ وتركُ ذكرِ المنعَم به للإشعار بقصور العبارةِ عن تفصيله وبيانِه ﴿من النبيين﴾ بيانٌ للمنعَم عليهم، والتعرّضُ لمعيّة سائرِ الأنبياءِ عليهم الصلاةُ والسلام مع أن الكلامَ في بيان حكم طاعةِ نبيِّنا عليه الصلاة والسلام لجرَيانِ ذكرِهم في سبب النزولِ مع ما فيه من الإشارة إلى أن طاعتَه عليه الصلاةُ والسلام متضمِّنةٌ لطاعتهم لاشتمالِ شريعتِه على شرائعهم التي لا تتغيرُ بتغيّر الأعصار.

رُوي أن نفرًا من أصحاب رسولِ الله ﷺ قالوا: يا نبيَّ الله إن صِرْنا إلى الجنة تفضُلُنا بدرجات النبوةِ فلا نراك[1].

وقال الشعبي: جاء رجلٌ من الأنصار إلى رسول الله ﷺ وهو يبكي فقال: «ما يُبكيك يا فلان؟» فقال: يا رسولَ الله بالله الذي لا إلٰه إلا هو لأنت أحبُّ إليّ من نفسي وأهلي ومالي وولدي وإني لأذكرُك وأنا في أهلي فيأخذُني مثلُ الجنونِ حتى أراك وذكرتُ موتي وأنك تُرفع مع النبيين وإني إن أُدخِلْتُ الجنةَ كنتُ في منزلة أدنى من منزلتك، فلم يرُدَّ النبيُّ عليه الصلاة والسلام فنزلتْ[2].

وروي أن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ كان شديدَ الحبِّ له عليه الصلاة والسلام قليلَ الصبرِ عنه فأتاه يومًا وقد تغيّر وجهُه ونحُل جِسمُه وعُرف الحزُنُ في وجهه فسأله رسولُ الله ﷺ عن حاله فقال: يا رسولَ الله ما بي من وجع غير أني إذا لم أرَكَ اشتقتُ إليك واستوحشتُ وحشةً شديدةً حتى ألقاك فذكرت الآخرةَ فخِفتُ ألا أراك هناك لأني عرفتُ أنك ترفع مع النبيين وإن أُدخِلْتُ الجنةَ كنتُ في منزل دون منزلِك وإن لم أُدْخَلْ فذاك حين لا أراك أبدًا، فنزلت. فقال عليه الصلاة والسلام: «والذي نفسي بيده لا يؤمنُ عبدٌ حتى أكونَ أحبَّ إليه من نفسه وأبويه وأهلِه وولدِه والناسِ أجمعين»[3]. وحُكي ذلك عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم وروي أن أنسًا

---

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» ص (١١٠) دون إسناد.

(٢) أخرجه أبو الليث السمرقندي في تفسيره (١/ ٣٤٢).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الكشاف»: ذكره الثعلبي بغير سند، ونقله الواحدي في الأسباب عن الكلبي لكن لم يقل في آخره «فقال رسول الله ﷺ والذي نفسي بيده إلى آخره» حكى ذلك عن =

قال: يا رسولَ الله الرجلُ يحب قومًا ولمّا يلحَقْ بهم، قال عليه الصلاة والسلام: «المرءُ مع من أحبّ»[(١)].

﴿والصديقين﴾ أي المتقدمين في تصديقهم المبالغين في الصدق والإخلاصِ في الأقوال والأفعالِ وهم أفاضلُ أصحابِ الأنبياءِ عليهم الصلاة والسلام وأماثلُ خواصِّهم المقربين كأبي بكر الصديقِ رضي الله عنه ﴿والشهداءِ﴾ الذين بذلوا أرواحَهم في طاعة الله تعالى وإعلاءِ كلمتِه ﴿والصالحين﴾ الصارفين أعمارَهم في طاعته وأموالَهم في مرضاته، وليس المرادُ بالمعية الاتحادَ في الدرجة ولا مطلقَ الاشتراكِ في دخول الجنةِ بل كونَهم فيها بحيث يتمكن كلُّ واحدٍ منهم من رؤية الآخَرَ وزيارتِه متى أراد وإن بعُد ما بينهما من المسافة.

﴿وحسن أولئك رفيقًا﴾ الرفيقُ الصاحبُ مأخوذ من الرِّفق وهو لِينُ الجانبِ واللَّطافةُ في المعاشرة قولًا وفعلًا، فإن جُعل ﴿أولئك﴾ إشارةً إلى النبيين ومَنْ بعدَهم على أن ما فيه من معنى البُعد لما مر مرارًا فرفيقًا إما تمييزٌ أو حالٌ على معنى أنهم وُصفوا بالحُسن من جهة كونِهم رُفقاءَ للمطيعين أو حالَ كونِهم رفقاءَ، وإفرادُه لما أنه كالصِّديق والخليط، والرسولُ يستوي فيه الواحدُ والمتعدد، أو لأنه أريد حُسنُ كلِّ واحدٍ منهم رفيقًا وإن جعل إشارةً إلى المطيعين فهو تمييزٌ على معنى أنهم وُصفوا بحُسن الرفيقِ من النبيين ومَنْ بعدهم لا بنفس الحُسن فلا يجوز دخولُ مَنْ [بعدهم][(٢)]

= جماعة من الصحابة قال سعيد بن منصور: حدثنا خلف بن خليفة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال «جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال له: «أنت أحب إلى من نفسي وولدي وأهلي ومالي، ولولا أني أتيتك فأراك لكنت، أى سأموت وبكى الأنصاري». فقال له النبي ﷺ «ما يبكيك»؟ فقال: ذكرت أنك ستموت مع النبيين عليهم الصلاة والسلام ونحن إن دخلنا الجنة كنا دونك فأنزل الله على رسوله ﷺ ﴿ومن يطع الله والرسول ...﴾ الآية فقال له : أبشر» ومن طريقه أخرجه البيهقي في الشعب ووصله الطبراني وعنه ابن مردويه، ومن طريق خالد بن عبد الرحمن عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن عباس نحوه، ورواه الطبري في الصغير والواحدي موصولًا من طريق عبد الله بن عمران العابدي عن فضيل بن عياض عن منصور بن إبراهيم عن الأسود عن عائشة- رضي الله عنها- قالت «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله، والله إنك لأحب إليَّ من نفسي»- الحديث بنحوه، وأخرجه الواحدي من طريق أخرى عن مسروق قال أصحاب محمد (فذكره مختصرًا ومن طريق روح عن قتادة كذلك مرسلًا. انتهى.

(١) أخرجه البخاري (١٢/ ١٩٥) كتاب الأدب، باب: علامة الحب في الله -عز وجل-، برقم (٦١٦٩)، ومسلم (٤/ ٢٠٣٤) كتاب البر والصلة والآداب، باب: المرء مع من أحب، برقم (١٦٥/ ٢٦٤٠)، من حديث ابن مسعود -رضي الله عنه، وفيه: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف ترى في رجل أحب قومًا ولما يلحق بهم؟ قال رسول الله ﷺ: المرء مع من أحب».

(٢) سقط في ط.

عليه كما يجوز في الوجه الأولِ، والجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لما قبله مؤكدٌ للترغيب والتشويقِ، قيل: فيه معنى التعجُّبِ كأنه قيل: وما أحسنَ أولئك رفيقًا، ولاستقلاله بمعنى التعجبِ قرئ[1] و«حسن» بسكون السين.

﴿ذلك﴾ إشارةٌ إلى ما للمطيعين من عظيم الأجرِ ومزيدِ الهدايةِ ومرافقةِ هؤلاءِ المُنعَم عليهم، أو إلى فضلهم ومزيَّتِهم، وما فيه من معنى البُعدِ للإشعار بعلو رتبتِه وبُعدِ منزلتِه في الشرف، وهو مبتدأ وقولُه تعالى: ﴿الفضلُ﴾ صفتُه وقوله تعالى: ﴿من الله﴾ خبرُه أي ذلك الفضلُ العظيمُ من الله تعالى لا من غيره أو الفضلُ خبرُه و﴿من الله﴾ متعلق بمحذوف وقعَ حالًا منه والعاملُ فيه معنى الإشارةِ أي ذلك الذي ذُكر فضلٌ كائنًا من الله تعالى، لا أن أعمالَ المكلفين موجِبةٌ له ﴿وكفى بالله عليمًا﴾ بجزاء من أطاعه وبمقادير الفضلِ واستحقاقِ أهلِه.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَـٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَـٰلَيْتَنِى كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾ ۞ فَلْيُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا۟ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَـٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَـٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَـٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ وَأَرْسَلْنَـٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ ۖ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ ۖ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ

---

(١) قرأ بها: أبو السمال.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٤٣٢)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٨)، والبحر المحيط (٣/ ٢٨٩).

وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَـٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ فَقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾ مَّن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾

﴿**يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرَكم**﴾ الحِذْرُ والحذَرُ واحدٌ كالإثْرِ والأثَرِ والشِبْهِ والشَّبَهِ أي تيقظوا واحترزوا من العدو ولا تُمْكِنوه من أنفسكم، يقال: أخذ حِذْرَه إذا تيقظ واحترز من المَخُوف، كأنه جعَلَ الحذَرَ آلته التي يقي بها نفسَه، وقيل: هو ما يُحذر به من السلاح والحزم، أي استعدوا للعدو ﴿**فانفِروا**﴾ بكسر الفاءِ وقرئ[1] بضمها أي اخرُجوا إلى الجهاد عند خروجِكم ﴿**ثُباتٍ**﴾ جمعُ ثُبةٍ وهي الجماعةُ من الرجال فوق العشَرةِ ووزنها في الأصل فُعَلة كحُطَمة حُذفت لامُها وعوِّض عنها تاءُ التأنيثِ، وهل هي واوٌ أو ياء؟ فيه قولان، قيل: إنها مشتقةٌ من ثبا يثبو كحلا يحلو أي اجتمعَ، وقيل: من ثَبَيْتُ على الرجل إذا أثنيت عليه كأنك جمعتَ محاسنَه ويُجمع أيضًا على ثُبينَ جبرًا لما حُذف من عَجْزه، ومحلُّها النصبُ على الحالية أي انفِروا جماعاتٍ متفرقةً سَريةً بعد سرية ﴿**أو انفروا جميعًا**﴾ أي مجتمعين كوكبةً واحدةً ولا تتخاذلوا فتُلقوا بأنفسكم إلى التهلُكة.

﴿**وإن منكم لمن ليُبطِّئن**﴾ أي ليتثاقَلنّ وليتَخلَّفَنَّ عن الجهاد من بطّأ بمعنى أبطأ كعتّم بمعنى أعتم، والخطابُ لعسكر رسولِ الله ﷺ كلِّهم المؤمنين منهم والمنافقين، والمُبَطِّئون منافقوهم الذين تثاقلوا وتخلّفوا عن الجهاد، أو ليبطِّئن غيرَه ويُثَبِّطَنه، مِنْ بطَّأ منقولًا من بطُؤ كثقّل من ثقُل كما بطّأ ابنُ أُبيٍّ ابن سلول ناسًا يوم أُحُد. والأولُ أنسبُ لما بعده واللامُ الأولى للابتداء دخلت على اسم إنّ للفصل بالخبر، والثانيةُ جوابُ قسم محذوفٍ والقسمُ بجوابه صلةُ مَنْ والراجعُ إليه ما استكنّ في ليبطّئنَّ، والتقديرُ وإنّ منكم لمَنْ ـ أُقسم بالله ـ ليبطّئن ﴿**فإن أصابتكم مصيبة**﴾ كقتل وهزيمة ﴿**قال**﴾ أي المُبَطِّئ فرحًا بصنعه وحامدًا لرأيه ﴿**قد أنعم الله علي**﴾ أي بالقعود ﴿**إذ لم**

---

(١) قرأ بها: الأعمش.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٩٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٠).

أكن معهم شهيدًا﴾ أي حاضرًا في المعركة فيصيبني ما أصابهم والفاءُ في الشرطية لترتيب مضمونِها على ما قبلها، فإن ذِكرَ التبطئةِ مستتبعٌ لذكر ما يترتب عليها كما أن نفسَ التبطئةِ مستدعِيةٌ لشيء ينتظر المُبطئ وقوعَه **﴿ولئن أصابكم فضل﴾** كفتح وغنيمة **﴿من الله﴾** متعلقٌ بأصابكم أو بمحذوف وقع صفةً لفضلٌ أي فضلٌ كائنٌ من الله تعالى، ونسبتُه إصابةِ الفضلِ إلى جناب الله تعالى دون إصابةِ المصيبةِ من العادات الشريفةِ التنزيليةِ كما في قوله سبحانه: ﴿وإذا مرِضْتُ فهو يشفينِ﴾ [الشعراء، الآية ٨٠] وتقديمُ الشرطيةِ الأولى لِما أن مضمونَها لمقصِدهم أوفقُ وأَثَرَ نفاقِهم فيها أظهرُ **﴿ليقولنّ﴾** ندامةً على تثبطه وقعودِه وتهالُكًا على حُطام الدنيا وتحسُّرًا على فواته، وقرئ[1] ليقولُنَّ بضم اللام إعادةً للضمير إلى معنى مَنْ وقوله تعالى: **﴿كأن لم تكن بينكم وبينه مودةٌ﴾** اعتراضٌ وُسِّط بين الفعلِ ومفعولِه الذي هو **﴿يا ليتني كنتُ معهم فأفوزَ فوزًا عظيمًا﴾** لئلا يُفهمَ من مطلع كلامِه أن تمنِّيَهُ لمعيّة المؤمنين لنُصرتهم ومظاهَرتِهم حسبما يقتضيه ما في البين من المودة، بل هو للحِرص على المال كما ينطِق به آخِرُه وليس إثباتُ المودةِ في البين بطريق التحقيق بل بطريق التهكّم، وقيل: الجملةُ التشبيهيةُ حالٌ من ضمير ليقولَن أي ليقولَنّ مُشَبَّهًا بمَنْ لا مودةَ بينكم وبينه. وقيل: هي داخلةٌ في المقول أي ليقولن المُثبِّط لمن يُثبِّطه من المنافقين وضَعَفة المؤمنين ـ كأن لم تكن بينكم وبين محمدٍ مودةٌ ـ حيث لم يستصحِبْكم في الغزو حتى تفوزوا بما فاز: يا ليتني كنتُ معهم، وغرضُه إلقاءُ العداوةِ بينهم وبينه عليه الصلاة والسلام وتأكيدُها، وكأنْ مخففةٌ من الثقيلة واسمُها ضميرُ الشأنِ وهو محذوفٌ.

وقرئ[2] لم يكن بالياء والمنادىٰ في يا ليتني محذوفٌ أي يا قومُ، وقيل: ﴿يا﴾ أُطلق للتنبيه على الاتساع، وقولُه تعالى: ﴿فأفوزَ﴾ نُصب على جواب التمني،

---

(١) قرأ بها: الحسن.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١٠٩)، والبحر المحيط (٣/ ٢٩١)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٧٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٧٣)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٢).

(٢) قرأ بها: نافع، وأبو عمرو، وابن عامر، والكسائي، وحمزة، وعاصم، وأبو جعفر المدني، وحفص، ورويس، والبرجمي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٢)، والإملاء للعكبري (١/ ١٠٩)، والبحر المحيط (٣/ ٢٩٢)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٥٦)، والتيسير للداني ص (٩٦)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٥)، والحجة لأبي زرعة ص (٢٠٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٢)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٢)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٧٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٦٠)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٠).

وقرئ[1] بالرفع على أنه خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ أي فأنا أفوزُ في ذلك الوقتِ أو على أنه معطوفٌ على كنت داخلٌ معه تحت التمني.

﴿فليقاتل في سبيل الله﴾ قدّم الظرفُ على الفاعل للاهتمام به ﴿الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة﴾ أي يبيعونها بها وهم المؤمنون فالفاءُ جوابُ شرطٍ مقدرٍ أي إن بطّأ هؤلاءِ عن القتال فليقاتِلِ المُخلِصون الباذلون أنفسَهم في طلب الآخرةِ أو الذين يشترونها ويختارونها على الآخرة، وهم المُبطِّئون فالفاءُ للتعقيب أي لِيترُكوا ما كانوا عليه من التثبُّط والنفاقِ ولْيُبدِّلوه بالقتال في سبيل الله ﴿ومن يقاتل في سبيل الله فيقتَلْ أو يغلِبْ فسوف نؤتيه﴾ بنون العظمةِ التفاتًا ﴿أجرًا عظيمًا﴾ لا يقادَرُ قَدْرُه، وتعقيبُ القتالِ بأحد الأمرين للإشعار بأن المجاهدَ حقُّه أن يوطِّن نفسَه بإحدى الحسنيين ولا يُخطِرَ بباله القسمَ الثالثَ أصلًا، وتقديمُ القتلِ للإيذان بتقدّمه في استتباع الأجرِ، روىٰ أبو هريرةَ رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ قال: «تكفّل الله تعالى لمن جاهد في سبيله لا يُخرِجُه إلا جهادٌ في سبيله وتصديقُ كلمتِه أن يُدخِلَه الجنةَ أو يُرجِعَه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر وغنيمة»[2].

﴿وَمَا لَكُمْ﴾ خطابٌ للمأمورين بالقتال على طريقة الالتفاتِ مبالغةً في التحريض عليه وتأكيدًا لوجوبه وهو مبتدأٌ وخبرٌ وقولُه عز وجل: ﴿لا تقاتلون في سبيل الله﴾ حالٌ عاملُها ما في الظرف من معنى الفعلِ، والاستفهامُ للإنكار والنفي، أي أيُّ شيءٍ لكم غيرَ مقاتِلين، أي لا عذرَ لكم في ترك المقاتلة ﴿والمستضعفين﴾ عطفٌ على اسم الله أي في سبيل المستضعفين وهو تخليصُهم من الأسر وصونُهم عن العدو أو على السبيل بحذف المضافِ أي في خلاص المستضعفين، ويجوز نصبُه على الاختصاص، فإن سبيلَ الله يعُمّ أبوابَ الخيرِ وتخليصُ ضعفاءِ[3] المؤمنين من أيدي الكفرةِ أعظمُها وأخصُّها ﴿من الرجال والنساء والولدان﴾ بيانٌ للمستضعفين أو حالٌ منهم وهم المسلمون الذين بقُوا بمكةَ لصدّ المشركين أو لضعفهم عن الهجرة مستذَلّين ممتَهنين، وإنما ذُكر الوِلْدان معهم تكميلًا للاستعطاف واستجلابًا للرحمة وتنبيهًا على

---

(١) قرأ بها: الحسن، ويزيد النحوي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٢٩٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٧٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٧٣)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٣٤٤) كتاب فرض الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم»، برقم (٣١٢٣)، ومسلم (٣/ ١٤٩٥) كتاب الإمارة، باب: فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، برقم (١٠٤/ ١٨٧٦).

(٣) في المخطوط: ضعفه.

تناهي ظلم المشركين بحيث بلغ أذاهم الصبيانَ لإرغام آبائِهم وأمهاتِهم وإيذانًا بإجابة الدعاءِ الآتي واقترابِ زمانِ الخَلاصِ ببيان شِرْكتِهم في التضرّع إلى الله تعالى، كلُّ ذلك للمبالغة في الحث على القتال، وقيل: المرادُ بالوِلدان العبيدُ والإماءُ إذ يقال لهما: الوليدُ والوليدةُ وقد غلَب الذكورُ على الإناث فأُطلق الولدانُ على الولائد أيضًا ﴿الذين﴾ محلُّه الجرُّ على أنه صفةٌ للمستضعفين أو لما في حيز البيانِ، أو النصبُ على الاختصاص ﴿يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلُها﴾ بالشرك الذي هو ظلمٌ عظيمٌ، وبأذِيَّة المسلمين، وهي مكةُ والظالم صفتُها، وتذكيرُه لتذكير ما أسند إليه فإن اسمَ الفاعلِ والمفعولِ إذا أُجريَ على غير مَنْ هُوَ له كان كالفعل في التذكير والتأنيثِ بحسب ما عمِل فيه ﴿واجعل لنا من لدنك وليًا﴾ كلا الجارَّيْنِ متعلقٌ باجْعل لاختلاف معنييهما، وتقديمُ المجرورين على المفعول الصريحِ لإظهار الاعتناءِ بهما وإبرازِ الرغبةِ في المؤخَّر بتقديم أحوالِه فإن تأخيرَ ما حقُّه التقديمُ عما هو من أحواله المُرَغّبة فيه ـ كما يورث شوقَ السامعِ إلى وروده ـ يُنبئ عن كمال رغبةِ المتكلّمِ فيه واعتنائِه بحصوله لا محالة، وتقديمُ اللام على مِنْ للمسارعة إلى إبراز كونِ المسؤولِ نافعًا لهم مرغوبًا فيه لديهم، ويجوزُ أن تتعلَقَ[1] كلمةُ مِن بمحذوف وقع حالًا من (وليًا) قُدِّمت عليه لكونه نكرةً وكذا الكلامُ في قوله تعالى: ﴿واجعل لنا من لدنك نصيرًا﴾.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: أي ولِّ علينا واليًا من المؤمنين يوالينا ويقوم بمصالحنا ويحفَظ علينا دينَنا وشَرْعَنا وينصُرنا على أعدائنا[2] ولقد استجاب الله عز وجل دعاءَهم حيث يسّر لبعضهم الخروجَ إلى المدينة وجعل لمن بقيَ منهم خيرَ وليٍّ وأعزَّ ناصِر، ففتح مكةَ على يدي نبيِّه عليه الصلاة والسلام فتولاهم أيَّ تولٍّ ونصرهم أيةَ نُصرةٍ، ثم استعمل عليهم عتابَ بنَ أسيد ونصرهم حتى صاروا أعزَّ أهلِها، وقيل: المرادُ واجعل لنا من لدنك ولايةً ونُصرةً أي كن أنت وليَّنا وناصِرَنا، وتكريرُ الفعلِ ومتعلِّقَيْه للمبالغة في التضرع والابتهال.

﴿الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله﴾ كلامٌ مبتدأٌ سيق لترغيب المؤمنين في القتال وتشجيعِهم ببيان كمالِ قوتِهم بإمداد الله تعالى ونُصرتِه وغايةِ ضعفِ أعدائِهم، أي المؤمنون إنما يقاتلون في دين الله الحقِّ الموصِلِ لهم إلى الله عز وجل وفي إعلاء كلمتِه فهو وليُّهم وناصرُهم لا محالة ﴿والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت﴾ أي فيما يوصِلُهم إلى الشيطان فلا ناصرَ لهم سواه، والفاءُ في قوله تعالى: ﴿فقاتلوا

---

(١) في المخطوط: يتعلق.

(٢) ذكره فخر الدين الرازي في التفسير الكبير (١٠/ ١٤٦).

أولياءَ الشيطان﴾ لبيان استتباعِ ما قبلها لما بعدها، وذُكر بهذا العُنوانِ للدِلالة على أن ذلك نتيجةٌ لقتالهم في سبيل الشيطانِ والإشعارِ بأن المؤمنين أولياءُ الله تعالى لما أن قتالَهم في سبيله، وكلُّ ذلك لتأكيد رغبةِ المؤمنين في القتال وتقويةِ عزائمِهم عليه، فإن ولايةِ الله تعالى عَلَمٌ في العزة والقوة كما أن ولايةَ الشيطانِ مَثَلٌ في الذلة والضَّعفِ، كأنه قيل: إذا كان الأمرُ كذلك فقاتلوا ياأولياءَ الله أولياءَ الشيطانِ ثم صرح بالتعليل فقيل: **﴿إن كيد الشيطان كان ضعيفًا﴾** أي في حد ذاتِه فكيف بالقياس إلى قدرة الله تعالى، ولم يتعرّضْ لبيان قوةِ جنابِه تعالى إيذانًا بظهورها. قالوا: فائدةُ إدخالِ كان في أمثال هذه المواقعِ التأكيدُ ببيان أنه منذ كان كذلك فالمعنى أن كيدَ الشيطانِ منذ كان كان موصوفًا بالضعف.

﴿ألم تر الذين قيل لهم كفّوا أيديَكم﴾ تعجيبٌ لرسولِ الله ﷺ من إحجامهم عن القتال مع أنهم كانوا قبل ذلك راغبين فيه حِراصًا عليه بحيث كادوا يباشرونه كما ينبئ عنه الأمرُ بكفّ الأيدي فإن ذلك مُشعرٌ بكونهم بصدد بسطِها إلى العدو بحيث يكادون يسطون بهم.

قال الكلبي: إن جماعةً من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام منهم عبدُ الرحمٰن بنُ عوفٍ الزُّهري والمقداد بنُ الأسودِ الكنديُّ وقُدامةُ بنُ مظعونٍ الجُمَحي[1] وسعدُ بنُ أبي وقاص الزُّهري رضي الله تعالى عنهم كانوا يلقَوْن من مشركي مكةَ قبل الهجرةِ أذى شديدًا فيشكون ذلك إلى النبي عليه الصلاة والسلام ويقولون: ائذنْ لنا في قتالهم، فيقول لهم النبي عليه الصلاة والسلام: **«﴿كُفّوا أيديَكم وأقيموا الصَّلاة وآتوا الزكاة﴾ فإني لم أُومَر بقتالهم»**[2].

وبناءُ القولِ للمفعول مع أن القائلَ هو النبيُّ عليه الصلاة والسلام للإيذان بكون ذلك بأمر الله سبحانه وتعالى ولأن المقصودَ بالذات والمعتبرَ في التعجيب إنما هو كمالُ رغبتِهم في القتال وكونُهم بحيث احتاجوا إلى النهي عنه، وإنما ذُكر في حيز الصِّلةِ الأمرُ بكف الأيدي لتحقيقه وتصويرِه على طريقة الكنايةِ فلا يتعلق ببيان خصوصيةِ الأمرِ غرضٌ، وكانوا في مدة إقامتِهم بمكةَ مستمرِّين على تلك الحالةِ فلما

---

(١) هو: قدامة بن مظعون بن حبيب الجمحي القرشي: صحابي، والٍ، من مهاجري الحبشة، شهد بدرًا وأحدًا والخندق وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ، واستعمله عمر على البحرين، ثم عزله؛ لشربه الخمر، وأقام عليه الحد في المدينة.
ينظر: تاريخ البخاري الكبير (٧/ ١٧٨)، وتعجيل المنفعة (٨٨٢)، والجرح والتعديل (٧/ ١٢٧).

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٤٥٣).

هاجروا مع رسول الله ﷺ إلى المدينة وأُمروا بالقتال في وقعة بدرٍ كرِهَه بعضُهم وشق ذلك عليه لكنْ لا شكًّا في الدين ولا رغبةً عنه بل نفورًا عن الإخطار بالأرواح وخوفًا من الموت بموجَب الجِبِلَّة البشريةِ وذلك قولُه تعالى: **﴿فلما كُتب عليهم القتالُ﴾** إلخ، وهو عطفٌ على ﴿قيل لهم كفوا أيديَكم﴾ [النساء، الآية: ٧٧] باعتبار مدلولِه الكنائيِّ إذْ حينئذٍ يتحقق التبايُنُ بين مدلولَي المعطوفَين وعليه يدور أمرُ التعجيب كأنه قيل: ألم ترَ إلى الذين كانوا حِراصًا على القتال، فلما كُتب عليهم كرِهَه بعضُهم، وقولُه تعالى: **﴿إذا فريقٌ منهم يخشَون الناس﴾** جوابُ لمّا على أن فريقٌ مبتدأٌ، ومنهم متعلقٌ بمحذوف وقع صفةً له ويخشَوْن خبرُه، وتصديرُه بإذا المفاجَأةِ لبيان مسارعتِهم إلى الخشية آثِرَ ذي أثيرٍ من غير تلعثم وتردد، أي فاجأ فريقٌ منهم أن يخشوا الكفارَ أن يقتلوهم ولعل توجيهَ التعجيبِ إلى الكل مع صدور الخشيةِ عن بعضهم للإيذان بأنه ما كان ينبغي أن يصدُر عن أحدهم ما ينافي حالتَهم الأولى، وقولُه تعالى: **﴿كخشية الله﴾** مصدرٌ مضافٌ إلى المفعولِ محلُّه النصبُ على أنه حال من فاعل يخشَون أي يخشَوْنهم مُشْبِهين لأهل خشيةِ الله.

وقوله تعالى **﴿أو أشد خشية﴾** عطفٌ عليه بمعنى أو أشدَّ خشيةً من أهل خشيةِ الله، أو على أنه مصدرٌ مؤكدٌ على جعل الخشيةِ ذاتَ خشيةٍ مبالغةً كما في جدّ جِدُّه أي يخشَوْنهم خشيةً مثلَ خشيةِ الله أو خشيةً[1] أشدَّ خشيةً من خشية الله. وأيًّا ما كان فكلمةُ (أو) إما للتنويع على معنى أن خشيةَ بعضِهم كخشية الله وخشيةَ بعضِهم أشدُّ منها، وإما للإبهام على السامع وهو قريبٌ مما في قوله تعالى: ﴿وأرسلناه إلى مائة ألفٍ أو يزيدون﴾ [الصافات، الآية ١٤٧] يعني أن من يبصرهم يقول إنهم مائة ألف أو يزيدون **﴿وقالوا﴾** عطف على جواب لما أي فلما كتب عليهم القتالُ هلع فريقٌ منهم خشيةَ الناسِ وقالوا: **﴿ربنا لمَ كتبتَ علينا القتال﴾** في هذا الوقتِ لا على وجه الاعتراضِ على حكمه تعالى، والإنكارِ لإيجابه، بل على طريق تمنِّي التخفيفِ **﴿لولا أخرتنا إلى أجل قريب﴾** استزادةٌ في مُدة الكفِّ واستمهالٌ إلى وقت آخرَ حذرًا من الموت، وقد جُوِّز أن يكون هذا مما نَطَقت به ألسنةُ حالِهم من غير أن يتفوهوا به صريحًا.

﴿قل﴾ أي تزهيدًا لهم فيما يؤمِّلونه بالقعود من المتاع الفاني وترغيبًا فيما ينالونه بالقتال من النعيم الباقي **﴿متاعُ الدنيا﴾** أي ما يُتمتّع ويُنتفع به في الدنيا **﴿قليل﴾** سريعُ التقضّي وشيكُ الانصرامِ وإن أُخِّرتم إلى ذلك الأجلِ **﴿والآخرة﴾** أي ثوابُها الذي من

---

(١) زاد في المخطوط: أو

جملته الثوابُ المنوطُ بالقتال ﴿خير﴾ أي لكم من ذلك المتاع القليلِ، لكثرته وعدم انقطاعِه وصفائِه عن الكدورات وإنما قيل: ﴿لمن اتقى﴾ حثًّا لهم على اتقاءِ العِصيانِ والإخلالِ بمواجب التكليفِ ﴿ولا تظلمون فتيلًا﴾ عطفٌ على مقدر ينسحب عليه الكلامُ أي تُجزَوْن فيها ولا تُنقَصون أدنى شيءٍ من أجور أعمالِكم التي من جملتها مسعاكم في شأن القتالِ فلا ترغبوا عنه، والفتيلُ ما في شق النواةِ من الخيط يضرب به المثلُ في القلة والحقارة، وقرئ[1] (يظلمون) بالياء إعادةً للضمير إلى ظاهر (مَنْ).

﴿أينما تكونوا يدرككُّم الموتُ﴾ كلامٌ مبتدأٌ مَسوقٌ من قِبَله تعالى بطريق تلوينِ الخطابِ وصرفِه عن رسول الله ﷺ إلى المخاطَبين اعتناءً بإلزامهم إثرَ بيانِ حقارةِ الدنيا وعلوِّ شأنِ الآخرةِ بواسطته عليه الصلاة والسلام فلا محلَّ له من الإعراب أو في محل النصبِ داخلٌ تحت القولِ المأمورِ به أي أينما تكونوا في الحضَر والسفرِ يدركْكم الموتُ الذي لأجله تكرهون القتالَ زعمًا منكم أنه من مظانِّه وتُحبُّون القعودَ عنه على زعم أن مَنْجاةٌ منه، وفي لفظ الإدراكِ إشعارٌ بأنهم في الهرب من الموت وهو مُجِدٌّ في طلبهم، وقرئ[2] بالرفع على حذف الفاءِ كما في قوله: [البسيط]

من يفعلِ الحسناتِ الله يُشكرُها ....[3]

أو على اعتبار وقوعِ أينما كنتم في موقع أينما تكونوا أو على أنه كلامٌ مبتدأٌ، وأينما تكونوا متصلٌ بلا تظلمون أي لا تُنقَصون شيئًا مما كتب من آجالكم أينما تكونوا في ملاحم الحروبِ ومعاركِ الخطوب.

﴿ولو كنتم في بروجٍ مشيدة﴾ في حصون رفيعةٍ أو قصور مُحصَّنة، وقال السدي وقتادة: بروجُ السماء، يقال: شادَ البناء وشيّده رفعه، وقرئ[4] (مُشيِّدةٍ) بكسر الياءِ

---

(١) قرأ بها: ابن كثير، وحمزة، والكسائي، وأبو جعفر، وروح، وخلف، وابن محيصن، والأعمش، والحلواني.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٢)، والبحر المحيط (٣/ ٢٩٩)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٦١)، والتيسير للداني ص (٩٦)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٥)، والحجة لأبي زرعة ص (٢٠٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٥)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٣)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٧٧)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٦٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٠).

(٢) قرأ بها: طلحة بن سليمان.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١٠٩)، والبحر المحيط (٣/ ٢٩٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٧٨)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٣).

(٣) تقدم.

(٤) قرأ بها: نعيم بن ميسرة.

=

وصفًا لها بفعلِ فاعلها مجازًا كما في قصيدةٌ شاعرةٌ[1]، ومَشِيدةٍ من شاد القصرَ إذا رفعه أو طلاه بالشِّيدِ وهو الجِصُّ، وجوابُ لو محذوفٌ اعتمادًا على دِلالة ما قبله عليه أي لو كنتم في بروج مشيدةٍ يدرككم الموتُ، والجملةُ معطوفةٌ على جملة مثلِها، أي لو لم تكونوا في بروج مشيدةٍ ولو كنتم إلخ، وقد اطَّرد حذفُها لدِلالة المذكورِ عليها دِلالةً واضحةً، فإن الشيءَ إذا تحقق عند وجودِ المانع فلأَنْ يتحقَّقَ عند عدمِه أولى، وعلى هذه النكتةِ يدورُ ما في (لو) الوصليةِ[2] من التأكيد والمبالغةِ وقد مر تحقيقُه في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوَلو كان آباؤُهم لا يعقِلون شيئًا ولا يهتدون﴾ [البقرة، الآية ١٧٠].

﴿**وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله**﴾ كلامٌ مبتدأٌ جيء به عَقيبَ ما حُكي عن المسلمين لِمَا بينهما من المناسبة في اشتمالهما على إسناد ما يكرَهونه إلى بعض الأمورِ وكراهتِهم له بسبب ذلك، والضميرُ لليهود والمنافقين، روي أنه كان قد بُسط عليهم الرزقُ فلما قدِم النبيُّ ﷺ المدينةَ فدعاهم إلى الإيمان فكفروا أُمسِك عنهم بعضَ الإمساكِ فقالوا: ما زلنا نعرِف النقصَ في ثمارنا ومَزارِعنا منذ قدِمَ هذا الرجلُ وأصحابُه وذلك قوله تعالى: ﴿**وإن تصبهم سيئةٌ يقولوا هذه من عندك**﴾ أي وإن تصبْهم نِعمةٌ ورخاءٌ نسبوها إلى الله تعالى وإن تصبْهم بليةٌ من جَدْب وغلاءٍ أضافوها إليك كما حُكي عن أسلافهم بقوله تعالى: ﴿وإن تُصِبْهم سيئةٌ يطيّروا بموسى ومن معه﴾ [الأعراف، الآية ١٣١] فأُمر النبيُّ عليه الصلاة والسلام بأن يرُدَّ زعمَهم الباطلَ ويُرشِدَهم إلى الحق ويُلقِمَهم حجَرًا ببيان إسنادِ الكلِّ إليه تعالى على الإجمال إذ لا يجترئون على معارضة أمر الله عز وجل حيث قيل: ﴿**قل كلٌّ من عند الله**﴾ أي كلٌّ واحدةٍ من النعمة والبليةِ من جهة الله تعالى خلقًا وإيجادًا من غير أن يكون لي مَدخَلٌ في قوع شيءٍ منهما بوجه من الوجوه كما تزعُمون، بل وقوعُ الأُولى منه تعالى بالذات تفضلًا ووقوعُ الثانية بواسطة ذنوبِ من ابتُليَ بها عقوبةً كما سيأتي بيانُه فهذا الجوابُ المُجملُ في معنى ما قيل ردًا على أسلافهم من قوله تعالى: ﴿ألا إنما طائِرُهم عند الله﴾ [الأعراف، الآية ١٣١] أي إنما سببُ خيرِهم وشرِّهم أو سببُ[3] إصابةِ السيئةِ التي هي ذنوبُهم عند الله تعالى لا عند غيرِه حتى يسندوها إليه ويَطّيّروا به، وقوله

= ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٠٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٦٤).

(١) في ط: شاعر.

(٢) زاد في ط: وأن الوصلية.

(٣) في المخطوط: بسبب.

تعالى: ﴿**فما لهؤلاء القوم**﴾ إلخ، كلام معترضٌ بين المُبينِ وبيانِه مَسوقٌ من جهته تعالى لتعييرهم بالجهل وتقبيحِ حالِهم والتعجيبِ من كمال غباوتِهم، والفاءُ لترتيبه على ما قبله.

وقولُه تعالى: ﴿**لا يكادون يفقهون حديثًا**﴾ حالٌ من هؤلاء والعاملُ فيها ما في الظروف من معنى الاستقرارِ، أي وحيث كان الأمرُ كذلك فأيُّ شيءٍ حصل لهم حالَ كونِهم بمعزل من أن يفقَهوا حديثًا؟ أو استئنافٌ مبنيٌّ على سؤال نشأ من الاستفهام كأنه قيل: ما بالُهم وماذا يصنعون حتى يُتعجّبَ منه أو يُسألَ عن سببه؟ فقيل: لا يكادون يفقهون حديثًا من الأحاديث أصلًا فيقولون ما يقولون، إذ لو فقِهوا شيئًا من ذلك لفهموا هذا النصَّ وما في معناه وما هو أوضحُ منه من النصوص القرآنية الناطقةِ بأن الكلَّ فائضٌ من عند الله تعالى وأن النعمةَ منه تعالى بطريق التفضلِ والإحسانِ، والبليةَ بطريق العقوبةِ على ذنوب العبادِ لا سيما النصُّ الواردُ عليهم في صحف موسى ﴿وإبراهيمَ الذي وفّىٰ * ألا تزرُ وازرةٌ وزرَ أخرى﴾ [النجم، الأية: ٣٨] ولم يُسنِدوا جنايةَ أنفسِهم إلى غيرهم.

وقولُه تعالى: ﴿**ما أصابك من حسنة**﴾ إلخ، بيانٌ للجواب المُجْملِ المأمورِ به، وإجراؤُه على لسان النبيِّ عليه الصلاة والسلام ثم سَوْقُ البيانِ من جهته عز وجل بطريق تلوينِ الخطابِ وتوجيهِه إلى كل واحدٍ[١] من الناس، والالتفاتُ لمزيد الاعتناءِ به والاهتمامُ بردِّ مقالتِهم الباطلةِ والإشعارِ بأن مضمونَه مبنيٌّ على حكمة دقيقةٍ حتى بأن يتولىٰ بيانَها علامُ الغيوبِ، وتوجيهُ الخطابِ إلى كل واحدٍ منهم دون كلِّهم كما في قوله تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبةٍ فبما كسبت أيديكم﴾ [الشورى، الآية ٣٠] للمبالغة في التحقيق بقطع احتمالِ سببيّة معصيةِ بعضِهم لعقوبة الآخرين أي ما أصابك من نعمة من النعم ﴿**فمن الله**﴾ أي فهي منه تعالى بالذات تفضُلًا وإحسانًا من غير استيجابٍ لها مِنْ قِبَلك، كيف لا وأن كلَّ ما يفعله المرءُ من الطاعات التي يُفرض كونُها ذريعةً إلى إصابة نعمةٍ ما فهي بحيث لا تكاد تكافئ نعمةَ حياتِه المقارنةِ لأدائها، ولا نعمةَ إقدارِه تعالى إياه على أدائها فضلًا عن استيجابها لنعمة أخرى ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «ما أحدٌ يدخُل الجنة إلا برحمة الله تعالى» قيل: ولا أنت يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا»[٢].

---

(١) في المخطوط: أحد.

(٢) أخرجه ابن الجعد في مسنده ص (٢٩٥) برقم (٢٠٠٣)، وأحمد (٣/ ٥٢)، وعبد بن حميد كما في المنتخب ص (٢٨١)، برقم (٨٩٢)، من حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه، قال الهيثمي =

﴿وما أصابك من سيئة﴾ أي بلية من البلايا ﴿فمن نفسك﴾ أي فهي منها بسبب اقترافِها المعاصيَ الموجبةَ لها، وإن كانت من حيث الإيجادُ منسوبةً إليه تعالى نازلةً من عنده عقوبةً كقوله تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾ [الشورى، الآية ٣٠] وعن عائشةَ رضي الله عنها: «ما من مسلم يُصيبه وَصَبٌ ولا نصَبٌ حتى الشوكةُ يُشاكُها وحتى انقطاعُ شِسْعِ نعلِه إلا بذنب وما يعفو الله عنه أكثرُ»[1].

وقيل: الخطابُ لرسول الله ﷺ كما قبله وما بعده، لكن لا لبيان حالِه عليه الصلاة والسلام بل لبيان حالِ الكفرةِ بطريق التصويرِ، ولعل ذلك لإظهار كمالِ السخطِ والغضبِ عليهم والإشعارِ بأنهم ـ لفرط جهلِهم وبلادتهم ـ بمعزل عن[2] استحقاق الخطابِ لا سيما بمثل هذه الحكمةِ الأنيقة.

﴿وأرسلناك للناس رسولًا﴾ بيانٌ لجلالة منصبِه عليه الصلاة والسلام ومكانتِه عند الله عز وجل بعد بيانِ بُطلانِ زعمِهم الفاسدِ في حقه عليه الصلاة والسلام بناءً على جهلهم بشأنه الجليلِ، وتعريفُ الناسِ للاستغراق، والجارُّ إما متعلقٌ برسولًا قُدّم عليه للاختصاص الناظرِ إلى قيد العموم أي مرسَلًا لكل الناس لا لبعضهم فقط كما في قوله تعالى: ﴿وما أرسلناك إلا كافةً للناس﴾ [سبأ، الآية ٢٨] وإما بالفعل، فرسولًا حالٌ مؤكدةٌ وقد جُوِّز أن يكون مصدرًا كما في قوله: [الطويل]

لقد كذَب الواشون ما فُهْتُ عندهم ... بسرٍّ ولا أرسلتُهم برسولِ[3]

أي بإرسال بمعنى رسالة ﴿وكفى بالله شهيدًا﴾ أي على رسالتك، بنصب المعجزاتِ التي من جملتها هذا النصُّ الناطقُ والوحيُ الصادقُ، والالتفاتُ لتربية المهابةِ وتقويةِ الشهادة، والجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ.

= في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٥٦): رواه أحمد وإسناده حسن.

(١) أخرجه البخاري (١٠/ ١٢٧) كتاب المرضى، باب: ما جاء في كفارة المرض، برقم (٥٦٤٠)، ومسلم (٤/ ١٩٩٢) كتاب البر والصلة والآداب، باب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، برقم (٤٩/ ٢٥٧٢) من حديث أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- مرفوعًا بلفظ: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه، حتى الشوكة يشاكها»

(٢) في المخطوط: من.

(٣) البيت لكثير في ديوانه ص (١١٠)، ولسان العرب (رسل)، وبلا نسبة في تهذيب اللغة (١٢/ ٣٩١)، وديوان الأدب (١/ ٣٩٥)، ولسان العرب (رسل)، وتاج العروس (رسل)، وفيه (برسيل) مكان (برسول).

﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ بيانٌ لأحكام رسالتِه عليه الصلاة والسلام إثرَ بيانِ تحققِها وثبوتِها وإنما كان كذلك لأن الآمرَ والناهيَ في الحقيقة هو الله تعالى، وإنما هو عليه الصلاة والسلام مبلِّغٌ لأمره ونهيِه فمرجِعُ الطاعةِ وعدمُها هو لله سبحانه. روي أنه عليه الصلاة والسلام قال: «من أحبّني فقد أحب الله ومن أطاعني فقد أطاعَ الله» فقال المنافقون: ألا تسمعون إلى ما يقول هذا الرجل؟ لقد قارف الشركَ وهو ينهي أن يُعبَدَ غيرُ الله ما يريد إلا أن نتخِذَه ربًّا كما اتخذت النصارى عيسى فنزلت[١].

والتعبيرُ عنه عليه الصلاة والسلام بالرسول دون الخطابِ للإيذان بأن مناطَ كونِ طاعتِه عليه الصلاة والسلام طاعةً له تعالى ليس خصوصيةَ ذاتِه عليه الصلاة والسلام بل من حيثية رسالتِه، وإظهارُ الجلالةِ لتربية المهابةِ وتأكيدِ وجوبِ الطاعةِ بذكر عنوانِ الألوهيةِ، وحملُ الرسولِ على الجنس المنتظِم له عليه الصلاة والسلام انتظامًا أوليًّا يأباه تخصيصُ الخطابِ به عليه الصلاة والسلام في قوله تعالى: ﴿ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظًا﴾ وجوابُ الشرطِ محذوفٌ والمذكورُ تعليلٌ له أي ومن أعرض عن الطاعة عنه إنما أرسلناك رسولًا مبلِّغًا لا حفيظًا مهيمِنًا تحفَظ عليهم أعمالَهم وتحاسِبُهم عليها وتعاقبهم بحسَبها. وحفيظًا حالٌ من الكاف، وعليهم متعلقٌ به، قُدِّم عليه رعايةً للفاصلة، وجمعُ الضميرِ باعتبار معنى مَنْ كما أن الإفراد في تولّىٰ باعتبار لفظِه.

﴿ويقولون﴾ شروعٌ في بيان معاملتِهم مع الرسول ﷺ بعد بيانِ وجوبِ طاعتِه، أي يقولون إذا أمرتَهم بشيء ﴿طاعةٌ﴾ أي أمرُنا[٢] وشأنُنا طاعةٌ أو منا طاعةٌ، والأصلُ النصبُ على المصدر، والرفعُ للدِلالة على الثبات كسلام ﴿فإذا برزوا من عندك﴾ أي خرجوا من مجلسك ﴿بيّت طائفةٌ منهم﴾ أي من القائلين المذكورين وهم رؤساؤُهم.

﴿غير الذي تقول﴾ أي زوّرتْ طائفةٌ منهم وسوّتْ خلافَ ما قالت لك من القَبول وضمانِ الطاعةِ، لأنهم مُصِرُّون على الرد والعصيانِ، وإنما يُظهرون ما يُظهرون على وجه النفاقِ، أو خلافَ ما قلتَ لها، والتبييتُ إما من البيتوته لأنه قضاءُ الأمرِ وتدبيرُه بالليل، يقال: هذا أمرٌ بُيِّت بليل، وإما من بيت الشِّعر لأن الشاعر يُدبِّره ويسوِّيه، وتذكيرُ الفعلِ لأن تأنيثَ الطائفةِ غيرُ حقيقيٍّ، وقرئ[٣] بإدغام التاء في الطاء لقُرب

---

(١) قال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١/٣٣٦): غريب جدًّا.
(٢) في المخطوط: أمر.
(٣) قرأ بها: أبو عمرو، وحمزة.

=

المخرَجِ، وإسنادُه إلى طائفة منهم لبيان أنهم المتصدّون له بالذات والباقون أتباعٌ لهم في ذلك لا لأن الباقين ثابتون على الطاعة.

﴿والله يكتب ما يبيتون﴾ أي يكتُبه في جملة ما يوحىٰ إليك فيُطلعُك على أسرارهم فلا يحسَبوا أن مكرَهم يخفىٰ عليكم فيجدون بذلك إلى الإضرار بكم سبيلًا، أو يُثبتُه في صحائفهم فيجازيهم عليه، وأيًّا ما كان فالجملةُ اعتراضيةٌ ﴿فأَعْرِض عنهم﴾ أي لا تُبالِ بهم وبما صنعوا، أو تَجافَ عنهم ولا تتصدَّ للانتقام منهم، والفاءُ لسببية ما قبلها لما بعدها.

﴿وتوكل على الله﴾ في كل ما تأتي وما تذر لا سيما في شأنهم، وإظهارُ الجلالةِ في مقام الإضمارِ للإشعار بعلة الحُكمِ ﴿وكفى بالله وكيلًا﴾ فيكفيك مَعَرَّتَهم وينتقم لك منهم، والإظهارُ هاهنا أيضًا لما مرَّ وللتنبيه على استقلال الجملةِ واستغنائِها عما عداها من كل وجه.

﴿أفلا يتدبرون القرآن﴾ إنكارٌ واستقباحٌ لعدم تدبُّرِهم القرآنَ وإعراضِهم عن التأمل فيما فيه من موجبات الإيمانِ، وتدبُّر الشيءِ تأمّلُه والنظرُ في أدباره ما يؤول إليه في عاقبته ومنتهاه، ثم استعمل في كل تفكرٍ ونظرٍ، والفاءُ للعطف على مقدر أي أيُعرِضون عن القرآنِ فلا يتأملون فيه ليعلموا كونَه من عند الله تعالى بمشاهدة ما فيه من الشواهد التي من جملتها هذا الوحيُ الصادقُ والنصُّ الناطقُ بنفاقهم المحكيِّ على ما هو عليه.

﴿ولو كان﴾ أي القرآنُ ﴿من عند غيرِ الله﴾ كما يزعُمون ﴿لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا﴾ بأن يكون بعضُ أخبارِه غيرَ مطابقٍ للواقع، إذ لا علمَ بالأمور الغيبيةِ ماضيةً كانت أو مستقبلةً لغيره سبحانه، وحيث كانت كلُّها مطابقةً للواقع تعيَّن كونُه من عنده تعالى. قال الزجاج: ولولا أنه من عند الله تعالى لكان ما فيه من الإخبار بالغيب ـ مما يُسِرُّه المنافقون وما يُبيِّتونه ـ مختلفًا، بعضُه حقٌّ وبعضُه باطلٌ، لأن الغيبَ لا يعلمه إلا الله تعالى.

وقال أبو بكرٍ الأصمُّ: إن هؤلاءِ المنافقين كانوا يتواطئون في السر على أنواع كثيرةٍ من الكيد والمكرِ وكان الله تعالى يُطلِعُ الرسولَ عليه الصلاة والسلام على ذلك

= ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٣)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٣٧)، والإملاء للعكبري (١/ ١١٠)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٦٨)، والتيسير للداني ص (٩٦)، وتفسير القرطبي (٥/ ٢٨٩)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٤)، والكشف للقيسي ١/ (١/ ٣٩٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٨٠)، والمعاني للفراء (١/ ٢٧٩)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٦٨).

ويُخبره بها مفصَّلةً فقيل لهم: إن ذلك لو لم يحصُلْ بإخبار الله تعالى لما اطَّرَدَ الصِّدقُ فيه ولوقع فيه الاختلافُ فلما لم يقَعْ ذلك قطُّ عُلم أنه بإعلامه تعالى، هذا هو الذي يستدعيه جزالةُ النظم الكريم، وأما حملُ الاختلافِ على التناقض وتفاوُتِ النظمِ في البلاغة بأن كان بعضُه دالًا على معنى صحيح عند علماءِ المعاني وبعضُه على معنى فاسدٍ غيرِ ملتئمٍ وبعضُه بالغًا حدَّ الإعجازِ وبعضُه قاصرًا عنه يُمكن معارضتُه ـ كما جنح إليه الجمهورُ ـ فمما لا يساعده السباقُ ولا السياقُ، ومن رام التقريبَ وقال: لعل ذكرَه هاهنا للتنبيه على أن اختلافَ ما سبق من الأحكام ليس لِتناقضٍ في الحِكَم بل للاختلاف في الحكم والمصالحِ المقتضيةِ لذلك فقد بعُد[1] عن الحق بمراحلٍ.

﴿**وإذا جاءهم أمرٌ من الأمن أو الخوف أذاعوا به**﴾ يقال: أذاعَ السِّرَّ وأذاع به أي أشاعه وأفشاه، وقيل: معنى أذاعوا به فعلوا به الإذاعةَ وهو أبلغُ من أذاعوه، وهو كلامٌ مسوقٌ لدفع ما عسى يُتوهَّم في بعض الموادِّ من شائبة الاختلافِ بناءً على عدم فهم المرادِ ببيان أن ذلك لعدم وقوفِهم على معنى الكلام لا لتخلف مدلولِه عنه وذلك أن ناسًا من ضَعَفة المسلمين الذين لا خِبرةَ لهم بالأحوال كانوا إذا أخبرهم الرسولُ عليه الصلاة والسلام بما أوحِيَ إليه من وعدٍ بالظفر أو تخويفٍ من الكَفَرة يُذيعونه من غير فهمٍ لمعناه ولا ضبطٍ لفحواه على حسب ما كانوا يفهمونه ويحمِلونه عليه من المحاملِ، وعلى تقدير الفهم قد يكون ذلك مشروطًا بأمور تفوت بالإذاعة فلا يظهر أثرُه المتوقَّعُ فيكون ذلك منشأً لتوهم الاختلافِ فنُعيَ عليهم ذلك.

وقيل: ﴿**ولو ردوه**﴾ أي ذلك الأمرَ الذي جاءهم ﴿**إلى الرسول**﴾ أي عرَضوه على رأيه عليه الصلاة والسلام مستكشفين لمعناه وما ينبغي له من التدبير والالتفاتِ لما أن عنوانَ الرسالةِ من موجبات الردِّ والمراجعةِ إلى رأيه عليه الصلاة والسلام ﴿**وإلى أولي الأمر منهم**﴾ وهم كبراءُ الصحابةِ البصراءِ في الأمور رضي الله تعالى عنهم ﴿**لعلمه**﴾ أي لعلم الرادُّون معناه وتدبيرَه، وإنما وُضع موضِعَ ضميرِهم الموصولُ فقيل:

﴿**الذين يستنبطونه منهم**﴾ للإيذان بأنه ينبغي أن يكونَ قصدُهم بردِّه إليهم استكشافُ معناه واستيضاحُ فحواه، أي لعَلِمه أولئك الرادّون الذين يستنبطونه أي يتلَّقوْنه ويستخرجون علمه وتدبيرَه منهم أي من جهة الرسولِ عليه الصلاة والسلام وأولي الأمرِ من صحابته رِضوانُ الله عليهم أجمعين، ولمّا فعلوا في حقه ما فعلوا فلم يقَعْ من الاشتباه وتوهّمِ الاختلافِ.

---

(١) في المخطوط: أبعد.

وقيل: لعَلمه الذين يستخرجون تدبيرَه بفِطَنهم وتجاربهم ومعرفتِهم بأمور الحربِ ومكايدِها، فكلمةُ «مِنْ» في ﴿منهم﴾ بيانية، وقيل: إنهم كانوا إذا بلغهم خبرٌ عن سرايا رسولِ الله ﷺ مِنْ أمن وسلامةٍ أو خوفٍ وخللٍ أذاعوا به وكانت إذاعتُهم مفسدةً، ولو ردوا ذلك الخبرَ إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام وإلى أولي الأمرِ لعلم تدبيرَ ما أُخبروا به الذين يستنبطونه أي يستخرجون تدبيرَه بفِطَنهم وتجارِبِهم ومعرفتِهم بأمور الحربِ ومكايدِها.

وقيل: كانوا يقِفون من رسول الله ﷺ وأولي الأمرِ على أمن ووثوقٍ بالظهور على بعض الأعداءِ، أو على خوف فيُذيعونه فينتشرُ فيبلُغُ الأعداءَ فتعود إذاعتُهم مفسدةً، ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمرِ وفوّضوه إليهم وكانوا كأنْ لم يسمعوا لعَلِم الذين يستنبطون تدبيرَه كيف يُدبِّرونه يأتون وما يذرون فيه، وقيل: كانوا يسمعون من أفواه المنافقين شيئًا من الأخبار عن السرايا مظنونًا غيرَ معلومِ الصِحّةِ فيُذيعونه فيعود ذلك وبالًا على المؤمنين.

ولو ردّوه إلى الرسول عليه الصلاة والسلام وإلى أولي الأمرِ وقالوا: نسكُتُ حتى نسمَعَه منهم ونعلمَ هل هو مما يُذاع أو لا يذاع لعَلِم صِحَّتَه وهل هو مما يُذاع أو لا يذاع هؤلاء المذيعون وهم الذين يستنبطونه من الرسول وأولي الأمرِ أي يتلقَّوْنه منهم ويستخرجون عِلمَه من جهتهم فمَساقُ النظمِ الكريمِ حينئذ لبيان جنايةِ تلك الطائفةِ وسوءِ تدبيرِهم إثرَ بيانِ جنايةِ المنافقين ومكرِهم.

والخطاب في قوله تعالى: ﴿**ولولا فضل الله عليكم ورحمتُه**﴾ للطائفة المذكورةِ على طريقة الالتفاتِ أي لولا فضلُه تعالى عليكم ورحمتُه بإرشادكم إلى طريق الحقِّ الذي هو المراجعةُ في مظانِّ الاشتباهِ إلى الرسول ﷺ وأولي الأمرِ ﴿**لاتبعتم الشيطان**﴾ وعمِلتم بآراء المنافقين فيما تأتون وما تذرون ولم تهتدوا إلى سُنن الصوابِ.

﴿**إلا قليلًا**﴾ وهم أولوا الأمرِ الواقفون على أسرار الكتابِ الراسخون في معرفة أحكامِه، فالاستثناءُ منقطعٌ، وقيل: ولولا فضلُه تعالى عليكم ورحمتُه بإرسال الرسولِ وإنزالِ الكتابِ لاتَّبعتم الشيطانَ وبقِيتم على الكفر والضلالةِ إلا قليلًا منكم قد تفضَّلَ عليه بعقل راجح اهتدىٰ به إلى طريق الحقِّ والصواب وعصَمَه من متابعة الشيطانِ كقُسِّ بنِ ساعِدةَ الإياديِّ[1]، وزيدِ بنِ عمْرو بنِ نُفيل، ووَرَقةَ بنِ نوفلٍ[2] وأضرابِهم،

---

(١) هو: قس بن ساعدة بن جذامة بن زفر بن زياد بن نزار الإيادى: =

فالخطابُ للكل، والاستثناءُ متصلٌ، وقيل: المرادُ بالفضل والرحمة النُصرةُ والظفَرُ بالأعداء، أي لولا حصولُ النصرِ والظفرِ على التواتر والتتابعِ لا تبعتم الشيطانَ وتركتم الدينَ إلا قليلًا منكم وهو أولوا البصائرِ النافذةِ والنياتِ القويةِ والعزائم الماضيةِ من أفاضل المؤمنين الواقفين على حقية الدينِ البالغين إلى درجة حقِّ اليقينِ المستغنين عن مشاهدة آثارِ حقِّيتِه من الفتْح والظفَرِ وقيل: إلا اتباعًا قليلًا.

﴿**فقاتل في سبيل الله**﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إلى رسول الله ﷺ بطريق الالتفاتِ، وهو جوابُ شرطٍ محذوفٍ ينساق إليه النظمُ الكريمُ أي إذا كان الأمرُ كما حُكي من عدم طاعةِ المنافقين وكيدِهم وتقصيرِ الآخَرين في مراعاة أحكامِ الإسلام فقاتِلْ أنت وحدَك غيرَ مكترثٍ بما فعلوا، وقولُه تعالى: ﴿**لا تكلف إلا نفسك**﴾ أي إلا فِعْلَ نفسِكْ، استئنافٌ مقرِّرٌ لما قبله فإن اختصاصَ تكليفِه عليه الصلاة والسلام بفعل نفسِه من موجبات مباشرتِه للقتال وحدَه، وفيه دَلالةٌ على أن ما فعلوا من التثبّط لا يضُرُّه عليه الصلاة والسلام ولا يؤاخَذ به.

وقيل: هو حالٌ من فاعل قاتِلْ أي فقاتِلْ غيرَ مُكلَّفٍ إلا نفسَك وقرئ[1] لا تُكَلَّفْ بالجزم على النهي، وقيل: على جواب الأمرِ، وقرئ[2] بنون العَظَمةِ أي لا نُكلِّفُك إلا فعلَ نفسِك لا على معنى لا تُكلّفُ أحدًا إلا نفسَك.

﴿**وحرّض المؤمنين**﴾ عطفٌ على الأمر السابقِ داخلٌ في حكمه، فإن كونَ حالِ الطائفتين كما حُكي سببٌ للأمر بالقتال وحدَه وبتحريض خُلَّصِ المؤمنين، والتحريضُ

قال المرزباني: عاش ثلاثمائة وثلاثين سنة، وكثير من أهل العلم يذكر أنه عاش ستمائة سنة، وقد سمع النبي ﷺ حكمته، وهو أول من آمن بالبعثة من أهل الجاهلية، وأول من اتكأ على عصا في الخطبة، وأول من قال: «أما بعد»، وأول من كتب: «من فلان إلى فلان»، وقد جاء أنه خطب الناس بعكاظ، وبشرهم بمبعث النبي ﷺ وحثهم على اتباعه، وذلك قبل البعثة.
ينظر: الأعلام للزركلي (٥/ ١٩٦).

(٢) هو: ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى من قريش: حكيم جاهلي، اعتزل الأوثان قبل الإسلام، وامتنع من أكل ذبائحها، وتنصر، وقرأ كتب الأديان.وكان يكتب اللغة العربية بالحرف العبراني. أدرك أوائل عصر النبوة، ولم يدرك الدعوة.
وهو ابن عم خديجة أم المؤمنين.
ينظر: الأعلام للزركلي (٨/ ١١٤).

(١) قرأ بها: عبد الله بن عمر.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٤٣٩)، والبحر المحيط (٣/ ٣٠٩)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٤٣).

(٢) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٠٩).

على الشيء الحثُّ عليه والترغيبُ فيه. قال الراغبُ: كأنه في الأصل إزالةُ الحرض وهو ما لا خير فيه ولا يُعتدُّ به أي رغِّبْهم في القتال ولا تُعنِّفْ بهم وإنما لم يُذكر المُحرَّضُ عليه لغاية ظهورِه.

وقولُه تعالى: ﴿**عسى الله أن يكف بأسَ الذين كفروا**﴾ عِدَةٌ منه سبحانه وتعالى محقَّقةُ الإنجازِ بكف شدةِ الكفَرَة ومكروهِهِم، فإن ما صدر بلعل وعسى مقرَّرُ الوقوعِ من جهته عز وجل وقد كان كذلك، حيث روي أن رسولَ الله ﷺ واعد أبا سفيانَ بعد حربِ أُحدٍ موسِمَ بدرٍ الصغرى في ذي القَعدةِ فلما بلغ الميعادَ دعا الناسَ إلى الخروج فكرِهه بعضُهم فنزلت فخرج رسولُ الله ﷺ في سبعين راكبًا ووافَوا الموعِدَ وألقىٰ الله تعالى في قلوب [الذين كفروا](١) الرعبَ فرجعوا من مرِّ الظّهرانِ(٢).

وروي أن رسولَ الله ﷺ وافىٰ بجيشه بدرًا وأقام بها ثمانيَ ليالٍ وكانت معهم تجاراتٌ فباعوها وأصابوا خيرًا كثيرًا(٣) وقد مر في سورة آل عمران ﴿**والله أشدُّ بأسًا**﴾ أي من قريش ﴿**وأشد تنكيلًا**﴾ أي تعذيبًا وعقوبةً تُنكّل مَنْ يشاهدُها عن مباشرة ما يؤدي إليها، والجملةُ اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ لما قبلها، وإظهارُ الاسمِ الجليلِ لتربية المهابةِ وتعليلِ الحُكمِ وتقويةِ استقلالِ الجُملة، وتكريرُ الخبرِ لتأكيد التشديدِ.

وقوله تعالى: ﴿**من يشفع شفاعة حسنةً يكن له نصيبٌ منها**﴾ أي من ثوابها، جملةٌ مستأنفةٌ سيقت لبيان أن له عليه الصلاة والسلام فيما أُمر به من تحريض المؤمنين حظًا موفورًا، فإن الشفاعةَ هي التوسُّط بالقول في وصول شخصٍ إلى منفعة من المنافع الدنيويةِ أو الأخروية، أو خلاصِه من(٤) مضَرّة ما كذلك، من الشفْع كأن المشفوعَ له كان فردًا فجعله الشفيعُ شَفْعًا، والحسنةُ منها ما كانت في أمر مشروعٍ رُوعي بها حقُّ مسلمٍ ابتغاءً لوجه الله تعالى من غير أن يتضمَّن غرضًا من الأغراض الدنيويةِ.

وأيُّ منفعة أجلُّ مما قد حصل للمؤمنين بتحريضه عليه الصلاة والسلام على الجهاد من المنافع الدنيويةِ والأخرويةِ؟ وأيُّ مضرةٍ أعظمُ مما تخلّصوا منه بذلك من التثبّط عنه؟ ويندرج فيها الدعاءُ للمسلم فإنه شفاعةٌ إلى الله سبحانه وعليه مَساقُ آيةِ التحيةِ الآتية، روي أنه ﷺ قال: «من دعا لأخيه المسلمِ بظهر الغيبِ استُجيب له وقال

---

(١) في المخطوط: الكفرة.

(٢) عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٢٤٥) للثعلبي من قول مجاهد وعكرمة.
وهذا الحديث جزء من الحديث الذي أورده ابن سعد في الطبقات (٢/ ٤٥) في غزوة رسول الله ﷺ بدر الموعد.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) في المخطوط: عن.

له المَلَكُ: ولك مثلُ ذلك»[١] وهذا بيانٌ لمقدار النصيبِ الموعود.

﴿ومن يشفع شفاعة سيئة﴾ وهي ما كانت بخلاف الحسنةِ ﴿يكنْ له كفل منها﴾ أي نصيب منها ومن وِزْرها مساوٍ لها في المقدار من غير أن يَنْقُصَ منه شيءٌ ﴿وكان الله على كل شيء مقيتًا﴾ أي مقتدرًا، من أقات على الشيء إذا اقتدر عليه أو شهيدًا حفيظًا، واشتقاقُه من القُوت، فإنه يقوّي البدَنَ ويحفَظُه، والجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لما قبلها على كلا المعنيين.

﴿وإذا حييتم بتحية﴾ ترغيبٌ في فرد شائع من أفراد الشفاعةِ الحسنةِ إثرَ ما رُغِّبَ فيها على الإطلاق وحُذِّر عما يقابلها من الشفاعة السيئةِ، وإرشادٌ إلى توفية حقِّ الشفيعِ، وكيفيةِ أدائِه، فإن تحيةَ الإسلام من المسلم شفاعةٌ منه لأخيه إلى الله تعالى، والتحيةُ مصدر حيًّا أصلُها تحْيِيَةٌ، كتسمية من سمَّى وأصلُ الأصلِ تَحْيِيٌّ بثلاث ياءاتٍ فحُذفت الأخيرةُ وعُوِّضَ عنها تاءُ التأنيثِ وأُدغمت الأولى في الثانية بعد نقلِ حركتِها إلى الحاء. قال الراغبُ: أصلُ التحية الدعاءُ بالحياة وطولِها ثم استعملت في كل دعاءٍ، وكانت العربُ إذا لقِيَ بعضُهم بعضًا يقول: حياك الله، ثم استعملها الشرعُ في السلام وهي تحيةُ الإسلام.

وقال تعالى: ﴿تحيتُهم فيها سلام﴾ [إبراهيم، الآية ٢٣] وقال: ﴿فسلِّموا على أنفسكم تحيةً من عند الله﴾ [النور، الآية ٦١] قالوا: في السلام مزيةٌ على التحية لما أنه دعاءٌ بالسلامة من الآفات الدينيةِ والدنيويةِ، وهي مستلزِمةٌ لطول الحياةِ وليس في الدعاء بطول الحياةِ ذلك، ولأن السلامَ من أسمائه تعالى فالبداءةُ بذكره مما لا ريبَ في فضله ومزيّتِه، أي إذا سُلِّم عليكم من جهة المؤمنين ﴿فحيُّوا بأحسنَ منها﴾ أي بتحيةٍ أحسنَ منها بأن تقولوا: وعليكم السلامُ ورحمةُ الله إن اقتصر المُسلمُ على الأول وبأن تزيدوا وبركاتُه إن جمعهما المسلمُ وهي النهايةُ لانتظامها لجميع فنونِ المطالبِ التي هي السلامةُ عن المضارِّ ونيلُ المنافعِ ودوامُها ونماؤُها.

﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾ أي أجيبوها بمثلها. رُوي أن رجالًا[٢] قال أحدُهم لرسول الله ﷺ: السلامُ عليك، فقال: «وعليك السلام ورحمةُ الله»، وقال الآخرُ: السلامُ عليك ورحمةُ الله، فقال: «وعليك السلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه»، وقال الآخرُ: السلامُ عليك ورحمةُ الله وبركاتُه، فقال: «وعليك» فقال الرجل: نقصتَني فأين ما قال الله تعالى؟

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٩٤) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، برقم (٨٧/ ٢٧٣٢) من حديث أبي الدرداء -رضي الله عنه.

(٢) في المخطوط: رجلًا.

وتلا الآية، فقال عليه الصلاة والسلام: «إنك لم تترُكْ ليَ فضلًا فردَدْتُ عليك مثلَه»[(١)].

وجوابُ التسليم واجبٌ وإنما التخييرُ بين الزيادةِ وتركِها، وعن النخعيّ: أن السلامَ سنةٌ والردَّ فريضةٌ، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: «الردُّ واجبٌ وما من رجل يمُرُّ على قوم مسلمين فيسلّم عليهم ولا يردّون عليه إلا نزَع [الله][(٢)] منهم روُحَ القُدسِ وردَّت عليه الملائكة».

ولا يردّ في الخُطبة وتلاوةِ القرآنِ جهرًا، وروايةِ الحديثِ وعند دراسةِ العلمِ والآذانِ والإقامةِ، ولا يسلّم على لاعب النرْدِ والشطرنج[(٣)] والمغنّي والقاعدِ لحاجته ومُطيِّرِ الحَمام والعاري في الحمّام وغيرِه، قالوا: ويسلم الرجلُ على امرأته لا على الأجنبية، والسُّنةُ أن يسلِّم الماشي على القاعد والراكبُ على الماشي وراكبُ الفرسِ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ٢٤٦-٢٤٧) حديث (٦١١٤)، والطبري في تفسيره (٨/ ٥٨٩)، حديث (١٠٠٤٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٧١٩) حديث (١١٩٦) كلهم من طريق سلمان الفارسي.
قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال أحمد: تركت حديث هشام بن لاحق.قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.
- وذكره الهيثمي في المجمع (٨/ ٣٦)، وقال: فيه هشام بن لاحق قواه النسائي وترك أحمد حديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٣٧) لابن مردويه في تفسيره، من طريق أحمد بن حنبل.
- وله شاهد من حديث ابن عباس.
أخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ٣٥٨)، حديث (١٢٠٠٧) من طريق عكرمة عن ابن عباس.
- وذكره الهيثمي في المجمع (٨/ ٣٦).

(٢) سقط في المخطوط.

(٣) اختلف الفقهاء في حكم تعاطي لعبة الشطرنج على أقوال:
القول الأول: يحرم اللعب بالشطرنج مطلقا، وإليه ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية، والحنابلة، وهو اختيار الحليمي والروياني من الشافعية، وهو قول علي بن أبي طالب وابن عمر وابن عباس، وأبي هريرة - رضي الله عنه - وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومحمد بن المنكدر ومحمد بن سيرين وعروة بن الزبير وابنه هشام وسليمان بن يسار والشعبي والحسن البصري وربيعة وعطاء.
القول الثاني: أن اللعب بالشطرنج مكروه وهو المعتمد عند الحنفية والشافعية، وقول عند المالكية.
القول الثالث: أن اللعب بالشطرنج مباح، وإليه ذهب ابن حزم الظاهري وأبو يوسف من الحنفية، وهو قول عند المالكية والشافعية، وهو قول جماعة من الصحابة والتابعين.
ينظر: البحر الرائق (٧/ ٩١)، وأسنى المطالب (٤/ ٣٤٣)، والمغني (١٠/ ١٧٢)، والمحلى (٧/ ٥٦٨، ٥٦٩).

على راكب الحمارِ، والصغيرُ على الكبير والقليلُ على الكثير، وإذا التَقَيا ابتدرا. وعن أبي حنيفةَ رضي الله عنه لا يجهر بالرد يعني الجهرَ الكثيرَ، وعن النبي عليه الصلاة والسلام: «إذا سلَّم عليكُم أهلُ الكتابِ فقولوا: وعليكُم»[١] أي وعليكم ما قلتم حيث كان يقول بعضُهم: السامُ عليكم. وروي (لا تبدأ اليهوديَّ بالسلام وإذا بدأك فقل: وعليك)[٢]، وعن الحسن: أنه يجوز أن يقول للكافر وعليك السلامُ دون الزيادة، وقيل: التحيةُ بالأحسن عند كونِ المسلِّم مسلمًا وردُّ مثلِها عند كونِه كافرًا.

﴿**إن الله كان على كل شيء حسيبًا**﴾ فيحاسبكم على كل شيءٍ من أعمالكم التي من جملتها ما أُمرتم به من التحية فحافِظوا على مراعاتها حسبما أُمرتم به.

ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۗ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا ﴿٨٧﴾ ۞فَمَا لَكُمۡ فِي ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيۡنِ وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهۡدُواْ مَنۡ أَضَلَّ ٱللَّهُۖ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا ﴿٨٨﴾ وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗۖ فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ أَوۡلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ﴿٩٠﴾ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلۡفِتۡنَةِ أُرۡكِسُواْ فِيهَاۚ فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا ﴿٩١﴾ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْۚ فَإِن كَانَ مِن قَوۡمٍ عَدُوّٖ لَّكُمۡ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖۖ وَإِن كَانَ مِن قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞ فَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦ

---

(١) أخرجه البخاري (١١/ ٥٠) كتاب الاستئذان، باب: كيف الرد على أهل الذمة بالسلام؟ برقم (٦٢٥٨)، ومسلم (٤/ ١٧٠٥) كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم، برقم (٦/ ٢١٦٣)، من حديث أنس -رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ١٧٠٧): كتاب «السلام»: باب: «النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم» رقم (٦/ ٢١٦٣)، وأبو داود (٢/ ٧٧٣) كتاب «الأدب»: باب «في السلام على أهل الذمة» برقم (٥٢٠٥)، والترمذي (٤/ ١٥٤): كتاب «السير»: باب «ما جاء في التسليم على أهل الكتاب» برقم (١٦٠٢)، وأحمد (٢/ ٢٦٦، ٣٤٦، ٤٥٩)، وعبد الرزاق (١٠/ ٣٩١): كتاب «الجامع»: باب «السلام على أهل الشرك والدعاء لهم» رقم (١٩٤٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/ ٣٤١) كتاب «الكراهية»: باب «السلام على أهل الكفر».

وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾

﴿**الله لا إله إلا هو**﴾ مبتدأٌ وخبرٌ وقولُه تعالى: ﴿**ليجمعنكم إلى يوم القيامةِ**﴾ جوابُ قسم محذوفٍ أي والله ليحشُرَّنكم من قبوركم إلى يوم حساب يومِ القيامةِ، وقيل: إلى بمعنى في والجملةُ القسميةُ إما مستأنفةٌ لا محلَّ لها من الإعراب أو خبرٌ ثانٍ للمبتدأ أو هي الخبرُ، و﴿لا إله إلا هو﴾ اعتراضٌ وقوله تعالى: ﴿**لا ريب فيه**﴾ أي في يوم القيامةِ أو في الجمع حالٌ من يوم أو صفةٌ للمصدر أي جمعًا لا ريب فيه ﴿**ومن أصدقُ من الله حديثًا**﴾ إنكارٌ لأن يكون أحدٌ أصدقَ منه تعالى في وعده وسائرِ أخبارِه وبيانٌ لاستحالته كيف لا والكذِبُ مُحالٌ عليه سبحانه دون غيرِه.

﴿**فما لكم**﴾ مبتدأٌ وخبرٌ، والاستفهامُ للإنكار والنفي، والخطابُ لجميع المؤمنين لكنّ ما فيه من معنى التوبيخِ متوجهٌ إلى بعضهم، وقولُه تعالى: ﴿**في المنافقين**﴾ متعلقٌ إما بما تعلق به الخبرُ، أي أيُّ شيءٍ كائنٌ لكم فيهم أي في أمرهم وشأنِهم، فحُذف المضافُ وأُقيم المضافُ إليه مُقامَه، وإما بما يدل عليه قولُه تعالى: ﴿**فئتين**﴾ من معنى الافتراقِ أي فما لكم تفترقون في المنافقين، وإما بمحذوف وقع حالًا من فئتين أي كائنتين في المنافقين لأنه في الأصل صفةٌ فلما قُدّمت انتصبت على الحال كما هو شأنُ صفاتِ النكراتِ على الإطلاق، أو من الضمير في تفترقون وانتصابُ فئتين عند البصْريين على الحالية من المخاطَبين والعاملُ ما في لكم من معنى الفعلِ، كما في قوله تعالى: ﴿فما لهم عن التذكرة مُعرِضين﴾ [المدثر، الآية ٤٩].

وعند الكوفيين على خبرية كان مُضمرةً أي فما لكم في المنافقين كنتم فئتين، والمرادُ إنكارُ أن يكون للمخاطبين شيءٌ يصحّح اختلافَهم في أمر المنافقين وبيانِ وجوبِ بتِّ القولِ بكفرهم، وإجرائهم مُجرى المجاهرين بالكفر في جميع الأحكامِ. وذكرُهم بعنوان النفاقِ باعتبار وصفِهم السابق.

روي (أنهم قومٌ من المنافقين استأذنوا رسولَ الله عليه الصلاة والسلام في الخروج إلى البدو معتلين باجتواء المدينةِ فلما خرجوا لم يزالوا راحلين مَرْحلةً فمرحلة حتى

لحِقوا بالمشركين، فاختلف المسلمون في أمرهم)[١].

وقيل: هم قوم هاجروا من مكةَ إلى المدينة ثم بدا لهم فرجعوا وكتبوا إلى رسول الله ﷺ إنا على دينك وما أخرَجَنا إلا اجتواءُ المدينةِ والاشتياقُ إلى بلدنا[٢]، وقيل: (هم ناسٌ أظهروا الإسلامَ وقعدوا عن الهجرة)، وقيل: (هم قومٌ خرجوا مع رسول الله ﷺ يوم أُحد ثم رجعوا)، ويأباه ما سيأتي من جعل هِجرتِهم غايةً للنهي عن تولِّيهم، وقيل: هم العُرَنيّون الذين أغاروا على السَّرْح وقتلوا راعيَ رسولِ الله ﷺ ويردّه ما سيأتي من الآيات الناطقةِ بكيفية المعاملة معهم من السلم والحربِ وهؤلاء قد أُخذوا وفُعل بهم ما فُعل من المُثلةِ والقتلِ ولم يُنقلْ في أمرهم اختلافُ المؤمنين.

﴿**والله أركسهم**﴾ حال من المنافقين مفيدةٌ لتأكيد االإنكارِ السابقِ واستبعادِ وقوعِ المنكرِ ببيان وجودِ النافي بعد بيانِ عدمِ الداعي، وقيل: من ضمير المخاطبين والرابطُ هو الواو أي أيُّ شيءٍ يدعوكم إلى الاختلاف في كفرهم مع تحقق ما يوجب اتفاقَكم على كفرهم، وهو أن الله تعالى قد ردهم في الكفر كما كانوا ﴿**بما كسبوا**﴾ بسبب ما كسَبوه من الارتداد واللّحوقِ بالمشركين والاحتيالِ على رسول الله ﷺ، والعائدُ إلى الموصول محذوفٌ، وقيل: ما مصدريةٌ أي بكسبهم، وقيل: معنى أركسهم نَكّسهم بأن صيَّرهم للنار وأصلُ الرِّكسِ ردُّ الشيءِ مقلوبًا، وقرئ[٣] (رَكَّسهم) مشددًا ورَكَسَهم أيضًا مخففًا ﴿**أتريدون أن تهدوا من أضل الله**﴾ تجريدٌ للخطاب وتخصيصٌ له بالقائلين بإيمانهم من الفئتين وتوبيخٌ لهم على زعمهم ذلك وإشعارٌ بأنه يؤدي إلى محاولة المُحالِ الذي هو هدايةُ من أضله الله تعالى، وذلك بأن الحُكمَ بإيمانهم وادعاءِ اهتدائِهم ـ وهم بمعزل من ذلك ـ سعيٌ في هدايتهم وإرادةٌ لها، ووضعُ الموصولِ موضعَ ضميرِ المنافقين لتشديد الإنكارِ وتأكيدِ استحالةِ الهدايةِ بما [ذكر][٤] في حيز الصلةِ.

وتوجيهُ الإنكارِ إلى الإرادة لا إلى متعلَّقها بأن يقالَ: أتهدون إلخ، للمبالغة في إنكاره ببيان أنه مما لا يمكن إرادتُه فضلًا عن إمكان نفسِه، وحملُ الهدايةِ والإضلالِ على الحُكم بهما يأباه قوله تعالى: ﴿**ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلًا**﴾ أي ومن يَخْلُقْ فيه الضلالَ كائنًا من كان فلن تجدَ له سبيلًا من السبل فضلًا عن أن تهدِيَه إليه،

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٩٢) من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي سلمة به.

(٢) ذكره الزمخشري في الكشاف (٢/ ١٢٢) والبغوي في معالم التنزيل (١/ ٤٢٩).

(٣) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣١٣).

(٤) سقط في المخطوط.

وفيه من الإفصاح عن كمال الاستحالةِ ما ليس في قوله تعالى: ﴿ومن يضلل الله فما له من هادٍ﴾ [الرعد، الآية ٣٣. وسورة الزمر، الآية ٢٣ و٣٦. وسورة غافر، الآية ٣٣] ونظائرِه. وحملُ إضلالِه تعالى على حُكمه وقضائِه بالضلال مُخِلٌّ بحسن المقابلة بين الشرطِ والجزاءِ، وتوجيهُ الخطابِ إلى كل واحد من المخاطَبين للإشعار بشمول عدمِ الوجدان للكل على طريق التفصيلِ، والجملةُ إما حالٌ من فاعل تريدون أو تهدوا والرابطُ هو الواو أو اعتراضٌ تذييليٌّ مقرِّرٌ للإنكار السابقِ ومؤكدٌ لاستحالة الهدايةِ فحينئذ يجوز أن يكون الخطابُ لكل أحدٍ ممن يصلُح له من المخاطَبين أولًا ومن غيرهم.

﴿**ودوا لو تكفرون**﴾ كلامٌ مستأنفٌ مسوق لبيان غلوِّهم وتماديهم في الكفر وتصدِّيهم لإضلال غيرِهم إثرَ بيانِ كفرِهم وضلالِهم في أنفسهم، وكلمةُ لو مصدرية غنيةٌ عن الجواب، وهي مع ما بعدها نصبٌ على المفعولية، أي ودّوا أن تكفروا، وقولُه تعالى: ﴿**كما كفروا**﴾ نُصب على أنه نعتٌ لمصدر محذوفٍ أي كفرًا مثلَ كفرِهم، أو حالٌ من ضمير ذلك المصدرِ كما هو رأيُ سيبويهِ وقولُه تعالى: ﴿**فتكونون سواءً**﴾ عطفٌ على تكفرون داخلٌ في حكمه أي ودوا أن تكفروا فتكونوا سواءً مستوِين في الكفر والضلالِ، وقيل: كلمةُ لو على بابها، وجوابُها محذوفٌ كمفعول ودّوا لتقدير ودوا كفرَكم لو تكفرون كما كفروا لسروا بذلك ﴿**فلا تتخذوا منهم أولياءَ**﴾ الفاء جوابُ شرطٍ محذوفٍ وجمع أولياءَ لمراعاة جمعِ المخاطَبين فإن المرادَ نهيُ أن يتخذ واحدٌ من المخاطبين وليًّا واحدًا منهم أي إذا كان حالُهم ما ذكر من وِدادة كفرِكم فلا توالوهم ﴿**حتى يهاجروا في سبيل الله**﴾ أي حتى يؤمنوا ويحققوا إيمانَهم بهجرةٍ كائنةٍ لله تعالى ورسولِه عليه الصلاة والسلام لا لغرض من أغراض الدنيا.

﴿**فإن تولوا**﴾ أي عن الإيمان المؤيَّد بالهجرة الصحيحةِ المستقيمةِ ﴿**فخذوهم**﴾ أي إذا قدَرتم عليهم ﴿**واقتلوهم حيث وجدتموهم**﴾ من الحِلّ والحرم فإن حُكمَهم حكمُ سائرِ المشركين أسرًا وقتلًا ﴿**ولا تتخذوا منهم وليًا ولا نصيرًا**﴾ أي جانبوهم مجانبةً كليةً ولا تقبَلوا منهم وِلايةً ولا نُصرةً إبدًا.

﴿**إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاقٌ**﴾ استثناءٌ من قوله تعالى: ﴿فخذوهم واقتلوهم﴾ [النساء، الآية: ٨٩]، أي إلا الذين يصلون وينتهون إلى قوم عاهدوكم ولم يحاربوكم وهم الأسلميّون (كان رسولُ الله ﷺ وقتَ خروجِه إلى مكةَ قد وادَعَ هِلالَ بنَ عُويمرٍ الأسلميَّ على أنه لا يُعينُه ولا يُعينُ عليه وعلى أن من وَصل

إلى هلالٍ ولجأ إليه فله من الجِوار مثلُ الذي لهلال)[١].

وقيل: هم بنو بكرِ بنِ زيدِ مَناةَ، وقيل: هم خُزاعة.

﴿أو جاءوكم﴾ عطفٌ على الصلة أي أو الذين جاءوكم كافّين عن قتالكم وقتالِ قومِهم. استُثني من المأمور بأخذهم وقتلِهم فريقان: أحدُهما من ترك المحاربين ولحِق بالمعاهَدين، والآخرُ من أتى المؤمنين وكفّ عن قتال الفريقين.

أو على صفةِ قومٍ كأنه قيل: إلا الذين يصلون إلى قوم معاهَدين أو إلى قوم كافّين عن القتال لكم والقتالِ عليكم، والأولُ هوالأظهرُ لما سيأتي من قوله تعالى: ﴿فإن اعتزلوكم﴾ [النساء، الآية: ٩٠] إلخ، فإنه صريحٌ في أن كفَّهم عن القتال أحدُ سَبَبي استحقاقِهم لنفي التعرُّضِ لهم، وقرئ[٢] (جاءوكم) بغير عاطفٍ على أنه صفةٌ بعد صفةٍ أو بيانٌ ليصِلون أو استئنافٌ **﴿حصِرت صدورُهم﴾** حالٌ بإضمار قد بدليل أنه قُرئ (حَصِرَةً[٣] صدورُهم) و(حَصِراتٍ[٤] صدورُهم)، وقيل: هو بيانٌ لجاءوكم وهم بنو مَدلج جاءوا رسولَ الله ﷺ غيرَ مقاتلين، والحصرُ الضيقُ والانقباض.

﴿أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم﴾ أي من أن يقاتلوكم أي لأَنْ يقاتلوكم أو كراهةَ أن يقاتلوكم . . . إلخ **﴿ولو شاء الله لسلطهم عليكم﴾** جملةٌ مبتدأةٌ جاريةٌ مجرىٰ التعليلِ لاستثناء الطائفةِ الأخيرةِ من حكم الأخذِ والقتلِ ونظمِهم في سلك الطائفةِ الأولى الجاريةِ مَجرى المعاهَدين مع عدم تعلّقِهم بنا ولا بمن عاهدونا كالطائفة الأولى، أي لو شاء الله لسلطهم عليكم ببسط صدورِهم وتقويةِ قلوبِهم وإزالةِ الرعبِ عنها **﴿فلقاتلوكم﴾** عقيبَ ذلك ولم يكفّوا عنكم، واللامُ جوابُ لو على التكرير أو الإبدالِ من الأُولى، وقرئ (فلقَتلوكم) بالتخفيف[٥] والتشديد[٦] **﴿فإن اعتزلوكم﴾** ولم يتعرضوا لكم **﴿فلم يقاتلوكم﴾** مع ما علمتم من تمكنهم من ذلك بمشيئة الله عزو وجل

---

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (١/ ٤٦٠).

(٢) قرأ بها: أبي. ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣١٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٨).

(٣) ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١١٠)، والبحر المحيط (٣/ ٣١٧).

(٤) قرأ بها: الحسن. ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣١٧)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٤٣)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣١٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٨).

(٥) قرأ بها: الحسن، ومجاهد.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٣)، والبحر المحيط (٣/ ٣١٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٩).

(٦) قرأ بها: الحسن. ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣١٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٩).

﴿وألقَوْا إليكم السَّلَم﴾ أي الانقيادَ والاستسلام وقرئ[1] بسكون اللام ﴿فما جعل الله لكم عليهم سبيلًا﴾ طريقًا بالأسر أو بالقتل فإن كفَّهم عن قتالكم وأن يقاتلوا قومَهم أيضًا وإلقاءَهم إليكم السَّلَم وإن لم يعاهدوكم كافيةٌ في استحقاقهم لعدم تعرُّضِكم لهم.

﴿ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم﴾ هم قومٌ من أسَد وغطَفانَ كانوا إذا أتَوا المدينةَ أسلموا وعاهَدوا ليأْمَنوا المسلمين فإذا رجعوا إلى قومهم كفروا ونكَثوا عُهودَهم ليأمَنوا قومَهم، وقيل: هم بنو عبدِ الدارِ وكان ديدنَهم ما ذكر.

﴿كلما ردوا إلى الفتنة﴾ أي دُعوا إلى الكفر وقتالِ المسلمين ﴿أُركِسوا فيها﴾ قُلبوا فيها أقبحَ قلْبٍ وأشنَعَه وكانوا فيها شرًا من كل عدو شرِّيرٍ ﴿فإن لم يعتزلوكم﴾ بالكف عن التعرُّض لكم بوجه ما ﴿ويُلقوا إليكم السَّلَم﴾ أي لم يُلْقوا إليكم الصُلْحَ والعهدَ بل نَبَذوه إليكم ﴿ويكفّوا أيديَهم﴾ أي لم يكفّوها عن قتالكم ﴿فخذوهم واقتُلوهم حيث ثقِفتموهم﴾ أي تمكّنتم منهم ﴿وأولئكم﴾ الموصوفون بما ذُكر من الصفات القبيحةِ ﴿جعلنا لكم عليهم سلطانًا مبينًا﴾ حُجةً واضحةً في الإيقاع بهم قتلًا وسبْيًا لظهور عداوتِهم وانكشافِ حالِهم في الكفر والغدرِ وإضرارِهم بأهل الإسلامِ أو تسلطًا ظاهرًا حيث أذِنّا لكم في أخذهم وقتلِهم.

﴿وما كان لمؤمن﴾ أي وما صح له ولا لاقَ بحاله ﴿أن يقتل مؤمنًا﴾ بغير حقٍّ فإن الإيمانَ زاجرٌ عن ذلك ﴿إلا خطأً﴾ فإنه ربما يقع لعدم دخولِ الاحترازِ عنه بالكلية تحت الطاقةِ البشريةِ، وانتصابُه إما على أنه حالٌ أي وما كان له أن يقتلَ مؤمنًا في حال من الأحوال إلا في حال الخطأ أو على أنه المفعولُ له أي وما كان له أن يقتله لعِلّة من العلل إلا للخطأ أو على أنه صفةٌ للمصدر أي إلا قتلًا خطأً، وقيل: إلا بمعنى لا، والتقديرُ وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنًا عمدًا ولا خطأً.

وقيل: ﴿ما كان﴾ نفيٌ في معنى النهي، والاستثناءُ منقطِعٌ أي لكنْ إن قتله خطأً فجزاؤُه ما يُذكر، والخطأُ ما لا يقارِنه القصْدُ إلى الفعل أو إلى الشخص، أو لا يُقصد به زُهوقُ الروحِ غالبًا أو لا يقصد به محظورٌ كرمي مُسلم في صف الكفارِ مع الجهل بإسلامه، وقرئ[2] (خَطاءً) بالمد وخَطًا كعصا بتخفيفِ الهمزة. روي أن عياشَ بنَ

---

(١) قرأ بها: الجحدري.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣١٨).

(٢) قرأ بها: الحسن، والأعمش، والمطوعي.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٣)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٤٤)، والبحر المحيط (٣/ ٣٢١)، =

أبي ربيعةَ وكان أخا أبي جهلٍ لأمّه أسلم وهاجر إلى المدينة خوفًا من أهله وذلك قبل هجرةِ النبي عليه الصلاة والسلام فأقسمَتْ أمُّه لا تأكلُ ولا تشربُ ولا يَأْويها سقفٌ حتى يرجِع فخرج أبو جهلٍ ومعه الحارثُ بنُ زيدِ بنِ أبي أنيسةَ فأتياه وهو في أطم ففتل[1] منه أبو جهل في الذُّروة والغارب وقال: أليس محمدٌ يحثُّك على صلة الرحِم؟ انصرِفْ وبَرَّ أمَّك وأنت على دينك حتى نزل وذهب معهما فلما فسَحا من المدينة كتَفاه وجلَده كلٌّ واحد منهما مائةَ جلدةٍ فقال للحارثِ: هذا أخي فمن أنت يا حارث؟ لله علي إن وجدتك خاليًا أن أقتلَك، وقدِما به على أمه فحلفت لا يُحَلُّ كِتافُه أو يرتدَّ ففعل بلسانه ثم هاجر بعد ذلك، وأسلم الحارثُ وهاجر فلقِيَه عياشُ بظهر قُباءَ ولم يشعُرْ بإسلامه فأنحىٰ عليه فقتله ثم أُخبر بإسلامه فأتى رسولَ الله ﷺ فقال: قتلتُه ولم أشعُرْ بإسلامه فنزلت[2] ﴿**ومن قتل مؤمنًا خطأً فتحريرُ رقبة**﴾ أي فعليه أو فجزاؤُه تحريرُ رقبةٍ أي إعتاقُ نسمةٍ عبّر عنها بها كما يعبّر بالرأس ﴿**مؤمنة**﴾ أي محكومٌ بإسلامها وإن كانت صغيرة ﴿**ودِيةٌ مسلّمة إلى أهله**﴾ مؤدّاةٌ إلى ورثته يقتسِمونها كسائر المواريثِ لقول الضحاك بنِ سفيانَ الكِلابيّ: كتب إليَّ رسولُ الله ﷺ يأمُرني أن أُورّث امرأةَ أشيمَ الضبابيّ[3] من عقْل زوجِها[4].

=
وتفسير القرطبي (٥/ ٣١٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٨٩).

(١) في المخطوط: فقيل.

(٢) أخرجه الطبري (٩/ ٣٣) رقم (١٠٠٩٢)، من طريق أسباط عن السدي.
- وذكره ابن هشام في سيرته (٢/ ٩٣)، رقم (٤٩٠).
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٣٩، ٣٤٠) للواحدي في أسباب النزول عن الكلبي، وللثعلبي في تفسيره من غير سند.
- قلت: ويشهد له ما أخرجه البيهقي في الدلائل (٢/ ٤٥٩، ٤٦٠) من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب مرسلًا.

(٣) هو أشيم الضبابي: قتل في حياة النبي ﷺ، وله ذكر في: تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١٢٣)، وأسد الغابة (١/ ٢٥١).

(٤) أخرجه أبو داود (٣/ ١٢٩-١٣٠) رقم (٢٩٢٧)، كتاب الفرائض باب: في المرأة ترث من دية زوجها، والترمذي (٤/ ٢٧) رقم (١٤١٥)، كتاب: الديات، باب: ما جاء في المرأة هل ترث من دية زوجها، وابن ماجه (٢/ ٨٨٣) رقم (٢٦٤٢)، كتاب الديات، باب: الميراث من الدية، والنسائي في الكبرى (٤/ ٧٨) رقم (٦٣٦٣)، كتاب الفرائض باب: توريث المرأة من دية زوجها، وسعيد بن منصور (١/ ١٢٠)، رقم (٢٩٦)، باب: ميراث المرأة من دية زوجها.
كلهم من طريق سعيد بن المسيب.
- وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم.

﴿**إلا أن يصدقوا**﴾ أي إلا أن يتصدق أهلُه عليه سمِّي العفوُ عنها صدقةً حثًا عليه وتنبيهًا على فضله، وعن النبي عليه الصلاة والسلام: «كلُّ معروفٍ صدقةٌ»[١].

وقرئ[٢] (إلا أن يتصدقوا) وهو متعلقٌ بعليه أو بمُسلّمة أي تجب الديةُ أو يسلِّمها إلى أهله إلا وقت تصدقِهم عليه فهو في محل النصبِ على الظرفية أو إلا حالَ كونِهم متصدِّقين عليه فهو حالٌ من الأهل أو القاتلِ ﴿**فإن كان**﴾ أي المقتولُ ﴿**من قوم عدو لكم**﴾ كفارٍ محاربين ﴿**وهو مؤمن**﴾ ولم يَعْلم به القاتلُ لكونه بين أظهُرِ قومِه بأن أسلم فيما بينهم ولم يفارقْهم أو بأن أتاهم بعدما فارقهم لِمُهمٍّ من المهمات.

﴿**فتحرير رقبة مؤمنة**﴾ أي فعلى قاتله الكفارةُ دون الديةِ إذ لا وِراثة بينه وبين أهلِه لأنهم محارَبون ﴿**وإن كان**﴾ أي المقتولُ المؤمنُ ﴿**من قوم**﴾ كفرَة ﴿**بينكم وبينهم ميثاقٌ**﴾ أي عهدٌ مؤقتٌ أو مؤبدٌ ﴿**فدية**﴾ أي فعلى قاتله ديةٌ ﴿**مسلّمة إلى أهله**﴾ من أهل الإسلامِ إن وجدوا. ولعل تقديمَ هذا الحكمِ هاهنا مع تأخيره فيما سلف للإشعار بالمسارعة إلى تسليم الديةِ تحاشيًا عن توهّم نقضِ الميثاقِ ﴿**وتحرير رقبة مؤمنة**﴾ كما هو حكمُ سائرِ المسلمين، ولعل إفرادَه بالذكر مع اندراجه في حكم ما سبق من قوله تعالى: ﴿ومن قتل مؤمنًا خطأً﴾ إلخ، لبيان أن كونَه فيما بين المعاهَدين لا يمنع وجوبَ الديةِ كما منعه كونُه فيما بين المحاربين، وقيل: المرادُ بالمقتول الذميُّ أو المعاهَدُ لئلا يلزَمَ التكرارُ بلا فائدةٍ ولا التوريثُ بين المسلمِ والكافر، وقد عرفت عدمَ لزومِهما.

﴿**فمن لم يجدْ**﴾ أي رقبةً ليُحرِّرها بأن لم يملِكْها ولا ما يُتوصّل به إليها من الثمن ﴿**فصيام**﴾ أي فعليه صيامُ ﴿**شهرين متتابعين**﴾ لم يتخللْ بين يومين من أيامهما إفطارٌ ﴿**توبةً**﴾ نُصب على أنه مفعولٌ له أي شُرع لكم ذلك توبةً أي قَبولًا لها، من تاب الله عليه إذا قبِل توبتَه، أو مصدرٌ مؤكدٌ لفعل محذوفٍ، أي تاب عليكم توبةً، وقيل: على أنه حالٌ من الضمير المجرورِ في عليه بحذف المضافِ أي فعليه صيامُ شهرين حالَ كونِه ذا توبةٍ، وقولُه تعالى: ﴿**من الله**﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع صفةً لتوبةً أي كائنةً منه

---

(١) جاء من طريق جابر ومن طريق حذيفة، فأما طريق جابر فأخرجه البخاري (١٢/ ٦١)، حديث (٦٠٢١)، كتاب الأدب، باب: كل معروف صدقة.

وأما طريق حذيفة:

فأخرجه مسلم (٤/ ٩٨)، حديث (٥٢-١٠٠٥)، كتاب الزكاة باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.

(٢) قرأ بها: أبي، وعبد الله بن مسعود.

ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٢٤)، وتفسير الطبري (٩/ ٣٨)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٢٣).

تعالى ﴿وكان الله عليمًا﴾ بجميع الأشياءِ التي من جملتها حالُه ﴿حكيمًا﴾ في كل ما شرَع وقضىٰ من الشرائع والأحكامِ التي من جملتها ما شرعه في شأنه.

﴿ومن يقتل مؤمنًا متعمدًا﴾ لمّا بيّن حُكمَ القتلِ خطأً وفصَّل أقسامَه الثلاثةَ عقّب ذلك ببيان القتلِ عمدًا خلا أن حكمَه الدنيويَّ لما بُيِّن في سورة البقرةِ اقتُصر هاهنا على حُكمه الأخرويِّ. روي أن مِقْيَسَ بنَ صُبَابةَ الكِنانيَّ[١] وكان قد أسلم هو وأخوه هشامٌ وجَد أخاه قتيلًا في بني النجارِ، فأتىٰ رسولَ الله ﷺ وذكر له القصةَ فأرسل عليه السلام معه زهيرَ بنَ عِياضٍ الفِهريَّ[٢] وكان من أصحاب بدرٍ إلى بني النجار يأمرُهم بتسليم القاتلِ إلى مقيسٍ ليقتصَّ منه إن علموه وبأداء الديةِ إن لم يعلموه، فقالوا: سمعًا وطاعةً لله تعالى ولرسوله عليه السلام ما نعلم له قاتلًا ولكنا نؤدّي دِيتَه فأتَوْه بمائة من الإبل فانصَرفا راجعَيْن إلى المدينة حتى إذا كانا ببعض الطريقِ أتى الشيطانُ مِقْيَسًا فوسوس إليه فقال: أتقبل دِيةَ أخيك فيكونَ مَسَبَّةً عليك؟ اقتُل الذي معك فيكونَ نفسًا بنفس وفضلَ الديةِ فتغفّل الفِهريَّ فرماه بصخرة فشدَخَه ثم ركِب بعيرًا من الإبل واستاق بقيتَها راجعًا إلى مكةَ كافرًا وهو يقول: [الطويل]

قتلتُ به فِهرًا وحمّلتُ عَقْلَه سَراةَ بني النجارِ أصحابَ قارعِ
وأدركتُ ثأري واضطجعتُ موسّدًا وكنت إلى الأوثان أولَ راجعِ[٣]

فنزلت[٤]، وهو الذي استثناه رسولُ الله ﷺ يوم الفتحِ ممن أمّنه فقُتل وهو متعلِّقٌ بأستار الكعبةِ.

---

(١) هو: مقيس بن صبابة قدم من مكة مسلما، فيما يظهر، فالتقى برسول الله ﷺ فقال له: يا رسول الله اجئتك مسلما، وجئتك أطلب دية أخي، قتل خطأ، فأمر له رسول الله ﷺ بدية أخيه هشام بن صبابة، فأقام عند رسول الله غير كثير، ثم عدا على قاتل أخيه فقتله ثم خرج إلى مكة مرتدا.
ينظر: السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٨٥)، وفتح المغيث للسخاوى (٤/ ٨٤).

(٢) هو: زهير بن عياض الفهري روى عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره بسنده إلى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال أرسل النبي ﷺ مقيس بن صبابة إلى بني النجار ومعه زهير بن عياض الفهري من المهاجرين وكان من أهل بدر وأحد فجمعوا لمقيس دية أخيه فلما صارت الدية إليه وثب على زهير بن عياض فقتله وارتد إلى الشرك وأخرجه الطبراني وهو إسناد ضعيف لكن روى ابن جرير من طريق حجاج عن بن جريج عن عكرمة أن رجلا من الأنصار قتل أخا مقيس بن صبابة فأعطاه النبي ﷺ الدية.
ينظر: الإصابة (٢/ ٥٧٨)، وأسد الغابة (٢/ ٣١٦).

(٣) البيتان لمقيس بن صبابة في لسان العرب ٨/ ٢٥١ (فرع) وتاج العروس ٢١/ ٤٨٥ (فرع).

(٤) ينظر: «معالم التنزيل» (١/ ٤٦٤).

وقوله تعالى: ﴿متعمدًا﴾ حالٌ من فاعل يقتل، وروي عن الكسائي سكونُ التاءِ كأنه فر من توالي الحركات ﴿**فجزاؤه**﴾ الذي يستحقه بجنايته ﴿**جهنمُ**﴾ وقولُه تعالى: ﴿**خالدًا فيها**﴾ حالٌ مقدرةٌ من فاعل فعلٍ مقدرٍ يقتضيه المقامُ كأنه قيل: فجزاؤه أن يدخُلَ جهنَّم خالدًا فيها، وقيل: هو حالٌ من ضمير يجزاها.

وقيل: من مفعول جازاه، وأُيّد ذلك بأنه أنسبُ بعطف ما بعده عليه لموافقته له صيغةً، ولا يخفى أن ما يُقدّر للحال أو للعطف عليه حقُّه أن يكون مما يقتضيه المقامُ اقتضاءً ظاهرًا ويدل عليه الكلامُ دَلالةً بينةً، وظاهرٌ أن كونَ جزائِه ما ذُكر لا يقتضي وقوعَ الجزاءِ ألبتةَ كما ستقف عليه حتى يُقدَّرَ يُجزاها أو جازاه بطريق الإخبارِ عن وقوعه.

وأما قولُه تعالى: ﴿**وغضب الله عليه**﴾ فمعطوفٌ على مقدر يدل عليه الشرطيةُ دِلالةً واضحةً كأنه قيل بطريق الاستئنافِ تقريرًا وتأكيدًا لمضمونها: حكمُ الله بأن جزاءَه ذلك وغضِب عليه أي انتقم منه ﴿**ولعنه**﴾ أي أبعده عن الرحمة بجعل جزائِه ما ذكر.

وقيل: هو وما بعده معطوفٌ على الخبر بتقدير أنّ، وحملُ الماضي على معنى المستقبلِ كما في قوله تعالى: ﴿ونُفِخَ في الصور﴾ [الكهف، الآية ٩٩. ويس، الآية ٥١. والزمر، الآية ٦٨. وقّ، الآية ٢٠] ونظائرِه أي فجزاؤُه جهنمٌّ وأن يغضَبَ الله عليه إلخ.

﴿**وأعد له**﴾ في جهنم ﴿**عذابًا عظيمًا**﴾ لا يقادَر قَدْرُه ولِما ترى في الآية الكريمةِ من التهديد الشديدِ والوعيد الأكيدِ وفنونِ الإبراق والإرعادِ وقد تأيدت بما رُوي من الأخبار الشِّداد كقوله عليه الصلاة والسلام: «والذي نفسي بيده لَزَوالُ الدُّنيا عند الله أهونُ من قتلِ مؤمن»(١) وقوله عليه الصلاة والسلام: «لو أن رجلًا قُتل بالمشرق وآخَرُ

---

(١) أخرجه النسائي (٧/ ٨٢) كتاب تحريم الدم، باب: تعظيم الدم، والترمذي حديث رقم (١٣٩٥) والبيهقي في السنن (٨/ ٢٢، ٢٣) كتاب الجنايات، باب: تحريم القتل عن عبد الله بن عمرو- رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم»، وعزاه المنذري في الترغيب (٣/ ٢٥٧) (٣٥٨٩) لمسلم ولم أجده عنده واقتصر الحافظ في التلخيص (٤/ ١٤) (١٦٧٨) على عزوه للنسائي والترمذي، وروى النسائي (٧/ ٨٣) كتاب تحريم الدم، باب: تعظيم الدم، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٣٤٥) (٥٣٤٢) عن بريدة عن النبي ﷺ قال: «لقتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا» وأشار المنذري لتضعيفه في الترغيب والترهيب (٣/ ٢٥٧) (٣٥٩٠)، وعزاه السيوطي في الدر (٢/ ٣٥٤) لابن عدي والبيهقي في الشعب فقط، وابن ماجه (٢/ =

رضِي بالمغرب لأشرَكَ في دمه»[١] وقوله عليه الصلاة والسلام: «من أعان على قتل مؤمنٍ ولو بشَطْر كلمةٍ جاء يوم القيامةِ مكتوبٌ بين عينيه آيسٌ من رحمة الله تعالى»[٢] وبنحو ذلك من القوارع تمسكت الخوارجُ والمعتزلةُ بها في خلود مَنْ قتل المؤمنَ عمدًا في النار ولا مُتمَسَّك لهم فيها إلا لِما قيل من أنها في حق المستحِلِّ كما هو رأيُ عِكرِمةَ وأضرابِه بدليل أنها نزلت في مقيسِ بنِ صبابةَ الكِناني المرتدِّ حسبما مرت

= ٨٧٤) كتاب الديات/ باب التغليظ في قتل مسلم (٢٦١٩) حدثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا مروان بن جناح عن أبي الجهم الجوزجاني عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق».

والبيهقي في الشعب (٤/ ٣٤٥) (٥٣٤٥) من طريق الوليد بن مسلم قال حدثنا روح بن جناح والصواب ما وقع عند ابن ماجه.

لأن (روح) بن جناح قال الحافظ في «التهذيب» (٣/ ٢٩٢): «روى له الترمذي وابن ماجه حديثا واحدًا متنه: فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد». ا هـ.

فيتبين من كلام الحافظ أن الذي في مسند حديث ابن ماجه إنما هو مروان وليس (روح) وهو يروي عن أبي الجهم كما قال الحافظ في التهذيب (١٠/ ٩٠).

والحديث حسن المنذري في الترغيب (٣/ ٢٥٦) (٣٥٨٨)- إسناده فقال: رواه ابن ماجه بإسناد حسن ورواه البيهقي والأصبهاني ، وزاد فيه: «ولو أن أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم الله النار» ا هـ.

وعزاه السيوطي في الدر (٢/ ٣٥٥) لابن عدي.

(١) قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٤٥): غريب جدًا.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢/ ٨٧٤) كتاب الديات: باب التغليظ في قتل مسلم ظلمًا حديث (٦٢٢٠) والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٨٢) والبيهقي (٨/ ٢٢) كلهم من طريق يزيد بن أبي زياد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعًا ومن هذا الوجه أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٠٤) وقال : لا يصح ففيه يزيد قال ابن المبارك: ارم به وقال النسائي: متروك، وقال أحمد بن حنبل: ليس هذا الحديث بصحيح، وقال أبو حاتم بن حبان : هذا حديث موضوع لا أصل له من حديث الثقات. ا هـ.

وقال العقيلي: يزيد قال البخاري: منكر الحديث.

وقال الترمذي: ضعيف الحديث. ا هـ.

وللحديث شواهد كثيرة من حديث عمر بن الخطاب وابن عباس وأبي سعيد الخدري أوردها كلها ابن الجوزي في الموضوعات وحكم عليها بالوضع.

وتعقبه السيوطي في «اللآلئ» (٢/ ١٨٦-١٨٨) بشواهد من حديث ابن عمر والزهري مرسلًا تخرج الحديث من دائرة الحكم عليه بالوضع.

وقد أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٦/ ٧٢-فيض) رقم (٨٤٧١) عن أبي هريرة معزوًا لابن ماجه ورمز له بالضعف.

حكايتُه فإن العبرةَ بعموم اللفظِ لا بخصوص السببِ بل لأن المرادَ بالخلود هو المكثُ الطويلُ لا الدوامُ لتظاهر النصوصِ الناطقةِ بأن عصاةَ المؤمنين لا يدوم عذابُهم.

وما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: «أنه لا توبةَ لقاتل المؤمنِ عمدًا»[١] وكذا ما روي عن سفيانَ أن أهلَ العلم كانوا إذا سُئلوا قالوا: لا توبةَ له[٢] ـ محمول على الاقتداء بسنة الله تعالى في التشديد والتغليظِ وعليه يُحمل ما روي عن أنس رضي الله تعالى عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «أبىٰ الله أن يجعل لقاتل المؤمنِ توبة»[٣] كيف لا وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلًا سأله: ألِقاتلِ المؤمنِ توبةٌ؟ قال: لا، وسأله آخَرُ؟ ألقاتل المؤمن توبةٌ؟ فقال: نعم، فقيل له: قلت لذلك كذا ولهذا كذا، قال: كان الأولُ لم يقتُلْ بعد فقلت ما قلت كيلا يقتُلَ وكان هذا قد قتل فقلت له ما قلت لئلا ييأسَ[٤].

وقد روي عنه جوازُ المغفرةِ بلا توبة أيضًا حيث قال في قوله تعالى: ﴿فجزاؤه جهنمُ﴾، هي جزاؤُه فإن شاء عذبه وإن شاء غفر له[٥]، ورُوي مرفوعًا عن النبي ﷺ أنه قال: «هو جزاؤُه إن جازاه»[٦] وبه قال عونُ بنُ عبدِ اللَّهِ وبكرُ بنُ عبدِ اللَّه المزني وأبو صالح قالوا: قد يقول الإنسانُ لمن يزجُره عن أمر إن فعلتَه فجزاؤُك القتلُ

---

(١) أخرجه البخاري (٩/ ٤٣٩) رقم (٤٧٦٤)، كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿والذين يدعون مع الله﴾ الآية، والواحدي في تفسيره (٢/ ٩٩)، وابن أبي شيبة (٥/ ٤٣٥)، رقم (٢٧٧٥٣)، كتاب الديات، باب: من قال: للقائل توبة.
كلهم من طرق عن ابن عباس.
- وعزا الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٤٣)- شاهدًا لهذا الحديث لابن عدي في الكامل من طريق ابن عمر مرفوعًا إلى النبي ﷺ.
- وروى الواحدي في تفسيره (٢/ ٩٧) من طريق حميد عن أنس عن النبي ﷺ قال «أبى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة».

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٦) كتاب النفقات، باب: أصل تحريم القتل من القرآن.

(٣) أخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٦/ ١٣٦) برقم (٢١٦٤)، والطبراني كما في كنز العمال (١٥/ ٣١) من حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٩/ ٣٦٢).
وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦٢٩) وعزاه لعبد بن حميد والنحاس في ناسخه.

(٥) ذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٢٧) وعزاه إلى ابن المنذر عن ابن عباس -رضي الله عنهما- موقوفًا عليه.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ١٠٣٨) برقم (٥٨١٩) من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعًا.

والضربُ ثم إن لم يجازِه بذلك لم يكن ذلك منه كذبًا.

قال الواحدي: والأصلُ في ذلك أن الله [عز وجل][(١)] يجوزُ أن يُخلِفَ الوعيدَ وإن امتنع أن يُخلِف الوعد. بهذا وردت السنة عن رسول الله ﷺ في حديث أنسٍ رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال: «من وعده الله تعالى على عمله ثوابًا فهو مُنجِزُه له، ومن أوعده على عمله عِقابًا فهو بالخيار»[(٢)].

والتحقيقُ أنه لا ضرورة إلى تفريع ما نحن فيه على الأصل المذكورِ لأنه إخبارٌ منه تعالى بأن جزاءَه ذلك لا بأنه يجزيه بذلك. كيف لا وقد قال الله تعالى: ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾ [الشورى، الآية ٤٠] ولو كان هذا إخبارًا بأنه تعالى يجزي كلَّ سيئةٍ بمثلها لعارضه قوله تعالى: ﴿ويعفوا عن كثير﴾ [الشورى، الآية ٣٠. والمائدة، الآية ١٥].

﴿**يا أيها الذين آمنوا**﴾ إثرَ ما بيّن حكمَ القتلِ بقسميه وأن ما يُتصوّر صدورُه عن المؤمن إنما هو القتلُ خطأً شرَعَ في التحذير عما يؤدي إليه من قلة المبالاةِ في الأمور ﴿**إذا ضربتم في سبيل الله**﴾ أي سافرتم في الغزو، ولِمَا في إذا من معنى الشرطِ صُدِّر قولُه تعالى: ﴿**فتبيّنوا**﴾ بالفاء، فاطلُبوا بيانَ الأمرِ في كل ما تأتُون وما تذرون ولا تعجَلوا فيه بغير تدبرٍ ورويّة، وقرئ[(٣)] (فتثبّتوا) أي اطلُبوا إثباته وقوله تعالى: ﴿**ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلامَ**﴾ نهيٌ عما هو نتيجةٌ لترك المأمورِ به وتعيينٌ لمادّة مُهمّةٍ من الموادّ التي يجب فيها التبيينُ، وقرئ[(٤)] (السِّلْمَ) بغير ألف وبكسر السين وسكون

---

(١) في المخطوط: تعالى.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦/ ٦٦) برقم (٣٣١٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٨/ ٢٤٠) برقم (٨٥١٦) من حديث أنس -رضي الله عنه، قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٥٣): «رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه سهيل بن أبي حزم، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٣) قرأ بها: حمزة، والكسائي، والحسن، والأعمش، وعبد الله بن مسعود، ويحيى بن وثاب، وطلحة، وعيسى، والطبري.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٣)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٤٥)، والإملاء للعكبري (١/ ١١١)، والبحر المحيط (٣/ ٣٢٨)، والتيسير للداني ص (٩٧)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٦)، والحجة لأبي زرعة ص (٢٠٩)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٤)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٤- ٣٩٥)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٩١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٩٤)، والمعاني للفراء (١/ ٢٨٣)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥١).

(٤) قرأ بها: عاصم، وأبان بن زيد، وأبو رجاء، والبخاري.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٤٤٦)، والإملاء للعكبري (١/ ١١١)، والبحر المحيط (٣/ ٣٢٨)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٣٨)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٩٤).

اللام أي لا تقولوا بغير تدبرٍ[1] لمن حياكم بتحية الإسلامِ أو لمن ألقىٰ إليكم مقاليدَ الاستسلام والانقيادِ ﴿لست مؤمنًا﴾ وإنما أظهرتَ ما أظهرتَ متعوِّذًا بلِ اقبَلوا منه ما أظهره وعاملوه بموجبه.

وقرئ[2] (مُؤمَنًا) بالفتح أي مبذولًا لك الأمانُ، وهذا أنسبُ بالقراءتين الأخيرتين، والاقتصارُ على ذكر تحيةِ الإسلام في القراءة الأولى مع كونها مقرونةً بكلمتي الشهادةِ كما سيأتي في سبب النزول للمبالغة في النهي والزجرِ والتنبيهِ على كمال ظهورِ خطئِهم ببيان أن تحية الإسلامِ كانت كافيةً في المُكافّة والانزجارِ عن التعرض لصاحبها فكيف وهي مقرونةٌ بهما.

وقوله تعالى: ﴿تبتغون عرض الحياة الدنيا﴾ حال من فاعل لا تقولوا منبئ عما يحملُهم على العَجَلة وتركِ التأنّي لكن لا على أن يكون النهيُ راجعًا إلى القيد فقط كما في قولك: لا تطلُبَ العلمَ تبتغي به الجاهَ، بل إليهما جميعًا أي لا تقولوا له ذلك حالَ كونِكم طالبين لمالِه الذي هو حُطامٌ سريعُ النفادِ، وقولُه تعالى: ﴿فعند الله مغانمُ كثيرة﴾ تعليلٌ للنهي عن ابتغاء مالِه بما فيه من الوعد الضِّمني كأنه قيل: لا تبتغوا مالَه فعند الله مغانمُ كثيرةٌ يُغنِمُكموها فيغنيكم عن ارتكاب ما ارتكبتموه.

وقولُه تعالى: ﴿كذلك كنتم من قبل فمنّ الله عليكم﴾ تعليلٌ للنهي عن القول المذكورِ، ولعل تأخيرَه لما فيه من نوع تفصيل ربما يُخِلُّ تقديمُه بتجاوب أطرافِ النظم الكريم، مع ما فيه من مراعاة المقارنةِ بين التعليلِ السابقِ وبين ما عُلِّل به كما في قَوله تعالى: ﴿يومَ تبيضُّ وجوهٌ وتسودُّ وجوهٌ فأما الذين اسودت وجوهُهم﴾ [آل عمران، الآية ١٠٦] . . . إلخ.

وتقديمُ خبرِ كان للقصر المقيّدِ لتأكيد المشابهةِ بين طرفي التشبيهِ، وذلك إشارةٌ إلى الموصول باعتبار اتصافِه بما في حيز الصلةِ والفاء في فمن للعطف على كنتم أي مثلَ ذلك الذي ألقى إليكم السلامَ كنتم أيضًا في بدء إسلامِكم لا يظهرُ منكم للناس غيرُ ما ظهر منه لكم من تحية الإسلام ونحوِها فمنّ الله عليكم بأن قبل منكم تلك المرتبةَ وعصَم بها دماءَكم وأموالَكم ولَم يأمُرْ بالتفحُّص عن سرائركم، والفاءُ في قوله

---

(١) في المخطوط: تأمل.

(٢) قرأ بها: أبو جعفر، وعلي، وابن عباس، وعكرمة، وأبو العالية، ويحيى بن يعمر، ومحمد بن علي الباقر، وعيسى بن وردان، وابن جماز.
ينظر: إتحاف الفضلاء ص (١٩٣)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٤٦)، والإملاء للعكبري (١/ ١١١)، والبحر المحيط (٣/ ٣٢١)، والتبيان للطوسي (٣/ ٢٩٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٩٤).

تعالى: ﴿فتبينوا﴾ فصيحةٌ أي إذا كان الأمرُ كذلك فاطلُبوا بيانَ هذا الأمرِ البيِّنِ وقيسوا حالَه بحالكم وافعلوا به ما فُعل بكم في أوائلِ أمورِكم من قَبول ظاهرِ الحالِ من غير وقوفٍ على تواطُؤِ الظاهرِ والباطنِ.

هذا هو الذي تقتضيه جزالةُ التنزيلِ وتستدعيه فخامةُ شأنِه الجليلِ، و﴿مَنْ﴾ حسِبَ أن المعنى أولُ ما دخلتم في الإسلام سُمعت من أفواهكم كلمةُ الشهادةِ فحصَّنَتْ دماءَكم وأموالَكم ـ من غير انتظارِ الاطلاعِ على مواطأة قلوبِكم لألسنتكم فمنّ الله عليكم بالاستقامة والاشتهارِ بالإيمان والتقدّمِ فيه، وأنْ صِرْتم أعلامًا فيه، فعليكم أن تفعلوا بالداخلين في الإسلام كما فُعل بكم وأن تعتبروا ظاهِرَ الإسلامِ في الكف ولا تقولوا إلخ ـ فقد أبعدَ عن الحق، لأن المرادَ كما عرفتَ بيانُ أن تحصينَ الدماءِ والأموالِ حُكمٌ مترتِّبٌ على ما فيه المماثلةُ بينه وبينهم من مجرد التفوُّه بكلمة الشهادةِ وإظهارِ أن ترتُّبَه عليه في حقهم يقتضي ترتبه عليه في حقه أيضًا إلزامًا لهم وإظهارًا لخطئهم.

ولا يخفىٰ أن ذلك إنما يتأتّىٰ بتفسيرٍ منه تعالى عليهم المترتب على كونهم مثلَه بتحصين دمائِهم وأموالِهم حسبما ذكر حتى يظهرَ عندهم وجوبُ تحصينِ دمِه ومالِه أيضًا بحكم المشاركةِ فيما يوجبه، وحيث لم يفعل ذلك بل فسّره به لم يبقَ في النظم الكريمِ ما يدل على ترتب تحصينِ دمائِهم وأموالِهم على ما ذكر فمِنْ أين له أن يقول: فحصَّنَت دماءَكم وأموالَكم حتى يتأتى البيانُ وارتكابُ تقديرِه بناءً على اقتضاء ما ذُكر في تفسير المنِّ إياه بناءً على أساس واهٍ؟ كيف لا وإنما ذِكرُه بصدد التفسيرِ وإن كان أمرًا متفرعًا على ما فيه المماثلةُ مبنيًّا عليه في حقهم لكنه ليس بحكم أريد إثباتُه في حقه بناءً على ثبوته في حقهم كالتحصين المذكورِ حتى يستحقَّ أن يُتعرَّض له ولا بأمر له دخلٌ في وجوب اعتبارِ ظاهرِ الإسلامِ من الداخلين فيه حتى يصِحَّ نظمُه في سلك ما فُرِّع عليه قولُه: فعليكم أن تفعلوا . . . الخ.

وحملُ الكلامِ على معنى أنكم في أول الأمرِ كنتم مثلَه في قصور الرتبة في الإسلام فمنّ الله عليكم وبلغتم هذه الرتبةَ العاليةَ منه فلا تستقصروا حالتَه نظرًا إلى حالتكم هذه بل اعتدّوا بها نظرًا إلى حالتكم السابقةِ ـ يردُّه أن قتلَه لم يكن لاستقصار إسلامِه بل لتوهم عدمِ مطابقةِ قلبِه للسانه فإن الآيةَ الكريمةَ نزلت في شأن مِرْداسِ بنِ نهيكٍ[١] من أهل فدَك وكان قد أسلم ولم يُسلمْ من قومه غيرُه فغزتْهم سريةٌ

---

(١) هو: مرداس بن نهيك الضمري وقيل ابن عمرو وقيل إنه أسلمي وقيل غطفاني والأول أرجح ذكره ابن عبد البر وغيره

=

لرسول الله ﷺ عليهم غالبُ بنُ فَضالةَ[١] الليثي فهربوا وبقيَ مرداسٌ لثقته بإسلامه فلما رأى الخيلَ ألجأ غنمَه إلى عاقول من الجبل وصعِد فلما تلاحقوا وكبّروا كبّر وقال: لا إلٰه إلا الله محمدٌ رسول الله السلامُ عليكم فقتله أسامةُ بنُ زيدٍ[٢] واستاق غنمَه فأخبروا رسولَ الله ﷺ فوجَد وجْدًا شديدًا وقال: «قتلتموه إرادةَ ما معه» فقال أسامةُ: إنه قال بلسانه دون قلبِه وفي رواية إنما قالها خوفًا من السلاح، فقال عليه الصلاة والسلام: «هلا شقَقْتَ عن قلبه» وفي رواية «أفلا شقَقْتَ عن قلبه» ثم قرأ الآيةَ على أسامةَ فقال: يا رسولَ الله استغفِرْ لي، فقال: «كيف بلا إلٰه إلا الله» قال أسامة: فما زال عليه الصلاة والسلام يعيدُها حتى ودِدتُ أن لم أكن أسلمتُ إلا يومئذ، ثم استغفرَ لي وقال: «أعتِقْ رقبة»[٣]. وقيل: نزلت في رجل قال: يا رسول الله كنا نطلُب القومَ وقد هزمهم الله تعالى فقصَدْتُ رجلًا فلما أحسَّ بالسيف قال: إني مسلمٌ فقتلتُه، فقال رسولُ الله! ﷺ: «أقتلتَ مسلمًا؟ قال: إنه كان متعوّذًا، فقال عليه الصلاة والسلام: «أفلا شقَقْتَ عن قلبه»[٤].

= ينظر: الإصابة (٦/ ٧٤)، وأسد الغابة (٦/ ٥١٤).

(١) هو: غالب بن عبد الله بن فضالة بن عبد الله أحد بني ليث بن بكر يقال إنه قدم مرو وكان ولي خراسان زمن معاوية ولاه زياد وقال أبو جعفر الطبري في تاريخه استعمل زياد بن أبي سفيان سنة ثمان وأربعين على خراسان غالب بن فضالة وكانت له صحبة قلت وسياق نسبه من عند ابن الكلبي أصح فإنه أعرف بذلك من غيره كما أن غيره أعرف منه بالأخبار وإنما أتى اللبس من ذكر فضالة في سياق نسبه وليس هو فيه، والله سبحانه وتعالى أعلم.
ينظر: الإصابة (٥/ ٣١٨)، وأسد الغابة (٤/ ٣٥٨).

(٢) هو: أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، أبو محمد وأبو زيد، الأمير حِبُّ رسول الله ﷺ وابن حبه وابن حاضنته أم أيمن، له مائة وثمانية وعشرون حديثًا، أمَّره النبي ﷺ على جيش فيهم أبو بكر وعمر، وشهد مؤتة، قالت عائشة: من كان يحب الله ورسوله فليحب أسامة، توفي بوادي القرى - وقيل: بالمدينة - سنة أربع وخمسين عن خمس وسبعين سنة.
ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (١/ ٦٦)، وتهذيب التهذيب (١/ ٢٠٨)، وسير أعلام النبلاء (٢/ ٤٩٦)، وتقريب التهذيب (١/ ٥٢).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٩/ ٧٨) حديث (١٠٢٢١) من طريق أسباط عن السدي.
- وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٤٩) للثعلبي في تفسيره، من رواية الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس.
وأصل الحديث أخرجه مسلم (١٥٨/ ٩٦) كتاب الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، برقم (١٥٨/ ٩٦)، من حديث أسامة بن زيد -رضي الله عنهما.

(٤) ذكره السمرقندي في «بحر العلوم» (١/ ٤١٣) من رواية شهر بن حوشب، عن جندب بن سفيان، عن رجل من بجيلة... به.

﴿إن الله كان بما تعملون﴾ من الأعمال الظاهرةِ والخفيةِ وبكيفياتها ﴿خبيرًا﴾ فيجازيكم بحسبها إن خيرًا فخيرٌ وإن شرًا فشرٌّ فلا تتهاونوا في القتل واحتاطوا فيه، والجملةُ تعليلٌ لما قبلها بطريق الاستئنافِ وقرئ[1] بفتح (إن) على أنها معمولُه لـ(فتبينوا) أو على حذف لامِ التعليل.

لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ۞ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ ۖ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓاْ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ وَلَا تَهِنُواْ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُواْ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾

﴿لا يستوي القاعدون﴾ بيانٌ لتفاوت طبقاتِ المؤمنين بحسب تفاوتِ درجاتِ مساعيهم في الجهاد بعد ما مر من الأمر به وتحريضِ المؤمنين عليه ليأنفَ القاعدُ عنه ويترفَّعَ بنفسه عن انحطاط رتبتِه فيهتزّ له رغبةً في ارتفاع طبقتِه، والمرادُ بهم الذين أُذِن لهم في القعود عن الجهاد اكتفاءً بغيرهم. قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: هم القاعدون عن بدْر والخارجون إليها، وهو الظاهرُ الموافقُ لتاريخ النزولِ لا ما روي

---

(١) ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١١١)، والبحر المحيط (٣/ ٣٣٠).

عن مقاتل من أنهم الخارجون إلى تبوك، فإنه مما لا يوافقه التاريخُ ولا يساعده الحالُ إذا لم يكن للمتخلّفين يومئذ هذه الرخصةُ.

وقولُه تعالى: ﴿**من المؤمنين**﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا من القاعدين أي كائنين من المؤمنين وفائدتُها الإيذانُ من أول الأمرِ بعدم إخلالِ وصفِ القعودِ بإيمانهم، والإشعارُ بعلة استحقاقِهم لما سيأتي من الحُسنى ﴿**غيرُ أولي الضرر**﴾ صفةٌ للقاعدين لجَريانه مَجرىٰ النكرةِ حيث لم يُقصَدْ به قومٌ بأعيانهم، أو بدلٌ منه.

وقرئ[1] بالنصب على أنه حالٌ منه أو استثناء، وبالجر على أنه صفةٌ للمؤمنين أو بدلٌ منه والضررُ المرضُ أو العاهةُ من عمىً أو عرَجٍ أو زَمانةٍ أو نحوها، وفي معناه العجزُ عن الأُهبة. عن زيد بن ثابت[2] رضي الله تعالى عنه أنه قال: كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فغشِيَتْه السكينةُ فوقعت فخِذُه على فخذي حتى خشِيتُ أن ترُضَّها ثم سُرِّيَ عنه فقال: «اكتبْ» فكتبتُ ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون﴾ فقال ابنُ أمِّ مكتومٍ وكان أعمى: يا رسول الله وكيف بمن لا يستطيع الجهادَ من المؤمنين فغشيتْه السكينةُ كذلك ثم سُرِّي عنه فقال: «اكتب» ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين غيرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾[3].

---

(١) قرأ بها: نافع، وابن عامر، والكسائي، وعاصم، وخلف، وزيد بن ثابت، وأبو جعفر، وشيبة، وأبو الزناد، وشبل، وأبو عبيد، والطبري، وأبو طاهر، وابن الهادي.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٣)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٤٧)، والإملاء للعكبري (١/ ١١١)، والبحر المحيط (٣/ ٣٣٠)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٠٠)، والتيسير للداني ص (٩٧)، وتفسير الطبري (٩/ ٨٥)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٤٤)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٦)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٠)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩١)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٦، ٣٩٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٩٦)، والمعاني للأخفش (١/ ٢٤٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٩٤)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥١).

(٢) هو: زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان، كاتب الوحي وأحد نجباء الأنصار، شهد بيعة الرضوان، وقرأ على النبي ﷺ، وجمع القرآن في عهد الصديق. وولي قسم غنائم اليرموك. له اثنان وتسعون حديثًا. قال يحيى بن سعيد: لما مات زيد قال أبو هريرة: مات خير الأمة. توفي سنة خمس وأربعين، وقيل: سنة ثمان، وقيل: سنة إحدى وخمسين.
ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (١/ ٣٥٠)، وتهذيب التهذيب (٣/ ٣٩٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٢/ ١٤-١٥) كتاب الجهاد: باب في الرخصة في القعود من العذر حديث (٢٥٠٧) وأحمد (٥/ ١٩٠-١٩١) والحاكم (٢/ ٨١-٨٢) والطبراني في «الكبير» (٥/ ١٣٢) رقم (٤٨٥١) كلهم من طريق أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت قال: كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فغشيته السكينة فوقعت فخذ رسول الله ﷺ على فخذي فما وجدت شيئًا أثقل من فخذ رسول الله ﷺ ثم سري عنه فقال: اكتب فكتبت في كتف ﴿لا يستوى القاعدون ... سبيل الله﴾ إلى =

....

=

آخر الآية فقام ابن أم مكتوم - وكان رجلا أعمى - لما سمع فضيلة المجاهدين فقال: يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟

فلما قضى كلامه غشيت رسول الله ﷺ السكينة فوقعت فخذه على فخذي ووجدت من ثقلها في المرة الثانية كما وجدت في المرة الأولى ثم سري عن رسول الله ﷺ فقال: اقرأ يا زيد فقرأت ﴿لا يستوي القاعدون من المؤمنين﴾ فقال رسول الله ﷺ: ﴿غير أولي الضرر﴾ الآية كلها.

قال زيد : فأنزلها الله وحدها فألحقتها والذي نفسي فكأني أنظر إلى ملحقها عند صدع في كتف.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦١) وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وابن سعد وابن المنذر وابن الأنباري.

وللحديث شواهد من حديث البراء بن عازب وسهل بن سعد وابن عباس وزيد بن أرقم والفلتان بن عاصم.

حديث البراء:

أخرجه البخاري (٦/ ٥٣) كتاب الجهاد: باب قول الله عز وجل: ﴿لا يستوى ... الضرر﴾ حديث (٢٨٣١)، (٨/ ١٠٨) كتاب التفسير : باب ﴿لا يستوى القاعدون من المؤمنين﴾ حديث (٤٥٩٣)، (٤٥٩٤) ، (٨/ ٦٣٨-٦٣٩) كتاب فضائل القرآن: باب كاتب النبي ﷺ حديث (٤٩٩٠) ومسلم (٣/ ١٥٠٨) كتاب الإمارة: باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين حديث (١٤١/ ١٨٩٨) والترمذي (٥/ ٢٢٥) كتاب التفسير: باب سورة النساء حديث (٣٠٣١) والنسائي (٦/ ١٠) كتاب الجهاد: باب فضل المجاهدين على القاعدين، وأحمد (٤/ ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٩٠)والطيالسي (٢/ ١٧- منحة) رقم (١٩٤٣) والطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٢٩) وأبو يعلى (٣/ ٢٦٩) رقم (١٧٢٥) والواحدي في «أسباب النزول» (ص١٣١) والبيهقي (٩/ ٢٣): باب من اعتذر بالضعف والزمانة كلهم من طريق أبي إسحاق عن البراء بن عازب به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

والحديث ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٣٦١) وزاد نسبته إلى ابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في «المصاحف» والبغوي في معجمه.

تنبيه: فات الإمام السيوطي في هذا الحديث أن يعزوه إلى مسلم وهو في صحيحه كما تقدم في أثناء التخريج.

- حديث سهل بن سعد:

أخرجه البخاري (٨/ ١٠٨) كتاب التفسير: باب ﴿لا يستوي ... سبيل الله﴾ حديث (٤٥٩٢) والترمذي (٥/ ٢٢٦) كتاب التفسير: باب سورة النساء حديث (٣٠٣٣) والنسائي (٦/ ٩) كتاب الجهاد: باب فضل المجاهدين على القاعدين حديث (٣٠٩٩) والبغوي في «شرح السنة» (٧/ ٨٧- بتحقيقنا) كلهم من طريق الزهري عن سهل بن سعد أنه رأى مروان ابن الحكم في المسجد فأقبلت حتى جلست إلى ابنه فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أملى عليه ﴿لا يستوى ... سبيل الله﴾ وجاءه ابن أم مكتوم وهو يمليها عليَّ قال: يا رسول الله والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت- وكان أعمى - فأنزل الله على رسول الله ﷺ وفخذه على فخذي فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي ثم سري عنه فأنزل الله: ﴿غير أولى الضرر﴾.

=

﴿والمجاهدون﴾ إيرادُهم بهذا العنوانِ دون الخروجِ المقابلِ لوصف المعطوفِ عليه كما وقع في عبارة ابنِ عباس رضي الله تعالى عنهما وكذا تقييدُ المجاهدةِ بكونها ﴿في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم﴾ لمدحهم بذلك والإشعارِ بعلة استحقاقِهم لعلو المرتبةِ مع ما فيه من حسن موقعِ السبيلِ في مقابلة القعودِ وتقديمِ القاعدين في الذكر، والإيذانِ من أول الأمرِ بأن القصورَ الذي يُنبئ عنه عدمُ الاستواءِ من جهتهم لا من جهة مقابليهم، فإن مفهومَ عدمِ الاستواءِ بين الشيئين المتفاوتين زيادةً ونُقصانًا وإن جاز اعتبارُه بحسب زيادةِ الزائدِ لكن المتبادِرَ اعتبارُه بحسب قصورِ القاصر، وعليه

= وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح هكذا روى غير واحد عن الزهري عن سهل ابن سعد نحو هذا وروى معمر عن الزهري هذا الحديث عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت وفي هذا الحديث رواية رجل من أصحاب النبي ﷺ عن رجل من التابعين رواه سهل بن سعد عن مروان بن الحكم ومروان لم يسمع من النبي ﷺ ا هـ.

- حديث ابن عباس.

أخرجه الترمذي (٥/ ٢٢٥) كتاب التفسير: باب سورة النساء حديث (٣٠٣٢) والبيهقي (٩/ ٤٧) كتاب السير: باب النفير وما يستدل له على أن الجهاد فرض على الكفاية، كلاهما من طريق ابن جريج عن عبد الكريم عن مقسم عن ابن عباس أنه قال: ﴿لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر﴾ عن بدر والخارجون إلى بدر لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم إنا أعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت: ﴿لا يستوي القاعدون درجة﴾ الآية فهؤلاء القاعدون غير أولي الضرر.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.

- حديث زيد بن أرقم:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥/ ١٩٠) رقم (٥٠٥٣) من طريق أبي إسحاق عن زيد بن أرقم قال: لما نزلت ﴿لا يستوي ... سبيل الله﴾ جاء ابن مكتوم فقال: يا رسول الله أما لي رخصة؟ قال: «لا» قال ابن أم مكتوم: اللهم إني ضرير فرخص لي فأنزل الله ﴿غير أولي الضرر﴾ فأمر رسول الله ﷺ بكتابتها.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١٢): ورجاله ثقات.

- حديث الفلتان بن عاصم:

أخرجه أبو يعلى (٣/ ١٥٦-١٥٧) رقم (١٥٨٣) وابن حبان (١٧٣- موارد) والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣٣٤) رقم (٨٥٦) والبزار (٣/ ٤٥-كشف) رقم (٢٢٠٣) كلهم من طريق عبد الواحد بن زياد ثنا عاثم بن كليب حدثني أبي عن الفلتان بن عاصم قال: كنا عند النبي ﷺ فأنزل عليه، وكان إذا أنزل عليه دام بصرُهُ مفتوحة عيناه، وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله. قال: فكنا نعرف ذلك منه. فقال للكاتب: «اكتب: ﴿لا يستوي ... سبيل الله﴾ قال: فقام الأعمى فقال: يا رسول الله، ما ذنبنا؟ فأنزل الله . فقلنا للأعمى: إنه ينزل على النبي ﷺ فخاف أن يكون ينزل عليه شيء من أمره، فبقى قائما يقول: أعوذ بغضب رسول الله : قال: فقال النبي ﷺ للكاتب : اكتب: ﴿غير أولى الضرر﴾.

قولُه تعالى: ﴿هل يستوي الأعمى والبصيرُ أم هل تستوي الظلماتُ والنورُ﴾ [الرعد، الآية ١٦] إلى غير ذلك.

وأما قولُه تعالى: ﴿هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾ [الزمر، الآية ٩] فلعل تقديمَ الفاضلِ فيه لأن صلتَه ملكةٌ لصلة المفضولِ.

وقولُه عز وجل: ﴿**فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة**﴾ استئنافٌ مَسوقٌ لتفصيل ما بين الفريقين من التفاضل المفهوم من ذكر عدم استوائِهما إجمالًا ببيان كيفيتِه وكمِّيتِه مبنيٌّ على سؤال ينساق إليه المقالُ كأنه قيل: كيف وقع ذلك؟ فقيل: فضّل الله إلخ، وأما تقديرُ ما لهم لا يستوون فإنما يليق بجعل الاستئنافِ تعليلًا لعدم الاستواءِ مَسوقًا لإثباته، وفيه تعكيس ظاهرٌ فإن الذي يحِقُّ أن يكونَ مقصودًا بالذات إنما هو بيانُ تفاضُلِ الفريقين على درجات متفاوتة، وأما عدمُ استوائِهما فقُصارى أمرِه أن يكون توطئةً لذكره، ولامُ (المجاهدين) و(القاعدين) للعهد، فقيدُ كونِ الجهادِ في سبيل الله معتبرٌ في الأول كما أن قيدَ عدمِ الضررِ معتبرٌ في الثاني، و﴿درجة﴾ نُصب على المصدرية لوقوعها موقعَ المرَّةِ من التفضيل أي فضل الله تفضيلةً أو على نزع الخافضِ أي بدرجة.

وقيل: على التمييز، وقيل: على الحالية من المجاهدين أي ذوي درجةٍ وتنوينُها للتفخيم.

وقوله تعالى: ﴿**وكلاً**﴾ مفعولٌ أولُ لما يعقُبه قُدّم عليه لإفادة القصرِ تأكيدًا للوعد أي كلَّ واحدٍ من المجاهدين والقاعدين ﴿**وعد الله الحسنى**﴾ أي المثوبةَ الحسنى وهي الجنةُ لا أحدَهما فقط كما في قوله تعالى: ﴿وأرسلناك للناس رسولًا﴾ [النساء، الآية ٧٩] على أن اللامَ متعلقةٌ بـ (رسولًا) والجملةُ اعتراضٌ جيء به تداركًا لما عسى [أن][1] يُوهِمَهُ تفضيلُ أحدِ الفريقين على الآخَر من حرمانِ المفضولِ، وقولُه عز وجل: ﴿**وفضل الله المجاهدين على القاعدين**﴾ عطفٌ على قوله تعالى: ﴿فضل الله﴾ إلخ، واللامُ في الفريقين مُغْنيةٌ لهما عن ذكر القيودِ التي تُركت على سبيل التدريج وقوله تعالى: ﴿**أجرًا عظيمًا**﴾ مصدرٌ مؤكّدٌ لـ (فضّل) على أنه بمعنى أَجَر، وإيثارُه على ما هو مصدرٌ من فعله للإشعار بكون ذلك التفضيلِ أجر لأعمالهم، أو مفعولٌ ثانٍ له بتضمينه معنى الإعطاءِ أي أعطاهم زيادةً على القاعدين أجرًا عظيمًا، وقيل: هو منصوبٌ بنزع الخافضِ أي فضّلهم بأجر عظيم.

---

(١) سقط في المخطوط.

وقولُه تعالى: ﴿درجاتٍ﴾ بدلٌ من (أجرًا) بدلَ الكلِّ مبينٌ لكمية التفضيلِ، وقوله تعالى: ﴿منه﴾ متعلق بمحذوف وقعَ صفةً لـ (درجاتٍ) دالةً على فخامتها وجلالةِ قدْرِها أي درجاتٍ كائنةً منه تعالى.

قال ابن محيريز: هي سبعون درجةً ما بين كلِّ درجتين عدْوُ الفرسِ الجوادِ المُضْمرِ سبعين خريفًا. وقال السدي: هي سبعُمائةِ درجةٍ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ في الجنةِ مائةَ درجةٍ أعدها الله تعالى للمجاهدين في سبيله [ما][1] بين الدرجتين كما بين السماءِ والأرضِ»[2] ويجوز أن يكونَ انتصابُ درجاتٍ على المصدرية كما في قولك: ضربه أسواطًا أي ضرباتٍ كأنه قيل: فضّلهم تفضيلات، وقوله تعالى: ﴿ومغفرةً﴾ بدلٌ من (أجرًا) بدلَ البعضِ لأن بعضَ الأجرِ ليس من باب المغفرة، أي مغفرةً لما فَرَط منهم من الذنوب التي لا يكفرها سائرُ الحسناتِ التي يأتي بها القاعدون أيضًا حتى تُعدَّ من خصائصهم.

وقولُه تعالى: ﴿ورحمةً﴾ بدل الكلِّ من (أجرًا) ومثلُه (درجاتٍ) ويجوز أن يكون انتصابُهما بإضمار فعلِهما أي غَفَر لهم مغفرةً ورحِمَهم رحمة.

هذا ولعل تكريرَ التفضيلِ بطريق العطفِ المنبئ عن المغايرة، وتقييدَه تارةً بدرجة وأخرى بدرجاتٍ مع اتحاد المفضّلِ والمفضلِ عليه حسبما يقتضيه الكلامُ ويستدعيه حسنُ الانتظام إما لتنزيل الاختلاف العنوانيِّ بين التفضيلين وبين الدرجةِ والدرجاتِ منزلةَ الاختلافِ الذاتي تمهيدًا لسلوك طريقِ الإبهامِ ثم التفسيرِ رَوْمًا لمزيد التحقيقِ والتحريرِ كما في قوله تعالى: ﴿ولما جاء أمرُنا نجينا هودًا والذين آمنوا معه برحمةٍ منا ونجّيناهم من عذاب غليظ﴾ [هود، الآية ٥٨] كأنه قيل: فضّل الله المجاهدين على القاعدين درجةً لا يقادَر قدرُها ولا يُبلَغُ كُنهُها وحيث كان تحقّقُ هذا البونِ البعيدِ بينهما مُوهِمًا لحِرمان القاعدين قيل: وكلا وعد الله الحسنى ثم أريد تفسيرُ ما أفاده التنكيرُ بطريق الإبهامِ بحيث يقطَعُ احتمالَ كونِه للوِحْدة فقيل ما قيل، ولله درُّ شأنِ التنزيلِ وإما للاختلافِ بالذات بين التفضيلين وبين الدرجةِ والدرجاتِ على أن المرادَ بالتفضيل الأولِ ما خوّلهم الله تعالى عاجلًا في الدنيا من الغنيمة والظَّفَر والذِكْرِ الجميلِ الحقيقِ بكونه درجةً واحدةً وبالتفضيل الثاني ما أنعم به في الآخرة من

---

(١) سقط في المخطوط.

(٢) أخرجه البخاري (٦/ ٨٧) كتاب الجهاد: باب درجات المجاهدين في سبيل الله، حديث (٢٧٩٠) من حديث أبي هريرة.

الدرجات العاليةِ الفائتةِ للحصر، كما ينبئ عنه تقديمُ الأولِ وتأخيرُ الثاني وتوسيطُ الوعدِ بالجنة بينهما كأنه قيل: و[1] فضّلهم عليهم في الدنيا درجةً واحدةً، وفي الآخرة درجاتٍ لا تحصى، وقد وُسِّط بينهما في الذكر ما هو متوسِّط بينهما في الوجود أعني الوعدَ بالجنة توضيحًا لحالهما ومسارعةً إلى تسلية المفضولِ والله سبحانه أعلم.

هذا ما بين المجاهدين وبين القاعدين غيرِ أولي الضررِ، وأما أولو الضررِ فهم مساوون للمجاهدين عند القائلين بمفهوم الصفةِ وبأن الاستثناءَ من النفي إثباتٌ، وأما عند من لا يقول بذلك فلا دِلالة لعبارة النصِّ عليه وقد رُوي عن رسول الله ﷺ «لقد خلّفتم في المدينة أقوامًا ما سِرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم»[2] وهم الذين صحّت نياتُهم ونصَحَتْ جيوبُهم وكانت أفئدتُهم تهوى إلى الجهاد، وبهم ما يمنعهم من المسير من ضرر أو غيره. وبعبارة أخرى «إن في المدينة لأقوامًا ما سِرتم من مسير ولا قطعتم من وادٍ إلا كانوا معكم فيه» قالوا: يا رسولَ الله وهم بالمدينة؟ قال: «نعم وهم بالمدينة حبَسهم العُذرُ»[3].

قالوا: هذه المساواة مشروطة بشريطة أخرى سوى الضرر قد ذكرت في قوله تعالى: ﴿ليس على الضعفاء ولا على المرضى﴾ [التوبة، الآية: ٩١] إلى قوله: ﴿إذا نصحوا لله ورسوله﴾ [التوبة، الآية ٩١].

وقيل: القاعدون الأُوَلُ هم الأضراءُ والثاني غيرُهم وفيه من تفكيك النظمِ الكريمِ ما لا يخفى، ولا ريب في أن الأضّراءَ أفضلُ من غيرهم درجةً كما لا ريب في أنهم دون المجاهدين بحسب الدرجةِ الدنيوية **﴿وكان الله غفورًا رحيمًا﴾** تذييلٌ مقرِّرٌ لما وَعَد من المغفرة والرحمة.

﴿إن الذين توفاهم الملائكة﴾ بيانٌ لحال القاعدين عن الهجرة بعد بيانِ حالِ القاعدين عن الجهاد، و(توفاهم) يحتمل أن يكون ماضيًا ويؤيده قراءةُ[4] من قرأ (توفتْهم) وأن يكون مضارعًا قد حُذف منه إحدى التاءينِ وأصلُه تتوفاهم على حكاية

---

(١) سقط في المخطوط.

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٥١٨) كتاب الإمارة، باب: ثواب من حبسه حديث (١٥٩/ ١٩١١) من حديث جابر.

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ٤٦٩) كتاب المغازي، حديث (٤٤٢٣) من حديث أنس بن مالك.

(٤) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٣٤)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٢).

الحالِ الماضيةِ والقصدِ إلى استحضار صورتِها، ويعضُده قراءةُ من قرأ[1] (تُوَفاهم) على مضارع وُفِّيَتْ بمعنى أن الله تعالى يُوفيّ الملائكةَ أنفسهم فيتوفّونها أي يمكنهم من استيفائها فيستوفونها ﴿ظالمي أنفسِهم﴾ حالٌ من ضمير (تَوَفاهم) فإنه وإن كان مضافًا إلى المعرفة إلا أنه نكرةٌ في الحقيقة لأن المعنى على الانفصال وإن كان موصولًا في اللفظ كما في قوله تعالى: ﴿غيرَ محلي الصيد﴾ [المائدة، الآية ١] و﴿هديًا بالغ الكعبة﴾ [المائدة، الآية ٩٥] و﴿ثاني عطفه﴾ [الحج، الآية ٩] أي مُحلّين الصّيدَ وبالغًا الكعبةَ وثانيًا عِطْفَه كأنه قيل: ظالمين أنفسَهم وذلك بترك الهجرةِ واختيارِ مجاورةِ الكفارِ الموجبةِ للإخلال بأمور الدينِ فإنها نزلت في ناس من أهل مكةَ قد أسلموا ولم يهاجروا حين كانت الهجرةُ فريضة ﴿قالوا﴾ أي الملائكةُ عليهم السلام للمُتوفَّيْن تقريرًا لهم بتقصيرهم في إظهار إسلامِهم وإقامةِ أحكامِه من الصلاة ونحوها وتوبيخًا لهم بذلك ﴿فيمَ كنتم﴾ أي في أي شيءٍ كنتم من أمور دينِكم ﴿قالوا﴾ استئنافٌ مبنيٌّ على سؤال نشأ من حكاية سؤالِ الملائكةِ، كأنه قيل: فماذا قالوا في الجواب؟ فقيل: قالوا: متجانِفين عن الإقرار الصريح بما هم فيه من التقصير متعلِّلين بما يوجبه على زعمهم ﴿كنا مستضعَفين في الأرض﴾ أي في أرض مكةَ عاجزين عن القيام بمواجب الدينِ فيما بين أهلِها ﴿قالوا﴾ إبطالًا لتعللهم وتبكيتًا لهم ﴿ألم تكن أرضُ الله واسعةً فتهاجروا فيها﴾ إلى قطر منها تقدِرون فيه على إقامة أمورِ الدينِ كما فعله من هاجر إلى المدينة وإلى الحبشة، وأما حملُ تعلُّلِهم على إظهار العجزِ عن الهجرة وجعلُ جوابِ الملائكةِ تكذيبًا لهم في ذلك فيرده أن سببَ العجز عنها لا ينحصر في فُقدان دار الهجرةِ بل قد يكون لعدم الاستطاعةِ للخروج بسبب الفقرِ أو لعدم تمكينِ الكفَرة منه فلا يكون بيانُ سعةِ الأرضِ تكذيبًا لهم وردًّا عليهم بل لا بد من بيان استطاعتِهم أيضًا حتى يتم التبكيتُ، وقيل: كانت الطائفةُ المذكورةُ قد خرجت مع المشركين إلى بدرٍ منهم أبو قيسُ بنُ الفاكِهِ بنِ المغيرةِ[2] وأبو قيسُ بنُ الوليدِ بنِ المغيرة[3] وأشباهُهما فقُتلوا فيها فضَرَبت الملائكةُ وجوهَهم وأدبارَهم،

---

(١) قرأ بها: إبراهيم.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٣٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ٩٨)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٤).

(٢) هو: أبو قيس بن الفاكه بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم. من بني مخزوم قال ابن إسحاق: وأبو قيس بن الفاكه بن المغيرة قتله علي بن أبي طالب ويقال قتله عمار بن ياسر فيما قال ابن هشام ينظر: السيرة النبوية (٣/ ١٩٠)، وسيرة بن إسحاق (٣/ ٢٩٠).

(٣) هو: أبو قيس بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم =

وقالوا لهم ما قالوا فيكون ذلك منهم تقريعًا وتوبيخًا لهم بما كانوا فيه من مساعدة الكَفَرةِ وانتظامِهم في عسكرهم، ويكون جوابُهم بالاستضعاف تعلّلًا بأنهم كانوا مقهورين تحت أيديهم وأنهم أخرجوهم كارهين فرُدَّ عليهم بأنهم كانوا بسبيل من الخلاص عن قهرهم متمكّنين من المهاجرة ﴿**فأولئك**﴾ الذين حُكِيت أحوالُهم الفظيعةُ ﴿**مأواهم**﴾ أي في الآخرة ﴿**جهنم**﴾ كما أن مأواهم في الدنيا دارُ الكفرِ لتركهم الفريضةَ المحتومةَ فـ (مأواهم) مبتدأٌ و(جهنمُ) خبرُه، والجملةُ خبرٌ لـ (أولئك)، وهذه الجملةُ خبرُ (إن) والفاءُ فيه لتضمُّن اسمِها معنى الشرطِ.

وقولُه تعالى: ﴿قالوا فيمَ كنتم﴾ [النساء، الآية: ٩٧] حالٌ من (الملائكة) بإضمار (قد) عند من يشترطه، أو هو الخبرُ والعائدُ منه محذوفٌ أي قالوا لهم، والجملةُ المصدرةُ بالفاء معطوفةٌ عليه مستنتَجَةٌ منه ومما في حيّزه ﴿**وساءت مصيرًا**﴾ أي مصيرهم أي جهنم.

وفي الآية الكريمةِ إرشادٌ إلى وجوب المهاجرةِ من موضع لا يتمكن الرجلُ من إقامة أمورِ دينِه بأي سبب كان.

وعن النبيِّ ﷺ: «مَنْ فرَّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شِبْرًا من الأرض استوجَبتْ له الجنة وكان رفيقَ أبيه إبراهيمَ ونبيِّه محمدٍ عليهما الصلاة والسلام»[1].

﴿**إلا المستضعفين**﴾ استثناءٌ منقطعٌ لعدم دخولِهم في الموصول وضميرِه والإشارةِ إليه. و(مِنْ) في قوله تعالى: ﴿**من الرجال والنساء والولدان**﴾ متعلقةٌ بمحذوف وقع حالًا من (المستضعفين) أي كائنين منهم، وذِكرُ الوِلدان إن أريد بهم المماليكُ أو المراهقون ظاهرٌ، وأما إن أريد بهم الأطفالُ فللمبالغة في أمر الهجرةِ والإيذانِ بأنها بحيث لو استطاعها غيرُ المكلّفين لوجبت عليهم، والإشعارِ بأنهم لا محيصَ لهم عنها ألبتةَ تجب عليهم إذا[2] بلغوا حتى كأنها واجبةٌ عليهم قبل البلوغِ لو استطاعوا وأن قوَّامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى أمكنت.

وقوله تعالى: ﴿**لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلًا**﴾ صفةٌ (للمستضعفين) فإن ما فيه من اللام ليس للتعريف، أو حالٌ منه أو من الضمير المستكنِّ فيه، وقيل: تفسيرٌ

= ينظر: السيرة النبوية (٣/ ١٩٠)، وسيرة ابن إسحاق (٣/ ٢٩٠).

(١) عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٥١) للثعلبي في تفسير سورة العنكبوت من طريق عباد بن منصور الناجي عن الحسن.

(٢) في ط: كما.

لنفس المستضعفين لكثرة وجوهِ الاستضعافِ، واستطاعةُ الحيلةِ وُجدانُ أسبابِ الهجرةِ ومباديها، واهتداءُ السبيلِ معرفةُ طريقِ الموضع المهاجَرِ إليه بنفسه أو بدليل **﴿فأولئك﴾** إشارةٌ إلى المستضعفين الموصوفين بما ذُكر من صفات العجزِ **﴿عسى الله أن يعفوَ عنهم﴾** جيء بكلمة الإطماع ولفظِ العفوِ إيذانًا بأن الهجرةَ من تأكُّدِ الوجوبِ بحيث ينبغي أن يُعدَّ تركُها ممن تحقق عدمُ وجوبِها عليه ذنبًا يجب طلبُ العفوِ عنه رجاءً وطمعًا لا جزمًا وقطعًا **﴿وكان الله عفوًا غفورًا﴾** تذييلٌ مقررٌ لما قبله.

﴿ومن يهاجرْ في سبيل الله يجد في الأرض مراغَمًا كثيرًا﴾ ترغيبٌ في المهاجَرَة وتأنيسٌ لها أي يجدْ فيها متحوَّلًا ومهاجَرًا وإنما عبّر عنه بذلك تأكيدًا للترغيب لما فيه من الإشعار بكون ذلك المتحوَّلِ بحيث يصل فيه المهاجرُ من الخير والنعمةِ إلى ما يكون سببًا لرغم أنفِ قومِه الذين هاجرهم، و(الرُّغمُ) الذلُّ والهوانُ وأصلُه لصوقُ الأنفِ بالرَّغام وهو التراب، وقيل: يجد فيها طريقًا يراغِمُ بسلوكه قومَه أي يفارقهم على رَغم أنوفِهم **﴿وسعةً﴾** أي من الرزق **﴿ومن يخرج من بيته مهاجرًا إلى الله ورسوله ثم يدركْه الموتُ﴾** أي قبل أن يصل إلى المقصِد وإن كان ذلك خارج بابِه كما ينبئ عنه إيثارُ الخروجِ من بيته على المهاجَرة، وهو عطفٌ على فعل الشرطِ وقرئ[1] بالرفع على أنه خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ، وقيل: هو حركةُ الهاءِ نُقلت إلى الكاف على نية الوقفِ، كما في قوله: [الرجز]

مــن عَــنَــزِيٍّ ســبَــنـي لــم أضــرِبُــهْ عــجــبــتُ والــدهــرُ كــثــيــرٌ عــجــبُــهْ[2]

وقرئ[3] بالنصب على إضمار (أنْ) كما في قوله: [الوافر]

---

(١) قرأ بها: طلحة بن سليمان، والنخعي.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١١٢)، والبحر المحيط (٣/ ٣٣٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٤)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٥).

(٢) ويروى الرجز هكذا:
يـا عـجـبا والـدهـر جم عـجـبه مـن عـنـزيٌّ سبَّنـى لـم أضـربـه
وهو لزياد العجم في ديوانه، ص (٤٥)، والدرر (٦/ ٣٠٣)، ولسان العرب (١٢/ ٥٥٤) (لمم)، وشرح شواهد الإيضاح، ص (٢٨٦)، وشرح شواهد الشافية، ص (٢٦١)، والكتاب (٤/ ١٨٠)، وتاج العروس (لوم)، وبلا نسبة في شرح عمدة الحافظ، ص (٩٧٤)، وسر صناعة الإعراب (١/ ٣٨٩)، وشرح المفصل (٩/ ٧٠)، والمحتسب (١/ ١٩٦).

(٣) قرأ بها: الحسن بن أبي الحسن، ونبيح، والجراح.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١١٢)، والبحر المحيط (٣/ ٣٣٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٤)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٥).

.... وألحقُ بالحجاز فأستريحا[١]

﴿فقد وقع أجره على الله﴾ أي ثبت ذلك عنده تعالى ثبوتَ الأمرِ الواجبِ.

روي (أن رسولَ الله ﷺ لما بَعث بالآيات المتقدمةِ إلى مسلمي مكةَ قال جُندُبُ بنُ ضَمْرةَ[٢] لبنيه وكان شيخًا كبيرًا: احمِلوني فإني لستُ من المستضعفين وإني لأهتدي الطريقَ والله لا أبيتُ الليلةَ بمكةَ فحمَلوه على سرير متوجِّهًا إلى المدينة فلما بلغ التنعيمَ أشرفَ على الموت فصفق بيمينه على شماله ثم قال: اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايُعك على ما بايعك رسولُك فمات حميدًا فبلغ خبرُه أصحابَ رسولِ الله ﷺ فقالوا: لو تُوفيَ بالمدينة لكان أتمَّ أجرًا فنزلت[٣]. قالوا: كلُّ هجرةٍ في غرض دينيٍّ من طلبِ علمٍ أو حجٍّ أو جهادٍ أو نحو ذلك فهي هجرةٌ إلى الله عز وجل وإلى رسوله عليه الصلاة والسلام.

﴿وكان الله غفورًا﴾ مبالِغًا في المغفرة فيغفرُ له ما فَرَط منه من الذنوب التي من جملتها القعودُ عن الهجرة إلى وقت الخروجِ ﴿رحيمًا﴾ مبالِغًا في الرحمة فيرحَمُه بإتمام ثوابِ هجرتِه.

---

(١) عجز بيت وصدره:
سأتركُ منزلي لبني تميم ....
وهو للمغيرة ابن حبناء في خزانة الأدب (٨/ ٥٢٢)، والدرر (١/ ٢٤٠)، (٤/ ٧٩)، وشرح شواهد المغني ص (٤٩٧)، والمقاصد النحوية (٤/ ٣٩٠)، وبلا نسبة في الدرر (٥/ ١٣٠)، والمحتسب (١/ ١٩٧)، ومغني اللبيب (١/ ١٧٥)، والمقرب (١/ ٢٦٣).

(٢) هو: جندب بن ضمرة بن أبي العاص الجندعي الضمري أو الليثي قال ابن إسحاق في السيرة عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن رجال من قومه قالوا لما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة فكان جندع بن ضمرة بن أبي العاص رجلا مسلما فاستبطأ فذكر الحديث في قوله لبنيه أخرجوني من مكة فخرج مهاجرا فمات في الطريق فأنزل الله فيه: ﴿ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله﴾ الآية هذا هو المشهور عن ابن إسحاق ورواه حماد بن سلمة عن ابن إسحاق فقال جندب بن ضمرة وبذلك جزم الواقدي.
ينظر: الإصابة (١/ ٥١٥)، والاستيعاب (١/ ٢٥٧).

(٣) عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٥١) للواحدي في أسباب النزول.
- وأخرجه الطبراني في الكبير (١١/ ٢٧٢)، رقم (١١٧٠٩).
وأبو يعلى في مسنده (٥/ ٨١) رقم (٢٧٧٩)، كلاهما من طريق عكرمة.
- عن ابن عباس بنحوه موقوفًا.
- وذكره الهيثمي في المجمع (٧/ ١٣)، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

[الصلاة في الضرورات]

﴿وإذا ضربتم في الأرض﴾ شروعٌ في بيان كيفيةِ الصلاةِ عند الضروراتِ من السفر ولقاءِ العدوِّ والمرضِ والمطرِ، وفيه تأكيدٌ لعزيمة المهاجِرِ على المهاجَرة وترغيبٌ له فيها لما فيه من تخفيف المؤنةِ، أي إذا سافرتم أيَّ مسافرةٍ كانت ولذلك لم يُقيَّد بما قُيِّد به المهاجَرة ﴿فليس عليكم جُناحٌ﴾ أي لا حرجَ [ولا] مأثَمَ ﴿أن تقصروا﴾ أي في أن تقصُروا، والقصرُ خلافُ المدِّ يقال: قصَرْت الشيءَ أي جعلته قصيرًا بحذف بعض أجزائِه أو أوصافِه، فمُتعلَّقُ القصرِ حقيقةً إنما هو ذلك الشيءُ لا بعضُه فإنه متعلَّقُ الحذفِ دون القصرِ وعلى هذا فقوله تعالى: ﴿من الصَّلاة﴾ ينبغي أن يكون مفعولًا لـ(تقصُروا) على زيادة (مِنْ) حسبما رآه الأخفش، وأما على تقدير أن تكون تبعيضيةً ويكونَ المفعولُ محذوفًا كما هو رأيُ سيبويهِ أي شيئًا من الصلاة فينبغي أن يُصارَ إلى وصف الجزءِ بصفة الكلِّ أو يرادَ بالقصر معنى الحبْس، يقال: قصَرتُ الشيءَ إذا حبستْه أو يرادَ بالصلاة الجنسُ ليكون المقصورُ بعضًا منها وهي الرُّباعياتُ، أي فليس عليكم جُناحٌ في أن تقصروا بعضَ الصلاةِ بتنصيفها، وقرئ (تُقْصِروا)[١] من الإقصار و(تُقَصِّروا)[٢] من التقصير، والكل بمعنى.

وأدنى مدةِ السفرِ الذي يتعلق به القصرُ عند أبي حنيفةَ مسيرةَ ثلاثةِ أيام ولياليها بسير الإبلِ[٣]، ومشيِ الأقدام بالاقتصاد، وعند الشافعيِّ مسيرةَ يومين، وظاهرُ الآية

(١) قرأ بها: ابن عباس، والضبي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٣٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٩٩).

(٢) قرأ بها: الزهري.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٣٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٢٩٩).

(٣) ليس كل سفر تتغير به الأحكام، من جواز الإفطار، وقصر الصلاة الرباعية، ومسح الخف، وإنما سفر خاص، حدده الفقهاء، وإن اختلفوا في هذا التحديد:
فيرى المالكية والشافعية والحنابلة أن طويل السفر هو المجيز لقصر الصلاة، وقالوا: إن السفر الطويل هو أربعة برد فأكثر برا أو بحرا.
وقد استدل أصحاب هذا الرأي بما روي أن ابن عمر وابن عباس كانا يقصران ويفطران في أربعة برد فما فوقها. ولا يعرف لهما مخالف، وأسنده البيهقي بسند صحيح، قال الخطابي: ومثل هذا لا يكون إلا عن توقيف.
وروي عن جماعة من السلف ما يدل على جواز القصر في أقل من يوم. فقال الأوزاعي: كان أنس يقصر فيما بينه وبين خمسة فراسخ. وروي عن علي رضي الله عنه أنه خرج من قصره بالكوفة حتى أتى النخيلة فصلى بها كلا من الظهر والعصر ركعتين، ثم رجع من يومه، فقال: أردت أن أعلمكم سنتكم. =

الكريمة التخييرُ وأفضليةُ الإتمام وبه تعلق الشافعيّ[١] وبما رُوي عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه أتم في السفر[٢].

وعن عائشة رضي الله عنها أنها أتمت تارةً وقصرت أخرى[٣]. وعن عثمانَ رضي

= ويرى الحنفية أن السفر الذي تتغير به الأحكام أن يقصد الإنسان مسيرة ثلاثة أيام ولياليها، بسير الإبل، ومشي الأقدام، لقوله عليه السلام: يمسح المقيم كمال يوم وليلة، والمسافر ثلاثة أيام ولياليها عم الجنس، ومن ضرورته عموم التقدير؛ ولأن الثلاثة الأيام متفق عليها، وليس فيما دونها توقيف ولا اتفاق. وقدره أبو يوسف رحمه الله بيومين وأكثر الثالث. والسير المذكور هو الوسط، ويعتبر في الجبل ما يليق به، وفي البحر اعتدال الرياح. فينظر كم يسير في مثله ثلاثة أيام فيجعل أصلا.
ينظر: مغني المحتاج (١/ ٢٦٦) ط الحلبي، والمغني مع الشرح الكبير٢/ ٩١، والاختيار شرح المختار للموصلي (١/ ٧٨)ط الحلبي، وفتح القدير (٢/ ٤)

(١) اختلف الفقهاء في حكم القصر على ثلاثة مذاهب:
المذهب الأول: أنه واجب، وهو قول الحنفية، والشوكاني، ونصره ابن حزم.
وقال الخطابي: كان أكثر مذهب علماء السلف وفقهاء الأمصار على أن القصر هو الواجب في السفر. وهو قول عمر، وعلي، وابن عمر، وجابر، وابن عباس.
وروي ذلك عن عمر بن عبد العزيز، والحسن، وقتادة.
وقال حماد بن أبي سليمان: يعيد من صلى في السفر أربعًا.
وقال مالك بن أنس: يعيد ما دام في الوقت.
المذهب الثاني: أن القصر في السفر سنة وهو مذهب الشافعية والحنابلة وابن عبد البر.
قال النووي: «وبهذا قال عثمان بن عفان، وسعد بن أبي وقاص، وآخرون... وهو مذهب أكثر العلماء».
المذهب الثالث: أن القصر في السفر سنة مؤكدة ومن أتم فقد فعل مكروهًا، وهو قول عن مالك، وقول في مذهب أحمد، واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية.
ينظر: بدائع الصنائع (١/ ٩١)، وعون المعبود (٤/ ٤٦)، وعمدة القاري (٤/ ٥٣)، والمدونة (١/ ٢٠٨)، والتمهيد لابن عبد البر (١١/ ١٧٥)، والمغني لابن قدامة (٢/ ٥٤)، وشرح المهذب (٤/ ٢٠٩، ٢٢٠)، والفتاوى الكبرى (٢/ ٣٤٤).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه (٢/ ١٨٩) رقم (٤٤)، كتاب الصيام، باب: القبلة للصائم، والبزار (١/ ٣٢٩) رقم (٦٨٢)، باب: صلاة المسافر، باب: قصر الصلاة في السفر، والبيهقي (٣/ ١٤١)، كتاب الصلاة، باب: «من ترك القصر في السفر غير رغبة في السنة»، والشافعي في مسنده (١/ ١٨٢)، باب: في صلاة المسافر، والبيهقي في المعرفة (٢/ ٤٢٤)، رقم (١٥٩١)، كتاب الصلاة، باب: الإتمام في السفر. جميعًا من حديث عائشة.
قال البزار: لا نعلم رواه إلا عائشة، ولا له إلا هذا الطريق.

(٣) أخرجه النسائي (٣/ ١٢٢) حديث (١٤٥٦)، كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب: المقام الذي يقصر بمثله الصلاة، والبيهقي (٣/ ١٤٢)، كتاب الصلاة، باب: من ترك القصر في السفر غير رغبة في السنة، والدارقطني في سننه (٢/ ١٨٨)، رقم (٤٠)، كتاب الصيام، باب: القبلة للصائم.

الله عنه أنه كان يُتمّ ويَقصُر[١]، وعندنا يجب القصرُ لا محالة خلا أن بعضَ مشايخنا سماه عزيمةً وبعضُهم رُخصةَ إسقاطٍ بحيث لا مَساغَ للإتمام لا رخصةَ ترفيهٍ، إذ لا معنى للتخيير بين الأخفِّ والأثقلِ وهو قولُ عمرَ وعليٍّ وابن عباس وابنِ عمرَ وجابر رضوانُ الله عليهم أجمعين وبه قال الحسنُ وعمرُ بنُ عبد العزيز وقتادةُ وهو قول مالك.

وقد رُوي عن عمرَ رضي الله عنه (صلاةُ السفر ركعتانِ تمامٌ غيرُ قصرٍ على لسان نبيِّكم عليه السلام)[٢] وعن أنس رضي الله عنه (خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكةَ فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة)[٣] وعن عمرانَ بنِ حُصين رضي الله عنه ما رأيتُ النبيَّ ﷺ يصلي في السفر إلا ركعتين وصلى بمكةَ ركعتين ثم قال: «أتمُّوا فإنَّا قومٌ سَفْرٌ»[٤] وحين سمع ابنُ مسعودٍ أن عثمانَ رضي الله عنه صلى بمِنىً أربعَ ركعاتٍ استرجع ثم قال: صليت مع رسول الله عليه الصلاة والسلام بمنى

---

(١) أخرجه البخاري (٤/ ٣١٩)، رقم (١٦٥٧)، كتاب الحج، باب: الصلاة بمنى، ومسلم (٣/ ٢١٥)، رقم ١٩- (٦٩٥)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: قصر الصلاة بمنى. كلاهما من حديث عبد الرحمن بن يزيد.
- وله طريق آخر من حديث ابن عمر.
أخرجه البخاري (٤/ ٣١٩) رقم (١٦٥٥)، كتاب الحج، باب الصلاة بمنى ومسلم (٣/ ٢١٤) رقم (١٧)، كتاب صلاة المسافرين ركعتين، وأبو بكر، وعمر، وعثمان صدرًا من خلافته، ثم أتمها أربعًا» وأخرجاه عن عبد الرحمن بن زيد قال: صلى عثمان بمنى أربعًا فقيل لابن مسعود، فاسترجع- الحديث . انتهى.

(٢) أخرجه النسائي (٣/ ١١١)، رقم (١٤٢٠)، كتاب الجمعة، باب: عدد صلاة الجمعة (٣/ ١٨٣) رقم (١٥٦٦)، كتاب: صلاة العيدين، باب: عدد صلاة العيدين، وابن ماجه (١/ ٣٣٨)، رقم (١٠٦٣- ١٠٦٤)، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: تقصير الصلاة في السفر، وأحمد (١/ ٣٧)، والبيهقي (٣/ ١٩٩) كتاب الجمعة،باب: صلاة الجمعة ركعتان والطحاوي (١/ ٤٢١)، باب: صلاة المسافر، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٥٣-٣٥٤).
جميعهم من طرق عن عمر- رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٣/ ٢٦٨) كتاب تقصير الصلاة، باب: ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر، برقم (١٠٨١)، ومسلم (١/ ٤٨١) كتاب صلاة المسافرين، باب: صلاة المسافرين وقصرها، برقم (١٥/ ٦٩٣).

(٤) أخرجه أبو داود (١/ ٣٩١) كتاب الصلاة، باب: متى يتم السفر؟ برقم (١٢٢٩)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٧) كتاب الحيض، باب: المسافر يصلي بالمسافرين والمقيمين، بلفظ: «غزوت مع رسول الله ﷺ وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثماني عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين ويقول: يا أهل البلد صلوا أربعًا فإنا قوم سفر».

ركعتين وصليتُ مع أبي بكر رضي الله عنه بمِنىً ركعتين وصليت مع عمرَ رضي الله عنه بمنى ركعتين فليت حظي من أربع ركعاتٍ ركعتان مُتقبَّلتان[١]. وقد اعتذر عثمانُ رضي الله عنه عن إتمامه بأنه تأهّل بمكة، وعن الزهريّ أنه إنما أتمّ لأنه أزمع الإقامةَ بمكة، وعن عائشة رضي الله عنها أولُ ما فُرضت الصلاةُ فُرضتْ ركعتين ركعتين فأُقِرَّت في السفر وزيدت في الحضر[٢]. وفي صحيح البخاري أنها قالت: فرضَ الله الصلاةَ حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضَر والسفر، وزيدت في صلاة الحضر[٣]، وأما ما روي عنها من الإتمام فقد اعتذر عنه وقالت: أنا أمُّ المؤمنين فحيث حللتُ فهي داري، وإنما ورد ذلك بنفي الجُناحِ لما أنهم أَلِفوا الإتمامَ فكانوا مظِنةَ أن يخطُر ببالهم أن عليهم نقصانًا في القصر فصرح بنفي الجناحِ عنهم لتطيب به نفوسُهم ويطمئنوا إليه كما في قوله تعالى: ﴿فمن حج البيت أو اعتمر فلا جُناحَ عليه أن يَطّوّفَ بهما﴾ [البقرة، الآية ١٥٨] مع أن ذلك الطوافَ واجبٌ عندنا ركنٌ عند الشافعيّ[٤].

وقوله تعالى: **﴿إن خفتم أن يفتنَكم الذين كفروا﴾** جوابُه محذوفٌ لدِلالة ما قبله عليه أي إن خفتم أن يتعرّضوا لكم بما تكرهونه من القتال وغيرِه فليس عليكم جُناح إلخ، وهو شرطٌ معتبرٌ في شرعية ما يُذكر بعده من صلاة الخوفِ المؤداةِ بالجماعة، وأما في حق مُطلقِ القصرِ فلا اعتبار له اتفاقًا لتظاهُر السننِ على مشروعيته حسبما وقفتَ على تفاصيلها.

وقد ذكر الطحاويُّ[٥] في شرح الآثارِ مسندًا إلى يعلىٰ بن أميةَ[٦] أنه قال: قلت

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ٢٧١) كتاب تقصير الصلاة، باب: الصلاة بمنى برقم (١٠٨٤)، ومسلم (١/ ٤٨٣) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: قصر الصلاة بمنى، برقم (١٩/ ٦٩٥).

(٢) أخرجه الشافعي في مسنده ص (١٥٦) برقم (٧٥٦)، والنسائي (١/ ٢٢٥) كتاب الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة؟ وأبو يعلى (٨/ ١٠٧)، برقم (٤٦٤٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٤٣)، كتاب الحيض، باب: من ترك القصر في السفر غير رغبة في السنة.

(٣) أخرجه البخاري (٢/ ١١) كتاب الصلاة، باب: كيف فرضت الصلوات في الإسراء؟ برقم (٣٥٠)، ومسلم (١/ ٤٧٨) كتاب صلاة المسافرين، باب: صلاة المسافرين وقصرها، برقم (١/ ٦٨٥).

(٤) الركن: مصدر ركن يركن، وهو لغة: هو جانبه الأَقوى أو الناحية القوية، وما تقوى به من ملك وجنده، وجاء بمعنى الاعتماد، ومنه يقال: ركنت إليه، أي اعتمدت عليه.
ينظر: لسان العرب (٦/ ٢١٧) مادة (ركن) والمصباح المنير (١٣٠) مادة (ركن).
واصطلاحا: هو ما يقوم به ذلك الشيء أو ماهية الشيء وكان داخلا فيه. وقد أطلق بعض العلماء الركن بالفرض، لأنه لا يتصور العمل إلا بالركن، إذن فهو فرض له.
ينظر: المجموع (٣/ ٢٢٣) وكفاية الأخيار (١٩٧).

(٥) هو: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلامة الأزدي الطحاوي ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين، =

لعمرَ بنِ الخطاب رضي الله عنه إنما قال الله: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصُروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ [النساء، الآية: ١٠١] وقد أمِن الناسُ، فقال عمر رضي الله عنه: عجبتُ مما عجبتَ منه فسألت رسولَ الله ﷺ فقال: «صدقةٌ تصدّقَ الله بها عليكم فاقبَلوا صدقتَه»(١).

وفيه دليلٌ على عدم جوازِ الإكمالِ لأن التصدقَ بما لا يحتمل التمليكَ إسقاطٌ محضٌ لا يحتمل الردَّ كما حُقّق في موضعه، ولا يُتَوهّمنّ أنه مخالفٌ للكتاب لأن التقييدَ بالشرط عندنا إنما يدل على ثبوت الحُكم عند وجودِ الشرطِ وأما عدمُه عند عدمِه فمسكوتٌ عنه فإن وجدَ له دليلٌ ثبت عنده أيَضًا وإلا بقي على حاله لعدم تحققِ دليلِه لا لتحقق دليلِ عدمِه، وناهيك بما سمعتَ من الأدلة الواضحةِ، وأما عند القائلين بالمفهوم فلأنه إنما يدل على نفي الحُكم عند عدم الشرط إذا لم يكن له فائدةٌ أخرى وقد خرج الشرطُ هاهنا مخرجَ الأغلبِ كما في قوله تعالى: ﴿ولا تُكرِهوا فتياتِكم على البغاء إن أردن تحصّنًا﴾ [النور، الآية: ٣٣] بل نقول: إن الآيةَ الكريمةَ مجملةٌ في حق مقدارِ القصرِ وكيفيتِه وفي حق ما يتعلق به من الصلوات وفي مقدار مدةِ الضربِ الذي نيط به القصرُ فكل ما ورد عنه ﷺ من القصر في حال الأمن وتخصيصِه بالرُباعيات على وجه التنصيف وبالضرب في المدة المعينة بيانٌ لإجمال الكتابِ، وقد قيل: إن قوله تعالى: ﴿إن خفتم﴾ إلخ، متعلقٌ بما بعده من صلاة الخوفِ منفصلٌ عما قبله فإنه روي عن أبي أيوبَ الأنصاريِّ رضي الله عنه أنه قال: نزل قولُه تعالى: ﴿وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جُناحٌ أن تقصُروا من الصلاة﴾ [النساء، الآية: ١٠١] ثم سألوا رسول الله ﷺ بعد حولٍ فنزل: ﴿إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾.

= تفقه على مذهب الشافعي ثم صار حنفيًا، رحل إلى الشام واتصل بأحمد بن طولون فكان من أخصائه، من تصانيفه: شرح معاني الآثار في الحديث وبيان السنة، وكتاب الشفعة، ومشكل الآثار، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة.
ينظر: وفيات الأعيان (١/ ٥٣)، والبداية والنهاية (١١/ ١٧٤)، والجواهر المضية (١/ ١٠٢)، ولسان الميزان (١/ ٢٧٤).

(٦) هو: يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث مولى قريش، المكي: من مُسْلِمَةِ الفتح، وشهد حنينًا والطائف، له ثمانية وأربعون حديثًا، اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة، روى عنه ابنه صفوان، ومجاهد، وعطاء، بقي إلى قرب الخمسين.
ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (٣/ ١٨٤)، وتهذيب التهذيب (١١/ ٣٩٩)، والكاشف (٣/ ٢٩٥).

(١) أخرجه مسلم (١/ ٤٧٨) كتاب صلاة المسافرين، باب: صلاة المسافرين وقصرها، برقم (٤/ ٦٨٦).

﴿فليس عليكم جُناح﴾ [النساء، الآية: ١٠١] إلخ، وقد قرئ[١] (من الصلاة أن يفتنكم) بغير (إن خفتم) على أنه مفعول له لما دل عليه الكلام، كأنه قيل: شرُع لكم ذلك كراهةَ أن يفتنكم إلخ، فإن استمرارَ الاشتغالِ بالصلاة مَظِنةٌ لاقتدارهم على إيقاع الفتنةِ.

وقوله تعالى: ﴿إن الكافرين كانوا لكم عدوًّا مبينًا﴾ تعليلٌ لذلك باعتبار تعلُّلِه بما ذُكر أو لما يُفهم من الكلام من كون فتنتِهم متوقَّعةً فإن كمالَ عداوتِهم للمؤمنين من موجبات التعرُّض لهم بسوء.

وقولُه تعالى: ﴿وإذا كنت فيهم﴾ بيانٌ لما قبله من النص المُجملِ الواردِ في مشروعية القصرِ بطريق التفريعِ، وتصويرٌ لكيفيته عند الضرورةِ التامةِ. وتخصيصُ البيانِ بهذه الصورة مع الاكتفاء فيما عداها بالبيان بطريق السنةِ لمزيد حاجتِها إليه لما فيها من كثرة التغييرِ عن الهيئة الأصليةِ، ومن هنا ظهر لك أن موردَ النصِّ الشريفِ على المقصورة، وحكمُ ما عداها مستفادٌ من حكمها، والخطابُ لرسول الله ﷺ بطريق التجريدِ، وبظاهره يَتعلّق من لا يرى صلاةَ الخوفِ بعده عليه السلام[٢]، ولا

---

(١) قرأ بها: أبي، وعبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٣٩)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٠٧، ٣٠٨)، وتفسير الطبري (٩/ ١٢٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٤).

(٢) إذا اشتد الخوف بالمسلمين، فإن كانوا يرجون زوال هذا الخوف قبل خروج الوقت المختار للصلاة، بحيث يدركون الصلاة فيه - استحب لهم تأخيرها إلى زواله، فإذا بقي من الوقت ما يسع الصلاة صلوا إيماء، وإلا صلوا فرادى بقدر طاقتهم، فإن قدروا على الركوع والسجود فعلوا ذلك، أو صلوا مشاة أو ركبانا، مستقبلي القبلة وغير مستقبليها، ثم لا إعادة عليهم إذا أمنوا، لا في الوقت ولا بعده.
والأصل فيما ذكر قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩].
وقال ابن عمر - رضي الله عنهما-: «فإن كان خوف أشد من ذلك، صلوا رجالا قياما على أقدامهم، أو ركبانا مستقبلي القبلة، أو غير مستقبليها»، متفق عليه.
وزاد البخاري: قال نافع: لا أرى عبد الله بن عمر قال ذلك إلا عن رسول الله ﷺ وإن عجزوا عن الركوع والسجود أومئوا بهما، وأتوا بالسجود أخفض من الركوع.
ولا خلاف بين الفقهاء في شيء من ذلك، وإن كان ابن رشد قد نقل عن أبي حنيفة: أن الخائف لا يصلي إلا إلى القبلة.
واختلفوا في انعقاد الجماعة بالصلاة في شدة الخوف:
فذهب الشافعية والحنابلة ومحمد بن الحسن من الحنفية إلى انعقادها؛ كما في صلاة الأمن، لكن مع اعتبار إمكان المتابعة، فإن لم تمكن المتابعة، لم تجب الجماعة ولا تنعقد، ولا يضر تأخر الإمام عن المأمور في شدة الخوف، لدعاء الحاجة إليه.
وذهب جمهور الحنفية والمالكية إلى أن الجماعة لا تجوز في شدة الخوف؛ لأن اتحاد المكان شرط =

يخفى أن الأئمةَ بعده نُوّابُه عليه السلام قُوّامٌ بما كان يقوم به فيتناولهم حكمُ الخطابِ الواردِ له عليه السلام كما في قوله تعالى: ﴿خُذْ من أموالهم صدقة﴾ [التوبة، الآية ١٠٣] وقد روي أن سعيدَ بنَ العاصِ[1] لما أراد أن يصليَ بطَبْرستانَ صلاةَ الخوفِ

= صحة الاقتداء، ولم يوجد، إلا أن يكون الرجل مع الإمام على دابة واحدة، فيصح الاقتداء؛ لانتفاء المانع.
وتفرد أبو حنيفة بالقول بعدم جواز الصلاة حال المسايفة، مخالفًا بذلك سائر الأئمة من المالكية، والشافعية، والحنابلة، والظاهرية، الذين قالوا بجواز الصلاة حينئذ.
ينظر: المدونة (١/ ٢٤٠، ٢٤١)، الأم (١/ ٢٥٤ - ٢٥٨)، أحكام القرآن للجصاص (٢/ ٣٧٠، ٣٧١)، أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٦٢٢، ٦٢٣)، المحلى (٢/ ١١٦ - ١٢٧)، المنتقى شرح الموطأ (١/ ٣٢٢)، المبسوط (٢/ ٤٨)، بدائع الصنائع (١/ ٢٤٤، ٢٤٥)، المغني (٢/ ١٣٩، ١٤٠)، المجموع شرح المهذب (٤/ ٣١١، ٣١٣)، فتح القدير (٢/ ١٠١، ١٠٢)، العناية شرح الهداية (١/ ١٠٠-١٠٢)، الجوهرة النيرة (١/ ١٠١)، أسنى المطالب (١/ ٢٧٣)، تحفة المحتاج (٣/ ١٢، ١٣)، شرح مختصر خليل للخرشي (٢/ ٩٥، ٩٦)، نهاية المحتاج (٢/ ٣٦٨، ٣٦٩)، كشاف القناع (٢/ ١٨، ١٩)، مجمع الأنهر (١/ ١٧٨)، حاشية البجيرمي على الخطيب (١/ ٤٦٠، ٤٦١).
واختلفوا أيضًا في صفة صلاة الخوف اختلافًا كبيرًا:
فروي عن الإمام أحمد أنه قد صح فيها عن النبي ﷺ خمسة أوجه أو ستة أوجه أو سبعة، كلها جائزة.
وذكر ابن رشد أن المشهور من صفات صلاة الخوف سبع صفات.
وذكر ابن حزم أن فيها أربعة عشر وجهًا.
أضف إلى هذا بعض الروايات التي وردت أيضا في صفة صلاة الخوف، لكن ردها الفقهاء؛ لمخالفتها للأصول مخالفة شديدة.
والذي عليه فقهاء المذاهب الأربعة في صفة صلاة الخوف: أن العدو إذا كان في غير جهة القبلة، فإن الإمام يقسم المصلين طائفتين، فيصلي بكل طائفة منهم شطر الصلاة وهو ركعة في الصبح والجمعة والعيدين، وكذلك في الظهر والعصر والعشاء في حال السفر، أو ركعتين في صلاة الظهر والعصر والعشاء حال الإقامة.
وأما المغرب: فسواء كانوا في سفر أم حضر، فإن الإمام يصلي بالطائفة الأولى ركعتين عند جمهور الفقهاء، ويصلي بالطائفة الثانية ركعة، وقيل بعكس ذلك، وقيل بالتخيير.
ينظر بسط ذلك في: شرح معاني الآثار (١/ ٣٠٩ - ٣٢٠)، وشرح السير الكبير (١/ ٢٢٤ - ٢٢٩)، وبدائع الصنائع (١/ ٢٤٣، ٢٤٤)، وبداية المجتهد (٢/ ٣٧٨ - ٣٨٦)، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ٣٦٠ - ٣٦٣)، وتبيين الحقائق (١/ ٢٣١ - ٢٣٣)، والجوهرة النيرة (١/ ١٠٠، ١٠١)، وطرح التثريب في شرح التقريب (٣/ ١٣٥، ١٣٦)، ودرر الحكام (١/ ١٤٨)، والتاج والإكليل لمختصر خليل (٢/ ٥٦١ - ٥٦٥)، وشرح البهجة (٢/ ٣٤ - ٤٠)، وتحفة المحتاج (٣/ ٢ - ٦)، وفتاوى الرملي (٢/ ٢٦، ٢٧).

(١) هو: سعيد بن العاص بن أمية الأموي، أبو عثمان، قال ابن سعد: قُبض النبي ﷺ ولسعيد تسع سنين، استعمله عثمان على الكوفة، وغزا بالناس طبرستان، واستعمله معاوية على المدينة، قال معاوية: لكل =

قال: من شهِد منكم صلاةَ الخوفِ مع رسول الله ﷺ؟ فقام حُذيفةُ بنُ اليمانِ رضي الله عنه فوصف له ذلك فصلّىٰ بهم كما وصَف[١]، وكان ذلك بحضرة الصحابةِ رضي الله عنهم فلم يُنْكِرْه أحدٌ فحل محلَّ الإجماعِ.

وروي في السنن أنهم غزَوْا معَ عبد الرحمٰن بنِ سَمُرةَ[٢] كابُل فصلى بهم صلاةَ الخوفِ[٣] ﴿**فأقمت لهم الصَّلاة**﴾ أي أردت أن تقيم بهم الصلاة.

﴿**فلتقم طائفة منهم معك**﴾ بعد أن جعلتَهم طائفتين ولتقِف الطائفةُ الأخرى بإزاء العدوِّ ليحرسوكم منهم، وإنما لم يصرَّحْ به لظهوره ﴿**وليأخذوا**﴾ أي الطائفةُ القائمة معك ﴿**أسلحتهم**﴾ أي لا يضعوها ولا يُلْقوها إنما عبّر عن ذلك بالأخذ للإيذان بالاعتناء باستصحابها كأنهم يأخُذونها ابتداءً ﴿**فإذا سجدوا**﴾ أي القائمون معك وأتمّوا الركعة ﴿**فليكونوا من ورائكم**﴾ أي فلينصرِفوا إلى مقابلة العدوِّ للحراسة ﴿**ولتأتِ طائفةٌ أخرى لم يصلوا**﴾ بعدُ، وهي الطائفةُ الواقفة تجاه العدوِّ للحراسة وإنما لم تُعرَفْ لما أنها لم تُذكرْ فيما قبل ﴿**فليصلوا معك**﴾ الركعةَ الباقيةَ، ولم يبيِّنْ في الآية الكريمة حالَ الركعةِ الباقيةِ لكل من الطائفتين، وقد بُيِّن ذلك بالسنة حيث روي عن ابن عمر وابنِ مسعود رضي الله عنهم أن النبي ﷺ حين صلىٰ صلاةَ الخوف صلى بالطائفة الأولى ركعةً وبالطائفة الأخرى ركعةً كما في الآية [الكريمة][٤]، ثم جاءت الطائفةُ الأولى وذهبت هذه إلى مقابلة العدوِّ حتى قضت الأولى الركعة الأخيرةَ بلا قراءة وسلّموا، ثم جاءت الطائفةُ الأخرى وقضَوا الركعةَ الأولى بقراءة حتى صار

= قوم كريمٌ وكريمنا سعيد، وهو أحد الذين كتبوا المصحف لعثمان، مات في قصره بالعرصة على ثلاثة أميال من المدينة ودفن بالبقيع سنة ثمان وخمسين.
ينظر: تهذيب الكمال (١٠/ ٥٠١)، وتقريب التهذيب (١/ ٢٩٩)، وتاريخ البخاري الكبير (٣/ ٥٠٢).

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٩٥)، والنسائي (٣/ ١٦٧) كتاب صلاة الخوف، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣١٠) برقم (١٧١٤).

(٢) هو: عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس العبشمي، أسلم بعد الفتح، وافتتح سجستان وكابل، روى أربعة عشر حديثًا. اتفقا على حديث، وانفرد مسلم بحديثين. وروى عنه الحسن البصري وعبد الرحمن بن أبي ليلى، توفي سنة خمسين هـ.
ينظر: تهذيب الكمال (١٧/ ١٥٧)، وتهذيب التهذيب (١/ ٤٨٣)، وتقريب التهذيب (٦/ ١٩٠).

(٣) أخرجه أبو داود (١/ ٣٩٨) كتاب الصلاة، باب: من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه، برقم (١٢٤٥)، ومن طريقه البيهقي (٣/ ٢٦١) كتاب صلاة الخوف، باب: من قال في هذا كبر بالطائفتين جميعًا ثم قضى كل طائفة ركعتها الباقية مناوبة.

(٤) سقط في المخطوط.

لكل طائفة ركعتان[١] ﴿**وليأخذوا**﴾ أي هذه الطائفة ﴿**حذرهم وأسلحتَهم**﴾ لعل زيادة الأمرِ بالحذرِ في هذه المرة لكونها مظِنّةً لوقوف الكَفَرة على كون الطائفةِ القائمةِ مع النبي ﷺ في شغل شاغلٍ وأما قبلها فربما يظنونهم قائمين للحرب، وتكليفُ كلٍّ من الطائفتين بما ذكر لما أن الاشتغالَ بالصلاة مظنةٌ لإلقاء السلاحِ والإعراض عن غيرها، ومظِنةٌ لهجوم العدوِّ كما ينطِقُ به قوله تعالى: ﴿**ود الذين كفروا لو تغفُلون عن أسلحتكم وأمتعتِكم فيميلون عليكم ميلةً واحدة**﴾ فإنه استئنافٌ مَسوقٌ لتعليل الأمرِ المذكورِ والخطابُ للفريقين بطريق الالتفاتِ أي تمنَّوا أن ينالوا منكم غِرّةً وينتهزوا فرصةً فيشدّوا عليكم شدةً واحدةً، والمرادُ بالأمتعة ما يُتمتع به في الحرب لا مطلقًا، وهذا الأمرُ للوجوب لقوله تعالى: ﴿**ولا جُناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتَكم**﴾ حيث رُخّص لهم في وضعها إذا ثقُل عليهم استصحابُها بسبب مطرٍ أو مرضٍ، وأُمروا مع ذلك بالتيقظ والاحتياطِ فقيل: ﴿**وخذوا حذركم**﴾ لئلا يهجُمَ العدوُّ عليكم غِيلةً. روى الكلبي عن أبي صالح أن رسولَ الله ﷺ غزا محاربًا وبني أنمار فنزلوا ولا يرَوْن من العدو أحدًا فوضع الناسُ أسلحتَهم وخرج رسولُ الله ﷺ لحاجة له وقد وضَع سلاحَه حتى قطع الواديَ والسماءُ ترُشّ فحال الوادي بينه عليه السلام وبين أصحابِه فجلس رسولُ الله ﷺ فبصُرَ به غَوْرَثُ بنُ الحارثِ المحاربي[٢] فقال: قتلني الله إن لم أقتلْك، ثم انحدر من الجبل ومعه السيفُ فلم يشعُرْ به رسولُ الله ﷺ إلا هو قائمٌ على رأسه وقد سل سيفَه من غِمْدِهِ فقال: يا محمد من يعصِمك مني الآن؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الله عز وجل» ثم قال: «اللهم اكفِني غَوْرَثَ بنَ الحارث بما شئت» ثم أهوى بالسيفِ إلى رسولِ الله ﷺ ليضرِبه فأكبَّ لوجهه من زلخة[٣] زلخها بين كتفيه فبدر سيفه فقام رسولُ الله ﷺ فأخذه

---

(١) أخرجه أبو داود (١/ ٣٩٨) كتاب الصلاة، باب: من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه، برقم (١٢٤٤)، وأحمد (١/ ٣٧٥)، وأبو يعلى (٩/ ٢٣٩) برقم (٥٣٥٣)، والدارقطني (٢/ ٧) كتاب العيدين، باب: صفة صلاة الخوف، من حديث ابن مسعود -رضي الله عنه.
وأخرجه البخاري (٣/ ٩٤) كتاب الجمعة، باب: الصلاة بعد الجمعة وقبلها، برقم (٩٣٧)، ومسلم (١/ ٥٧٤) كتاب صلاة المسافرين، باب: صلاة الخوف، برقم (٣٠٥/ ٨٣٩)، من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما.

(٢) هو: غورث بن الحارث المحاربي،وهو الذي هم بقتل النبي ﷺ وهو قائل تحت الشجرة في غزوة ذات الرقاع، قال ابن كثير: لم يسلم ولكنه عاهده على ألا يقاتله، ولا يكون مع قوم يقاتلوه.
ينظر: الإصابة (٥/ ٣٢٨)، والإكمال (٧/ ٣١)، والبداية والنهاية (٤/ ٣).

(٣) زلخة: يقال رمى الله فلاناً بالزُّلَّخة بضم الزاي وتشديد اللام وفتحها وهو وجع يأخذ في الظهر لا =

ثم قال: «يا غَوْرَثُ من يمنعك مني الآن؟»، قال: لا أحد، قال عليه الصلاة والسلام: «تشهدُ أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبدُه ورسولُه وأعطيك سيفَك؟»، قال: لا، ولكن أشهد أن لا أقاتِلَك أبدًا ولا أُعينَ عليك عدوًّا، فأعطاه رسولُ الله ﷺ سيفَه فقال غورثُ: والله لأنت خيرٌ مني، فقال رسولُ الله ﷺ: «أنا أحقُّ بذلك منك» فرجَع غَوْرَثُ إلى أصحابه فقصَّ عليهم قِصتَه فآمن بعضُهم، قال: وسكن الوادي فقطع عليه رسولُ الله ﷺ إلى أصحابه وأخبرهم بالخبر[1]. وقوله تعالى: ﴿**إن الله أعد للكافرين عذابًا مهينًا**﴾ تعليلٌ للأمر بأخذ الحذرِ أي أعد لهم عذابًا مهينًا بأن يخذُلهم وينصُرَكم عليهم فاهتموا بأموركم ولا تُهمِلوا في مباشرة الأسباب ليحِلَّ[2] بهم عذابُه بأيديكم، وقيل: لما كان الأمرُ بالحذر من العدو مُوهمًا لتوقّع غلبتِه واعتزازِه نُفي ذلك الإيهامُ بأن الله تعالى ينصُرهم ويُهين عدوَّهم لتقوىٰ قلوبُهم.

﴿**فإذا قضيتم الصَّلاة**﴾ أي صلاةَ الخوفِ أي أديتموها على الوجه المبيّنِ وفرَغتم منها ﴿**فاذكروا الله قيامًا وقعودًا وعلى جنوبكم**﴾ أي فداوموا على ذكر الله تعالى وحافِظوا على مراقبته ومناجاتِه ودعائِه في جميع الأحوالِ حتى في حال المسايفة والقتالِ، كما في قوله تعالى: ﴿إذا لقِيتم فئةً فاثبُتوا واذكُروا الله كثيرًا لعلكم تفلحون﴾ [الأنفال، الآية ٤٥].

﴿**فإذا اطمأننتم**﴾ سكنَت قلوبُكم من الخوف وأمِنتم بعدما وضعت الحربُ أوزارَها ﴿**فأقيموا الصَّلاة**﴾ أي الصلاةَ التي دخل وقتُها حينئذ أي أدُّوها بتعديل أركانِها ومراعاةِ شرائطِها، وقيل: المرادُ بالذكر في الأحوال الثلاثةِ الصلاةُ فيها أي فإذا أردتم أداءَ الصلاةِ فصلّوا قِيامًا عند المسايفةِ وقعودًا جاثين على الرّكَب عند المراماةِ وعلى جنوبكم مُثخَنين بالجِراح، فإذا اطمأننتم في الجملة فاقضُوا ما صليتم في تلك الأحوالِ التي هي [من][3] أحوال القلقِ والانزعاجِ، وهو رأيُ الشافعيِّ رحمه الله وفيه من البعد ما لا يخفى.

﴿**إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابًا موقوتًا**﴾ أي فرضًا موقتًا، قال مجاهدٌ: وقّته الله عليهم فلا بد من إقامتها في حالة الخوفِ أيضًا على الوجه المشروحِ، وقيل:

= يتحرك الإنسان من شدته واشتقاقها من الزُّلخ، وهو الزَّلْقُ ويروى بتخفيف اللام قال الخطّابي: ورواه بعضهم خزُلج بين كتفيه بالجيم قال: وهو غلط.

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١/ ٤٧٥).

(٢) في المخطوط: كي يحل.

(٣) سقط في المخطوط.

مفروضًا مقدّرًا في الحضَر أربعَ ركعاتٍ وفي السفر ركعتين فلا بد أن تؤدّىٰ في كل وقتٍ حسبما قُدِّر فيه.

﴿ولا تهِنوا في ابتغاء القومِ﴾ أي لا تضعُفوا ولا تتوانَوا في طلب الكفارِ بالقتال والتعرّضِ لهم بالحِراب.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ تَكُونُوا تألَمُونَ فَإِنَّهم يَأْلَمُونَ كما تألَمُونَ وترجُونَ مِنَ الله ما لا يَرْجُونَ﴾ تعليلٌ للنهي وتشجيعٌ لهم، أي ليس ما تقاسونه من الآلام مختصا بكم بل هو مشترَكٌ بينكم وبينهم، ثم إنهم يصبِرون على ذلك فما لكم لا تصبِرون؟ مع أنكم أولى به منهم حيث ترجُون من الله من إظهار دينِكم على سائر الأديانِ ومن الثواب في الآخرة ما لا يخطُر ببالهم.

وقرئ[1] (أن تكونوا) بفتح الهمزة أي لا تهِنوا لأن تكونوا تألمون.

وقوله تعالى: ﴿فإنهم﴾ تعليلٌ للنهي عن الوهن لأجله، والآيةُ نزلت في بدرٍ الصُّغرى ﴿وكان الله عليمًا﴾ مبالغًا في العلم فيعلم أعمالَكم وضمائرَكم ﴿حكيمًا﴾ فيما يأمُر وينهىٰ فجِدُّوا في الامتثال بذلك فإن فيه عواقبَ حميدةً.

[وجوب الحكم بما أنزل الله]

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ

---

(١) قرأ بها: عبد الرحمن الأعرج.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٤٥٠)، والإملاء للعكبري (١/ ١١٢)، والبحر المحيط (٣/ ٣٤٣)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٧٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٠٤)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٧).

عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾

﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق﴾ رُوي (أن رجلًا من الأنصار يقال له طُعمةُ بنُ أُبيرِقَ[1] من بني ظَفرٍ سرَق دِرعًا من جاره قتادةَ بنِ النعمانِ في جرابِ دقيقٍ فجعل الدقيقُ ينْتثِرُ من خَرْقٍ فيه فخبأها عند زيد بنِ السمين اليهودي فالتمست [بنو ظفر][2] الدرعَ عند طعمةَ فلم توجد، وحلف ما أخذها وما لَه بها علمٌ فتركوه واتبعوا أثرَ الدقيقِ حتى انتهى إلى منزل اليهوديِّ فأخذوها فقال: دفعها إليّ طعمةُ وشهِد له ناسٌ من اليهود، فقالت بنو ظفر: انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ فسألوه أن يجادل عن صاحبهم وشهِدوا ببراءته وسرقةِ اليهوديِّ فهمّ رسولُ الله ﷺ أن يفعل فنزلت)[3]. وروي (أن طعمةَ هرب إلى مكةَ وارتدّ ونقَبَ حائطًا بمكةَ ليسرِقَ أهلَه فسقَط الحائطُ عليه فقتله)[4]. وقيل: (نزل على رجل من بني سليم من أهل مكة يقال له الحجّاجُ بنُ علاط[5] فنقَبَ بيتَه فسقط عليه حجرٌ فلم يستطِع الدخولَ ولا الخروجَ فأخذ ليقتل

---

(١) هو: طعمة بن أبيرق بن عمرو بن حارثة بن ظفر بن الخزرج بن عمرو، كان رجلاً من الأنصار، سرق درعاً لعمه كانت له وديعة عنده، وقذف بها يهودياً بريئاً فلما بين الله شأنه شاق ولحق بالمشركين بمكة.
ينظر: أسد الغابة (٥٣٩)، والإصابة (٣/ ٥١٨).

(٢) سقط في المخطوط.

(٣) أخرجه الترمذي (٥/ ١٢٨- ١٣١) كتاب التفسير: باب ومن سورة النساء حديث (٣٠٣٦) والطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٦٥)، والحاكم (٤/ ٣٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ١٢٩) رقم (١٥) والمذي في «تهذيب الكمال» (٢١/ ٤٨٣- ٤٨٤) من حديث محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان بنحوه.
وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعلم أحدًا أسنده غير محمد بن سلمة الحراني.
وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر ابن قتادة مرسلاً.

(٤) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٤٤)، حديث (٣٠٣٦)، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء، والحاكم (٤/ ٣٨٥)، كتاب الحدود، والطبري في تفسيره (٩/ ١٨٢)، رقم (١٠٤١٢).
كلهم من طرق عن قتادة.
– وعزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٥٨) للثعلبي في تفسيره وللواحدي في أسباب النزول.
قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعلم أحدًا أسنده غير محمد بن سلمة الحراني.
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٥) هو الحجاج بن علاط بن خالد بن ثويرة بن هلال بن عبيد بن ظفر بن سعد السلمي ثم الفهري، يكنى أبا كلاب، ويقال كنيته أبو محمد وأبو عبد الله، قدم على النبي ﷺ وهو بخيبر فأسلم وسكن المدينة واختط بها دارا ومسجدا، وقيل في سبب إسلامه أنه خرج في ركب من قومه إلى مكة، فلما =

فقيل: دعه فإنه قد لجأ إليك فتركه وأخرجوه من مكةَ فالتحق بتجارٍ من قضاعةَ نحوَ الشام فنزلوا منزلًا فسرق بعضَ متاعِهم وهرب فأخذوه ورجموه بالحجارة حتى قتلوه). وقيل (إنه ركب سفينةً إلى جُدّة فسرَق فيها كيسًا فيه دنانيرُ فأُخذ وأُلقيَ في البحر)[1].

﴿**لتحكم بين الناس بما أراك الله**﴾ أي بما عرّفك وأوحىٰ به إليك ﴿**ولا تكن للخائنين**﴾ أي لأجلهم والذبِّ عنهم وهم طُعمةُ ومن يُعينُه من قومه، أو هو ومن يسير بسيرته ﴿**خصيمًا**﴾ مخاصمًا للبراءة أي لا تخاصِم اليهودَ لأجلهم، والنهيُ معطوفٌ على أمر ينسحب عليه النظمُ الكريمُ كأنه قيل: فاحكم به ولا تكن إلخ ﴿**واستغفر الله**﴾ مما هممتَ به تعويلًا على شهادتهم ﴿**إن الله كان غفورًا رحيمًا**﴾ مبالغًا في المغفرة والرحمةِ لمن يستغفره.

﴿**ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم**﴾ أي يخونونها بالمعصية كقوله تعالى: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسَكم﴾ [البقرة، الآية ١٨٧] جُعلت معصيةُ العُصاةِ خيانةً منهم لأنفسهم كما جُعلت ظلمًا لها لرجوع ضررِها إليهم، والمرادُ بالموصول إما طعمةٌ وأمثالُه وإما هو ومن عاونه وشهد ببراءته من قومه فإنهم شركاءُ في الإثم والخيانةِ ﴿**إن الله لا يحب من كان خوانًا**﴾ مُفرطًا في الخيانة مُصِرًّا عليها ﴿**أثيمًا**﴾ منهمكًا فيه، وتعليقُ عدمِ المحبةِ الذي هو كنايةٌ عن البغضِ[2] والسُّخطِ بالمبالِغ في الخيانة والإثمِ ليس لتخصيصه به، بل لبيان إفراطِ طُعمةَ وقومِه فيهما.

﴿**يستخفون من الناس**﴾ يستترون منهم حياءً وخوفًا من ضررهم ﴿**ولا يستخفون من الله**﴾ أي لا يستحيون منه سبحانه وتعالى وهو أحقُّ بأن يُستحيا منه ويُخافَ من عقابه ﴿**وهو معهم**﴾ عالمٌ بهم وبأحوالهم فلا طريقَ إلى الاستخفاء منه سوى تركِ ما

= جن عليه الليل استوحش فقام يحرس أصحابه ويقول: أعيذ نفسي وأعيذ صحبي حتى أعود سالما وركبي، فسمع قائلا يقول: ﴿يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فانفذوا...﴾ الآية، فلما قدم مكة أخبر بذلك قريشا، فقالوا له يا أبا كلاب إن هذا فيما يزعم محمد أنه أنزل عليه، فسأل عن النبي ﷺ فقيل له هو بالمدينة فأسلم الحجاج وحسن إسلامه، وقال ابن حبان: مات الحجاج في أول خلافة عمر - رضي الله عنه.
ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٣، ٣٤)، والاستيعاب لابن عبد البر (١/ ٣٢٥، ٣٢٦).

(١) ذكره البغوي في تفسيره (١/ ٤٨٠).

(٢) قد مضى الحديث عن مثل هذه الكناية، وهذا مبني على أن أصل الحب ميل النفس إلى شيء وهو مستحيل على الله تعالى، وهذا التركيب من الكناية عن صفة.
ينظر: شروح التلخيص (٤/ ٢٧٤)، والإيضاح مع البغية (٣/ ١٧٣)، ومفتاح العلوم، ص (١٨٩).

يستقبِحُه ويؤاخِذُ به ﴿إذ يُبيِّتون﴾ يدبرون ويزورون ﴿ما لا يرضي من القول﴾ مِنْ رَمْيِ البريءِ والحلِفِ الكاذب وشهادةِ الزور ﴿وكان الله بما يعملون﴾ من الأعمال الظاهرةِ والخافية ﴿محيطًا﴾ لا يعزُب عنه شيءٌ منها ولا يفوت.

﴿ها أنتم هؤلاء﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إليهم بطريق الالتفاتِ إيذانًا بأن تعديد جناياتِهم يوجب مشافهتَهم بالتوبيخ والتقريعِ.

والجملةُ مبتدأٌ وخبرٌ وقوله تعالى: ﴿جادلتم عنهم في الحياة الدنيا﴾ جملةٌ مبيِّنةٌ لوقوع (أولاءِ) خبرًا ويجوز أن يكون (أولاءِ) اسمًا موصولًا بمعنى الذين، و(جادلتم) إلخ صلة له، والمجادَلةُ أشدُّ المخاصَمَة، والمعنى هَبُوا أنكم خاصمتم عن طُعمةَ وأمثالِه في الدنيا ﴿فمَنْ يجادل الله عنهم يوم القيامة﴾ فمن يخاصم عنهم يومئذ عند تعذيبهم وعقابِهم ﴿أم من يكون عليهم وكيلًا﴾ حافظًا ومحاميًا من بأس الله تعالى وانتقامه.

﴿ومن يعمل سوءًا﴾ قبيحًا ليَسوءَ به غيره كما فعلَ طُعمة بقتادةَ واليهوديِّ ﴿أو يظلمْ نفسه﴾ بما يختص به كالحلِف الكاذبِ، وقيل: السوءُ ما دون الشركِ، وقيل: هما الصغيرةُ والكبيرة ﴿ثم يستغفرِ الله﴾ بالتوبة الصادقة ﴿يجدِ الله غفورًا﴾ لذنوبه كائنةً ما كانت ﴿رحيمًا﴾ متفضّلًا عليه. وفيه مزيدُ ترغيبٍ لطعمةَ وقومِه في التوبة والاستغفارِ لما أن مشاهَدةَ التائبِ لآثار المغفرةِ والرحمةِ نعمةٌ زائدةٌ كما مر.

﴿ومن يكسب إثمًا﴾ من الآثام ﴿فإنما يكسبُه على نفسه﴾ حيث لا يتعدّى ضررُه ووبالُه إلى غيره فليحترز عن تعريضها للعقاب والعذابِ عاجلًا وآجلًا ﴿وكان الله عليمًا﴾ مبالغًا في العلم ﴿حكيمًا﴾ مراعيًا للحكمة في كل ما قَدَّر وقضى، ولذلك لا تَحمِلُ وازِرَةٌ وزرَ أخرى ﴿ومن يكسبْ خطيئة﴾ صغيرة أو ما لا عمْدَ فيه من الذنوب وقرئ[1] (ومن يَكِسِّبْ) بكسر الكاف وتشديد السين وأصله يكتسب ﴿أو إثمًا﴾ كبيرةً أو ما كان عن عمد ﴿ثم يرمِ به﴾ أي يقذِفْ به ويُسنده [إليه][2]، وتوحيدُ الضميرِ مع تعدد المرجِعِ لمكان ﴿أو﴾ وتذكيره لتغليب الإثم على الخطيئة كأنه قيل: ثم يرم بأحدهما، وقرئ (يرمِ بهما)، وقيل: الضمير للكسبِ المدلولِ عليه بقوله تعالى: ﴿يكسب﴾، و(ثم) للتراخي في الرتبة ﴿بريئًا﴾ أي مما رماه به ليُحمِّلَه عقوبتَه العاجلةَ

(١) قرأ بها: معاذ بن جبل.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٤٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٨).
(٢) سقط في المخطوط.

كما فعله طعمةُ بزيدٍ ﴿فقد احتمل﴾ أي بما فعل من تحميل جريرته على البريء ﴿بهتانًا﴾ وهو الكذِبُ على الغير بما يُبهتُ منه ويُتحيَّر عند سَماعِه لفظاعته وهولِه، وقيل: هو الكذبُ الذي يُتحيَّر في عِظَمه ﴿وإثمًا مبينًا﴾ أي بينًا فاحشًا وهو صفة لإثمًا وقد اكتُفي في بيان عِظَم البهتانِ بالتنكير التفخيميّ كأنه قيل: بهتانًا لا يقادَرُ قدرُه وإثمًا مبينًا على أن وصفَ الإثم بما ذُكر بمنزلة وصفِ البهتانِ به لأنهما عبارةٌ عن أمر واحد هو رميُ البريءِ بجناية نَفسِه، قد عبّر عنه بهما تهويلًا لأمره وتفظيعًا لحاله، فمدارُ العِظَم والفخامةِ كونُ المرميِّ به للرامي فإن رميَ البريءِ بجناية ما ـ خطيئةً كانت أو إثمًا ـ بهتانٌ وإثمٌ في نفسه، أما كونُه بهتانًا فظاهرٌ وأما كونُه إثمًا فلأن كونَ الذنبِ بالنسبة إلى مَنْ فعله خطيئةً لا يلزم منه كونُه بالنسبة إلى مَنْ نسبه إلى البريءِ منه أيضًا كذلك بل لا يجوزُ ذلك قطعًا، كيف لا وهو كذِبٌ محرَّمٌ في جميع الأديانِ فهو في نفسه بهتانٌ وإثمٌ لا محالةَ وبكون[1] تلك الجنايةِ للرامي يتضاعفُ ذلك شدةً ويزداد قُبحًا لكنْ لا لانضمام جنايتِه المكسوبةِ إلى رمي البريءِ وإلا لكان الرميُ بغير جنايةٍ مثله في العظم، ولا لمجرد اشتماله على تبرئة نفسه الخاطئة، وإلا لكان الرمي بغير جناية مع تبرئةِ نفسِه كذلك في العِظَم، بل لاشتماله على قصد تحميلِ جنايتِه على البريء وإجراءِ عقوبتِها عليه كما يُنبئ عنه إيثارُ الاحتمالِ على الاكتساب ونحوِه لما فيه من الإيذان بانعكاس تقديره مع ما فيه من الإشعار بثِقَل الوِزرِ وصعوبةِ الأمرِ. نعم بما ذُكر من انضمام كسبِه وتبرئةِ نفسِه إلى رمي البريءِ تزداد الجنايةُ قبحًا لكنّ تلك الزيادةَ وصفٌ للمجموع لا للإثم.

﴿ولولا فضل الله عليك ورحمتُه﴾ بإعلامك ما هم عليه بالوحي وتنبيهِك على الحق، وقيل: بالنبوة والعِصمة ﴿لهمت طائفة منهم﴾ أي من بني ظَفَر وهم الذابّون عن طُعمةَ، وقد جُوِّز أن يكون المرادُ بالطائفة كلَّهم، ويكونُ الضميرُ راجعًا إلى الناس وقيل: هم وفدُ بني ثقيفٍ قدِموا على رسول الله ﷺ وقالوا: جئناك لنبايعَك على ألا تكسِرَ أصنامَنا ولا تعشِّرَنا[2] فردّهم رسولُ الله ﷺ ﴿أن يضلوك﴾ أي بأن يضلوك عن القضاء بالحق مع علمهم بكُنه الأمرِ، والجملةُ جوابُ (لولا) وإنما نفىُ همَّهم مع أن المنفيَّ إنما هو تأثيرُه فقط إيذانًا بانتفاء تأثيرِه بالكلية، وقيل: المرادُ هم الهمُّ المؤثّر، ولا ريب في انتفائه حقيقةً، وقيل: الجوابُ محذوفٌ أي لأضلوك، وقوله تعالى: ﴿لهمّت﴾ جملةٌ مستأنفةٌ أي لقد همت طائفة إلخ ﴿وما يضلون إلا أنفسَهم﴾ لاقتصار

---

(١) في ط: يكون.

(٢) في المخطوط: ولا تعتنها.

وبالِ مكرِهم عليهم من غير أن يُصيبَك منه شيءٌ والجملةُ اعتراضٌ، وقوله تعالى: ﴿**وما يضرونك من شيء**﴾ عطفٌ عليه ومحلُّ الجارِّ والمجرور النصبُ على المصدرية أي وما يضرونك شيئًا من الضرر لما أنه تعالى عاصمُك، وأما ما خطرَ ببالك فكان عملًا منك بظاهر الحالِ ثقةً بأقوال القائلين من غير أن يخطُر ببالك أن الحقيقةَ على خلاف ذلك ﴿**وأنزل الله عليك الكتابَ والحكمة**﴾ أي القرآنَ الجامعَ بين العنوانين، وقيل: المرادُ بالحكمة السنة ﴿**وعلّمك**﴾ بالوحي من خفيّات الأمورِ التي من جملتها وجوهُ إبطالِ كيدِ المنافقين، أو من أمور الدين وأحكامِ الشرع ﴿**ما لم تكن تعلم**﴾ ذلك إلى وقت التعليم ﴿**وكان فضل الله عليك عظيمًا**﴾ إذ لا فضلَ أعظمُ من النبوة العامةِ والرياسة التامّة.

۞ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِىِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾

﴿**لا خيرَ في كثير من نجواهم**﴾ أي في كثير من تناجي الناسِ ﴿**إلا من أمر**﴾ أي إلا في نجوى مَنْ أمرَ ﴿**بصدقة أو معروف**﴾ وقيل: المرادُ بالنجوى المتناجون بطريق المجازِ، وقيل: النجوى جمع نُجا نقله الكرماني وأيًا ما كان فالاستثناءُ متصلٌ ويجوز الانقطاعُ أيضًا على معنى لكنْ مَنْ أمر بصدقة إلخ، ففي نجواه الخير.

والمعروفُ كلُّ ما يستحسنه الشرعُ ولا يُنكره العقلُ فينتظم أصنافَ الجميلِ وفنونَ أعمالِ البِرِّ، وقد فُسِّر هاهنا بالقَرْض وإغاثةِ الملهوف وصدقةِ التطوعِ على أن المرادَ بالصدقة الصدقةُ الواجبة ﴿أو إصلاحٍ بين الناس﴾ عند وقوعِ المُشاقّةِ والمعاداة بينهم من غير أن يجاوزَ في ذلك حدودَ الشرعِ الشريفِ، و(بين) إما متعلقٌ بنفس (إصلاحٍ)، يقال: أصلحتُ بين القوم أو بمحذوف هو صفةٌ له أي كائنٍ بين الناسِ.

عن أبي أيوبَ الأنصاري رضي الله تعالى عنه (أن رسولَ الله ﷺ قال له: «ألا أدلك على صدقةٍ خيرٍ لك من حُمْرِ النَّعَم»، قال: بلى يا رسول الله، قال: «تُصلح بين الناسِ إذا تفاسدوا وتُقرِّب بينهم إذا تباعدوا»[(١)].

قالوا: ولعل السرَّ في إفراد هذه الأقسامِ الثلاثةِ بالذكر أن عملَ الخيرِ المتعدِّي إلى الناس إما لإيصال المنفعةِ أو لدفع المضرَّةِ، والمنفعةُ إما جُسمانية كإعطاء المالِ وإليه الإشارةُ بقوله تعالى: ﴿إلا من أمر بصدقة﴾ [النساء، الآية: ١١٤] وإما روحانيةٌ وإليه الإشارةُ بالأمر بالمعروف، وأما دفعُ الضرر فقد أشير إليه بقوله تعالى: ﴿أو إصلاحٍ بين الناس﴾ [النساء، الآية: ١١٤].

﴿ومن يفعل ذلك﴾ إشارةٌ إلى الأمور المذكورةِ أعني الصدقةَ والمعروفَ والإصلاحَ فإنه يشار به إلى متعدد، وما فيه من معنى البُعدِ مع قُرب العهدِ بها للإيذان ببُعد منزلتِها ورفعةِ شأنِها، وترتيبُ الوعدِ على فعلها إثرَ بيانِ خيريةِ الأمرِ بها لما أن المقصودَ الأصليَّ هو الترغيبُ في الفعل وبيانُ خيريةِ الأمرِ به للدلالة على خيريته بالطريق الأولى لما أن مدارَ حُسنِ الأمرِ وقُبحِه حسنُ المأمورِ به وقبحُه فحيث ثبت خيريةُ الأمرِ بالأمور المذكورةِ فخيريةُ فعلِها أثبتُ، وفيه تحريضٌ للأمر بها على فعلها أو إشارةٌ إلى الأمر بها كأنه قيل: ومن يأمُر بها، والكلامُ في ترتيب الوعدِ [على][(٢)] فعلها كالذي مر في الخيرية فإن استتباعَ الأمرِ بها الأجر العظيمِ إنما هو لكونه ذريعةً [وسببًا][(٣)] إلى فعلها فاستتباعُه له أولى وأحقُّ.

﴿ابتغاءَ مرضاة الله﴾ علةٌ للفعل، والتقييدُ به لأن الأعمالَ بالنيات وأن من فعل خيرًا لغير ذلك لم يستحِقَّ به غيرَ الحِرْمان ﴿فسوف نؤتيه﴾ بنون العظمةِ على الالتفاتِ وقرئ[(٤)] بالياء ﴿أجرًا عظيمًا﴾ يقصُر عنه الوصفُ ﴿ومن يشاقق الرسولَ﴾ التعرُّض

(١) ذكره السمعاني في تفسيره (١/ ٤٧٨).
(٢) سقط في المخطوط. (٣) سقط في المخطوط.
(٤) قرأ بها: أبو عمرو، وحمزة، وخلف، وقتيبة، واليزيدي، والشنبوذي.

لعنوان الرسالةِ لإظهار كمالِ شناعةِ ما اجترأوا عليه من المُشاقة والمخالفةِ، وتعليلِ الحُكمِ الآتي بذلك ﴿**من بعد ما تبين له الهدى**﴾ ظهر له الحق بالوقوف على المعجزات الدالة على نبوته ﴿**ويتبع غير سبيل المؤمنين**﴾ أي غيرَ ما هم مستمرون عليه من عقد وعمل وهو الدين القيم ﴿**نوله ما تولى**﴾ أي نجعله واليًا لِمَا تَوَلّىٰ من الضلال ونخذُله بأن نُخلِّيَ بينه وبين ما اختاره ﴿**ونُصْلِهِ جهنم**﴾ أي نُدخله إياها، وقرئ[1] بفتح النون من صَلاه ﴿**وساءت مصيرًا**﴾ أي جهنم، وفيها دِلالةٌ على حجية الإجماعِ وحُرمةِ مخالفتِه.

﴿**إن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاءُ**﴾ قد مر تفسيرُه فيما سبق، وهو تكريرٌ للتأكيد والتشديد، أو لقصة طُعمةَ وقد مرّ موتُه كافرًا. وروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما (أن شيخًا من العرب جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إني شيخٌ منهمِكٌ في الذنوب إلا أني لم أشرِكْ بالله شيئًا منذ عرفتُه وآمنتُ به ولم أتخذ من دونه وليًّا ولم أواقع المعاصيَ جراءةً على الله تعالى وما توهّمتُ طرفةَ عينٍ أني أُعجِزُ الله هربًا وإني لنادم تائبٌ مستغفرٌ فما ترى حالي عند الله تعالى فنزلت)[2] ﴿**ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالًا بعيدًا**﴾ عن الحق فإن الشركَ أعظمُ أنواعِ الضلالةِ وأبعدُها عن الصواب والاستقامةِ كما أنه افتراءٌ وإثمٌ عظيمٌ، ولذلك جُعِلَ الجزاءُ في هذه الشرطيةِ (**فقد ضل**) إلخ، فيما سبق فقد افترى إثمًا عظيمًا حسبما يقتضيهِ سباقُ النظمِ الكريم وسياقُه.

﴿**إنْ يدعون من دونه**﴾ أي ما يعبدون من دونه عز وجل ﴿**إلا إناثًا**﴾ يعني اللاتَ والعُزَّى ومناةَ ونحوَها.

عنِ الحسن رحمه الله أنه لم يكن من أحياء العربِ حيٌّ إلا كان لهم صنمٌ يعبُدونه يسمُّونه أنثى بني فلان، قيل: لأنهم كانوا يقولون في أصنامهم هن بناتُ الله، وقيل: لأنهم كانوا يُلْبِسونها أنواعَ الحَلْي ويُزيِّنونها على هيئات النِّسوانِ، وقيل: المرادُ الملائكةُ، لقولهم: الملائكةُ بناتُ الله، وقيل: تسميتُها إناثًا لتأنيث أسمائِها أو لأنها

= ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٤)، والبحر المحيط (٣/ ٢٤٩)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٢٥)، والتيسير للداني ص (٩٧)، والحجة لابن خالويه(١٢٦، ١٢٨)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١١)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٥)، والكشف للقيسي ص (٣٩٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥١).

(١) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٥١)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٨).

(٢) عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٦٠) للثعلبي في تفسيره من طريق الضحاك عن ابن عباس.

في الأصل جمادٌ والجماداتُ تؤنَّثُ من حيث إنها ضاهت الإناثَ لانفعالها، وإيرادُها بهذا الاسم للتنبيه على فرط حماقةِ عَبَدتِها وتناهي جهلِهم، والإناثُ جمع أنثى كرِباب ورُبّىٰ وقرئ[١] على التوحيد، و(أُنُثًا)[٢] أيضًا على أنه جمع أنيث كقليب وقلُب، أو جمع أَنَثٍ كثمار وثمر وقرئ (وثنا)[٣] و(أُثنًا) بالتخفيف[٤] والتثقيل[٥] جمع وثن كقولك: أسد وأسد وآسد على الأصل وقلبِ الواو ألفًا نحو أجوه في وجوه ﴿**وإن يدعون**﴾ وما يعبدون بعبادتها ﴿**إلا شيطانًا مريدًا**﴾ إذ هو الذي أمرهم بعبادتها وأغراهم عليها فكانت طاعتُهم له عبادةً والمَريد والمارد هو الذي لا يتعلق[٦] بخير، وأصلُ التركيبِ للملاسة ومنه صرحٌ مُمرّد وشجرةٌ مرداءُ للتي تناثر ورقُها ﴿**لعنه الله**﴾ صفةٌ ثانيةٌ لـ (شيطانًا) ﴿**وقال لأتخذن من عبادك نصيبًا مفروضًا**﴾ عطفٌ على الجملة المتقدمةِ أي شيطانًا مريدًا جامعًا بين لعنةِ الله وهذا القولِ الشنيعِ الصادرِ عنه عند اللعنِ ولقد برهن على أن عبادةَ الأصنام غايةُ الضلال بطريق التعليلِ بأن ما يعبدونها ينفعل ولا يفعل فعلًا اختياريًا وذلك ينافي الألوهيةَ غايةَ المنافاةِ ثم استُدل عليه بأن ذلك عبادةٌ للشيطان وهو أفظعُ الضلالِ من وجوه ثلاثةٍ:

الأولُ منهمكٌ في الغي لا يكاد يعلَق بشيء من الخير والهدى فتكون طاعتُه ضلالًا بعيدًا عن الحق.

والثاني أنه ملعونٌ لضلاله فلا تستتبعُ مطاوعتُه سوى اللعنِ والضلالِ.

والثالثُ أنه في غاية السعي في إهلاكهم وإضلالِهم، فموالاةُ مَنْ هذا شأنُه غايةُ

---

(١) قرأ بها: الحسن.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٤)، والإملاء للعكبري (١/ ١١٣)، والبحر المحيط (٣/ ٣٥٢).

(٢) قرأ بها: ابن عباس، وأبو حيوة، والحسن، وعطاء، وأبو العالية، وأبو نهيك، ومعاذ القارئ، وعائشة.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١١٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١١١).

(٣) قرأ بها: سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وأبو المتوكل، وأبو الجوزاء، وابن عباس.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٥٢)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٨٧).

(٤) قرأ بها: عطاء بن أبي رباح.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٥٢)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١١١)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٨).

(٥) قرأ بها: ابن المسيب، ومسلم بن جندب، وابن عباس، وابن عمر، وعطاء، وعائشة.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١١٣)، والبحر المحيط (٣/ ٣٥٢)، وتفسير الطبري (٩/ ٢٠٩، ٢١٠)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٨٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٩)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١١١)، والمحتسب لابن جني (١/ ١٩٨).

(٦) في المخطوط: لا يعلق.

الضلالِ فضلًا عن عبادته، والمفروضُ: المقطوعُ أي نصيبًا قُدّر لي وفُرضَ، من قولهم: فرَضَ له في العطاء ﴿ولأضلنهم ولأمنِّينَّهم﴾ الأمانيَّ الباطلةَ كطول الحياةِ وألاّ بعْثَ ولا عقابَ ونحوَ ذلك ﴿ولآمرنهم فلَيُبتّكن آذان الأنعام﴾ أي فلَيقْطَعُنَّها بموجب أمري ويشُقُّنّها من غير تلعثم في ذلك ولا تأخير وذلك ما كانت العربُ تفعله بالبحائر والسوائب ﴿ولآمرَنهم فليُغيِّرُن﴾ ممتثلين به ﴿خلقَ اللَّهِ﴾ عن نهجه صورةً أو صفةً وينتظم فيه ما قيل من فقءِ عين الحامي وخِصاءِ العبيدِ والوشمِ[(١)] والوشْرِ ونحوِ

---

(١) الوشم: أن تغرز المرأة ظهر كفها أو معصمها أو ما شاءت من جسدها - بإبرة، ثم تجعل على ذلك الموضع كُحلًا أو نحوه حتى تخضِّره، وقد وَشَمَتْ تَشِمُ، فهي واشمة، والمستوشمة: التي يفعل بها ذلك باختيارها.

واستوشمت المرأة: أرادت الوشم أو طلبته

ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، ص (١٩١)، والمحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٢٦٦).

والوشم حرام للأدلة الصحيحة الواردة فيه، وقد نص الفقهاء على حرمته، ومن أبرز ما قالوا ما يلي:

قال الخادمي: «ومنها - أي من الأشياء المحرمة - الوشم: غرز اليد أو الوجه بالإِبَر». وساق حديث ابن مسعود - رضي الله عنه- السابق.

قال صالح عبد السميع الآبي الأزهري: وينهى النساء نهي تحريم عن وصل الشعر وعن الوشم؛ لقوله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ الواصلةَ والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله»، والمتنمصة: هي التي تنتف شعر الحاجب حتى يصير دقيقًا حسنًا، والمتفلجة: هي التي تبرد أسنانها ليتباعد بعضها عن بعض، أو يكون في أسنانها طول فتزيله بالمِبْرد. ومفهوم قوله للحسن أن الحرام هو المفعول للحسن، فلو احتيج إليه لعلاج أو عيب فلا بأس به.

وقال النفراوي: وينهى النساء - أيضًا - عن الوشم في الوجه أو في اليد أو غيرهما، وهو النقش بالإبرة حتى يخرج الدم، ويحشى الجرح بالكحل أو الهباب مما هو أسود؛ ليخضر المحل المجروح، والنهي للحرمة عام في الرجال والنساء، بل النهي في الرجال أشد.

قال ابن رشد: وما يحكى من إباحته فمردودٌ؛ لمخالفته، والدليل على حرمة ذلك: قوله ﷺ: «لعن الله الواصلة والمستوصلة، والواشرة والمستوشرة، والواشمة والمستوشمة، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن، المغيرات خلق الله».

قال البهوتي: «ويحرم نمص، وهو نتف الشعر من الوجه، ووشر: أي برد الأسنان لتحدد وتفلج وتحسن، ووشم: وهو غرز الجلد بإبرة ثم حشوه كُحلًا، ووصل شعر بشعر؛ لما روي أنه ﷺ «لعن الواصلة والمستوصلة، والنامصة والمتنمصة، والواشرة والمستوشرة»، وفي خبر آخر: «لعن الله الواشمة والمستوشمة» أي: الفاعلة والمفعول بها ذلك بأمرها.

واللعنة على الشيء تدل على تحريمه؛ لأن فاعل المباح لا تجوز لعنته».

قال النووي في «شرح المهذب»: «يحرم وصل الشعر بشعر على الرجل والمرأة، وكذلك الوشم؛ للأحاديث الصحيحة في لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة، والواشرة... إلى آخرهن».

=

ذلك، وعمومُ اللفظِ يمنع الخِصاءَ مطلقًا لكن الفقهاء رخّصوا في البهائم لمكان الحاجةِ وهذه الجملُ المحكيةُ عن اللعين مما نطق به لسانُه مقالًا أو حالًا وما فيها من اللامات كلّها للقَسَم، والمأمورُ به في الموضعين محذوفٌ ثقةً بدلالة النظم عليه ﴿**ومن يتخذ الشيطان وليًّا من دون الله**﴾ بإيثار ما يدعو إليه على ما أمر الله تعالى به ومجاوزتِه عن طاعة الله تعالى إلى طاعته ﴿**فقد خسِر خسرانًا مبينًا**﴾ لأنه ضيَّع رأسَ مالِه بالكلية واستبدل بمكانه من الجنة مكانَه من النار ﴿**يعدهم**﴾ أي ما لا يكاد يُنجِزُه ﴿**ويمنّيهم**﴾ أي الأمانيَّ الفارغةَ أو يفعل لهم الوعدَ والتمنيةَ على طريقة: فلان يُعطي ويمنَعُ، والضميران لـ (من) والجمع باعتبار معناها كما أن الإفراد في (يتخذ) و(خسر) باعتبار لفظها.

﴿**وما يعدهم الشيطان إلا غرورًا**﴾ وهو إظهارُ النفعِ فيما فيه الضررُ، وهذا الوعدُ إما بإلقاء الخواطرِ الفاسدةِ أو بألسنة أوليائِه، و(غرورًا) إما مفعولٌ ثانٍ للوعد أو مفعولٌ لأجله أو نعتٌ لمصدر محذوفٍ أي وعدًا ذا غرورٍ أو مصدرٌ على غير لفظ المصدرِ لأنّ ﴿**يعدَهم**﴾ في قوة يغرّهم بوعده، والجملةُ اعتراضٌ وعدمُ التعرّضِ للتمنية لأنها بابٌ من الوعد ﴿**أولئك**﴾ إشارةٌ إلى أولياء الشيطان، وما فيه من معنى البُعد للإشعار ببُعد منزلتِهم في الخُسران، وهو مبتدأٌ وقوله تعالى: ﴿**مأواهم**﴾ مبتدأٌ ثانٍ وقولُه تعالى: ﴿**جهنّمُ**﴾ خبرٌ للثاني والجملةُ من الثاني [وخبره][1] خبرٌ للأول ﴿**ولا يجدون عنها محيصًا**﴾ أي معدِلًا ومهرَبًا من حاص الحمارُ إذا عدَل، وقيل: خلَص ونجا، وقيل: الحَيْصُ هو الرَّوَغانُ بنفور، و﴿**عنها**﴾ متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا من (محيصًا) أي كائنًا عنها، ولا مَساغَ لتعلُّقه بـ (محيصًا)، أما إذا كان اسمَ مكانٍ فظاهرٌ، وأما إذا كان مصدرًا فلأنه لا يعمل فيما قبله.

= ينظر: بريقة محمودية (٤/ ١٧٢)، والثمر الداني شرح رسالة القيرواني (١/ ٦٨٩)، والفواكه الدواني (٢/ ٣١٤)، وكشاف القناع (١/ ٨١)، والمجموع (١/ ٣٦٤).

أما الوَشْر فهو: أن تحدِّد المرأة أسنانها وترقِّق أطرافها، تفعله المرأة الكبيرة تتشبه بالشوابِّ.

ينظر: لسان العرب (وشر) (٦/ ٤٨٤٢)، وتاج العروس (وشر) (١٤/ ٣٦٢).

وقد اتفق فقهاء المذاهب الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، على تحريم الوشر إذا كان بقصد إظهار الحسن والتغرير في عمر المرأة.

ينظر: رد المحتار (٦/ ٣٧٣)، وأحكام القرآن (١/ ٦٣١)، والفواكه الدواني (٢/ ٣١٤)، وشرح المهذب (٣/ ١٤٨)، وأسنى المطالب (١/ ١٧٣)، والإنصاف (١/ ١٢٥)، وشرح منتهى الإرادات (١/ ٤٦).

(١) سقط في المخطوط.

﴿**والذين آمنوا وعملوا الصالحات**﴾ مبتدأٌ خبرُه قوله تعالى: ﴿**سندخلهم جناتٍ تجري من تحتها الأنهارُ خالدين فيها أبدًا**﴾ قرَن وعيدَ الكفرةِ بوعد المؤمنين زيادةً لمَسرَّة هؤلاءِ ومَساءةِ أولئك ﴿**وعْد الله حقًا**﴾ أي وعَده وعدًا وحقَّ ذلك حقًا، فالأولُ مؤكدٌ لنفسه لأن مضمونَ الجملةِ الاسميةِ وعدٌ، والثاني مؤكدٌ لغيره ويجوز أن ينتصِبَ الموصولُ بمضمر يفسِّره ما بعده وينتصب ﴿وعدَ الله﴾ بقوله تعالى: ﴿سنُدخلهم﴾ لأنه في معنى نعِدُهم إدخالَ جناتٍ إلخ، و﴿حقًا﴾ على أنه حال من المصدر ﴿**ومن أصدق من الله قيلًا**﴾ جملةٌ مؤكدةٌ بليغةٌ، والمقصودُ من الآية معارضَةُ مواعيدِ الشيطانِ الكاذبةِ لقرنائه بوعد الله تعالى الصادقِ لأوليائه والمبالغةُ في تأكيده ترغيبًا للعباد في تحصيله.

و(القيلُ) مصدرٌ كالقول والقال، وقال ابنُ السِّكِّيتِ: القيلُ والقالُ اسمانِ لا مصدرانِ ونصبُه على التمييز وقرئ[1] بإشمام الصادِ، وكذا كلُّ صادٍ ساكنةٍ بعدها دالٌ.

[الأعمال والثواب]

﴿**ليس بأمانيكم ولا أمانيِّ أهل الكتاب**﴾ أي ليس ما وعد الله تعالى من الثواب يحصُل بأمانيكم أيها المسلمون ولا بأمانيِّ أهلِ الكتابِ وإنما يحصُل بالإيمان والعملِ الصالحِ، ولعل نظمَ أمانيِّ أهلِ الكتابِ في سلك أمانيِّ المسلمين مع ظهور حالِها للإيذان بعدم إجداءِ أمانيِّ المسلمين أصلًا كما في قوله تعالى: ﴿ولا الذين يموتون وهم كفارٌ﴾ [النساء، الآية ١٨] كما سلف، وعن الحسن ليس الإيمانُ بالتمنِّي ولكنْ ما وقر في القلب وصدّقه العملُ، إن قومًا ألهتْهم أمانيُّ المغفرةِ حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنةَ لهم وقالوا: نُحسِنُ الظنَّ بالله وكذَبوا لو أحسنوا الظنَّ به لأحسنوا العملَ[2].

وقيل: (إن المسلمين وأهلَ الكتاب افتخروا فقال أهلُ الكتاب: نبيُّنا قبل نبيِّكم وكتابُنا قبل كتابِكم فنحن أولى بالله تعالى منكم، فقال المسلمون: نحنُ أولى منكم

---

(١) قرأ بها: حمزة، والكسائي.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٤)، والتيسير للداني ص (٩٧)، وتفسير القرطبي (٥/ ٣٠٥، ٣٠٦)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٤).

(٢) أخرجه ابن شيبة (٦/ ١٦٣) رقم (٣٠٣٥١) كتاب الإيمان والرؤيا (٥) باب من طريق زكريا عن الحسن.

نبيُّنا خاتمُ النبيين وكتابُنا يقضي على الكتب المتقدمةِ فنزلت)[١].

وقيل: (الخطابُ للمشركين) ويؤيده تقدّمُ ذكرِهم أي ليس الأمرُ بأمانيِّ المشركين وهو قولُهم: لا جَنةَ ولا نارَ، وقولُهم: إن كان الأمرُ كما يزعُم هؤلاء لنكونَنّ خيرًا منهم وأحسنَ حالًا، وقولُهم: (لأوتين مالًا وولدًا)، ولا أمانيِّ أهلِ الكتاب، وهو قولُهم: ﴿لن يدخُلَ الجنةَ إلا من كان هودًا أو نصارى﴾ [البقرة، الآية ١١١] وقولُهم ﴿لن تمسنا النارُ إلا أيامًا معدودة﴾ [البقرة، الآية ٨٠] ثم قرر ذلك بقوله تعالى: **﴿من يعمل سوءًا يُجزَ به﴾** عاجلًا أو آجلًا (لما روي أنَّهُ لما نزلت قال أبو بكر رضي الله تعالى عنه: فمن ينجو مع هذا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «أما تحزنُ أو تمرَضُ أو يصيبُك البلاء؟»، قال: بلى يا رسول الله، قال: «هو ذاك»[٢] **﴿ولا يجد له من دون الله﴾** أي مجاوزة لموالاة الله ونُصرتِه **﴿وليًّا﴾** يواليه **﴿ولا نصيرًا﴾** ينصُره في دفع العذاب فيه[٣].

﴿ومن يعمل من الصالحات﴾ أي بعضَها أو شيئًا منها فإن كلَّ أحدٍ لا يتمكن من كلها وليس مكلَّفًا بها **﴿من ذكر أو أنثى﴾** في موضع الحالِ من المستكنّ في ﴿يعمل﴾ ومن للبيان أو من (الصالحات) فـ (من) للابتداء أي كائنةً من ذكر إلخ، **﴿وهو مؤمن﴾** حالٌ، شرَط اقترانَ العملِ بها في استدعاء الثوابِ المذكورِ تنبيهًا على أنه لا اعتدادَ به دونه **﴿فأولئك﴾** إشارةٌ إلى ﴿من﴾ بعنوان اتصافِه بالإيمان والعملِ الصالح، والجمعُ باعتبار معناها كما أن الإفراد فيما سبق باعتبار لفظِها وما فيه من معنى البُعد لما مر غيرَ مرةٍ من الإشعار بعلوّ رُتبةِ المُشار إليه وبُعد منزلتِه في الشرف **﴿يدخُلون الجنة﴾** وقرئ[٤] (يُدخَلون) مبنيا للمفعول من الإدخال **﴿ولا يظلمون نقيرًا﴾** أي لا يُنقصون

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١١)، وأبو يعلى (١/ ٩٧)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٩٤)، وابن حبان (١٧٣٤، ١٧٣٥) والحاكم (٣/ ٧٤- ٧٥) من طريق أبي بكر بن زهير عن أبي بكر الصديق به.
وإسناده منقطع أبو بكر بن زهير لم يدرك الصديق رضي الله عنه.
وينظر «المراسيل» لابن أبي حاتم ص (٢٥٨).

(٢) ينظر: المحرر الوجيز (٢/ ١١٦)، وتفسير البيضاوي (٢/ ٢٥٧).

(٣) في المخطوط: عنه.

(٤) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وأبو بكر، وأبو جعفر، وروح، وابن محيصن.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٤)، والبحر المحيط (٣/ ٣٥٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٣٨)، والتيسير للداني ص (٩٧)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٧)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٢)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٥)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٧، ٣٩٨)، والمحتسب لابن جني (٢/ ١١٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٣١٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٢).

شيئًا حقيرًا من ثواب أعمالِهم فإن النقيرَ عَلَم في القلة والحَقارةِ وإذا لم يُنقص ثوابُ المطيعِ فلأَنْ لا يزادَ عقابُ العاصي أولى وأحرى، كيف لا والمجازي [هو][1] أرحمُ الراحمين، وهو السرُّ في الاقتصار على ذكره عَقيبَ الثواب.

﴿**ومن أحسن دينًا ممن أسلم وجهه لله**﴾ أي أخلص نفسَه له تعالى لا يعرِف له ربًّا سواه، وقيل: بذل وجهَه له في السجود، وقيل: أخلصَ عملَه له عز وجل، وقيل: فوّض أمرَه إليه تعالى، وهذا إنكارٌ واستبعادٌ لأن يكون أحدٌ أحسنَ دينًا ممن فعل ذلك أو مساويًا له وإن لم يكن سبكُ التركيبِ متعرِّضًا لإنكار المساواةِ، ونفيُها يُرشِدُك إليه العُرفُ المطّردُ والاستعمالُ الفاشي، فإنه إذا قيل: مَنْ أكرمُ من فلان أو لا أفضلَ من فلان، فالمرادُ به حتمًا أنه أكرمُ من كل كريم وأفضلُ من كل فاضلٍ، وعليه مساقُ قوله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن افترى﴾ [العنكبوت، الآية ٦٨] ونظائرِه، و(دينًا) نُصب على التمييز من (أحسنُ) منقولٌ من المبتدأ، والتقديرُ ومن دينُه أحسنُ من دين مَنْ أسلم إلخ، فالتفضيلُ في الحقيقة جارٍ بين الدينين لا بين صاحبيهما ففيه تنبيه على أن ذلك أقصى ما تنتهي إليه القوةُ البشرية ﴿**وهو محسن**﴾ أي آتٍ بالحسنات تاركٌ للسيئات، أو آتٍ بالأعمال الصالحة على الوجه اللائقِ الذي هو حسنُها الوصفيُّ المستلزِمُ لحسنها الذاتي، وقد فسره عليه الصلاة والسلام بقوله: «أن تعبُدَ الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[2] والجملةُ حال من فاعل (أسلم).

﴿**واتبع ملة إبراهيمَ**﴾ الموافقةُ لدين الإسلامِ المتّفق على صحتها وقبولِها ﴿**حنيفًا**﴾ مائلًا عن الأديان الزائغةِ وهو حال من فاعل (اتبع) أو [حال][3] من (إبراهيم).

﴿**واتخذ الله إبراهيم خليلًا**﴾ اصطفاه وخصَّه بكرامات تُشبه كراماتِ الخليلِ عند خليلِه، وإظهارُه عليه الصلاة والسلام في موقع الإضمار لتفخيم شأنِه والتنصيصِ على أنه الممدوحُ، وتأكيدِ استقلالِ الجملةِ الاعتراضية.

والخُلّةُ من الخِلال فإنه ودٌّ تخلَّل النفسَ وخالطَها. وقيل: من الخَلَل فإن كل واحد من الخليلين يسد خلَلَ الآخَر، أو من الخل وهو الطريقُ في الرمل فإنهما يتوافقان في الطريقة أو من الخَلّة بمعنى الخَصْلة فإنهما يتوافقان في الخِصال، وفائدةُ

(١) سقط في المخطوط.
(٢) أخرجه البخاي (١/ ١١٤) كتاب الإيمان: باب سؤال جبريل النبي (حديث (٥٠) ومسلم (١/ ٤٠٠) كتاب الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان حديث (٧/ ١٠) من حديث عمر بن الخطاب.
(٣) سقط في المخطوط.

الاعتراضِ جَمّةٌ من جملتها الترغيبُ في اتباع ملتِه عليه السلام فإن من بلغ من الزُّلفى عند الله تعالى مَبْلغًا مصحِّحًا لتسميته خليلًا حقيقٌ بأن يكون اتباعُ طريقتِه أهمَّ ما يمتد إليه أعناقُ الهِمم وأشرفَ ما يَرمُق نحوه أحداقُ الأُمم، قيل: (إنه عليه الصلاة والسلام بَعث إلى خليل له بمصرَ في أزمة أصابت الناسَ يمتارُ منه، فقال خليلُه: لو كان إبراهيمُ يطلب المِيرةَ لنفسه لفعلت، ولكنه يُريدها للأضياف، وقد أصابنا ما أصاب الناسَ من الشدة، فرجَع غِلمانُه عليه الصلاة والسلام فاجتازوا ببطحاءَ لينة فملأوا منها الغرائرَ حياءً من الناس وجاءوا بها إلى منزل إبراهيمَ عليه الصلاة والسلام وألقَوْها فيه وتفرّقوا وجاء أحدُهم فأخبر إبراهيمَ بالقصة فاغتم لذلك غمًّا شديدًا لا سيما لاجتماع الناسِ ببابه رجاءَ الطعام فغلبته عيناه وعمَدت سارةُ إلى الغرائر فإذا فيها أجودُ ما يكون من الحُوَّارَى فاختبزت، وفي رواية فأطعمت الناسَ وانتبه إبراهيمُ عليه الصلاة والسلام فاشتم رائحةَ الخبزِ فقال: من أين لكم، قالت سارة: من خليلك المِصريِّ، فقال: بل من عند خليلي الله عز وجل فسماه الله تعالى خليلًا).

[طاعة الله تعالى على أهل السماء والأرض]

﴿**ولله ما في السموات وَمَا في الأرض**﴾ جملةٌ مبتدأةٌ سيقت لتقرير وجوبِ طاعة الله تعالى على أهل السموات والأرضِ ببيانِ أن جميعَ ما فيهما من الموجودات له تعالى خلقًا ومُلكًا لا يخرُج عن مَلَكوته شيءٌ منها فيجازي كلاً بموجب أعمالِه خيرًا أو شرًّا، وقيل: لبيان أن اتخاذَه عز وجل لإبراهيمَ عليه السلام خليلًا ليس لاحتياجه سبحانه إلى ذلك في شأنٍ من شؤونه كما هو دأبُ الآدميين فإن مدار خُلَّتِهم افتقارُ بعضِهم إلى بعض في مصالحهم، بل لمجرد تكرمتِه وتشريفِه عليه السلام، وقيل: لبيان أن الخُلة لا تخرجه عن رتبة العبوديةِ، وقيل: لبيان أن اصطفاءَه عليه السلام للخُلّة بمحض مشيئتِه تعالى أي له تعالى ما فيهما جميعًا يختار منهما ما يشاء لمن يشاء وقوله عز وجل: ﴿**وكان الله بكل شيء محيطًا**﴾ تذييلٌ مقرِّرٌ لمضمون ما قبله على الوجوه المذكورةِ فإن إحاطتَه تعالى علمًا وقُدرةً بجميع الأشياءِ التي من جملتها ما فيهما من المكلفين وأعمالِهم مما يقرِّرُ ذلك أكملَ تقرير.

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ فِى يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَـٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ

ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟ أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾ وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾

[أحكام في معاشرة النساء]

﴿**ويستفتونك في النساء**﴾ أي في حقهن على الإطلاق كما ينبئ عنه الأحكامُ الآتية لا في حق ميراثِهن خاصة فإنه ﷺ قد سُئل عن أحوال كثيرةٍ مما يتعلق بهن، فما بُيِّن حكمُه فيما سلف أحيل بيانُه على ما ورد في ذلك من الكتاب، وما لم يُبيَّن حُكمُه بعدُ بُيِّن هاهنا، وذلك قوله تعالى: ﴿**قل الله يفتيكم فيهن وما يتلىٰ عليكم في الكتاب**﴾ بإسناد الإفتاءِ الذي هو تبيين المُبهم وتوضيحُ المُشكلِ إليه تعالى وإلى ما تُليَ من الكتاب فيما سبق باعتبارين على طريقة قولِك: أغناني زيدٌ وعطاؤُه - بعطف ﴿ما﴾ على المبتدأ أو ضميرِه في الخبر لمكان الفصلِ بالمفعول والجارِّ والمجرور، وإيثارُ صيغة المضارعِ للإيذان باستمرار التلاوةِ ودوامِها و﴿في الكتاب﴾ إما متعلقٌ (بيُتلى) أو بمحذوف وقع حالًا من المستكنّ فيه أي يتلى كائنًا فيه ويجوز أن يكون (ما يتلى عليكم) مبتدأً و(في الكتاب) خبرُه على أن المرادَ به اللوحُ المحفوظُ، والجملةُ معترضةٌ مسوقةٌ لبيان عِظَمِ شأن المتلوِّ عليهم وأن العدلَ في الحقوق المبنيّة فيه من عظائم الأمورِ التي تجب مراعاتُها والمحافظةُ عليها فيما يتلى حينئذ متناولٌ لما تُليَ وما سيتلى ويجوز أن يكون مجرورًا على القسم المُنبئ عن تعظيم المقسَم به وتفخيمِه كأنه قيل: قل الله يُفتيكم فيهن وأُقسِم بما يتلى عليكم في الكتاب، فالمرادُ بقوله تعالى: ﴿يفتيكم﴾ بيانُه السابقُ واللاحقُ ولا مساغَ لعطفه على المجرور من[1] (فيهن) لاختلاله لفظًا ومعنى، وقولُه تعالى: ﴿**في يتامى النساء**﴾ على الوجه الأولِ وهو الأظهرُ متعلقٌ بـ (يتلىٰ) أي ما يتلى عليكم في شأنهن، وعلى الأخيرين بدلٌ من

---

(١) في المخطوط: في.

(فيهن)، وهذه الإضافةُ بمعنى (من) لأنها إضافةُ الشيءِ إلى جنسه وقرئَ[(١)] (يَيامىٰ) بقلب[(٢)] همزةِ أيامىٰ ياءً.

﴿اللاتي لا تؤتونهن ما كُتب لهن﴾ أي ما فُرض لهن من الميراث وغيره ﴿وترغبون﴾ عطفٌ على الصلة عطفَ جملةٍ مُثبتةٍ على جملة منفية، وقيل: حال من فاعل (تؤتونهن) بتأويل وأنتم ترغبون، ولا ريب في أنه لا يظهر.

لتقييدِ عدمِ الإيتاءِ بذلك ـ فائدةٌ إلا إذا أريد بـ (ما كُتب لهن صَداقُهن).

﴿أن تَنكِحُوهُنَّ﴾ أي في أن تنكِحوهن[(٣)]، لا لأجل التمتعِ بهن بل لأكل مالِهن أو في أن تنكوحهن بغير إكمالِ الصَّداقِ وذلك ما روي عن عائشة رضي الله تعالى عنها من أنها اليتيمةُ تكون في حِجْر وليِّها فيرغب في مالها وجمالِها ويريد أن ينكِحَها بأدنىٰ من سُنة نسائِها فنُهوا أن ينكِحوهن إلا أن يُقسِطوا لهن في إكمال الصَّداقِ[(٤)].

أو عن أن تنكِحوهن، وذلك ما روي عنها رضي الله عنها أنها يتيمةٌ يرغب وليُّها عن نكاحها ولا يُنكِحُها فيعضُلها طمعًا في ميراثها[(٥)]، وفي رواية عنها رضي الله عنها هو الرجلُ يكون عنده يتيمةٌ هو وليُّها ووارثُها وشريكُها في المال حتى في العِذْق فيرغب أن ينكِحَها ويكره أن يزوِّجَها رجلًا فيَشرُكَه في ماله بما شرَكَتْه فيعضُلها[(٦)]، فالمرادُ بما كُتب لهن على الوجه الأولِ والأخير[(٧)] ميراثُهن وبما يتلى في حقهن قولُه تعالى: ﴿وآتوا اليتامىٰ أموالَهم﴾ [النساء، الآية ٢] وقولُه تعالى: ﴿ولا تأكلوها﴾ [النساء، الآية ٦] ونحوُهما من النصوص الدالةِ على عدم التعرّضِ لأموالهم وعلى الوجه الثاني صَداقُهن وبما يتلى فيهن قوله تعالى: ﴿وإن خفتم ألَّا تقسِطوا في

---

(١) قرأ بها: أبو عبد الله المدني.
ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١١٤)، والبحر المحيط (٣/ ٣٦٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٠١)، والمحتسب لابن جني (١/ ٢٠٠).

(٢) في المخطوط: على قلب.

(٣) زاد في المخطوط: لكن.

(٤) أخرجه البخاري (٥/ ٤٣٠) كتاب الشركة، باب: شركة اليتيم وأهل الميراث، برقم (٢٤٩٤)، ومسلم (٤/ ٢٣١٣) كتاب التفسير، برقم (٦/ ٣٠١٨).

(٥) أخرجه بنحوه البخاري (١٠/ ٢٣٦) كتاب النكاح، باب: إذا كان الولي هو الخاطب، برقم (٥١٣١)، ومسلم (٤/ ٢٣١٥) كتاب التفسير، برقم (٨/ ٣٠١٨).

(٦) أخرجه البخاري (٠/ ١٤٣) كتاب التفسير، باب: سورة النساء، برقم (٤٦٠٠)، ومسلم (٤/ ٢٣١٥)، كتاب التفسير، برقم (٩/ ٣٠١٨).

(٧) في المخطوط: والآخر.

اليتامى﴾ [النساء، الآية: ٣].

﴿والمستضعفين من الولدان﴾ عطفٌ على يتامى النساءِ وما يتلى في حقهم وقولِه تعالى: ﴿يوصيكم الله﴾ [لنساء، الآية ١١] إلخ، وقد كانوا في الجاهلية لا يورِّثونهم كما لا يورِّثون النساءَ، وإنما يورِّثون الرجالَ القوّامين بالأمور. رُوي أن عيينةَ بنَ حصنٍ[١] الفزاريَّ[٢] جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: أُخبرنا بأنك تعطي الابنةَ النصفَ والأختَ النصفَ وإنما كنا نورِّث من يشهدُ القِتالَ ويحوز الغنيمة، فقال عليه الصلاة والسلام: «كذلك أُمِرْتُ»[٣] ﴿وأن تقوموا لليتامى بالقسط﴾ بالجر عطفٌ على ما قبله، وما يتلى في حقهم قولُه تعالى: ﴿ولا تتبدلوا الخبيثَ بالطيب ولا تأكلوا أموالَهم إلى أموالكم﴾ [النساء، الآية: ٢] ونحوُ ذلك مما لا يكاد يحصُر هذا على تقدير كونِ ﴿في يتامى النساء﴾ [النساء، الآية: ١٢٧] متعلقًا بيتلى، وأما على تقدير كونِه بدلًا من فيهن فالوجهُ نصبُه عطفًا على موضع ﴿فيهن﴾ أي يفتيكم أن تقوموا ويجوز نصبُه بإضمار فعلٍ، أي ويأمركم، وهو خطابٌ للولاة أو الأولياء والأوصياءِ ﴿وما تفعلوا﴾ في حقوق المذكورين ﴿من خير﴾ حسبما أُمرتم به أو ما تفعلوه من خير على الإطلاق، فيندرجُ فيه ما يتعلق بهم اندراجًا أوليًّا ﴿فإن الله كان به عليمًا﴾ فيجازيكم بحسبه.

﴿وإن امرأةٌ خافت﴾ شروعٌ في بيان ما لم يُبيَّن فيما سلف من الأحكام أي إن توقعت امرأةٌ ﴿من بعلها نشوزًا﴾ أي تجافيًا عنها وترفّعًا عن صحبتها كراهةً لها ومنعًا لحقوقها ﴿أو إعراضًا﴾ بأن يُقِلَّ محادثَتَها ومؤانستَها لما يقتضي ذلك من الدواعي والأسباب ﴿فلا جُناح عليهما﴾ حينئذ ﴿أن يُصلحا بينهما صُلحًا﴾ أي في أن يصلحا بينهما بأن تحُطَّ عنه المَهرَ أو بعضَه أو القَسْمَ كما فعلت سَودةُ بنتُ زَمعةٍ حين كرِهت أن يفارِقَها رسولُ الله ﷺ فوهَبت يومَها لعائشة رضي الله عنها[٤] أو بأن تهَبَ له شيئًا

(١) في المخطوط: حصين.

(٢) هو: عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جوية بن لوذان بن ثعلبة بن عدي بن فزارة الفزاري، أبو مالك. يقال: كان اسمه حذيفة فلقب عيينة؛ لأنه كان أصابته شجة فجحظت عيناه، قال ابن السكن: له صحبة. وكان من المؤلَّفة، ولم يصح له رواية، أسلم قبل الفتح، وشهدها، وشهد حنينًا والطائف، وبعثه النبي ﷺ لبني تميم فسبى بعض بني العنبر، ثم كان ممن ارتد في عهد أبي بكر، ومال إلى طلحة، فبايعه، ثم عاد إلى الإسلام.
ينظر: الإصابة (٤/ ٦٣٨، ٦٣٩)، وأسد الغابة (٤١٦٦)، والاستيعاب (٢٠٧٨).

(٣) لم أقف عليه هكذا، وتقدم بمعناه من حديث أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- في الصحيحين.

(٤) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٤٩) كتاب التفسير: باب ومن سورة النساء، حديث (٣٠٤٠) والطيالسي =

تستميلُه، وقرئ[1] (يَصّالحا) من يتصالحا و(يَصَّلِحا) من يصطلحا و(يُصالِحا) من المفاعلة، و﴿صُلحًا﴾ إما منصوبٌ بالفعل المذكورِ على كل تقديرٍ على أنه مصدرٌ منه بحذف الزوائدِ، وقد يُعبّر عنه باسم المصدرِ كأنه قيل: إصلاحًا أو تصالُحًا أو اصطلاحًا حسبما قُرئ الفعل أو بفعل مترتبٍ على المذكور أي فيُصلِح حالَهما صلحًا، وبينهما ظرفٌ للفعل أو حال من صُلحًا، والتعرُّضُ لنفي الجُناحِ عنهما مع أنه ليس من جانبها الأخذُ الذي هو المَظِنَّةُ للجُناح لبيان أن هذا الصلحَ ليس من قبيلِ الرِّشوةِ المحرمة للمعطي والآخذ.

﴿والصلح خير﴾ أي من الفُرقة أو من سوء العِشرةِ أو من الخصومة فاللامُ للعهد أو هو خيرٌ من الخيور فاللامُ للجنس والجملةُ اعتراضٌ مقرِّرٌ لما قبله وكذا قوله تعالى: ﴿وأُحضرت الأنفسُ الشح﴾ أي جعلت حاضرةً له مطبوعةً عليه لا تنفك عنه أبدًا، فلا المرأةُ تسمح بحقوقها من الرجلِ ولا الرجلُ يجود بحسن المعاشرةِ مع دمامتها فإن فيه تحقيقًا للصلح وتقريرًا له بحثِّ كلٍّ منهما عليه لكنْ لا بالنظر إلى حال نفسِه فإن ذلك يستدعي التماديَ في المماكسة والشقاقِ بل بالنظر إلى حال صاحبِه فإن شحَّ نفسِ الرجلِ وعدمَ ميلِها عن حالتها الجِبلِّية بغير استمالةٍ مما يحمِل المرأةَ على بذل بعض حقوقِها إليه لاستمالته وكذا شحُّ نفسِها بحقوقها مما يحمل الرجلَ على أن يقتنع من قِبَلها بشيء يسير ولا يُكلّفَها بذلَ الكثيرِ فيتحقق بذلك الصلح ﴿وإن تحسنوا﴾ في العِشرة ﴿وتتقوا﴾ النشوزَ والإعراضَ مع تعاضُد الأسبابِ الداعيةِ إليهما وتصبِروا على ذلك مراعاةً لحقوق الصُّحبةِ ولم تَضْطَرُّوهن إلى بذل شيءٍ من حقوقهن ﴿فإن الله كان بما تعملون﴾ أي من الإحسان والتقوى أو بما تعملون جميعًا فيدخُل

= (١٩٤٤) والطبري في «تفسيره» (١٠٦٠٨) والطبراني (١١/ ٢٨٤) رقم (١١٧٤٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧/ ٢٩٧) من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس.
وقال الترمذي: حسن غريب
وأخرجه أبو داود (٢/ ٢٤٢- ٢٤٣) كتاب النكاح: باب في القسمة بين النساء حديث (٢١٣٥) من طريق ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبي عن عائشة نحوه.
وأخرجه البيهقي (٧/ ٧٥) عن عروة مرسلاً.

(١) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، ونافع، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف، وعلي، وابن عباس، وعائشة، وأبو حاتم، وأبو عبيد، والطبري.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٤)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٥٨)، والبحر المحيط (٣/ ٣٦٣)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٤٦)، والتيسير للداني ص (٩٧)، وتفسير الطبري (٩/ ٢٧٨)، وتفسير القرطبي (٥/ ٤٠٣)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٦)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٤)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٥)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١١٩)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٢).

ذلك فيه دخولًا أوليًا ﴿خبيرًا﴾ فيجازيكم ويثبتُكم على ذلك ألبتةَ لاستحالة أن يُضيِّعَ أجرَ المحسنين.

وفي خطاب الأزواجِ بطريق الالتفاتِ والتعبيرِ عن رعاية حقوقِهن بالإحسان ولفظِ التقوى المنبئ عن كونِ النشوزِ والإعراض مما يُتوقى منه وترتيبِ الوعدِ الكريمِ عليه من لطف الاستمالةِ والترغيب في حسن المعاملةِ - ما لا يخفى. روي أنها نزلت في عَمرةَ بنتِ محمدِ بنِ مَسلمةَ[1] وزوجِها سعدِ بنِ الربيع تزوّجها وهي شابةٌ فلما علاها الكِبَرُ تزوج شابةً وآثرها عليها وجفاها؛ فأتت رسولَ الله ﷺ وشكت إليه ذلك، وقيل: نزلت في أبي السائب، كانت له امرأةٌ قد كبِرَت وله منها أولادٌ فأراد أن يطلقَها ويتزوجَ غيرَها فقالت: لا تُطلِّقَني ودعني على أولادي فاقسِمْ لي من كل شهرين وإن شئت فلا تقسِمْ لي، فقال: إن كان يصلُح ذلك فهو أحبُّ إلي فأتى رسولَ الله ﷺ فذكر له ذلك فنزلت[2].

﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء﴾ أي مُحال أن تقدِروا على أن تعدِلوا بينهن بحيث لا يقع ميلٌ ما إلى جانب إحداهن في شأن من الشؤون ألبتةَ وقد كان رسولُ الله ﷺ يقسِمُ بين نسائِه فيعدِلُ ثم يقول: «اللهم هذا قَسْمي فيما أملِك فلا تؤاخِذْني فيما تملِكُ ولا أملِكُ»[3] وفي رواية «وأنت أعلم بما لا أملك»[4] يعني فرطَ

---

(١) ذكر أبو عبد الله محمد بن علي بن خضر ابن عسكر في كتابه (ذيل التعريف والإعلام) أنها نزلت بسبب أبي السنابل بن بعكك وامرأته وفي تفسير مقاتل نزلت في خويلة بنت محمد بن مسلمة حين أراد زوجها رافع بن خديج طلاقها وفي كتاب عبد الرزاق خولة وفي (غرر التبيان) زوجها سعد بن الربيع وفي (تفسير الثعلبي) هي عمرة بنت محمد بن مسلمة.
ينظر: عمدة القاري (١٢/ ٢٩٦).

(٢) ذكرهما البغوي في تفسيره (١/ ٤٨٦).

(٣) أخرجه الدارمي (٢/ ١٤٤) كتاب النكاح - باب في القسمة بين النساء وأبو داود (٢/ ٦٠١) كتاب النكاح، باب القسم بين النساء - الحديث (٢١٣٤) والترمذي (٣/ ٤٤٦) كتاب النكاح، باب التسوية بين الضرائر الحديث (١١٤٠) والنسائي (٧/ ٦٤) كتاب عشرة النساء، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، وابن ماجه (١/ ٦٣٣) كتاب النكاح، باب القسمة بين النساء- الحديث (١٩٧١) وابن أبي شيبة (٤/ ٣٨٦-٣٨٧) وابن حبان (١٣٠٥-موارد) والحاكم (٢/ ١٨٧) كتاب النكاح، باب التشديد في العدل بين النساء، والبيهقي (٧/ ٢٩٨) كتاب القسم والنشوز: باب : ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء﴾ من حديث عائشة قال: كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك». وقال الحاكم:صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٤) أخرجه الشافعي في الأم بلاغًا (٥/ ٢٧٩).

محبتِه لعائشة رضي الله عنها ﴿ولو حرصتم﴾ أي على إقامة العدلِ وبالغتم في ذلك ﴿فلا تميلوا كلَّ الميل﴾ أي فلا تجوروا على المرغوب عنها كلَّ الجَوْرِ واعدِلوا ما استطعتم فإن عجْزَكم عن حقيقة العدلِ إنما يصحح عدمَ تكليفِكم بها لا بما دونها من المراتب الداخلةِ تحت استطاعتِكم ﴿فتذروها﴾ أي التي مِلْتم عنها ﴿كالمُعلّقة﴾ التي ليست ذاتَ بعلٍ أو مطلقة وقرئ[1] كـ (المسجونة) وفي الحديث: «مَنْ كانت له امرأتان يميل مع إحداهما جاء يوم القيامة وأحدُ شِقَّيه مائلٌ»[2] ﴿وإن تصلحوا﴾ ما كنتم تُفسِدون من أمورهن ﴿وتتقوا﴾ الميلَ فيما يستقبل ﴿فإن الله كان غفورًا﴾ يغفرُ لكم ما فرَط منكم من الميل ﴿رحيمًا﴾ يتفضل عليكم برحمته.

﴿وإن يتفرقا﴾ وقرئ[3] (يتفارقا) أي وإن يفارقْ كلٌّ منهما صاحبَه بأن لم يتفِقْ بينهما وِفاقٌ بوجه ما من الصلح وغيرِه ﴿يغنِ الله كلاًّ﴾ منهما أي يجعلْه مستغنيًا عن الآخَر ويُكْفِه مُهمّاتِه ﴿من سعته﴾ من غناه وقُدرته، وفيه زجرٌ لهما عن المفارقة رُغمًا لصاحبه ﴿وكان الله واسعًا حكيمًا﴾ مقتدرًا متْقِنًا في أفعاله وأحكامِه.

---

(١) قرأ بها: أبي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٦٥)، والمعاني للفراء (١/ ٢٩١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٤٧) والدارمي (٢/ ١٤٣) كتاب النكاح- باب العدل بين النساء، وأبو داود (١/ ٦٤٨) كتاب النكاح- باب القسم بين النساء- الحديث (٢١٣٣) والترمذي (٣/ ٤٤٧) كتاب النكاح - باب التسوية بين الضرائر- الحديث (١١٤١) والنسائي (٧/ ٦٣) كتاب عشرة النساء- باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، وابن ماجه (١/ ٦٣٣) كتاب النكاح باب القسمة بين النساء- الحديث (١٩٦٩) وابن الجارود ص (٢٤١) كتاب النكاح- الحديث (٧٧٢) وابن حبان (١٣٠٧- موارد): والحاكم (٢/ ١٨٦) كتاب النكاح- باب التشديد في العدل بين النساء، والبيهقي (٧/ ٢٩٧) كتاب القسم والنشوز- باب الرجل لا يفارق التي رغب عنها وغيرهم من حديث همام عن قتاده عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إذا كانت عند الرجل امرأتان جاء يوم القيامة وشقه ساقط»- لفظ الترمذي.
وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي. وأما الترمذي فقال: (إنما أسند هذا الحديث همام بن يحيى عن قتادة ورواه هشام الدستوائي عن قتادة قال: كان يقال ولا نعرف هذا الحديث مرفوعًا إلا من حديث همام» ا هـ.
وصححه عبد الحق وابن دقيق العيد كما في «تخليص الحبير» (٣/ ٢٠١) وللحديث شاهد من حديث أنس.
أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ٣٠٠) من طريق محمد بن الحارث الحارثي ثنا شعبة عن عبد الحميد بن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل».

(٣) ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٦٥).

وقولُه تعالى: ﴿ولله ما في السموات وما في الأرض﴾ أي من الموجودات كائنًا ما كان من الخلائق وأرزاقُهم وغيرُ ذلك، جملةٌ مستأنفةٌ منبّهةٌ على كمال سعتِه وعِظَم قدرتِه ﴿ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ أي أمرناهم في كتابهم وهم اليهودُ والنصارى ومَنْ قبلهم من الأمم، واللامُ في الكتاب للجنس، و﴿من﴾ متعلقة بوصّينا أو بأوتوا ﴿وإياكم﴾ عطف على الموصول ﴿أن اتقوا الله﴾ أي وصينا كلاًّ منكم ومنهم بأن اتقوا الله على أنّ أنْ مصدريةٌ حُذف منها الجارُّ ويجوز أن تكون مفسِّرةً، لأن التوصيةَ في معنى القولِ فقوله تعالى: ﴿وإن تكفروا فإن لله ما في السموات وما في الأرض﴾ حينئذ من تتمة القولِ المحكيِّ أي ولقد قلنا لهم ولكم: اتقوا الله وإن تكفروا إلى آخر الآية، وعلى تقدير كونِ (أنْ) مصدرية مبني الكلام وإرادة القول أي أمرناهم وإياكم بالتقوى وقلنا لهم ولكم: إن تكفروا الآية، وقيل: هي جملةٌ مستأنفةٌ خوطب بها هذه الأمةُ، وأيًا ما كان فالمترتبُ على كفرهم ليس مضمونَ قولِه تعالى: ﴿فإن لله﴾ [النساء، الآية: ١٢٩]، بل هو الأمرُ بعلمه كأنه قيل: وإن تكفروا فاعلَموا أن لله ما في السموات وما في الأرض من الخلائق قاطبةً مفتقرون إليه في الوجود وسائرِ النعم المتفرِّعةِ عليه لا يستغنون عن فيضه طرفةَ عينٍ فحقُّه أن يُطاع ولا يُعصىٰ ويُتقىٰ عقابُه ويُرجىٰ ثوابُه وقد قرر ذلك بقوله تعالى: ﴿وكان الله غنيًا﴾ أي عن الخلق وعبادتِهم ﴿حميدًا﴾ محمودًا في ذاته حمِدوه أو لم يحْمَدوه فلا يتضرر بكفرهم ومعاصيهم كما لا ينتفع بشكرهم وتقواهم وإنما وصّاهم بالتقوى لرحمته لا لحاجته.

﴿ولله ما في السموات وما في الأرض﴾ كلامٌ مبتدأٌ مسوقٌ للمخاطبين توطئةً لما بعده من الشرطية غيرُ داخلٍ تحت القول المحكيِّ أي له سبحانه ما فيهما من الخلائق خلقًا ومُلكًا يتصرف فيهم كيفما يشاء إيجادًا وإعدامًا وإحياءً وإماتة.

﴿وكفى بالله وكيلًا﴾ في تدبير أمورِ الكلِّ وكلِّ الأمور فلا بد من أن يُتوكلَ عليه لا على أحد سواه ﴿إن يشأ يذهبْكم أيها الناس﴾ أي يُفْنِكم ويستأصِلْكم بالمرة ﴿ويأت بآخرين﴾ أي ويوجِدْ دفعةً مكانكم قومًا آخرين من البشر أو خلقًا آخرين مكانَ الإنسِ.

ومفعولُ المشيئةِ محذوفٌ لكونه مضمونَ الجزاءِ أي إن يشأ إفناءَكم وإيجادَ آخرين يذهبْكم إلخ، يعني أن إبقاءَكم على ما أنتم عليه من العصيان إنما هو لكمال غناه عن طاعتكم ولعدم تعلقِ مشيئتِه المبنيةِ على الحِكَم البالغةِ بإفنائكم لا لعجزه سبحانه، تعالى عن ذلك علوًا كبيرًا ﴿وكان الله على ذلك﴾ أي على إفنائكم بالمرة وإيجاد آخرين دفعة مكانكم ﴿قديرًا﴾ بليغَ القدرةِ فيه ـ لا سيما في توسط الخطابِ بين

الجزاءِ وما عُطف عليه من تشديد التهديد ـ ما لا يخفى.

وقيل: خطاب لمن عادى رسولَ الله ﷺ من العرب، أي إن يشأ يُمِتْكم ويأتِ بأناس آخرين يوالونه فمعناه هو معنى قوله تعالى: ﴿وإن تتولوا يستبدلْ قومًا غيرَكم ثم لا يكونوا أمثالَكم﴾ [محمد ﷺ، الآية ٣٨].

ويروىٰ أنها لما نزلت ضرب رسولُ الله ﷺ بيده على ظهر سلمانَ وقال: «إنهم قومُ هذا يريد أبناءَ فارسَ»(١).

﴿**من كان يريد ثواب الدنيا**﴾ كالمجاهد يريد بجهاده الغنيمة ﴿**فعند الله ثواب الدنيا والآخرة**﴾ أي فعنده تعالى ثوابُهما له إن أراده فما له يطلُب أخسَّهما فليطلُبْهما كمن يقول: ربنا آتِنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً أو لِيَطلُبْ أشرفَهما فإن من جاهد خالصًا لوجه الله تعالى لم تُخطِئْه الغنيمةُ وله في الآخرة ما هي في جنبه كَلاَ شيءٍ أي فعند الله ثوابُ الدارين فيعطي كلاً ما يريده كقوله تعالى: ﴿من كان يريدُ حرْثَ الآخرةِ نزِدْ له في حرثه﴾ [الشورى، الآية ٢٠] الآية، ﴿**وكان الله سميعًا بصيرًا**﴾ عالمًا بجميع المسموعاتِ والمُبصَرات فيندرج فيها ما صدَر عنهم من الأقوال والأعمالِ المتعلقةِ بمراداتهم اندراجًا أوليًا.

۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٩/ ٢٩٩)، رقم (١٠٦٧٦).
من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

ٱلۡقِيَٰمَةِۗ وَلَن يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لِلۡكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبۡذَبِينَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَٱعۡتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخۡلَصُواْ دِينَهُمۡ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَسَوۡفَ يُؤۡتِ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَجۡرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ إِن شَكَرۡتُمۡ وَءَامَنتُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾

﴿**يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط**﴾ مبالِغين في العدْل وإقامةِ القسطِ في جميع الأمورِ مجتهدين في ذلك حقَّ الاجتهاد ﴿**شهداءَ لله**﴾ بالحق تقيمون شهاداتِكم لوجه الله تعالى وهو خبرٌ ثانٍ .

وقيل: حال ﴿**ولو على أنفسكم**﴾ أي: ولو كانت الشهادةُ على أنفسكم بأن تُقِرُّوا عليها على أن الشهادةَ عبارةٌ عن الإخبار بحق الغيرِ سواءٌ كان ذلك عليه أو على ثالث[1] بأن تكونَ الشهادةُ مستتبِعةً لضرر ينالكم من جهة المشهودِ عليه ﴿**أو الوالدين**

---

(١) الشهادة في اللغة: مصدر شهد يشهد شهادة، وهي تدور حول معاني الحضور، والعلم، والمعاينة، والمشاهدة، والإخبار بها، يُقال: شهد على كذا، أي: أخبر به خبرًا قاطعًا، وشهد لفلان: أي: أدى ما عنده من الشهادة له، وشهد عليه، أي: أدى ما عنده من الشهادة عليه، وشهد بالله، أي: حلف، وأقر بما علم، وشهد المجلس، أو الشيء، أي: حضره، ومنه قوله -عز وجل-: ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾، وشهد الحادث أو الشيء، وشاهده، أي: عاينه، ومنه قوله تعالى: ﴿ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِ ﴾.

واستشهد فلانًا على كذا، أي: طلب منه الشهادة عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾، وأشهده على الشيء، أي: جعله يشهد عليه.

وتأتي شهد بمعنى: علم، ومنه قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾، أي: علم، وبيَّن، وأظهر، وشهد الشاهد عند الحاكم، أي: بين الحق، وأعلم لمن الحق، وعلى من هو.

وعلى هذا تكون الشهادة عبارة عن الخبر القاطع؛ لأن الشاهد يخبر بما رآه وشاهده، وحضره ويُقر بما علمه.

ويسمى من يؤدي الشهادة: شاهدًا، وشهيدًا، وجمع الشاهد: شهود، وأشهاد، وشُهَّد، وشَهْد، وجمع الشهيد: شهداء، وأشهاد، ومن استعمال الشهيد بمعنى: الشاهد، قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾.

ينظر: معجم العين (٣/ ٣٩٧)، وتهذيب اللغة (٢/ ٢٧٠)، ولسان العرب وتاج العروس م [ش هـ د]

تعريف الشهادة في الاصطلاح:

=

والأقربين﴾ أي ولو كانت على والدِيكم وأقارِبكم ﴿**إن يكن**﴾ أي المشهودُ عليه ﴿**غنيًا**﴾ يُبتغىٰ في العادة رضاه ويُتقىٰ سَخَطُه ﴿**أو فقيرًا**﴾ يُترحّم عليه غالبًا.

وقرئ[1] (إن يكن غنيٌّ أو فقيرٌ) على أن (كان) تامةٌ وجوابُ الشرطِ محذوفٌ لدلالة قوله تعالى: ﴿**فالله أولى بهما**﴾ عليه أي: فلا تمتنعوا عنها طلبًا لرضا الغِنى أو ترحمًا على الفقير فإن الله تعالى أَولى بجنسي الغنيِّ والفقير المدلولِ عليهما بما ذكر ولو أن الشهادةَ عليهما مصلحةٌ لهما لما شرَعها.

وقرئ[2] (أَوْلى بهم) ﴿**فلا تتبعوا الهوى أن تعدِلوا**﴾ أي مخافةَ أن تعدِلوا عن الحق فإن اتباعَ الهوى من مظانِّ الجَوْرِ الذي حقُّه أن يُخافَ ويُحذر، وقيل: كراهةَ أن

= أورد الفقهاء عدة تعريفات للشهادة يلاحظ في بعضها التركيز على الإتيان بصيغة الشهادة، وفي بعضها أن تكون عند حاكم، وفي بعضها أن تكون عن علم على النحو الآتي:
عرف الحنفية الشهادة بأنها: إخبار صادق في مجلس الحكم بلفظة الشهادة؛ لإثبات حق.
وقد قيدوا الإخبار هنا بالصدق، فدل ذلك على أن الإخبار الكاذب ليس شهادة، وقيده بمجلس الحكم؛ فدل على عدم الاعتبار بالإخبار عن الشيء في غير مجلس الحكم، وقوله: بلفظة الشهادة، يعني قوله الشاهد: «أشهد»، ونحوه.
وعرف المالكية الشهادة بأنها: إخبار حاكم عن علم ليقضي بمقتضاه وقولهم: »إخبار حاكم« من باب إضافة المصدر إلى مفعوله، والتقدير إخبار شاهد حاكمًا وهو يقتضي أن تكون الشهادة في مجلس الحكم.
وليس في التعريف ما يقتضي اشتراط الإتيان بلفظ الشهادة، وأرى أن قولهم: «ليقضي بمقتضاه»، تحصيل حاصل لا فائدة منه في التعريف؛ لأن ذلك هو مقتضى الشهادة عند الحاكم.
وعرفها الشافعية بأنها: إخبار عن شيء بلفظ خاص.
ويلاحظ أنهم لم يقيدوا الإخبار بوصف «الصدق»، كما فعل الحنفية، أو العلم، كما فعل المالكية، ووافقوا الحنفية في ضرورة الإتيان بلفظ الشهادة.
وعرفها الحنابلة بأنها: إخبار بما علمه بلفظ خاص، وهو قريب مما ذكره الشافعية، لكنه اشترط العلم كالمالكية، ولم يقيدوا الإخبار بكونه في مجلس الحكم، أو عند الحاكم؛ كما فعل الحنفية والمالكية.
والمختار من هذه التعريفات هو تعريف الحنفية؛ لأنه أوفاها وأتمها.
ينظر: مغني المحتاج (٤/ ٤٢٦)، وأدب القضاء لابن أبي الدم (١/ ١٧٥)، ونهاية المحتاج (٨/ ٢٧٧)، وحاشية الدسوقي (٤/ ١٦٤)، والدرر (٢/ ٣٧٠)، والفتاوى الهندية (٣/ ٤٥٠)، ونيل المآرب بشرح دليل الطالب (٢/ ٤٧٠).

(١) قرأ بها: عبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٧٠)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٢٧).

(٢) قرأ بها: أبي، وعبد الله بن مسعود.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٧٠)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٢٣، ٣٥٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٠٤)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٢٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٢٧).

تعدِلوا بين الناسِ أو إرادةَ أن تعدِلوا بين الناسِ أو إرادةَ أن تعدِلوا عن الحق **﴿وإن تلْووا﴾** أي ألسنتَكم عن شهادة الحقِّ أو حكومةِ العدلُ بأن تأتوا بها لا على وجهها، وقرئ[1] (وإن تلُوا) من الولاية والتصدي أي وإن وَلِيتم إقامةَ الشهادة **﴿أو تعرضوا﴾** أي عن إقامتها رأسًا **﴿فإن الله كان بما تعملون﴾** مِن لَيِّ الألسنةِ والإعراضِ بالكلية أو من جميعِ الأعمالِ التي من جُملتها ما ذكر **﴿خبيرًا﴾** فيجازيكم لا محالة على ذلك فهو على القراءة المشهورةِ وعيدٌ محضٌ وعلى القراءة الأخيرةِ متضمِّنٌ للوعيد.

خطاب للمسلمين جميعا

﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ خطابٌ لكافة المسلمين فمعنى قولِه تعالى: **﴿آمِنوا بالله ورسولِه والكتابِ الذي نَزّلَ على رسوله والكتاب الذي أُنْزل من قبل﴾** اثبُتوا على الإيمان بذلك ودُوموا عليه وازدادوا فيه طُمأْنينةً ويقينًا أو آمِنوا بما ذُكر متصلًا بناء على أن إيمانَ بعضِهم إجماليٌّ، والمرادُ بالكتاب الثاني الجنسُ المنتظِمُ لجميع الكتب السماوية لقوله تعالى: ﴿وكتُبِه﴾ [البقرة: ٢٨٥] وبالإيمان به الإيمانُ بأن كلَّ كتاب من تلك الكتبِ مُنزَّلٌ منه تعالى على رسول معينٍ لإرشاد أمتِه إلى ما شرَع لهم من الدين بالأوامر والنواهي لكن لا على أن مدارَ الإيمانِ بكل واحدٍ من تلك الكتبِ خصوصيةُ ذلك الكتابِ، ولا على أن أحكامَ تلك الكتبِ وشرائعَها باقيةٌ بالكلية ولا على أن الباقيَ منها معتبرٌ بالإضافة إليها بل على أن الإيمانَ بالكل مندرجٌ تحت الإيمانِ بالكتاب المنزلِ على رسوله وأن أحكامَ كلٍّ منها كانت حقةً ثابتةً إلى ورود ما نسخها وأن ما لم ينسَخْ منها إلى الآن من الشرائع والأحكامِ ثابتةٌ من حيث إنها من أحكام هذا الكتابِ الجليلِ المصونِ عن النسخ والتبديلِ كما مر في تفسير خاتمةِ سورة البقرةِ، وقرئ (نُزِل)[2] و(أُنزل)[3] على البناء للمفعول، وقيل: (هو خطابٌ لمؤمني

---

(١) قرأ بها: ابن عامر، وحمزة، والأعمش.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٥)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٦٠)، والإملاء للعكبري (١/ ١١٥)، والبحر المحيط (٣/ ٣٧١)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٥٣)، والتيسير للداني ص (٩٧)، وتفسير الطبري (٩/ ٣١٠)، وتفسير القرطبي (٥/ ٤١٣، ٤١٤)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٧)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٩)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٠٤)، والكشف للقيسي (١/ ٣٩٩، ٤٠٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٢٣)، والمعاني للفراء (١/ ٢٩١)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٢٧)، والنشر لابن الجزري (٢/ ١٢٦).

(٢) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وابن محيصن، واليزيدي، والحسن، ويعقوب.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٥)، والبحر المحيط (٣/ ٣٧٢)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٥٧)، =

أهلِ الكتابِ لما أن عبدَ اللَّه بنَ سلام وابنَ أختِه سلامةَ وابنَ أخيه سَلَمةَ وأَسَدًا وأُسيدًا بنيْ كعبٍ وثعلبةَ بنَ قيسٍ ويامينَ بنَ يامينَ[1] أتَوا رسولَ الله ﷺ وقالوا: يا رسول الله إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراةِ وعزيرٍ، ونكفر بما سواه من الكتب والرسُلِ، فقال عليه السلام: «بلِ آمِنوا بالله ورسولِه محمدٍ وكتابه القرآنِ وبكل كتابٍ كان قبله»، فقالوا: لا نفعل فنزلت)[2] فآمنوا كلُّهم فأمرهم بالإيمان بالكتاب المتناوِلِ للتوراة مع أنهم مؤمنون بها من قبلُ ليس لكون المرادِ بالإيمان ما يعُمّ إنشاءَه والثباتَ عليه ولا لأن متعلَّقَ الأمر حقيقةً هو الإيمانُ بما عداها كأنه قيل: آمِنوا بالكل ولا تخُصُّوه بالبعض بل لأن المأمورَ له إنما هو الإيمانُ بها في ضمن الإيمانِ بالقرآن على الوجه الذي أشير إليه آنفًا لا إيمانُهم السابقُ، ولأن فيه حملًا لهم على التسوية بينها وبين سائر الكتبِ في التصديق لاشتراك الكلِّ فيما يوجبه وهو النزولُ من عند الله تعالى، وقيل: خطابٌ لأهل الكتابين فالمعنى آمنوا بالكل لا ببعض دون بعضٍ وأمرٌ لكل طائفةٍ بالإيمان بكتابه في ضمن الأمرِ بالإيمان بجنس الكتابِ لما ذكر، وقيل: هو للمنافقين، فالمعنى آمِنوا بقلوبكم لا بألسنتكم فقط ﴿**ومن يكفرْ بالله وملائكتِه وكتبِه ورسلِه واليومِ الآخرِ**﴾ أي بشيء من ذلك ﴿**فقد ضل ضلالًا بعيدًا**﴾ عن المقصِد بحيث لا يكاد يعود إلى طريقه، وزيادةُ الملائكةِ واليومِ الآخرِ في جانب الكفرِ لما أنه بالكفر بأحدهما لا يتحقق الإيمانُ أصلًا، وجمعُ الكتبِ والرسلِ لما أن الكفرَ بكتاب

= والتيسير للداني ص (٩٨)، وتفسير الطبري (٩/ ٣٢٣)، وتفسير القرطبي (٥/ ٤١٥)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٧)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٦)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٩)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٦)، والكشف للقيسي (١/ ٤٠٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٢٦)، (٢/ ١٢٦)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٢٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٣).

(٣) قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وابن محيصن، واليزيدي، والحسن، ويعقوب.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٥)، والبحر المحيط (٣/ ٣٧٢)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٥٧)، والتيسير للداني ص (٩٨)، وتفسير القرطبي (٥/ ٤١٥)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٩)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٦)، والكشف للقيسي (١/ ٤٠٠)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٢٤)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٢٨)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٢، ٢٥٣).

(١) هو: يامين بن يامين الإسرائيلي ذكره ابن فتحون في ذيله على الاستيعاب ونقل عن الماوردي أن عبد الله بن سلام لما أسلم قال يامين بن يامين أنا أشهد بمثل ما شهد فنزلت هذه الآية وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله.
ينظر: الإصابة (٦/ ٦٤١).

(٢) عزاه الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٦٥) للثعلبي في تفسيره من رواية الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس ،وللواحدي في أسباب النزول من قول الكلبي.

أو برسول كفرٌ بالكل، وتقديمُ الرسولِ فيما سبق لذكر الكتابِ بعنوان كونِه منزلًا عليه، وتقديمُ الملائكة والكتبِ على الرسل لأنهم وسائطُ بين الله عز وجل وبين الرسلِ في إنزال الكتب.

﴿**إن الذين آمنوا**﴾ قال قتادة: هم اليهودُ آمنوا بموسى ﴿**ثم كفروا**﴾ بعبادتهم العجلَ ﴿**ثم آمنوا**﴾ عند عَودِه إليهم ﴿**ثم كفروا**﴾ بعيسى والإنجيل ﴿**ثم ازدادوا كفرًا**﴾ بكفرهم بمحمد ﷺ، وقيل: هم قومٌ تكررَ منهم الارتدادُ وأصرّوا على الكفر وازدادوا تماديًا في الغي ﴿**لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلًا**﴾ لما أنه يُستبعد منهم أن يتوبوا عن الكفر ويثبُتوا على الإيمان فإن قلوبَهم قد ضربت بالكفر وتمرّنت على الرِّدة، وكان الإيمانُ عندهم أهونَ شيء وأدونَه لا أنهم لو أخلصوا الإيمانَ لم يُقبل منهم ولم يغفَرْ لهم، وخبرُ كان محذوفٌ أي مريدًا ليغفر لهم.

وقولُه عز وجل: ﴿**بشر المنافقين بأن لهم عذابًا أليمًا**﴾ يدل على أن المرادَ بالمذكورين الذين آمنوا في الظاهر نِفاقًا وكفروا في السر مرةً بعد أخرى ثم ازدادوا كفرًا ونفاقًا، ووضعُ (بشر) موضعَ (أنذر) تهكمًا بهم ﴿**الذين يتخذون الكافرين أولياءَ**﴾ في محل نصبٍ أو الرفعُ على الذم بمعنى أريد بهم الذين، أو هم الذين، وقيل: نُصب على أنه صفةٌ للمنافقين.

وقوله تعالى: ﴿**من دون المؤمنين**﴾ حال من فاعل (يتخذون) أي يتخذون الكفرةَ أنصارًا متجاوزين ولايةَ المؤمنين وكانوا يوالونهم ويقول بعضُهم لبعض: لا يتم أمرُ محمدٍ عليه الصلاة والسلام فتولَّوا اليهود ﴿**أيبتغون عندهم العزة**﴾ إنكارٌ لرأيهم وإبطالٌ له وبيانٌ لخيبة رجائِهم وقطعٌ لأطماعهم الفارغةِ، والجملةُ معترضةٌ مقررةٌ لما قبلها أي أيطلُبون بموالاة الكَفرةِ القوةَ والغلبة؟ قال الواحدي: أصلُ العزة الشدةُ ومنه قيل للأرض الشديدة الصُلبة: عَزازٌ.

وقوله تعالى: ﴿**فإن العزة لله جميعًا**﴾ تعليلٌ لما يفيده الاستفهامُ الإنكاريُّ من بطلان رأيِهم وخَيبة رجائهم فإن انحصارَ جميع أفرادِ العزةِ في جنابه عز وعلا بحيث لا ينالها إلا أولياؤُه الذين كُتب لهم العزةُ والغَلَبةُ، قال تعالى: ﴿ولله العزةُ ولرسوله وللمؤمنين﴾ [المنافقون، الآية ٨] يقضي ببطلان التعززِ بغيره سبحانه وتعالى واستحالةِ الانتفاع به، وقيل: هو جوابُ شرط محذوفٍ كأنه قيل: إن يبتغوا عندهم العزةَ فإن العزةَ لله، و(جميعًا) حال من المستكنّ في قوله تعالى: ﴿لله﴾ لاعتماده على المبتدأ ﴿**وقد نزل عليكم**﴾ خطابٌ للمنافقين بطريق الالتفاتِ مفيدٌ لتشديد التوبيخِ الذي يستدعيه تعدادُ جناياتِهم.

وقرئ[1] مبنيا للمفعول من التنزيل والإنزالِ و(نزَلَ) أيضًا مخففًا والجملةُ حال من ضمير (يتخذون) أيضًا مفيدةٌ لكمال قباحةِ حالِهم ونهاية استعصائِهم عليه سبحانه ببيان أنهم فعلوا ما فعلوا من موالاة الكفرة مع تحقق ما يمنعهم من ذلك وهو ورودُ النهي الصريحِ عن مجالستهم المستلزمِ للنهي عن موالاتهم على أبلغِ وجهٍ وآكَدِه إثرَ بيانِ انتفاءِ ما يدعوهم إليه بالجملة المعترضة، كأنه قيل: تتخذونهم أولياءَ والحالُ أنه تعالى قد نزّل عليكم قبل هذا بمكة ﴿**في الكتاب**﴾ أي القرآنِ الكريم ﴿**أن إذا سمعتم آياتِ الله يُكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعُدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيرِه**﴾ وذلك قوله تعالى: ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرِضْ عنهم﴾ [الأنعام، الآية ٦٨]، وهذا يقتضي الانزجارَ عن مجالستهم في تلك الحالةِ القبيحةِ فكيف بموالاتهم والاعتزازِ بهم؟.

و(أنْ) هي المخففةُ من (أنّ) وضميرُ الشأنِ الذي هو اسمُها محذوفٌ، والجملةُ الشرطية خبرُها، وقولُه تعالى: ﴿يُكْفر بها﴾ حالٌ من (آيات الله)، وقوله تعالى: ﴿ويستهزأ بها﴾ عطفٌ عليه داخلٌ في حكم الحاليةِ، وإضافةُ الآياتِ إلى الاسم الجليلِ لتشريفها وإبانةِ خطرِها وتهويلِ أمر الكفرِ بها، أي نزل عليكم في الكتاب أنه إذا سمعتم آياتِ الله مكفورًا بها ومستهزَأً بها، وفيه دِلالةٌ على أن المنزلَ على النبي عليه السلام وإن خوطب به خاصةً منزلٌ على الأمة وأن مدارَ الإعراضِ عنهم هو العلمُ بخوضهم في الآيات ولذلك عبّر عن ذلك تارةً بالرؤية وأخرى بالسماع، وأن المرادَ بالإعراض إظهارُ المخالفةِ بالقيام عن مجالسهم لا الإعراضُ بالقلب أو بالوجه فقط والضميرُ في (معهم) للكفرة المدلولِ عليهم بقوله تعالى: ﴿يكفر بها ويستهزأ بها﴾.

﴿**إنكم إذنًا مثلُهم**﴾ جملةٌ مستأنفةٌ سيقت لتعليل النهي غيرُ داخلةٍ تحت التنزيلِ و(إذن) ملغاةٌ عن العمل لوقوعها بين المبتدأ والخبر، أي لا تقعدوا معهم في ذلك الوقتِ إنكم إن فعلتموه كنتم مثلَهم في الكفر واستتباعِ العذابِ، وإفرادُ المثلِ لأنه كالمصدر أو للاستغناء بالإضافة إلى الجمع.

---

(١) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وخلف، وأبو جعفر. ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٥)، والإملاء للعكبري (١/ ١١٥)، والبحر المحيط (٣/ ٣٧٤)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٦١)، والتيسير للداني ص (٩٨)، وتفسير القرطبي (٥/ ٤١٧)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٧)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٩)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٢٦)، والنشر لابن الجزري (٢/ ١٢٦).

وقرئ[1] شاذا (مثلَهم) بالفتح لإضافته إلى غير متمكّن كما في قوله تعالى: ﴿مثلَ ما أنكم تنطِقون﴾ [الذاريات، الآية ٢٣] وقيل: هو منصوب على الظرفية أي في مثل حالهم وقوله تعالى: ﴿**إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعًا**﴾ تعليلٌ لكونهم مثلَهم في الكفر ببيان ما يستلزمه من شِرْكتهم لهم في العذاب والمرادُ بالمنافقين إما المخاطَبون وقد وُضع موضِعَ ضميرِهم المظهر تسجيلًا بنفاقهم وتعليلًا للحكم بمأخذ الاشتقاقِ، وإما الجنسُ وهم داخلون تحته دخولًا أوليًّا، وتقديمُ المنافقين على الكافرين لتشديد الوعيدِ على المخاطبين ونصبُ (جميعًا) مثلُ ما قبله ﴿**الذين يتربصون بكم**﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ له إلى المؤمنين بتعديد بعضٍ آخرَ من جنايات المنافقين وقبائحِهم وهو إما بدلٌ من الذين يتخذون أو صفةٌ للمنافقين فقط إذ هم المتربصون دون الكافرين، أو مرفوعٌ أو منصوب على الذم أي ينتظرون أمرَكم وما يحدُث لكم من ظفَر أو إخفاقٍ، والفاء في قوله تعالى: ﴿**فإن كان لكم فتح من الله**﴾ لترتيب مضمونِه على ما قبلها فإن حكايةَ تربُّصِهم مستتبعةٌ لحكاية ما يقع بعد ذلك كما أن نفس التربُّص يستدعي شيئًا ينتظر المتربَّصُ وقوعَه.

﴿**قالوا**﴾ أي لكم ﴿**ألم نكنْ معكم**﴾ أي مُظاهرين لكم فأسهموا لنا في الغنيمة ﴿**وإن كان للكافرين نصيب**﴾ من الحرب فإنها سِجالٌ ﴿**قالوا**﴾ أي للكفرة ﴿**ألم نستحوذ عليكم**﴾ أي ألم نغلِبْكم ونتمكنْ من قتلكم وأسرِكم فأبقَينا عليكم ﴿**ونمنعْكم من المؤمنين**﴾ بأن ثبّطناهم عنكم وخيّلنا لهم ما ضَعُفَت به قلوبُهم ومرِضوا في قتالكم وتوانَينا في مظاهرتهم وإلا لكنتم نُهبةً للنوائب فهاتوا نصيبًا لنا مما أصبتم، وتسميةُ ظفرِ المسلمين فتحًا وما للكافرين نصيبًا لتعظيم شأنِ المسلمين وتحقيرِ حظِّ الكافرين، وقرئ و(نمنعَكم) بإضمار (أن).

﴿**فالله يحكم بينكم يوم القيامة**﴾ حكمًا يليق بشأن كلٍّ منكم من الثواب والعقاب، وأما في الدنيا فقد أُجريَ على من تفوه بكلمة الإسلام حُكمُه ولم يضع السيفَ على من تكلم بها نفاقًا ﴿**ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلًا**﴾ حينئذ كما قد يجعل ذلك في الدنيا بطريق الابتلاءِ والاستدراجِ أو في الدنيا على أن المرادَ بالسبيل الحجة.

من علامات النفاق

﴿**إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعُهم**﴾ كلام مبتدأٌ سيق لبيان طرفٍ آخرَ من قبائح أعمالِهم أي يفعلون ما يفعل المخادِعُ من إظهار الإيمانِ وإبطانِ نقيضِه والله

---

(١) ينظر: الإملاء للعكبري (١/ ١١٥)، والبحر المحيط (٣/ ٣٧٥).

فاعلٌ بهم ما يفعل الغالبُ في الخدّاع حيث تركهم في الدنيا معصومي الدماء والأموالِ وأعد لهم في الآخرة الدرْكَ الأسفلَ من النار، وقد مر التحقيقُ في صدر سورة البقرةِ، وقيل: يُعطَوْن على الصراط نورًا كما يُعطىٰ المؤمنون فيمضون بنورهم ثم يُطفأ نورُهم ويبقى نورُ المؤمنين فينادون انظُرونا نقتبِسْ من نوركم.

﴿وإذا قاموا إلى الصَّلاة قاموا كُسالى﴾ متثاقلين كالمكره على الفعل، وقرئ[١] بفتح الكاف وهما جَمْعا كَسْلانَ ﴿يراءون الناس﴾ ليحسَبوهم مؤمنين والمراءاةُ مفاعلة بمعنى التفعيل كنَعِم وناعم أو للمقابلة فإن المرائيَ يُري غيرَه عملَه وهو يُريه استحسانَه، والجملةُ إما استئنافٌ مبني على سؤال نشأ من الكلام كأنه قيل: فماذا يريدون بقيامهم إليها كُسالى؟ فقيل: يراءون إلخ، أو حالٌ من ضمير قاموا ﴿ولا يذكرون الله إلا قليلًا﴾ عطف على يراءون أي لا يذكرونه سبحانه إلا ذكرًا قليلًا وهو ذكرُهم باللسان فإنه بالإضافة إلى الذكر بالقلب قليلٌ أو إلا زمانًا قليلًا أو لا يصلّون إلا قليلًا لأنهم لا يصلّون إلا بمرأى من الناس وذلك قليلٌ، وقيل: لا يذكرونه تعالى في الصلاة إلا قليلًا عند التكبيرِ والتسليم ﴿مذبذبين بين ذلك﴾ حال من فاعل يراءون أو منصوبٌ على الذمِّ وذلك إشارةٌ إلى الإيمان والكفرِ المدلولِ عليهما بمعونة المقامِ أي متردّدين بينهما متحيرين قد ذبذبهم الشيطانُ، وحقيقةُ المذبذبِ ما يُذَبّ ويُدفع عن كِلا الجانبين مرةً بعد أخرى.

وقرئ[٢] بكسر الذالِ أي مذَبْذِبين قلوبَهم أو رأيَهم أو دينَهم أو بمعنى متذبذبين كما جاء صَلْصَل بمعنى تَصَلْصَل وفي مصحف ابن مسعودٍ رضي الله عنه (متذبذبين) وقرئ[٣] (مدبدبين) بالدال غير المعجمة وكأن المعنى أخذ بهم تارة في دُبَّةٍ أي طريقة وأخرى في أخرى.

﴿لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾ أي لا منسوبين إلى المؤمنين ولا منسوبين إلى

(١) قرأ بها: الأعرج.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٧٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٠٦)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٣١).

(٢) قرأ بها: ابن عباس، وعمرو بن فائد.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٤٦٤)، والإملاء للعكبري (١/ ١١٦)، والبحر المحيط (٣/ ٣٧٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٠٧)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٢٨)، والمحتسب لابن جني (١/ ٢٠٣).

(٣) قرأ بها: أبو جعفر.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٧٩)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣٠٧).

الكافرين أوْ لا صائرين إلى الأولين ولا إلى الآخَرين فمحلُّه النصبُ على أنه حالٌ من ضمير مذبذبين، أو على أنه بدلٌ منه أو بيانٌ وتفسيرٌ له ﴿**ومن يضلل الله**﴾ لعدم استعدادِه للهداية والتوفيق ﴿**فلن تجد له سبيلًا**﴾ موصِلًا إلى الحق والصواب فضلًا عن أن تهديَه إليه، والخطابُ لكل من يصلُح له كائنًا من كان ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياءَ من دون المؤمنين**﴾ نُهوا عن موالاة الكفرةِ صريحًا وإن كان في بيان حالِ المنافقين مزجرة عن ذلك مبالغةً في الزجر والتحذير ﴿**أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطانًا مبينًا**﴾ أي أتريدون بذلك أن تجعلوا لله عليكم حجةً بيّنةً على أنكم منافقون فإن موالاتَهم أوضحُ أدلةِ النفاقِ أو سلطانًا يُسلِّط عليكم عقابَه.

وتوجيهُ الإنكارِ إلى الإرادة دون متعلَّقِها بأن يقال: أتجعلون إلخ، للمبالغة في إنكارِه وتهويلِ أمرِه ببيان أنه مما لا يصدُر عن العاقل إرادتُه فضلًا عن صدور نفسِه كما في قوله عز وجل: ﴿أم تريدون أن تسألوا رسولَكم﴾ [البقرة، الآية ١٠٨].

﴿**إن المنافقين في الدرْك الأسفل من النار**﴾ وهو الطبقةُ التي في قعر جهنمَ، وإنما كان كذلك لأنهم أخبثُ الكفرة حيث ضَمّوا إلى الكفر الاستهزاءَ بالإسلام وأهلِه وخِداعَهم، وأما قولُه عليه السلام: «ثلاثٌ من كن فيه فهو منافقٌ وإن صامَ وصلى وزعم أنه مسلمٌ، مَنْ إذا حدث كذَب وإذا وعد أخلف وإذا ائتُمِنَ خان»[1] ونحوُه فمن باب التشديد والتهديدِ والتغليظِ مبالغةً في الزجر، وتسميةُ طبقاتِها السبعِ درْكات لكونها متدارِكةً متتابعةً بعضُها تحتَ بعض.

وقرئ[2] بفتح الراء وهو لغة كالسَّطْر والسطَر ويعضُده أن جمعه أدراك ﴿**ولن تجد لهم نصيرًا**﴾ يخلِّصهم منه والخطابُ كما سبق.

﴿**إلا الذين تابوا**﴾ أي عن النفاق وهو استثناءٌ من المنافقين بل من ضميرهم في الخبر ﴿**وأصلحوا**﴾ ما أفسدوا من أحوالهم في حال النفاقِ ﴿**واعتصموا بالله**﴾ أي

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) قرأ بها: نافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبو بكر، وأبو جعفر، ويعقوب، وخلف. ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٥)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٦٤)، والإملاء للعكبري (١/ ١١٦)، والبحر المحيط (٣/ ٣٨٠)، والتبيان للطوسي (٣/ ٤٦٨)، والتيسير للداني ص (٩٨)، وتفسير الطبري (٩/ ٣٣٨)، وتفسير القرطبي (٥/ ٤٢٤)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٧)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٣٩)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٦)، والكشف للقيسي (١/ ٤٠١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٢٩)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٣٣)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٣).

وثِقوا به وتمسكوا بدينه ﴿وأخلصوا دينهم﴾ أي جعلوه خالصًا ﴿لله﴾ لا يبتغون بطاعتهم إلا وجهَه ﴿فأولئك﴾ إشارةٌ إلى الموصول باعتبار اتصافِه بما في حيز الصلةِ، وما فيه من معنى البُعدِ للإيذان ببُعد المنزلةِ وعلوِّ الطبقة ﴿مع المؤمنين﴾ أي المؤمنين المعهودين الذين لم يصدُر عنهم نفاقٌ أصلًا منذ آمنوا وإلا فهم أيضًا مؤمنون أي معهم في الدرجات العليا من الجنة وقد بُيِّن ذلك بقوله تعالى: ﴿وسوف يُؤْتِ الله المؤمنين أجرًا عظيمًا﴾ لا يقادَر قدرُه فيساهمونهم فيه.

﴿ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم﴾ استئنافٌ مسوقٌ لبيان أن مدارَ تعذيبِهم وجودًا وعدمًا إنما هو كفرُهم لا شيءٌ آخَرُ، فيكون مقررًا لما قبله من إثابتهم عند توبتِهم، و﴿ما﴾ استفهاميةٌ مفيدةٌ للنفي على أبلغ وجهٍ وآكَدِه أي أيَّ شيءٍ يفعل الله سبحانه بتعذيبكم أيتشفّى به من الغيظ أم يُدرك به الثأرَ أم يستجلب به نفعًا أم يستدفع به ضررًا؟ كما هو شأن الملوك وهو الغنيُّ المتعالي عن أمثال ذلك؟ وإنما هو أمرٌ يقتضيه كفرُكم فإذا زال ذلك بالإيمان والشكرِ انتفى التعذيبُ لا محالة، وتقديمُ الشكرِ على الإيمان لما أنه طريقٌ موصِلٌ إليه فإن الناظر يدرِك أولًا ما عليه من النعم الأنفسية والآفاقية فيشكرُ شكرًا مبْهمًا ثم يترقى إلى معرفة المُنعِم فيؤمن به، وجوابُ الشرطِ محذوفٌ لدِلالة ما قبله عليه ﴿وكان الله شاكرًا﴾ الشكرُ من الله سبحانه هو الرضا باليسير من طاعة عبادِه وإضعافِ الثوابِ بمقابلته ﴿عليمًا﴾ مبالِغًا في العلم بجميع المعلوماتِ التي من جملتها شكرُكم وإيمانُكم فيستحيل ألا يوفيَكم أجورَكم.

۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّاۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ

إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَـٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَـٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّـٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ أُو۟لَـٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾ ۞ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَـٰرُونَ وَسُلَيْمَـٰنَ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَـٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ لَّـٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَظَلَمُوا۟ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾

﴿**لا يحب الله الجهر بالسوء من القول**﴾ عدمُ محبتِه تعالى لشيء كنايةٌ عن سَخطه والباءُ متعلقةٌ بالجهر، ومِنْ بمحذوف وقع حالًا من السوء أي لا يحب الله تعالى أن يجهرَ أحدٌ بالسوء كائنًا من القول ﴿**إلا من ظُلم**﴾ أي إلا جهرَ مَن ظُلم بأن يدعُوَ على ظالمه أو يَتظلَّمَ منه ويذكرَه بما فيه من السوء فإن ذلك غيرُ مسخوط عنده سبحانه، وقيل: هو أن يبدأ بالشتيمة فيردَّ على الشاتم ﴿ولمن انتصر بعد ظلمه﴾ [الشورى، الآية ٤١]، وقيل: (ضافَ رجلٌ قومًا فلم يُطعِموه فاشتكاهم فعوتب على الشكاية فنزلت)[١]. وقرئ[٢] (إلا من ظَلَم) على البناء للفاعل فالاستثناءُ منقطِعٌ أي ولكنِ

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢، ٣)، وعبد الرزاق في «تفسيره» رقم (١٤٨) عن مجاهد مرسلاً. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٧٢٣) وزاد نسبه إلى عبد بن حميد.

(٢) قرأ بها: الحسن، وابن عباس، وابن جبير، وعطاء بن السائب، والضحاك، ويزيد بن أسلم، وابن أبي إسحاق، ومسلم بن يسار، وسعيد بن المسيب، وقتادة، وأبو رجاء.

ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٥)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٦٥)، والإملاء للعكبري (١/ =

الظالمُ يرتكب ما لا يُحبه الله تعالى فيجهر بالسوء ﴿**وكان الله سميعًا**﴾ لجميع المسموعاتِ فيندرجُ فيها كلامُ المظلوم والظالم ﴿**عليمًا**﴾ بجميع المعلوماتِ التي من جملتها حالُ المظلومِ والظالم، فالجملةُ تذييلٌ مقرِّرٌ لما يفيده الاستثناء.

﴿**إن تبدوا خيرًا**﴾ أيَّ خيرٍ كان من الأقوال والأفعالِ ﴿**أو تخفوه أو تعفوا عن سوء**﴾ مع ما سُوِّغ لكم من مؤاخذة المسيءِ والتنصيفِ عليه مع اندراجه في إبداء الخيرِ وإخفائه لما أنه الحقيقُ بالبيان، وإنما ذُكر إبداءُ الخير وإخفاؤه بطريق التسبيب له كما ينبئ عنه قوله عز وجل: ﴿**فإن الله كان عفوًا قديرًا**﴾ فإن إيرادَه في معرِض جوابِ الشرطِ يدل على أن العُمدة هو العفوُ مع القدرة أي كان مبالِغًا في العفو مع كمال قدرتِه على المؤاخذة. وقال الحسن: يعفو عن الجانين مع قدرته على الانتقام فعليكم أن تقتدوا بسُنة الله تعالى، وقال الكلبي: هو أقدر على عفو ذنوبِكم منكم على عفو ذنوبِ مَنْ ظلمكم، وقيل: (عفُوًّا) عمن عفا (قديرًا) على إيصال الثوابِ إليه ﴿**إن الذين يكفُرون بالله ورسله**﴾ أي يؤدِّي إليه مذهبُهم ويقتضيه رأيُهم لا أنهم يصرِّحون بذلك كما ينبئ عنه قولُه تعالى: ﴿**ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسُلِه**﴾ أي بأن يؤمنوا به تعالى ويكفُروا بهم لكن لا بأن يصرِّحوا بالإيمان به تعالى وبالكفر بهم قاطبةً بل بطريق الالتزامِ كما يحكيه قوله تعالى: ﴿**ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض**﴾ أي نؤمن ببعض الأنبياءِ ونكفُر ببعضهم كما قالت اليهودُ نؤمن بموسى والتوراةِ وعزيرٍ، ونكفر بما وراء ذلك وما ذاك إلا كفرٌ بالله تعالى ورسُلِه وتفريقٌ بين الله تعالى ورسُله في الإيمان لأنه تعالى قد أمرهم بالإيمان بجميع الأنبياءِ عليهم السلام وما من نبيٍّ من الأنبياء إلا وقد أخبر قومَه بحقية دينِ نبينا صلى الله [تعالى][1] عليه وسلم وعليهم [أجمعين][2]، فمن كفر بواحد منهم فقد كفر بالكل وبالله تعالى أيضًا من حيث لا يحتسب ﴿**ويريدون**﴾ بقولهم ذلك ﴿**أن يتخذوا بين ذلك**﴾ أي بين الإيمان والكفرِ ﴿**سبيلًا**﴾ يسلُكونه مع أنه لا واسطةَ بينهما قطعًا إذِ الحقُّ لا يتعدد وماذا بعد الحقِّ إلا الضلال.

﴿**أولئك**﴾ الموصوفون بالصفات القبيحةِ ﴿**هم الكافرون**﴾ الكاملون في الكفر لا عبرةَ بما يدّعونه ويسمونه إيمانًا أصلًا ﴿**حقًّا**﴾ مصدرٌ مؤكدٌ لمضمون الجملةِ أي حَقَّ ذلك أي كونُهم كاملين في الكفر حقًّا، أو صفةٌ لمصدر الكافرين أي هم الذين كفروا

= ١١٦)، والبحر المحيط (٣/ ٣٨٢)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٧٠)، وتفسير الطبري (٩/ ٣٤٣)، وتفسير القرطبي (٦/ ١، ٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٣١)، والمحتسب لابن جني (١/ ٢٠٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٣٥).

(١) سقط في المخطوط. (٢) سقط في المخطوط.

كفرًا حقا أي ثابتًا يقينًا لا ريب فيه ﴿**وأعتدنا للكافرين**﴾ أي لهم وإنما وُضع المُظهرُ مكان المُضمرِ ذمًّا لهم وتذكيرًا لوصفهم أو لجميع الكافرين وهم داخلون في زُمرتهم دخولًا أوليًا ﴿**عذابًا مهينًا**﴾ سيذوقونه عند حُلولِه.

﴿**والذين آمنوا بالله ورسله**﴾ أي على الوجه الذي بُيّن في تفسير قولِه تعالى: ﴿يا أيها الذين آمَنوا آمِنوا بالله ورسوله﴾ [النساء، الآية ١٣٦] الآية، ﴿**ولم يفرقوا بين أحد منهم**﴾ بأن يؤمنوا ببعضهم ويكفروا بآخَرين كما فعله الكفرة، ودخولُ ﴿بين﴾ على أحد قد مر تحقيقه في سورة البقرة بما لا مزيدَ عليه ﴿**أولئك**﴾ المنعوتون بالنعوت الجليلةِ المذكورةِ ﴿**سوف يؤتيهم أجورهم**﴾ الموعودةَ لهم وتصديرُه بسوف لتأكيد الوعدِ والدلالةِ على أنه كائنٌ لا محالةَ وإنْ تراخىٰ.

وقرئ[١] نُؤتيهم بنون العظمة ﴿**وكان الله غفورًا**﴾ لما فرَط منهم ﴿**رحيمًا**﴾ مبالغًا في الرحمة بتضعيف حسناتِهم.

عود إلى اليهود

﴿**يسألك أهلُ الكتاب أن تنزِّل عليهم كتابًا من السماء**﴾ نزلت (في أحبار اليهودِ حين قالوا لرسول الله ﷺ: إن كنت نبيا فأتِنا بكتاب من السماء جملةً كما أتىٰ به موسى عليه الصلاة والسلام)[٢] وقيل: كتابًا محرَّرًا بخطٍّ سماويٍّ على اللوح كما نزلت التوراةُ، أو كتابًا نُعاينُه حين يَنزِل، أوْ كتابًا إلينا بأعياننا بأنك رسولُ الله، وما كان مقصِدُهم بهذه العظيمة إلا التحكمَ والتعنّتَ. قال الحسنُ: ولو سألوه لكي يتبيَّنوا الحقَّ لأعطاهم وفيما آتاهم كفاية ﴿**فقد سألوا موسى أكبر من ذلك**﴾ جوابُ شرطٍ مقدّر، أي إن استكبرتَ ما سألوه منك فقد سألوا موسى شيئًا أكبرَ منه، وقيل: تعليلٌ للجواب أي فلا تُبالِ بسؤالهم فقد سألوا موسى أكبرَ منه، وهذه المسألةُ وإن صدَرت عن أسلافهم لكنهم لما كانوا مقتدين بهم في كل ما يأتون وما يذرون أُسنِدت

---

(١) قرأ بها: حمزة، وعاصم، وابن كثير، وأبو عمرو، ونافع، وابن عامر، والكسائي، وأبو جعفر، وخلف. ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٥)، والبحر المحيط (٣/ ٣٨٦)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٧٥)، والتيسير للداني ص (٩٨)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٨)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٤٠)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٦)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٣٢)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٣٦)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٢٤)، كتاب الإيمان، باب: علامة المنافق حديث (٣٣)، (٦/ ٢٧)، كتاب الوصايا، باب: قول الله عز وجل: ﴿من بعد وصية يوصى﴾ ، حديث (٢٧٤٩) (٥، ٦٢٥)، كتاب: الشهادات، باب: من أمر بإنجاز الوعد وفعله الحسن، حديث (٢٦٨٢).

إليهم، والمعنى أن لهم في ذلك عِرْقًا راسخًا وأن ما اقترحوه[1] عليك ليس أولَ جهالاتِهم ﴿**فقالوا أرنا الله جهرة**﴾ أي أرِناه نَرَهُ جهرةً أي عِيانًا أو مجاهرين معاينين له، والفاءُ تفسيريةٌ ﴿**فأخذتهم الصاعقة**﴾ أي النارُ التي جاءتهم من السماء فأهلكتهم، وقرئ[2] (الصعقةُ).

﴿**بظلمهم**﴾ أي بسبب ظلمِهم وهو تعنتُهم وسؤالُهم لما يستحيل في تلك الحالةِ التي كانوا عليها، وذلك لا يقتضي امتناعَ الرؤيةِ مطلقًا ﴿**ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات**﴾ أي المعجزات التي أظهرها لفرعون من العصا واليدِ البيضاءِ وفلْقِ البحر وغيرِها، لا التوراةُ، لأنها لم تنزلْ عليهم بعد ﴿**فعفونا عن ذلك**﴾ ولم نستأصِلْهم وكانوا أحقاءَ به. قيل: هذا استدعاءٌ لهم إلى التوبة كأنه قيل: إن أولئك الذين أجرموا تابوا فعفونا عنهم فتوبوا أنتم أيضًا حتى نعفوَ عنكم.

﴿**وآتينا موسى سلطانًا مبينًا**﴾ سلطانًا ظاهرًا عليهم، حيث أمرهم بأن يقتُلوا أنفسَهم توبةً عن معصيتهم ﴿**ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم**﴾ أي بسبب ميثاقِهم ليُعطوه على ما روي أنهم امتنعوا عن قبول شريعة التوراة فرفع الله تعالى عليهم الطور، فقبلوها أو ليخافوا فلا ينقضوه على ما روي أنهم هموا بنقضه فرفع الله تعالى عليهم الجبلَ فخافوا وأقلعوا عن النقض وهو الأنسبُ بما سيأتي من قوله عز وجل: ﴿وأخذنا منهم ميثاقًا غليظًا﴾ [الاحزاب: ٩، والنساء: ١٥٤].

﴿**وقلنا لهم**﴾ على لسان موسى عليه السلام والطورُ يظلِّلهم ﴿**ادخلوا الباب**﴾ قال قتادة: كنا نحدَّث أنه بابٌ من أبواب بيتِ المقدس، وقيل: هو إيليا، وقيل: هو أريحا، وقيل: هو اسمُ قريةٍ، وقيل: بابُ القُبةِ التي كانوا يصلون إليها فإنهم لم يدخُلوا بيتَ المقدسِ في حياة موسى عليه السلام ﴿**سجدًا**﴾ أي متطامنين خاضعين ﴿**وقلنا لهم لا تعْدو**﴾ أي لا تظلِموا باصطياد الحيتانِ ﴿**في السبت**﴾.

وقرئ (لا تعتدوا)[3] و(لا تعَدّوا)[4] بفتح العين وتشديد الدال على أن أصله

---

(١) في المخطوط: اقترحو.

(٢) قرأ بها: ابن محيصن، والسلمي، والنخعي.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ٣٨٧).

(٣) قرأ بها: الأعمش.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٨٨)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣١٠).

(٤) قرأ بها: نافع، وورش.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ٣٨٨)، والتيسير للداني ص (٩٨)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٨)، والكشف للقيسي (١/ ٤٠١).

(تعتدوا) فأدغمت التاءُ في الدال لتقاربهما في المخرج بعد نقل حركتهما إلى العين ﴿وأخذنا منهم﴾ على الامتثال بما كُلّفوه ﴿ميثاقًا غليظًا﴾ مؤكدًا وهو العهدُ الذي أخذه الله عليهم في التوراة، قيل: إنهم أعطَوا الميثاقَ على أنهم إن همّوا بالرجوع عن الدين فالله تعالى يعذّبهم بأي أنواع العذاب أراد.

﴿فبما نقضِهم ميثاقَهم﴾ ما مزيدةٌ للتأكيد أو نكرةٌ تامةٌ ونقضُهم بدلٌ منها والباءُ متعلقةٌ بفعل محذوفٍ أي فبسبب نقضِهم ميثاقَهم ذلك فعلْنا بهم ما فعلنا من اللعن والمسخِ وغيرِهما من العقوبات النازلةِ عليهم أو على أعقابهم.

روي أنهم اعتَدَوا في السبت في عهد داودَ عليه السلام فلُعنوا ومُسِخوا قِردةً، وقيل: متعلقةٌ بـ (حَرَّمْنا) على أن قوله تعالى: ﴿فبِظُلم﴾ [النساء: ١٥٥] بدل من قوله تعالى: ﴿فبما﴾ وما عطف عليه فيكون التحريمُ معلّلًا بالكل، ولا يخفى أن قولَهم: (إنا قتلنا المسيحَ) وقولَهم على مريمَ البهتان متأخرٌ عن التحريم ولا مساغ لتعلّقها بما دل عليه قوله تعالى: ﴿بل طبَع الله عليها بكفرِهم﴾ [النساء: ١٥٥] لأنه رد لقولهم: ﴿قلوبُنا غلفٌ﴾ [النساء: ١٥٥] فيكون من صلة قولِه تعالى: ﴿وقولِهم﴾ المعطوفِ على المجرور فلا يعمل في جاره ﴿وكفرهم بآيات الله﴾ أي بالقرآن أو بما في كتابهم ﴿وقتلِهم الأنبياءَ بغير حقٍّ﴾ كزكريا ويحيىٰ عليهما السلام ﴿وقولِهم قلوبُنا غلفٌ﴾ جمعُ أغلفَ أي هي مغشاةٌ بأغشية جِبلِّيةٍ لا يكاد يصل إليها ما جاء به محمدٌ ﷺ أو هو تخفيفُ (غُلُفٌ) جمع غِلاف أي هي أوعيةٌ للعلوم فنحن مستغنون بما عندنا عن غيره قاله ابن عباس وعطاء، وقال الكلبي: يعنون أن قلوبَنا بحيث لا يصل إليها حديثٌ إلا وعتْه ولو كان في حديثك خيرٌ لوعتْه أيضًا.

﴿بل طبعَ الله عليها بكفرهم﴾ كلامٌ معترِضٌ بين المعطوفَين جيء به على وجه الاستطرادِ مسارعةً إلى رد زعمِهم الفاسدِ أي ليس كفرُهم وعدمُ وصولِ الحقِّ إلى قلوبهم لكونها غُلفًا بحسب الجِبِلّة بل الأمرُ بالعكس حيث ختم الله عليها بسبب كفرهم أو ليست قلوبُهم كما زعموا بل هي مطبوعٌ عليها بسبب كفرِهم ﴿فلا يؤمنون إلا قليلًا﴾ منهم كعبد اللّهِ بن سلام وأضرابِه أو إلا إيمانًا قليلًا لا يُعبأ به.

﴿وبكفرهم﴾ أي بعيسى عليه السلام، وهو عطفٌ على ﴿قولهم﴾ وإعادةُ الجارِّ لطول ما بينهما بالاستطراد، وقد جُوِّز عطفُه على (بكفرهم) فيكون هو وما عُطف عليه من أسباب الطبع، وقيل: هذا المجموعُ معطوفٌ على مجموع ما قبلَه، وتكريرُ ذكر الكفرِ للإيذان بتكرُّر كفرِهم حيث كفروا بموسى ثم بعيسى ثم بمحمد عليهم الصلاة والسلام ﴿وقولِهم على مريمَ بهتانًا عظيمًا﴾ لا يقادَر قدرُه حيث نسبوها إلى ما هي

عنه بألف منزل ﴿**وقولِهم إنا قتلنا المسيحَ عيسى ابنَ مريم رسولَ الله**﴾ نظمُ قولِهم هذا في سلك سائر جناياتِهم التي نُعيت عليهم ليس لمجرد كونِه كذبًا بل لتضمُّنه لابتهاجهم بقتل النبيِّ عليه السلام والاستهزاءِ به فإن وصفَهم له عليه السلام بعنوان الرسالةِ إنما هو بطريق التهكّم به عليه السلام كما في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذي نزِّل عليه الذكرُ﴾ [الحجر، الآية ٦] إلخ، ولإنبائه عن ذكرهم له عليه السلام بالوجه القبيحِ على ما قيل من أن ذلك وُضِع للذكر الجميلِ من جهته تعالى مدحًا له عليه السلام ورفعًا لمحله عليه السلام، وإظهارًا لغاية جَراءتِهم في تصدِّيهم لقتله ونهايةِ وقاحتِهم في افتخارهم بذلك ﴿**وما قتلوه وما صلبوه**﴾ حالٌ أو اعتراض.

﴿**ولكن شبّه لهم**﴾ (رُوي أن رهطًا من اليهود سبُّوه عليه السلام وأُمَّه فدعا عليهم فمسخهم الله تعالى قردةً وخنازيرَ فأجمعت اليهودُ على قتله فأخبره الله تعالى بأنه سيرفعه إلى السماء فقال لأصحابه: أيُّكم يرضىٰ بأن يُلقى عليه شبَهي فيُقتلَ ويصْلَبَ ويدخُلَ الجنة؟ فقال رجل منهم: أنا، فألقَى الله تعالى عليه شبَهَه فقتل وصُلب)، وقيل: كان رجل ينافق عيسى عليه السلام فلما أرادوا قتلَه قال: أنا أدلُّكم عليه فدخل بيتَ عيسى عليه السلام فرُفعَ عيسى عليه السلام وأُلقي شبَهُه على المنافق فدخلوا عليه وقتلوه وهم يظنون أنه عيسى عليه السلام. وقيل: إن ططيانوسَ اليهوديَّ دخل بيتًا كان هو فيه فلم يجده وألقىٰ الله تعالى عليه شبَهه فلما خرج ظُن أنه عيسى عليه السلام فأُخذ وقُتل، وأمثالُ هذه الخوارقِ لا تستبعد في عصر النبوةِ، وقيل: إن اليهودَ لما همّوا بقتله عليه السلام فرفعه الله تعالى إلى السماء خاف رؤساءُ اليهودِ من وقوع الفتنةِ بين عوامِّهم فأخذوا إنسانًا وقتلوه وصلبوه ولبّسوا على الناس وأظهروا لهم أنه هو المسيحُ وما كانوا يعرفونه إلا بالاسم لعدم مخالطتِه عليه السلام لهم إلا قليلًا، و(شُبّه) مسندٌ إلى الجار والمجرور كأنه قيل: ولكن وقع لهم التشبيهُ بين عيسى عليه السلام والمقتولِ، أو في الأمر على قول من قال: لم يُقتَلْ أحدٌ ولكن أُرجِفَ بقتله فشاع بين الناسِ، أو إلى ضمير المقتولِ لدِلالة ﴿إنا قتلنا﴾ [النساء، الآية: ١٥٧] على أن ثمَّ مقتولًا.

﴿**وإن الذين اختلفوا فيه**﴾ أي في شأن عيسى عليه السلام فإنه لما وقعت تلك الواقعةُ اختلف الناسُ فقال بعضُ اليهودِ: إنه كان كاذبًا فقتلناه حقًّا، وتردد آخرون فقال بعضُهم: إن كان هذا عيسى فأين صاحبُنا، وقال بعضُهم: الوجهُ وجهُ عيسى والبدنُ بدنُ صاحبِنا، وقال مَنْ سمِع منه عليه السلام إن الله يرفعني إلى السماء: إن رُفع إلى السماء، وقال قوم: صُلب الناسوتُ وصعِدَ اللاهوت [وقد مر] ﴿**لفي شك**

منه﴾ لفي تردد، والشكُّ كما يطلق على ما لم يترجح أحدُ طرفيه يُطلق على مطلق التردد وعلى ما يقابل العلم ولذلك أكد بقوله تعالى: **﴿ما لهم به من علم إلا اتباعَ الظن﴾** استثناءٌ منقطعٌ أي لكنهم يتبعون الظن، ويجوز أن يفسَّر الشكُّ بالجهل والعلمُ بالاعتقاد الذي تسكن إليه النفسُ جزمًا كان أو غيرَه فالاستثناءُ حينئذ متصلٌ **﴿وما قتلوه يقينًا﴾** أي قتلًا يقينًا كما زعموا بقولهم: إنا قتلنا المسيحَ، وقيل: معناه وما علموه يقينًا كما في قول من قال: [البسيط]

كذاك تُخبِرُ عنها العالماتُ بها ... وقد قَتَلْتُ بعلمي ذلكم يقنا[1]

من قولهم: قتلتُ الشيءَ علمًا ونحَرتُه علمًا إذا تَبالغَ علمُك فيه، وفيه تهكمٌ بهم لإشعاره بعلمهم في الجملة وقد نُفيَ ذلك عنهم بالكلية **﴿بل رفعه الله إليه﴾** ردٌّ وإنكارٌ لزعمهم قتلَه وإثباتٌ لرفعه **﴿وكان الله عزيزًا﴾** لا يغالَب فيما يريده **﴿حكيمًا﴾** في جميع أفعالِه فيدخُل فيها تدبيراتُه تعالى في أمر عيسى عليه السلام دخولًا أوليًّا.

﴿وإنْ من أهل الكتاب﴾ أي من اليهود والنصارى، وقوله تعالى: **﴿إلا ليؤمنن به قبل موته﴾** جملةٌ قَسَمية وقعت صفةً لموصوف محذوفٍ إليه يرجع الضميرُ الثاني والأول لعيسى عليه السلام، أي وما من أهل الكتاب أحدٌ إلا ليؤمِنَنّ بعيسى عليه السلام ـ قبل أن تَزهَقَ روحُه ـ بأنه عبدُ الله ورسولُه ولاتَ حينَ إيمانٍ لانقطاع وقتِ التكليفِ، ويعضُده أنه قرئ[2] «ليؤمِنُنّ به قبل موتهم» بضم النون لِما أن أحدًا في معنى الجمع، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما (أنه فسّره كذلك فقال له عِكرِمة: فإن أتاه رجلٌ فضَرَبَ عُنقَه؟ قال: لا تخرُجُ نفسُه حتى يُحرِّك بها شفتيه. قال: فإن خرَّ من فوق بيت أو احترق أو أكله سبُعٌ؟ قال: يتكلم بها في الهواء ولا تخرُجُ روحُه حتى يؤمِنَ به)[3].

وعن شهرِ بنِ حَوْشبَ (قال لي الحجاج: آيةٌ ما قرأتُها إلا تَخالَج في نفسي شيءٌ منها يعني هذه الآيةَ، وقال: إني أُوتىٰ بالأسير من اليهود والنصارى فأضربُ عُنقَه فلا أسمعُ منه ذلك، فقلت: إن اليهوديَّ إذا حضره الموتُ ضربت الملائكةُ دُبُرَه ووجهَه وقالوا: يا عدوَّ الله أتاك عيسى عليه السلام نبيا فكذبتَ به، فيقول: آمنتُ أنه عبدٌ

---

(١) ينظر: تفسير البيضاوي (٢/ ٢٧٨).

(٢) قرأ بها: أبي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٩٣)، وتفسير الطبري (٩/ ٣٨٣، ٣٨٦).

(٣) أخرجه الطبري (٩/ ٣٨٥)، رقم (١٠٨٢٦)، من طريق أسباط عن السدي، عن ابن عباس.

نبيٌّ، وتقول للنصراني: أتاك عيسى عليه السلام نبيا فزعمتَ أنه الله أو ابنُ الله فيؤمنُ أنه عبدُ الله ورسولُه حيث لا ينفعه إيمانُه، قال: وكان متكئًا فاستوى جالسًا فنظر إليَّ وقال: ممن [سمعتَ هذا][1]؟ قلت: حدثني محمدُ بنُ علي ابنُ الحنفيةِ[2] فأخذ ينكُث الأرضَ بقضيبه ثم قال: لقد أخذتُها من عين صافية).

والإخبارُ بحالهم هذه وعيدٌ لهم وتحريضٌ على المسارعة إلى الإيمان به قبل أن يُضْطروا إليه مع انتفاء جدواه، وقيل: كلا الضميرين لـ (عيسى)، والمعنى وما من أهل الكتابِ الموجودين عند نزولِ عيسى عليه السلام أحدٌ إلا ليؤمِنَنّ به قبل موته. رُوي (أنه عليه السلام ينزِلُ من السماء في آخر الزمانِ فلا يبقىٰ أحدٌ من أهل الكتاب إلا يؤمنُ به حتى تكونَ الملةُ واحدةً وهي ملةُ الإسلام، ويُهلك الله تعالى في زمانه الدجالَ وتقعُ[3] الأمنة حتى ترتعَ الأسودُ مع الإبلِ والنمورُ مع البقر، والذئابُ مع الغنمِ ويلعب الصبيانُ بالحيّاتِ ويلبث في الأرض أربعين سنةً ثم يُتوفّىٰ ويصلي عليه المسلمون ويدفِنونه)[4].

وقيل: الضميرُ الأولُ يرجِعُ إلى الله تعالى، وقيل: إلى محمد ﷺ **﴿ويوم القيامة يكون﴾** أي عيسى عليه السلام **﴿عليهم﴾** على أهل الكتاب **﴿شهيدًا﴾** فيشهد على اليهود بالتكذيب وعلى النصارى بأنهم دعَوْه ابنَ الله، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

﴿فبظلم من الذين هادوا﴾ لعل ذكرَهم بهذا العنوانِ للإيذان بكمالِ عِظَم ظلمهم بتذكير وقوعِه بعد ما هادُوا أي تابوا من عبادة العجلِ مثلَ تلك التوبةِ الهائلةِ المشروطةِ ببخْع النفوسِ إثرَ بيانِ عِظَمِه في حد ذاتِه بالتنوين التفخيميِّ، أي بسبب ظلمٍ عظيمٍ خارجٍ عن حدود الأشباهِ والأشكالِ صادرٍ عنهم.

---

(١) سقط في المخطوط.

(٢) هو: محمد بن علي بن أبي طالب، الهاشمي القرشي، أبو القاسم المعروف بابن الحنفية. ولد بالمدينة سنة إحدى وعشرين، أحد الأبطال الأشداء في صدر الإسلام ، وهو أخو الحسن والحسين، غير أن أمهما فاطمة الزهراء، وأمه خولة بنت جعفر الحنفية، ينسب إليها تمييزًا له عنهما، وكان يقول: الحسن والحسين أفضل مني، وأنا أعلم منهما. كان واسع العلم. توفي بالمدينة سنة إحدى وثمانين.
ينظر: طبقات ابن سعد (٥/ ٦٦)، وحلية الأولياء (٣/ ١٧٤)، وصفة الصفوة (٢/ ٤٢)، ووفيات الأعيان (١/ ٤٤٩).

(٣) في المخطوط: ويقع.

(٤) أخرجه أبو داود (٤/ ١١٧، ١١٨): كتاب الملاحم: باب خروج الدجال، حديث (٤٣٢٤) وأحمد (٢/ ٤٠٦)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٩٥) والطبري (٦/ ٤٥٩)، حديث (٧١٤٥) وعبد الرزاق (١١/ ٤٠١) حديث (٢٠٨٤٥) وصححه ابن حبان (١٥/ ٢٢٥، ٢٢٦)، حديث (٦٨١٤)، (٦٨٢١).

﴿**حرّمنا عليهم طيبات أحلت لهم**﴾ ولِمن قبلَهم لا بشيء غيرِه كما زعموا فإنهم كانوا كلما ارتكبوا معصيةً من المعاصي التي اقترفوها يُحرَّم عليهم نوعٌ من الطيبات التي كانت محلَّلةً لهم ولمن تقدّمهم من أسلافهم عُقوبةً لهم، وكانوا مع ذلك يفترون على الله سبحانه [الكذب] ويقولون: لسنا بأولِ مَنْ حُرّمت عليه وإنما كانت محرمةً على نوح وإبراهيمَ ومَنْ بعدهم حتى انتهى الأمرُ إلينا فكذبهم الله عز وجل في مواقعَ كثيرةٍ وبكّتهم بقوله تعالى: ﴿كلُّ الطعامِ كان حِلًّا لبني إسرائيلَ إلا ما حرَّم إسرائيلُ على نفسه من قبل أن تُنَزَّلَ التوراةُ فاتلوها إن كنتم صادقين﴾ [آل عمران، الآية ٩٣] أي في ادعائكم أنه تحريم قديم.

روي أنه عليه السلام لما كلفهم إخراجَ التوراةِ لم يجسُرْ أحدٌ على إخراجها لِما أن كونَ التحريم بظلمهم كان مسطورًا فيها فبُهتوا وانقلبوا صاغرين ﴿**وبصَدِّهم عن سبيل الله كثيرًا**﴾ أي ناسًا كثيرًا أو صدًا كثيرًا ﴿**وأخذِهم الرِّبا وقد نُهوا عنه**﴾ فإن الربا كان محرَّمًا عليهم كما هو محرَّمٌ علينا، وفيه دليلٌ على أن النهيَ يدل على حرمة المنهيِّ عنه ﴿**وأكلِهم أموالَ الناس بالباطل**﴾ بالرّشوة وسائرِ الوجوهِ المحرَّمةِ ﴿**وأعتدنا للكافرين منهم**﴾ أي للمُصِرِّين على الكفر لا لمن تاب وآمن من بينهم ﴿**عذابًا أليمًا**﴾ سيذوقونه في الآخرة كما ذاقوا في الدنيا عقوبةَ التحريم.

﴿**لكنِ الراسخون في العلم منهم**﴾ استدراكٌ من قوله تعالى: ﴿وأعتدنا﴾ . . . إلخ، وبيانٌ لكون بعضِهم على خلاف حالِهم عاجلًا وآجلًا أي لكن الثابتون في العلم منهم المُتقِنون المستبصِرون فيه غيرُ التابعين للظن كأولئك الجَهَلة والمرادُ بهم عبدُ اللَّهِ بنُ سلام وأصحابُه ﴿**والمؤمنون**﴾ أي منهم وُصفوا بالإيمان بعدما وُصِفوا بما يوجبُه من الرسوخ في العلم بطريق العطفِ المنبىءِ عن المغايرة بين المعطوفَين تنزيلًا للاختلاف العنواني منزلةَ الاختلافِ الذاتي، وقوله تعالى: ﴿**يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك**﴾ حالٌ من المؤمنين مبيِّنةٌ لكيفية إيمانِهم، وقيل: اعتراضٌ مؤكدٌ لما قبله، وقوله عز وجل: ﴿**والمقيمين الصَّلاةَ**﴾ قيل: نُصب بإضمار فعلٍ تقديرُه وأعني المقيمين الصلاةَ على أن الجملةَ معترضةٌ بين المبتدأ والخبر، وقيل: هو عطفٌ على ما أُنزل إليك على أن المرادَ بهم الأنبياءُ عليهم السلام أي يؤمنون بالكتب وبالأنبياء أو الملائكة. قال مكي: أي ويؤمنون بالملائكة الذين صِفتُهم إقامةُ الصلاةِ لقوله تعالى: ﴿يسبِّحون الليلَ والنهارَ لا يفتُرون﴾ [الأنبياء، الآية ٢٠] وقيل: عطفٌ على الكاف في إليك أي يؤمنون بما أنزل إليك وإلى المقيمين الصلاةَ وهم الأنبياءُ، وقيل: على الضمير المجرورِ في منهم أي لكنِ الراسخون في العلم منهم ومِن

المقيمين الصلاةَ، وقرئ[١] بالرفع على أنه معطوفٌ على المؤمنون بناءً على ما مر من تنزيل التغايُرِ العنوانيِّ منزلة التغايُر الذاتيِّ وكذا الحالُ فيما سيأتي من المعطوفَين فإن قوله تعالى: ﴿**والمؤتون الزكاة**﴾ عطفٌ على المؤمنون مع اتحاد الكلِّ ذاتًا.

وكذا الكلامُ في قوله تعالى: ﴿**والمؤمنون بالله واليوم الآخِر**﴾ فإن المرادَ بالكل مؤمنو أهلِ الكتابِ قد وُصِفوا أولًا بكونهم راسِخين في علم الكتابِ إيذانًا بأن ذلك موجبٌ للإيمان حتمًا وأن مَنْ عداهم إنما بقُوا مُصرِّين على الكفر لعدم رسوخِهم فيه ثم بكونهم مؤمنين بجميع الكتبِ المنزلةِ على الأنبياء ثم بكونهم عاملين بما فيها من الشرائع والأحكامِ، واكتُفي من بينها بذكر إقامةِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ المستتبعين لسائر العباداتِ البدنيةِ والماليةِ ثم بكونهم مؤمنين بالمبدأ والمعادِ تحقيقًا لحيازتهم الإيمانَ بفطرته وإحاطتِهم به من طرفيه وتعريضًا بأن مَنْ عداهم من أهل الكتابِ ليسوا بمؤمنين بواحد منهما حقيقةً فإنهم مشركون بالله سبحانه بقولهم: عزيرٌ ابنُ الله، وبقولهم: لن تمسنا النارُ إلا أيامًا معدودةً كافرون باليوم الآخِرِ.

وقولُه تعالى: ﴿**أولئك**﴾ إشارةٌ إليهم باعتبار اتصافِهم بما عُدِّد من الصفات الجميلةِ، وما فيه من معنى البُعدِ للإشعار بعلو درجتِهم وبُعدِ منزلتِهم في الفضل، وهو مبتدأ وقوله تعالى: ﴿**سنؤتيهم أجرًا عظيمًا**﴾ خبرُه، والجملةُ خبرٌ للمبتدأ الذي هو الراسخون وما عطف عليه، والسينُ لتأكيد الوعدِ، وتنكيرُ الأجرِ للتفخيم وهذا أنسبُ بتجاوُبِ طرَفي الاستدراكِ حيث أُوعِد الأولون بالعذاب الأليم ووُعِد الآخَرون بالأجر العظيم، كأنه قيل إثر قولِه تعالى: ﴿وأعتدنا للكافرين منهم عذابًا أليمًا﴾ لكنِ المؤمنون منهم سنؤتهم أجرًا عظيمًا. وأما ما جنَح إليه الجمهورُ من جعل قوله تعالى: ﴿يؤمنون بما أنزل إليك﴾... إلخ، خبرًا للمبتدأ ففي كمالِ السَّداد أنه غيرُ متعرِّض لتقابُلِ الطرفين وقرئ[٢] (سيؤتيهم) بالياء مراعاةً لظاهر قولِه تعالى: ﴿والمؤمنون بالله﴾.

---

(١) قرأ بها: أبو عمرو، وعاصم، والجحدري، وسعيد بن جبير، وعمرو بن عبيد، وعيسى بن عمر، ومالك بن دينار، والأعمش، ويونس، وأبي، وابن مسعود، والحسن.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٦)، والإعراب للنحاس (١/ ٤٧١)، والبحر المحيط (٣/ ٣٩٥)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٩٠)، وتفسير الطبري (٩/ ٣٩٦)، وتفسير القرطبي (٦/ ١٢)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣١٣)، والمحتسب لابن جني (١/ ٢٠٣)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٤٢).

(٢) قرأ بها: حمزة.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٩٧)، والتيسير للداني ص (٩٨)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٨)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٩)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٤٠)، والغيث للصفاقسي ص =

﴿**إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده**﴾ جوابٌ لأهل الكتابِ عن سؤالهم رسولَ الله عليه الصلاة والسلام أن ينزلَ عليهم كتابًا من السماء، واحتجاجٌ عليهم بأنه ليس بِدْعًا من الرسل وإنما شأنُه في حقيقة الإرسالِ وأصلِ الوحي كشأن سائرِ مشاهيرِ الأنبياءِ الذين لا ريب لأحد في نبوَّتهم، والكافُ في محل نصبٍ على أنه نعتٌ لمصدر محذوفٍ أي إيحاءً مثلَ إيحائِنا إلى نوح، أو على أنه حالٌ من ذلك المصدرِ المقدر معرّفًا كما هو رأيُ سيبويهِ أي أوحينا الإيحاءَ حال كونِه مشبهًا لإيحائنا إلخ، ومن بعدِه متعلقٌ بأوحينا وإنما بُدئ بذكر نوحٍ لأنه أبو البشر وأولُ نبيٍّ شرَع الله تعالى على لسانه الشرائعَ والأحكامَ وأولُ نبيٍّ عُذِّبت أمتُه لردهم دعوتَه وقد أهلك الله بدعائه أهلَ الأرضِ ﴿**وأوحينا إلى إبراهيم**﴾ عطفٌ على أوحينا إلى نوح داخلٌ معه في حكم التشبيهِ أي وكما أوحينا إلى إبراهيم ﴿**وإسمعيلَ وإسحقَ ويعقوبَ والأسباطِ**﴾ وهم أولادُ يعقوبَ عليهم السلام ﴿**وعيسى وأيوبَ ويونُسَ وهارونَ وسليمانَ**﴾ خُصوا بالذكر مع ظهور انتظامِهم في سلك النبيين تشريفًا لهم وإظهارًا لفضلهم كما في قوله تعالى: ﴿من كان عدو لله وملائكته ورسله وجبريلَ وميكالَ﴾ [البقرة، الآية ٩٨] وتصريحًا بمن ينتمي إليهم اليهودُ من الأنبياء، وتكريرُ الفعلِ لمزيد تقريرِ الإيحاء والتنبيهِ على أنهم طائفةٌ خاصةٌ مستقلةٌ بنوع مخصوصٍ من الوحي.

﴿**وآتينا داود زَبورًا**﴾ قال القرطبي: كان فيه مائةٌ وخمسون سورةً ليس فيها حكم من الأحكام وإنما هي حِكَمٌ ومواعظُ وتحميدٌ وتمجيدٌ وثناءٌ على الله تعالى، وقرئ[1] بضم الزاءِ وهو جمعُ زِبْرٍ بمعنى مزبور، والجملةُ عطف على «أوحينا» داخلٌ في حكمه لأن إيتاءَ الزبورِ من باب الإيحاءِ أي وكما آتينا داودَ زبورًا، وإيثارُه على أوحينا إلى داود لتحقيق المماثلة في أمر خاصٍّ هو إيتاءُ الكتابِ بعد تحقيقِها في مطلق الإيحاءِ ثم

= (١٩٧)، والكشف للقيسي (١/ ٤٠١)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٣٩)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٣).

(١) قرأ بها: حمزة، وخلف، والأعمش، ويحيى بن وثاب.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٦)، والإملاء للعكبري (١/ ١١٨)، والبحر المحيط (٣/ ٣٩٧)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٩١)، والتيسير للداني ص (٩٨)، وتفسير الطبري (٩/ ٤٠١)، وتفسير القرطبي (٦/ ١٧)، والحجة لابن خالويه ص (١٢٨)، والحجة لأبي زرعة ص (٢١٩)، والسبعة لابن مجاهد ص (٢٤٠)، والغيث للصفاقسي ص (١٩٧)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣١٣)، والكشف للقيسي (١/ ٤٠٢، ٤٠٣)، والمجمع للطبرسي (٢/ ١٤٠)، وتفسير الرازي (٣/ ٣٤٣)، والنشر لابن الجزري (٢/ ٢٥٣).

أشير إلى تحقيقها في أمر لازم لهما لزومًا كليا وهو الإرسالُ فإن قوله تعالى: ﴿**ورسلًا**﴾ نُصب بمضمر يدل عليه أوحينا معطوفٍ عليه داخلٍ معه في حُكم التشبيهِ كما قبله أي وكما أرسلنا رسلًا لا بما يفسِّره قولُه تعالى: ﴿**قد قصصناهم عليك**﴾ أي وقصصنا رسلًا كما قالوا وفرّعوا عليه أن قولَه تعالى: ﴿قد قصصناهم﴾ على الوجه الأول منصوبٌ على أنه صفةٌ لـ (رسلًا) وعلى الوجه الثاني لا محل له من الإعراب فإنه مما لا سبيلَ إليه كما ستقف عليه.

وقرئ[1] برفع (رسلٌ) وقولُه تعالى: ﴿**من قبل**﴾ متعلقٌ بقصصنا أي قصصنا من قبلِ هذه السورةِ أو اليوم.

﴿**ورسلًا لم نقصُصْهم عليك**﴾ عطفٌ على رسلًا منصوبٌ بناصبه، وقيل: كلاهما منصوبٌ بنزع الخافضِ والتقديرُ كما أوحينا إلى نوحٍ وإلى رسل . . .إلخ.

والحقُّ أن يكون انتصابُهما بـ (أرسلنا) فإن فيه تحقيقًا للمماثلة بين شأنِه عليه الصلاةُ والسلام وبين شؤونِ من يعترفون بنبوته من الأنبياء عليهم السلام في مطلق الإيحاءِ ثم إيتاءِ الكتابِ ثم في الإرسال، فإن قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك﴾ منتظِمٌ لمعنى آتيناك وأرسلناك حتمًا، كأنه قيل: إنا أوحينا إليك إيحاءً مثلَ ما أوحينا إلى نوح ومثلَ ما أوحينا إلى إبراهيمَ ومَنْ بعده، وآتيناك الفرقانَ إيتاءً مثلَ ما آتينا داودَ زبورًا وأرسلناك إرسالًا مثلَ ما أرسلنا رسلًا قد قصصناهم عليك من قبلُ ورسلًا آخَرين لم نقصُصْهم عليك من غير تفاوتٍ بينك وبينهم في حقيقة الإيحاءِ، وأصلِ الإرسالِ، فما للكفرة يسألونك شيئًا لم يُعطَه أحدٌ من هؤلاء الرسلِ عليهم السلام؟.

ومن هاهنا اتضح أن رسلًا لا يمكن نصبُه بقصصنا فإن ناصبَه يجب أن يكون معطوفًا على أوحينا داخلًا معه في حُكم التشبيهِ الذي يدور فلَكُ الاحتجاجِ على الكفرة ولا ريب في أن قصصنا لا تعلُّقَ له بشيء من الإيحاء والإيتاءِ حتى يمكنَ اعتبارُه في ضمن قولِه تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك﴾ ثم يعتبرُ بينه وبين المذكورِ مماثلةٌ مصحِّحةٌ للتشبيه على أن تقديرَه في رسلًا الأوّلِ يقتضي تقديرَ نفيِه في الثاني وذلك أشدُّ استحالةً وأظهرُ بطلانًا.

---

(١) قرأ بها: أبي.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٤٧٣)، والبحر المحيط (٣/ ٣٩٨)، والتبيان للطوسي (٣/ ٣٩٣)، وتفسير الطبري (٩/ ٤٠٣)، وتفسير القرطبي (٦/ ١٨)، والمعاني للفراء (١/ ٢٩٥).

﴿**وكلم الله موسى**﴾ برفع الجلالةِ ونصبِ موسى، وقرئ[1] على القلب، وقوله تعالى: ﴿**تكليمًا**﴾ مصدرٌ مؤكدٌ رافعٌ لاحتمال المجازِ. قال الفراء: العربُ تسمِّي ما وصل إلى الإنسان كلامًا بأي طريقٍ وصل ما لم يؤكَّدْ بالمصدر فإذا أُكّد به لم يكنْ إلا حقيقةُ الكلامِ، والجملةُ إما معطوفةٌ على قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك﴾ [النساء، الآية: ١٦٣] عطفَ القصةِ على القصة لا على آتينا وما عطف عليه، وإما حالٌ بتقدير قد كما ينبئ عنه تغييرُ الأسلوبِ بالالتفات، والمعنى أن التكليمَ بغير واسطةٍ منتهىٰ مراتبِ الوحي خُصَّ به موسى من بينهم فلم يكن ذلك قادحًا في نبوة سائرِ الأنبياءِ عليهم السلام فكيف يُتوَّهم كونُ نزولِ التوراة عليه عليه السلام ـ جملةً ـ قادحًا في صحة نبوةِ من أنزل عليه الكتابُ مفصلًا مع ظهور أن نزولَها كذلك لحِكَم مقتضيةٍ لذلك من جملتها أن بني إسرائيلَ كانوا في العِناد وشدةِ الشكيمة بحيث لو لم يكن نزولُها كذلك لما آمنوا بها، ومع ذلك ما آمنوا بها إلا بعد اللّتيا والتي وقد فضل الله تعالى نبينا محمدًا ﷺ بأن أعطاه مثلَ ما أعطى كلَّ واحدٍ منهم صلى الله عليهم وسلم تسليمًا كثيرًا.

﴿**رسلًا مبشرين ومنذرين**﴾ نُصب على المدح أو بإضمار أرسلنا أو على الحال بأن يكون رسلًا موطئًا لما بعده أو على البدلية من رُسلًا الأولِ أي مبشرين لأهل الطاعةِ بالجنة ونذرين للعُصاة بالنار، ﴿**لئلا يكون للناس على الله حجةٌ**﴾ أي مَعذرةٌ يعتذرون بها قائلين: لولا أرسلتَ إلينا رسولًا فيبينَ لنا شرائعَك ويُعلّمنا ما لم نكن نعلم من أحكامك، لقصور القوةِ البشريةِ عن إدراك جزئياتِ المصالحِ وعجْزِ أكثرِ الناسِ عن إدراك كلياتِها كما في قوله عز وجل: ﴿ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلتَ إلينا رسولًا فنتبعَ آياتِك﴾ [طه، الآية ١٣٤] الآية، وإنما سُمِّيت حجةً مع استحالة أن يكون لأحد عليه سبحانه حجةٌ في فعل من أفعاله بل له أن يفعلَ ما يشاء كما يشاء للتنبيه على أن المعذرةَ في القَبول عنده تعالى بمقتضى كرمِه ورحمتِه لعباده بمنزلة الحجةِ القاطعةِ التي لا مرد لها.

ولذلك قال تعالى: ﴿وما كنا معذبين حتى نبعث رسولًا﴾ [الإسراء، الآية ١٥] قال النبي ﷺ: «ما أحدٌ أغيرُ مِنَ الله تعالى، ولذلك حرَّم الفواحشَ ما ظهر منها وما بطن، وما أحدٌ أحبُّ إليه المدحُ من الله تعالى ولذلك مدح نفسَه، وما أحدٌ أحبُّ إليه الإعذارُ من الله تعالى ولذلك أرسلَ الرسلَ وأنزلَ الكتُب»[2] فاللامُ متعلقةٌ بأرسلنا،

---

(١) قرأ بها: إبراهيم، وابن وثاب.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٩٨)، والمحتسب لابن جني (١/ ٢٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٨/ ٢٣٠) كتاب النكاح: باب الغيرة حديث (٥٢٢٠) ومسلم (٤/ ٢١١٣) كتاب =

وقيل: بقوله تعالى: ﴿مبشِّرين ومُنذرين﴾ [النساء، الآية: ١٦٥] وحجةٌ اسمُ كان وللناس خبرُها وعلى الله متعلقٌ بمحذوف وقع حالًا من حجةٌ أي كائنةً على الله أو هو الخبرُ وللناس حالٌ على الوجه المذكور، ويجوز أن يتعلق كلٌّ منهما بما تعلق به الآخرُ الذي هو الخبرُ ولا يجوز التعلقُ بحجة لأن معمولَ المصدرِ لا يتقدم عليه، وقوله تعالى: ﴿بعد الرسل﴾ أي بعد إرسالِهم وتبليغِ الشرائعِ إلى الأمم على ألسنتهم، متعلقٌ بحجة أو بمحذوف وقع صفةً لها لأن الظروفَ يوصف بها الأحداثُ كما يُخبر بها عنها نحو القتالُ يومُ الجمعة ﴿وكان الله عزيزًا﴾ لا يغالَب في أمر من أموره ومن قضيته الامتناعُ عن الإجابة إلى مسألة المتعنّتين ﴿حكيمًا﴾ في جميع أفعالِه التي من جملتها إرسالُ الرسلِ وإنزالُ الكتبِ فإن تعددَ الرسلِ والكتبِ واختلافَها في كيفية النزولِ وتغايُرَها في بعض الشرائعِ والأحكام إنما هو لتفاوت طبقاتِ الأمم في الأحوال التي عليها يدور فلكُ التكليفِ، فكما أنه سبحانه وتعالى برَأَهم على أنحاءَ شتى وأطوارٍ متباينةٍ حسبما تقتضيه الحِكمةُ التكوينيةُ كذلك تعبّدهم بما يليق بشأنهم وتقتضيه أحوالُهم المتخالفةُ واستعداداتُهم المتغايرةُ من الشرائع والأحكامِ حسبما تستدعيه الحِكمةُ التشريعيةُ، وراعىٰ في إرسال الرسلِ وإنزالِ الكتبِ وغيرِ ذلك من الأمور المتعلقةِ بمعاشهم ومعادِهم ما فيه مصلحتُهم، فسؤالُ تنزيلِ الكتابِ جملةً اقتراحٌ فاسدٌ إذ حينئذ تتفاقم التكاليفُ فيثقُل على المكلَّف قَبولُها والخروجُ عن عُهدتها، وأما التنزيلُ المُنَجَّم الواقعُ حسب الأمورِ الداعيةِ إليه فهو أيسرُ قَبولًا وأسهلُ امتثالًا.

﴿لكن الله يشهد﴾ بتخفيف النون ورفع الجلالة، وقرئ[1] بتشديد النونِ ونصبِ الجلالةِ، وهو استدراك عما يُفهم مما قبله كأنهم لما تعنّتوا عليه بما سبق من السؤال واحتَجّ عليهم بقوله تعالى: ﴿إنا أوحينا﴾ [النساء، الآية: ١٦٣] إلخ، قيل: إنهم لا يشهدون بذلك لكنَّ الله يشهد ﴿بما أنزل إليك﴾ على البناء للفاعل، وقرئ[2] على البناء للمفعولِ والباءُ صلةٌ للشهادة أي يشهد بحقية ما أنزل إليك من القرآن المعجزِ الناطقِ بنبوتك، وقيل: (لما نزل قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك﴾ قالوا: ما نشهد لك بذلك فنزل) لكنِ الله يشهد.

= التوبة: باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش حديث (٣٢/ ٢٧٦٠) من حديث ابن مسعود.

(١) قرأ بها: السلمي، والجراح الحكمي.
ينظر: الإعراب للنحاس (١/ ٤٧٤)، والبحر المحيط (٣/ ٣٩٩).

(٢) قرأ بها: الحسن.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ٣٩٩).

﴿**أنزله بعلمه**﴾ أي ملتبسًا بعلمه الخاصِّ الذي لا يعلمه غيرُه وهو تأليفُه على نمط بديعٍ يَعجِز عنه كلُّ بليغٍ، أو بعلمه بحال مَنْ أنزله عليه واستعدادِه لاقتباس الأنوارِ القدسية، أو بعلمه الذي يحتاج إليه الناسُ في معاشهم ومعادِهم، فالجارُّ والمجرورُ على الأولين حال من الفاعل وعلى الثالث من المفعولِ، والجملةُ في موقع التفسيرِ لما قبلها.

وقرئ[1] (نزّله).

وقولُه تعالى: ﴿**والملائكة يشهدون**﴾ أي بذلك، مبتدأٌ وخبرٌ والجملةُ عطفٌ على ما قبلها، وقيل: حالٌ من مفعول أنزله، أي أنزله والملائكةُ يشهدون بصدقه وحقِّيتِه ﴿**وكفى بالله شهيدًا**﴾ على صحة نُبوّتِك حيث نصَبَ لها معجزاتٍ باهرةً وحججًا ظاهرةً مغْنيةً عن الاستشهاد بغيرها.

﴿**إن الذين كفروا**﴾ أي بما أنزل الله تعالى وشهِد به أو بكل ما يجب الإيمانُ به وهو داخلٌ فيه دخولًا أوليًّا، والمرادُ بهم اليهودُ حيث كفروا به ﴿**وصدوا عن سبيل الله**﴾ ـ وهو دينُ الإسلام ـ مَنْ أراد سلوكَه بقولهم: ما نعرِف صفةَ محمدٍ في كتابنا، وقرئ[2] (صُدُّوا) مبنيًّا للمفعول ﴿**قد ضلوا**﴾ بما فعلوا من الكفر والصدِّ عن طريق الحق ﴿**ضلالًا بعيدًا**﴾ لأنهم جمعوا بين الضلال والإضلالِ ولأن المُضِل يكون أعرقَ في الضلال وأبعدَ من الإقلاع عنه.

﴿**إن الذين كفروا**﴾ أي بما ذكر آنفًا ﴿**وظلموا**﴾ أي محمدًا ﷺ بإنكار نبوّتِه وكتمانِ نعوتِه الجليلةِ ووضعِ غيرِها مكانَها، أو الناسَ بصدهم عما فيه صلاحُهم في المعاش والمعاد ﴿**لم يكن الله ليغفر لهم**﴾ لاستحالة تعلّقِ المغفرةِ بالكافر ﴿**ولا ليهديهم طريقًا إلا طريق جهنم**﴾ لعدم استعدادِهم للهداية إلى الحق والأعمالِ الصالحةِ التي هي طريقُ الجنةِ، والمرادُ بالهداية المفهومةِ من الاستثناء بطريق الإشارةِ خلقُه تعالى لأعمالهم السيئة المؤديةِ بهم إلى جهنمَ عند صرفِ قدرتِهم واختيارِهم إلى اكتسابها، أو سوقُهم إليها يوم القيامة بواسطة الملائكةِ والطريقُ على عمومه، والاستثناءُ متصل، وقيل: خاصٌّ بطريق الحقِّ والاستثناءُ منقطع ﴿**خالدين فيها**﴾ حالٌ

---

(١) قرأ بها: السلمي.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٣٩٩).

(٢) قرأ بها: عكرمة، وابن هرمز.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٤٠٠).

مقدرةٌ من الضمير المنصوب والعاملُ فيها ما دل عليه الاستثناءُ دلالةً واضحةً كأنه قيل: يُدخلهم جهنمَ خالدين فيها إلخ.

وقوله تعالى: ﴿أبدًا﴾ نصبٌ على الظرفية رافعٌ لاحتمال حملِ الخلودِ على المكث الطويل ﴿وكان ذلك﴾ أي جعلهم خالدين في جهنم ﴿على الله يسيرًا﴾ لاستحالة أن يتعذّر عليه شيءٌ من مراداته تعالى.

أمر بالإيمان

﴿يا أيها الناس﴾ بعد ما حكَى لرسول الله ﷺ تعللَ اليهودِ بالأباطيل واقتراحَهم الباطلَ تعنتًا وردّ عليهم ذلك بتحقيق نبوتِه عليه الصلاة والسلام وتقريرِ رسالتِه ببيان أن شأنَه عليه الصلاة والسلام في أمر الوحي والإرسالِ كشؤون من يعترفون بنبوته من مشاهير الأنبياءِ عليهم السلام وأكد ذلك بشهادته سبحانه وشهادةِ الملائكة ـ أمرَ المكلّفين كافةً على طريق تلوينِ الخطابِ بالإيمان بذلك أمرًا مشفوعًا بالوعد بالإجابة، والوعيدِ على الرد تنبيهًا على أن الحجةَ قد لزِمَت ولم يبقَ بعد ذلك لأحد عذرٌ في عدم القَبول، وقولُه عز وجل: ﴿قد جاءكم الرسولُ بالحق من ربكم﴾ تكريرٌ للشهادة وتقريرٌ لحقية المشهودِ به وتمهيدٌ لما يعقُبه من الأمر بالإيمانِ، وإيرادُه عليه الصلاة والسلام بعنوان الرسالةِ لتأكيد وجوبِ طاعتِه، والمرادُ بالحق هو القرآنُ الكريمُ، والباء متعلقةٌ بجاءكم فهي للتعدية أو بمحذوف وقع حالًا من الرسول أي ملتبسًا بالحق، ومِنْ أيضًا متعلقةٌ إما بالفعل وإما بمحذوف هو حالٌ من الحق، أي جاءكم به من عنده تعالى أو جاءكم بالحق كائنًا من عنده تعالى، والتعرُّضُ لعنوان الربوبيةِ مع الإضافة إلى ضمير المخاطَبين للإيذان بأن ذلك لتربيتهم وتبليغِهم إلى كمالهم اللائقِ بهم ترغيبًا لهم في الامتثال بما بعده من الأمر، والفاء في قوله عز وجل: ﴿فآمنوا﴾ للدلالة على إيجاب ما قبلها لما بعدها أي فآمنوا به وبما جاء به من الحق، وقولُه تعالى: ﴿خيرًا لكم﴾ منصوبٌ على أنه مفعولٌ لفعل واجبِ الإضمار كما هو رأيُ الخليل وسيبويهِ، أي اقصِدوا أو ائتوا أمرًا خيرًا لكم مما أنتم فيه من الكفر، أو على أنه نعت لمصدر محذوف كما هو رأي الفراء أي آمنوا إيمانًا خيرًا لكم أو على أنه خبر كان المضمرةِ الواقعةِ جوابًا للأمر لا جزاءً للشرط الصناعيّ وهو رأيُ الكسائي وأبي عبيدةَ أي يكنِ الإيمانُ خيرًا لكم ﴿وإن تكفروا﴾ أي أن تُصِرُّوا وتستمروا على الكفر به ﴿فإن لله ما في السموات والأرض﴾ من الموجودات سواء كانت داخلةً في حقيقتهما ـ وبذلك يُعلم حالُ أنفسِهما على أبلغ وجهٍ وآكَدِه ـ أو خارجةً عنهما مستقرةً فيهما من العقلاء وغيرِهم فيدخلُ في جملتهم المخاطَبون دخولًا

أوليًا، أي كلُّها له عز وجل خلقًا ومُلكًا وتصرفًا لا يخرُج من ملكوته وقهرِه شيءٌ منها. فمَنْ هذا شأنُه فهو قادرٌ على تعذيبكم بكفركم لا محالة أو فمن كان كذلك فهو غنيٌّ عنكم وعن غيركم لا يتضرّر بكفركم ولا ينتفع بإيمانكم، وقيل: فمَنْ كان كذلك فله عبيدٌ يعبُدونه وينقادون لأمره ﴿وكان الله عليمًا﴾ مبالِغًا في العلم فهو عالمٌ بأحوال الكلِّ فيدخُل في ذلك علمُه تعالى بكفرهم دخولًا أوليًا ﴿حكيمًا﴾ مراعيًا للحِكمة في جميع أفعالِه التي من جملتها تعذيبُه تعالى إياهم بكفرهم.

يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾

زجر النصارى

﴿**يا أهل الكتاب**﴾ تجريدٌ للخطاب وتخصيصٌ له بالنصارى زجرًا لهم عما هم عليه من الكفر والضلال ﴿**لا تغلوا في دينكم**﴾ بالإفراط في رفع شأنِ عيسى عليه السلام وادعاءِ ألوهيتِه، وأما غلوُّ اليهودِ في حط رتبتِه عليه السلام ورميِهم له بأنه وُلد لغير رَشْدةٍ فقد نعىٰ عليهم ذلك فيما سبق ﴿**ولا تقولوا على الله إلا الحق**﴾ أي لا تصِفوه بما يستحيل اتصافُه به من الحلول والاتحادِ واتخاذِ الصاحبةِ والولدِ، بل نزّهوه عن جميع ذلك ﴿**إنّما المسيحُ**﴾ قد مر تفسيرُه في سورة آلِ عمرانَ، وقرئ[1] بكسر الميم وتشديد السين كالسِّكّيت على صيغة المبالغة وهو مبتدأٌ، وقوله تعالى: ﴿**عيسى**﴾ بدلٌ منه أو عطفُ بيانٍ له، وقولُه تعالى: ﴿**ابنُ مريم**﴾ صفةٌ له مفيدةٌ لبطلان ما وصفوه عليه السلام به من بُنوّته لله تعالى.

---

(١) قرأ بها: جعفر بن محمد.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٤٠٠)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣١٥).

وقوله تعالى: ﴿رسولُ الله﴾ خبرٌ للمبتدأ، والجملةُ مستأنفةٌ مسوقةٌ لتعليل النهي عن القول الباطلِ المستلزِم للأمر بضده، أعني الحقَّ، أي إنه مقصورٌ على رتبة الرسالةِ لا يتخطاها ﴿وكلمتُه﴾ عطف على رسولُ الله أي مُكوَّن بكلمته وأمرِه الذي هو كنْ من غير واسطةِ أبٍ ولا نطفة ﴿ألقاها إلى مريم﴾ أي أوصلها إليها وجعلها فيها بنفخ جبريلَ عليه السلام، وقيل: أعلمها إياها وأخبرَها بها بطريق البِشارةِ وذلك قولُه تعالى: ﴿إن الله يبشرُكِ بكلمةٍ منه اسمُه المسيحُ عيسى ابنُ مريم﴾ [آل عمران، الآية ٤٥] وقيل: الجملةُ حالٌ من ضميره عليه السلام المستكنِّ فيما دل عليه وكلمتُه من معنى المشتق الذي هو العاملُ فيها وقد مقدَّرة معها.

﴿وروح منه﴾ قيل: هو الذي نفخ جبريلُ عليه السلام في دِرْع مريم فحملت بإذن الله تعالى، سُمِّي النفخُ روحًا لأنه ريحٌ تخرج من الروح، ومِنْ لابتداء الغايةِ مجازًا لا تبعيضية كما زعمت النصارى. يُحكى أن طبيبًا حاذقًا نصرانيا للرشيد ناظر عليَّ بنَ حسين الواقديَّ المَرْوذيَّ ذاتَ يوم فقال له: إن في كتابكم ما يدلُّ على أن عيسى عليه السلام جزءٌ منه تعالى وتلا هذه الآية فقرأ الواقديُّ: ﴿وسخّر لكم ما في السموات والأرضِ جميعًا منه﴾ [الجاثية، الآية ١٣] فقال: إذن يلزم أن يكونَ جميعُ تلك الأشياءِ جزءًا منه، تعالى علوًا كبيرًا، فانقطع النصرانيُّ فأسلم وفرِح الرشيدُ فرحًا شديدًا، ووصل الواقديَّ بصلة فاخرة. وهي متعلقةٌ بمحذوف وقع صفةً لروح أي كائنةٌ من جهته تعالى جعلت منه تعالى وإن كانت بنفخ جبريلَ عليه السلام لكون النفخِ بأمره سبحانه، وقيل: سُمِّي روحًا لإحيائه الأمواتَ، وقيل: لإحيائه القلوبَ، كما سمي به القرآنُ لذلك في قوله تعالى: ﴿وكذلك أوحينا إليك رُوحًا من أمرنا﴾ [الشورى، الآية ٥٢].

وقيل: أريد بالروح الوحيُ الذي أُوحيَ إلى مريمَ بالبشارة، وقيل: جرت العادةُ بأنهم إذا أرادوا وصفَ شيءٍ بغاية الطهارة والنظافة قالوا: إنه روحٌ، فلما كان عيسى عليه السلام متكوِّنًا من النفخ لا من النطفة وُصِف بالروح، وتقديمُ كونِه عليه السلام رسولَ الله في الذكر من تأخّره عن كونه كلمتَه تعالى وروحًا منه في الوجود لتحقيق الحقِّ من أول الأمرِ بما هو نصٌّ فيه غيرُ محتملٍ للتأويل، وتعيينُ مآلِ ما يحتمله وسدِّ بابِ التأويلِ الزائغ.

﴿فآمنوا بالله﴾ وخُصّوه بالألوهية ﴿ورسله﴾ أجمعين وصِفوهم بالرسالة ولا تُخرجوا بعضَهم عن سلكهم بوصفه بالألوهية ﴿ولا تقولوا ثلاثة﴾ أي الألهةُ ثلاثةٌ: الله والمسيحُ ومريمُ كما ينبئ عنه قوله تعالى: ﴿أأنت قلتَ للناس اتخذوني وأُميَ

إِلَٰهينِ من دون الله﴾ [المائدة، الآية ١١٦] أو الله ثلاثةٌ إن صح أنهم يقولون: الله جوهرٌ واحدٌ ثلاثةُ أقانيمَ: أقنومُ الأبِ وأقنومُ الابنِ وأُقنومُ روحِ القدس، وأنهم يريدون بالأول الذاتَ، وقيل: الوجودَ وبالثاني العلمَ وبالثالث الحياةَ.

﴿**انتهوا**﴾ أي عن التثليث ﴿**خيرًا لكم**﴾ قد مر وجوهُ انتصابِه ﴿**إنما الله إلٰهٌ واحدٌ**﴾ أي بالذات مُنزَّه عن التعدد بوجهٍ من الوجوه، فالله مبتدأٌ وإلٰهٌ خبرُه وواحدٌ نعتٌ أي منفردٌ في ألوهيته ﴿**سبحانه أن يكون له ولد**﴾ أي أسبّحه تسبيحًا من أن يكون له ولد أو سبِّحوه تسبيحًا من ذلك فإنه إنما يُتصوَّر فيمن يماثله شيءٌ ويتطرق إليه فناء، والله سبحانه منزّه عن أمثاله، وقرئ[1] (إنْ يكونُ) أي سبحانه ما يكون له ولد.

وقوله تعالى: ﴿**له ما في السموات وما في الأرض**﴾ جملةٌ مستأنفةٌ مسوقةٌ لتعليل التنزيهِ وتقريرِه، أي له ما فيهما من الموجودات خلقًا وملكًا وتصرفًا لا يخرُج عن ملكوته شيءٌ من الأشياء التي من جملتها عيسى عليه السلام فكيف يُتوَّهم كونُه ولدًا له تعالى؟ ﴿**وكفى بالله وكيلًا**﴾ إليه يكِلُ الخلقُ أمورَهم وهو غني عن العالمين فأنّىٰ يُتصوَّر في حقه اتخاذُ الولدِ الذي هو شأنُ العَجَزة المحتاجين ـ في تدبير أمورِهم ـ إلى من يَخلُفهم ويقوم مقامهم.

﴿**لن يستنكف المسيح**﴾ استئنافٌ مقررٌ لما سبق من التنزيه، والاستنكافُ الأنَفةُ والترفعُ من نكفتَ الدمعَ إذا نحيتَه عن وجهك بالأصبع أي لن يأنف ولن يترفع ﴿**أن يكون عبدًا لله**﴾ أي عن أن يكون عبدًا له تعالى مستمرًا على عبادته وطاعتِه حسبما هو وظيفةُ العبودية، كيف وإن ذلك أقصىٰ مراتبِ الشرفِ، والاقتصارُ على ذكر عدم استنكافِه عليه السلام عنه مع أن شأنه عليه السلام المباهاةُ به كما يدل عليه أحوالُه ويُفصِحُ عنه أقوالُه، ألا يُرى أن أولَ مقالةٍ قالها للناس قولُه: ﴿إني عبدُ الله آتانيَ الكتابَ وجعلني نبيًّا﴾ [مريم، الآية ٣٠]، لوقوعه في موقع الجوابِ عما قاله الكفرة. روي (أن وفد نجرانَ قالوا لرسول الله ﷺ: لِمَ تَعيبُ صاحبَنا، قال: «ومن صاحبُكم؟»، قالوا: عيسى، قال: «وأيُّ شيء أقول؟»، قالوا: تقول له عبدُ الله، قال: «إنه ليس بعار أن يكون عبدًا لله»، قالوا: بلى فنزلت)[2]، وهو السرُّ في جعل المستنكَفِ عنه كونَه عليه السلام عبدًا له تعالى دون أن يقال عن عبادة الله ونحوُ ذلك

---

(١) قرأ بها: الحسن.
ينظر: البحر المحيط (٣/ ٤٠٢)، وتفسير القرطبي (٦/ ٢٦)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣١٦)، والمحتسب لابن جني (١/ ٢٠٤).

(٢) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» ص (١٢٥) عن الكلبي دون إسناد.

مع إفادة فائدةٍ جليلةٍ هي كمالُ نزاهتِه عليه السلام عن الاستنكافِ بالكلية فإن كونَه عبدًا له تعالى حالةٌ مستمرةٌ مستتبِعةٌ لدوام العبادةِ قطعًا، فعدمُ الاستنكافِ عنه مستلزِمٌ لعدم الاستنكافِ عن عبادته تعالى كما أشير إليه بخلاف عبادتِه تعالى فإنها حالةٌ متجدِّدة غيرُ مستلزِمةٍ للدوام يكفي في اتّصاف موصوفِها بما يُحققها مرةً، فعدمُ الاستنكافِ عنها لا يستلزِمُ عدمَ الاستنكافِ عن دوامها.

﴿ولا الملائكة المقربون﴾ عطفٌ على المسيح أي ولا يستنكف الملائكةُ المقربون أن يكونوا عبيدًا لله تعالى، وقيل: أن أريد بالملائكة كلُّ واحد منهم لم يُحتَجْ إلى التقدير، واحتَجّ بالآية من زعم فضلَ الملائكةِ على الأنبياء[1] عليهم السلام وقال: مَساقُه لرد النصارى في رفع المسيحِ عن مقام العبوديةِ، وذلك يقتضي أن يكون المعطوفُ أعلى درجةً من المعطوف عليه حتى يكون عدمُ استنكافِهم مستلزمًا لعدم استنكافِه عليه السلام.

وأجيب بأن مناطَ كفرِ النصارى ورفعِهم له عليه السلام عن رتبة العبوديةِ لمّا كان اختصاصُه عليه السلام وامتيازُه عن سائر أفرادِ البشرِ بالولادة من غير أبٍ وبالعلم بالمُغيِّبات وبالرفع إلى السماء عُطف على عدم استنكافِه عن عبوديته تعالى عدمُ استنكافِ مَنْ هو أعلى درجةً منه فيما ذكر، فإن الملائكةَ مخلوقون من غير أبٍ ولا أمٍّ، وعالمون بما لا يعلمه البشرُ من المغيبات، ومَقارُّهم السمواتُ العلا، ولا نزاعَ

---

(١) اتفق المتكلمون جميعا بأن الأنبياء أفضل من الملائكة،وأنهم أقرب منزلة وأعظم مثوبة. والذي يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين﴾.
بل إن بعض العلماء قد ذهب إلى «تفضيل عوام البشر من المؤمنين على عوام الملائكة وذلك لأنه قد تعوقهم عن طاعة الله- تعالى- عوائق شتى من الشهوة، والغضب،وحاجات المعاش وضروراته، أما الملائكة فليست لهم هذه العوائق لأن طبيعتهم خيرة محضة، ومما - لاشك - فيه أن القيام بالطاعة مع وجود العوائق عنها أكثر مشقة على النفس، ومن ثم أكثر مثوبة، وأعظم منزلة».
والمختار عند الحنفية أن خواص بني آدم، وهم الأنبياء أفضل من كل الملائكة، وعوام بني آدم وهم الأتقياء أفضل من عوام الملائكة. والمسألة عندهم خلافية ظنية، وروي التوقف في هذه المسألة عن جماعة منهم أبو حنيفة لعدم القاطع، وتفويض علم ما لم يحصل لنا الجزم بعلمه إلى عالمه.
وأطلق عبد القاهر البغدادي القول بأن أهل السنة يقولون بتفضيل الأنبياء على الملائكة، قال: على خلاف قول الحسين بن الفضل مع أكثر القدرية القائلين بتفضيل الملائكة على الأنبياء.
ينظر: الدر المختار مع حاشية ابن عابدين (١/ ٣٥٤)، والفرق بين الفرق، ص (٣٤٣)، وتفسير القرطبي (٦/ ٢٦)، وتفسير فتح القدير للشوكاني (١/ ٥٤٢) والكشاف وبذيله الإنصاف لابن المنير (١/ ٤٦٠)، وشرح العقيدة الطحاوية (٢/ ٧٤١).

لأحد في علو درجتِهم من هذه الحيثيةِ وإنما النزاعُ في علوّها من حيث كثرةُ الثوابِ على الطاعات، وبأن الآيةَ ليست للرد على النصارى فقط بل على عبَدة الملائكةِ أيضًا فلا اتجاه لما قالوا حينئذ وإنْ سَلِم اختصاصُها بالرد على النصارى فلعله أُريد بالعطف المبالغةُ باعتبار التكثيرِ والتفصيلِ لا باعتبار التكبيرِ والتفضيلِ، كما في قولك: أصبح الأميرُ لا يخالفه رئيسٌ ولا مرؤوسٌ.

ولئن سُلّم إرادةُ التفضيلِ فغايةُ الأمرِ الدلالةُ على أفضلية المقربين منهم، وهم الكروبيون الذين حول العرشِ أو من هو أعلى منهم رتبةً من الملائكة عليهم السلام على المسيح من الأنبياء عليهم السلام وليس يلزم من ذلك فضلُ أحدِ الجنسين على الآخر مطلقًا، وهل التشاجرُ إلا فيه؟.

﴿ومن يستنكف عن عبادته﴾ أي عن طاعته فيشمل جميعَ الكفرةِ لعدم طاعتِهم له تعالى مما لا سبيلَ لهم إلى إنكار اتصافهم به. إن قيل: لم عبّر عن عدم طاعتِهم له تعالى بالاستنكاف عنها مع أن ذلك منهم كان بطريق إنكارِ كونِ الأمرِ من جهته تعالى لا بطريق الاستنكافِ، قلنا: لأنهم كانوا يستنكفون عن طاعة رسولِ الله ﷺ وهل هو إلا استنكافٌ عن طاعة الله تعالى؟ إذ لا أمرَ له عليه الصلاة والسلام سوى أمرِه تعالى ﴿من يُطع الرسولَ فقد أطاع الله﴾ [النساء، الآية ٨٠].

﴿ويستكبرْ﴾ الاستكبارُ الأنَفةُ عما لا ينبغي أن يُؤنَفَ عنه وأصلُه طلبُ الكِبْر لنفسه بغير استحقاقٍ له لا بمعنى طلب تحصيلِه مع اعتقاد عدمِ حصولِه فيه بل بمعنى عدِّ نفسِه كبيرًا واعتقادِه كذلك، وإنما عبّر عنه بما يدل على الطلب للإيذان بأن مآلَه محضُ الطلبِ بدون حصولِ المطلوب وقد عبر عن مثل ذلك بنفس الطلب في قوله تعالى: ﴿يصدون عن سبيل الله ويبغونها عِوَجًا﴾ [الأعراف، الآية ٤٥] فإنهم ما كانوا يطلبون ثبوتَ العِوجِ لسبيل الله مع اعتقادهم لاستقامتها بل كانوا يعدّونها ويعتقدونها مُعْوجّةً ويحكمون بذلك ولكن عبّر عن ذلك بالطلب لِما ذكر من الإشعار بأن ليس هناك شيءٌ سوى الطلبِ والاستكبارِ دون الاستنكافِ المنبئ عن توهم لُحوقِ العارِ والنقصِ من المستنكَفِ عنه.

﴿فسيحشرهم إليه جميعًا﴾ أي المستنكِفين ومقابليهم المدلولَ عليهم، ذُكر عدمُ استنكافِ المسيحِ والملائكةِ عليهم السلام، وقد تُرك ذكرُ أحدِ الفريقين في المفصل - تعويلًا على إنباء التفصيلِ عنه وثقةً بظهور اقتضاءِ حشرِ أحدِهما لحشر الآخرِ ضرورةَ عمومِ الحشرِ للخلائق كافةً، كما تُرك ذكرُ أحدِ الفريقين في التفصيل عند قوله تعالى: ﴿فأمَا الذين آمنوا بالله﴾ [النساء، الآية ١٧٥] الآية، مع عموم الخطابِ لهما اعتمادًا

على ظهور اقتضاءِ إثابةِ أحدِهما لعقاب الآخر ضرورةَ شمولِ الجزاءِ للكل.

وقيل: الضميرُ للمستنكِفين وهناك مقدَّرٌ معطوفٌ عليه، والتقديرُ فسيحشرهم إليه يوم يحشرُ العبادَ لمجازاتهم، وفيه أن الأنسبَ بالتفصيلِ الآتي اعتبارُ حشرِ الكلِّ في الإجمال على نهج واحدٍ، وقرئ[1] (فسيحشرهم) بكسر الشين وهي لغة وقرئ[2] (فسنحشرهم) بنون العظمةِ بطريق الالتفات.

﴿**فأما الذين آمنوا وعمِلوا الصالحات**﴾ بيانٌ لحال الفريقِ المنويِّ ذكرُه في الإجمال، قُدّم على بيان حالِ ما يقابله إبانةً لفضله ومسارعةً إلى بيان كونِ حشرِه أيضًا معتبرًا في الإجمال، وإيرادُه بعنوان الإيمانِ والعمل الصالحِ لا بوصْفِ عدمِ الاستنكافِ المناسبِ لما قبله وما بعده للتنبيه على أنه المستتبعُ لما يعقبُه من الثمرت.

﴿**فيوفيهم أجورَهم**﴾ من غير أن ينقُص منها شيئًا أصلًا ﴿**ويزيدهم من فضله**﴾ بتضعيفها أضعافًا مضاعفةً وبإيفاء ما لا عين رأتْ ولا أُذنٌ سمعت ولا خطَر على قلب بشر ﴿**وأما الذين استنكفوا**﴾ أي من عبادته عز وجل ﴿**واستكبروا فيعذبهم**﴾ بسبب استنكافِهم واستكبارِهم ﴿**عذابًا أليمًا**﴾ لا يُحيط به الوصف ﴿**ولا يجدون لهم من دون الله وليًا**﴾ يلي أمورَهم ويدبّر مصالحَهم ﴿**ولا نصيرًا**﴾ ينصُرهم من بأسه تعالى وينجِّيهم من عذابه.

﴿**يا أيها الناس**﴾ تلوينٌ للخطاب وتوجيهٌ إلى كافة المكلفين إثرَ بيانِ بطلانِ ما عليه الكفرةُ من فنون الكفرِ والضلالِ وإلزامِهم بالبراهين القاطعةِ التي تخِرُّ لها صُمُّ الجبالِ، وإزاحةِ شُبَهِهم الواهيةِ بالبينات الواضحةِ، وتنبيهٌ لهم على أن الحجةَ قد تمت [عليهم] فلم يبقَ بعد ذلك علةٌ لمتعلِّلٍ ولا عُذرٌ لمعتذر.

﴿**قد جاءكم**﴾ أي وصل إليكم وتقرَّرَ في قلوبكم بحيث لا سبيلَ لكم إلى الإنكار ﴿**برهان**﴾ البرهانُ ما يُبرهَنُ به على المطلوب، والمرادُ به القرآنُ الدالُّ على صحة نبوةِ النبيِّ عليه الصلاة والسلام المُثبِتُ لما فيه من الأحكام التي من جملتها ما أشير إليه مما أثبتته الآياتُ الكريمةُ من حقية الحقِّ وبُطلانِ الباطل. وروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام عبَّر عنه به لما معه من المعجزات التي تشهد بصدقه.

---

(١) ينظر: الكشاف للزمخشري (١/ ٣١٨).

(٢) قرأ بها: الحسن.
ينظر: إتحاف فضلاء البشر ص (١٩٦)، والبحر المحيط (٣/ ٤٠٥)، والكشاف للزمخشري (١/ ٣١٨).

وقيل: هو المعجزاتُ التي أظهرها، وقيل: هو دينُ الحقِّ الذي أتىٰ به، وقوله تعالى: ﴿**من ربكم**﴾ إما متعلق بجاءكم أو بمحذوف وقع صفةً مشرّفةً لبرهانٌ مؤكدةً لما أفاده التنوينُ من الفخامة الذاتيةِ بالفخامة الإضافيةِ أي كائنٌ منه تعالى، على أن مِنْ لابتداء الغايةِ مجازًا، وقد جُوِّز على الثاني كونُها تبعيضيةً بحذف المضافِ أي كائنٌ من براهينِ ربِّكم. والتعرضُ لعنوان الربوبيّة مع الإضافة إلى ضمير المخاطَبين لإظهار اللُّطفِ بهم والإيذانِ بأن مجيئَه إليهم لتربيتهم وتكميلِهم.

﴿**وأنزلنا إليكم نورًا مبينًا**﴾ أريد به أيضًا القرآنُ الكريمُ، عبّر عنه تارة بالبُرهان لما أشير إليه آنفًا وأخرى بالنور النيِّرِ بنفسه المنوِّرِ لغيره إيذانًا بأنه بيِّنٌ بنفسه مستغنٍ في ثبوت حقِّيتِه وكونِه من عند الله تعالى بإعجازه، غيرُ محتاجٍ إلى غيره مبينٌ لغيره من الأمور المذكورةِ وإشعارًا بهدايته للخلق وإخراجِهم من ظلمات الكفرِ إلى نور الإيمانِ، وقد سلك به مسلك العطفِ المبنيِّ على تغايُر الطرفين تنزيلًا للمغايرة العُنوانيةِ منزلةَ المغايَرةِ الذاتية.

وعبِّر عن لابسته للمخاطَبين تارةً بالمجيء المسنَدِ إليه المنبئ عن كمال قوتِه في البرهانية كأنه يجيء بنفسه فيُثبِتُ أحكامَه من غير أن يجيءَ به أحدٌ، ويجيءُ على شُبَه الكفرةِ بالإبطال وأخرى بالإنزال الموُقَعِ عليه الملائم لحيثية كونِه نورًا توفيرًا له باعتبار كلٍّ واحدٍ من عنوانية حظِّه اللائقِ به، وإسنادُ إنزالِه إليه تعالى بطريق الالتفاتِ لكمال تشريفِه، هذا على تقدير كونِ البرهانِ عبارةً عن القرآن العظيم، وأما على تقدير كونِه عبارةً عن الرسول ﷺ أو عن المعجزات الظاهرةِ على يده أو عن الدينِ الحقِّ فالأمرُ هيِّنٌ.

وقولُه تعالى: ﴿إليكم﴾ متعلقٌ بأنزلنا فإن إنزالَه بالذات ـ وإن كان النبي ﷺ لكنه منزلٌ إليهم أيضًا بواسطته عليه الصلاة والسلام، وإنما اعتُبر حالُه بالواسطة دون حالِه بالذات ـ كما في قوله تعالى: ﴿إنا أنزلنا إليك الكتابَ بالحق لتحكمَ بين الناسِ﴾ [النساء، الآية ١٠٥] ونظائرِه ـ لإظهار كمالِ اللطفِ بهم والتصريحِ بوصوله إليهم مبالغةً في الإعذار، وتقديمُه على المفعول الصريح مع أن حقَّه التأخرُ عنه لما مر غير مرة من الاهتمام بما قُدِّم والتشويقِ إلى ما أُخِّر، وللمحافظة على فواصلِ الآي الكريمة.

﴿**فأما الذين آمنوا بالله**﴾ حسبما يوجبُه البرهانُ الذي أتاهم ﴿**واعتصموا به**﴾ أي عصَموا به أنفسَهم مما يُرديها من زيغ الشيطانِ وغيره ﴿**فسيدخلهم في رحمة منه وفضل**﴾ قال ابنُ عباس رضي الله تعالى عنهما: هي الجنةُ وما يُتفضَّل عليهم [به] مما لا عينٌ رأت ولا أذنٌ سمِعت ولا خطَر على قلب بشر. وعبّر عن إفاضة الفضلِ

بالإدخال على طريقةِ قوله: [الرجز]

علفتُها تبنًا وماءً باردًا[(١)]

وتنوينُ رحمة وفضلٍ تفخيميٌّ ومنه متعلقٌ بمحذوف وقع صفةً مشرِّفة لرحمة **﴿ويهديهم إليه﴾** أي إلى الله عز وجل، وقيل: إلى الموعود، وقيل: إلى عبادته **﴿صراطًا مستقيمًا﴾** هو الإسلامُ والطاعةُ في الدينا وطريقُ الجنةِ في الآخرة. وتقديمُ ذكرِ الوعد بإدخال الجنةِ على الوعد بالهداية إليها على خلاف الترتيبِ في الوجود بين الموعودَين للمسارعة إلى التبشير بما هو المقصِدُ الأصليُّ. قيل: انتصابُ صِراطًا على أنه مفعولٌ لفعلٍ محذوف يُنبئ عنه يهديهم أي يعرِفهم صراطًا مستقيمًا.

حكم الكلالة

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾﴾

﴿يستفتونك﴾ أي في الكلالة، استُغني عن ذكره بوروده في قوله تعالى: **﴿قل الله يفتيكم في الكلالة﴾** وقد مر تفسيرُها في مطلع السورة الكريمةِ، والمستفتي جابرُ بنُ عبد اللّه رضي الله تعالى عنه، يُروىٰ أنه أتى رسولَ الله ﷺ في طريق مكةَ عام حَجةِ الوداعِ فقال: إن لي أختًا فكم آخذُ من ميراثها إن ماتت[(٢)]؟، وقيل: (كان مريضًا فعاده رسولُ الله ﷺ فقال: إني كَلالةٌ فكيف أصنع في مالي[(٣)]؟). وروي عنه رضي

(١) الرجز بلا نسبة في لسان العرب (٩/ ٢٥٥) (علف)، والأشباه والنظائر (٢/ ١٠٨)، وأمالي المرتضى (٢/ ٢٥٩)، والإنصاف (٢/ ٦١٢)، وأوضح المسالك (٢/ ٢٤٥)، والخصائص (٢/ ٤٣١)، وشرح الأشموني (١/ ٢٢٦)، والدرر (٦/ ٧٩)، وشرح التصريح (١/ ٣٤٦)، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ص (١١٤٧)، وشرح شذور الذهب ص (٣١٢)، وشرح شواهد المغني (١/ ٥٨)، ومغني اللبيب (٢/ ٦٣٢)، والمقاصد النحوية (٣/ ١٠١)، وشرح ابن عقيل، ص (٣٠٥)، وتاج العروس (٢٤/ ١٨٢) (علف).

(٢) قال الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف (١/ ٣٦٩): غريب، وعزاه للثعلبي في تفسيره من رواية الكلبي.

(٣) أخرجه البخاري (١٠/ ١١٨): كتاب المرضى: باب عيادة المغمى عليه، حديث (٥٦٥١)، (١٢/ ٥): كتاب الفرائض، باب قول الله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ حديث (٦٧٢٣) (١٣/ ٣٠٣) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: ما كان النبي ﷺ يسأل مما لم ينزل عليه الوحي، حديث (٧٣٠٩)، ومسلم (٣/ ١٢٣٤، ١٢٣٥) كتاب الفرائض، باب: ميراث الكلالة، حديث (٥، ٦، ٧، ٨/ ١٦١٦)، وأبو داود (٢/ ١٣٣): كتاب الفرائض:باب في الكلالة، حديث (٢٨٨٦)، (٢/ ٢٠٢): =

الله عنه أنه قال: (عادني رسولُ الله ﷺ وأنا مريضٌ لا أعقِل، فتوضأ وصبَّ من وَضوئه عليَّ فعقَلْت فقلت: يا رسولَ الله لمن الميراثُ وإنما يرثني كلالةٌ فنزلت)[١].

وقولُه تعالى: ﴿**إن امرؤ هلك**﴾ استئنافٌ مبينٌ للفُتيا، وارتفع امرؤٌ بفعل يفسّره المذكورُ، وقوله تعالى: ﴿**ليس له ولد**﴾ صفةٌ له، وقيل: حال من الضمير في هلَك. ورُدّ بأنه مفسِّرٌ للمحذوف غيرُ مقصودٍ في الكلام أي إن هلَك امرؤٌ غيرُ ذي ولدٍ ذكرًا كان أو أنثى واقتُصر على ذكر عدمِ الولدِ مع أن عدمَ الوالدِ أيضًا معتبرٌ في الكلالة ثقةً بظهور الأمرِ ودَلالةِ تفضيلِ الورثةِ عليه.

وقولُه تعالى: ﴿**وله أختٌ**﴾ عطفٌ عُطف على قوله تعالى: ﴿ليس له ولد﴾ أو حالٌ والمرادُ بالأخت من ليست لأم فقط فإن فرضَها السدسُ، وقد مر بيانُه في صدر السورةِ الكريمة ﴿**فلها نصفُ ما ترك**﴾ أي بالفرض والباقي للعَصَبة، أو لها بالرد إن لم يكن عَصَبة ﴿**وهو**﴾ أي المرءُ المفروضُ ﴿**يرثها**﴾ أي أختَه المفروضةَ إن فُرض هلاكُها مع بقائه ﴿**إن لم يكن لها ولد**﴾ ذكرًا كان أو أنثى، فالمرادُ بإرثه لها إحرازُ جميعِ ما لها إذ هو المشروطُ بانتفاء الولدِ بالكلية لا إرثُه لها في الجملة فإنه يتحقق مع وجود بنتِها، وليس في الآية ما يدل على سقوط الإخوةِ بغير الولدِ ولا على عدم سقوطِهم، وإنما دلت السنةُ الشريفةُ على سقوطهم في الأب ﴿**فإن كانتا اثنتين**﴾ عطفٌ على الشرطية الأولى أي اثنتين فصاعدًا ﴿**فلهما الثلثانِ مما ترك**﴾ الضميرُ لمن يرث بالأُخوّة، والتأنيثُ والتثنيةُ باعتبار المعنى، قيل: وفائدةُ الإخبارِ عنها باثنتين مع دَلالة ألفِ التثنية على الاثْنَيْنِيّة التنبيهُ على أن المعتبرَ في اختلاف الحُكْمِ هو العددُ دون الصِغَر والكِبَر وغيرِهما.

﴿**وإن كانوا**﴾ أي من يرث بطريق الأُخوّة ﴿**إخوةً**﴾ أي مختلطة ﴿**رجالًا ونساء**﴾ بدلٌ من إخوةٍ والأصلُ وإن كانوا إخوةً وأخواتٍ فغلَبَ المذكرُ على المؤنث

= كتاب الجنائز: باب المشي في العيادة، حديث (٣٠٦٩)، والنسائي (١/ ٨٧):كتاب الطهارة: باب الانتفاع بفضل الوضوء، حديث (١٣٨)، وابن ماجه (١/ ٤٦٢): كتاب الجنائز: باب ما جاء في عيادة المريض، حديث (١٤٣٦)، (٢/ ٩١١): كتاب الفرائض: باب الكلالة، حديث (٢٧٢٨)، وأحمد (٣/ ٢٩٨، ٣٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٠٨)، وابن خزيمة (١/ ٥٦)، حديث (١٠٦)، والحميدي (٢/ ٥١٦)، حديث (١٢٢٩)، والدارمي (١/ ١٨٧): كتاب الصلاة والطهارة، باب: الوضوء بالماء المستعمل من طريق محمد بن المنكدر عن جابر، فذكره، والترمذي (٤/ ٤١٧)، كتاب الفرائض، باب: ميراث الأخوات حديث (٢٠٩٧) قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(١) أخرجه البخاري (١/ ٣٩٨) كتاب الوضوء، باب: صب النبي ﷺ وضوءه على مغمى عليه، برقم (١٩٤)، ومسلم (٣/ ١٢٣٥) كتاب الفرائض، باب: ميراث الكلالة، برقم (٨/ ١٦١٦).

﴿فللذكر﴾ أي فللذكر منهم ﴿مثلُ حظ الأنثيين﴾ يقتسمون التركةَ على طريقة التعصيبِ، وهذا آخر ما أُنزل من كتاب الله تعالى في الأحكام.

رُوي أن الصديقَ رضي الله تعالى عنه قال في خطبته: ألا إن الآيةَ التي أنزلها الله تعالى في سورة النساءِ في الفرائض فأولُها في الولد والوالد وثانيها في الزوج والزوجة والأخُوَّة من الأم والآيةُ التي خَتَم بها السورةَ في الأخوة والأخوات لأبوين أو لأب والآيةُ التي خَتَم بها سورةَ الأنفالِ أنزلها في أولي الأرحام.

﴿يبين الله لكم﴾ أي حكمَ الكلالةِ أو أحكامَه وشرائعَه التي من جملتها حِكَمُها ﴿أن تضلوا﴾ أي كراهةَ أن تضلوا في ذلك وهذا رأيُ البصريين صرّح به المبرَّدُ، وذهب الكسائيُّ والفراءُ وغيرُهما من الكوفيين إلى تقدير اللام ولا في طرفي أن، أي لئلا تضِلوا، وقال الزجاج: هو مثلُ قوله تعالى: ﴿إن الله يُمسِكُ السمواتِ والأرضَ أن تزولا﴾ [فاطر، الآية: ٤١] وقال أبو عبيد: رويتُ للكسائي حديثَ ابنِ عمرَ رضي الله تعالى عنهما وهو لا يدعُوَنّ أحدُكم على ولده أن يوافقَ من الله إجابةً أي لئلا يوافقَ، فاستحسنه.

وليس ما ذكر من الآية والحديثِ نصًا فيما ذهب إليه الكسائي وأضرابُه فإن التقديرَ فيهما عند البصْريين كراهةَ أن تزولا وكراهةَ أن يوافِقَ . . . إلخ، وقيل: ليس هناك حذفٌ ولا تقديرٌ وإنما هو مفعولُ يبيِّن أي يُبين لكم ضلالَكم الذي هو من شأنكم إذا خُلِّيتم وطباعَكم لتحترزوا عنه وتتحرَّوا خلافَه. وأنت خبير بأن ذلك إنما يليقُ بما إذا كان بيانُه تعالى التعيينَ، على طريقة مواقع الخطأ والضلالِ من غير تصريح بما هو الحقُّ والصواب وليس كذلك.

﴿والله بكل شيء﴾ من الأشياء التي من جملتها أحوالُكم المتعلقةُ بمحياكم ومماتِكم ﴿عليم﴾ مبالِغٌ في العلم فيبيِّنُ لكم ما فيه مصلحتُكم ومنفعتُكم. عن رسول الله ﷺ: «من قرأ سورةَ النساءِ فكأنما تصدّق على كل مؤمنٍ ومؤمنةٍ ورِث ميراثًا، وأُعطي من الأجر كمن اشترى محرَّرًا أو برِئ من الشرك وكان في مشيئة الله تعالى من الذين يُتجاوز عنهم»[1] والله أعلم.

تم الجزء الثاني ويليه الجزء الثالث وأوله: تفسير سورة المائدة

---

(١) حديث موضوع يروى من حديث أبي بن كعب وهو في فضائل القرآن سورة سورة وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في آخر سورة آل عمران.
وقال المناوي في «الفتح السماوي» (٢/٥٤٦) رواه الثعلبي والواحدي من حديث أبي بن كعب وهو موضوع.

فهرس المحتويات

تفسير سورة آل عمران

تفسير سورة النساء